

الْحَكَمُ الشَّافِعِيُّ

في إثارة الحق على الآباء والمشايخ

{ ويله }

الارواح النوافخ لآثار إثارة الآباء والمشايخ

{ تأليف }

العلامة المجتهد المطلق في الأصول والفروع

صالح بن مهدي المقبلي

المتوفى سنة ١١٠٨

طبع على نفقة طائفة من الشرفاء والفضلاء الحجازيين والمصريين والسودانيين
لما فيه من الفوائد التي ينبغي اطلاع علماء العصر عليها (منها) حقيقة مذهب الزيدية
ودرجهن في العلوم الدينية (ومنها) معرفة حقيقة مذهب المعتزلة والزيدية منهم
(منها) التنفير الشديد من تعادي المسلمين لاختلافهم في المذاهب وما في ذلك
من الخطأ (منها) تحرير الكلام في كثير من مسائل العقائد والأصول والفروع
من مجتهد مستقل بما لا يوجد مثله في كتاب . وإن كانوا لا يوافقون المؤلف في كل
ما أداه إليه اجتهاده

(الطبعة الأولى بمحض سنة ١٣٢٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ وبه نستعين }

الحمد لله المعبود بالحق لكماله الازلي ابدا ، الحميد ذاتا وصفا وصفاتا
دواما سردا ، وكيف لا يمحمه عبد كل اجزاء تركيه من محض احسانه
اصلا ومددا ، ام كيف لا يضطر من عرف صنعه الى انه لم يخلقه عبثا ولا
هو تاركه سدى ، ام من عرف المخلوق كيف يرشحه لللاحاطة بدقةائق
حكمه من احاط بما لديهم واحصى كل شيء عددا ، واشهد ان لا آله إلا
الله تقى لا مكانته سواه وایمانا وتبعدا ، وأشهد ان محمداما عبده ورسوله
شكرا النعمته واعترافا بما خوله ربها من مقام النبوة ونور الوحي الذي هو
المدى كل المدى ، صلى الله وسلم عليه وآتاه الوسيلة والمقام الحمود كا
وعده خدا ، وعلى آله واصحابه امناء الشريعة واعلام الاقدا ، وعلى حملة
سنته الماضين وسط صراطه المستقيم فرقنا فرقنا الى يوم الخشر والندا .
وبعد فهذه مباحث من الاصولين وغيرهما كثري في خلدي ذكرها ،
وكتب على جلدي قدرها ، فكتبتها في هذه الوراق لتكون مني برأي
ومسمى حتى يسهل استحضارها لما عرض ، وغرضها طلب الاستفادة
من جم ثلالث خصال من العلما : الانصاف والامانة وارتفاع المهمة .

وذلك في عصرنا الغراب الايض ، هبات لقد أعمى التمصب البصائر، وأفسد التمذهب السرائر ، غيراني ذاهب الى ديني سيدين ، واقفاموقف الجهل الذي خرجت عليه من بطن اي حتى يهجم بي على المطالب ويضطربني اليها برد اليقين ، فاراً الى الله تعالى ممن قال تعالى فيهم « ان الذين فرقوا دينهم و كانوا اشيعاً لست منهم في شيء اذا امرتهم الى الله ثم يتبشم بما كانوا يفعلون » مستجيراً بالله من مشابهة من قال فيهم سبحانه « اخذدوا اخبارهم ورهبائهم اربابا من دون الله » وفسره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه عدي بن حاتم رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنقي صليب من ذهب فقال « يا عدي اطرح عنك هذا الون » وسمعته يقرأ « اخذدوا اخبارهم ورهبائهم اربابا من دون الله » قال « انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكلهم كانوا اذا أحلو لهم شيئاً استحلوه واذا حرموا عليهم شيئاً حرموا » اخرجه الترمذى ، فاقول اللهم انه لا مذهب لي الا دين الاسلام ، فمن شمله فهو صاحبى وأخي ، ومن كان قدوة فيه عرفت له حقه ، وشكرت له صنه ، غير غال فيه ولا مقصر ، فان استبيان لي الدليل ، واستئثار لي السبيل ، كنت غنياً عنهم في ذلك المطلب ، وان الجائني الضرورة الى الرجوع اليهم وضفتهم موضع الامارة على الحق ، واقتفيت الاقرب في تقسي الى الصواب بحسب الحادثة بريثا من الانساب الى امام معين ، بکفيتني اني من المسلمين فان الجائني الى ذلك الله ولم يبق لي من اجابتهم بدأ قلت مسلم مؤمن ، فات مزقوها ادعى ، واكلوا لحمي ، وبالغوا في الاذا ، واستحلوا البدأ ، قلت « سلام عليكم لا ينتهي الجاهلين » لا ضير انا الى ربنا منقلبون » واجعلك الله

في نحورهم ، وأعوذ بك من شر ورهم ، رب نجني مما فعله المفتركون لدینك
 والحقني بخير القرون من حزب أمينك ، صل الله عليه وآله وسلم
 ثم لاني حال الكتب كثرت على المخاطر ، ونواردت على البوادر ،
 وضفت بها عن الصياغ فدستت كثيراً من ذلك في غضون الكلام ،
 فلم ترى جلاً اعتراضية تظن أنها جاءت لاصلاح النطق او لضرورة
 التبييل ، وقد زعمت أنا أن تحت كل ذرة درة ، وطمنت ان تكون تلك الجمل
 لما توسطته تحجيلاً وغرةً ، وترى بعض المقاصد مكرراً في مواضع مع
 تلوين العبارة والاسلوب ، لتوفية المقام حقه كما هو دأب الكتاب العزيز ،
 فليعرف نحو ذلك . اما التببير ، ان كان فهو اهون من التبديير ، واما عدم
 الترصيف ، فلا نه لم يسوق مساق التصنيف . وعرض لي سرّ في بقائه
 على الوضم الاول ، غير انه حين صار بصورة المصنف ، وضعت له اسماً
 يشعر بعفاه ويعرف ، وسميته بما فارق به غيره وهو (العلم الشانع ، في
 إيهار الحق على الآباء والمشايخ) والاعتماد على من اردته بذلك

بحث في الحكمة

» وأن الفرض الباعث على خلق الخلق هو العبادة)

قال تبارك اسمه وجل ثناؤه « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون »
 ما أريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون « اي ما خلقتهم الا للمبادلة التي
 هي حق ثابت في نفس الامر غير واقف في ثبوته وتحقيقه على اختيار مختار
 لا ينافسه عن كمال المعبود بالكمال الذاتي الازلي الابدي اي تامة له ومتتحققة

بتحققه فكان الحكمة كل الحكمة مطابقة الفعل ذلك الشافت في نفس الامر فكان اعظم باعث على هذا الخلق فصح حصر الغرض فيه وان قد امكن ان تصاحبه اغراض اخر كنفع العابد مثلا، فالقصر اضافي اي لا كتملكي العبيد من المخلوقين فان الباعث لهم استجلاب النعم واستدفاع الضرر هذا وان قلنا انه على تقدير القول اي قل يا محمد ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطمعون كقوله «قل ما اسألكم عليه من اجر ان اجري الا على رب العالمين» فالحصر بالاضافة الى مقدر كأن مدعيا يدعي ان خلق الجن والانس لانفرض او لنفرض غير العبادة لا لها اولها ولنفرض اخر لا يطاق الحكمة او يطاقها لكن سوئي بينهما في التفصية او شك في ايهما الغرض^(١)

(فإن قلت) وهل يكفي تجويز الادعاء في ايراد الكلام بصيغة الحصر ويكون الكلام صحيحاً بلينا ؟ (قلت) المعتبر الامور الكلية وذلك انما يكون بالنظر الى قابلية المقام وكونه مطلة لذلك من أي مدع ، وأما الواقع في الخارج فليس بشرط وبهذا الاعتبار يتوجه القول بأن بعض القرآن أبلغ من بعض اي انه افق لذلك المقام من اللطائف ما يفضل به آخر مما له دخل في تسمية الكلام بلينا والا فملام الغيوب لا يدع شيئاً من لطائف الكلام المفضول والا لما كان بلينا ، وأما البشر فإن بلاغتهم بحسب مبلغ علمهم وعوايدهم ولا يشترط احاطتهم بالواقع فليتأمل

(١) فيكون على الاول قصر قلب وكذلك على الثاني أيضا وعلى الثالث قصر افراد وعلى الرابع قصر تعين كما لا يخفى

ثم نقول على انه قد وقع الادعاء بعد الصحابة والتابعين رضي الله عنهم وكادت تتفق كلة الباحثين في علم الكلام على خلاف الآية الكريمة واخواتها من الآي والاحاديث النبوية الدالة على ان العبادة هي الباعث والفرض الذي خلق له الخلق من قبول العقل لذلك كما يأتيك في غضون هذا البحث (فإن قلت) هذه دعوى على الأكابر وأئمة النظر فإن لنا كلامهم يلاؤ شافيا لايستوضنه المرتاب من كتبهم المعلومة حتى يتضح الحق من الباطل، ويكتاز المحتوى بالصدق عن الماطل (قلت) إن أئمة هذا الشأن يرجعون الى احد فريقين هما الناس تحريرا للصواب وتحقيقه، وسكان البسيطة غالبة وتطبيقا، زادم الله كالملا وكتيرة، وتدارك لهم بسوابتهم في الاسلام كل كبواة وعترة، وهم المعتزلة والاشورية وان كان كل منهم لا يقيم لصاحب ميزانا فاني حين تخليت عن مراعاة فريق مخصوص نظرت كلاميهما بعين غير اعينهما ورأيتكم مصداق ذلك في الكلام مع كل منها ان شاء الله تعالى، وغيرهما إما لا يؤبه له لعدم مكانتهم وشأنهم في الدين وغالبة بدعتم لاصلاحهم كالخوارج والرافضة والجبرية الحمض، وإما يرجم الى احداها في بعض المسائل والى الاخرى في بعض كلاماتريدية فهم معتزلة في مسألة التحسين والتقييم وتأميم افعاله تعالى بالحكم وغير ذلك، وحاول ابن السبيكي حصرها في ثلاث عشرة مسألة خالفة الاشورية فيها وقيل أقل وقيل أكثر حتى عد القاضي البياضي (من أهل عصرنا تولى قضاة مكة في سنة اربع وثمانين ألف وهو روى) من الاختلاف بين الفريقين خمسين مسألة من مهمات الفتن ونواحه واسعه بالتبسيط بأنها أكثر ويتبعها من تلك المباحث أنهم معتزلة في مهات الدين بل في محمود سائرتهم الا مسألة الالكسب بخلافت

عليهم ، وهم اشعرية في مسألة الرؤية وخلق الافعال وغير ذلك فليس لهم استقلال عن الفرقين يمتد به ، ولما يرجم الى ايهما وانما ينفصلون بالتسمية ومسائل يسيرة ، ويشذون بنوادر ليست بالتهويل جديرة ، كالمزيدية في هذا الجبل من المبنى هم معزلة في كل الموارد الا في شيء من مسائل الامامة وهي مسألة فقهية واما عددها المتكلمون من فنهم لشدة الخصام كوضع بعض الاشاررة المسح على الخفين في مسائل الكلام وقد صرخ غير واحد كابن المهام في الاولى ^(١) وسعد الدين في الاخرى ^(٢) بما ذكرنا

والمخالف في مثل هذه المسائل لا ينبغي ان يهد فرقة كما قال السيد المادي بن ابراهيم الوزير رحمه الله تعالى وهو من اشد الناس شكيمية في نصرة مذهب الزيدية والتوصب لهم والرد على مخالفتهم فقال فيهم وفي المعزلة « وانما ^(٣) فرقه واحدة في التحقيق اذ لم يختلفوا فيما يوجب الا كفار والتفسيق » ذكر هذا في خطبة منظومة التي سماها (رياض الابصار) عدد فيها أئمة الزيدية وعلماءها وعلماء المعزلة متسلباً بهم فذكر الآئمة الدعاة من الزيدية ثم علماء المعزلة ثم علماء الزيدية من أهل البيت ثم من شيعتهم واعتذر عن تقديم المعزلة على الزيدية بما لفظه « وأما المعزلة فقد ذكرت بعض أئبّرم ، وكراسي منابرهم ، مع اجال واهمال ، اذهم الاعداد الكثيرة ، والطبقات الشهيرة ، ورأيت تقديمهم على الزيدية لا لهم سادتها وعلماؤها فالحقت سلطتهم بسمط الآئمة وذلك لتقديمهم في الرتبات ، ولا لهم

(١) مسألة الامامة (٢) مسألة المسح على الخفين (٣) لعل الواو ثابتة في

مشايخ سادتنا وعلمائنا القادات » وهذا الذي قال هو حقيقة الاصغر في اتحاد هاتين الفرقتين كما لا يخفى على من صح ان يُعدَّ من اهل هذا الشأن . هذه كتبهم شاهدة بذلك ، وانما بضمهم يوافق هذا وبضمهم يوافق ذلك فانظر كلام الامام المنصور بالله في كتبه كلها وكلام الامام المهدى في كتبه وكلام أبي طالب في كتبه كشرح البالغ المدرك والسيد ماتكديم والمؤيد بالله تمجدها كلمات الجبائية بأعيانها مع تصريحهم به ولهم : المختار كلام شيخنا أبي علي أو أبي هاشم أو أبي رشيد او غير ذلك . وكذلك كلام المادى غالبه كلام أبي القاسم الكعبي ، وكذلك الامام يحيى بن حمزه موافق غالب امره لا في الحسين البصري سائر سيره

وعلى الجملة فهذا أمر أوضح من ان يشرح حتى قال بعض الاشاعرة وقد عدد الفرق : وأما الزيدية فلا ينبغي ان يعودوا فرقة مستقلة وانما هم مقلدون للمعتزلة في الاصول والحنفية في الفروع . لمارأى في المواجهة ، لكنه تuib في هذا الكلام وما انصف ، او خبط وجاوز ، فكم فيهم من امام نظار ، وسابق لا يشق له غبار ، و ايضا ليس موافقهم للحنفية غالباً بل ذلك في بعض ائمتهم ، وبضمهم يغلب على مذهبهم مذهب الشافعى كان انصار الاطروش . وقد ذكر الريعي في المعانى البدعة ما يعرف به مكانتهم واختلافهم ولم يستوعب ولم يستمر أيضاً على ذلك في جيم الابواب ، وبخطيء في النقل عنهم كثيراً منها مالم يقولوه ، ومنها في كيفية عزوه المذاهب التي اختلفوا فيها ، وقد يقول في بعض الموضع : وقال قوم لا يعتقدن بخلافهم وليس صراحته انه لا يعتقد بخلافهم على الاطلاق والا لما شحن كتابه بذلك هم واستكثر من ذكر افرادهم وانما اراد في تلك المسألة بعينها كافى مسألة ان النبي

لابورت لصحة النصوص على خلاف مذهبهم، وكثيراً ما يقع نحو ذلك للعلماء في افراط مسائل وهو شيء متوجّه في موضعه، وليس الزيدية أحق بالتابية وغيرهم بالتبوّعية كما زعم هذا القائل، الفم الان أنّهم اعلام الفرية النبوية وخلاصة السلالة المصطفوية،^(١) وسيأتي في هذه الابحاث ان شاء الله تعالى ذكر بعض احوالهم لاني نشأت فيهم ولا ينبع ذلك مثل خبيث، ومن ذلك ترى أن الله سبحانه قد نزع^{*} هني عن حماية المؤلف، وعدوان قرة المفارق أن كنت صحيحاً بصيرته ، سليم القلب والسريرة ،

وانما أطلت لك الكلام في اتحاد الفريقين معوضه لما ظهر في بعض اهل العصر من اعتقاد التباهي الكلي بينهم - بسبب ان بعض المتأخرین^(٢) ألف كتاباً يقول فيه : اشتراكنا كذا المترفة كذا اخلاقاً للمترفة أو نحو ذلك، وإنما هو اختيار في غالب كتابه كلام البغدادية وكان الغالب على هذه الجهة مذهب البصرية بل بهشمية فيغىل للقاصرين أن تلك المقالات

(١) اعترض عليه بأنه عاد رحمة الله على ما قدمه بالتفصيل فقد صرخ قريباً انهم لم ينفصلوا عن المترفة الا بمجرد التسبيحة وأجيب عنه : لا مناقضة فانما أراد رحمة الله بكلامه الذي همنا بطال قول بعض الاشاعرة انهم مقددون للمترفة في الاصول والاحقاف في الفروع يدل عليه قوله كما زعمه هذا القائل وما كلامه المتقدم فانما يشير فيه الى ان انتظارهم الثافية الاجنبادية موافقة في الاغلب لانتظار المترفة من باب موافقة النظر النظر لا من باب التقليد كما زعمه بعض الاشاعرة فظهور بهذا عدم نقض المؤلف بكلامه الذي هنا كلامه السابق في هذا المقام اراد تنزيههم سلام الله عليهم عن التابعية بالتقليد وفيها تقدم اراد بيان موافقة انتظارهم غالباً لانتظار المترفة فاقرأ واقرأ

(٢) صاحب الامان

تختص اهل البيت وهي مذهب البغدادية، وأئمة الزيدية فضلاً عن غيرهم بخالقون تلك المذاهب وليت أهل عصرك عرفوا حقيقة ذلك الكتاب وساروا بسيره ، ولكنهم فاتهم حقيقته وحقيقة غيره وما جرى لي من رجل^(١) منهم رأيته متقدساً ، وتخيلته للصواب متشوفاً ورأيته بحل من الامام^(٢) وعياناً في ذلك المقام ، الذي هو بجم الاعلام ، فسمعته يقول وقد أمل بعض كتب الفقه^(٣) على امام العصر ايده الله تعالى وقد قال صاحب ذلك الكتاب «أجمع على هذا اهل البيت» فقال ذلك الرجل «وقد أجمعوا على تحخطة من خالقهم» فقلت له بعد انفراده سمعتك تقول: أجمع اهل البيت على تحخطة من خالف اجماعهم ، والذي يحفظ عليهم اجمعوا على عدم تحخطة من خالقهم ، ذكر هذا غير واحد منهم كالمنصور بالله والمهدى والامام يحيى وغيرهم . قال الحق ما قلنا ولا عبرة بمن خالقه ، فقلت قد أفترضت فرمتنا سؤال آخر وهو ان هذه العترة الطيبة قد تفرقت في البلاد ، وملايات الاغوار والانجادات ، ومن كان في اقليم من الاقاليم وقطر من الاقطارات انا هو على مذهب اهل تلك الجهة في غالب الامر لم يتواصوا كاهم بمذهب واحد في مهمات الاصول ، كيف نوادر الفروع ، هؤلاء الائمة المعروف في اليمن مقالاتهم جماعة من اهل اليمن وعدد قليل من اهل الجبل من شاعت اقواله وسارت الركبان بذاته كالناصر وبقي الكثير منهم وبقي اهل الكوفة وما والاها ذكر بعض الطماء^(٤) من دعاهم جماعة كثيرة زيدية وقال اهل اليمن

(١) السيد يحيى جحاف (٢) المتوكل على الله (٣) هو التقرير للامير الحسين

(٤) السيد محمد بن ابراهيم بن الوزير رحمه الله

لا يعرفون ولا يعرفون مقالاتهم، وكذلك الادريسيون في الغرب فهم كثرة وظاهرهم على مذهب مالك ثم من هذه الذرية شافية في الفروع أو حنفية اشعرية في الاصول متظهرون بذلك كالحقق السيد الشريف الجرجاني وغيره ، وفي المحدثين الكثير الطيب علماء مجتهدون منتسبون الى المذاهب الاربعة مصنفون فيها اذا طالعت كتب الرجال وما يصفونهم به عرفت ان الذين في الزيدية من أهل البيت لا يزيدون عليهم وصفاً ولا عدداً ، وكل يدعى انه المقتني لآثار القدماء من أهل البيت علي والحسنين ونحوهم رضي الله عنهم ، اذ اصابة علي ومن وافقه كلة اجماع بين الامة سوى الخوارج وكل ينتهي اليه ، ومن عدا الشيعة لا ترى بينه وبين اكبر الصحابة اختلافاً صافراً اماماً هم كالنجوم « من تلق منهم تهل لاقيت سيدهم » بل اذا نظرت في انساب الفاطميين وجدت الزيدية نزراً يسيراً .

نعم فيهم ^(١) يظهر جمال أهل البيت لتشيعهم وشدة محبتهم وانه لا يزال فيهم قائمهم منذ زيد بن علي الى يومنا هذا وتلك منقبة لهم لا تُتجدد لكنها لا تستلزم الانحصار وقلة الحياة في اطراح سائر القراءة النبوية اذاً ليست تلك الحبة والمشابهة لله ولرسوله بل نصرة للمذهب وترفما عن الخالف، فلذلك قابليهم المخالف بمثل فعلهم باطراح اولئك السادة العظام، وعدوهم في تلك التورات على الظلمة من جملة الفتن ، واطرحوا ذكرهم في كتبهم فلا يرجى لصالح مخالفتهم فضلاً عن طالحه ان ينصفهم

(١) اي الزيدية

ابدا ، ثم سرى ذلك الى سائر الذرية الذين في سائر المذاهب فلا يقيمون
لهم ميزانا مقابلة للشيعة وخروجا عن التوسط بين التفريط والافراط .
ثم السواد الاعظم كثرة في الامامية ترى الامامية يحتجون على مذاهبهم
باجماع اهل البيت ولا يعتقدون ولا يعرفون سوى من هو على مذهبهم
وهذه كتب الزيدية في هذه الجهة اليسيرة والبقعة الصغيرة لا تكاد تذكر
فيها اقوال الامامية على الجملة فكيف افرادهم كيف من هو من هذه الذرية
الزكية ، وكذلك يجري الكلام في من هو متظاهر بمذهب مالك والشافعى
وابي حنيفة فكيف يدعى اجماع اهل البيت والحال ما ذكر لاسيما حيث
المراد الاجماع الذي يقطع الخلاف وهو الاجماع القطعي ، وأما الظني فلامعنى
لتخطئة من خالقه اذ خالفة الظني غير منكرة كظني الكتاب العزيز
والسنة النبوية وليس هذا كله لفظ السؤال الواقع

فكان من جوابه ، ان قال بعد ان اخرف عن عرابة ، واغترف
من سرایه ، ياهذا انا آتيك بطريق غريب ، يغريك عن هذا التشغيب ،
اما الامامية فأقوالهم عن آخرهم ترجم الى قول الصادق والباقي قولهما
قولهم ، ومعرفة اقوالهما يمكنة لنا بل واقمة ، واما غيرهم فلا نجد من اهل
البيت ولا يُبعأ . انتهى جوابه فقمت عنه وقد خرس لسان المقال وانشد
لسان الحال

ومثلك بئقى من بلاد بعيدة يُضحك ربات المجال البوائيا
ومن عجائب اعداده بالامامية الرافضة الذين م ابين الناس ضلالا
بل حصر أقوالهم على قول امامين هما من خير الانتماء باجماع صالح الامة
دون من عدام ، بل هما حقيقةن بما قال الجاحظ في ابيهما علي بن الحسين

«لم ار الخارجي في امره الا كالشبيع ، ولا المامي الا كالخاصي» يعني اتفاقنا
العواطف المتلاصقة على فضله والرضى عنه رضي الله عنهم
وهذا السؤال بيته وارد على من ذعم ان المترة والكتاب لمن يفترقا
عملا بحديث الترمذى ، وان معناه ان المترة دليل الحق فإذا ذهبوا الى
شيء فهو حق وذهبوا اليه يعنيها عن الدليل ، فيقال ذريه النبي صلى الله
عليه وسلم بل قرباته افترقا في الامة على حد افتراقها: ففي كل من طوائف
السنية والشيعة الكثير الطيب وفي اقوالهم التناقض الذي لا يخفى لاستجا
كبار المسائل التي هي ضلال قطعا كما يأتي في هذه الابحاث ولا تناقض
في الكتاب العزيز ويلزم ذهاب خصوصية اهل البيت اذ لم يتقدروا
بمقالة تجمّهم وتخصيص فرقة ان كان بدليل خارج كاًن يقول دل الاستقراء
على صحة مذهب هذه الفرقة فلنا والمتمدد تلك الادلة^(١) وقد زعمنا ان
دليل الحق هو نفس ذهاب أهل البيت الى قول خيئذ تضييع قائمة
ال الحديث^(٢) وتذهب الخصوصية^(٣) ولم نحصل من جواب هذا السؤال
على طائل الى الاَن وانما يجيئون كل منهم بدعوى^(٤) انه المراد كما فعله
هذا المسؤول المفلت . وفي رواية الطبراني والحكيم والترمذى «لن ينفعني»
بدل «يفترقا» فلا اشكال عليها ولا تنافي بين اختلافهم وحفظه فيهم
واعلم ان رواية الحديث متضادرة من حديث زيد بن ارقم وزيد بن

(١) يعني التي حكم بطريق الاستقراء بصحبة مذهب هذه الفرقة لموافقتها في
العمل منهم بها (٢) حديث الترمذى (٣) يعني لا لاهل البيت سلام الله عليهم اذ كان
المعتمد حينئذ تلك الادلة لا نفس ذهابهم الى قوله (٤) اي ذلك المعنى المتقدم وهو
ان المترة دليل الحق

ثابت وأبي سعيد وحذيفة بن أسد وجابر وعلي بن أبي طالب أخر جه
جاعة غير الترمذى : احمد بن حنبل وأبو يعلى وابن ابي شيبة والطبراني
والخطيب وأبو نعيم في الحليلة والدارمى وعبد بن حميد وابن جرير وصحبه،
وممن التزم الصحة مسلم والحاكم وابن حبان وإنما الغلط من جملة خصوصية
ل الفريق من المترة مخصوص ، ولا يشك من يعد من أهل التيز انه ليس
المراد به ان افرادهم لا يفارقون الكتاب فكذلك اذا قسمتهم جماعات جماعات
لم يكن جعل الخصوصية لأحدى تلك الجماعات والا لا ممكن جعلها لفرد
منهم فتكون الخصوصية قد مضت في إمامهم الاعظم على كرم الله وجهه
فلم يبق الا ان الخصوصية لجماعتهم انها لا تفارق الكتاب على معنى أن
هذه القرية لا يتفق جماعتها في عصر من الاعصار ووقت من الاوقيات
مفارقتها الكتاب ، وهذا معنى ان جماعتهم معصومة عن اي خطأ كبيرا
وصغيرا اذ كل خطأ مفارق للكتاب حتى يعصمون عن مخالفته خطأ

(فان قلت) فهذه الخصوصية ثابتة لمجموع الامة المرحومة فاين
خصوصية الحديث ومقصوده؟ (قلت) لاسوءة قان اجماع المترة يستقل بدون
من عدم ولا عكس فتمت الفضيلة ، وأما كون اجماع الامة حجة داخلا
فيهم أهل البيت فلو اكتفينا بهذا الحديث دليلا على ذلك لفزنا بذلك
المقصد وهو مراد الامام شرف الدين رحمة الله تعالى بقوله : اجماعنا حجة
الاجماع ، وإن نظرنا الى ظاهر الادلة المتناولة لجاعة الامة ازداد هذا الدليل
تاكيدا و كان لاهل البيت منه الحظ الاسنى ويكون الله سبحانه قد اكرم
هذه الامة ببركة نبيها صلى الله عليه وآلـه وسلم بهذه الفضيلة لعامتها ثم
خص بها خاصتها والحمد لله

ثم الحق كما ان مخالفة اجماع الامة خطأ فمخالفة اجماع العترة خطأ
وقول من لم يخطأ المخالف ناظرًا إلى ذلك النظر الظاهر من كون أهل
البيت فرقة مخصوصة وليس الامر كذلك بل من حكم له بالاسلام منهم
حكم له بكونه من أهل البيت كما نقول في الامم والشأن في وقوع اجماعهم
كما نقول ذلك في اجماع الامة في الاعصار المتأخرة عن الصحابة وصهوة به
في عصرهم ونلتزم خطأ المخالف إن قطعاً فقطوا وإن ظناً فظننا كسائر الادلة
ونظير مقالة الزيدية ان اجماع أهل البيت منهم خاصة حجة ما قال لهم به أهل
المذاهب الاربعة ان اجماعهم حجة بدون الزيدية وغيرهم شعبية من المخفرة
وقلة الحياء كذلك فعلت اليهود والنصارى وهذا مصدق الحديث النبوى
في اتباعهم لهم حذو النعل بالنعل نسأل الله العافية

لنم يبقى الكلام في التزوية ولم يتم للشيعة في ذلك دليل تاهض ينفع
المتدين ويصلح لزاد المزاد ان ما به سداد من عسى طالب الرئاسة فيهم وعظيم
اخراج العباس رضي الله عنه من ماتوارد من الاصباء به في الاحداث
المعلومة عند اهلها وللغة حكم بدخولبني هاشم ولذا جمعهم حكم شرعى
هو تحريم الزكاة وألحق صلی الله عليه وآلہ وسلم بهم بنی المطلب وقال ملن
سائل الفرق بينهم وبين بنی أبيية مع الاستواء في الدرجة «انما تحنن وبنی
المطلب شيء واحد» وذلك التخصيص لحكمة فرقت بين بعض القرابة
وبعض، وتلقت بهم أحكام مخصوصة فهم أخص من غيرهم ويصدق عليهم
انهم عترته بحسب اللغة فلو علق بهم نحو هذا الحكم لكان بذلك الأحكام
المخصوصة المخصوصة بهم نوع انس لطالب الحق ، ثم ان الأهل يشمل لغة
الازواج رضي الله عنهم والخطاب في القرآن لمن فهن من أفراد أهل

البيت في عصرهن ، وأما محل الآل على الاتباع مطلقاً وإن كان ثابتاً لفترة
 فهو غير مراد في هذه الأحاديث الخاصة لأهل بيت النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم وعترته وذوي القربي ونحو هذه الانفاظ

(فإن قلت) إذا كانت هذه التقريريات كافية في المقصود مع أنها لا تفيد
 القطع فأين موضع تعم اجماع مسمى أهل البيت؟ (قلت) الحديث قد أفادنا
 اعتقاداً نافما هو العلم بما خص الله به عترة نبيه أنهم لا يجتمعون على خطأ
 وتلك فائدة مستقلة ومثلها فائدة أحاديث عصمة جماعة الأمة ونلم الفائدة
 والبشرى والبررة للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولعترته ولا ماته
 العصمة عن الخطأ بحسب نفس الأمر إذ النجاة مترتبة على ما في نفس الأمر
 لعلى وقوع علم عالم بذلك

وأما الفائدة المخصوصة التي طلبها السائل وهي الافتاء بالاجماع من
 حيث أنه أحد الأدلة الشرعية وذلك يترتب على علم المستدل بوقوع
 الاجماع المعتبر وتمكنه من الاستدلال به حيث تم شرائط الاستدلال
 ولا يخرج بعد علمه كونه دليلاً كما هو شأن سائر الأدلة فهذا الافتاء
 المخصوص يكون باجماع العترة حيث يفترق الناس على قولين أو أكثر وال
 تجتمع القرابة المذكورة في قول فيعلم أن الحق منهم والضلالة في غيرهم
 وأما الواقع فليس تحصيله من فرض المستدل هنا^(١) وإنما هو من فرض
 مدعيه هنالك وقد أورد المدعون ل الواقع في مطلق الاجماع على انتساقهم

(١) أي أنه إذا قدر الافتاء المخصوص يكون باجماع العترة حيث يفترق الناس الخ
 فليس الواقع حينئذ من الفرض اللازم هنا على المستدل أنما هو من الفرض
 اللازم لمدعيه هنا لك أعني في بابه عند الكلام على وقوعه وأله أعلم

كلام الماحظ وغيره وحاصل جوابهم تصوير الواقع فيما علم من الدين ضرورة كاتحاد القبلة وحصر الصلوات في خمس أو ضرورة العقل كتقديم القاطع على الثاني، وهذا جواب يصون المأقل نفسه عن التفوّه به لأنّ لم نعلم ذلك من حيث تتبع الأقوال ولنكن من حيث اطراح مختلف الضرورتين والله أعلم

وسألت آخر ^(١) بهذا السؤال بعينه أعني إمكان وقوع الاجماع الا أنه فرض اعم من كونه في كل الامة او في اهل البيت فاجاب بأنه يمكن بأن يفرض اجتماعهم في مكان ، وهذا من عظمه وقتنا

وسألت آخر ^(٢) منظوراً فيهم قدوة واعظاً ، الا انه ظاهر التعصب للمذهب ، متظاهر بتضليل سائر الفرق والحكم على خير الامة بالملائكة سينا خير القرون ، صنان الله ذلك الجانب المصور ، ولو كان مذهب الزيدية صائمهم الله تعالى مذهب هذا الرجل المشار اليه لصدق من قال فيهم اثنى بزيدي صغير اخرج لك منه رافضياً كثيراً ، وأثنى برافقه صغير اخرج لك منه زنديقاً كثيراً ، يريد أن مذهب الزيدية يجر إلى الرفض والرفض يجر إلى الزندقة ، فقلت لهذا (الواعظ) كيف العمل بالآحاديث الروية في كتب المذهب بصيغة التمريض فأن صاحب الكتاب لم يتحمل عهدهما حتى يكتفي به على القول بالعمل بالمرسل ، وأيضاً كثير منها مردودي عن صرحوا بجرحه من الصحابة وانه عندهم فاسق جارحه واول احاديث الشفاعة عن المزيرة وفي غيره اكتثار عن ذكر خل عنك ذلك

(١) هو الإمام الموكل (٢) هو أخذ بن سعد الدين

البرح العائد الى التأويل وانتم انما تتفقون على احاديث المخالفين بالرواية
 عنمن ذكر او عنمن يتولاهم ، ثم يقال أيضا ليس لاهل المذهب جمع في
 الجرح والتعديل فكيف يعقل من لا يرى الارسال فاتها مسألة خلاف
 وعلى قبول المرسل البحث على الاسناد غير مطرح والا اطرحنا باب
 الترجيح وحيثذ ينطلق باب الاجتياز الذي من قواعد المذهب وجوب
 استمراره الى انقطاع التكليف ، وأيضا استمراره مسلم بدليل ايمان
 امثال امر الائمة الدعاة في جميع الاعصار وهو شرط فيهم مقرر عندهم ؟
 فكان من جوابه ان قال : اصحابنا لا يمرون على تلك الاصطلاحات سوى
 عندهم : روى ، حدثنا ، اخبرنا ، قال النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم ، ولم يزد .
 وأجاب آخر عن الشق الثاني من السؤال بانا انما زرني عنمن ذكر لقطع
 الخصم والاعتماد على غيره . فقلت انما هذا مذكور في كتب تختص فقه
 المذهب ليس فيها ذكر للخصم ولا لفقهه ، ثم ان المتضدي للهدایة يبين
 للمتبع الحق او لامن يحيى الخلاف ودحض حجة الخصم
 وقد اورد هذا السؤال صاحب الاعتصام على نفسه لانه يعرف
 بعض الاحاديث التي احتاج بها في كتابه الى كتب الحديث واجاب بما
 ذكر فهو مطالب بتبيين هذه الطرق الخفية التي هي العمدة ، لا لأن يحذف
 ذكر كتب المحدثين ويقول قال صلى الله عليه وآلہ وسلم ولكن بالتحديث
 وبيان الرجال حتى يتصل بالنبي صلى الله عليه وآلہ وسلم ، وكذلك اتباعه
 هؤلاء مطالبون بذلك ، اللهم الا ان تكون هذه الطرق في جبال رضوي
 وسألت آخر وقد ذكرت مسألة الرجاء فقلت ما الدليل للوعيدة
 القاطع ؟ فقال لا يترك الاعتصام الا للجزء او للجمل ، فقلت او للكرم

والفضل، فقال لا . وحكي آخر^(١) اسناده في فروع الفقه حتى انهاء الى النبي صلي الله عليه وآله وسلم او زاد عن جبريل عن الباري ع تعلى افقلت له وكيف يكون واسناد هذه التفاصير المحس التي لم يذكر فيها كتاب ولا سنة وهل هذه التفاصير لم تزل كذلك حتى يتم ما ذكرته؟! وكان ذلك منه في مقام بعض اولاد الدولة^(٢) وهو من مؤدبهم فالتفت اليه وقال المراد باسناد الفقه اسناد مستندة من الكتاب والسنة وما كذلك، ومن جملة ما امل ان قال هذا اسناد لا يوجد وأما المخالف فان في اسانيدم من يشرب المخمر، وهذا رجل من الاعيان ومن يشار اليه بالادرارك التام فقلت هكذا فلتكن الافادة رواية ودرابة . وهذه الفكرة التي وقفت المذكور في اسناد هذه التفاصير قد نظمها آخر^(٣) وسماها الطراز المذهب ، في اسناد المذهب، وتناقلها الطلبة وعددها من قوائمه الفوائد، ونحو هذا ما يقول المعتزلة ان اسناد مذهبهم يتصل بابن الحسينية عن علي عن النبي صلي الله عليه وآله وسلم عن جبريل عليه الصلاة والسلام ! كان اجتماعهما في ليالي رمضان كان للخوض في الصفة الاخرى وان العالم يُفني بعرض لا في محل ونحو ذلك ! فاتتبه لذلك فهي كلية

ولما أراد شيخي وسيدي السيد العلامة محمد بن ابراهيم رحمه الله تعالى الحجج وأنا اذ ذاك اقرأ عليه مختصر المتهى لابن الحاجب سأله من يفي لي بهذا الكتاب وشرحه اقرأ عليه ايم حجتك؟ فقال ما اعلم الا السيد الحسن الجلال لكنه كثير الاعتراض، قلت لا يضرني ذلك، فاقتفت

(١) هو السيد اسماعيل جحاف (٢) هو محمد بن المتوك (٣) هو محمد

بن ابراهيم السعولي

باليقين المذكور عند الامام ونحن نقرأ على الامام (الفصول) وهو من عجائب
 كتب الاصول لو لا انه مجرد عن الادلة نظير جم الجوابات، وقد شرحه
 الجلال المذكور فأول ما نزلت عنه اراني شرحه فوفقاً لما في قدم على
البحث المعروف بترتيب السمع على العقل فاعتراض السيد المذكور ونظم
 الاعتراض لانه شاعر غير منازع ، وحاصل الاعتراض المعارضه باعتراض
 على صحة العقل بأنه خلوق الله تعالى فلم يخلقه للتلبيس لا لادراك الحقائق
 كما هي، وليس لكم من ذلك لمنافاه الحكمة لأن ثبوت حكمته تعالى إنما
 عرفت بالعقل فيدور . (فقلت) له أاما أولاً فهذا جرى من الناس بناءً
 على صحة عقولهم ، وأما ثانياً فهل بالعقل علمت صحة هذا الإرادة ، وأما ثالثاً
 فاذًا سلمت بطلان العقل والسمع فلا حاجة للرسول . (قال) لا حاجة له
 إنما الحاجة لله . (فقلت) هذا ثلبيس ، حاجة الله حاجة الرسول . فأخبرني اي
 فرق بين المكافف والصبي والماقل وغير الماقل ؟ (قال) هذا أمر وهذا
 لم يؤمر لافرق سوى ذلك . (قلت) فالكافر معدور لانه لم يتم عليه حجة
 وما كل داع تلزم اجابته . (قال) قد التزم ذلك ابن عربي أو قال قد قال
 ابن عربي بان الكافر في نيم او نحو هذا من مقالات المذكور . (فقلت)

فقد فرغنا اذاً واتينا على كل ما اردنا ان نلزمك

ونظير هذا ما يحكي ان ابا المذيل او نعامة او غيرها من المغزلة
 اجتمع بعض المجبرة للمناظرة فأول شيء سأله المجبر لم مننت ان يكافف
 الله ما لا يطاق ؟ فسكت ، فقيل له فقال إنما اردت بمناظرتي ان أزمه ذلك
 فاذ ابدأ به فأي شئيم الزمه ؟ وهذا الاعتراض من المذكور من جنس
 كلام السوفياتية . ونظير مسئلتنا ان تقول هذا السيف يقطع اللحيم وهذه

النار عمر قهقهة قال كذا فعل صانع السيف غرّك ولبس عليك وكذلك خاتم النار
 غرّك ولبس عليك فهذا لا يمكن جوابه الا بالقطع والاحراق . ويحكي ان
 ابا المديبل عزى بعض اهل وقته في ولده فقال ما حزني الا انه مات ولم يعرف
 كتاب الشكول الذي صفتة ۱۱ . قال وما هو ؟ قال من قرأ مشبك فيما كان اعلم
 يكن وفيما لم يكن انه قد كان . فقال فشك انت انه قدقرأ ، او انه لم يعت ،
 او انت لم تصنف ونحو هذا ۱۲ . وليس مثل هذا يحكي ولكن لشهرة الرجل
 وتضرسه وفضله وشيوع ذكره وحصلنا على ما ذكر من الخبر والفرض الاصل
 لنا التحذير عن الاغترار بما يقال او تفصيله تراها حتى تعرف الحق بطرفة
 المقربة مسألة مسألة في كل ما يحييك والا فقد خاطرت بنفسك ، وكم جرى
 لنا من مثل هذه الاعجوبات ولا يليق بنا ذكرها فانها انما تصلح لخواضة
 السهر ، والباحث التي اردنا ذكرها مضايق فيها محاضرة الفكر وانما ذكرنا
 هذه النبذة مبالغة في نصح الطالب كيلا يفتر عن يرى حتى يعرف الحقيقة
 وليس هذا التحذير من القاصرين خحسب بل ومن غيرهم وانه لا اعز من
 الانصاف ولكن كما روی عن أمير المؤمنين كرم الله وجهه انه لا يعرف
 الحق بالحال ولكن تعرف الرجال بالحق ، فاعرف الحق تعرف اهله
 قلوا ام كانوا .

ولنعد الى المقصود اصلاً فتقول : اختلف المعتزلة والاشعرية ايصح
 تطليل افعال الباري ؟ تعالى بالفرض ام لا ؟ بمعنى ان الاسر الفلاسي الخارج
 عن القدرة والعلم والا رادة الراجح الى حال للفعل غير واقف في تحفته
 على اختيار مختار وهو المسنوي بالداعي والباعث فلتعرف ، فكم ظلت
 الاشاعرة على المعتزلة في حقيقته في صرفن الحاجة من الاتفاق على حقيقته

عند ذكر علة القياس فلتكن حقيقته على ذكر منك في موضعه . لقد غلط فيه الرازي مع قلة غلطه عليهم وبنى على ذلك شبهة المرجع كا يأني ، وأغرب من ذلك من يقوم من معنى الباعث الاسر القاهر اذا كان في الكلام كا يفصله بعض الاشاعرة رميا للمعتزلة بسوء كذب فاذا جيء الى القياس ونحوه لم يكن نسبة الباعث اليه تعالى معيانا عند الجحيم فليتبه لنحو هذا من صنع المجادلة . نعم فهل يصح ان يكون ذلك حاملا له على الفعل كالرحمة في ارساله تعالى مهما صل الله عليه وآلله وسلم رحمة للمالدين ؟ . فقلت الاشاعرة لا يصح ذلك واشتهر بهذا مذهب متأخر لهم والقدماء او اكثراهم واكثرا المتأخرين او الكثير منهم يخالفونهم في ذلك كا يأني بيانه ، وقالت المعتزلة يصح ذلك ويجب ايضا^(١) فانحصر غرضنا في هذه المسألة في بحثين

الاول مع المعتزلة ولنقدم البحث معهم لأنهم أهل البلد وإن كنت لست بمعتزم ولا اشعري ، ولا ارثي بغير الاتساب الى الاسلام ، وصاحب الشريعة عليه الصلاة والسلام ، واعد الجحيم اخوانا ، واحسبيهم على الحق اعوانا

ومن الذي ترضى سجاياه كماها كفي المرء بلا ان تعد معاناته
قالت المعتزلة يجب تعليل افعال الباري تعالى بالفرض قال بعضهم لأنه حكيم واجب الحكمة والحكمة هي مطابقة ما هو راجح في نفس الامر من تلك الحقيقة وهو مرادنا بالفرض وبالباعث بالنسبة الى الحكم ، وقال ابو الحسين وهو اقوه بذلك وللخروج عن التخصيص من غير مخصوص

(١) اي لا بد منه ولا ينافي خلافه

لان طرف الفعل مع الفاعل على سواء فلا بد من شخص ولا يعود الى الفاعل لانه يتم فاعلا بالقدرة والعلم والارادة وكل منها لا يصلح لترجيع احد جانبي الفعل فالمرجع انما يعود الى نفس الفعل وليس الا برجحانه في قسمه فذلك الرجحان هو الذي يدعو الفاعل ويبيشه على الفعل

ثم ان المعتزلة نظرت في تعيين ماله هذا الشأن وما الذي يثبت له حظ الدعاء الى الفعل ولم يكتفوا بالا حاللة على مطلق الغرض كمادة مقتضي التفاصيل فقالوا العبادة لا تصلح للدعاء والبعث لان البا॒عث التام ينحصر في جلب النعم ودفع الضرر المائدين الى الخلق الجائز عليه ذلك، وأما العبادة من حيث هي فلا نعم فيها له وبالباري تعالى لا يجوز عليه ذلك

فكيف لم يخلق هذه الدار المحسنة بالمشاق والمناءب وهلا كان ذلك النعم خالصاً لهم فقلوا انهم غرض آخر وهو نعم مخصوص لا يحسن الا بتدابره وهو الثواب المتضمن للتعظيم فان التعظيم لا يحسن بحكم العقل الامن ثبت له سببه وسببه منحصر في الجري على مقتضى الحكمة اي اياته ما ادركه العقل راجحاً في نفسه بلا واسطة او بواسطة خبر علام الغنوص انه راجح وإنما يمكن من ذلك من وقف على الحقائق بالعقل او بالشرع فأنهم الباري تعالى على المكلف بالعقل فقط تارة، وبه وبالشرع أخرى، وأوادمن المكلف مطابقة ما ادركه حقيقته بالعقل مستقلأ او بواسطة الشرع لينشأ له عن تلك المطابقة صحة ا يصل الثواب اليه . ثم التفتوا فقالوا لكن القاعدة ان احكام الافعال لا تثبت باختيار مختار بل الاختيار واقت على ثبوتها في نفسها فالازم المكلف طلب النعم غير لازم فلا يتم الغرض حتى يجب الطلب في نفس الامر وطلب النعم لا يجب فلا يكون غرضاً بمجرد (قالوا) فالغرض

التكليف من حيث انه متضمن لطلب النعم واستدفاع الضرر معاً لمجموع وجوب لوجوب جزءه اعني دفع الضرر والضرر هو النم والعقاب المستلزم من الامانة واللام وذلک لازم بمخالفة المكلف، ما أدرکه بواسطه المقل والشرع كا ان المدح والثواب المستلزمين للتعظيم واللهة لازمان مطابقته إياها، فيستفيد المكلف بعطايتها النعم الذي هو الفرض الاصلی من التكليف وصل من الفرد الذي يلزم من مخالفتها فلما حصل بالتكليف دفع ضرر وجب اعني التكليف في نفس الامر ليتوصل به الى دفع الضرر فحسن من البارى تعالى الازام التكليف الشاق فطلب الثواب بالتكليف متبع في صورة تابع فهذا وجه خلق الخلق في هذه الدار، فكما ان وجه مطلق خلقهم مطلق النعم فوجه خلقهم في هذه الدار بخصوصها هذا النعم الخاص، واما خلق ما عادا المكلف فكالاتمة لنعم المكلف ولا بد من جبر مشقتة اعني ما يصح عليه المشقة وهو الحيوان. فحصل من هذا ان تأویل الآية صندم « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » ليتفعوا لكن لما كان النعم متسببا عن العبادة اطلق لفظ السبب واريد المسبب وهذا هو ما ادعينا من مخالفتهم الآية الكريمة على البليغ ما يكون من ترميم كلامهم (فإن قلت) قد ذكرت ان الحامل لهم على مخالفة ظاهر الآية والمدلول الى التأویل هو ان العبادة لا يثبت لها حظ الدعاء الى الفعل فهل لك في ايضاح ما ادعيت من ان العبادة تصلح للبعث على الفعل حتى يزول ما اعتلوا به؟ (قلت) ائما كان الحاجة الى الباخت زيادة على اختيار المختار لأن اختيار المساوي المرجوح عبث يتعالى عنه الحكم فلا بد لوقوع الفعل حكمة من مرجعه ولا ان المختار مع جانبي الفعل على سواء

فلا بد من مخصوص على ما قال ابو الحسين وهو كما قالوا وصف للفعل ثبت في نفس الامر لا باختيار مختار يترجع به احد جانبي الفعل او احد القطعين على الآخر فيختاره الفاعل لرجحانه في نفسه وهو المراد بالحكمة ويقابلها العبث وهو الفعل لا الداع او الداع مرجوح وأحسن منه ان يقول هو اختيار المرجوح او المساوي وهو في حقه تعالى فرضي فقط محال حكمة عند غير ابي الحسين وحكمة وامكانا عنده كما مضى ولا شك ان العبادة حق ثابت في نفس الامر لا باختيار مختار فان الله تعالى اهل لأن يُعبد لاصفات **الكمال الازلية الابدية** والخلوق المقاد منه تعالى ذاته وصفاته اهل لأن يتبدى . ولماذا اتفق الخواص على ان هذه هي الدوحة العليا في العبادة وهي عبادة الاحرار

وقد قاتل المعتزلة لاتصلح العبادة لطلب النعم ولادفع الضرر، فلا تصح رجاء للجهة ولا خوفا من النار ، والعجب منهم انهم شرطوا ان تقم العبادة لوجه وجوبها فعلا للحسن وترك للقبيح، وقالوا هنا وجه الوجوب هو طلب النعم ودفع الضرر فقد قالوا وجه العبادة طلب النعم ودفع الضرر ثم صرحو بخلافه وهو مناقضة ظاهرة . وان قالوا بعض العبادات وجه وجوبه كونه لطفا في بعضها . فلنا المآل طلب النعم ودفع الضرر وغرض

الغرض غرض فلا مخلص عن المناقضة

ثم يقال لهم اترون ان عبادة الحق سبحانه يصح أن يحمل عباده على فعلها غير ناظرين الى قيم ودفم يلزم منها البتة بل يستقر قيم ويستولي عليهم جلال الرب سبحانه ويضيق عليهم ما سواه وإن عظم في نفس الامر ولو

قال لهم قد نولتكم كل نعم وامتنكم من كل ضر لم يفتر والذلک «ا فلاً كون
عبدًا شكوراً - نعم العبد صهيب لم يخف الله لم يعنه » ام يقولون المهم
المقدم استجلاب النعم واستدفاع الضرر ولو تصوروا بذلك الصورة فالحقيقة
والمعنى ما ذكرنا . ان قاتم بالثاني كان غاية الموافقة منها ان يقول هذه مرتبة
دينية ومنزلة بديعية اعترفتم على تفوسكم بها وغلبت عليكم حتى ظننتم لزومها
فتصدق قاتم في تفوسكم وتفتح قياسكم ودعواكم ذلك على الملائكة المقربين
والأنبياء والمرسلين وخواص عباد الله العسالحين صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين

ونقول أنا نجد في انفستا ضرورة استقلال العبادة بالفرضية والجمل
على فعلها، وأما الافتقار إلى من منه كل خير في النعم والدفع فأمر من شأن
العبد ورغبة فيه وحذر أرحم الراحمين، وعلل به افعال خواصه الا كرمين
فلا ينافي ولا يزتفى بما يوهمه بعض عبارات الصوفية من إلغاء ذلك، أو
هو دعوى الاستغناء بمن هو فقر كله وخروج عن الافتقار الذي هو
من أنواع العبادة. ذكر في عوارف المعرف باسناده إلى مطفر القرميسيني
قال : الفقير الذي لا يكون له إلى الله حاجة ، معناه أنه مشغول بوظائف
عبوديته ، تام الثقة بربه ، عالم بمحسن كلاماته ، لا يحوجه إلى رفع الحاجة لعلمه
بعلم الله بحاله ، ويرى السؤال في البين زيادة ، اتهى . وهذا الذي فسر به هو
الذى يبني حل تلك العبارة عليه ولكنك بدعوة خلاف صرائع الكتاب
والسنة فان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لم يتحاموا طلب الحاجة
وأنتى الله تعالى عليهم بذلك لنقتدي بهم وعلمنا ايضا في آيات كثيرة
طلب الحاجة وهذه الدعوى من التصوفة وإن كان ظاهرها أنها خصلة

جبلة وهي دعوى كاذبة لانه لا احد اعرق في الوثوق بربه من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم . ومكذا تكون البدع التي تفترض بها : حسنة الظاهر قبيحة الخبر « وما يقلها الا العالمون » النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » وابن عطاء يقول « طلبك منه اتهام له » وتبع ذلك في كلام الانبياء عليهم الصلاة والسلام وفي كلام المتصوفة

وان قلت بالاول قلنا اذا كانت العبادة من حيث هي هي ثبتت لها حظ البصت على فعلها ففيثبت لفاعل فاعلها على خلقه له كما ان النعم لما ثبتت له حظ حمل المتぬع على الفعل ثبت له حظ حمل خالق المتぬع على خلقه على ما زعمتم بل هنا أولى لاتحاد الحامل بخلافه ثمة ، والصفة ثبتت كل فاعل على سواء ، فاذا ثبت ان العبادة غرض صحيح فقصده الحكيم ويصح حصر الفرض فيه لعدم الاعتداد بما عداه من الاغراض بجنبيه ، وان صح ان يصاحب الف غرض مهم او اهم كما هو شأن الحصر فلا يوم مناقضة ما قلنا لسائر التعليقات القرآنية فتطابق المقل والسمع ان العبادة هي الغرض والحمد لله وحده

ومن اوضح الادلة على هذا المقصود انه سبحانه شجن كتابه الفرقان وسائر كتبه وما اوحى الى رسالته من مدح نفسه تعالى بصفات السكين منها بجمل انشائية ومنها بجمل اخبارية مراد بها الانشاء ، فان قلت انما المراد بتلك المادح تلبيس عباده كيف يمدحونه وما ظاهره الانشاء فالمراد به الاخبار (قلنا) هذا فهمك رعاية لقاعدة الشيوخ واما فهم من يعرف اساليب الكلام ومقامات الخطاب ولا مركز له يرجح اليه سوي موافقة

مراد الله سبحانه ولا حجة عنده اعظم ولا احق بالايشار من وحيه تعالى فهو ما ذكرنا، بل صرح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله «انت كما اتيت على نفسك» وبقوله «لا احد احب اليه المدح من الله تعالى لذلك مدح نفسه» ثم تأويتك المتعسف لا يتمشى لك في مثل «شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة^(١)» فانك اذا حملت هذه الجملة على ان المراد بها الاخبار لغرض التعليم لم يكنك ذلك في مدلول هذا الخبر، وكذلك «لكن الله يشهد بما أنزل إليك» ونحو ذلك ووجه الاحتجاج بهذا المقصود على ما نحن بعده بعده أن مدحه سبحانه نفسه لا قيم فيه للمكفيين ولا يعود اليه سبحانه عود قيم وانما الداعي اليه كونه حقا في نفسه راجحا يستقل بنفسه داعيا للحكيم الى الفعل فقد ساوي العبادة في هذا القدر فليتأمل (ثم نقول) وما ذهبوا اليه لا يتمشى على قواعدهم . (قولكم) الفرض هو مطلق النعم (قلنا) فلم خلقت هذه الدار مع امكان الدار الآخرة التي هي الحيوان من ابتداء . (قولكم) الفرض الحقيقي هو الثواب (قلنا) طلب

(١) قوله لا يتمشى لك في مثل «شهد الله» الآية . فان قلت الذي في الكثاف ان الشهادة مجاز عن نصبه تعالى الاadle و عن افوار الملائكة وعن تحرير العلماء لقواعد التوحيد فع هذا لا يروج لك الاحتجاج بالآية على هذا التمهيد . قلت لا يعدل الى المجاز الا الدليل ماجيء فارنيه في هذا المثل وانا هو كقوله تعالى «كفى بالله شهيدا بيتي وبيتكم ومن عنده علم الكتاب - وشهد شاهد من بي اسرائيل على منه» وغيرها وكأنه أخطأ الزمخشري الى المدول الى المجاز شيء من تلك التخييلات التي نحن بعدها والتقوال إلى لطائف المجاز التي لا توجد في الحقيقة العجمدة كما ذكرناه من اخلاق اهل البيان في كتابنا هذا ولا اهل كل شأن غلو في شائم . (اتهى من الارواح)

النعم لا يجب باعتراضك فلا يحسن اللازم التكليف الشاق لاجله . (قولكم) تضمن دفع ضرر (قلنا) ذلك الضرر من لوازم التكليف ومتوقف عليه فهو وقف حسن التكليف على دفعه لدار ، وايضا كان يلزم وجوب التكليف والبصريّة لا يقولون به مطلقاً وكذلك البغداديّة لا يوجبونه لاجل دفع ضرر بل لأنّه راجح كما يأتي تحقيق ذلك ومنه (فإن قلت) فظاهر كلامك هذا شذوذ هذه المقالة وأصابة فرد دون سائر الناس بعيداً جداً فهل في كلامهم ما يؤنس بهذا حتى اذا سمعه الناظر استطاع ان يصرف ذهنه الى معرفة حقيقة الامر ؟ (قلت) أما الشذوذ فلا يقال فيما وافق كتاب الله وسنة رسول الله عليه وآله وسلم انه شاذ على ان الشذوذ عن التكلمين غير ضار فانهم ليسوا كل الامة ولا أكثرها ولا أولها بالحق ، ومعلوم ان الذي لا نظر له في صناعة الكلام لا يصرف الآيات والاحاديث عن ظاهرها وما ظننك بمقابلة مما ظاهر الكتاب والسنة وتسلفها الصحابة والتابعون وتتابع التابعين ؟ وأما من الناظرين في الكلام فلم اظفر بالتصريح بهذه المقالة الا لابن تيمية في كتاب سماه (مفتاح دار السعادة) لم أره الا لحظة عند بعض أهل الامر ولو استمكت من كلامه لكتبه ^{هذه الكلمات انتهى العجم تسميتها}
 وأما المعتزلة فالبغدادية قد صرحو بأن التكاليف الشرعية وجهاً وجوهاً ^{لما في دار المعرفة} اون ابن تيمية مرسخ ^{بذلك الار}
 أنها شكر على سابقة الانعام ولهمذا قالوا التواب تفضل فهذا وان لم يتهيأ في أصل خلق الخلق الا انهم قد اكتفوا برجحان الشكر في نفسه وان ذلك يكفي في كونه حاملاً للمكلف على التكليف فوافقو على ان كون الشيء راجحاً في نفسه يثبت له حظ اليمث على الفعل وانه ليس من تامة العلة ^{بالاعتنة النعم أو الدفع}

وأما البصرية فقد قالوا بما يزيد على ذلك و قالوا يكفي في البعث على الفعل كونه حسناً وإن لم يكن راجحاً في نفسه ومثاله العقاب عندم فانه إنما يقع عندم لحسن، قالوا ولا حاجة إلى أنه يتطلب وبمحكم له برجح له في نفس الأمر يصير به أولى، فانظر هذا التفريط والإفراط والمبادرة من أرجحيتها التي لا توازي لأنكفي في الحمل على الفعل، وأما العقاب فيكفي فيه حسنه ومرادم بالحسن ما ي Aim مستوي الطرفين فالعقاب عندم حسن ليس بأولى فهو مستوي الطرفين ولم يتباينوا إنما مستوي فعله وتركه وإن كان حسناً في نفسه بمعنى أنه ليس بمجرد للذم لكنه لو فعله الحكم لكان عيناً وهذه قاعدة لهم كلية لا تختص العقاب أنه يكفي في الفعل كونه حسناً فيقع من الحكم . قال في النهايات ا كثـر الخلاف بيننا وبين البغدادية انه يكفي عندنا ان يكون الفعل من الباقيه تعالى حسناً وإن لم يكن احساناً وعندم لابد ان يكون حسناً واحساناً وهذه المقالة وإن كانت في غاية السقوط الا انه قد حصل منها غرضنا من الاستشهاد عليهم انه يكفي في البعث على الفعل كون اليماث حسناً وإن لم يتضمن شرعاً ولا دفع ضرراً ونحن لأنكفي بالحسن بهذا المعنى بل نشرط الرجحان

والبغدادية لم يكتفوا بحسن العقاب وقالوا لابد من حكمة فيه فاصابوا لكن تكفلوا في تعين الحكمة فقالوا هي كون العذاب لطفاً فإذا وجب عندم ، ويأتي لنا مناقشة في تحرير مذهبهم وقد تعجب منهم قاضي القضاة عبد الجبار بن احمد وقال اوجبوا العقاب ولم يوجبوا الثواب والتمجب من اصحابه البصرية اولى فان العقاب عندم حقيقته حقيقة العبث فان العبث فعل المرجوح او المساوي وعبارتهم « فعل ما لا يغرض

فإن قلت فهـنا فروع على هذه المقالة أرنا كيف تجريها عليها (الفرع الأول) كيف يعلم التكليف قبل السمع فـإن الناس مـعجوجون بالعقل على ما هو المذهب الحق والا لم يعلم للنبي حجة كما يأتي في مـسألة التحسين والتقييـح وما الذي لـزم أهل الفرات في العبادة التي هي فـائدة خلقـهم فاما من قال الفرض النـفع فقد انتفعوا بـفعل الواجبـات المـقـلـية ومن لم يـنتـفع فقد عـمـكـن من الانتـفاع (فــلتـ) بعد تـسـليم انه كان في الـامـمـ من لم يتمـكـنـ من مـعـرـفةـ الشـرـيعـةـ فإـنهـ مـخـالـفـ لـظـاهـرـ قولـهـ تعالى «وـإـنـ مـنـ أـمـةـ الـأـخـلـاـقـيـاـنـ ذـبـرـ» وـقولـهـ تعالى «وـلـقـدـ يـشـافـيـ كلـ أـمـةـ رـسـوـلاـ» الـآـيـةـ (ـفـتـقـولـ) انـ العـاقـلـ

يعرف ب فعله أو يمكن أن يعرف المعمود بصفته وأثاره ويعرف صفات الكمال ونمه على الخلق ويعرف نفسه فيجد ثبوته وحصوله ولو الزم ثبوته مستفاداً من جهة القديم الازلي الذي انتهت إليه الموارد فيلزم منه الاقرار بما أدركه عقله من كمال الرب وغناه وتفصيل العبد وحاجته وذلك الاعتراف يتضمن تعظيم الرب وتضليل العبد له لزوماً يتنا وهو نظير ماقال ابن الملاحم انه لا يصح نسخ الشكر القابي قال لأنه من باب العلم وهذا هو اللازم عقلاً وأما تعيين واجب عقلي يلزم المكافف فعله بعينه وقبع يلزمه تركه فالانظر إلى اشخاص الأفعال واجناسها فننظر في الفلم مطلقاً أو في هذا الظلم المعين علم أنه قبح أي لازم له النقص الذي تقبل العقول ذم التصرف به ولا تأبه كما أنها لا تقبل ذم الحسن وتأنبه كما سيأتي تحقيق ذلك

ومن صفات الرب تعالى الحكمة فهو متزه عن كل النقص والقبائح، متصرف بكل كمال، ومن الكمال أني يكره ان يقم القبح منه أو من غيره وإن يرضي وقوع الحسن كذلك كما تدح بذلك «وما الله يريد ظلم العباد».. إن الله بأمر بالعدل والاحسان «الإِيمَانُ كَانَتْ فِي الصَّحِيفَتِ عَنْ أَبْنَى مُسَعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ الْقَمَنِ أَجْلَ ذَلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، لَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَجْلَ ذَلِكَ مَدْحَ نَفْسِهِ» وفي رواية للبغاري «يَا مَدْحُوا اللَّهُ مَامَنْ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يُزَنِّي عَبْدَهُ أَوْ تُزَنِّي أُمَّتَهُ» وفي هذا الحديث دلالة على ان التحرير أي النهي عن الفواحش فيها مقرروننا بالوعيد هو لما فيها من الصفة الموجبة لنفارة الرب و تلك الصفة هي ما يعبر عنه بالقبح وحقيقة احقيقته، فهذا الحديث دليل واضح على التحسين والتقييع

المقلين من كون الحديث متفقاً عليه فإن نذكره مكانه والا نخذه من هنا والله الموفق، وفيه دليل على المسألة التي نحن في ذيابها لأن منع الرزنا كان لغيره الله تعالى^(١) لا ليتفهم المنوع فإن قوله «ان يزني عبده أو تزني امته» يستقبل بحسن المنع بحسب ظاهره، والمتزلة تقول ليس له ان يلفهم غيره ويلزمهم ترك الرزنا الام من التزام نعم وهذا الكلام في جزئي الاشسان والواجبات والحرمات كلها هكذا لكن طمعنا ان يفهم النصف غرض الحديث فینقاد له وأمامه للجاج فوضم الكلام كل التكاليف وان إبلاغ الحقائق والتزام مقتضاهما بمحرده حسن وباعت على الفعل «وكان الانسان اكثر شيء جدلاً» نعم فيقيبح من هذا العبد الذي هو كله حاجة اليه وافتقاره خلافته ويتحم عليه الإقبال عليه وتلقى ما كان من جهته بالقبول فإذا جاء عبد يدعى زيادة اختصاص بالرب تعالى وأنه قد جعله واسطة بينه وبين سائر العباد كان أسرع شيء الى تعرّف حاله ثم قبول ماجاء به بعد صحة دعواه ويكون التراخي عن ذلك خالفة للرب المتم وجحدا لنعمته وكفرا بها

واعلم انك اذا تأمّلت معنى العبادة فانما هي الاعتراف بما هو حق والاعتراف بالحق واجب من دون نظر الى شيء اصلاً، مثلاً كلمة التوحيد والتبسيح والتحميد وسائر ما هو من قبيل الاقوال اعتراف بدلولاتها واخبار عن الشهادة بذلك ومن ذلك هو يتضمن الرفع من شأن المتصف بدلولات هذه الانفاظ وهو معنى الحمد اذا لحظ في خلال هذا الاعتراف وتأكّد انبعاثه عليه بكونه غريق نعم الله وأسير الاحتياج اليه كان شكرنا

(١) أي الذي سببها قبح الفعل

وضراعة اليه تعالى ومعنى هذه الثلاثة متضمن للاعتراف بما هو حق اعني معانيها وهذا في الاقوال ، ولما كان شأن الله اعظم من ان يقتصر على دون ممكنا من تأدبة حقه وكان نعمه عامة لجيم العبيد اصلا ومدداً أوجب ان يقرن هذا الاعتراف المعنوي بشيء مما هو حظ سائر الجوارح وكانت الصلاة والحج والصيام فالصلة والحج غاية الفراغة والاعتراف بأن شأن العبد ان يكون مع المظيم التم هكذا . ولما كان شأن النفس اتباع الموى وهو نقيس المدى كانت كالنرازة فشرع جسها بالصيام ولم يكتف بالاعتراف القولي بأنه ينبغي مخالفتها وكذلك سائر الشريعة تدرج على هذا فكل شيء معناه ينبغي ان يكون الامر هكذا فهذا كل ما متضمن الاعتراف بحق وكان له لازم بين قوي وهو غاية التذلل والضراعة فقلب معناه حتى سميت عبادة^(١) اذا تأملت هذا فمعناه الاعتراف بما ينبغي بالقول والفعل

(١) حق الشيخ محمد عبد مفتى الديار المصرية رحمه الله تعالى فيما املأه في الازهر تفسيرا للفاتحة أن ما قيل في معنى العبادة لم يمثل تبييلا جلياً نعم قال : تدل الاساليب الصحيحة والاسعفان العربى الصراح على أن العبادة ضرب من الحضوع بالغ حد النهاية ناشئ عن استشعار القلب عظمة للمعبود لا يعرف مثناها ، واعتقاده بسلطته لا يعرف كنهها وما هيها ، وقمارى ما يعرف منها أنها حبيطة به ولكنها فوق إدراكه . فمن ينتهي إلى أقصى الذل للملك من الملوك لا يقال أنه عبده وإن قبل مواطىء اقدامه مادام سبب الذل والحضور معروفاً وهو الخوف من ظلمه المهدور أو الرزاء بكرمه المحدود ، اللهم الا بالنسبة إلى الذين يستقدون أن الملك قوة ساوية غبية افيضت على الملك من الملا ، الاعلى ، واحتقارهم للاستعلاء على سائر أهل الدنيا ، لأنهم اطيب الناس عنصرا ، وأكرمه جوهرها ، وهؤلاء هم الذين اتبى لهم هذا الاعتقاد إلى الكفر والآحاد ، فأخذوا الملك آلة وأرباباً وعبدوهم عبادة حقيقة . الخ مقال فيراجع في تفسير الفاتحة اه مصححة

ولما لم يحمل العقل حيطة بالتفاصيل جاء بها علام القيوبي مفصلاً على ألسنته
الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فكيف يقال لما يبني أن يكون
لا يبني كذا قال المترفة في صدر البحث ليس له أن يلهم غيره !
ولما كان الرب تعالى في غاية القدرة والكرم وسائر صفات السكال
والفضل، والعبد كله فقر وحاجة – اقتضى المقام أن يتابع الكريم الرحيم نفسه
على هذا الضعيف المسكين بعد بذل جهده ومخالفة المقام لا يليق بمحاب
الكرم والحكمة فلذا رتب الجزاء على الاعمال لأن لها دخلاً في اقتضاء
المقام للثواب، فالثواب أمر لا بد منه نظراً إلى المقام غير أنه لا جهة
لوجوبه وحتمته في نفسه وهذا معنى قول البغدادي « وجوب كرم وجود »
ونعم ما قالوا ، ولا يخرجه ذلك عن كونه تقضلاً فهو جزاء بما كانوا يسلون
وهو بفضل الله وزحمته لأن عمليهم أحد أجزاء ما اقتضاه المقام وكون الله
تعالى بتلك الصفات العالية كذلك أحد المقتضيات فإذا اجتمعت الأجزاء
ترتب عليها الثواب ولما اختلف أحد تلك المقتضيات الجزاء وهو العمل
في الماضي المسلم بقي الفضل وما كان مخالفته لما يبني في نفس الأمر
وتتساهم في رعاية جانب الحق تعالى مسوقة لمعاملته بجزاء السيئة باسيئة
بقي تحت المشيئة أهلاً للتتعديل ولم ينسد عنه باب الفضل لأن قد جاء
بالاعتراف بالحق وهو ملاك الأمر ولما افروط الكافر باطراح جانب
الحق ومناقضته في الاعمال اقتضى المقام رفع جانب الحق ^(١) ومصالحة

(١) لعل الاصل : رفع جانب الفضل ، ولكن وجد عند هذه الكلمة زيادة بين السطور هي « من عفوه عنه قضا » وليس بعدها كلام « صحي » التي هي علامة
كونها من الاصل فإن كانت منه صحي الكلام والا كان الاصل ماقتنا . أمـ مصححة

هذا بمثل عمله وعمله سيئة محضة خلدي النار فاقتضت الحكمة القرآن
بين الثلاثة^(١) «ام يجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في
الارض ام يجعل المتقين كالنجار» والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا
ننهدي لولا ان هدانا الله

الفرع الثاني

اذا كانت العبادة وجهاً مستقلأً خلق الخلق وتکلیفهم فلم كانت
التكليف منوطة بالمشاق وما الحكمة في ذلك اذ يحصل معنى العبادة
على ما ذكرت في تفسيرها - وهو ان معناها الاعتراف بما ينبغي بالقول
وال فعل - بدون ذلك ، وأمام قدم جعلوا المشقة شرطاً هرباً من خلوص
الداعي فيصير المكافأ ملحاً فلا يترتب على فعله مدح وثواب ولا ذم
وعقاب ولذا حكموا بزوال التكاليف في الدار الآخرة اعني من حكم
منهم بذلك وم البصرية

قلت في ذلك حِكْمَ (منها) ظام الابلاء الذي هو أحد الاغراض
المنصوص عنها في الكتاب والسنة (منها) ان العبادة تتبعان مع المشقة
اذ ليس من بذل نفسه وتفسيه في رضا حبوبه كمن بذل ما لا حاجة به اليه او
به اليه حاجة يسيرة ، ولذا كان الفضل بحسب الواقع وحال الفاعل . عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم
«سبق درهم مائة الف درهم » قيل وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال « كان

(١) وهم المؤمن والمسلم العاصي والمساكف

لرجل درهان فتصدق باجودهما وانطلق آخر الى عرض ماله فآخر ج منه
مئة ألف درهم فتصدق بها » اخرجه النسائي ، ومن هنا يعلم ان المخوض في
المفاضلة من دون توثيق مجازفة وتخمين اذ موافق الاعمال المترکبة من عدة
امور وملاحظة جهات وكيفيات بعيدة عن احاطة العقول بها ^(١)

ثمَّ تقول والبارىء تعالى يستحق العبادة على ابلغ وجه كما يستحق
مطلقاً والوجه الوجه بل ليس في قدرة الخلق القدر الذي يستحقه فكما لم
يعرفوه حق معرفته ولا قدروه حق قدره لم يعبدوه حق عبادته كما قال
سيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم « لا أحيي ثناه عليك أنت كما انتيت

(١) وان كان قد يظهر ذلك في بعض الموضع على الجملة كما قال البافني في
تفضيل علي على عثمان وهي الله عنها :
ليست فضائل ذي التوربين منكرة
ليس الذي ينفق الاموال عتسبا
في كل هيجا جنود الكفر قتل
كاذل نفسه الله عتسبا
وليس تالي كتاب الله جامعه
كل حيد ولكن ليس جود فق
بالمال كالجود بالروح الزكي الغالي
فهذا ظاهر واضح ولكن اذا نظر الى مشاركة علي في مطلق ذلك من مثل
خالد بن الوليد وغيره مع عدم تفضيلهم على عثمان علم انه ليس دليلاً قاطعاً
ضرب على هذا في نسخة مقرورة على المصنف

يقول مصححه كذا وجد في حامش الاصل . وبقي أن قوله « اذ موافق الاعمال
المترکبة » الخ . لم يرد له خبر فيكون كلاماً تاماً لا في الاصل ولا في هذه الزيادة التي
أبطلها المؤلف فاما أن يكون الاصل : « اذ موافق الاعمال المترکبة من عدة أمور
وملاحظة جهاتها وكيفياتها بعيدة عن احاطة العقول بها » واما أن يكون الخبر قد
حذف من آخر البابرة ومعنى : بما يتعدى العلم به . أي بما ذكر من موافق
الاعمال الخ

على نفسك» ومن هنا صع امتنانه تعالى على عباده بتحقيق التكليف وصح حلب التخفيف منهم «يريد الله ان يتحقق عنكم - الان خفف الله عنكم - لا يكلف الله نفسا الا وسها - ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا ما لا طاقة لنا به» وعلى قواعدهم لا معنى لمذه الآيات لانه لا نفس ولا زيادة ^(١) الا بخالفة الحكمة ^(٢) وذلك لا يجوز فليتأمل هذا فانه تقيس جدا وهو من فوائد هذه المقالة فان لازم الحق حق وهو عمل تطويل والاشارة تكفي النصف ولا كافي للتعسف

الفرع الثالث

قد عرفت حكمهم بالاتفاق بين التكليف والإجاء الى فعل ما كلف العبد فمه وترك ما كلف تركه وعلى هذه المقالة لا وجه لامتناع ذلك فان العبادة وهو تعظيم الرب وخضوع العبد وامتثال الاوامر تحصل مع بلوغ الدواعي الى الإجاء فهل تقول التكليف يجتمع الإجاء؟ (قلت) نعم يجتمعه ان أريد بالإجاء قوة الدواعي معبقاء الامكان والاختيار ومن علم ماتراه وتعلمه الملائكة والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم باذن له ذلك. اخرج الترمذى من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «أني أرى مالا ترون واسم ما لا تسمون: أطت السماء وحق لها ان تُنْطَ مافيها موضع اربع اصابع الا وفيها ملكه واضم جبهته

(١) يعني في التكليف (٢) يعني ان النفس لا يكون الا بخالفة الحكمة في الزيادة وكذلك الزبادة لا يمكن الا بسبب بخالفة الحكمة في النفس والله أعلم

لله ساجدا، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيركم كثيراً أو نخرجتم الى
الصمدات تجأرون الى الله تعالى»

فليت شعري أترون عشر المعزلة الآيات الباهرة تلجم السوقة
والاعراب ولا تلجم المقربين من الملائكة والأنبياء صلوات الله عليهم
أشدّة ميلهم عن الخير وكثرة صوارفهم عنه فان الداعي القوي اما
لايُلجم عند مقاومة صارف نحوه والتزام هذا صَلْفَتْ وخلع للحياء بل كفر
وانسلاخ من الدين. وان قلم لقوه طباعهم وصنف بنية العامة كما رأينا ذلك من
أعذاركم (قطنا) هذه القوة اما بالنسبة الى غير ذلك فلا تضر كالثبات والدهشة
الا ترى الى ان عدم خروجه صلى الله عليه وآله وسلم الى الصمدات
وخر وجههم لو علموا ما عالم لا يدل على ان موقع الآيات هنـم اعظم من
موقعها عنده واما ذلك تأيـد رباني يخص به من يشاء وليس الاختصاص
دليل صنف موقع الآيات عند الختنـس فان الامر ربـا كان بالعكس ولذا
كان من خصوصياته صلى الله عليه وآله وسلم في بعض مواقف القيمة.
ومـا يـؤيد ذلك كـاه ما اخرجه البخاري وأبو داود عن أبي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « اذا قضى الله الامر في
السماء ضربت الملائكة عليهم السلام بـاجنحـتها خـضـماناً - بفتحـتين وروي
بضم أولـه وسكون ثـانـه مصدر بـمعنى خـاصـمـانـاً الى قوله - كـانـها سلسلـة عـلـى
صفـوانـ فـاذا فـزـعـ عن قـلـوبـهـمـ قالـواـ ماـذاـ قالـ ربـكـ قالـواـ الحقـ^(١)ـ وـهـوـ العـلـيـ
الـكـبـيرـ » واخرج ابو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال « اذا نكلـمـ
الـلـهـ بـالـوـحـيـ سـمـعـ أـهـلـ السـمـاءـ صـلـصـلـةـ كـجـرـ السـلـسـلـةـ عـلـىـ الصـفـاـ فـيـصـمـقـونـ

(١) اي قالوا قال الحق اي القول الحق

فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه الصلاة والسلام فإذا جاء فزع عن قلوبهم فيقولون يا جبريل ماذا قال ربكم فيقول الحق فيقولون الحق « ومن أوضح التكليف من الاجاء بهذا المني سجدة بني اسرائيل والجليل فوقهم كأنه ظلة بل وعبادة الخواص من هذه القبيل في الغلب وانكار ذلك كانكار الانسان ماخروج عن يديه ، ومن أوضح ذلك وهو نقض عليهم في عين ما منوه به تكليف آدم وحواء عليهما الصلاة والسلام في الجنة وكذلك ابليس لمنه الله تعالى ثم كفر ابليس وعصى آدم وزوجه فالآدم وزوجه حين يرجعان الى الجنة في الدار الآخرة يصيران ملجمتين والقاتل بان الجنة التي كان فيها آدم بستان من بساتين الدنيا لا يلتفت الى كلامه لأنَّه خلاف الكتاب والسنة ^(١) الاجاء اليه ما تلقاه عن شيوخه من ان من دخل الجنة صار ملجمًا الى ترك المخالفه وقد وقعت من آدم ايضاً وايضاً لا يج ammon التكليف الاجاء وأيضاً لما تخلق الجنة عند بعض الشيوخ فصان قاعدة الشيوخ بتحريف الكتاب والسنة كما هو ديدن المتذهبين جميعاً نسأل الله العافية عن ذلك فاته من ام ما ندندن حوله في هذه الابحاث والله المادي

هذا كله بناء على أن المراد بالابلاء قوة الداعي حتى لا يقاومه صارف
كما هو حدهم له وكلامهم في ذلك لا يحصل منه الناظر على طائل، فانه يقال

(١) لم ان يقولوا ليس في الكتاب والسنة نص قاطع على ان جنة آدم هي دار الجزاء والمحاسبة وأمثاله من القائلين بذلك اخذوه من الاطلاق وهو لا يدل عليه نصاً ولا ظاهراً وماذا يقولون في اطلاق قوله تعالى «انا بوناكم كابلوننا اصحاب الجنة اذا افسدوا ليصر منها مصيبين»؟ وهي ليست دار الجزاء بالاجماع ام مصححة

لهم قولكم من شر انتظ التكليف ان يكون المكلف متعدد الدواعي اتريدون تساوي دواعي الفعل والترك فم التساوي تسكافاً الداعي ان ويصير ان كالمعدومين ولا يبقى الا اختيار التناول ويلزم لو أوجد الفعل حينئذ ان يوجده بلا داع وهو من نوع اتفاقاً عادة او لاستحالة شرطه كما سيأتي . وان قلتم لا بد في ترجح الفعل من زيادة داعي الفعل وفي ترجح الترك من زيادة داعي الترك . (قلنا) فقد قلتم في حد المعنى ان يبلغ الداعي الى حد لا يقاومه صارف وذلك يحصل بادنى زيادة لأن النافع لا يقاوم الزائد والا نفع كونهما زائداً ونافعاً فقد ازمعكم أن يقع الفعل بلا داع وان يجتمع التكليفات الاجاء بهذه المعنى . نعم لاشك في تفاوت الدواعي التي يحصل عندها الفعل المدعى اليه فإذا مرتبة ان يحصل عندها أدنى ترجح ثم لغاية لاقصى المراتب ولكن لا سبيل الى ان يشار الى مرتبة بعينها انها حد التكليف وما فوقها الاجاء

(فإن قلت) لعل مرادكم بالاجاء ان يتضمن الفعل أو الترك بخلوص الداعي أو الصارف كمن يفتح له باب الجنة ويوقف على شفير النار ولا بد له من احدهما فإنه يترك دخول النار ويدخل الجنة لاحالة . (قلت) لو أرادوا هذا القالوا الاجاء ان يخلص داعي الفعل أو الترك بحيث يحيط وجوب عادة واستمرار مع انا نقول ان الاختيار لا ينافي هذا الوجوب كما سيأتي تتحققه ومم بقاء الاختيار يصح التكليف . فظاهر قولكم لا يقاومه صارف أي أي صارف فرض يشعر بأن مرادكم هذا ثم ان الداعي الذي لا يقاومه أي صارف فرض أمر في غاية التدرة الاترى ان اهل النار لو ردوا

لما دوا لمانهوا عنه والذى يخرج من النار ثم يقول له الرب سبعاً ما رضي
ان تلقى نفسك في النار فيقتسمها فأى صارف أعظم من النار ؟ والأمور
المموجة عندم اكثراً من ذلك

(فإن قلت) فهلا أرجأ الله المكلفين حتى يؤمن من في الأرض جبئاً
ولا يفوت الفرض من التكليف مثلاً (قلت) لشاء ربك، وأما الحتم فبناء
منكم على وجوب اللطف الزائد على المكين ولا دليل عليه . (قولك):
يتحقق غرض المكلف . (قلنا) لا نسلم مع حصول المكين . فأن قلت: دواعيه
متوفرة خالصة إلى فعل الاصح في باب الدين . (قلنا) فكذلك هي في الاصلح
في غير باب الدين والتحقيق في الموضوعين أنه لما تقررت ملائكتي^(١) من
وجوب حصول ماخصل الداعي إليه ووجدنا اشياء مما نظن خلوص
الداعي إليها لم توجد علمنا أنه لم تخلص فإنه لا يحيط بدقةائق الحكمة غير
احكم الماكين

ومن هنا يعلم أن حصر الحكمة في شيء من افعاله تعالى كال موضوع
والاعتبار في الآلام وغير ذلك من الرجم بالنيب وتكلف ما لا يعني ولا
ملجعي إليه، فعلى هذا عدم اللطف بالكافر حتى يؤمن لحكمة يسمعها عالم الله
تعالى لأن له لطف له في المقدور كما يأنيك تحقيق ذلك عند البحث في
آيات المشيئة أن شاء الله تعالى (فإن قلت) فلم يقبل توبة المختضر إن
كان التكليف باقياً وإنما يقبل مالم يفرغ «فلم يك ينفعهم إيمانهم للرار أو بأنسنا -
وليس التوبة للذين يعلمون السيرات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال آني

(١) الأولى حذف من خط هاشم بن يحيى الشامي

تبت الآن» (قلت) هذاحكم الحكم الظيم وليس من لازم بقاء التكليف قبول التوبة كما نكرره على أن هنا ماظاهر تخصيص تلك الأمورات (منها) قصة قوم يومنس عليه الصلاة والسلام فان ظاهر قوله تعالى «كشينا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا» ان ذلك بعد ظهور العذاب لهم والروايات مصرحة بذلك (ومنها) قصة فرعون وحشو جبريل عليه الصلاة والسلام فيه من وحل البحر خشية أن تدركه الرحمة وأنما فعل ذلك لشدة الغضب فلو كان جبريل عليه افضل الصلاة والسلام قد أمن قبول توبته لما وقع له تلك الخشية وفمه عليه السلام مثل قول موسى عليه الصلاة والسلام «ربنا أطمس على أموالم وأشدد على قلوبهم فلا يؤثروننا حتى يروا العذاب الآليم» وقول نوح عليه الصلاة والسلام «ولا تزد الطالبين إلا حلالا» والزخيري رحمه الله تعالى توه أن جبريل عليه السلام فعل ذلك خشية أن يتكلم فرعون بكلمة الإسلام بفمه بكلام جاف وقال: ارادة البقاء على الكفر كفر مع انه يكفي القلب اذ من الناس ! هذا معنى كلامه لأنقطعه ورد الحديث بذلك وقد علمت بما ذكرنا انه بناء على شفاجرف هار، فان فرعون قد تكلم بكلمة الإسلام وحكاه الله سبحانه عنه والمنع اراده البقاء على الكفر بمعنى استمرار الكافر على المصيان ومن أسلم ولم يقبل منه الإسلام لم يستمر ولا تجدد منه عصيانه وإنما يقبل منه الإسلام فبقي مأخوذا بعاصي المصيان فقد غلط الزخيري في الوجهين مع ردامة العبارة وسوء الادب في مقام ذكر جبريل عليه الصلاة والسلام وغلط خطأ آخر أسوء وأقبح وهو رد الحديث ب مجرد الرأي وإنما ينظر في صحة الحديث

فإن سمح لمن تصدق به وقد رواه الحكم في المستدرك^(۱) حسبما عزاه إليه
السيوطى في الجامع الكبير فان فهمنا منه والأردنا علمه إلى الله سبحانه
ولكن هذه طريقة اعتمدتها متكلمة المعنزة وهي مردودة عقلاً وسما
فهذا ردوا أحاديث الصفات وفي القرآن ما في الحديث من ذلك وما ينفي
الفرق بينهما

ومن الواقعات أنه نشأ في الزيدية محدث في صنعاء يسمى عبد الرحمن
الخيمي بن في الحفظ مبلغاً وأخذ بدرس في الأصول والتست ونحوها من
كتب الحديث فأعرضه بعض علمائهم وساعدهم القائم في عصرهم وهو
الإمام المؤيد محمد بن القاسم فنفعه التدريس وحبسه واحتجوا عليه فيما بثنا
أنه يلي الحديث ولا بين الحكم من المتشابه فعل هذا كان يلزمهم أن
يمنعوا معلمي الصبيان في الكتاب لأنهم لا يبيتون لهم الحكم من المتشابه
وكان يلزم أن يحرم تعليمهم ما ينفي هذا الشرط، وإذا صرحت إلى هذا ما فشافي
متقدمة العصر من تغدر الاجتہاد أتى تعذر معرفة الحكم من المتشابه فيلزم
حرمة تعلم الكتاب والسنۃ ومن افتى بهذا فلا يعزب عنك ما يلزمك، وما أحسن
جواب بعض المحدثين وقد سئل عن أحاديث الصفات فقال رواها لنا
الذين رروا لنا الصلاة والزکاة وسائر الشريعة . انتهى

(۱) قال الحكم في المستدرك مالحظه: أخبرنا أبوالباس بن احمد الجبوني قال حدثنا
سعید بن مسعود حدثنا النصر بن شمیل أخبرنا شعبہ عن عدی بن تابت قال سمعت
سعید بن جیری يحدث عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « جمل
جبریل يدس للعین في فرعون مخافة ان يقول لا إله الا الله » فهذا حديث صحيح
على شرط الصحيحين ولم يخرجاه لأن أكثر اصحاب شعبہ رفعوه على ابن عباس . انتهى
من خط هاشم بن بجي

فالواجب تسلیم ما صح، وما اشتبه معناه ردها إلى الله سبحانه، ولا يفرنك قوله آحادي فلا تقبله في مقابلة العقل لأن مارواه الثقات مقبول والا اطرا هنا أكثر الشريعة والدليل على قبول الآحاد شامل لكل الدين والتفرقة جاءت من قبلهم لامن قبل الله ورسوله والعقل قد فرضنا انه لم يدرك حقيقة ذلك فكيف يقال انه مصادم له. نعم اذا كان ذلك في المقليات الصرفة وكان مدلول السمع لا يحتمل ذلك البتة ولكن ذلك غير واقع انما الواقع نحو ذبح البهائم ونحوها في رد السمي الذي معناه غير معلوم للعقل قطعا الى الله تعالى ولا عذر لنا عن ذلك بعد صدوره عن الحكيم

الفرع الرابع

منع من منع من التكليف في الدار الآخرة للزوم ان يتضمن المكلف بعمله في الآخرة والمعلوم ان أهل النار لا ينتفعون بعمل فيها وكذلك لا تحصل مراتب أهل الجنة الا بالعمل في دار الابلاء لافي دار العذاب. (فإن قلت) فاذا نفيت استقلال طلب النفع بالفرضية في التكليف وحملت الامر المقدم هو العبادة وما عداها من الاغراض كالابتلاء مثلا في حكم التابع فلذا صاحب حصر الفرض فيها كما هو ظاهر الآية الكريمة فما تقول في تكليف أهل الآخرة؟ (فقلت) الحكم الذي هو الحسن والقبح ثابت لا باختيار مختار كما يأتي تحقيقه وهو اجماع من المعتزلة فان أرادوا بعدم التكليف زوال الحكم حتى يستوي هناك شكر المنم وكفره كما هو قول الاشاعرة وهذا خروج عن القول بذلك المذهب أعني التحسين والتقييم

اذ لا يختلف ذلك باختلاف الدار انما يعتبر بذلك الوجه الذي لا جله النصف الفعل بالوصف وهو الحسن والقبح وأما الوجوه والاعتبارات الملغاة فليس ملحوظة ولما لم يتم ابن الحاجب والمضد ومتابعوها بتحقيق مذهب المتنزلة عذروالجباية من التقص بالكذب لمحنة نبي وتم عليهم الدست وسيأتي تحقيق ذلك ان شاء الله تعالى ، وظاهر مذهبهم الاقرار ببقاء الحكم ولذا اختلفوا هل يترك اهل الجنة القبح ؟ وسائل يقول : ينبعون من ذلك ، وآخر : يستفون بالحسن ، واما السكري فنكوا عنه انه يقول انهم مكلفوون بالمرفة ولا فراق

(فان قلت) انما ارادوا ان البارىء تعالى لا يريد منهم شكر المنعم مثلا وسائل ما ادركته عقوتهم من الواجبات المقلية وكذلك ترك القبائح ، وهم تارة يطلقون التكليف على اكمال العقل وسائل شرائط التكليف وفيه نوع تجوّز ، وتارة اخرى وهو التحقيق على الطلب العائد عندم الى الارادة والمنفي في الآخرة الثاني وهو الحقيقة لا الاول وهو المجازي (قلت) هذا بلاشك مراده لكنه مردود عليهم من وجوه (الاول) اتهم قائلون بخلافة الارادة لكمال العقل في الدنيا قالوا الايجوز ان بكل الله عقل الخلق ثم لا يكلفه اي يريد منه الجري على مقتضى ما ادركه عقله قالوا والا لكان اكماله العقل عينا وبهذه الطريقة علم بالعقل المعن ان الماقل مكافٌ عندم واذا ثبت ذلك فارونا ما الفرق بين الدارين ؟ (الوجه الثاني) ان الجري على مقتضى المدرك المقل حكمة ومن لازم الحكيم اراده الحكمة او جواز إرادتها فما الذي حملكم على منع ذلك في حقه تعالى ؟ (الوجه الثالث) ان ذلك واقع فان الملائكة يدخلون على

المؤمنين من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فهم عقبي الدار . ومعلوم ان ذلك من الملائكة انا هو عن أمر الله تعالى فانهم « لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعلمون » فهو مستلزم لرادته من الملائكة والملائكة من جملة المكالفين وكذلك الانبياء معظمون بتعظيمهم من سوام وغير ذلك مما سيأتي من الوارد فيما يفعله أهل الجنة على جهة الطاعة

ومن سقط المتابع تفريغهم ان العلوم كلها في الآخرة ضرورية ل بكل أحد ولا أدرى هل يعمون المعلومات حتى يكون أحدهم علام الغيوب فاني لم أر لهم قيضاً وهذا فيهم كالضروريات من الدين لا ينزع فيه الأحق كنظائر لها مام ان التفريع مستدرك فان الضروري مكلف به كالنظر في خاتب السعي والله سبحانه يقول « يوم يعيشهم الله جميعاً في حلقون له كما يخالفون ليم ويحسبون انهم على شيء » وقال تعالى « قالوا والله ربنا ما كان مشركين » وغير ذلك ، والاحاديث طاغية بأنهم يعيشون على ما ماتوا عليه وانهم يجحدون تبليغ الرسل وغير ذلك مما لا يجمله الا هؤلاء الغافلون الذين حرموا سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وما لها صلة فمن كان عجز عن السنة من شيعتهم فهو ان كان قد صحي اي انه يعلم ان لا أصلح من الآيات المذكورة لاز الله قال « ويحسبون انهم على شيء » والحسبان الفتن والظن تغصن العلم الضيروري حال . ولكن لا تنبسط اليك وجوههم وتشرح صدورهم الا اذا قلت قيل ابو هاشم او قال الامام المهدى مثلا ، أما قوله قال الله قال رسول الله فتترجع له صدورهم وتقبض وجوههم . اللهم انت الحكم وانت الشاهد وناسك الفيرة لكتابك وسنة رسولك بانشاء من يجدد هذه الامة دينها آمين

(فإن قلت) من شرائط التكليف المشقة وقد انتهت هنالك (قلنا)
 إنما اشتراطتموها لثلا يصير المكلف ملحاً والاجراء لا يجتمع التكليف فلو
 اشتراطنا في التكليف المشقة لثلا يصير ملحاً ثم منعنا تكليف الملحاً لعدم
 المشقة لكان دوراً^(١) (فإن قلت) إنما منعوا تكليف الملحاً لأنه لا يستحق
 بفعله مدحاً ولا ثواباً ولا يتركه ذماً ولا عقاباً فبطل فائدة التكليف. (قلنا)
 قد أبطلنا حصر فائدة التكليف في ذلك ثم لانسلم عدم استحقاق المدح
 والثواب والنعيم والعقاب مع بقاء الامكان^(٢) كما هو المبني عليه هنا وكان
 يلزم أن من قلت دواعيه إلى الخير كالذئاب عاراً كثراً مدحاً وثواباً من كثرة
 دواعيه إلى الخير كالأنبياء والملائكة صلاة الله عليهم وسلم

(فإن قلت) إذا كانت العبادة في الدارين فلم خلقت هذه الدار
 الكثيرة إلا كدار وما بالها كادت تتحمّض للعبادة وتلك كادت تتحمّض
 للتنفس فما اتصر ما غلبت عليه العبادة بمحنة ما كثُر فيه النعيم فليس هذا
 شأن التابع والتابع يعني العبادة والارتفاع . (قلت) الوجه في خلقها أنها
 صنم أحكم الحاكمين ولا ضرورة إلى تسيين الغرض كما عرفت وقد بين لنا
 في كتابه السكريّ ما يشفى السائلين قال تبارك وتعالى « تبارك الذي يده
 الملك وهو على كل شيء قادر ، الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أبؤكم

(١) يتحقق الدور ان شاء الله تعالى . لعله يقال واقه اعلم في يسان الدور انه
 يتوقف التكليف على المشقة المستلزمة لعدم الاجراء وكذلك توقف المشقة على وقوع
 التكليف فبال لا تكليف حتى تعلم المشقة ولا مشقة حتى يتم التكليف وقس على
 هذا الاجراء والعلم له عز وجل اه

(٢) وقد تقدم في الاجراء انه قوة الدواعي مع بقاء الامكان

أحسن عملاً، وكذلك بين لنا حكماء أنواع من الخلق غير ماصدر نابه البحث من أصلية العبادة وعراقتها في الفرضية قال تعالى « وأقسموا بالله جهداً أيامهم لا يبعث الله من يموت بلى وعداً عليه حقاً ولكن اكثروا الناس لا يعلمون ، ليسن لهم الذي يختلفون فيه ولعلم الدين كفروا أنهم كانوا كاذبين » وناهيك بهذه الآية في التنبه بالاختلاف في الديانات أن جمل الله بيان الاختلاف وانكشاف كذب المخفي ، غرضاً وعلة للمماد فاحذر تساهل الانحراف في المترفين وقف عند ظاهر الشريعة وما التبس عليك فقل : آمنا به كل من عند ربنا . فان الواقع باق على الاصل ولو اتصف بالعلم لما امكنه الوقوف اذا لم يجتمع العلم بشيء والتوقف فيه من جهة واحدة . وقال تعالى في تعليل خلق السموات والارض « الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله على كل شيء قادر وأن الله قد احاط بكل شيء علماً » وغير ذلك من التعليمات الكثيرة في الكتاب والسنّة لانتحفي على ذي بصيرة . وهذه الداردار الابتلاء والاختبار هي جدبرة بالقصر لحصول الغرض في المدة القصيرة « أو لم ترِ مِنْكُمْ مَا يَتذَكَّرُ فِيهِ مِنْ تَذْكِرَةٍ » وفي الحديث « ومن انساً الله في عمره الى اربعين سنة فقد أعزز اليه » والدار الآخرة دار القرار ، والعبد فيها داخراً ، والرب تعالى جده هو الاول والآخر ،

(فان قلت) وكيف العبادة في الآخرة فانه مع استمرار العبادة لا يكاد ييقن فرق بين الدنيا والآخرة (قلت) المعلوم منها ما يصدق عليه مطلقاً ولا يضرني ما يرسم في وهك من الصلاة والصيام والحج والمجادلة

٧ - العلم الشامخ

فليس التعبد منحصراً في صورة بخوصها ولا في الأمور الحسية، والممالك الفيما لا يريد يتأدي حقه كيف شاء مطابقاً لحكمة أحكم الماكين . «لا يسئل عما يفعل و مم يسئلون » قال في الكشاف في تفسير سورة الفاتحة: العبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل ومنه ثوب ذو عبادة اذا كان في غاية الصفاقة وقوه النسج ولذلك لم يستعمل الا في الخضوع لله تعالى لأن مولى اعظم النعم فكان حقيقة باقصى غاية الخضوع اتهى .

وعن النبي صل الله عليه وآلـه وسلم « ان أهل الجنة يسبعون الله بكلة وعشياً » وفي مسلم وغيره عنه صل الله عليه وآلـه وسلم « انهم يلهمون التسبيع والتحميد كما يلهمون النفس » وفي حديث الشفاعة الطويل ولها الفاظ وروايات في الصحيحين منها « فاستأذن على ربي فيؤذن لي وأقوم بين يديه وأحمده بمحامد لا اقدر عليه الا ان ياهمنيه الله ثم اخر ساجداً فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسم لك وسل تعطه واشفع تُشفع فأقول رب امتي امتي » (ومنها) « اذا رأيت ربي خررت ساجداً فيدعني الله ماشاء فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع وسل تعطه واشفع تُشفع فأرفع رأسي فأحمد ربِّي ثم اشفع » (ومنها) « فأطلق فانني تحت العرش فأقم ساجداً لربِّي ثم يفتح الله عليَّ ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لا حد قبلني » وفي رواية احمد والبزار وابي بليل وابي عوان وابن حبان في صحيحهما من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان السجدة قدر جمة، او رد السيف على في (البدور السافرة) حديث الشفاعة من حديث اربعه عشر صحابياً منتصراً ومطولاً وفيها ذكر التضرع والابتها إلى الله تعالى وفي السنة النبوية ما يوجد منه نحو هذا مما تصدق عليه العبادة شيء

كثیر بل وفي الكتاب العزيز « ولهم الحمد في الآخرة - وهدوا إلى الطیب من القول وهدوا إلى صراط الحمید » والظاهر في صراط الحمید انه الحق مثل « وأن هذا صراطی مستقیماً - اهداها الصراط المستقیم » والحمید هو الله تعالى وان محل تلك المدایة الدار الآخرة وهو ما يجدد الله لمن من المعارف ونحوها كما ان المدایة الى الطیب من القول هنا ذلك وأن اريد بالحمید غير الله تعالى كاجنة او غيرها فكذلك لأن الوصول الى ما هم محمود كثیرا هو مسلك الحکمة و شأنه الایصال الى كل حمید وقال تعالى « وقالوا الحمد لله الذي اذهب عننا الحرثَ إِن رَبَّنَا لَغَورٌ شَكُورٌ » الذي احلاها دار المقامات من فضله لا يمسنا فيها نصَبٌ ولا يمسنا فيها لغوب - وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض تبؤا منها حيث نشاء فتم اجر العاملين » إلى آخر السورة « وقالوا الحمد لله هدانا لهذا وما كنا نهتدي لو لان هدانا الله، لقد جاءت رسال ربنا بالحق - دعو ام فيها سبحانك اللهم وتحميمهم فيها سلام و آخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين - يوم لا يخزي الله النبي و الذين آمنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبأيامهم يقولون ربنا انت لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شيء قادر »

نعم لم اظفر من کلام الاشاعرة بذکر التکلیف في الآخرة الا ان

السبكي ذکر انه سئل الباقینی عن سجود النبي صلی الله علیه وآلہ وسلم فی کان مدحہ الشافعی الآخرة من حيث الوضوء في الآخرة فقال بالطهارة التي مات عليها أعني الماء طهارة غسل الموت لأنها حی في قبره ولا تاقتضى لطهارته قال وبختكم أن من المجهولة يحيى بان الآخرة ليست ذار تکلیف فلا يتوقف السجود على وضوء المجهولة ما ذكره وقد يوجد في کلام غيره مثل هذه اللفظة لكنه لا يدل انهم لا يجوزونه من محدث بن حزم في حی

هذا ذكرنا في كتابنا في ذكر الحجۃ الصلوات والکوافر فرقاً وخلافاً

وانما مرادم ان الآخرة دار جزاء ونheim لدار عمل وابتلاء، فينظر من اراد معرفة مذهبهم في مظنته^(١) ولاشك في تجويزم ذلك عقلا على قواعد لم ينكرها اصحابه واقعيا

ومما جاء بوقوع التكليف في الآخرة مثل قوله تعالى «واذ قال الله يا عيسى بن مريم آمنت قلت للناس اتخدوني وأمّي الآهين» الآية ، فما ترون يامعشر المترأة ایحسن من عيسى صلاة الله عليه وسلمه الاعراض عن الجواب ويستوي في حقه الجواب وعدمه؟ ومن التزم ذلك اعترف على نفسه بأنه ليس من جنس العاقل ولا من اتصف بالحياء والامان وكان احق بالسکوت عنه من سائر أهل الجھالات الواضحة وكذلك قوله تعالى «فلنسألن الذين ارسل اليهم ولنسألن المرسلين – لتكونوا شهدا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا» وغير ذلك من وقوع الاوامر الربانية والطلب لما لا يسوغ منه ترك الاجابة بل تعم او تكون اولى لا اقل ، ولا ينزع في هذا الامر الا من يتلفف الانفاظ من اسلافه من دون ادراك لما هو مدار الامر وانما هي قيود لفقها اقوام وقد تكون لوازم لاقيود وقد لا تكون ولكن قد يختبط القطب بالمدار ، وينتسب المعروف بالانكار^(٢) ومما جاء في السنة النبوية ما اخرجه الحاكم في

(١) الا أن قوله ويحمله بان الآخرة ليست دار تكليف يدفع التجويز اذ

النبي مطلق غير مقيد بالواقع فقط فينظر في قوله ولاشك في تجويزهم . الخ كاتبه

(٢) لم يأت المصنف في هذه المسألة بشيء يعتقد به فان الآيات التي أوردتها كاتبها في شأن الحساب فهي لا تدل على ان دار المجزاء دار تكليف بالمعنى الذي تقوله ولكن المستقل بعلمه واجهاته قد ينفو فيحاول مختلفة غيره حتى فيها لامجال للمخالف فيه . اه مصححة

المستدرك والبزار من حديث ثوبان رضي الله عنه « اذا كان يوم القيمة جاء اهل الجاهلية يحملون اوئلهم على ظهورهم فيسألهم ربهم عن وجل فيقولون لم ترسل الينا رسول ولا لم يأتراك أمر ولو أرسات علينا رسول لا لكننا أطوع عبادك فيقول لهم ربهم أرأيتم لو أرسركم بأمر أطاعيونه؟ فيقولون نعم فيأمرهم أن يعبروا جهنم فيدخلوها فينطلقون حتى اذا دنو منها سمعوا ما تغيظا وزفيرا فيرجعون الى ربهم فيقولون ربنا أجرنا منها فيقول المزعوموا اي اذا ارسركم بأمر طيعوني فياخذ على ذلك موائمه فيقول اعدوا لها فينطلقون حتى اذا رأوها فيرجموا فقلوا اربنا فرقنا منها ولا نستطيع ان ندخلها فيقول ادخلوها داخرين » قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لو دخلوها أول مرة كانت عليهم برداً وسلاماً » ولمذا الحديث شواهد تزيده صحة مع تصحيح الحاكم له

الفرع الخامس

لما حكمو ان الفرض من التكليف بل من خلق الخلق هو النعم الخالص قالوا بلزم الشواب والعقاب للتکلیف فعلى هذه المقالة لا وجہ للملازمة كما قال من قال ان التکالیف وجبت شکرا على النعم السالفة والعامل کا جیر استوفاه اجرته قبل العمل والثواب تفضل وربما قالوا هوا وجوب وجوب جود يعني ان كرم العبود يتضمن ذلك فلا بد ان يفعله (قلت) الذي ادركه العقل الصرف الفرق بين الحسن والسيء لكن فرقا مطلقا بحيث يقبل العقل ان يمدح الحسن ويذم السيء ويعني ان يمدح السيء ويثاب ويذم

المحسن ويماقب من حيث أنها محسن ومسيء بحيث إن المطهير في معرض
الإثابة والعاصي في معرض العقاب نظراً إلى صفات ذي الجلال، وإلى قبح
المختلفة وحسن الامتثال، وإن يناسب المقول متابعة نعم الشاكر، ومتابعة
نعم العاصي الكافر، حسبما تقتضيه حكمة أحكام الحاكمين، وينفرد به علم رب
العالمين، وأما حتم شيء من تلك التفاصيل التي ذكرروا فتحكم وبناء على
أصول فاسدة معظمها ما فرغنا الآن من بطلانه من حصر الغرض في
جلب النعم ودفع الضرر هذا ب مجرد المقل وما جاء به السمع فسما وطاعة
(فإن قلت) إذا كان أهل النار مكلفين بزعمك فأي فرق بين من شكر
الننم مثلاً هناك وجري على مقتضى الصواب وبين من زاد عنده وخلافته
وهل يمكن أن يقال يثبت لاحد في النار اسم المحسن لجريه على مقتضى
الحكمة هناك (قلت) الفرق بينهما حينئذ بالنظر إلى هذا الفعل الحادث
ضروري وأماماً أثر ذلك في الخارج فإما الزبادة على المصر على خلاعاته وكفره
فلا مانع منها وقد ذكر جواز ذلك ابن الملاجمي في (الفائق) وأمام الجاري
على الحكمة فقد ادبر الإحسان والإساءة عجوب عن عقوتنا وقد أخبرنا
علام الغيب أنه يُحَلِّ في النار أقواماً لا سائهم في دار الدنيا فلم نأنا نساها
لأن زيلها شيء من عمل الآخرة على إن الشقي بالشقاه مولع وقد قال تعالى
«ولو رددوا العادوا لما نهوا عنه» وجاء في الحديث «إن الله سبحانه لا يخلد في
النار إلا من علم منه ذلك» وهذا بالنظر إلى إن الأثر هو النعم والدفع وليس
بالازم كما تكرر ونحن نقول الفرق بينهما إن هذا مصر على خلاعاته مؤذن
كفره وهذا عاض على يديه نادم ولكن بعد خراب البصرة ولا حاجة لنا
إلى الزبادة على ذلك على مقالتنا هذه ومثل هذا يأتي للبندادية لقوله م

بالتكليف في الآخرة وإن الثواب تفضل وإن الواجبات السابقة لسابقة الانعام
وأله أعلم

الفرع السادس

لما قالوا إن الفرض بالتكليف هو الفعم قالوا بوجوب قبول التوبة عقلاً في دار التكليف، وعلى هذه المقالة لا وجه لذلك فما ترى في ذلك؟ (قلت) أما هذه فلا وجه لها على أصولهم وأما على هذه المقالة فلا شك في عدم تزومها (قولهم) يلزم أن لا يتقم المكلف بعد فعله الكبير (قلنا) لا بضررنا ذلك^(١) وهل أصولهم لأنهم عدم الفعم لأن الطاعات المستقبلة يسقط ثوابها في عقاب الكبيرة وإن لم يف بها والتخفيف فعم واضح يفعله كل حاقد ويقصده كل حكيم وهذا على قول البهاشمة في كيفية الموازنة وهو الذي مال إليه الجمهور ومقابلة ضعيف جداً كما هو معروف مشهور بل لأنني بصححة النقل عن أبي علي الجعفري أنه يوازن بين الفعلين لوضوح تناقضه فإنه إن عدد الإيمان مما يقابل به الكبيرة فاما ان تكون الكبيرة اعظم من الإيمان فنلم ان كل كبيرة كفر لا زالتها الإيمان وإن كان الإيمان أعظم فنلم أن لأنفس الكبيرة وهو قول مقاتل وسائر المرجحة وأما ان يؤثر الإيمان عن الموازنة لزم اجتماع موجب التعذيب وهو الكبيرة وموجب الإنابة وهو الإيمان لثبت كل بغير معارض فيجتمع النقيضان عنده فليتحقق منهبه (قالوا) يجب قبول التوبة كما يجب قبول الاعتذار (قلنا) هذا تناقض فإن التوبة نوع من الاعتذار بل أقرب أنواع الاعتذار إلى القبول لكرم

(١) لأنه ليس الفرض بالتكليف الفعم كما قدم

المقدّر اليه وغناه فكيف تتحجّوز على ما هو أحد انواع المدعى بالآخر؟ بل جعلم الاصل الضعيف الذي تبعدهم واقفة الخصم عليه والفرع أقرب ما يرجى مساعدته اليه . على أنا لا اسلم وحجب قبول الاعتذار عقلاً و كان يلزم وجوب قبوله في الآخرة اذ ليس من شرط قبولة التكليف عندكم لأن الاعتذار الذي يشترط فيه التكاليف هو التوبة الذي جعلتموها فرعاً لاعتذار ليس بتوبة وهو اعتذار زيد الى عمر مثلاً ووجوب الواجبات وسائل احكام الافعال اما تدور على الوجه الذي وقعت عليه فاما ان يكون ذلك الوجه باقياً في الاعتذار في الآخرة او غير باق ان لم يكن باقياً كنتم قد تركتم جزء الملة في وجوب الاعتذار وهو ما يفوت في الآخرة فيينوها لناحيتكم من النظر فيها اما ان يكون باقياً حتى ان اعتذار زيد الى عمر وفي الآخرة يسقط اسأته اليه كما وقع ذلك في الدنيا فاخبرونا ما الفرق بين ذلك وبين اعتذار العبد المتورط في دركـات الجحيم ، الى الرب الكـريم ، الرؤوف الرـحيم ؟ ومن اوضاع الادلة على عدم وجوب قبول التوبة قضية عقلية صرفة كما تدعون انفلاق باب التوبة بعد ظهور احد الآيات . من مقام التكليف الى انقضاء الدنيا اما انفلاق بابها فلقوله صلى الله عليه وآله وسلم « باب من قبل المـغرب مـسـيـرة عـرـضـه لـو يـسـيرـ الرـاكـبـ في عـرـضـه اـرـبعـينـ اوـسـعـينـ سـنـةـ خـلـقـهـ اللهـ تـعـالـيـ يومـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ مـفـتوـحـ للـتـوـبـةـ لـاـيـقـاقـ حـتـىـ تـعـلـمـ الشـمـسـ مـنـ مـغـرـبـهـ » آخر جـهـةـ التـرمـذـيـ وـصـحـحـهـ . وـفـيـ حـدـيـثـ مـسـلـمـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ قـالـ « مـنـ تـابـ قـبـلـ طـلـوعـ الشـمـسـ مـنـ مـغـرـبـهـ تـابـ اللـهـ عـلـيـهـ » وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـاحـادـيـثـ النـبـوـيـةـ وـالـآـيـةـ الـكـرـيـةـ أـبـضاـ تـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ وـهـيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ يـوـمـ يـأـتـيـ بـمـضـ آـيـاتـ

ربك لا ينفع قسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في إيمانها خيراً،
فإن أحدث الإيمان توبه من الكفر وقد صرحت أنه غير نافع فليس بمحظى وكذلك
التوبة من سائر المعاشي كسب خير وهو لا ينفع وما لا ينفع فليس بمحظى
هذا على الصحيح في تفسير الآية وإن المعنى لا ينفع قسا إيمانها ولا
كسبها لم تكن آمنت من قبل او كسبت ويكون قد حذف المطوف مع
حرف المطف جائز مم القراءة صرحت به الرضي وغيره والقراءة هنا قوله
او كسبت في إيمانها خيراً لا ان معنى او كسبت او آمنت من قبل إيمانا
تجزد عن كسب الخير كما فسره الزمخشري فإن الإيمان المجرد عماده
من الخير نافع بالاجماع اما عند غير الوعيدية ظاهر واما عندم فلا نه
يرفعه عن حضيض الكفر وبون بعيد بين الكافر والفاقد ،

وأما النكليف باق بعد ظهور الآيات فلا حديث جمه يفيد مجموعها التوارث
الممنوي لأن طلوع الشمس من مغربها أول الآيات وهي المراد بالبعض
في الآية الكريمة كما رواه أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسيرها
آخر جه الترمذى ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا
طلمت ورأها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع قسا إيمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت في إيمانها خيراً » اخرجه البخاري ومسلم وابو
داود ، ومن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم « أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
وخروج الديبة على الناس ضحى فاينما كانت فالآخرى على اثرها » اخرجه

مسلم وابو داود، ولا منافاة بين هذا الحديث والذى قبله كما لا يختفى لأن حديث ابي سعيد وابي هريرة مبينان لا بهام حديث ابن عمرو **فَمَنْ نَهُولُ وَالْمَلُومُ أَنْ خَرُوجَ الدِّجَالِ وَفَتْنَتِهِ وَمَقَاوِلَةِ الْيَهُودِ وَالرُّومِ** وفتح قسطنطينية وزرول عيسى وخروج المهدى وغير ذلك مما وردت به الاحاديث الجمة لاتخلو عن التكليف لا كاذب من قال لا تكليف بعد أول الآيات لحصول الاجلاء بها الذي يرتفع **بِالْتَّكَلِيفِ بِزَعْمِهِمْ كَمَا صَرَحَ** بذلك في الكشاف وهو مقتضى قواعد المذهب . فليت شعرى ما هذا المذور الاعظم الذي حذر منه كل نبى امته من فتنة الدجال اذ لا كفر من غير مكاف و ما معنى الشهادة للذى يقتل الدجال وغيرها كأهل الروم وقد صرحت الاحاديث انهم من افضل الشهداء وما هذا الفضل الذي للمهدى ومن معه وهو ائمما كان منه ما كان وهو غير مكلف وهذا يوضح لك ان كثير امن تلك القواعد المهددة وصحيح التنزيل والسنة لا اتراءى نيرا انما^(١)

فَتَبَثَّتْ وَاشْهَدَ اللَّهُ بِهِدْكَ وَحَسِبَنَا اللَّهُ وَنَمَ الْوَكِيلُ

(وان قلت) هذه احاديث آحادية لا يقابل الدليل العقلى على ان التكليف والاجلاء لا يختصان (قلت) قد قدمنا ان مجموعها يفيض القطع وهي كثيرة وانما الذي منعك تلك الفائدة غفلتك عنها ولو تتبعتها متأهلا مهديا بالاسألت هذا السؤال وقد بهرتني تلك الادلة القاطعة التي ذكرت عوها في ان الاجلاء لا يحتمل التكليف وليتكم قدرتم على تحديد هذا الاجلاء حتى تزد الادلة على معين ويقع الحكم على حاضر

(فإن قلت) فعلى ما ذكرت من معنى الآية الكريمة يلزم ان يكون

(١) أي ان كثير امن قواعد المعتزلة المسلمة عندهم لا تتفق مع الكتاب والسنة . اهـ مصححة

قد قع نفساً يعلمها لم تكن آمنت من قبل او قع قسماً كسبها ولم تكن كسبت قبل خيراً غير الإيمان وهو من لم يكن مكلفاً قبل الآيات أو كان مؤمناً ولم يتمكن من كسب الخير حتى اتت الآية (قلت) لا ضير في ذلك لأن الكلام فيمن كان مكلفاً قبل ظهور الآيات بدليل سياق الكلام قال تعالى «فَنَاظَمْ مِنْ كَذَبٍ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَبْعِينَ ذِي يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ إِذَا كَانُوا يَصْدِفُونَ . هُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيهِمُ الْمُلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكُمْ أَوْ يَأْتِيَ بِعْضُ آيَاتِ رَبِّكُمْ»

(فإن قلت) فلم ينعم المؤمن الذي لم يكسب خيراً قبل متمكننا من الكسب كسبه^(١) بعد مع بقاء التكليف بزعمك (قلت) كما لا ينفع الكافر إيمانه وذلك حكم ربنا الحكيم الطيم وفيه دليل على عدم لزوم النفع للعمل لزوماً عيناً وأما هو فضل وكرم ووجوب جود^(٢) كما تفضل على

(١) فاعل لم ينفع (٢) إن من الفضل والكرم والجود الواجب له تعالى لاعتله من قبل موجب آخر أنه جعل الإيمان والعمل الصالح سبباً وعلة لنعم ما هما من التأثير في تزكية النفس وابعادها عن الشر وتقريرها من الخير وبذلك تستعد للتعميم في فار الكرامة استمداداً طبيعياً ومن آمن بالدليل والبرهان إيماناً صحيحاً ولم يتمكن من العمل الصالح الذي هو لازم الإيمان لتجاوزه الموت تكون قسه بهذا الإيمان قد توجهت بكينتها إلى الأعمال الصالحة باختيارها وذلك تزكية لها وأما من يؤمن أو يتوب عند حضور موته أو موت الناس كلهم بظهور بعض آيات ربكم الثالثة على ذلك فإنه لا يكون له كسب اختياري للإيمان ولا نوجه اختياري إلى تزكية قسه بأعمال الإيمان الصالحة فلا ينفعه إيمانه ولا عمله المبني على ذلك أن هو عذر من عمل ما وقد غفل المصنف عن هذه القاعدة المعقولة التي تحمل كثيراً من المشكلات وتنظر حكمة الله ورحمته في التكليف والجزاء كما غفل عنها شيوخه المترفة الذين انثراً يرد عليهم عند مصارع جهوداً مستهلاً فوق في دفع الفاسد بالفاسد . أهـ مصححة

النفس التي كانت مؤمنة قبل كاسبة في إيمانها خيرا بقبول صالح كسبها بعد
كما هو مفهوم الآية الكريمة ومفهومها أيضا أن النفس التي آمنت قبل
ينفعها إيمانها بمجرد و هو تقيض مادعاه الزمخشري

(فإن قلت) فلو عمل المؤمن الذي لم يتقدم له خير مع عدم قبول
توبته لانه مأمور بزعمك هل يجزيه ويثاب ولكن نفع عنه التعم لان
نوابه من حيث بحسب العكيبة ويكون التعم حقيقة عند أبي علي
بجاز عبد أبي هاشم¹ على مقتضى مذهبها في كيفية الموازنة (قلت) يجزيه
لموافقته الامر فتسقط عنه المطالبة^(١) الشرعية ولا يعاقب على ترك هذه
الصلوة مثلا وكذلك الكافر لا يعاقب ايضا على ترك الشهادتين في مستقبل
أمره حيث جاء بهما بعد لكن العقاب على ماسلف وأما الثواب فيحتمل
ان يثاب ويحتمل ان لا يقبل منه لهذا المعنى كما لم يقبل من الكافر اذا الكفر
وسائر الكبائر يجمعها العصيان وهو جنس يدخل تحته العظيم والاعظم
والحقير والاحقر فلو تركنا وعقولنا لم نشر الى مرتبة من العصيان انها
حد الكفر وما دونها غير كفر كما نشر في مادون الكفر بمقولتنا الى الموضوع الذي
هو حد الصغر والكبر ولذا لما أرادوا تحديد الكفر قالوا الكفر ما يستحق
عليه أعظم انواع العقاب وهذا الحد ربما لم يدخل فيه الآليس أو فرعون
أو نحوها وإنما صار الكفر نوعا متميزا بأحكام دنيوية وأخروية بخبر
الشارع فإذا أخبرناه لا يقبل عمل من الكبائر غير الشرك من المصرفي وقت
أو مطلقا قبلناه كما قيلنا انه لا يقبل عمل من الكفر سواء لم يبق من الاستئثار

(١) يقال سقوط المطالبة تعم واي تعم وقد تمرر نفع التعم بعد ظهور أول الآيات
مطلقا غير مقيد بالثواب كما هو ظاهر الآية فلينظر . اه كاتبه

سوى ان هذا غير مأولف قبل انطلاق باب التوبه ، على ان في تعميم القبول الآن من فاعل الكبيرة نزاعا اذا كان بمعنى الاتابة لا بمعنى الاجزاء وهو قول من لم يجعل الاتابة لازمة للعمل لزوما عقليا كما هو الحق فهو يجوز ان لا يثاب وهو ظاهر قوله تعالى «انما يتقبل الله من المتقين» فان صاحب الكبيرة ليس بمتق عند المترفة . وأما عندي غيره وان كان المؤمن متقيا مثابا بمقتضى الوعد لكن على الجهة ولا مانع من تخصيص العمومات الدالة على الوعد وهو ظاهر الادعية الواردة في طلب القبول «ربنا قبل منا انك انت السميع العليم »

وحاصله ان الثواب برحة الله لا بالعمل بالاحاديث الجهة وهو مقتضى ان وجه العبادة ليس هو الثواب لكن لما نسب تخصيص الرحمة بالمحسنين وقربها منهم سمي جزاء وأجرا وأخبر الله سبحانه به فله ذلك المناسب وهذا الاقتضي وجوبه وان كان لا بد منه وصاحب الكبيرة المناسب فيه غير تامة مالم تعممها الرحمة الواسعة ونوصوس الوعد انجامات لطلق العامل والفرد الكامل المقطوع به هو من لم يقارب ذنبنا فهذا هو الذي يقطع له بما التزم له الكريم الشكور فان أردت بالوجوب هذا القدر فالامر سهل غير انه لا ينفعهم فيما يرتبون على الوجوب بالمعنى الذي يريدون

وحاصل الحال ان ترتيب الثواب على العمل من نحو ترتيب الحكم على الوصف المناسب وهو انما يلزم الحكم على المتصف به من حيث انه متصف به ولا يلزم من الانصاف به كونه مقتضايا تماما الا بحسب الظاهر وقد جاءت الادلة السمعية مصرحة أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحة الله تعالى وابعدنا كثرة المحبطات وكثرة النعم وعمومها فهي معارضة لذلك

المقتضي لو تم كما في حديث صاحب الجريرة الذي يقال له «ادخلوا عبدي الجنة برحمتي»، فيقول: رب اعملني فيحسب عمله فلا يفي بنعمة السمع فيقول: «دخلوا عبدي النار»، فيقول: برحمتك رب، فيقول ادخلوا عبدي الجنة برحمتي، فهم العبد كفته» ولذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عائشة في الصحيحين «من نوتشن الحساب عذب» فقلت أليس الله يقول «فاما من اوتني كتابه يمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى اهله مسرورا» فقال «ذاك المرض وليس أحد يحاسب يوم القيمة الا ملك» وصفة المرض في حديث ابن عمر هو في الصحيحين مرفوعا «يدنى المؤمن من ربه حتى يضم عليه كتفه فيقرره بذنبه فيقول: انعرف ذنبكذا اعرف ذنبكذا» فيقول أعراف رب سرتين، فيقول سترتها عليك في الدنيا وأغفرها لك اليوم . ثم يعطي صحيفه حسناته وهذا هو فصل الخطاب في هذه المسألة التي اعتمد ناس فيها على العمل واطرح آخرون جانبهم ترداد سببته في الكتاب والسنن فالعمل سبب يتحقق وعد الكريم مع اعتقاده به لكونه شكورا وترك حساب عبده الصاليف فله الحمد والثناء كما يجب فلا اعتماد ابدا هو على رحمة الله تعالى وما يدل على ان قبول التوبة ليس بواجب عقلا ان فوائل الآي المذكورة فيها التوبة والثواب والمغفرة ونحو ذلك ابدا هو غفور رحيم ونحوها فيفهم من ذلك قوله تعالى للتربيه اذا هو من حيث انه كثير الرحمة

والمحقرة وهذا هو الجادة العظمى في القرآن الكريم وما خالف ذلك وهو يسير فلسر آخر لا دليل فيه على وجوب قبولها كقول عيسى عليه أفضضل الصلاة والسلام «وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم» فكان انه قال فلا اعتراض عليك فانك غالب على أمرك بالغ الحكمة لما كان الكلام في الكافرين الذين أعدت لهم النار اصلة فتستبعد المفترقة لهم فالفاصلة هنا مطابقة ايضاً نظراً الى هذا الفرض. وكذلك قوله تعالى في المؤمنين والمؤمنات «أولئك سيرجهم الله ان الله عزيز حكيم» لما وصفهم بذلك الصفات المظيمة خصهم بالرحمة وفيه دليل على ان تلك الصفات من اجتماعها غايتها ان يجعلهم اهلاً لان يرحمهم واسم الرحمة وينخصهم بذلك فكان مظنة ان يقال الرحمة من حيث هي رحمة يناسبها التعميم ومن كان هالسكا غريباً في الوصال فهو بالرحمة أجدر فقال ان الله عزيز حكيم أي غالب على أمره لا يتمترض عليه «لا يسئل عما يفعل» وهو بالغ الحكمة «فلا تضرروا الله الامثال ان الله يعلم وانتم لا تعلمون»

ويجري على نحو هذا سائر الآيات كما يفعله صاحب الكشاف الا انه ينزله على مذهبه في الوعيد كما هي عادة غالبة على الناس في جمل المذاهب مركزاً وتنزيل الكتاب والسنة عليها واذا قلت لهم في ذلك قالوا قاد اليه الدليل الذي دل على صحة المذهب واذا نظرت الى ذلك المذهب ودلائله وجدت بين ذلك الدليل وبين ما عطفوه اليه ما بين السماء والارض وان شئت فانظر وعادل بين المعلومات التي يدندن حولها الوعيدة وبين قوله تعالى «ان الله لا يغفر ان يشرك به ويفجر مادون ذلك لمن يشاء» وانظر كيف اطرح الزخشيري صناعته الباهرة ، ونكص عن امامته

الظاهره ، فقال معنى الآية ان الله لا ينفر اى شرك به لمن لم يتب وينفر
 مادون ذلك لمن تاب فجعل فائده الآية وسوى بينها وبين ما لو قال ان
 الله ينفر الشرك ولا ينفر مادونه او قال ان الله ينفر الشرك وما دونه
 او لا ينفر الشرك ولا مادونه بان جمهما في نفي او اثبات او قرنهما مع
 تقييد احدهما ^(١) باحدهما وعكسه . ومن عنى التصريح انه ضرب مثلا
 هو تقييض الآية وجمله نظيرآ لها فقال ونظيره قوله ان الامير لا يبذل
 الدينار ويبذل القنطرة لمن يستأله يريد لا يبذل الدينار لمن لا يستأله
 ويبذل القنطرة لمن يستأله ونظير هذا في كلام الاشاعرة قوله في قوله
 تعالى «لاتدركه الابصار» الآية صيرروا معناتها لا تدركه بعض الابصار
 وتدركه ببعضها في بعض الاوقات فعلى هذا لو قال تدركه الابصار ليقى
 ذلك المعنى المراد بزعمهم على حاله وهذا لعمره التحريف ويكتفيك صنف
 الفرقين في هاتين الآيتين آية ثم تتبع بعدها تسل قلبك بما وسرور من
 وسخ المقصبة فكلام الزمخشري على هذا النحو في رعاية المذهب فاذ صادف
 محلا غريبا خاليا عن المذاهب فالامام الذي لا يطأول ، والمحبر الذي لا
 يننزل ، ثم قابله الآخذون من كتابه كالبيضاوي الذين قلما يحصلون على
 طائفه غير ما في كتابه وان اعجبك شيء زادوه في موضع فهو مأخوذ من
 كلامه في موضع آخر وانما سرى غرضهم اذ المذهب الزمخشري وتجريده
 فوائداته ولم يقدروا على ذلك فكثيرا ما يشنون كلامهم على مذهب الاعتزال
 من اجهزتهم ان ينزلوا كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا
 من خلقه على تلك القواعد المتأهنة من نفي الحكمة والفرض وصفات

(١) يعني بأحد القيدتين وما لم يتب ولمن تاب

الإفعال ومن الجبر ووجوب المراد وغير ذلك ، وهذا شيء عارض في هذا الموضع أوجبه الشفف بنصيحة الأمثال والتنوية بما انتم الله به ولهم الله من التبرؤ من الاعتصام بمذهب مخصوص غنه وسيئه واعتقاد ان ماعداته بدعوه وضلالة ، فلقد صار الاقتصار على مذهب معين في الاصول وفي الفروع امراً احتوماً ، وكان الآخذ من كل قول أحسنـه صار بطلاًـه من الدين معلوماً ، بل اخصـ من هذا وهو اشتراط ان يكون المتذهب للآباء والاسلاف ، وعلى طريقة من سقط رأسك في حجر من الاخلاف (فإن قلت) فما قولك في وقوع قبول التوبـة بحسب الدليل السمعي ؟ (قلت) بين الاشرعية خلاف هل هي مقبولة قطعاًـم ظناًـا والحق ان قبولاًـها بفضل الله تعالى على الجملة قطعيـ وانه شاع ذلك وذاع في الكتاب والسنة حتى كاد يتحقق بالضروريات من الدين خلاـهـ لم يبلغ الى حدـيـ عنـ التخصيص لو وردـ في ممـصـيـةـ بـعـيـنـهاـ او عـاصـيـهـ كـاـذـكـرـ عنـ جـمـاعـةـ منـ السـلـفـ كـاـبـ عـبـاـسـ وـزـيـدـ بـنـ ثـابـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ وـالـضـحـاـكـ بـنـ مـزاـحـمـ وـغـيرـهـ ويـقـولـ بـعـضـ الـمـتـكـلـمـيـنـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ خـلـافـ لـالـسـمـيـةـ فـهـوـ لـاءـ استـنـتوـاـ انـ يـقـتـلـ الـمـسـلـمـ وـقـالـواـ لـاـ تـوـبـ فـلـاـ خـلـافـ فـيـ ذـلـكـ قـالـ ابنـ عـبـاـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ زـلـتـ هـذـهـ الـآـيـةـ بـعـكـهـ «ـوـالـذـينـ لـاـ يـدـعـونـ مـعـ اـهـلـ الـهـ اـخـرـ»ـ الـىـ قـوـلـهـ «ـمـهـاـ»ـ فـقـالـ الـمـشـرـكـوـنـ وـمـاـ يـقـنـىـ عـنـ اـلـاسـلـامـ وـقـدـ عـدـلـنـاـ بـالـهـ وـقـدـ قـتـلـنـاـ النـفـسـ الـتـيـ حـرـمـ اللـهـ تـعـالـىـ وـأـتـيـنـاـ الـفـوـاحـشـ فـازـلـ اللـهـ تـعـالـىـ «ـاـلـاـ مـنـ تـابـ»ـ الـآـيـةـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـيـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ «ـفـاـمـاـ مـنـ دـخـلـ فـيـ اـلـاسـلـامـ»ـ

وعقله ثم قتل فلا توبة له». وفي رواية لابي داود ومن يقتل مؤمناً متعمداً
مانسخها شيء. وفي رواية النسائي والترمذى: سئل ابن عباس رضي الله عنهم
عن قتل مؤمناً متعمداً تاب وأمن وعمل صالحًا ثم اهتدى فقال ألم تأتكم
سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول «بجبي المقتول معلقاً بالقاتل تشجب
أوداجه بما يقول أى رب سل هذا فيم قتلي» قال : والله لقد ازد لها
الله تعالى ولم ينسخها . كانه أراد رضي الله عنه ان التلافي قد استحال
بفوات صاحب الحق وأما التوبة الى الله فللإساءة اليه وقد علم ان ذلك
لا ينفع بقاء حق الخلق كا في غيره وكذلك القصاص والدية حق الوراث
وعن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما : ألم
قتل مؤمناً متعمداً توبة ؟ قال لا ، قتلوت عليه الآية التي في القرآن قال
هذه آية مكية نسختها مدنية «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» أخرجه الشیخان
وقد يحمل قوله نسختها آية على التخصيص لاطلاقه كثيراً في اسان السلف
عليه واصطلاح الاصوليين على الفرق ولا يبعد جريانه على اصطلاح
الاصوليين لوقوع التراخي بين الاثنين وما وقع التراخي فيه بين العام
والخاص بقدر امكان العمل كان نسخاً عند كثير منهم أو الا كثري القدر
المخرج والمقصود هنا حاصل على ارادة النسخ وعلى ارادة التخصيص
(فإن قلت) العموم حاصل في الآياتين معاً نظراً إلى الفاعل فلا تناهى
بينهما وبالنظر إلى المفعول هو في آية النساء داخل تحته في آية القرآن قد
عاد الاستثناء في آية القرآن التي هي أعم الآياتين إلى كل فاعل ومفعول
فلا تناهى، فمن این لابن عباس دعوى النسخ أو التخصيص فظاهر الامر
ان الآياتين متعاضستان لا متعارضتان؟ (قلت) ابن عباس اشد ظراوة في

الجم بـن الآيات وهو المقدم في علم التفسير خاصة على اهل زمانه دع من بـناني بـمده بـرـكة دعـانـه صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ لـهـ بـذـلـكـ فـلاـ يـعـدـ آـنـهـ فـهـمـ اختـلـافـ عـلـىـ الـآـيـتـيـنـ أـوـ رـجـوـعـ الـاستـثـانـهـ إـلـىـ الـكـفـارـ خـاصـهـ أـوـ غـيـرـ ذـلـكـ هـمـاـ نـذـ كـرـهـ بـعـدـ، وـكـمـ مـنـ عـامـ اـرـيدـ بـهـ خـاصـ وـابـنـ عـبـاسـ أـعـرـفـ بـمـرـادـ اللهـ تـعـالـىـ وـرـسـوـلـهـ لـتـابـرـتـهـ عـلـىـ ذـلـكـ.

وـأـمـاـ بـالـنـظـرـ إـلـيـنـاـ مـشـلاـ فـلـمـنـاقـشـ فـيـ ذـلـكـ وـجـوهـ (ـاحـدـهـاـ)ـ أـنـ يـدـعـيـ اـخـلـافـ الـحـلـينـ الـمـسـتـشـيـ مـنـهـ فـيـ آـيـةـ الـفـرـقـانـ وـآـيـةـ النـسـاءـ وـاـنـ الـمـرـادـ بـآـيـةـ النـسـاءـ إـذـاـ كـانـ الـقـاتـلـ مـؤـمـنـاـ وـبـآـيـةـ الـفـرـقـانـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ كـذـلـكـ بـشـاهـدـةـ السـبـبـ فـيـهـ وـاـنـ كـانـ لـاـ يـلـزـمـ قـصـرـ الـعـوـمـ عـلـىـ سـبـبـهـ فـهـذـاـ لـمـ يـقـصـرـهـ إـذـاـ جـعـلـنـاـ السـبـبـ قـرـيـنةـ مـعـاضـدـهـ لـمـ نـذـ كـرـهـ بـعـدـ وـهـوـانـ نـقـولـ لـوـ كـانـ مـحـلـهـمـاـ مـتـحـدـاـ لـوـ إـنـ فـائـذـةـ الـمـتـأـخـرـةـ وـهـيـ آـيـةـ النـسـاءـ التـأـكـيدـ فـقـطـ.ـ أـمـاـ فـيـ الـفـاعـلـ فـظـاهـرـ وـأـمـاـ فـيـ الـمـفـوـلـ فـلـدـخـولـ الـمـؤـمـنـ فـيـ أـفـرـادـ الـنـفـسـ الـتـيـ حـرـمـ اللـهـ، وـمـعـ جـعـلـ الـمـحـلـ مـخـتـلـفـاـ تـكـونـ فـائـذـتـهـاـ التـأـسـيسـ وـالتـأـسـيسـ مـقـدـمـ عـلـىـ التـأـكـيدـ لـاـنـهـ وـضـمـ الـكـلـامـ لـإـفـادـةـ مـدـلـوـلـهـ مـسـتـقـلاـ وـالتـأـكـيدـ مـاـرـضـ نـادـرـ بـالـنـسـبةـ إـلـىـ التـأـسـيسـ فـالـحـلـ عـلـىـ التـأـكـيدـ خـلـافـ الـظـاهـرـ وـدـلـيلـ اـنـ الـمـرـادـ بـآـيـةـ النـسـاءـ الـمـؤـمـنـ خـاصـهـ أـمـاـ فـيـ الـمـفـوـلـ فـيـنـ وـأـمـاـ فـيـ الـفـاعـلـ فـسـيـاقـ الـكـلـامـ وـهـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ «ـوـمـاـ كـانـ مـؤـمـنـ إـنـ يـقـتـلـ مـؤـمـنـاـ إـلـاـخـطاـ»ـ أـيـ اـنـ شـأـنـ الـمـؤـمـنـ وـقـتـلـ الـمـؤـمـنـ مـتـنـافـيـاـنـ بـعـدـ مـاـ يـنـهـمـاـ مـثـلـ «ـوـمـاـ كـانـ لـنـبـيـ اـنـ يـقـلـ -ـ مـاـ كـانـ لـنـبـيـ اـنـ يـكـونـ لـهـ اـسـرـىـ -ـ مـاـ كـانـ اللـهـ اـنـ يـتـخـذـ مـنـ وـلـدـ سـبـحـانـهـ»ـ وـفـيـ مـعـنـيـ ذـلـكـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ «ـالـإـيـانـ قـيـدـ

الفتى^(١) لا ينفك مؤمن «آخرجه الحاكم في المستدرك» وابو داود من حدثت ابي هريرة ثم قال «ومن يقتل مؤمنا متعمدا» ولا شلت ان المراد بمن شأنه ما ذكر ، كما تقول ماحق من كفته او انتم عليه واحسنت اليه ان يخونك ومن فعل ذلك استحق اعظم التكبيل . وما كان من انم الله عليه بالاسلام وهو اعظم النم ان يقابل الله بأعظم الجرائم قتل أخيه المسلم ومن يفعل ذلك خزاوه جهنم ، وفي هذا السياق ايضارائحة من افاده الخلود اذ كل من قتل مسلما ظلما جزاوه جهنم ولمن سبق الكلام فيه خصوصية زائدة غير ضائقة والسبب أيضا قاضي بعاذ كرنا . والاصل في الكلام الذي ترابطسوه ان لا ينتر نظامه وتحلل معاقده وقد رُسِّطت هذه الآية بين قوله «وما كان لمؤمن» وبين ما جعلت تمهد الله ورماناً اليه من سبب الآية الثانية وما رتب عليها من وجوب التبيين وتأكيده المبلغ تأكيداً وذلك كله خطاب من المؤمنين وهذه علامات دالة على ما أردنا في غاية القوة أقوى من دلالة العموم فاما الاخذ بعموم الالفاظ مع عدم مaimارضها والا فدلالة العام في غاية الضعف لقلة التخصيص اعني على ان هذا الفرد مراد منه لا على صلوحية لتناوله فهي قطعية فافرق بين الاصرين ولا تكون كمن قال دلالة العام قطعية واخذ ينفي بما يفهم انه لم يفرق بين الاصرين فاذا اجتمعت هذه القرائن مع قول البهر ابن عباس فقد ضعف الاخذ بالعموم غاية الضعف^(٢)

(١) قيد الابيان الفتى أي ان الابيان ينبع عن الفتى كما ينبع القيد عن التصرف فكأنه جعل الفتى مقيدا . (نهاية) (٢) دلالة العام على ارادة فرد متلاً بخصوصه ضعيفة واما على صلوحية لتناوله فهي قطعية وهذه عربية

(الوجه الثاني) ان يتسامع في عموم الفاعل في آية الترقذ وفي آية النساء ويعارض بينها وبين الاستثناء من آية القرآن، وآية النساء متأخرة بستة أشهر فهي ناسخة لقدر المخرج لتراخيها كما هو المقرر في أصول الفقه ولا يخلي بذلك أن هذا خبر لأنسخ فيه لأن المعنى أن الله سبحانه يقول من أذب الذنب الفلاني ثم تاب قبل توبته ثم بعد مدة يقول من أذب ذلك الذنب فلا أقبل توبته كما يقول بعد الفراق بباب التوبة بفحة النسخ غير جهة الخبرية فلا يخلط أحد الامرین بالأخر

(الوجه الثالث) لأن جعلها ناسخة لقدر المخرج ولكن مخصوصة على رأي من يجعل ذلك تخصيصاً وتجري العمومات على ظاهرها فيكون التقدير ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق الا من تاب الا ان يكون المقتول مؤمناً بتصريح آية النساء الا ان يكون قاتله كافراً بدليل سياقها وما ذكر منه أولاً والاجماع على صحة توبه القاتل الكافر والاحاديث الجمة وهذا أثمن في الجم

ومن ادلة هذا المذهب ما أخرجه الشيخان عن الحسن البصري رحمه الله تعالى قال حدثنا جنْدُبُ في هذا المسجد وما نسينا من حدثنا ومانحنْشَى ان يكون جنْدُبَ كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم «كان فيمن كان قبلكم رجل جرح فزع فأخذ سكيناً فجرح بها يده فارقاً الدِّمْ حتى مات قال الله عزوجل عبدي بادرني بنفسه فحرمت عليه الجنة» فقوله حرمت عليه الجنة واضح في عدم قبول توبته اذ لو قبلت لما حرمت عليه الجنة وتوبته مكنته بمدحه وقوع السبب قبل الموت حيث امكن ذلك لأن الكلام في أعم من ذلك لوروده على جهة التحذير

وتأويله في غاية التسرر الاعلى جهة التعسف ولا يشكل بأن هذا قتل نفسه لأنه لا فرق بين نفسه وغيرها في أنه من نوع من اهلا كها لانه لا يملك نفسه، الا تراه يستوي عنده في عيدهك ان يقتل احدهم عبدا آخر ويقتل نفسه اعني في الجرم والمنم وقتل نفسه يدخل في الاadle العامة ويتناكم بذاته الخلاصه. وفي هذا الحديث فائدة تقىيسه وليس تخصيصه ولكن تبييه على افراد لا تخصى وهو ان الله سبحانه قد علم انه يموت بهذا السبب وكتب ذلك وقدره ثم قال بادرني فعلم من هذا انه لوم يقتل نفسه لاماته الله في ذلك الوقت بيعلمه او متأخرا لكن اجري التقدير تابعا لما علم وقوعه لا على ما كان يفعله تعالى لوم يقم الواقع فبقي معنى المبادرة ولو كان تقديرها مخترعا غير منظور فيه الواقع لما كان للمبادرة معنى وربما استشكلاه بعضهم من حيث انه مات في اجله المتعدد فاما مني المبادرة وترك الجواب عنه معظمها له وهو الحق ابن دقيق العيد وليس فيه من الاشكال شيء ان تعرفت ما حروناه

واما اتحاد الاجل وعدمه فهو خلاف لاطائل تجته وان كان عادة المتكلمين تهويل كل ما هو من فهم الاجل وقت الموت تحقيقاً أو تقديراً «ويؤخركم الى اجل مسمى» «ومقتناعم الى حين» وغير ذلك من الآيات ومثل «لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم» إخبار عن معينين احمد أجلهم بهذا السبب الواقع أو بغیره في عالمه تعالى أولم يتحد لكنه صرائب على كتب المرتب على الواقع والواقع متعدد وتحقیقه ان للاجل جهة وقوع وهي متعددة قطعا والكتب مرتب عليها كما يأتيك تحقیقة في بحث القدر وله جهة جواز وهي غير متعددة بل ولتفة على اختيار الله تعالى

فالقاتل حين أوقع القتل جعل اختياره في تعين الأجل معارضًا لاختيار الله تعالى فلو ترك لوقع الموت باختيار الله تعالى في ذلك الوقت أو بعده لكنه بادر الله تعالى وسابقه حتى وقع الموت بسببه في ذلك الوقت متعمينا لا يجوز تأخيره على عادة الأسباب فصح معنى المبادرة فتأمل هذا الكلام المذكور بما فقد كفالك مؤنة من علم المتكلمين

ومن أدلة هذا المذهب ما أخرجه أبو داود عن أم الدرداء قالت سمعت أبي الدرداء يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «كل ذنب عسى الله أن ينفره إلا من مات مشركاً أو من قتل مؤمناً ممضاً» وأخرج النسائي من حديث معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل ذنب عسى الله أن ينفره إلا الرجل يقتل الرجل المؤمن ممضاً أو الرجل يموت كافراً» وهذا في المقررة لكن لو قبل الله توبته لنفر له . وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه مالم يصب دما حراماً» قال ابن عمر: من ورطات الأمور التي لا يخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغیر حلہ . أخرجه البخاري في الصحيح ويؤخذ من هذا أنه مذهب ابن عمر أيضاً وقد نقله عنه بعضهم وعن انس رضي الله عنه يرجمه «أبي الله ان يجعل لقاتل المؤمن توبه» قال السيوطي رواه الطبراني في الكبير والضياء في المختارة وان صح هذا كان نصاً في عدم قبول توبته وقد صحيحة كاتري الضياء المقدسي وهو امام معتبر في ذلك لأن هذه الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وكلها صحيحة عنده لأن وضع الكتاب على ذلك فيقوى هذا المذهب غاية القوة . وفي الكشاف عن سفيان كان أهل العلم اذا

سئلوا قالوا الانوية له ، هذا من ان ادلة مدعى قبول توبته انا هي عمومات
وهم يدعون القطع فعارض بينها وبين هذه الادلة التي ذكرناها اعني المتنزلة
بناء على ما ذكر

واما الاشاعرة فالراجح عند جماعة من محققين ان قبول التوبة من
صاحب الكبيرة ظني لا قطعي ، ومن أدتهم القياس على الشرك وهو اصعب
من الاستدلال بالعموم اذا ما حاصل في هذا القياس لوضوح الحكم على الله
تعالى انه قد تفضل بقبول توبه المشرك فيلزم ان يتفضل بقبول توبه القاتل
فالحكم بالزوم التفضل على احكام المحاكمين خطأ مستعين وكان يلزم من هذا
اذا غفر لاحد وانقذه من النار بمحض فضله ان يغفر لمن يساويه او يقتصر
عنه وهو واضح البطلان وان روى القول به عن بعضهم . ومن أدتهم
قوله تعالى «ان الله لا يغفر ان يشرك به وينفر مادون ذلك لمن يشاء »
ولا دلالة في ذلك لأن هذا إخبار عن المفقرة وهو غير قبول التوبة ولا
يلزم من عدم قبول التوبة عدم المفقرة واما اللازم العكس لان المفقرة اعم
ويلزم من انتفاء الاعم انتفاء الاخص ولا عكس ، على ان في قوله تعالى
« مادون ذلك » عموما في الافعال تعارضه الادلة الملاضية . ومن أدتهم قبول
توبه الاسرائيلي الذي قتل مئة قالوا وهذه الامة أولى بذلك وهذا من
ذلك اذ لو صرخ بقبول توبه شخص بعينه لم يوجد منه التعميم وهو
المدعى هنا على انه لا دليل على ان الملة مؤمنون والراهبون الذي وفي به الملة
لامازمة بين ايمانه ورهابيته لأن الله سبحانه يقول « وكثير منهم فاسقون »
واطلاق الفسق في غالب القرآن واقع على الكفار بالاستقراء
(فإن قلت) فأنت تزعم حصول القطع بعدم قبول توبه القاتل بهذه

الاحاديث والترجيحات الظنية الممارضة بما يساویها أو يقارب (قتل) اما ابن عباس رضي الله عنهمما واصر ابه فلا بعد في حصول ذلك لهم وهم اخذوا الادلة مشافحة من النبي صلي الله عليه وسلم أو بواسطة قريبة محتفها بذلك القرائن التي بها يضطر معها الى قصد المتكلم

واما نحن فالقطع بعيد عننا في هذا وما هو أقوى منه لبعد المسافة ولو أمكن القطع باللفظ للأمكن بدلوله لأن شرط القطع بدلول اللفاظ أن يحتف بها قرائن يضطر السامم معها الى المراد وهيات ذلك انا وقم فيما عظم شأنه وكثير تزداده كوجوب الصلاة ونحوها وعموم التكليف وغير ذلك ونحن نرجو شمول رحمته تعالى التي وسعت كل شيء للقاتل وغيره من المسلمين من جهتين : قبول التوبة بمحض فضله والمغفرة بمحض فضله كذلك أو بواسطة شفاعة كما يجيء ذكره وإنما سقنا هذا الكلام الطويل ليظهر لك بطلان وجوب قبول التوبة وジョبا عقليا كما تدعى العبرة ويتأكد بطلانه ما بنوا بذلك عليه وهو زوم النعم عقلا للتکلیف كما هو اول هذا البحث التي طالت ذيوله

* * *

تتمة لهذا الفرع

هذا الكلام الماضي في قبول التوبة من الله تعالى أما وجوبها على العبد فواجب عقلا عند القاتل بالوجوب المقلبي وخالف أبو هاشم ومتابعوه في وجوب التوبة من الصفات عقلا وهو ضعيف لأن المسيء مطلقا من

دون نظر الى كبيرة ولا صغيرة يحسن ذمه بتركه التلافي بالاعتذار من دون تفرقه بين اسأته واسأته وأما شرعا فلا خلاف في وجوبها . وتوم بعض الاشاعرة ان خلاف ابي هاشم بحسب الشرع فنسبوه الى خلاف الاجماع ونظره ابن السبكي بأن والده كان يقول لا يتعمد التوبة من الصغار بل له أن يتوب أو يفعل ما يكفرها فيكون على التحقيق قول السبكي هذا بخلاف الاجماع مع انه حكى عنه في محل آخر انه يقول كل معصية كبيرة وعدده من مقالاته التي اختص بها في مصنف أفرده لذلك ملخص التوسيع ثم أعلم أن الله سبحانه قسم المعاشي في كتابه العزيز ثلاثة أقسام وتمييز كل قسم بالحكم الذي أخبر الله سبحانه أنه يفعل بصاحب ذلك القسم فقسم هو الشرك وهو أكبر الكبائر ولا يغفر إلا بالتوبة منه ، وقسم هو الكبار غير الشرك وصاحبها داخل تحت المشيئة ودليل هذين القسمين وخصوصيتها قوله تعالى « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » والقسم الثالث الصغار وحكمها أن الله يغفرها إذا اقررت عن الكبائر ودليل هذا القسم وحكمه قوله تعالى « إن تجتنبوا كيماز ما تهون عن نكفر عنكم سياتكم وندخلكم مدخلًا كريًا » فصاحب هذا القسم بشرطه قد رزح عن النار وادخل الجنة بوعده الكريم الرحيم سواء كفرت الصغار بنفس هذا الوعد المقيد بما يصدق عليه الاجتناب أو بمحسنات مثل اجتناب الكبائر حيث اجتنبت الله تعالى لأن الاجتناب أعم من ذلك أو بما ورد من انواع الطاعات التي بها تکفر الذنوب مثل الوضوء والصلوة الى الصلاة كفاره لما بينهما والحج الى الحج والعمرة الى العمرة كفاره لما بينهما والجمعة الى الجمعة وغير ذلك مما لا يحصر له ولما

بعض الفضل حيث لم يكن الشخص حسنة او كان له وفضل عليه الملك الكريم وليس في تعداد المكفرات الواردة تنافٍ لصلوحيه كلٌ للتکفير وبأيّها وقム الثواب فالبواقي على حالما وللناس هنا خطٌّ كبير لا ينبغي ذكره لتهاقه وقد ورد تقييد تلك الاعمال الصالحة المکفرة بجمیع الذنوب فيما بين الطاعتين كالجمعة او مطلقاً كالحج لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في بعضها «ما جنتب الكبائر» وليس لنا تمدیة هذا التقييد عن عمله الى محل آخر لعدم الدليل وما كان ربكم نسياً ولشدة تفاوت تلك المكفرات في تقسماً مع عدم علمنا بتفصيل ذلك فلا زرد هذه الصدقۃ التي تضل الله بها علينا وأطلق ما أطلق وقيد ما قيد وكيف ولم تم لنا هذه التعديۃ في الفقیرات الا بخلاف ضعیفة ان تمت لمعتبرها فلا تحجر واسما (فإن قلت) قد حدوا الكبيرة بماها مالا يقابلها عمل وإن كبر ولا يسقطها الا التوبۃ وهذا هو الفرق بينها وبين الصغیرة ولذا يقول بعضهم ان الكبير أمر نسبي باعتبار كثرة الثواب وقلته (قلت) هذا کلام قالوه من قبل نقوسهم بغیر حجه منيرة ولو جربنا على کلامهم لما كان ينصب لأحد میزان لأن صاحب الكبيرة بزعمهم تأكل کيرته عمل الاولین والآخرين وصاحب الصغار قد سقطت صفاتھ بنفس اجتناب الكبائر مطلقاً صرحاً بذلك وزعموا أنهم فهومه من الآية وكان يلزم استحالة استواء الحسنات والسيئات وقد اعترفوا بذلك وجاءت به السنة النبوية وبأن بعضهم يؤمر به الى النار بالسيئة تبقى ولا يمكن هذا على زعمهم لأنه لا يمكن أن يقال لم يبق عليه الا سيئة واحدة بل ولا يمكن أن يقال لم يبق عليه الا مائة سيئة او الف سيئة او مائة الف سيئة او أقل أو أكثر من

ذلك مما هو محدود لأن المفروض أن السيدة الكبيرة لا انتهاء لها وأعجب من هذا قولهم إنها نسبية لأن الرجل الذي ليس له في الحالة الرامنة حسنة واحدة وإذا فعل سيدة واحدة أصغر ما يقدر كانت كبيرة في حقه عندم فكيف يقال اذا عمل حسنة بجنبها او عشر آ او مئة الف أو عمل أهل الدنيا لم تكفرها ولو كانت الحسنة متقدمة عليها لکفرتها ولقد قال أبو هاشم واتباعه :

(مسألة فرضية) لو فرض صدور كبيرة منصوص على كبرها من بي كانت صغيرة لكثره ثوابه فتدرك أطراف كلامهم ورد بعضه الى بعض يظهر لك تناقضه وليس الفرقان بين الصغيرة والكبيرة بل وبين الكبيرة التي ليست بشرك وبين الشرك الابحكم كل قسم منها وهو ما قدمناه من عدم غفران الشرك الا بالتوبة وغير ان الصفات مطلقا ودخول القسم الاوسط في المشيئة

(فإن قلت) قد أمرنا باجتناب الكبائر شرعاً وغيره فلا بد أن يتبعن كل جزئي ليكن تنجيه فتعين في ضمن ذلك الصفات فهل هذا مكذاه
 (قلت) قد وهمت بهولك لا بد أن يتبعن كل جزئي وإنما ذلك لوم يوم ربا جتناب سائر جزئيات العصيان لكن الله سبحانه أمرنا باجتناب كل عصيان وقال بعض هذا العصيان شرك شأنه كذا وبعضه صغيرة شأنه كذا وبعضه وسط شأنه كذا فالمبالغة، وأوضح لنا بعض جزئيات الكبائر من شرك وغيره ورتب على ذلك تبعيدات مخصوصة وبقي ماعدا تلك التي أوضحتها داخل تحت جنس العصيان يجوز في بعضها انه كفر وفي بعضها أنها كبيرة غير كفر ولا يعذر في تعين صغيرة ما

ان تتحقق الواقع . فاذا تحققت كلامنا و كان فتيل الكتاب والسنة غير
قواعد المتكلمين علمت ان هذا من الله والحمد لله فان الناس يدورون
بدوران ما يقون به الوقت من حدوث مقالة يوطيها شيخ قد ابلى بالقبول
فيهم او بنصرة دولة او نحو ذلك وان كان ضلالاً بینا
ولقد يغنى المجب بما استقر الان في متكلمية الاشعرية انه لا يجوز
على الانبياء الصنافر قالوا ولو سهوا حتى رأينا السؤالات هل يكفر من
جوز ذلك فلا يكاد أحد في وطائهم يقدر على خلاف ذلك حتى ردوا
صراحت الكتاب والسنة . قل شارح القواعد الطوسيه وهو اشعرى لا إمامى
كصاحب الأصل « وعصى آدم » اي بنوه وتخبط البيضاوى فنسب أولاً
نجوز المصيان عليهم الى الحشوية ثم قال من مجلة تأويله ان ما وقع لآدم
عليه الصلاة والسلام مكن بأكل السم مع الجهل فقتله وغير ذلك وعلى
زعمهم هذا تكرمة نبينا صل الله عليه وآله وسلم بأنه غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر التي من مقدمات المقام المحمود شيء هين بل لامعنى له
ولم يقل هذه المقالة احد من الاشاعرة الماضين ولا غيرهم بل ينسب الى
الرافضة ان صح ذلك ولا نطيل في نحو هذا فانه مخرقة محضة وانما أردنا
عساك ان تكون بمحض لا يدھنك من دهائهم عدد فان جلهم بل كالم
رجل لا والله ولا رجل تام الرجولية نسأل الله العافية وهو حسبنا الله
ونعم الوكيل

تنبيه

اما هذه المسألة التي جرى لها ذكر في غضون البحث وهي مسألة ان

الله يقفر دون الشرك لمن يشاء فهي جديرة بعدم التطويل لوضوح امرها
 فانها كالمعلوم من ضرورة الدين وليس مع المعتزلة الا عمومات يقابلها مثلاها
 ويقابلها هذه الآية الكريمة وهي خاصة نص في محل النزاع ولا عبارة
 أوضح منها في هذا الفرض مع ان الله سبحانه ذكرها سرتين في سورة
 واحدة بلا زيادة ولا نقص في المعنى ولا اختلاف في اللفظ بل مجرد
 تأكيد لنطلي ماذاك الا لا بلاغ المراد ، ودرء ما تأتي به الاهواء بعد من
 المخالفة والتضاد ، والاحاديث الناصحة على هذا المعنى والتي يؤخذ منها على
 جهة الاشارة قد أفادت من عرفها معرفة متوسطة التوارير المعنوي مع
 ان العقل يسوغ هذا بل ويرجحه عند جمهور المعتزلة وليس لهم حامل
 على التصميم على هذه المقالة الا ان اسلامهم سبقوا اليها كنظائر كثيرة
 لهذه المسألة منهم ومع الاشعرية وغيرهم من الفرق كما لا يشك في ذلك
 مختبر منصف ومم هذا فهم يرون مخالفتهم في هذه المسألة امراً عظيماً
 خلائهم لم يجزموا بتكفير المخالف ولا تفسيقه مع جرأتهم في هذا الباب
 وما احسن قول من قال

يسحب القول بالارجاه حتى يرى بعض الرجال من الجرأة
 واعظم من اخي الارجاء عبياً وعيدياً يصر على الكبايز
 وم ايضاً يسمون من يقول بهذه المسألة بالمرجئة ليتوصلوا بذلك
 الاعتضاد بالاحاديث الواردة في ذم المرجئة الذي لم يصح منها حديث
 عند المحدثين ، والمرجئة انما هم من يقول الایمان قول بلا عمل قال في الصحاح
 ارجأت الامر اخرته بهز ولا يهز وقرىء « وآخرون سرجون لا مر

قسو

الله» و«أزوجة وأخاه» فإذا وصفت الرجل به قلت رجل مُرجِّ وقوم
مرجنة والرجلاء الأمل انتهى

والحاصل أن تأخير أهل الصلاة عن الوعيد رأساً أو عن القطع
بخلودهم سائئن المصطلح غير أن حل الحديث يجب أن يتبع فيه التفسير
النبي لا على اصطلاح متاخر وترى المحدثين وسائر الفائزين بأن صاحب
الكيرة داخل تحت المشية وهو الراجون بدون على المرجنة ولا ينبعشون
الفرق بين الراجي والمرجي وبعد ما بينها لكنه اصطلاح الوعيدة على تسمية
من قال بالرجلاء الذي هو كالعلوم من ضرورة الدين مرجنا ثم جلووا
الحديث مستعملاً على اصطلاحهم المحدد وهذا غلط كثيروقعه في مسائل
أصولية وفروعية كمسألة القدر اصطلاح كل من العترة والاشاعرة على
تسمية خصمه بالقدرة ثم حكموا على الحديث انه وارد على استعمالهم
وسيأتي تحقيق ذلك في ذيل مسألة خلق الافعال . ومن جمل خطاب
الشارع على الاصطلاح المحدد في المسائل الفروعية لفظ الجنس والرجس
حتى زعم بعضهم ان قوله تعالى «اذا المشركون نجس» نص في نجاسة
الكافر بالمعنى المستعمل في لسان الفرعين ومن ذلك لفظ القنوت وغيره
ذلك وهي مزَّله كثيراً ما وقع فيها الكلمة فتبه لها وخذلها كلية تفعلك في
عدة موارد

واعلم ان الوعيدة يتفرع لمم على هذه المسألة جواز لعن أهل
الكبائر من دون توقف على دليل خاص وكذلك منم الترحم عليهم ولذا
منهوا الترضية عن بايي الصحابة كماواية ونحن نقول هما حكمان شريعيان
فيؤخذان من الا أدلة الشرعية فاما الترحم والترضي وسائر الادعية لمم

بجازة لأنها من الشفاعة لهم ولم يرد منم كذا في الكفار بل دخلوا في
العمومات مثل قوله تعالى حكاية عن نوح عليه الصلاة والسلام « رب
اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمناً أو المؤمنين والمؤمنات » وعن إبراهيم
عليه الصلاة والسلام « رب اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقام الحساب »
وأمر تعالى خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام بقوله « واسْقُفْ لِذَنْبِكَ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ » وسمى الله البغاء مؤمنين بقوله « أَنَا الْمُؤْمِنُونَ
أَخْوَةٌ فَاصْلُحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ » والوصف ثابت لكل من النصف، بالإيمان
قبل فعله الكبيرة ولم يخرجوا عنه بدليل . وامر الله تعالى بالدعاء للوالدين
ولم يستثن الا المشركيين فلا وجه لمنع الترضية على البغاء مع تسلیم كبره
كيف مع منه سبباً مع دعوى الشبهة وأما اللعن فالاصل منه لأنّه اضرار
بالغير وطلب للأضرار به ولم يرد جوازه لـ كل صاحب كبيرة فلا يجوز
ذلك الا بالتوقيف وقد ورد اما لعن صاحب الكبيرة كلعن الله
من عمل عمل قوم لوط وإنما لعن من لم يعلم بـ كبر معصيته فـ كلعن الله الواصلة
والمستوصلة ونحو ذلك فيجوز لـ عن صاحب تلك المعصية معيناً وغير معين
لا كما زعمه متفقهة من الشافعية وسيأتي ، ومع جواز لـ عنه ترحم عليه واللعن
جاز والترحم مندوب اليه واظن فقهاء الزيدية يظنون ان حكم البالين
من ضروريات الدين ، نعم هو من ضروريات دين آباءهم وأما دين محمد
صلى الله عليه وسلم فـ هذا الكتاب والسنة « مـ لـ نـ كـ اـ نـ لـ هـ قـ لـ بـ اوـ أـ لـ قـ السـ عـ
وهو شـ يـ دـ « اللـ هـ زـ دـ نـ اـ هـ دـ وـ اـ حـ فـ حـ ظـ عـ لـ يـ نـ رـ اـ يـ اـ حـ حقـ المـ سـ لـ مـ يـنـ وـ اـ لـ اـ سـ لـ مـ »
ياذا الجلال والا كرام
واعلم ان الاشاعرة تذكر أن الوعيدية بين هاتين الآيتين الكريمتين

قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّ الْأَفْلَانِ - وَلَا يَأْمُنْ مَكْرَهُ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ» وهذا وإن كان قد رد به جماعة بتجويز الوعيدي اختلاف حاله في المستقبل والماضي فإنه إنما يحكم لنفسه بالجنة وعليها بالعقاب السرمد نظرا إلى ما هو عليه في الحال ولا يدرك ما يكسبه خدا لكن من هوف قوله بعد المترنمة وأحاط بها على وجد لهذا الإبراد مجالاً بينا لازم الانسان لهذا تاب مثلاً قبول التوبية واجب عندم فيقطع بقيمه لأن يحفظ في المستقبل ولا يغلب على خطأ فهو ما استمر على ذلك آمن ، وأيضا المكر إنما هو مملاً لا يطف به لأنه لطف له فهو معلم المني في الحقيقة وخاصته أن المكر عندم عبارة عن ان لا يفعل للطف لمن استحال لطفه فكيف يختلف أن لا ي فعل الحال وعدم فعل الحال واحد كل مكر واقع لازم الواقع قطعاً فكيف يؤمن أو يختلف أن لا يفعل وصاحب الكبيرة قلطع لنفسه بالخلود في النار ولا يجوز من الله أن يتغافله مالم يتسب فهو بين كبيرة توجب له للنار وتوبية توجب له الجنة بل صاحب المعصية للتبعة عند القائل بها منهم لا يدرى أي القليل هو في الحال لكن ليس برجاؤه وخوفه إلا من حقيقة حاله وليس بمتيقن بالله لأن المترنمة عند الله إن معصيته صغيرة فهو من أهل الجنة أو كبيرة فهو من أهل النار وليس في مقدور الله تعالى تزفيقه للتوبية والا لكان لا يجوز تراخي الواجب فلام يتسب علينا أنه لم يوفق أيهم يفعل له اللطف الحصول به للطاعة أي الذي يحصل عليه لاصحالة وللطف يفضل له اللطف علينا أنه غير مقدور فلي شيء يتحقق به ورجاؤه لكن الداعر في يده وهذا من يقْنُط نفسه من رحمة الله تعالى

فكيف من يدأب عمره ويبلغ كل مبلغ في أن يقتنط الخلق أجيئين ولعل هؤلاء أقرب الخلق إلى ذلك نموذج بالله من القنوط من رحمته التي سبقت غضبه ووسمت كل شيء.

قف ولقد بالغ الله سبحانه في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بأنه كثير الرحمة والمقدرة وسمى نفسه باسماء كثيرة من هذين التركيين فهو الرحمن الرحيم أرحم الراحمين غافر غفور ففار وهو الكريم وهو الغفور على قواعد المترفة لا يكاد يصدق مطلق الاسم كيف المبالغة والتتجوا إلى حصر معنى هذه الاسماء في تأخير المقوبة في بقية مدة العمر أو بعضها مع أن التأخير ربما كان أصلح فيجب متعينا حيثذا أو مساوايا فيجب أيضاً خيراً ولا يجوز مع كونه غير أصلح فكل تأخير وقمع منه واجب، ومعلوم أن السلطان لو أخر من اراد عتابه تلك المدة ثم فعل فيه ما يستحقه لم يصح أن يسمى بذلك كبير المفو والرحمة وكذلك اللطف إنما يفعل عندم حين يجب والا كان عيناً ففاعلاً الواجب لا يستحق هذه الاسماء فمن رد الوديعة وقضى الدين لا يصح أن ينوه بذلك في الأقطار ويضرب به المثل في الكرم والرحمة والمقدرة فبطل ما قالوا أيضاً أن هذه الاصفات قد اطلقت في الواجب ، وحاصله منع اطلاقها لتفعل على الواجب لاسيما مع التنوية البليغ وكل المؤمنين وأهل المروات من غيرهم يردون الوديعة ويقضون الدين ونحو ذلك وما استحق أن ينوه به في الكرم إلا أفراد منهم قليلون ولا يشك في هذا عاقل منصف وعلى الجملة بهذه الاسماء معطلة عندم كاعطلت الاشاعرة معنى الحكيم نموذج بالله من الاخلاق في اسمائه فله الاسماء الحسنة وله المثل الأعلى

واعلم ان الوعيده لا يناظرون بالاستدلال بالحديث لعدم فرقهم
بين خطيه وسميه وردتهم لصحيحه وصرحه الى المذهب والاحتجاج بكل
ماوافق المذهب ولو بتفسف وان رواه من دب ودرج وكثير منهم من
يقبل المجاهيل كما هو المذكور عن الحنفية وكثير منهم او الاكثر حنفية
واما الزيديه فأولئهم مصرحون بقبول المجهول واخرهم تنزهوا
عن هذا المذهب واعتمدوا قبول المرسل بالمعنى الاعم ولذا لا يرجعون
على علم الرجال حتى صرحا بعضهم انه ساقط من شروط الاجتهاد لقبول
المرسل وقبول المرسل وان كان مذهبها صحيحا على الجملة لكن القائمون به منهم
من اشتراط ان يكون المرسل حماياحيث يعلم واسطه وان لم يصطدعا على تسمية
ذلك ارسالا مع أنه قد وقع ذلك كثيرا بل وقع الى خمس وسائط كما ذكره
العرافي والعسقلاني وغيرهما أو تابعيا أو من آئمه النقل ومنهم من يقبل
مرسل من لا يرى قبول المجاهيل وهذا يصرح به بعض متأخري الزيديه
قولا ويخالفه عملا ألا ترى الى قبولهم من اسيل الكشاف وسائر الحنفية
وأولئهم ^(١) الذين يقبلون المجاهيل كما صرحت به عبدالله بن زيد العنسى
والمنصور بالله وغيرهما فقبولهم روایة من يرى قبول المجهول هي عين
قبول المجهول والامام المهدى صرحت بهذا الشرط في مقدمة البحر وخالقه
في البحر نفسه وفي سائر تصانيفه وربما عارض الحديث الصحيح بحديث
ضعيف أو موضوع على الجملة فتأمل الكتاب المذكور وغيره مثل شرح
القاضي زيد وكتب الامام بن يحيى بن حمزه لاتشم فيها رائحة الفرق بين

(١) أي أولئل الزيديه

الصحيح والموضع فضلاً عن الضعيف بل ربما ذكروا الضعيف حين يكون
 لهم لا عليهم وسيء الإمام المهدي كلة من قبل نفسه أو قته في نحو ما ذكرنا
 وهي قوله: المهدى على صاحب الكتاب ا يعني المصنف لكتابه كاً في داود
 مثلاً وتلقاها الحق فإذا قلت لقائلهم: كيف رواية هذا الحديث؟ قال المهدى
 على صاحب الكتاب، كانوا وجدوا هذه الكلمة في أم الكتاب، نعم الذي
 اقتصر على قبول العدل في الرواية بحيث يجري مطلق روایته مجرى
 التعديل لا يكاد يوجد الفرق الا في كتاب بخصوصه كمن التزم صحة جميع
 احاديث كتابه مثلاً كالبخاري ومسلم في الصحيحين ورواية البخاري في
 غير الصحيح كالتاريخ والادب المفرد لا يدل على تعديل من سكت عنه
 وهو بذلك المنزلة عند المحدثين والذي قد رأينا انهم يكادون ينزلون روايته
 منزلة التعديل وربما لم يتفق على ذلك ابداً هو مالك مع اذن في من روى
 عنه متكلماً فيهم بالضعف الكثير عبد الكريم بن أبي الحارق بل في رجال
 الصحيحين من تكلم فيه كذلك وفيهم من لم يعدل صريحاً ولا كثراً رواة
 عنه حتى يصير كالعدل قال النهي في الميزان في ترجمة حفص بن ثقيل^(١)
 في رجال الصحيحين خلق كثير مستورون وما زال الآخر يتعقب الاول
 وأما الزيدية ونحوهم من سائر اهل الفنون من غير المحدثين الذين
 هم الحجة في فنهم فالهم اعجب وترى المنفعة في عصرنا وبذلكما يقولون
 رواه اهل البيت ويحملون ذلك دليلاً فاطماً لا ينزع فيه عندهم الاعتقاد
 بزعمهم وإذا تحقق معنى رواية اهل البيت وجدت غالباً ان رجالاً منهم

(١) بضم الموندة وفتح المجمدة مصدرها: المعاذاني المرعي الكوفي مستورد من السابعة

اهـ: تقرير اخر لابو داود

ذكره في كتابه غير متحمل. محمدنا لا عن استناد فيه ولا ارسال بشرطه
انما هو عرض كروي لبوصيحة البلاع او بصيحة الارسال بمن عرف
حالما انه قبل المسلمين ملتفقاً معاً كون وجل من اهل البيت ذكر ذلك
ل الحديث في كتابه لا يلزم منه كون روايته بحسب ما من اهل البيت ولم يثبت
ذلك ولو ثبت غليس بنلعم ماذ لبلعر و التمديل يتطرق اليهم ولم يقل بعصره
لغيرهم ولا بعلمه كل فرد منهم احمد من ائمة حتى خلاة الامامية، ومن
كلما استتفقه زمانها ان الهادي - ومذهبه المتبع في المين - لا يروي الا عن
آباءه وهذا كذب عرض الا انهم لا يعرفون كذبهم لعدم معاودة كتابه
ومن عرضاً عليهم وقال ذلك كان كذبه هم ، ولقد قال السيد محمد بن
ابراهيم بن الوزير رحمة الله تعالى في الاشارات ان كتابه لا الحكم ليس فيه
غير حديث واحد متصل بأهل البيت وما عداه مدخل في رواية غيرهم
او هو غير متصل لا يدرى من الواسطى وهذا الحديث ذكره في كتاب
للطلاق في «باب عن طلاق ثلاثة» وقد ذكر الامامية فقال وفيهم واحد ثني
ابن وحماءي محمد والحسن عن ابيهم القاسم عن ابيه عن جده عن ابراهيم
بن الحسن عن ابيه عن جده الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم الصلاة
والسلام عن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم انه قال «ياعلى يكون في آخر
الزمان قوم لهم شر يعرفون بعيقال لهم الراضة فان ادركتم فاقتلمـهم
قتلهم اللطفائهم مشركون» النتهـى

ومن بصيحيات متتفقة حصرنا في بلدنا هذا المدعين انهم زيدية هدوية
ان هذا تصریح امامهم ان هذا الحديث نص في الامامية مع تنظيمهم
لها الامام وبخوارق العذر في تنظيمه حتى تراهم يرون نصوصه حجة

كأنما الكتاب العزيز او السنة النبوية كأقال نشوان المیری رحمه الله تعالى
 اذا ماجته بکلام ربی أجب مجادلا بکلام يحيی !
 بل سمعنا منهم التصریح بان الاعتماد على نصوصه اولی لانه قد
 بلغ من معرفة الكتاب والسنۃ مبلغا لا ندركه ولا نقاربه فاحکم به
 فکانه عین حکم صاحب الشریعة واجتہاد المجتہد منا درجة نازلة ويرون
 ایثار ذلك اولی ويدحون به کا قال الامام الداعی في مدح الامام المجتہد
 احمد بن الحسین المؤید واصیه ابی طالب مجھدان آثرا التقیید . مع انهم
 مصرحون بتحريم التقیید على المجتہد ، وهذا وان كان لا یشم رائحة
 الصواب فقد صنعوا به ایضا زاد عليهم اتباع سائر ائمۃ المذاهب ، وهي
 احدی المصائب ، التي تستعیر بالله سبحانه من وبالها ، ونمود به من قبلها
 او امثالها ، ولقد غلوا في هذا الخطأ حتى صرحو سیما علماء الشافعیة الذين
 هم اکثر المذاهب موافقة للسنة في مذاهیهم اعني في الفروع او من
 اکثرهم فصرحو باقطع الاجتہاد ولم یتبهوا ان ذلك یؤدي الى
 انسداد باب الاجتہاد وهو انسداد طريق معرفة الكتاب والسنۃ
 وبانسداده نبطل حجتیهما . فلیت شعری ما هذا العبث الذي تدأب فيه
 طلبة العلم من عصر الشافعی واضرابه الى يومنا هذا من تراث الكتاب
 والسنۃ وآلۃ معرفتهما من العربية بتنوعها واصول الفقه وعلوم الحديث
 بتنوعها حتى هؤلاء القائلون من الاجتہاد مضت اعمارهم في ذلك
 نسأل الله العافية والتوفیق ، وله الحمد على ما خص به من النعم وهدی

الیه من التحقیق

رجعنا الى ذکر الرافضة . قال الامام الاعظم زید بن علی : الرافضة

حربى وحرب ابى فى الدنيا والآخرة سرت الرافضة علينا كما صررت
الخوارج على علی^(١) . ثم رأيناهم^(٢) اذا وفد امامي على هذه الدولة المباركة
في المين الان هشوا اليه وأجهشوا ، وعشعوا واتعشا ، وقلت الخطيب
المشار اليه^(٣) في خطبة هذه الابحاث لانه الذي استقر عليه أساس ذلك
المعنى فيما لغيره منه المتن : اراكم ينفع على هذه الدولة المباركة الرجل
من الامامية فكأنما وفدى عليكم ملك ومن أصولهم البراءة منكم ومن سائر
الفرق الاسلامية المنكرين للنص علی اثنتم لانهم انكروا ما علم من الدين
ضرورة بزعمهم وان انتكم منذ زيد بن علی^(٤) الى يومنا هذا رؤساء الضلال
والكفر صانهم الله تعالى ويسمون من خالقهم كافرا ومنافقا وادا جاءكم
الرجل من اهل المذاهب الاربعة فكأنما ورأيتم شيطانا ومن أصولهم
وامهات المسائل عندهم ان لا يكفر احد من اهل القبلة فأخبرني ما هذا ؟
فاوجد من الجواب الا ان قال الامامية لم يستغلوا بنا ولا بأذتنا وهؤلاء
يرموتنا بالابداع . فقلت ايها اعظم : الرمي بالبدعة من الشهادة لكم بالاسلام
ام الذي بالكفر واستحلال دمائكم وسي نسائكم وابنائكم واغتنام اموالكم
فأجلهم . ولو كانت تلك المعاملة تديننا لوجد من الجواب أن خطأ الامامية
فيما يعتقدون في حق المخلوق^(٥) وهو الصحابة وغيرهم وخطاؤهم لا في حق
الخلق كالجبر ونفي الحكمة وغير ذلك وذلك مقتضى الفرق في المعاملة

(١) اي الزيدية (٢) اظننه السيد محمد بن ابراهيم جحاف ووجه الله

(٣) ما اتيح هذا التقين من المصنف وجه الله وما افظع واشع ما جرى به

قوله فليته قال خيرا او صمت ورب كلة تقول اصحابها دعنـى

دينا . ولقد سرى داء الامامية في الر彘ية في هذه الاعصر حتى ينظر
جماعه مع مجدهم الامامي وهو تكثير الصحابة ومن تولهم اصحابهم الله
تعالى واتبوا الى بعض اولاده وله لاعتراض على سترى ذلك فيما
عنه مدح الفضل وما هو بغير والله بل شرط من ذكر الصحابة منهم كثير
وان لم يظهر وابكر اهله يلوح عليهم فلك بما يفعله مغلظهم من سائر المذاهب
في حق أهل البيت عليهم السلام فان الشيطان وجدها فرضها الى التفرق
بينهم وتضليل فضلاء الامة من الصحابة والزراة حق . قل الجامع بهم
بحالهن الولاء، وهذا في الفضلاء، واما الحتق فيصر حونه بيمون النصب
تولي الصحابة كما جمل اوئلهم الى فتن توليه اهل البيت سوأقد رأى في
اصحاب لي ناس ونحن عند قبر الحسن السبط ومن معه من تلك الطيبة
الرفيعة من أهل البيت عقدس الله اولاً لهم وحسننا في ذكرهم آمين وقد
فاحشت عبرة أحدنا وقد دخلت اوئلهم للزيادة فما وسعهم الا ان توكرها
الزيارة ونكصوا وسبوا ناساً فاحشاً وليعن علينا من القرآن في خالفة
المذهب سوى ذلك وقلت في ذلك من أبيات في زيارة النبي صلى الله
عليه وآله وسلم

وزرنا قرابات ومحبا اطليانا عرائين سباقيون شوس مصاقع
وناديتكم اني امرؤين حبكم الا فاشهدوا يا امة الخير بجامعة
واحدات اقوام امور ايساؤو ن عنها وشر العذبات البدائم
وكان ذلك في اوائل عمري وظلي والحمد لله على توفيقه . ولقد
اعجبني ما قال بعضهم في هذا المعنى متوجماً مع زيادة اطناب في جانب
الامباب الذين هم اهل بلدنا صناء و ما والاها

مصير المدى الماضي احدي الغرائب
يقولون نصب وهو شر المناصب
الا فأشهدوا يا قومنا الف ناصب
خيار البرايا الا كرمين الاطايب
الا ان هذا الرفض اسنى المطالب
وبشر ومن ضناهاها في العاقب
كما جاء في الاخبار شر المذاهب
بآباءه أهل الحجا والمناقب
ووسهم بالرفض اسواء المراتب
عليه أقتلنهم تُجزَّ اسنى الرغائب
روى نحوه والحق ليس بعازب
فهذا اتساب منك غير مناسب
اسير هو مستهتر في المعايب
ورا صده الشيطان من كل جانب
ولا صدني عند بيوت الناكب
سكتنا عن القمر المناوي المحارب
وفي طرفيه الشر فاعرفه صاحبي
تَوَدَ لَيْكَ امتضاغ المشالب
ولحي مشتاق تلك الحالب
ورجلكم وأتوا بكل مغالب

عجبت ودأب الدهر إيدا المجائب
اذا ما تولينا صحابة احمد
اذا كان معنى النصب هذا فاني
وذكر الكسا اصحابه وبنيهم
اذا ما ذكرناهم يقولون رافض
ولا بد من ثنيا الوليد بن عقبة
ودع سب اصحاب النبي فانه
روى صاحب الاحكام يعني مسلسلا
حدثنا لوصف الرافضين مينا
وساهم بالشركين وقال يا
وسائل الدين من كل قدوة
فيما يحيوي خالفت يعني وما روى
وآل النبي حقا هم المتفون لا
احاط به الخذلان من كل وجهة
فهذا الذي مارمت مذكنت كتمه
فلا نقتدي الا بصالحهم وان
كذا قولنا في الصحاب وهو توسط
من الشر كل الشر بعد البيان ان
وذا العرض مبذول لمن رام نهشه
الا فاجلبو يا رافضون بخليكم

وذا الحق ليث والنظام زثيره
وما ماز به يوما نزال العالب
ومن ناطع الحق استبان عماؤه
وما بالرفض الا مذهب لم يقل به
ومن شؤمهم كم يلطخون منزها
وقد اشرف للرفض هيا ادينه
ومنهم الشيطان ان يظروا فما
خلا انه لم يحسم الداء منهم
وما قال في وصف الرافة وكيفية الحال معهم

الرافة داء عظيم يشبه الكلبة
فاختر له السوط او واتي او المربا
اذا تكون لسب الاوليا سببا
لانه طافح من حقه غضبا
ـ ثم طيش مبين يضحك الادباء
لان قلب البعيد الفعر قد قلنا
 شيئا فخذ عنده قول النبي سببا
قولوا لهم لعن الديان شرك
وما أوفق تشبيه الرفض بالكلبة واحسن موقعه عند من عرف
حقيقة المشبه والمشبه به هنا ومن ظريف التشبيه في هذا المعنى قول بعض
المورخين فلان بن فلان الى قوله وكان رافضا جرو كاب ونظم به ضمهم
اعجبا به لظرفته واصابته الحز عن من عرف اخلاقهم السخيفة مع نوع

وسائل : صفت لناما الرفض قلت له
وصاحب الرفض كاب لا علاج له
ولا تكلف جدا لا امتناع له
ولا ترج اهتماء لا مكان له
سيما في وجهه ان لا طلاقه في
واللعنة والطعن في الاعراض دينه
وان سمعت بلا قصد استهاعهم
قولوا لهم لعن الديان شرك
ـ

ورافقني جكر و كلب نهر يجري بلا روبي
 ان قلت هذا كتاب ربى يقول عرّضت في علي
 وان قرأت الحديث يوما يقول ذا صنم ناصبي
 مالذنب لي لذ قلبت ياذا قلبك فالذنب للغوي
 قال الذنبي بل اجراء الكلاب كالرافضي وهذا شيء عرض
 ولنذكر دقية تتعلق بمسألة الرجاء وهي أن من نظر الى عظيم رحمة الله
 تعالى ولم يقتنط احدا من رحمته على ما قال صلي الله عليه واله وسلم «لو علم
 الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته» وحديث لما خلق الله الخلق
 كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش «ان رحني نقلب غضبي» آخر جه
 الشیخان وغیرها وفي رواية «غلبت غضبي» وفي روايتها «سبقت غضبي»
 وحديث «جعل الله الرحمة مئة جزء فامسك عنده تسعه وتسعين وانزل
 الى الارض جزا واحدا فن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الدابة
 حافرها عن ولدها خشية ان يصبه «آخر جه الشیخان ايضا» وحديث «ان
 الله مئة رحمة فنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعم وتسعون ليوم القيمة»
 وفي رواية «ان الله خلق يوم خلق السموات والارض مئة رحمة كل رحمة
 طلاق ما بين السماء والارض فحمل منها في الارض رحمة واحدة فيها تمط
 الوالدة على ولدها والوحش والطير بمضها على بعض فاذا كان يوم القيمة
 اكلها الله تعالى بهذه الرحمة» آخر جه مسلم وحدثت عمر بن الخطاب رضي
 الله عنه: قدم على رسول الله صلي الله عليه وآلله وسلم بسيي فاذا امرأة من
 السبي تسعي وقد تحلى ثديها اذ وجدت صبيا في الثدي فاخذته فأقرقته
 بيطنهما فأرضعته فقال صلي الله عليه وآلله وسلم «أترون هذه المرأة طارحة

ولدهما في النار ؟ « قلنا لا والله وهي قدر على أن لا تطرحه قال « والله تعالى أرحم بعياده من هذه بولدها» أخرجه الشیخان ايضاً وغير هذه الأحاديث وقوله قادرة على أن لا تطرحه دليل صحة ان «أن لا قتل» جهة لتعلق القدرة وتمك المدح والذم كما سيأتي وسائل الصفات المقدسة من الرحمة والكرم والفضل والمغفو والقرآن والنفي وغير ذلك مع كثرة التدح بها كل ذلك يفضي ويرجع جانب العفو والقرآن من أي ذنب كان .

ثم هنالقطع بالنار وبالتعذيب في الجنة من أحكام الحاكين فنقطع محكمة ترجع ذلك لو لاها لما ضاق الفضل عن أهل النار جيئاً القطع ان سبب ذلك المصيان الا انه متفاوت الى كبير واكبر وقل من يخلو من عصيان محتمل للكبطل للكفر كما قال بعض الصحابة رضي الله عنهم «مارأيت أحداً من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الا وهو يخاف على نفسه النفاق» وسأل عمر رضي الله عنه وهو الذي فرّ منه الشيطان حذيفة رضي الله عنه «هل أنا من عدك رسول الله صلى الله عليه وسلم من المناقين» فقال لا، ولا أزكي أحداً بعدك . أظن مراد حذيفة رضي الله عنه لا أبين لهم ولتك لاستدامة خوفهم والا فهم أزكي وارفع رضي الله عنهم . ونحوه حديث أم سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «ان من أصحابي من لا يراني بمن أنا موت ابدا» نخرج عبد الرحمن بن عوف من عندها مدعوراً حتى دخل على عمر فقال اسمع ما تقول أملك ققام عمر حتى أتهاها فدخل عليها فسألها ثم قال انشدك الله أمنوم أناه قالت لا، ولا ياني ابرئ أحداً بعدك ذكره في مسندها من جامع المسانيد لابن الجوزي وعزاه السيوطي في الجامع الكبير الى احمد والطبراني وانكار بعض المترسلة كفرًا لا دليل

ـ

عليه دعوى لا دليل عليها بل الدليل قائم على خلافها كما ذكرنا فاذا كان الامر هكذا مع علم الانسان باللامه بذنب ما فشكل بني آدم خطاؤن وما من بني آدم الا من عصى أو هم وفي قوله تعالى «والذين يجتربون كثيرون الام والغواصون الا اللئم» اشارة الى عدم اتفقا كهم عن اللام بمصيانت في الغائب

ان تغفر لهم فاغفر جماً ظاهري عبد لك لا ألمًا

ثم نجويزه انه كبير وان حكمة احکم الحاکمين قضت تعذيبه خالداً او غير خالد وان تعذيبه لا ينافي سمة الرحمة والتفضل كما ذكرنا فاذا تأمل المرء هذا اتفضم ظهره وأخذته ما تقرب وما بعد وخشى عليه غيبة الخوف للرجاء وما ينقذه من لطى ذلك الخوف الا ترويجه بالآيات وأحاديث الرجاء كما حادث الرحمة وسمتها صفات الفضل وفضائل الاسلام وكلمة التوحيد واذا حقق التأمل لم يكدر ينفعه ذلك لكن الله متفضل على عبده المؤمن بشيء من الركون الى فضل الله واحسانه به لترجع الرجاء كما قال بعض الصالحين: رجاء المؤمن غالب خوفه لولا ذلك لكان قلقاً، وقد يقلل الله ذلك من بعض الصالحين فيقاد بهلك كما قال احمد بن حنبل رحمة الله عليه: سأله الله أن يفتح عليّ ببابا من الخوف فقاده يزول عقله فسألت الله التخفيف ليكون بقدر عقله أو كما قال ، وكان بعضهم يرتعش كالحائمة خوفاً . والعجب كل العجب من اجلاف الوعيدية كما يقولون ان القول بالرجاء يجرئ على المعاشي ويؤمن ولكن قوله من لم يباشر قلبه حقيقة الامر

اذا خاف الخليل وخاف موسى وآدم والمسيح وخاف نوح

وَخَافَ مُحَمَّدٌ خَيْرَ الْبَرِّيَا فَالِي لَا أَخَافُ وَلَا أُنْوَحُ

دقیقة أخرى

القرآن الذي هو تبيان لشكل شيء «ما فرطنا في الكتاب من شيء» لا تظرف فيه بوعيدتناول أهل الصلاة قطعاً، وإغایة الامر عمومات تتناولهم بالصلوحية لنحو العاصي والظالم من كل اسم يصدق على مطلق المصيان من كبير وصغير لكن غالب الامر تمثيل ذلك العموم او تقييمه بوصف يختص الكافرين^(١)

وأوضح من ذلك التقسيم الذي ظاهره يتناول الكل واستيفاء اقسامه كقوله تبارك وتعالى «وكنت أزواجا ثلاثة» ثم بين الثلاثة انهم السابقون واصحاب البين واصحاب الشمال فصاحب الكبيرة من أهل الصلاة ليس من أصحاب الشمال قطعاً لأن الله سبحانه وتعالى فسر أصحاب المشامة بالكافرين لقوله تعالى «والذين كفروا بما يأتنا هم أصحاب المشامة» وأيضاً فسرهم في نعت قسمتهم «انهم كانوا قبل ذلك متربفين»

(١) غفل المصطف في هذا البحث عن القاعدة التي نبه عليها آقاً وهي عدم حل ألفاظ القرآن على الاصطلاحات الحادثة في الملة ومنها ألفاظ الكفر والظلم والفسق التي تتفاوت وبخلاف بعضها بعضها في التعبير عن بعدها عن الحق والخير والفضيلة غالباً بعد وغلب عليهم الاتصاف باضداد هذه الصفات . فالاستدلال بالقرآن على الاصطلاحات والتحديدات التي جاء بها المتسلكون من العزلة وغيرهم وتبنيهم فيها الفقهاء استدلال غير صحيح ويظهر هنا من جمع الآيات الواردة في المؤمنين وصفاتهم وأخذ القرآن بجملته اد مصححة

وكانوا يصررون على الحجت المظيم ، وكانوا يقولون أئذنا متنا وكنا نرابا
وعظاماً إلنا لم يموتون أو آباءنا الاولون» الآيات . والقطع انهم ليسوا من
السابقين فما بقي الا احد الاصحرين اما كونهم من اصحاب اليهين وأاما ان
الله ترك صاحبا لم يذكره . وقال تعالى في آخر السورة «فاما ان كان من
المقربين ... وأما ان كان من أصحاب اليهين ... وأما ان كان من المكذبين
الضاللين ...» فالمذكورون في آخر هام المذكورون في اولها وقد قال
المحشرى في محل آخر : انما لم يذكر أهل المزلة بين المزليتين لأنهم لم
يكونوا ثمة إنما كان الناس مؤمن أو كافر . فهذا اقرار منه بعدم ذكر أهل
الكبائر بخصوصهم وأن المراد بالعموم الكفار والا فكان من قاعدته ان
يقول لهم داخلون في وعيد الكفار وقوله لم يكن أهل الكبائر منوع
لوجود المحدودين في الزنا والشرب والقاتلين ^(١) كما لا يخفى على الباحث
بل ذلك قليل بالنسبة الى ما يبعده على ان علام الغيب لم يقصر الاحكام
على الواقع في زمانهم كما ذلك معلوم وسائر التقسيم هكذا او غایة المنازع هنا
ان يقول لاقطع باستيفاء الاقسام وان خالف الظاهر فيقال لهم اذا كان
القرآن سكت عن ذلك فما لنا تكلم فيما سكت عنه القرآن «لاتسألوا عن
أشياء ان تهد لكم تسؤكم» واقل أحوال ما سكت القرآن عنه ان يوكل
إلى السنة فان بيان السنة من جملة ماتضمنه الكتاب لقوله تعالى «وما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانهوا»

(١) هذا المنع منوع بل سنه فان التقسيم في سورة الواقعة وهي مكية والحدود
إنما كانت في المدينة وكان ينبغي ان يقول في سند المنع ان الله تعالى جعل هنا
التقسيم لأهل الآخرة وهي تكون بعد فعل الكبائر وجود جميع الاقسام من هذه
الامة ومن غيرها من الامم كما هو بيديه : اه مصححة

وقد وردت أحاديث صحيحة متواترة منها أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة على ما كان منه فربّاً لهم أنها صريحة في مقصود الباب وليس كذلك فإن دخول الجنة في الجنة لا ينافي دخوله النار وقد صحّت الأحاديث بخروج قوم من النار بشفاعة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم فيجمع بين الأحاديث بذلك وقد جاء الحديث بالتصريح عن أبي هريرة رضي الله عنه برفته «اقنوا الموتى كلام لا إله إلا الله فإن من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة يوماً من الدهر وإن أصحابه ما أصحابه قبل ذلك» رواه بهذه الرواية زيادة ابن حبان عزاه اليه ابن حجر في التلخيص وأوله في مسلم عنه وعن أبي سعيد مرفوعاً وفي الترغيب والترحيب للمنذري رحمه الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم «من قال لا إله إلا الله تفتقه يوماً من دهره بصيبيه قبل ذلك ما أصحابه» رواه البزار والطبراني ورواته رواة الصحيح انتهي، نعم في بعضها «حرّم الله عليه النار» كحديث مسلم «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرّم الله عليه النار» وتأويل نحو هذا صعب ولكن لا يقاوم أحاديث دخول بعض عصاة المسلمين النار فإنها متواترة المعنى وغاية دلالة مثل هذا الحديث أن أحري على ظاهره أن يكون في بعض الأشخاص ولا منع من تقديره بذلك أو بغيره مما هو أقرب منه ولو عسر تعيين القيد قطع به في الجنة مع القطع وبأزيد اليقين بدخول قوم النار وتناول الوعيد لهم ولكن في الامر نوع سعة في الجنة فالاقرب أنه حكم مرتب على مقتضيه ما لم

يتم مانع نفذها كليّة تنفع في مواضع كثيرة

ومن عجائب ما وقعت لي انه وفب على مرض خشيته معه الموت

فاستأنست عنده بحسن الظن بالله سبحانه بحثت وجدت بين حال الصحة وحال الام فرقاً بينا فبقيت اعرض على قلبي ما يقوى حسن الظن وكان كثيراً يخالج قلبي جمُور بين حديث من أرجأ الأحاديث التي في الكتب الشهيرة وأصحابها بحثت تصلح أن تقرأ على المريض ليقوى حسن ظنه خشيت في ذلك المرض أن يغوني ذلك وتأسفت لو كنت فعلت فكنت أول من ينفع بذلك فان تكرار ذلك في السم متصل متضاد المعنى اثاراً في القلب «وَذَرْ كَرَنَ الذَّكْرِي تَنْعُمُ الْمُؤْمِنِينَ» فرأيت تلك الليلة التي ألم بي فيها ذلك الالم كأني في القيامة وقد أخذ في فصل القضاة وإنما في حلقة قاعدين فأول شيء قُضي في رجلين جيء بهما أحدهما مسلم صالح والآخر مسلم من أهل الكبار فوضما بين يدي الله سبحانه في تلك الحلقة كل منها كثيئه دائرة من صوف فأما الصالح فالدائرة ملائكة وأما الآخر ففي طرف الدائرة مثل السواد من الصوف فقط وفي الوسط صوفة مثل البيضة لكنها قوبة الاتصال بعضها في بعض ففهمنا في تلك الحال أنها كلمة التوحيد كأنه بكلام من الباري قال هي كلمة التوحيد أو قال الاسلام أو ما يقرب من هذا لأنني كتبت هذا بعد أيام من الرؤيا نحو سنة فما زال الباري تعالى ينشها قائلاً أبي الاسلام أن يناله غبار الكفر أو ابتهل كلمة التوحيد ان إن ينالها غبار الكفر أو كلاماً قريباً من ذلك مكرراً لذلك وهي تنمو وتكبر حتى صارت مثل دائرة الصالح ثم قال تعالى شيلوها او نحو هذه العبارة من تركيها وقال أما النجاة فقد جمعتها ولكن هيات ما بين الرجلين وأخذ ينوه بشدة افتراقها وبعد ما ينهم ما يكرر ذلك كثيراً . فقال بعض الحاضرين

يخاطب الآخرين مستفها شيلوها الى أين؟ فقال آخر الى الفردوس
يا مسكين والباري تعالى يكرر التنويه بافتراقها مع قوله اما النجاة فقد
جعنهما وكان هذا آخر الرؤيا الحبيت رقها هنا اعجاها بها والرؤيا الصالحة
غير مضاعة بل من جنود الله تعالى وبقايا النبوة نسأل الله بمحمه عليه وبمحق
كل ذي حق لدبه كما انتم علينا بالاسلام ان لا ينزعه عن قلوبنا حتى
نقاه آمين

* * *

(وتبيه) قد استبيان مما مضى ويزداد وضوحا بما يأتي ان الحجة على
وجوب نليل افعاله تعالى بالحكم هو لزوم العبرية لعدم القول به وان لا يقع
ال فعل على مانين لك ونأتي ان الداعي شرط لا بد منه في الواقع لزوم اذ نظام
العالم ومحاسن الشريعة اتفاقية وهذه ثلاثة حجج عقلية كل منها اكبر من
اختها من الكتاب والسنة محشوة بذلك تصريحها وإشارة ومنطقا ومفهوما
وقد نقل الاجماع ابن الحاجب وغيره على شمول التعليل لكل فرد فرد
من الاحكام واعتضد قوله تعالى « وما أرسلناك الا رحمة للعالمين » لان
الظاهر العموم والاحكام التعبدية مع ندرتها ابداً منها أن علة الحكم لم
تظهر لنا ظهوراً يسوعن معه الاخلاق بذلك الحكم لا جلها لا انه لا علة له
في نفس الامر فلو فرضنا انه لم يدل دليل عقلي على التعليل لكان في
الكتاب والسنة ما يشيقي وبكفي من كان قد استقر عنده ان السنّة والقرآن

حجّة مقدمة على اليونان

اذا تقرر هذا فينبغي تأويل ما كان ظاهره مخالف لذلك من الكتاب
والسنّة وهو التزr بالنسبة الى مقابله فمثل قوله تعالى « ولقد ذرأنا لجؤم

٩٩
كثيرا من الجن والانس » ينافق ظاهره « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » فيحمل التعليل في آية الاعراف على المجاز مثل ما حل في قوله تعالى « ليكون لهم عدوا وحزنا » وكذلك ما شابه هذه الآية الكريمة .

أما حديث جابر رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم قال جاء سراقة بن جشم رضي الله عنه فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كلاما خلقنا الآآن فيما العمل اليوم فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أم فيما يستقبل؟ قال « فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير » قال قييم العمل؟ قال « اعملوا فكل ميسر لما خلق له وكل عامل بعمله » بعمله فلا إشكال فيه لأن قوله « فكل ميسر لما خلق له » لم يبين فيه ما هو الذي خلق له وقد وجدنا بيانه في قوله تعالى « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » وسره ان هذا الأشكال الذي وقع لهذا الصحابي رضي الله عنه هو الأشكال الذي يورده التكلمون على صحة وجود ما علم انه لا يوجد فيقولون لو وجد اقرب العلم جهلا فكيف يطلب وهذا طلب الحال . وجوابه عنده ان شرط الطلب الامكان بالنظر الى الفعل نفسه والى المطلوب هو منه لانه طلب منه حينئذ ما هو متى يتحقق منه وجود الفعل منه ولا وجوده جائزان وكل جائز في نفس الامر لا بد له من كونه على احد الامرين إما المطلوب أو نفيه ولو استحال أيضا لكونه على المطلوب لأن طلب ما لا بد عنه عبث كطلب تحصيل الحاصل فإذا تبين يمكن المطلوب منه الفعل صح الطلب وكون الواقع في نفس الامر احد الامرين لا يزيل

التمكن^(١) فلا يتحقق الطلب وأما العلم فاما هو تابع لما ثبت في نفس الامر فلا يؤثر فيه وكيف يؤثر التابع في المتبوع فليتأمل هذا فليس من الحال في شيء وقولهم هو محل لغيره كلام ظاهري قد تجوزوا فيه ولو تركوا التحوز لكان أسلم فلقد ضل كثير بسبب ذلك حتى ظنوا انه يلزم الجبر من سبق العلم حتى أورد ذلك كثير من خوف الاشاعرة في حجج الجبر ولو انصفوا تقوسيم لاستuguay امن اراده^(٢) وسيأتي لهذا زيادة تحقيق

ان شاء الله تعالى

اذا با لك هذا فلم ينتص صل الله عليه وآلله وسلم من هذا الجواب شيئا اما زاد من حسن العبارة ، والنأكيد وقطع المعندة الفاسدة بالطف

(١) هذا يقال عليه هل يقدر هذا الذي حصل له التمكن بالقوة أن يأتي بما يمكن منه بالفعل ويبرره الى الخارج ويفعل ضد ما سبق العلم بأنه يفعله فان قلت لا يقدر على ذلك وليس الا مجرد الجواز المدعى لا الواقع في الخارج فقد وقع التكليف له بالايقانه ولا يقدر عليه وهو تكليف ما لا يطاق وان قلت يقدر على فعل قيض ما سبق العلم به وايقاعه في الخارج فقد اقلب ذلك العلم جهلا وهو الذي يربده من تصدية للرد عليه اذا تقرر لك هذا علمت أن ما جاء به المصنف رحمة الله في هذا البحث وكرره لا طائل نحنه ولا جدوى فيه وطريق النجاة هي الامساك عن الكلام في سر القدر . اه من هامش الاصل

يقول مصححه وهو جدل ومراء موضوعه هذه الاصطلاحات السسلامية والحق وراء ذلك كله . الناس قد كافروا ما يعلمون انهم يطقونه وعلمهم صحيح بحسب ما أعطوا من الطاقة فمن كان له صارف عن العمل به من جوده على تقاليده وإلئته لفساده فقد اعذر اليه ودحضت حجته وهذا هو الحق الذي لا ينفعه اعراض وليس

هذا محل لشرحه

(٢) وانت يرحمك الله لو انصفت من نفسك لتركت التكلم بمثل هذا الكلام الذي لا يسمى ولا يبني من جوع واسمحني من اراده اه من هامش الاصل

اشارة، وبيانه ان قوله «اعملوا» بمنزلة قوله لا اعذر لكم في هذا يسقط به عنكم الامر والمعنى فانا آمركم بالعمل وقوله «فكل ميسر لما خلق له» معناه انت متمكنون من العمل به بل وميسرون وجاء بالفاء التي للملازمة بين الجملتين وحل العبارة انت متمكنون ميسرون لما خلقتم له فاللحجة قافية عليكم بذلك فاعملوا وقوله صلى الله عليه وسلم « وكل عامل بعمله » معناه ما اعلم الله سبحانه فهو كما هو لكن ذلك لا يدافع التمكّن بل يجتمعه فلا تعلة بذلك وهذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم من الكلم الجوابي والحجج القواعدي وسمعت بعض من حرم بر كذا الحديث يقول ان صحة هذا قلتنا ان صلى الله عليه وآله وسلم اقطعه ولا غرو ان يجري ذلك من بعض الفاقلين فان كلامه صلى الله عليه وآله وسلم من كلام الله تعالى والله تعالى يقول في وصف كتابه الكريم «قل هو للذين آمنوا هدي وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم علمي أو لئلا ينادون من كل مكان بعيد» وأما حدث علي رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم ايضاً ومالك وأبو داود قال كنا في جنازة يقييم الغرقد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقعد وقعدنا حوله وبيده مخصرة بخلي ينكت بها الأرض ثم قال « مامنكم من أحد إلا وقد كتب الله مقدرته من النار ومقدرته من الجنة » فقالوا يا رسول الله افشك على كتابنا بهذا فقال «اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، أما من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة - ثم قرأ - فاما من أعطي واتهي وصدق بالحسنى فسنسره للisseri ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنسره للisseri » أما أول الحديث الى قوله «لما خلق له »

فهو كالذى قبله وأما قوله «أما من كان من أهل السعادة» إلى آخر كلامه صلى الله عليه وسلم فأخبار منه صلى الله عليه وسلم أن مثبتت في نفس الأمر هو كما هو وإن الله سبحانه وتعالى قد علمه كذلك لوجوب علمه فهو يقرب من قوله في الحديث الأول وكل عامل بعمله . وأما استشهاده صلى الله عليه وأكده وسلم على معنى كلامه بالآية الكريمة فهو يدل على أن مراده بقوله «لما خلق له» المعنى المجازى وقطع آخر الكلام عن أوله فيتعين المعنى الحقيقي أو وصله به فيتعين المعنى المجازى محل احتمال ولا محدود في أيهما لأنهما جملة على المعنى الحقيقي ببقاء الآخرة نوع ملابسة توسيع تدليل أوله به وفي كل من المحتملين بالنسبة إلى صاحبه وجه قوته ففي العمل على الحقيقة البقاء على الحقيقة ومتابعة السؤال الجواب وفي العمل على المجاز تمام الشام الكلام وأخذ بعضه بمحجزة بعض

(فإن قلت) وكيف يتمشى على قواعد المترفة معنى الآية الكريمة
 فإن التيسير للسرى لا يختص من أتقى لأنه اللطف وكل لطف واجب
 وأما التيسير لليسرى فأشد اشكالا لأنه من الاضلal عن المدى وهو
 ممتنع عليه تعالى (قلت) أما التيسير لليسرى فزيادة فضل يؤتى به سبحانه
 من شاء ووجوب اللطف الزائد على التكفين قد قدمنا فساده وأما التيسير
 للسرى فظاهره في الكتاب العزيز الاضلal والاغفال واقسام القلوب
 والطبع والختم ونحوها والناس فيها في طرق تقيض وخير الامور أو سلطها
 فلنرسم في ذلك تبيها يتضح به ان شاء الله تعالى ما ينبغي من التدرين للحق
 والتعریف وبصان به الكتاب العزيز عن الغلو والتعریف فنقول

﴿تَنْبِيهٍ﴾ ليس المراد بالطبع والختم والتفسية وضرب (مثل) الحجارة ونحوهما في القرآن الكريم والسنة النبوة حقائق هذه اللفاظ بمحبت يكون المتصف بها غير متمكن من فعل ما كلف فعله وترك ما كلف تركه أما أولاً فلأننا نعلم قطعاً من حال المصر على كفره الشديد الشكية في عته ونقوله أنه ليس كذلك بحسب الحقيقة وأما ثانياً فلأنه لو كان كذلك لما قات عليه الحجة لأن الفاعل الذي غفلته واجبة كيف يفقه الخطاب فيجب أن نحمل تلك اللفاظ على أنها مجاز عن حالة وصفة القلوب يتصرعها الطاعة ويتسهل المصلحة^(١) وهي مأرادة الله تعالى بقوله «وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه» وهذا هو ما اعتمد الرمخشري والبيضاوي وغيرها من محققين فمود الرمخشري واصحابه إلى أن استناد هذه الأشياء إلى الله تعالى من الأسناد المجازي إلى أحد متعلقات الفعل وعود البيضاوي واصحابه إلى أن معنى الأضلال خلق الضلال عود

(١) ليس في هذا الكلام كثير فائدة ولا جدوى ولا ينفعه بتله عن هذا الاشكال الذي تخبر في اياضاته سلف الامة وخلفها اه من حامش الاصل يقول مصححه: لم يتغير في هذه المسألة الا الذين يتكلمون الذين خلقوا المشكل لا قسم وطفقاً يشكون منه ولا مجال للشكوى عند من عرف اساليب الكلام العربي البليغ وفهم القرآن بها دون الاصطلاحات الكلامية وغيرها فآيات الختم والطبع والربين تدل حال طائفة من الناس في غلبة الاهواء والتقايد عليها واعتراضها بها عن التوجه إلى معرفة الحق وفهمه وذلك عين الواقع وليس المراد بها إنشاء الله الأضلال ولا خلقه في قلوبهم كما قال بعض المتكلمين ولا إنشائهم هم وخلقهم إياه فيكون استناده إلى الله مجازاً كما قال البعض الآخر ولم يخطر هذا ولذاك على بال أحد من العرب عند ماسموها الآيات اه مصححة

من كل منهم الى سر كنز المذهب الكلامي وايات الصياغة له على صياغة الكتاب العزيز والاحمل اسناد هذه الصفة التي اعترف بها محققو الفريقيين الى البارئ تعالى على حقيقته بمعنى اسناد ايجادها الى ما هو له عند المقل وقس الامر يمكن اما على مذهب الاشاعرة ظاهر واما على مذهب المترزلة فلانه لا جهة لقبح خلق هذه الصفة لأنها لا تنبع عن فعل ما كلف به المكلف وانما يتسرع عندها وقد قالوا بنظائرها مثل الفتن التي يعلم الله ضلال المكلف عندها وبها فسر بعض هذه الالفاظ ايضا في بعض المواضيع ومنها زيادة التكليف وزيادة المشقة وزيادة شهوة القبيح وتفية البليس التي هي اعظم فتنة بل ومن ذلك تكليفات من علم الله انه يكفر ولا عذر لم عن هذه الاشياء الا تكفين المكلف بما كافه وذلك حاصل هنا وكذلك تأويلهم لهذه الآيات تارة بأسلوب الالطاف وأخرى بترك الاجاء كما تكرر للزمخشري

أما سلب الالطاف فعنده ان الله لم يلطف بالمكلف لانه لالطف له في المقدور هذا يصرح في الكشاف وغيره وهو الجاري على قواعدم لانه لو كان للكافر لطف في المقدور لم يجز ان لا يفعل له فليت شعرى كيف يصح ان يطلق على ان لا يفعل الحال لفظ الاضلal ونحوه وهل يصح ان يقال لو يد انه اضل عمرآ لانه لم يشرب البعر الذي منعه عن بلوغ مقاصده وبقى في الساحل متثيرا وكذلك لم ينتق له الجبال ويزبل غفونات المواء حتى يرى الكعبة فيصل اليها عيانا فيقال اضلله عن القبلة وتركه يختبط في ظنونه وكذلك في ترك الاجاء كيف يقال للسلطان القاهر انه اضل زيدا الذي حرم للحج من الجمعة وأنى مكة فأضلله عن

زبارة بيت المقدس حيث لم يأمر من يسبحه على وجهه حتى يبلغ به المسجد الاقصى . ثم ان هذه الاشياء ذكرت على أنها فعلت فيهم على جهة المقوبة لمم كا قال تعالى « فبما نقضهم ميئاتهم لمنام وجعلنا قلوبهم قاسية »^(١) بل طبع الله عليها بکفرهم فلا يؤمرون الا قليلاً »^(٢) وغيرها من الآيات فكيف المقوبة بترك الحال قال في الكشاف عند قوله تعالى « ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء ، وتهدي من تشاء » تضل بالخنة الجاهلين غير الثابتين في معرفتك وتهدي العالمين بك الثابتين بالقول الثابت وجعل ذلك اضلالاً من الله وهداية منه لأن محنتهم لما كانت سبباً لأن ضلوا وامتدوا فكانوا أضلهم بها وهدام على الانساع في الكلام اتي فيقال

(١) تمة الآية « يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا خطأ ما ذكروا به» الخ وهي في المائدة

(٢) أول هذه الآية « فبما نقضهم ميئاتهم وکفرهم بآيات الله وقلهم الانيس له بغير حق وقولهم قلوبنا غلف » بهذه قال « بل طبع الله » الخ في الاصل فهو ملقو من آيتين . وقوله تعالى « لشائم » يازلمسب الذي تلق به السبب الذي هو قوله « فبما نقضهم ميئاتهم » اي إن نقضهم للميئات جرائم على manus و هون عليهم أسرها حتى وصل إلى الدرجة المبرأ عنها بالمعنى وقسوة القلب ، فليس المعنى أن ذلك انشاء حقوق جديدة تم تكراها من آثار العالم بل هي أثر أو معلول لاعمالهم السابقة بخلاف تحريم بعض الطيبات عليهم فإنه إنشاء عقوبة اقتضاها بالحكمة الاليمية ظالمهم فلما استحقوها فالوها . ومثل هذه الحقائق يلمحها أذكياء المفسرين والشكليين كالبرق ثم تمحجها عليهم غيوم الاصطلاحات والتقاليد المسلمات كما قال المصنف في الزمخشري وهو منه الا انه اقوى استقلالاً منه ادلة مصححة

له ان قدرت مفعول تشاء الا ضلال والهداية عاد المذور لانه لا يشاء الا ضلال ولم ينفك تأويل الفعل من يضل وبهدي وان قدرت مفعوليها لفظ المخنة ان فرضنا صحة ذلك او حلت بها عليها كما حلت لفظ الفعلين عليه والزمخشري لا يرضاها كما ذكره في «أمرنا مترفيها» مع ان الدليل المعنوي هناك اقوى من اللفظي بخلافه هنا فلو سلمنا صحته كان حاصل المعني ان هي الا محنتك تتعذب بها من تشاء امتحانة وتتعذب بها من تشاء امتحانة
لان المراد بالهداية والا ضلال المقدرين المخنة

ويوضحه ان كل مجاز لا بد له من حقيقة لو تكلم بها الصبح الكلام
اما يفوت الفرض الذي عدل الى المجاز لاجله مثاله قول المتني «

حصن

نحن قوم ملجن في زي ناس فوق طير لما شخوص الجمال
يقول في حقيقته نحن قوم اشبهت هيئة الجن فوق جمال اشبهت
هيئة هيئة الطير ومن قال في بعض صور المجاز لا حقيقة لها كما زعمه الشيخ
عبد القاهر ونصره التفتازاني وغيره فليس بحقيقة واما يكون التركيب فيه
تشبيهات متداخلة فتنظر الى صورة المركب فلا يجد له حقيقة بتلك الصورة
وهذا ليس بلازم انى اللازم ان يؤى الى الحقيقة آخر الامر مثاله «شابت لة
الليل» فانك شببت سواد الليل بالشعر ثم ابعت له لمة ثم شببت بياض
الصبح بالشيب ثم اطلقت المركب فلو رجمت الى الانفاظ الحقيقة لصح
اصل الكلام بخلاف ما صنعه الزمخشري كما ذكرنا وعلى هذا نجري معه
فيما شاء كل ذلك ولا يغير ذلك امامته في العربية وبعد شاؤه في التفسير العائد
الى الدراية والصناعة الادبية فتقول كيف يؤدى كلامه الى هذا الفساد
البين لانا نقول حبك الشيء يعنى ويصم والبناء على المباني الفاسدة يؤدى

إلى أعظم من هذا فتبيّن كلامه في مثل هذه الموارد وانظر إلى كلامه في تفسير قوله تعالى «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» كيف عكس قلب النظير وأني بما لا ينفع بل يضيّع ومن هذا المنطأ تأويله مثل قوله «ولو شئنا لا أتينا كل نفس هداها» بعشيشة الأ��اء والقسر فقد صاحوا هنا خصومهم الاشاعرة بصحّة جعلهم المهدىً مقصوراً على المدى ومن المعلوم أن من طلب من زيد أن يدلّه على الخروج من الدار فرمى به من سطحها أو سجّبه على وجهه حتى آخرجه فإنه لا يقال هداه وكذلك من اراد النزول من جبل وطلب الطريق وتخيّر حتى تردى في خلال طلبه فوقم في أسفل الجبل فإنه لا يقال تخيّر في النزول ثم اهتدى ومعنى آتاهما هداهما آتاهما ما يمكن معه من سلوك طريق الخير ويكون أقرب إليهما من بقاء الاختيار^(١) وما هداية المؤمنين إلا كذلك ولم يجيء المداية بمعنى الابصال إلى الشيء على جهة القسر وأما قوله تعالى «فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَمِيعِ» فعنده يبنوا لهم طريق الجميع ليس لكوه فإنه لا مسلك لهم غيره فإن شئت جعلت لقطة أهدهم هنا حقيقة لعدم المانع وإن قويت القرائن على أنه حكم بهم فعل التحكيم مثل «فبشرهم بعذاب أليم» ثم إن الاهتداء من أشرف الصفات التي يمدهم

(١) اهتدى المصنف إلى خطأ الزمخشري هنا ولم يهتم إلى الصواب في معنى الآية وهو لو شئنا لجعلنا الناس كلهم أمة واحدة مهدية باتفاقهم في الاستعداد كائنة والتخلص مثلاً ولكن افتضت حكمتنا أن يكونوا متفاوتين في الاستعداد العقلي والنفسى الذي يقرب عليه التفاوت في المعرفة والأعمال التي يكون بها بعضهم أهلاً للجهة وبعضهم أهلاً للنار، أهـ مصححة

المتصف بها لا جلها والمحصور ليس في شيء من ذلك وهل يدح من جعل
ترسافي الحرب لا اختياره ويقال وفي المسلمين بنفسه كما يقال ذلك في
من بارز أمام الجيش وجاد بنفسه دونهم
ونظير كلام المتنزلة في تفسير كلامه تعالى بالحال في نحو هذه الآيات
من كلام الاشاعرة تفسيرهم لقوله تعالى «ان الله لا يظلم مثقال ذرة - وما
ربك بظلام للعبيد - وما أنا بظلام للعبيد» ونحوها يعني لا بتهأ ولا يعken
منه الظلم لانه مالك فكل تصرفه ليس بظلم فقد يدح تعالى بزعمهم بالحال
وكل عاقل يعلم استهجان قول من يقول انا لأ أجمل القديم عدنا او الحدث
قدعا ولا أرفع النقضين ولا أجمعهما بل أن يقول الانسان اذا لا أتلهم
السموات ولا أخلق عوالم كل عالم مثل هذا العالم واكثره ونحو ذلك
فيماه من تحريف قاد اليه رعاية هفوات الانسلاف فأفـ لمـ رضـتـ هـتـهـ
وحكمة حكمته باشار بعض الخلوفات على خالقها نسأل الله المصحة
وحسن الخاتمة

ومن شنبع التفريقين تهاوشيم عند قوله تعالى «سيقول الذين اشركوا
لو شاء الله ما اشركنا» الآية في سورة الانعام والآخر في سورة النحل
قوله «وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدهنام» وهذه حكاية كلام الكفار وحاصلها
انها صدرت منهم كلمات حق أرادوا بها باطلها ولذا فرع عليها في الانعام
قوله تعالى «قل فللهم الحجة البالغة فلو شاء لهداكم اجمعين» أي ان هذه
الكلمات حق فماذا وهم أوردوها اعتذارا عن لزوم الحجة لهم أي ان الله
 قادر على ان يفعل بما تأمس وتنا به أيها الرسل فهلا فعله وكيفينا نحن وانت
هذه المؤنة فهو اعتراض على الله في حكمته على حد قولهم «أنظم من

لو يشاء الله اطعمه » فرد الله عليهم بأنهم جملة لا يردون الاحتجاج ولا يستعيون من ابراده على الوجه الذي يفضحهم فقال « كذلك كذب الذين من قبلهم - كذلك فعل الذين من قبلهم » أي سلوكوا في تكذيبهم الرسل واقفالهم عن الحجة الالزمة بكلام لا يصدر الا على جهة المحسن ولذا اهلووا الحكمة بجهلهم في ارسال الرسل وبنوا على اطراح الحكمة ان الله تعالى لم يخلق فيهم اليمان لم يكن مطلوبا له كماديته الرسل صفات الله عليهم فأغربت الاشاعرة بجهلهم ذلك دليلا على ان الله قد شاء الكفر والشر تكون لم يتجاوزوا الى هذا الحد واما استدلو بدم فهل اليمان على عدم مشيئته لا على مشيئته نقيضه قال الصفوبي في جام البیان ارادوا ان كفرهم بمشيئۃ الله تعالى فلا يكون منهيا عنه بل مأمورا به فرأيهم رأي القدرة في ان كل مأمور به مراد وكل منهي عنه غير مراد اعني فانظر هذا التحريف البليغ كيف عطفه الى مذهبة وهو نقيض مدلول اللفظ القرآني فان قوله لو شاء الله ان لانعبدنام انما مدلوله لكن شاء ان نعبدنام فعندنا نعم على ما هو قاعدة لفظ لو وهو غير مذهب الصفوبي واصحابه ان كان المراد مجرد مدلول اللفظ والجود عليه وهذا على ما في الكشاف والبيضاوي وهو خطأ في القاعدة بل مدلوله لكن لم يشاً ان لانعبدنام أي فعندنا نعم باختيارنا وهو مقتفي ما ذكرناه أولا وان كان المراد دلالۃ السیاق فهو ما ذكرناه أولا ولقد أغرب هذا المفسر الشاطر واطرح جانب الحق لرعاية قاعدة سلفه الهم اشهد. وأغربت المتنزة في رد معنى الآيات الى مذهبهم كافتات الاشاعرة وتسديده السهام الى مجرد رد صحة ما قاله الاشاعرة موهمين ان لهم متلقا بذلك في مسألة خلق الافعال أو في مشيئۃ القبح وليس في

الآيات من ذلك شمة وإنما معناها كما يبنا نام في باراد قول المغزاة في نفي قدرته تعالى على هدايتهم أجمعين كما تكرر لنا ومن له شمة في النظر والانصاف علم من كلامهم على هذه الآيات أن المهم المقدم درء الخصم وأن كلامهم في هذه الآيات من أعظم حرج الله على من يطرح عقله وكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويفتر بقوله قال أصحابنا قال أهل الحق قال أهل السنة قال أهل العدل والتوحيد ونحو ذلك هيئات تلك هيبة لا تدخل معك القبر، ولا تنفق ولا تزوج في الموت وما بعدها بذلة الدهر، بل تعود عليك وبالاً، وتقتح لك أهواك، اللهم اني أبدأ إليك من ذلك الصنيع، اللهم فبرأني وتقبل مني إنك أنت السميع العليم، وأما تقسيم الأشاعرة للأضلال بخلق الضلال فضل، مبني على القول بخلق الأفعال، ولو قالوا هنا بما قلنا فلا بد لهم من القول بخلق الأضلال آخرًا فابتداوا به من أول الأمر تقريراً للمسافة والكلام عليهم يأتي في مسألة خلق الأفعال إن شاء الله تعالى

::

﴿تَبَّأْلِي﴾ هنا سؤال على أصل كل من الفريقين في الإرادة كيف تسمى مثل هذه الآيات عليه وهو أن المراد بهذه الآيات الأخبار على جهة التدبح باقتداره تعالى وأنها عدل إلى الواقع اختياراً ولو اختار الأمر الآخر لكان وهذا لا يتيهأ على أصولهم بل أصولهم تحيله إلى معنى التنبئ والتعسر بنزلة قوله

فلو ان الشباب يمود يوماً فأخبره بما فعل المشيب
وبيانه أما على أصل الأشاعرة فلان المشيبة وهي الإرادة ثابتة في

الازل متعلقة لذاتها بما سيكون تعلقا اخص من تعلق القدرة كما يأتي تقريره
 عنهم فمعنى لو شئنا لو ثبتت لنا مشيّة ازليّة ببداية الناس جيّماً أي لو تعلقت
 بذلك في الازل لكان لكن لم تتعلق فاستحال كونه وحاصله من التعليق
 على الحال اذ حصول مشيّة ازليّة لم تكن الحال، واما على اصول المعتزلة
 امما الجبائية فعناماً عندم لو دعانا داعي الحكمة الى خلق مشيّة لنا تتعلق
 ببداية الناس جيّماً لكان لكن لم يكن فلم تكن، ووجه الاحالة ان الداعي
 عندم وهو رجحان الفعل في نفسه غير واقف على اختياره تعالى وكذلك
 على اصل ابي الحسين يصير المعنى لو حصل داعي الفعل وعلى اصل
 البغدادية لو فعل لكان لكن لم قفل بعدم الداعي والداعي غير واقف
 على اختيارنا^(١) هذا مع مايلزم على كل من الاقوال من الاباطيل اما قول
 الاشاعرة فقد لزمه ذلك كل شئيم منها هذا السؤال ومنها لزوم ان الباردي
 تعالى غير مختار في الفعل والترك كما يأتي لاستحالة الاختيار وقبل حصول
 وقت الفعل وبعده وحاله لانه بين وجوب واستحالة ومنها لزوم القول
 بنفي تعليل افعاله تعالى ونفي حكته حتى انهم لما التجأوا الى القول به
 اخذوا في تحرير شبه الفلسفه وجعلوها حججا لهم كما يأتي في تقريره
 ووجه ترتيب نفي التعليل على قولهم في الارادة ان الفاعل لاجل الشيء
 مرید له وقد وجدنا اشياء صرخ الكتاب والسنة بتعليل الافعال بها ولم
 يوجد ذلك المعال به وقد قالوا ان كل مراد موجود فأتتي لهم ان التعليل

(١) هذا الاختلاف في معناها بين المعتزلة ناثني في ظافي عن الاختلاف في نفس
 الارادة اعني هل هي الداعي كايقوله ابو الحسين أم هو زائد عليهما أم هي نفس الملم
 والله اعلم

غير حقيقي وعلى ذهني ان هذا التدرج مصرح به في تفسير ابن السعو
وعندي ان مقالتهم في الارادة اعظم من مقالتهم في الجبر لان
الباري تعالى صار مجبورا على مقتضى هذه المقالة وقد اعترف بهذا ابن
عربي الصوفي الذي يزعم ان علمه بغير واسطة نظر ولا شرع وكان من
اللازم تقليده لمن نشأ فيهم على حسب عادة الناس المستمرة لكنه زاد عليهم
بعد بخلع المدارف لم يستعدي من لزوم شرط وجرا في هذا اللزوم على ضلاله
الاول فقال في الفتوحات المكية مانصه : واما العلم بكونه تعالى مختاراً
فإن الاختيار يعارضه احدية المشيّة فنسبته إلى الحق اذا وصف به إنما
ذلك من حيث ما هو الممكن عليه لامن حيث ما هو الحق عليه يعني
بالنظر إلى الممكن لا بالنظر إلى الباري تعالى قال تعالى «ولكن حق القول
مني لاملائن» وقال تعالى «أفن حقت عليه كلية العذاب» وقال «ما يبدل
القول لدبي» «وما أحسن ما تم به هذه الآية» «وما أنا بظلام للعبيد»
وهؤلئنا به على سر القدر وبه كانت الحجة البالدة على خلقه وهذا هو الذي
يليق بجناب الحق . والذى يرجع إلى الكون « ولو شئنا لا يتناكل نفس
هداماها» فما شاء ولكن استدرك للتفصيل فأن الممكن قابل للهداية والضلاله
من حيث حقيقته فهو موضع الانقسام وعليه يرد التقسيم وفي نفس الامر
ليس لله فيه الا اسر واحد وهو معلوم واحد عند الله من جهة حال الممكن
اتهى وقد أصحاب في التفريع وان أخطأوا في التأصيل

وسياطي لنا في ذكر القدر تحقيق ان التقدير المتقدم تابع للاختيار
المتأخر تبعية العلم له فلا اشكال علينا ولا زام الحق حق ولا زام الباطل باطل
نعم ونفي الحكمة اللازم من القول بالجبر لازم هنا و كانوا لهم لم يتزموه

هناك الا لالتزامهم اي انه هنا لا نتهم هنا صرحاً ببني التعليل وهو عين
شي الحكمة وهناك قد اعتذروا بالكسب ولو لا تصرح بهم هنا ببني
الحكمة لكان في الكسب مع بطلانه مقدرة من المواجهة بالتشنيع لكن
لما نفوا هنا صريحاً لم يحتاجوا هناك الى الاعتذار واما اجلاؤم هناك الى
الكسب التحاشي من المكابرة في عدم الفرق بين الساقط والصادع مثلاً
كما يأتي ولا يبعد ان نفي التحسين والتقييع مترب على هذا ولو بالازام
كما يقال انا يكون الحسن والقبح في الافعال الاختيارية وقد لزم من قولهم
في الارادة عدم الاختيار كما ذكروا ولا اختيار للمخلوق على مذهبهم ايضاً
ولا للخالق أبداً كما بينه الامام عيي الدين النووي فاتفق الاختيار برمه
فاتتفق الحسن والتقيع وقد قالوا ذلك في ادلة نفي الحسن والقبح فقالوا
المبد غير مختار والحسن والقبح يفتاز على الاختيار وابن عربي يقول
ولالباري تعالى لتعلق الارادة الازلية بكل واقع فلا يقيع منه قبيح
وهذا اوضح من الاعتذار بكونه مالكاجباراً تعالى الله وقدس عما يقولون
علواً كبيراً

واما المعتزلة فأما أبو الحسين والبغدادية فاما مذهبهم نفي الارادة
وكفى بالمذهب هذا شناعة ان يكون فيها لصفة علم اتصف الباري بها
ضرورة وكان لهم مندوحة في البقاء على وصفه تعالى بالارادة على ماورد
به الكتاب العزيز واجمع عليه المسلمون والكتاب عربي ومعنى الارادة في
اللغة واضح لكن الفلو في الدين ادى الى الفساد في كل هذه الاقوال.
واما الجبائية فقد قالوا فيها قول لا تفتر لما الجلود التي تلين لذكر الله تعالى

ولا يقع هذا القول في سمع من بقي على الفطرة الاَكْبُرُ عَلَيْهِ وَشَنَعَ لَدِيهِ
وهو شقيق القول بأنه يخلق له علما بالحوادث وقد علمت ثم تلك المقالة
لدين القائل بها مم انه واضح البطلان للزوم التسلسل لان الارادة بزعمهم
فعل وكل فعل يحتاج الى الارادة والفرق تحيط بهم مخصوص واعتذارهم بهو لهم :
الداعي الى الفعل داع اليها ، مصادرة واضحة ، ومحالطة فاضحة ، وما لنا
ولذكر الداعي والداعي الواحد قد يدعوا الى افعال متعددة ولا يصح ان
يقال يكفي ارادة احدهما فرادانا جيم اعمال البر مثلا التقرب الى الله تعالى
ونيل رضاه بعبادته مع اداء حقه فهل يكفينا نية ركتعين عن نية جميع الاعمال
ولو سلم لهم ذلك لم يتتفعوا شيئا لان المطلوب ان هذا الفعل الاخاص اعني
خلق الارادة ان توقف على ارادة لزم التسلسل وان لم تتوقف لزم وجود
فعل بغير ارادة واما الفعل الذي هذه ارادته فقد توقف على تقدم ارادته
وهذه لم تقف على نفسها فكيف يحاب هذا بهو لهم « الداعي الى الفعل
داع اليها » لا انقول سالمتنا تزلا فماين جواب السؤال وهل الداعي يعني
عن الارادة فهو رجوع الى قول ابي الحسين الذي هو تقي لمعنى الارادة
فتأمل فالمقالة هذه لها لازم فاسدة غير هذه وغرضا التنبية فقط ومن
يهد الله فما له من مضل ومن يضل الله فالله من هاد

فإن قلت فما المعنى الصحيح في هذه الآيات قلت معناها التمدح
باحتاطة الاقتدار وشمول حسن الاختيار وأنه سبحانه إنما فعل ما فعل
لحكمة ولو خالف ذلك الفعل إلى غيره أو إلى مغضض الترك لكان في حكمته
البالغة ما يسمى بذلك انظر إلى قوله تعالى « ولو شئنا لا آتينا كل نفس هداناها
ولو لكن حق القول مني لا ملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » ولم يقل

او لكن انحصرت الحكمة في ذلك ، وضاق الفضل والرجمة عمما هنالك ، تبارك وتعالى فلوهـى الناس كاهم جيـعا لكان ذلك حسنا وفضلا ونـمة وحكمة (١) واـي حـكـمة لـكـنه اـخـتـار اـن يـقـيم عـلـيـهـم الحـجـةـ بالـتـكـيـنـ فـنـ شـاءـ ذـلـيـؤـمـ وـمـنـ شـاءـ فـلـيـكـفـرـ وـتـقـضـلـ عـلـىـ مـنـ يـشـاءـ بـزـيـادـةـ هـدـاـيـةـ هـذـاـ مـاظـبـرـ لـنـاـ مـنـ حـكـمـتـهـ بـفـضـلـهـ وـبـيـاـهـ خـيـثـ يـقـولـ سـبـعـانـهـ لـوـ شـاءـ لـوـ شـاءـ اللهـ تـلـمـ اـنـهـ لـوـ شـاءـ لـكـانـ لـهـ الحـكـمـةـ فـيـ عـلـمـهـ تـعـالـىـ لـاـنـهـ سـبـعـانـهـ لـاـتـمـدـحـ لـاـنـهـ لـوـ شـاءـ لـفـعـلـ مـاـلـاـ حـكـمـةـ فـيـهـ وـلـذـاـ لـمـ يـجـيـئـ فـيـ كـلـامـهـ تـعـالـىـ وـلـوـ شـائـنـاـ لـظـلـمـنـاـ لـعـبـنـاـ لـجـعـلـنـاـ المـحـالـ مـمـكـنـاـ خـلـقـنـاـ آـهـاـ قـدـيـعـاـ وـنـحـوـ ذـلـكـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ

(فـانـ قـلـتـ) هـذـاـ أـمـرـ جـلـيـ غـيرـ كـاـشـفـ لـمـنـ الـأـرـادـةـ (قـلتـ) هـذـاـ مـعـنـاـهـ الـمـفـهـومـ بـجـسـبـ الـلـاسـانـ وـهـوـ الـقـدـرـ الـذـيـ أـغـنـيـ السـلـفـ الصـالـحـ عـمـاـ وـرـاءـهـ وـأـمـاـ النـظـرـ فـيـ مـاهـيـةـ الـأـرـادـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الصـفـاتـ فـتـيـءـ اـخـتـرـعـهـ التـكـلـمـونـ وـجـاـزوـرـاـ فـيـ الـحـدـ وـتـعـدـواـ الـطـورـ وـلـمـ يـحـصـلـوـاـ الـأـعـلـىـ مـاـ حـاـصـلـ عـلـيـهـ مـنـ سـلـكـ مـاـلـاـ عـلـمـ فـيـهـ وـلـاـ دـلـيلـ لـهـ بـلـ لـاـ يـعـدـ اـنـ يـكـرـ بـهـ حـتـىـ يـرـىـ الصـوابـ خـطـأـ وـالـخـطـأـ صـوـابـاـ كـاـوـرـدـ اـنـهـ مـنـ طـلـبـ الـوـلـاـيـةـ وـرـأـىـ الـنـفـسـهـ وـمـنـ أـخـذـ عـلـيـهـ اـرـسـلـ اللـهـ لـهـ مـاـكـاـ يـتـبـهـ لـاـنـ الـأـوـلـ رـأـىـ فـسـهـ أـهـلـذـلـكـ وـالـآـخـرـ تـوـاضـعـ وـهـذـاـ فـيـ أـمـرـ نـاـ بـهـ وـشـرـعـ لـنـاعـلـ الـجـمـلةـ، فـكـيـفـ بـأـمـرـ لـمـ يـرـدـ بـهـ شـرـعـ، وـلـاـقـدـ فـيـ مـسـالـكـهـ عـقـلـ، الـأـتـخـبـطـ فـيـ الـمـهـاـويـ وـرـوـزـ

(١) الصـوابـ اـنـ يـقـالـ لـوـ هـدـىـ النـاسـ كـاـمـ لـكـانـوـاـ نـوـعـاـ غـيرـ هـذـاـ التـوـعـ المـعـاـزـ شـلـيـ غـيـرـهـ مـنـ الـخـلـوقـاتـ بـتـقاـوـتـ أـفـرـادـهـ فـيـ الـقـيـمـ وـالـإـدـرـاكـ وـالـلـمـ وـالـأـرـادـةـ وـالـاخـتـيـارـ الـذـيـ يـتـرـبـ عـلـيـهـ تـقاـوـيـمـ فـيـ الـأـعـمـالـ وـاستـحـقـاقـ الـمـزـاءـ اـيـ لـكـانـوـاـ كـلـلـاشـكـ اوـ الـبـاهـيـ وـلـكـنـ اـقـضـتـ حـكـمـتـهـ اـنـ يـخـلـقـ هـذـاـ التـوـعـ بـهـذـهـ الـزـيـادـةـ مـصـحـحـهـ

خرق حجب الجلال فالمتكلمون أحق أن يشفق عليهم ويختلفوا لأن يقتدي بهم وهذا قول حبر أفني في مقاصدهم شطر عمره ولم يقتصر على مذهب ولا على من يظن صوابه بل كما قال ابن أبي الحديد

وسائل الملل التي اختلفت في الدين حتى عابدوه
وحسبت أنني بالغ أمي فيما طلبت ومبرئ شجني
فإذا الذي استكثرت منه هو جاني على عظام المحن
فضلت في ته بلا علم وغرقت في بحر بلا سفن
وتلخيص هذا أن معنى القادر من يتمكن من التأثير على جهة الاختيار
ومعنى العالم من يدرك الحقائق كاهي ومعنى المرشد من يتمكن من إيقاع
الاثر على وجه دون وجه^(١) وكذلك سائر الصفات إنما تعلم بخاصيتها وأما
حقيقةتها فلم يثبت إليها طريق شرعي ولا عقلي وسكت عنها من وكل لنا
ديننا في عصر نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم من غير نسيان وكان الفحص
عنها بدعة محمرة بلا ريب وليس النظر فيها كانظر في سائر الخلوقات التي
إن نظر فيها من الجهة المؤدية إلى العلم بالله وبصفاته كانت عبادة وإن نظر
فيها لا من تلك الجهة كان بعد احوال النظر فيها الإباحة إلا ما استثنى
منها كالنظر في السحر على الصواب من المذاهب . وأما النظر في صفات
الله تعالى فهو تصرف في جانب القدس من العبد الحقير فهو من تأهيل
النفس لما ليست له أهلا فهو دعوى ماليس لكت واقتحام في هول مسول ،
ومدى المぬق ومشية المطيطي في محل الذبول ، نسأل الله المافية

(١) الصواب أن المريد من يكون قاصدا فمه مرجحا له على غيره

(فان قلت) فادنا معنى «يضل من يشاء ويهدي من يشاء» وآخواتها من الآتي وما يوافقها في المعنى على قواد ما ذكرت (قلت) معنى المداية والأضلال ما يقع للمكلف بعد التمكين من النجدين فاما المداية فأنواع الموارب والاطاف الربانية التي يختص الله بعلم ا نوعاً منها ودقائقها وطرائقها فيكتفي في فعلها بمعنى الاختيار وكونها احساناً وان لم يثبت فيها وجه غير ذلك فهو يهدي من شاء واختار مهدياته لكمال قدرته وسعة احسانه ورحمته فهي على ظاهرها وعمومها واما الأضلال فليس المراد منه خلق الضلال كيلا يكون كما قال شرعا

دعائى وسد الباب عن فهل الى دخولي سبيل بينوا لي قضيتي ولكن اما بترك الاطاف لعدم وجوبها وتركها مستقل باذن يقع عنده ضلال بحسب ما في نفس الامر كا اخبر عنه علام الفيوبي وان كان غير لازم فنظراً الى التمكين ولكن علم الله سبحانه انه شأن بنى آدم لسوء اختيارهم ان لم يتفضل عليهم ويرحهم بزيادة على التمكين قال تبارك وتمالي «ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكي منكم من أحداً أبداً ولكن الله يزكي من يشاء» فكل بنى آدم خطاؤن مع الاطاف كيف من عدمها وقال تعالى حكاية عن يوسف عليه الصلاة والسلام «إلا تصرف عني كيدهن أصب اليهن وakan من الجاهلين» فهذا تصریح منه عليه الصلاة والسلام قوله قرره الباري تعالى وتقدس بأن التمكين وان كانت تقوم به الحجة على المكلف فلا غنى عن النهاية الربانية بعد ذلك بمحض فضله أي ان هذا شأن بنى آدم اختيار السوء وعدم الثبات في المقامات الدخضة اذ لم يتداركهم ربهم سبحانه بزيد الطلاقه «ولولا ان ثبتناك لقد كت ترك اليهم شيئاً قليلاً»

واما بأن يجعل الله له حالة في قلبه يتسرع عندها الخير على ماقال تعالى «فن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد ان يضلله يجعل صدره ضيقا حرجا» ونحو ذلك «ومن يعش عن ذكر الرحمن فليس له شيئا فهو له قربان» وانهم ليصدونهم عن السبيل وينسبون أنهم مهتدون» ونحو ذلك من تهسية القلوب وغيرها مما يقتضي تيسير المسرى على ماقال تعالى «فسيسرا للمسرى» كما مضى فعنى من يشاء الله بضلله أى يفعه - لفلا يصل عنده او يترك فعل ما يهتدى عنده والحكمة ثابتة على تدبر المداي ة والاضلال اما المداي ة فلم يمحض الا احسان واما الا ضلال ففي صورة الترك لعدم وجوب الاعطف وفي صورة الفعل لحسنها وفاما لاكثر المتزلة وجميل الا شاعرة^(١) كما مضى من أنها لا تزيد على صورة تكاليف

(١) لم يأت المصنف رحمة الله في هذا المقام بما يشفي الا وام بل رجع الى مذهب المتزلة وزع الى المألف القديم والرجل من قومه وان قال لست منهم وقد يبلغ جهده في الانصاف وليس هذه المارك دواه الا التمسك باذيال مذاهب السلف الصالحة ولم يكتفنا انه علم مالا نعلم ولا الخوض في بخار التشابه المضطربة الامواج المظلمة النجاج اه من حامش الاصل: ويقول مصححه ان الكتاب أصاب الا في قوله ان الرجل من قومه وان قال لست منهم فقد ظلمه بهذه الكلمة وانصفه فيما بعدها. واصاب بما أحال على مذهب السلف الصالحة وهو عدم الجدل والت Hickim بالرأي والفلسف في هذه المسائل فلن هدي الى ذلك سكنت الامواج أمامه ، واستترات الفجاج قدامه ، واستمعان على فهم دين الفطرة بمرارة حقيقة الفطرة . وحيثئذ ينظر في آيات الله في نفسه كما هداه الى ذلك بقوله «وفي أقسىكم أفالا تبعرون» ثم ينظر في اسلوب القرآن فيه تارة يتكلم عن الخلوتات في حد ذاتها وما هي عليه في انسفها فيسند عمل الانسان ايه ونارة يتكلم عنها باعتبار أنها من آثار قدرته ومشيئته ومظاهر علمه وحكمه . فانا فقه هذا وكان في نظره في الفطرة عرف تفاوت البشر في الفهم والادراك والاخلاق والاعمال وارتباط اعماله بأخلاقه وعارفه فإنه يعلم ان ضلال الناس واهتداءهم جار =

من علم الله موته على الكفر فلن وافق من المعتزلة على جواز الابتلاء والزيادة في التكليف التي يفضل عندها المكلف فهذا منها ومن خالف كان تكليف الكافر وغيره على ماضي حجة عليه من انه كانكار الضرورة فان وجود ابليس وجنوده وعدم وجودهم ليسا سواء وكذلك غيره « اذ تأتيهم حيتاهم يوم سبتم شرعاً ويوم لا يسبتون لا تأتيم كذلك نلوم بما كانوا يفسقون » آلم أحسب الناس ان يترکوا اذن يقولوا امنا وهم لا يفتون . ولقد فتنا الدين من قبليهم « ألم حسبم ان تدخلوا الجنة » الآية وغيرها من الآي « وليمحص الله الذي آمنوا ويحق الكافرين »

وعلى الجملة فالابتلاءات الزائدة على ما ينتم به التكليف معلومة ضرورة اما يخالف فيها ممانعاً او أبله فان صح عن بعض البغدادية انكار ذلك فهو غلو وتحكم على الله سبحانه وتعالى او قمه في انكار الضرورة كنظائر للمسئلة في طوائف التسلكين واما الفرض هنا تبيين معنى المشيّة في المدّاة والاضلال وقد بان لك جاري على القانون الجلي المرضي وفزت من ذلك ان شاء الله تعالى بسلوك الصراط المستقيم في الاقتصاد في بحث الصفات الارادة وغيرها على المفهوم اللغوي كما اقتصر عليه اخواننا الذين سبقونا بالاعيان ولم يتعرض لسواء القرآن بل نهانا عن الغلو في الدين والحمد لله رب العالمين

== على سفن حكمة في فطرتهم وناتمة لاختيارهم المترتب على علومهم وآخلاقهم وان هذه السفن الحكيمية ما كانت الا بعشيّة الله تعالى فهي تسند اليه في مقام الكلام عن الالوهية والابدية وتسند الى الانسان في مقام بيان حقيقة فطرته ومنها ان له علما وارادة و اختياراً تما هو الواقع المعلوم بالضرورة ولا اشكال في شيء من هذين الامرین ولا اضطراب عند من اؤتي الحكمة وفصل الخطاب

فإن قلت ولا بد انت وافق لافعال الباري تعالى على داعي الحكمة والداعي أمر متحقق في نفسه سابق للاختيار بتعلق به العلم فيدعى الفاعل إلى اختيار الجاذب الموافق في نفس الامر فهل برد عليك ما يرد على المعتزلة للاقلاق على منشأ الورود (قلت) لما تدح سبحانه وتعالى بأنه يصل من يشاء ويهدى من يشاء وكرر ذلك سبحانه وتعالى موضحاً انه من أحب مصادحه وأعظم صفاتاته وأنه أي شئي الفعل اختيار فهو العزيز الحكيم والحكيم العليم وغير ذلك من ايمانه الحسني التي فصل بها تلك الآيات علمنا ان أي تلك الاشياء التي بها تدح انه لو شاء فعلها لو فعاتها لكان بفعلها حكماً فله داعي حكمة فيها ولذا لا يجوز ان يقول لوشاء لظلم عباده لوشاء لمذب الاولياء بل الانبياء بغير ذنب ونحو ذلك تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ولا قال لوشاء لجعل الحال ممكناً والممكن محلاً وبالباطل حقاً والحق باطل وغير ذلك من الحالات التي مقتضى انبات المشبته على قواعد الفريقين من قبيلها كما قدمنا . وأما الفرق بينا وبين المعتزلة بعد الاقلاق على الحكمة فهو أنهم بنوا كلامهم على قواعد أدت إلى حصر الحكمة في الواقع من الفعل ولذا اضطروا إلى تأويل آيات المشبته بهذه التأويلات الفاسدة ونحن بحمد الله ولطفه ومنه اتقينا تلك القواعد غير جاعلين لها مذهبها مكرزاً لا بد من الرجوع إليه بل جعلنا فتننا الفطرة التي فطر الله الناس عليها وبقينا على الجهل البسيط واقفين مت Hwyرين عند متشعبات بنيات الطريق حتى هدتنا الانوار الربانية وسلمتنا من التغوط في الممالك الشيطانية، وسلم مسلك الحكمة من غير تغييرات المعتزلة ، وتطليلات فناء الحكمة،
والحمد لله

ولقد هان عليك ان كنت عقلت عني واقررت ما عظم على الاولين والآخرين ، وكبر على السامعين والناظرين ، من الاستثنائين في آية السماء والأشقياء في سورة هود عليه الصلاة والسلام وعلى نبينا ، وأعيا ممشيته على ما مهدوا من القواعد ، وخطوا في ظلمة القائم فيها شرّ من القاعد ، لاتقشم اي تلك التقريرات لمنصف ، ولا يلوح فيها علم التحقيق وان طال المدى لتشوف ، وعلى ما قررنا ان شاء الله سبحانه اخبر بوقوع احد طرف الممكن اعني بالطرفين الخلود وعدمه وقوعا واقفا على مشيته واختياره وانما وقع حكمه وفي حكمته مايسع وقوع الطرف الآخر اي لو اشتاره لم يخل عن حكمه تلبيق مطابقتها حكم الحاكمين الحكيم العليم ولا فرق بين الطرفين بالنظر الى المشبه الا أن الله سبحانه اخبر بوقوع هذا دون ذلك وسيله سبيل قوله « ولو شئنا لا تنسا كل نفس مدهاها ولكن حق القول مني لا ملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » الا نرى ان العقل يجوز المفو عن تمذيب الكافر أصلا فكيف قطع الخلود وكذلك نجوز انقطاع الثواب ولكن اخبر الحكم بالخلود وقضى به ولا يلزم من صيغة الاستثناء قطع الخلود بل المستثنى والمستثنى منه هنا جازيان بغير المطلق والمقييد^(١) كأنه قال قضيت بخلودهم واطلاقهم قال

(١) الاستثناء هو اخراج من المستثنى منه فلا يهم هذا الكلام ، ولا يلوح له في باب الانصاف اعلام ، وليس من باب التقييد ب مجرد المشتبه المحسنة وقد جعلنا في هذه رسالة فضليك بهذا ان رمت الوقوف على حقيقة الحق . هذا بخط شيخ الاسلام الفوکانی اه من هامش الاصل

لكنه مقيد بعشيته ولا يلزم من التقيد بالعشية أنه قد شاء خلاف المطلق
كسائر القيود تقول أنا أعطيك ألف درهم إن شئت والا ان شاء خلاف
ذلك والماشت من خلاف ذلك . وانظر إلى لطف قوله تعالى في جانب
أهل السعادة بعقب الاستثناء «عطاء غير مجدوذ» فـ«كانه قضى بخلودهم قضاء
مقيداً بعشيته لكنه يخبركم انه قد اختار من الطرفين عدم قطع نعمتهم
فبشرهم كيلا يذهبون إلى الطرف الآخر فيتفقّص نعمتهم ، وأبهم
في جانب الأشقياء فقال «ان ربكم فعل لما يريد» لا اعتراض عليه في
عشيته سبعاً وثمانين وسبعين

(فإن قلت) فهذا الخبر المتضمن لوقوع أحد الجائزين أعلم المضون
أم لا؟ (قلت) التطبيق عليه وقد استروح إلى هذا الاستثناء من استروح
واستراح من فرق الصوفية من استراح حتى زعم أهل الكشف ابن
عربي وأضرابه انقطاع نعم أهل الجنة بل انقطاع وجود الموجودات
ورجوعها إلى الله بالمعنى الذي يريدون من الانحاد ، وهو لا أدري بأي من ان
يالي بضلالهم . وأما قصر كلامه على الاستروح إلى نحو هذا الاستثناء
في جانب الأشقياء خاصة فمن أراد مسايرتهم فهو يورد أن معنى الخلود
لله المكت الطويل الذي هو اعم من المقيد بالانقطاع وعدمه قال الزمخشري
في الأساس: خلد بالمكان واخلد اطال به الاقامة ، وما بالدار إلا صمّ خواله
وهي الإنافي . قال في الصحاح لبقائنا بعد دروس الاطلال وما حکاه
الزمخشري هنا لا ينافي ما قال في الكشف أن الخلد ثبات الدائم والبقاء
اللازم لأنّه يدخل تحت المكت الطويل دخول المقيد في المطلق فلامنافاة
بين كلاميه كما ظلمه التفتازاني وأعتمدنا حکایته وروایته عن الغرب لإمامته

مع ماله من النهاية في الخلود الذي هو أساس مذهب الوعيدين مع شدة شكيته في ذلك فإذا كان هذا معنى الخلود لفظ فلا يتعين لفظ المقيد بعدم الانقطاع الا بدليل خارجي كالإتيان المقيد بالانقطاع كذلك وإذا كان لا يحصل القطع والبتُّ وبرداليقين يتعين مراد التسلك باللفظ المتعدد المعنى بحسب الحقيقة الا من قرائين يضطر السامم الى مراده لكثره العدول بالانفاظ عن حقيقتها حتى قيل كل عام مخصوص وكثير التجوز في جميع ا نوع الكلام كثرة لأنجحه فكيف اذا كان اللفظ متعدد المعنى بحسب الحقيقة إما بالاشراك أو باستعمال اللفظ في احد أفراد معناه^(١) ومثل هذا السؤال يختص الخاص والجواب عنه بدعوى فهم الصحابة رضي الله عنهم بذلك ونقل الطوائف لذلك خلفاعن سلف كنقل وجوب الصلاة وغيره أو اعطاء مجموع موارد الكتاب والسنة بذلك على حد ما يقال في التوارى المنوي فاز يك ذلك عندك كذلك فعليك الاعتراف به والافرع الناس وخص نفسك بالحكم عليها بالقصور ، وعراقتها بالعجز والفتور ، وأستقر الله العظيم ، الرؤوف الرحيم

تممة

كان التسلكين خاطروا في النظر في ماهية الصفات في حق الله تعالى وتتكلفا مالا يعنيهم من عدم الاقتصار على المدلول اللغوي العربي الذي يحمل عليه كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فأنهم قد اقتحموا العلم من ذلك ، وسلكوا أصعب المسالك ، واقتروا

(١) هذا كلام متين

على اثبات قليل من الصفات كقادر وعالٌ ونحوها وتقوّى سائر القيّمات
وجعلوها عجازات كصفة الرضا والغضب والمحبة والرحة والحلم وغير ذلك
ما وصف به تعالى نفسه وكرر التمجح به وما صرّح عن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم

قال البيضاوي وهو من مهرتهم ما نصه «واسأء الله تعالى إنما
تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادي التي تكون اقْعِدَات»
فاما قوله اقْعِدَات فبني على لزوم ماتخيلوه لازماً واما قوله دون
المبادي فهو معنى في الصفة على ما هو سياق كلامهم ذكره في أوائل
تفسيره وكلام غيره من المتكلمين في مصنفاتهم الكلامية وغيرهما مثل
كلامهم الا ان في كلامهم تعميماً لا يرتضونه وقولهم في رحيم مثلاً
يلزم رقة القلب كقول بعض المترذلة يلزم من آيات كونه سمينا الصماخ
ومن اثبات كونه بصيراً الحقيقة حتى رجموا بذلك لما الى العلم من كثرة
تمدحه تعالى بهما في كتابه العزيز وقد اتفقت كلة الجماعة على سقوطه
والسبب في ذلك كله بجاوزة الحد ونطاطي مالييس لهم من النظر في ماهية
الصفات والأفالسامم مثلًا من ادرك الصوت والبصر من ادرك الاجسام
والالوان مثلاً والراحم من له الحالة التي من اتصف بها كان من شأنه ان
ينهل افعالاً مخصوصة ونحو ذلك ورقة القلب والحقيقة والصماخ من عوارض
ال الحال فينا ولذا يفهم معناها من لا يخطر بباله هذه العوارض وقد اكتفى
السلف الصالح بالدلول اللغوي وجروا في اسمائه تعالى عليه ولم يخطر لهم
ببال استحالته وعلى الجملة فلا مانع من الحقيقة عقلاً ولا شرعاً الا الخيال
المذكور وسببه النظر فيما لا يعني فنشأ عنه هذا الخيال وترتبط على ذلك

الدعوي على الواضح أن تلك العوارض جزء ماهية من يوم هذه الصفات والفلسفه يصفون الله تعالى بالعلم وغيره من الصفات لفظاً وبطلاون منها عند قيسيرها أو كلام التسلكين في هذا البحث من آثارهم اطهاء الله نادهم، وكشف عوارم،

قالت الفلسفه إن وان وصفناه بعقل فاعل وعلم ونحو ذلك فعلى معنى نسبة الاشياء اليه لا لأنها استفاده ذلك منها كانت فادتنا العلم بالسماء من وجود السماء بل من حيث ان استفاده تلك الاشياء المعلومة والقديمة صادرة عن المبدأ الازلي كاختراعنا الصورة ما تبعت تلك الصورة علمنا ولم يتبعها وكذلك سائر الصفات. وهذه فائدة الفلسفه من النظر في الباري تعالى وصفاته. واستفاد ابن عربي وأهل نحلته التزام افتقار النبي الى الفقير مع موافقة الفلسفه في اتحاد الذات بالصفات والصفات في ذات بينها وقاربهم في الاتحاد تقاة الصفات من المعزلة وتأخر عنهم المتأخرون كالبهاشة ولم يقولوا بالاتحاد ولا الاستقلال على معنى ما تقوله الاشاعرة ونحوهم فأثبتوا أشياء لأنحقق لها واجترأت طوائف باز الصفات مستقلة أي متحققة في نفسياتها في الوجود ثم اختلفوا في كيفية التبيه هل على نحو تبعية المررض للجسم كما يقوله الحسبيه ومن يقرب منهم ام على غير تلك الحال كما قاله المذري هوذ وكل هذه الاقوال من غرس الفلسفه وحين لم يقنعوا بالشريعة وتكلفو او خاطروا أصحابهم مالا يوصف من الخطأ والتخطئة ومخالفة السلف ونبي ما اثبته الشرع مع صحة المعنى اللغوي بدون ماتتكلفو

وقد احسن القول واشبع الفصل مهم ابن تيمية ولكن حين جاء الى مذهب سلفه من اثبات جهة فوق ناقض وتحيط وادعى على جميع

السالف موافقته على دعوه العاطلة وجعل حجته الظواهر الشاهدة بالفوقية من موافقته للناس فيما سواها مما يدل على غير جهة الفوق ولا مخصوص^(١) الا ذهاب سلفه الى ذلك واما دعوه على السلف فكاذبة بأنه لم يجيئ عنهم تقي ولا انبات وكل واحد من ذهب الى اي مذهب قال هو مذهب سلف الامة^(٢)

وكل يدعى وصلا لليل وليلي لا تقر لسم بذا كا
فليتبه لهذه النكتة فانها من المتهات

اما انبات الجهة ونفيها فهو من جملة تكيف الصفات وقد اخطأ السكلمون فيما قطعا لانه فرع معرفة كيفية الاختصاص التفرع على معرفة ماهية الذات المقدس والله سبحانه اما قال لنا «ليس كمثله شيء» وأراد تقي مماثلة تستلزم التقصص اما بذاتها كالعجز ونحوه او بكيفيتها فانه موجود عالم لكن صفاته غير مكينة فالآية شاملة لكن مدلولها أمر تقي كما عرفت فان أراد مثبت الجهة او نافيه ماعقلناه من اختصاص الجسم

(١) يعني لانبات جهة فوق

(٢) قد جرأ المصنف تعززه بالاستقلال على كل أحد وهو على الخروج احيانا عن محيط الادب ، فابن تيمية أقوى منه استقلالا ، وأاصح اجهادا ، وأوسع علماء وأدق فهما ، وقد استفاد هو من كلامه كثيرا ، فما كان يتبني لمنه على تقصيره في الحفظ ان يكذب ابن تيمية علم الحفاظ بغير حجية ولا سند ، ويذكر عليه تأييد مذهب السلف ، على انه لم يطلع على جميع ما كتب في ذلك ، كما علم من كلامه في غير هذا الموضوع ، وقد فرقنا ابن تيمية وتلاميذه التصریح بصفة العلو والفوقية مع التزمه عن الكيفية ولا ادري أي كلامه من كتبه يزيد المصنف هنا فهو لم ينقله بنصه ، ولم يعزه الى موضعه ، اه مصححة

والعرض بذلك فرع معرفة الذات وإن أراد اختصاصاً غير مكيف فما
الدليل عليه^(١) في السمع أو في المقل والباقي أشد خطراً والمثبت خاطرفي
القطع وفي التخصيص من غير مخصوص ولم يمجد أبو العباس ابن تيمية فلارقا
غير دعوى الاجماع وقد اخطأ في ذلك خطأً فاحشاً فإنه في شسه مسلم
مذهب السلف في ترك التأويل مما لا يليق بصفاتِ الكمال
والجزم بنفي ما عدا جمة فوق بناي السكوت والتسليم والقطع بأن ذلك
معنى صحيح صادقاً ولا يكيف له كسائر الصفات، وبإسبحان الله ما الفرق
بين صفة وصفة، ومذاهب المتكلمين وكلامهم هنا فارغة عن التحصيل،
أجنبية عن محل النزاع، كقول ابن الممام في المسيرة والنزاوي في عدة كتب
القدسية والميار: الجهة امر نسي ينتقي باستفهام النسوب قال ابن الممام
فإن أردتم غير ذلك فيينوه لتتكلم عليه. قلنا أردنا نفس ذلك النسي^إ مع
قطع النسبة فإن محل المخصوص يناسب فيتصف بالمستقر صننا ما اختلفت
عليه الصفات

ونظير فرارهم عن الجهة فرار المترفة عن الرؤية لاستلزمها الجهة
فإن الرؤية لو استلزمت الجهة للزم في رؤيتها تعالى لنا ولا يجدون فرقاً بين
الرأي والمرئي وما الرؤية إلا كسائر الصفات لا تعلم إلا سمعاً وادلة العقل
فيها في غاية السقوط من العجائب وقد وردت من العجائب ادلة سمعية
نامضة وأصبغها واقوها «لاتدركه الابصار» فإن دلالة السياق لا ينفذ

(١) فالواجب أن لا تثبت الجهة ولا تنتفيها لأنه من تكيف الصفة ولم تؤمر به ففي كل يوم خطر وإن كان الثاني أشد خطرًا في الغم كلامه هذا في نسخة المصنف أهـ من خط هاشم

فيها حيلة ولنقتصر على قدر ما أعطت تلك الأدلة فإنه التكليف بحملها بزور
اعتقاد المبين المفهوم بقدر ما أعطيه قوة وضيقاً وما زر آراء ذلك لخبير عاجلة
الطلب من رضاة أحد الفريقين غصمنا الله عن الاهواء وأهانتنا على التقوى
آمين والحمد لله رب العالمين

ومن هذا النط المسألة الشهيرة ببسملة متكلم خاسمه زبدة كلامهم
فيها فالمترفة قالوا الا صوات من جنس المقدورات ويشركون في كونها
حرفاً مقطعة ثم منظومة من جهة العلم والارادة فالذى يتهيأ منه الكلام
هو من له القدرة المخصوصة مع العلم والارادة فهو من قبل التكلم قادر
على الكلام وبعده متكلم اي فاعل فان اطلق متكلم على الممكّن من
الكلام فهو بجاز كسائر الافعال فمن هنا صع لعم معنى مخلوق فاطلقوه
لأن شأن الحقائق الاطراد . وقالت الاشاعرة الذي يتهيأ منه الكلام
القولي هو المتصف بصفة تسمى كلاماً غير القدرة والعلم والارادة واختلقو
أهو حقيقة فيها ام في القول فقط فمن هنا قالوا الله سبحانه متكلم على في
الازل أي متصف بالكلام في الازل . وخاصل الكلام مامدلول الكلام
لغة والا فقد اتفقا على ان من له حالة يتهيأ منها الكلام القولي اذا حصل
منه الكلام القولي سعي متكلما باعتبار الفعل حقيقة وباعتبار المسلاكة حقيقة
عند بعض الاشاعرة وجازا عند سائر الناس واختلفوا في ماهية تلك الصفة
المنق عليها فإذا حققت هذا فالله سبحانه متكلم حقيقة عند جميم الناس
فالسلف قنوا بذلك كسائر الصفات والتكلمون نظروا في كيفية فاختلقو
ورتبوا المترفة على ذلك اطلاق المخلوق على القرآن وقابلهم المحدثون
بالنبي من دون تحقيق لمراد المتكلمين بل مجرد جود على مغالفة المترفة

وطلائق خلوق او ليس بخليق وكلاهما مبتدع ليس في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان المغزلة تقول لهذا المغاظن لا تفتر لى لذى في حق غيره تعالى وفي حقه ايضا عند اكثorum

وحقيقة بطلان كلامهم ان معنى تكلم لغة لا يتناول او جد الكلام في غيره ورده مباحثة فلو سلم لهم ان تكلم صفة فعل لم يلزم تسم الافظ بهذه الوصف اعني انطق قنبه لوجه غلطهم . والاشاعرة وتبوا على ما زعموا من ثبوت للمعنى وصفه تعالى بأنه متكلم في الاوزل ونجبوها في كيفية تنزيل الكلام الى امر ونبي وغير ذلك وقد صرخ عحقوم كالشريف في شرح الواقع وسند الدين في شرح عقائد النسفي لهم ينتون التول على حد ملحوظة المغزلة من الوصف بالحدوث والخلق وسلسلة الاحکام ثم ينتون امرا وراء ذلك وهو النصي وعلى هذا ان كانت المغزلة ابتدعت في تسمية القرآن بالخلوق فقد شارك كوهن على حد سواء وزادوا بابا خاصوا في النصي وانتهوا ب مجرد الدعوى ولم يقدم لهم دليل يروج عند المنصف التشكيت به ولا يصح لهم حقيقة معنى تكلم لغة في النصي لأنها كسائر الملوكات والدعوى المعلوم خلافها لا تروج عند المنصف ولما اتفقنا بذلك اكتفوا بمجرد مطلق التسمية ولتهموم اللغوي فهو الحق وان فسروا كيفية الكلام بتفسير المغزلة لقوا بهم وشلوك ابلجح المحدثون في الخوض وزادوا عليهم بعدم تحقيق المسألة والخطط الكبير حتى نموا على البخاري قوله لغطي بالقرآن خلوق او محمد ، ووقع له بسبب ذلك ما وقع و كذلك من واقفه حتى صارت منه للاقنة احدى المئات التي ينتقم بها المحدثون وحق ذمم كثيرة وذدان

القولي قديم وظاهر حكاية المتكلمين ان هذا كلام الحنابلة ونسبوهم الى انكار الفرودة وفي حكايات مناظرهم ما يدلل على عدم تحقيق الكلام بل لخط وخصام حتى روى انا احمد قال : عزوني بقل هو الله احد، مات البارحة . فقال له المؤمن الموت من خصائص الحي لا من خصائص الخلق . فقال يسعني ما وسم السلف . فقال لو قعدت على حديثك . فطالها أيها الناظر في كتب المصوين لاحمد فضلا عن غيرهم فا لهم يمكنون تلك التخبطات بدون اتباع اشتقهم بالتجليل على المعتزلة اعني تحقيق المتكلمين بكل حجر ومدر . وأما اتباع المحدثين في غير مستنكرون منهم لانه ليس بفتحهم وفي غير المحققين من الاشاعرة من اكثر التخبط كقولهم التلاوة حادثة والملوّ قدیم وقولهم كلام الله قدیم مقروه بالاستدلال مكتوب في مصاحفنا وغير ذلك من الخطط الذي ملا الآفاق .

ذكر في بعض شروح عقيدة السنوسي ان معنى تكليم الله سبحانه لموسى عليه الصلاة والسلام انه ازال عنه المانع و كلام الله غير منقطع وليس الذي سمع موسى بصوت او حرف بل صفة غير مكينة ككونه تعالى مرتبا . ونحو ذلك في الاحياء وغيره ، وحتى ابن السبكي ان القول باذ النفسي مسموع اختيار والده وانه احد قوله الشعري . وربك اعلم اي دليل هجم بهم على هذا التحقيق ، ورفا لهم هذا التلقيق ، وصيروه من واضحات الدين ، التي تحرر للمبتدئين ، الفم اغفر لنا يا أرحم الراحمين ، واذا نظرت لم تجد للمسألة حاصلا يوجب هذا التضليل العريض لكنه عقوبة لهم بسبب التعرض لما لا يعني بأول من نشر رأيه هذه المسألة ونوه بها احمد بن ابي دواد من خيار المعتزلة وأحمد بن حنبل من خيار المحدثين ولا نشك الا في صلاح

مقاصدها في ابتداء الامر وبعد قيام القترة نسأل الله السلامه ولا تفترى
شيء عزي الى معروف بخير ولكن عليك بالكتاب والسنۃ وترك الدعوى
والتيقظ لما يعني مما لا يعني

وخير الامور السلفات على المدى . وشر الامور المحدثات البدائع
(فاز قلت) فما الحق في مسألة التكلم مطلقاً ثم في مسألة القرآن خاصة ؟
(قلت) الحق ان حال المتكلم التي فارق بها من ليس بمتكلم ملكة ليست
هذه القدرة المطلقة بل أخص منها كما قالت المعتزلة وهل اطلاق الكلام
عليها حقيقة كاطلاقه باعتبار ما يصدر عن المتصف بذلك الملكة ام هو مجاز
التفاعل مثلاً لل قادر على الفعل يحتاج هذا الى اللغة والذى عندنا انه مجاز
والحکم اللغة لالمتكلمون وأما الاصطلاح فلا ينتمي به ومن هذا فهو مبحث
سهل لنؤوي الا انه يترب عليه تسمية الله متكلما في الاذل عند من يطرد
الحقائق في ذلك ومن يتوقف على الاذن لم يفرق بين الحقيقة والمجاز وهذا
العمل بخصوصه ربما يتفق الجميع على المنع فيه الا باذن لا يهم انه صادر عنه
القولي في الاذل فالحق عدم جواز الاطلاق ولم يجيء ذلك الا يعني
الصادر عنه القول ودعوى الاشاعرة عاطلة عن الدليل فليتأمل موارد
كلامهم طالب الحق .

واما القرآن فهو الذي وصفه الله تعالى بأن سمعه المشرك
وبالتشبه وبالانزال وبعد العوج وبكونه عربيا وأنه آيات يبنات وغير
ذلك من صفاتاته وذلك كله لا يعني له في صفة الباري تعالى نفسه وأما
إحداث وصف له ثبوتي أو شيء مخلوق أو غير مخلوق فبدعة نشأ عنها
مانرى من المفاسد وإن كان الفريقان من متكلمي الاشاعرة والمعتزلة قد

لتفوا على وصف القول بخلوق كما تقدم وقد اقتصرنا على اطلاق القرآن
 على القول فلا نساعدهم على اطلاق خلوق لما ذكرنا
 (فاز قلت) فما الذي تراه حليم على هذا التطويل وقد فهم إلى حد
 سهل عليهم فيه التكثير والتضليل ، مع اتفاقهم على ان المتكلم قد خلق
 من ليس بيتكلم مع اتصافه بالقدرة التي جعلت المنزلة الكلام القولي
 من آثارها (قلت) وجه الاختلاف نظرم إلى هذه الحالة التي اتصف بها
 من يصدر عن الكلام مستقلة هي عن القدرة أم لا فقل المنزلة ليس
 استقلالها من كل وجه بل كاستقلال الخليطة والتجارة والكتابة فان من
 له ملك الكتابة مثلا قد اشترك هو ومن ليس له ذلك في مطلق القدرة
 وهم هذافيست ملكة الكتابة مستقلة فلذا يقال كتب ويقال فعل الكتابة
 ثم فروعوا على ذلك الخلق لأن مني خلق او جد مقدرا وهل يتحقق ذلك
 بالختراع او صار بالعرف له حتى لا يطلق على فعل العبد فيه خلاف بينهم
 وتحقيقه ان معنى القدرة ما يكون به اخراج الشيء من العدم الى الوجود
 بالاتفاق وهذه الحقيقة صادقة على ما يصدر عن الملائكة الخاصة فيقال
 كتب وخط وتكلم ويقال قد فعل ذلك

واما الاشاعرة خبدوا على ثبوت القدر المتفق عليه ولم يحملوا
 ذلك ندرة خاصة كما فعلت المنزلة فنظروا في اسم له فوجدوا العرب
 قد اطلقوا على الملائكة ما يطلق على ما يصدر عن المتصف بها فقلوا استكملوا
 بذلك الاعتبار ثم حين نظروا في صفة الله تعالى وجدوا الخلق وسائر
 لومات الحدائق مستحبة على الصفة القدية ثم فرّعوا على ذلك
 ما فرّعوا حتى بلغ الحال الى انهم لا اسموا قوله تعالى « حتى يسمع كلام

قول

الله» قلل بعضهم القديم مسموع ذات المقابلة وهو هذا الذي تنبأ
المترفة عدتها امني بالقول واستبشرت الاشارة ذلك وقلوا هنا خلاف
الصروحة كما منى لمعنى ذهب الاشري في أحد قوله والسيكي وغيرهما
إلى أن الصفة للنفس مسموعة وهو النظر إلى ما يحيى عن الاشري إلى أن
الله تعالى مدرك بلجيم الموان هذا وقد يبرهن أن يكون هذا التعمق
قد اطلاعك على حقيقة هذه المسألة التي صارت شبيهة الدنيا املأكت الناس
مع عدم التلائم بحقيقةها، وهي لوضوح من الواضح، وإنما تبني عينين
من الصبح للآخر، ولمن ذلك يسهل عليك اختباطهم في غيرها وما على
النافع أكثر مما أتي عليك والله الحادي سبطاً.

رجعنا إلى الكلام في مطلق الصفات قلل الحق ابن دقيق العيد
رحمه الله تعالى في شرح المدة في شرح حديث «يامنة محشه والله مامن
أحد لم يغير من الله لأن يزني عبده أو تزني أنته»؛ المذكور عنه عن سمات
الحوادث ومشابهاتها الخلوفات بين رجلين إما ساكت عن التأويل ولم يعتن أول
ثم قلل والآخر في التأويل وعدمه في هذا قريب منه من سلم للتزييه لله تعالى
شرعي أعني الجواب وعده ففيؤخذ كما يؤخذ سائر الأحكام إلا أن يعني
مفعول هذه المذكرة بتأثر من صاحب الشرح لغى المعنون التأويل
 شيئاً فشيئاً خاصة يطاله حينئذ بالمعنى الصحيح وقد يتضمن بعض مخصوصاته
للتكذيب القبيح بالمعنى الصحيح انتهى وفم ما قال سلمه كلام بجمل والتفسير
إن بعض ذلك الظاهر فيه التأويل والمعنى جود بحسب ذات الظاهرة فقل
«بل يداء مبسوطتان» المراد به مطلق العبودية كما لو استعمل في المخلوق ذي
الجاريتين لم يحمله على الحقيقة إلا إله الناس ومنه؛ والتعجب من الحكومات

هذه بعد القطع بأن الله ليس كمثله شيء وإن القول إنما تدرك لما هي أهلاً لاستحسانه لا دراكه فنـ كما ما ان تدرك حدها ولا تعدى قدرها ووظيفتها وذلك مـ لا يـ يـ حـصـىـ مـاـ هوـ ظـاهـرـ بـيـنـ فـيـ التـشـبـيهـ ولاـ يـتـيـأـ تـأـوـيلـهـ الاـ بـتـرـكـ الـظـاهـرـ اـجـنبـيـاـ عـنـ الـلـفـظـ وـاـزـالـ مـاـ هـوـ أـعـلـىـ طـبـقـاتـ الـبـلـاغـةـ إـلـىـ الـحـضـيـضـ وـذـكـ اـنـ اـذاـ جـلـنـاهـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ عـادـ ذـكـ الـحـلـ عـلـىـ نـقـسـهـ بـالـقـضـىـ لـاـنـ الـمـفـرـوضـ الـمـلـازـمـ بـيـنـ ذـكـ الـظـاهـرـ وـبـيـنـ الـحـدـوـثـ فـيـنـهـمـ كـلـ مـاـ رـتـبـ عـلـىـ الـقـدـمـ وـمـنـ الـمـرـتبـ هـذـاـ الـظـاهـرـ الـمـسـلـمـ حـقـيـقـتـهـ وـذـكـلـ نـقـضـ سـائـرـ الـمـرـبـاتـ

وـ حـاـصـلـ هـذـاـ قـسـمـ مـاـلـوـ أـضـيـفـ ذـكـ الـلـفـظـ إـلـىـ مـنـ يـجـوزـ عـلـيـهـ مـعـناـهـ لـكـانـ بـالـرـاجـعـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ وـالـوـاجـبـ السـكـوتـ فـيـ هـذـاـ قـسـمـ لـاـنـ بـحـاجـةـ إـلـىـ تـمـلـعـ الـعـلـاقـ وـالـمـشـابـهـ الـدـقـيـقـةـ بـالـتـخـمـينـ وـغـايـتـهـ إـنـ لـامـانـ مـنـ اـرـادـةـ ذـكـ الـمـنـىـ وـلـيـسـ بـرـاجـعـ لـجـواـزـ اـرـادـةـ غـيـرـهـ فـاـخـاـكـ بـذـكـ الـمـنـىـ الـمـرـجـوحـ حـاـكـ بـالـمـرـجـوحـ وـهـوـ حـرـمـ بـالـإـجـاعـ وـفـيـ سـائـرـ الـاحـکـامـ الـشـرـعـیـةـ فـضـلـاـعـنـ هـذـاـ الـحـلـ الـحـترـمـ وـهـوـ دـاـخـلـ تـحـتـ قولـهـ «أـمـ تـقـولـونـ عـلـىـ اللـهـ مـاـلـاـ تـعـلـمـونـ»ـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـآـيـاتـ نـحـوـهـاـ إـذـ الـمـرـجـوحـ لـيـسـ بـعـلـمـ وـلـاـ ظـلـنـ بـطـاقـ عـلـيـهـ الـعـلـمـ فـاـتـأـوـيـلـ بـحـرـمـ بـلـاشـكـ لـكـنـ رـبـعـاـ يـعـجـبـ أـرـبـابـ الـبـيـانـ حـسـنـ اـسـتـعـارـةـ أـوـ نـحـوـهـاـ فـيـخـفـؤـنـ عـنـهـاـ وـيـطـرـبـونـ فـيـعـكـمـونـ بـعـقـضاـهـاـ رـعـاـيـةـ لـلـنـكـتـةـ الـمـسـتـخـسـنـةـ فـيـ طـرـائـقـهـمـ بـغـيـرـ التـفـاتـ إـلـىـ إـنـ هـذـاـ لـاـ يـجـوزـ إـلـاـ بـعـدـ إـنـ يـقـودـ إـلـيـهـ الدـلـيلـ الـرـاجـعـ وـمـاـ تـلـكـ الـلـطـيفـةـ الـأـخـضـرـاءـ الـدـمـنـ فـاـيـاـكـ وـأـيـاـهـاـ فـنـوـضـعـ لـكـ فـيـ صـورـةـ مـنـ كـلـامـهـمـ فـيـ غـيـرـ جـانـبـ الـحـقـ تـعـالـىـ صـيـاـةـ مـاـ يـجـبـ فـنـقـولـ كـثـرـ اـخـتـلـافـ النـاسـ فـيـ الـأـحـرـفـ الـمـقـطـمـةـ أـوـاـلـ السـوـرـ وـالـحـقـ إـنـهـاـ مـنـ قـسـمـ الـمـشـابـهـ الـذـيـ يـجـبـ السـكـوتـ عـنـهـ وـقـوـلـ «أـمـ نـابـهـ كـلـ مـنـ عـنـ

ربنا» فاختبر العزبي بقوله طريقة خفت لها الناس وهي ان المعنى ان هذه الاحرف هي التي يترتب منها الكلام في محاور اتكم والقرآن من كرمك منها فما المانع لكم من تركيب مثله لو لا انه من عند الله والاعتراض عليه ان مثل هذا من باب الرمز الذي يترتب على اصطلاح جماعة وليس من طرائق كلام العرب واساليبها وهذا اللفظ لا يدل على ذلك المعنى بحقيقة ولا بمحاجة فالحقيقة واضحة والمحاجة نوع علاقاته موضوعة معروفة

ومن هذا المنطق ما ذكره السيد الشريف في حاشية الكشاف عند قوله تعالى « ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى بصارهم غشاوة » أذن في توحيد السمع وجمع اخويه اشارة لطيفة الى ان مدركته نوع واحد ومدركتهما مختلفة واصل الكلام لصاحب الكشاف ثم قال: وما قبل من ان دلالة وحدته على وحدة متعلقة لا يعلم من أي الدلالات هي مدفوع بأنها من الدلالة الالتزامية التي يكتفى فيها بأي تزوم ولو بحسب الاعتقاد وفي اعتبارات البلاء اتفى . وذكر سعد الدين نحوه الا انه لم يذكر كونها التزامية والاعتراض على ذلك بما مضى من عدم تسليم أنها طريقة لغوية فيسقط قولهم اعتبارات البلاء لأنهم اقول ان كان المراد بالبلاء الذين قولهم حجة سليمة فرجحا ولكنكم لم توردوا ولن توردوا من ذلك كلام واحدة وان كان اعتباراتكم واصبابكم من حذاق الدراسة فائم مقبولون فقل لا اغمد الاعتبار فليس بقبول وائمه اللغة كسيبوه والخليل وغيره لم يجيئوا بشيء مما ذكرت . وأما قولكم الالتزامية الى آخره فهو كلام صحيح غير ان الزرع في صحته في هذا الموضع كما قلنا في صحة اعتبارات البلاء فاته لا ملازمة هنا وقوله ولو بحسب الاعتقاد صحيح ايضا ولكن لا يصلح في مسألتنا لأن

دلالة للوحدة على الوجهة إنما هي بالوضم ثبتت حيث ثبت وتنفي حيث ينفي، ودلالة الالتزام عقلية والظاهرون بالآية إنما يعتقدون المدلول المفهومي وقد اكتنز الفرصة بعض مقلدي ابن عربي وأهل خلته ومن سلك مسلكهم من سائر الباطنية في تقسيم الكتاب والسنة فاحتاج بكلام العريف هنا ولا حجة له فيه من تسليم صحته لأن المراد بقوله ولو بحسب الاعتقاد يعني في اعتقاد المخاطبين كأنه يقول وهذا الأسلوب مبني على اعتقادكم وذممكم وهذا إنما يتمنى في اعتقاد كافئ حين ورود الخطاب لأنما يجدهم من الاعتقلات التي بعد خمسة سنة ألف سنة فكسد سعي هذا الذي يريد نصرة الباطنية فله لا فرق بين بلطني وباطني إلا مجرد المسمى فليقظ لمحو ملأ ذكرنا وكل من يعرف كلام العرب يعرف أن هذه المطرائق ليست من طرائقهم ولاتهم ولهم الموز التي يقدمون بالاصطلاح فليسوا منها ولا يختصون العرب فهوAMA يوضع لك ويُشَبِّهُ أنت يستخف به إن يقال أنة العربية كيف يتحقق عليهم معرفة الدليل الرائع من المرجوح بحسب الأسلوب العربي فلنقول إنما للمرية إنما هم نزلة لا يتكلمون به شلماً وقه فتشنا فلهم ونظرنا فيها نظروه بعمقهم وقد ذكر ابن المطاجب إنما إنما قبل العربي بحصول اللسان أنه تكلم على حسب الوضم فانشأه عن طريق الجمهور بحال اللسان. ذكر متوجيه التوصيل سيويه لذ بعض العرب بدخل طلاق فيقولون لهم أجمعون ذاهبون . هذا ويكتفي إنما نؤمر بذلك التأويلين بل يكتفي إن نعلم أن الله ليس كذلك شيء ونترمه بما يطلق كل الله تعالى على الجملة والتعرض للتأويل فيما يكتفي في كلامه تعالى وكلام رسوله خطأرة .

وحاصل هنا أن مسلول تلك الافتراضات يسيء لغير أرض قد حملنا

زيدة المراد منها مثل « يخافون ربهم من فوقهم » فيكتفي هنا الذي دل عليه السياق اعني الفوقي المطلقة ونسكت عن تكثيفها ذلك لأن التكثيف لم يُسقّ له الخطاب ولا حقيقة معلومة لنا انما المعلوم لنا ما يasicg له الخطاب لكن ليس لنا حصر المطلق في مقيد مخصوص بل مطلق الاطلاق اعم من النظر والتحول في الحقيقة والمحاجز وان كان لفظ العرب منحصرا في الحقيقة والمحاجز وعمر فهم ايمكنته فنحن لا نسلم معرفة هنالان ذلك مسبوق بمعرفة المعنى وقد سلمنا القدر المعلوم ولا نقدم على ماعداه من غير دليل وعم نجويز المنم وهو الاصل « ولا تتفق ما ليس لك به علم » وليس المراد انا نحمله على المطلق فحسب حتى يتعرض علينا بان المطلق يتمتن وجوهه انما اردنا ان المعقول لنا نفس المطلق مع قيدهما ولم يبلغ ذلك القيد لعدم تعينه وعدم التكليف بطلبه وقد انضم الى سكوت الكتاب والسنة سكوت السلف ثم عدم حصول الباحثين الى يومنا هذا على طائل يشقى الاذيب المتورع وذلك اوضاع دليل على ان التأويل تكافف ما لا يبني

وقد امس الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ان يتمدح بتزهده عن التكاليف^(١) الهم انا لن نذهب بالطريق ان نكون من المتكلفين وهذا القسم قد وسع الله سبحانه علينا فيه نوع توسيعة حيث كثر دوراته في الكتاب والسنة ولو قلنا بما يقوله المتأولون من تحيّم التأويل لحقنا بضلال اكثر الامة وهو من لا يعيره التأويل فان قالوا يسمعهم السكوت قلنا فأن الدليل الذي خصم الله به

(١) يشير إلى قوله تعالى « قل ما أسائلكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين »

وأوجب عليكم التأويل او جوزه ؟ اما نحن فنحن هنا على دين الاعراب ،
والصبيان في الكتاب ،

ولقد قال ابن عبد السلام : ان الله عفا عن الجسمة اعتقاد التجسم
لغلبته على الطباع ولا يكاد يخرج عن طبع موجود لا داخل العالم ولا خارجه
ونحو ذلك مما استقل به العقل . قال : ولذا لواعتقدوا ماليس كذلك مثل
الحلول لم يعف واستدل على المفو بمعاملة السلف وما قال من الانصاف
ليس بأبعد مما قالوا خلا انه بتقول بأن الله عفا بذلك وهم بتوا القول
بان ذلك حرام بل كفر فكل منهم حكم على الله وحل وحرم والمدعى
من الجانين اعظم مما أدلوا به أما من جهة المكفر بن فخالفة لمعاملة السلف
وهو البدعة وأما العفو فليس اللازム من معاملتهم التي هي حكم شرعي
لزوم حكم آخر هو ايائهم حقاص ما قد اتقحموا و قالوا على الله ما لا يطعون
لأنه ليس كلامنا في الساكت بل في الجسم الذي جرى على ظاهر الآيات
والاحاديث ولقد زعم السمرقندى وغيره ان الذي اوقع النصارى في
مقالاتهم أن في الانجيل ذكر لفظ الابن والاب والحلول وحتى تلك
الالفاظ وأطال ابن تيمية من حكايات ذلك في (الجواب الصحيح في الرد
على المغيرين لدين المسيح) خملوها على ظاهرها وصنع بهم مارأيت فهذا
انصح شبيه ما نحن فيه، فمليك بما وقفك الله عليه، والحلال بين والحرام
بين وبينهما مشتبهات، والمؤمنون وقاوفون عند الشبهات ، الا ان الجدليين
توسعوا وربما كان جواب الجدل في بعض المواضيع ان قول له سبحان
الله لأنه قد يلزم شيئا لا يخلص معه منه الا بزمان طويل وتصنيفات

وتخريب قواعد قد مهدت على شفا جرف هار ولذا عيب اكثرا الجدل
«وكان الانسان اكثرا شيء جدلا»

والحاصل ان عليهم الدليل ان الله كلف بهذا الذي زعموه. فان (قالوا)
ان المحبس ونحوه يبعد من هو كذا كما اعتقد بهم (فلنا) هو يقول سجد
وجهي الذي خلقه وصوّره ، وشق سمعه وبصره ، وجهت وجهي الذي
فطر السموات والارض ، وغير ذلك مما لا يحمد ، ثم انه وصف الله بوصف
وجد ظاهره في الكتاب والسنة ولم يقدر ولم يفعل مثل ما فعله المزهون
فكان وصف الله سبحانه بذلك على غير جهة الحكاية لما في الكتاب والسنة
وكوصف بعض التكلمين له بصفة يخالفه فيها التكلم الآخر من المعتزلة
والاشعرية وغيرهم فيلزم ان يقول هذا يبعد الها شأنه كذا وكذا في جميع
التكلمين بحسب كل صفة . والحق ان يكتفى بما وصف الله به نفسه لما
مطلقها كخالق وعالم وقدر واما من السكوت كفوقيهم ، وعلى العرش
استوى ، وخلق آدم على صورته ، مع القطع بأن معناها لا بنا في صفات
الكمال بل هي من جملة المقادح ولا يضرنا تجويز أنها حقائق أو مجازات
لان الحكم بالحقيقة والمجاز مترب على عقلية المعنى وقد قلنا : لأن دري
ما معناها وأما من اعتقاد المجاز كتجري باعيننا ، وبدهاء مبسوطتان ، على
ما فرطت في جنب الله ، ونحو ذلك وهذان قسمان ، والقسم الثالث مثل
رحيم ، ونور ، وصبور ، ولا أحد أغير من الله ، ونحو ذلك مما هو من
صفات كماله والظاهر الحقيقة ومن تقاضاها فلدعوى كون العارض جزءاً مدلولاً لها
بنير دليل كما ذكرنا قبل
والعجب من المجادلين اذا قلت لهم في مثل الرضى او الفضب قال

الغضب فور ان الدم والرضا انبساطه ، واخذ يدعى ذلك على العرب وهو من كلام الاطباء قد يتكلم به على نوع من المجاز وقد يتكلم به على غضب مقيد وهو غضب الانسان كاجاء في الحديث « الغضب جرة » وكلامنا في مطلق الماهية من دون قيدهن انصف علم انه يعلم المطلق من لا يعلم المقيد وقد يقولون هذا من المجاز لانك اطلقته على ما هو اعم منها وهذا اما يتم له بعد تسلیم ان القيد المذكور جزء الحقيقة والشأن في صحة ذلك لهم والاصل في الاستعمال الحقيقة وجدنا هذا المعنى الاعم مراجعا بمثل « نور السموات والارض » فنجعله عليه على انه لا يضرنا او لا يهمنا كونه حقيقة او مجازا بعد ان عرفنا ما أريد به في هذا التركيب مثلاً اعني مطلق النور لا النور المقيد بالاطلاق لانا نحمله على ذلك المعنين ونستريح من تحقيق حقيقته ومجازه لانه حصل لنا الاذن باطلاقه كذلك لا على جهة المحکایة كما يزعم بعد المعتزلة بل يدور الامر على حصول المعنى المعنين من دون فرق بين الحقيقة والمجاز اما افترقا بكيفية الوضع وذلك خارج عما نحن فيه ولكنه لا يدرك هذه الدقة الا نوادر الافهام واكثر الخطأ في الانظار او كثيرة من التعلق بالفرق الاجنبي عن الجم و الله المادي فما هو بهذه الشابة ووصف الله به نفسه او وصفه به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو الذي نفر عن تقديره عن الله تعالى وانحصر الكلام في هذه الثلاثة الا قسم والله المادي ونسأله العفو والعافية آمين

لطيفة جليلة

قد ورد في الكتاب والسنة اسناد ماللماقل الى سائر الحيوانات بل

الجلدات بل الى المعاني وأعم شيء في ذلك واوضحه « وإن من شيء لا يسبح بمحمه ولكن لا تفهون تسبحهم » والاعيان يسم ذلك لكن لم يهيا القل لادرأ كه أو لم يفتح له بابه « وما أتيت من العلم الاقليلاً » وارتکاب التجوز سبباً من القطع به وتفى ماسوى ذلك جرادة عظيمه ودعوى غير مستقية، ونحو هذا اثبات الصور للمعنى أعني صورة ما يصح معها بجادلة سورة الملك مثلاً وشفاعة سورة البقرة وأآل عمران وقوله « عجبت لها ابتدراها ائمته عشر ملائكاً » أي الكلمة ونحو ذلك وأنما يذكر ذلك ونحوه من ذمم من المتكلمين انه يلزم منه تجويز ما المعلوم خلافه كتجويزنا ان هذه الصخرة المشاهدة خطيب بلين وعالم فاضل وقد ازال علام الفيوب سبحانه هذا الوهم بقوله « ولكن لا تفهون تسبحهم » فالذى شاه علمنا بوجود شيء ففهناه وما لم نتمكن من فهمه كيف يحكم عليه عقلنا فان النقل بالنسبة اليه كالسمع بالنسبة الى العلم بحسب الحالة الراهنة وبفتح الله سبحانه لآنباته ولا هل الآخرة اشياء من ذلك الذي انكره المجلدون على انهم قد آمنوا بما هو أضيق من هذا وهو قطع الملك في اللحظة ما بين السماء والارض الى أعلى العالم وقد ورد ان بين السماء والارض خمسة وعشرين و كذلك غلظ كل سماء وبين كل ممائهين^(١) ولا تجوز في قاعدة المتكلمين قطع جزء من المكان الا في جزء من الزمان أعني أقل ما يقدر من كل منها^(٢)

(١) يقول مصححه الحديث في ذلك لا يصح ويتساع في المثال ما لا يتسع في غيره

(٢) لو علم أولئك المتكلمون ما يعلمه أهل هذا الزمان من سنن الله تعالى في

الضوء والكمبراء لاختلف حكمهم وتغيرت فلسفتهم في أمثل هذه المسألة خبر التغافر يقطع عبiquit الأرض نحو دقيقتين ونور الشمس يصل الى الأرض في ثانية دقائق وثوان وبينهما أكثر من ٩٢ مليون ميل امد مصححه

مثلاً محل الجze الذي لا ينبعأ من الاجرام جزء من المكان ومقدار قطمه بحركة جرم جزء من الزمان ، وكذلك « ظلما رأه مستقراً عنده » حتى زعم ابن عربi انه لا يمكن الا على القول بالتوبيان مع انه موسع غالٍ مدح في صور ما تضمنته هذه اللطيفة فناقض فيما قال كما هو دأب مثله لا دُعُوا وكذلك آمنوا بتوصيم القبر مد البصر ونحن نخفر بمنبه ولا زراه كذلك وغيرذلك من الانواع الكثيرة مما يهد المذعن له صدقاً والمرتاب منها زنديقا ، والحق الايمان بما جاء في الشريعة مما ذكرناه ونحوه وانه كما هو و لم تستذكر تلك الاشياء عقول خير القرون حين سمعوها لان ايامهم كفاه المؤنة ، ومعرفتهم لتفوسم وقصورها ثبتت على السنة، وقد جرى نادراً مثل ماقال (كيف يعيش على وجهه؟) فقال صلی الله عليه وآله وسلم « الذي امتهن على وجهه يعيش على وجهه » وقد تمدی نحو هذا الكلام الى ما يتعلق بالإيمان بالله والاقتدار اولى بنا والمراد تبييه الموقف لا حصر المطلق ، فلان تفصيل ما تضمنته هذه اللطيفة يحتمل مجلدات ولا نفي بمحقها بعد وحسبنا الله ونعم الوكيل

البحث الثاني مع الاشعرية

قال جماعة من متأخرى التكلمين منهم يستحيل تعليق أفعال الباري تعالى وظاهر هذا الذهب وغلب حتى يظن من لم يكتثر من مطالعة كتبهم انهم يجمعون عليه وأما المكثر فيجد القائل بهذه المقالة هم الاقل في المتأخرین فضلاً عن القدماء ويرشدك الى هذا إبطاق فقهاء الاشاعرة على تعليق الأحكام بل التصانيف البسيطة في المناسبات كالقواعد لابن عبد السلام

وعلى ذلك بني القياس بل غلت المالكية فاستغفروا بمجرد المناسبة من افرادها وهو القول بالصالح المرسلة قال القرافي المالكي اذا تبعت فروع سائر المذاهب وجذبهم فائتين بذلك لأنهم يستغفرون بمجرد المناسبة في اثبات كثير من تلك التخاريم وهو كما قال ومثاله اذا قلت لهم نشترطون ألفاظا مخصوصة تسموها عقدا في اليوم مثلا قالوا الان الرضا امر قلبي خفي فنيط بأمر ظاهر فيقال لهم أين الدليل على تعين ذلك الامر؟ فلم ترم ذكره دليلا مع طول البحث والدليل على الرضا لا ينحصر فيما ذكر وكذلك سائر الامور الفلبية وهذا ضرب مثال اريد به الاشارة كما هو دأبنا في هذه الابحاث قال القاضي عبد الوهاب المالكي في جواب

العرى في قوله

ما بالهما قطمت في ربم دينار
يدنخمس مثين عسجد ودب
تناقض مالنا الا السكوت له
وان نعوذ بولانا من النار

(جواب القاضي)

صيانت النفس اغفلتها وأرخصها صيانته^(١) المال فافهم حكمة الباري ويقال ان هذا الجواب للشريف الرضي وقال النووي في الایضاح في مناسك الحج مانصه : اعلم ان اصل العبادة والعبادات كلها لها معان قطعا فان الشرع لم يأمر بالعبت في معنى العبادة وقد يفهمه المكلف وقد لا يفهمه . وقال ابن حجر الم testimي في قتح الجواب : الشكر صرف المبد جيم ما افهم به عليه الى ماخلق لا جله اتهى وقال القرافي المالكي في التتفريح

(١) يقول مصححه احفظه هكذا :

عن الامانة اغلامها وأرخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري

له في أصول الفتنة في بحث الواجب الموسّع: اما تعتبر اوقات العبادات فعن
نعتقد انها المصالحة في نفس الامر اشتملت عليها هذه الاوقات وان كنا
لانعلمها وهكذا كل تعبد فعنده ان لا نعلم مصلحته لانه ليس فيه المصالحة
طرداً لقاعدة الشرع في رعاية مصالحة العباد على سبيل التفصيل وفي قواعد
ابن عبدالسلام نحوه . وقال القرافي ايضاً في رد القول بتصويب المجهدين :
لنا ان الله تعالى شرع الشرائع لتحصيل المصالحة الخالصة او الراجحة
ودرء المفاسد الخالصة او الراجحة ويستحب وجودها في النقيضين
فيتعدد الحكم و قال الحلي في تفسيره « ما خلقنا السموات والارض
وما بينهما الا بالحق » لتدل على قدرتنا ووحدانيتنا « أخسّبم أنما
خلقناكم عبثاً » لا حكمة لابل لتعبدكم بالامر والنهي فترجموا اليها
ونجاري على ذلك « وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون » فتعالى الله عن
العبث وغيره مما لا يليق به انتهى . وكذلك قال السيوطي في تفسير قوله
تعالى « ربنا ما خلقت هذا باطلًا » عثنا بدليلاً على كمال قدرتك سبحانه
نزيها لك عن المبث انتهى

وقال ابراهيم اللقاني المالكي : مذهب الاشاعرة ان افعال البارىء
ليس معللة بالاغراض والمصالحة الغرض مالاً جله يصدر الفعل عن الفاعل
ومذهب الماتريديه امتناع خلق فعله تعالى عن المصالحة قال السعد: الجواب
تعليل بعض الافعال سبباً لاحكام الشرعية بالحكم والمصالحة ظاهر وذكر
آيات وأحاديث وليس فيها ما يبرد مذهب الاشاعرة اذ يقولون بالصالحة
والحكمة في نفس الامر لأنهم يمنعون البث في افعاله تعالى كما يمنعون
الغرض وكذلك كان التعبد من الاحكام مالم نعلم على حكمته لا مالا

حكمة له على أن بعضهم نقل عن الأشاعرة أنهم إنما ينمون وجوب التعليل لا لأنهم يحيطون بما صرخ به ابن عقيل الحنبلي انتهى كلامه الثاني ووكم عسايا نجس لك من القاظميين والكتاب مشحونة بذلك في الكلام وفي أصول الفقه وفي فروعه وفي شروح الحديث وما بقي إلا مناقضة من تلخص منهم بقوله: لاغرض ولا بعث: والمبحث خلوه للعمل عن الفرض كما يأني به قريباً لحقيقة وقد قلل أجمع الفقهاء على تعليل أفعاله تعالى جماعة من الأصوليين والمتكلمين كابن عırفة وابن الراجز في اختصار المتشي وسعد الدين في التهذيب فعل هذا تحصر هذه المقالة في جماعة من محض المتكلمة غير الفقهاء، ومن غلب عليه علم الكلام ولم يحفظ من معرفة الكتاب والسنّة وأصول الشريعة وفروعها بما يتحقق فيه اسم الفقيه فهو إلى الفلسفة أقرب منه إلى المنشورة وهذه المقالة أصلها للفلاسفة جملوها ذريعة إلى نفي المختار وسيأتيك تحقيقه فتدركه إن شاء الله تعالى وما هي إلا مقالة شناءه ومن يرحب فيها لا من سمه نفسه كما قال السمرقندى منكرآ لتسليل منكر النبوة، وكذلك قال ابن تاج الشرىعة من انكر التعليل فقد انكر النبوة،

ورام سعد الدين قويم الضلعة العوجاء فقال تسليل بعض أفعاله تعالى ثابت بالنص وللاجاع فالاقرب حل الخلاف على زرجم ذلك وعمومه مثل قول عضد الدين وجوباً عند المعتزلة وتقضلاً عند الفقهاء، وهذا لا يوافق دعوام استحالة التعليل واحتجاجهم بلزم واستكمال البصائر تعالى بالغير كما بلغني وتأمل ما ذكرناه من اللوازم الشنيعة على هذه المقالة بعد تأملك لحجتهم وباطلتها وقد صرت قابلاً طبعتك لساير دعاياتك ولا يهولنك إن هزت

الى من وسم بالتحقيق من المنكمين فليسوا بادق نظرا من اسلامهم الحكماه، وهذه المقالة اعظم مفاسد الاعجاب بتدقير الحكماه ولعل تسويل الدقائق لهم من الاستدراج لهم ولمن اختربهم ابتلاء ،

ويحكي انه كان في زمن موسى عليه الصلاة والسلام حكيم قد بلغ من الحكمة مبلغا حتى انه ادرك من خواص الاشياء انه سافر فكان يعطي الرجل من اصحابه مثل حبة الخردل فتنذر به ريا وسبعا ثلاثة أيام ووضع حجرا على رأس رمح فكان يستضيء به هو وأصحابه نحو ميل فذكر له امر موسى صلوات الله عليه وعلى نبينا فقال قد أعطينا من العلم ما لا يحتاج منه الى أحد (قلت) هذا الحكيم لو كان يزعم ايلا لمله كان يدرك السعادة الابدية والشرف السرمدي وينجو من اعظم الضلال وشر الخصال نسأل الله الطافة وهذا ابته وما كل تدقيق يعمود ولا هو دليل الحق وهل معنى الدقيق الا ما كانت مقدما له غريبة او كثيرة او مشكلة الترتيب وذلك انما يتعل بالنسبة الى هذا المخلوق الضعيف الذي ماؤتي من العلم الا قليلا فاين أنت من الاعجاب بكلام من خلق المقول وجعل لها في الادراك غاية محدودة يختص سبحانه بما وراء ذلك وصانع كلامه للدلالة على حقائق على وجه يكون فيه أبلغ صلاح المقالاء وكلام انبياته الذين اختصهم بحمل نصيحته وأودعهم اسرار حكمته فعملوا من طب لمن حب ، واعرض بهم ابيان من كتبت له السعادة في لمع البصر أو هو أقرب ، وكم عسى يبحث الباحث في الكلام وبعاني تخليص الشكوك حتى ينفسي العبر وهو غرور برد اليقين ، وبركة كتاب أحسن الخالقين ، « يا أيها الناس قد جاءكم موعدة من ربكم وشفاعة لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين . قل بفضل

الله ورحمته بذلك فليفرحوا هو خير مماليكهم . يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ، ويهدىهم الى صراط المستقيم »

ويروى أن حكيمًا صنف في الحكمة ثلات مئة وستين تصنيفاً وحى الله عز وجل إلى نبي زمانه أن قل له إنك قد ملأ الأرض بقاها وان الله تعالى لم يقبل من بقاك شيئاً . والله الفخر الرازي حيث يقول

العلم للرحمن جل جلاله وسواء في جهاته يتعمق
ما للتراب وللعلوم وإنما يسعى لعلم أنه لا يعلم
فلنعد إلى ما تصدّينا له فنقول

احتاج المليون لتقليل افعال الباري بحجج (الأولى) ان الفرض يستحيل عوده على الباري تعالى اتفاقاً فبقي ان يعود على غير فموده عليه لاما ان يكون أولى بالباري تعالى أو لا إن لم يكن أولى لم يثبت لحظة التمل على الفعل وإنما يقع ان وقع بترجيح الفاعل عند القائل به لأنه مرجوح أو مساو وما وقع بمحض ترجيح المختار ليس من الفرض في شيء ، وإن كان أولى بالباري تعالى كان فعله أولى من تركه والاتفاق بالأولى كمال وإنما يحصل هذا الكمال بواسطة التبرير فيكون لغير دخل في تحصيل الكمال

واجب الكمال بالذات وأنه محال

(الجواب) انه أولى في نفسه والحكم لا يبدل عن الأولى وایجاد المرجوح والمساوي هو العبث الذي من الصف به خرج عن كونه حكيم والباري تعالى واجب الحكمة فأن أردتم بالاستكمال بالتبرير هذا فتبرير مسلم بل هو عين الكمال وخلافه عين النقص وكان يلزمكم نفي العلم فأنه لا يتصف

بكونه حما لا م تحقق المعلوم فقد استكمل بالخلوم بل للذات - واجب
 الكمال فلا بستكمل بغيره آخر هو العلم ونحوه وهذا هو الذي جر
 الفلاسفة الى نفي العلم وسائر الصفات من حيث المعنى لأنهم يثبتون العلم
 ونحوه من صفات الكمال للدليل الذي يقود اليه ثم ينفون عن الذات
 ما يلزم منه تعدد المفهوم أو الاستكمال بالغير كتعلق العلم ونحوه كما قدم
 عنهم للايقن التركيب بزعمهم لأنه ينافي الوجوب كقول من قال عنهم
 لو صدر عنه اكثراً من واحد لتکثر بذلك الاعتبار فینتفق الشوح ويلزم
 التركيب وكان يلزم هذا ان ينفي صدور الواحد أيضاً لأنه من حيث الصدور
 مغاير له بدون الصدور ثابت وهو التعطيل المعن فكذلك مقالة المؤلأه
 يقال لهم لا تثبتوا له تعلقاً بشيء لأن ذلك استكمال بالغير فینتفق عنه جميع
 الكمالات التي لها تعلق ما بالغير فینتفق عنه التعلق بالآثار المشاهدة بأي
 وجه وهو التعطيل المعن نمود بالله من الجماله والضلاله وقد التزم ابن
 عربي الصال المشل بأن هذا التعلق بين البارئ وبين خلقه يلزم منه عدم
 الغنى لوقوفه على الغير وسيأتي نص كلامه فكان أحد مؤذني الضلال والباطنية
 والفلسفه العدل الآخر لأنهم قالوا بنفي التعلق لتنفي الحاجة النهاية
 للغنى الواجب وهو يقول لا بل أنا اثبت الحاجة وإلى هاتين المقالتين
 انتهي علم الخائف في بحث العللات «ما يكون لنا ان تتكلم بهذا
 سبعاً نك هذا بهتان عظيم»

نم قول لمؤلاه النافدين للتعطيل اذا كنتم تحملون اصل الاحسان الى
 العالم بایجاده وایجاد منافعهم وبث الرسل وازال الكتب والمحفظة وحثهم
 على التقرب الى ربهم وتشويقهم وترغيمهم بالكمالات المعنوية والمستلزمات

الحسنة وغير ذلك من الحسنات التي ينفع بها الناس «وانتموا نعمة الله لا تتحسرونها ان الانسان لظلمه كفارة» فاذ اكلت فليكن عنديكم فمذاك فالحسنة لا تغسل بالاسباب ان انت انت الحسنة ويعود لم يكن لها من العناية في عباده مثقال جبنة من سردى الا سبعة حبات هذه ان هذه مقالة مدو في صورة صديق وقد اوردت الفلاسفة هذه الشبهة التي تقيسونها على المختار وقالوا لو كان مختارا فلا يخلو ابداً ان يكون الفعل اولى به من التوك او لا فان كان يكون حصوله كلاماً له فيكون في ذاته ايضاً مستكملاته وان لم يكن كان عيناً وهو غير جائز على الحكيم فلما شعر بي كيـف خلصتم عن هذه الشبهة ولزمت خصومكم وما أبعـدم على الفلاسفة الا بين جوابـ خصومكم عليـكم ٢٢٢

﴿الحجـة الثانية﴾ قالوا ان كان الغرض قدـما لـزـم قـدـم الفـعل لـتـام شـرـانـطـ الفـعل وـانـ كانـ حـادـنـاـ كانـ اـيجـادـهـ لـغـرضـ وـتـسـلـسـلـ (ـوـالـجـوـابـ)ـ اـنـ هـذـهـ اـيـضاـ تـقـيـمـوـهـاـ مـنـ الـفـلاـسـفـةـ ظـنـيـنـ كـيـفـيـةـ اـيـراـدـهـمـ لـزـومـهـ لـكـمـ لـجـلـسـكـمـ المـرـجـعـ الـارـادـةـ وـعـدـمـ لـزـومـهـ لـمـ جـعـلـ المـرـجـعـ الدـاعـيـةـ .ـ قـالـتـ الـفـلاـسـفـةـ اـيـراـداـ عـلـىـ اـسـتـنـادـ الـعـلـمـ إـلـىـ الـخـتـارـ:ـ لـوـ كـانـ الـعـالـمـ مـسـتـنـداـ إـلـىـ الـخـتـارـ فـاـمـاـ اـنـ تـجـمـعـ شـرـانـطـ الـاـيجـادـ فـيـ الـاـزلـ (١)ـ لـزـمـ كـوـنـ الفـعلـ اـزـلـيـاـ وـانـ يـنـاقـضـ الـاخـتـارـ وـانـ كـانـ بـعـضـ الـشـرـائـطـ حـادـنـاـ نـقـلـنـاـ الـكـلـامـ إـلـيـهـ فـاـنـ كـانـتـ شـرـانـطـ الـاخـتـارـ وـانـ كـانـ بـعـضـ الـشـرـائـطـ حـادـنـاـ نـقـلـنـاـ الـكـلـامـ إـلـيـهـ وـتـسـلـسـلـ فـكـانـ مـنـ قـدـيـمةـ كـانـ قـدـيـمهـ وـانـ كـانـ بـعـضـ اـيجـادـهـاـ نـقـلـنـاـ الـكـلـامـ إـلـيـهـ وـتـسـلـسـلـ فـكـانـ مـنـ الـجـوـابـ عـلـيـهـمـ اـنـ الـاـزلـ مـاـنـعـ مـنـ حـصـولـ اـنـ اـنـتـ اـيجـادـ لـوـ جـوـبـ قـدـمـ الـخـتـارـ عـلـىـ اـئـمـهـ وـمـنـ شـرـانـطـ الفـعلـ زـوـالـ الـمـانـعـ قـالـلـوـ فـيـنـيـ اـنـ لـاـ يـتـأـخـيـ مـنـ

(١) قدـسـقطـ مـنـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ كـلـامـ وـلـمـ الـاـصـلـ هـكـذـاـ:ـ فـاـمـاـ اـنـ تـجـمـعـ شـرـانـطـ الـاـيجـادـ فـيـ الـاـزلـ اوـ يـكـونـ بـعـضـهـاـ حـادـنـاـ فـاـنـ اـجـتـمـعـتـ فـيـ الـاـزلـ اـقـيـادـ مـعـصـمـهـ

زوال المانع و اختصاصه بوقت دون وقت ان كان لا يخص بطل الاتجاه الى المختار و ان كان يخص عاد الكلام فيه احداث ام قديم . فهنا يختلف الجواب بين من جعل المرجع الداعية ومن جعله الارادة فمن جعله الداعية قال المرجع حالة لفعل الشخص و تخصيص الفعل بوقت دون آخر يكفي فيه شخص اختيار الفاعل لانه بتقدير تقديم او تأخير لا يخرج عن كونه حكماً لحصول رجحان فعله في جميع الاوقات فان قدر مانع في بعض الاوقات شخص ذلك الوقت وايضا لا إحالة في اختصاص ذلك الوقت بكون الفعل فيه مصلحة أو أصلح واما من جعل المرجع الارادة فكان جوابه ان قال المخصوص الارادة وهي قديمة ولا يلزمها حصول الفعل في الازل او عقىب زوال المانع و اختصاص الامر بوقته من دون مخصوص لان الارادة من صفة نفسها اختصاص متعلقها بوقته (فقل) فيلزمكم ان يجب الفعل في ذلك الوقت ويكتفى غيره لان شرائط الفعل كلها واجبة غير واقفة على اختيار مختار وهذا هو غير مذهبنا اياها الفلاسفة وهو الوجوب ببطل قولكم بالاختيار وهذا قد حصل منه من تحرير هذه الشبهة وردتها الجواب على هذه الحجة التي ذكرها المحيلون لتعديل افعال الباري تعالى واما قولهم الوجوب بالاختيار فكلام لا معنى تحته لانه تعالى هل له حال حضور وقت الفعل أن لا يفعل ؟ فان قلتم نعم قلنا بطل قولكم ان الارادة تخصيص الفعل لما هي عليه من صفة نفسها وان قلتم ليس له ان لا يفعل فلنا فقد عطلتم معنى الاختيار ولا يعارض هذا بالعلم لانه تابع للمعلوم وسيأتي لهذا منزيد تحقيق عند ذكر المرجع في مسألة التحسين والقيبيع اذ شاء الله تعالى

وهنا جواب آخر ركيك جداً من جمل المرجع للارادة وهو أن الارادة تلقت بإيجاد كل حادث في وقته لتحقق السلم في ذلك الوقت ويستحيل تناقض المعلوم عن العلم والجواب أن العلم تابع للمعلوم وقد زعمت أن المعلوم تابع للارادة فكيف يتبع الارادة ما هو تابع وهو العلم لما هو تابع وهو المعلوم وهو دور

(الحججة الثالثة) قالوا يمكن تحسيل الفرض ابتداء فلا قائدة لتوسيط السبب والجواب اذا ثبتت حكمته في الجملة فالحكم والاعتراض عليه فما جعل واسطة الا حكمة هو بها اعلم ثم هل تتعون من الواسطة الا العبرت وهو عين مذهبكم فكل افعاله تعالى عندكم عبارة لانه ان فعل المرجوح او المساوي ظاهر وان فعل الراجح فلا نظر اليه والا لو فعله لرجحاته لكان غرضاً (فإن قلت) بل العبرت الفعل الذي لم يترتب عليه قائدة وغاية محمودة وما ترتب عليه ذلك فهو الحكمة ونحن لا نخلي شيئاً من افعاله تعالى عن الحكمة بهذا المعنى وإنما ننكر ان تكون تلك العوائد والغايات باعثنا وعللها و هو المراد بالفرض (قلت) فهل اختيار الباري تعالى لما يترتب عليه القائدة من دون ما لم يترتب لخصوصية ترتب القائدة فهو الذي يريد بالفرض والباعث أم لم تراع تلك الخصوصية فما ترتب عليه القائدة وما لم يترتب بالنسبة الى نظر الفاعل سواء وإنما ترتب القائدة حينئذ اتفاقى واتفاق القائدة لا ينافي العبرية كمن يبعث بالري بالحجارة فيقتل حية أو عدوه (فإن قلت) نحن نسلم أن الباري تعالى لا يفعل إلا ما يترتب عليه قائدة لكن ليس وجه تخصيصه تعالى له بالفعل ما توهمت من ترتب القائدة ولا ما هو أعم من ذلك ككونه راجحاً في نفسه بل لأن

الارادة القديمة لا تتعلق الابناء بـ وحقيقة ان القبرة تعلق بكل ممكـن كان المعلوم انه يوجد او أنه لا يوجد بخلاف الا وادـة سـفـلـاتـعلـانـ الـاعـاـكـانـ من المعلوم انه يوجد (قلنا) ليس المراد ان الصـفـاتـ مـوـبـجـةـ لـتـلـقـاتـهاـ بـيلـ المرـادـ انهـ يـثـبـتـ التـلـقـاتـ بـيـنـ مـتـلـقـاتـهاـ وـيـنـ المـتـصـفـ بـهاـ منـ حيثـ انهـ مـتـصـفـ بـهاـ ثمـ شـأـنـ الصـفـاتـ مـخـتـلـفـ فـنـ اـتـصـفـ بـالـطـلـمـ لـمـ الـاتـصـافـ بـهـ صـحـةـ الـادـرـاكـ المـلـومـ وـوقـعـ الـادـرـاكـ سـعـاـ فـلـيـسـ لـهـ بـعـدـ الـاتـصـافـ بـالـلـمـ اـنـ يـدـرـكـ المـلـومـ وـانـ لـاـ يـدـرـكـ وـمـنـ يـاتـصـفـ بـالـقـبـرـةـ وـجـبـ اـنـ يـصـحـ اـنـ يـفـعـلـ وـانـ لـاـ يـفـعـلـ وـلـاـ يـلـزـمـ الصـحـةـ الـوقـعـ بـلـ يـلـزـمـ تـأـخـرـ الـوقـعـ وـلـاـ طـاـكـانـ لـقـادـرـانـ يـفـعـلـ وـانـ لـاـ يـفـعـلـ^(١) وـاـمـاـ مـنـ اـتـصـفـ بـالـارـادـةـ فـيـجـبـ اـنـ يـصـحـ مـنـهـ اـنـ يـنـصـصـ الصـفـلـ بـوـجـهـ دـوـنـ وـجـهـ وـيـنـصـصـ بـالـوـجـودـ فـلـاـ دـوـنـ فـمـلـ وـلـاـ يـلـزـمـ الصـحـةـ الـوقـعـ وـلـاـ لـمـ اـنـ يـتـقـدـمـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ عـلـىـ وـجـهـ وـهـوـ مـاـ يـتـقـعـ اـنـ الـارـادـةـ عـلـىـ وـقـوـعـ مـطـلـقـاـ وـهـوـ مـاـ يـتـقـعـ اـنـ الـقـدـرـةـ فـيـجـدـلـاـ خـصـ بـدـوـنـ الـلـاعـمـ وـيـسـتـقـلـ مـاـ هـوـ تـابـعـ فـيـ الـوـجـودـ عـمـاـ هـوـ مـتـبـعـ وـفـلـكـ بـيـنـ الـاحـالـةـ فـيـقـ نـسـبـةـ الـفـعـلـ بـالـرـيـدـ كـنـسـبـتـهـ اـلـقـادـرـ فـيـ اـنـ سـتـرـيـ للـطـرـفـيـنـ وـلـاـ قـلـ وـلـاـ أـظـنـ اـنـ قـدـسـيـتـ اـلـىـ هـذـاـ الدـلـلـ عـلـىـ اـبـطـالـ وـجـوبـ وـقـوـعـ التـعـصـصـ بـالـارـادـةـ فـالـحـدـدـةـ .ـ وـلـمـ يـحـمـلـ قـوـلـمـ اـنـ الـارـادـةـ صـفـةـ مـنـصـصـ الـفـعـلـ بـوـقـتـ دـوـنـ وـقـتـ وـوـجـهـ دـوـنـ وـجـهـ عـلـىـ ظـلـمـوـهـ بـلـ جـلـسـاهـ عـلـىـ ماـ ذـكـرـنـاـ فـنـهـمـ مـنـ قـدـ صـرـحـ بـاـذـ كـرـنـاـ وـمـنـ لـمـ يـصـرـحـ وـقـالـ اـوـدـتـ لـهـاـ تـوـجـبـ ذـلـكـ بـنـفـسـهـاـ بـحـيـثـ لـاـ يـقـيـ لـلـاـخـيـارـ مـعـهـاـ مـدـخـلـ وـلـاـ سـلـطـانـ كـلـهـ ظـاهـرـ اـطـلاـقـاتـهـمـ فـاـنـاـ هـذـهـ ظـلـفـةـ مـعـضـةـ وـقـيـ لـلـاـخـيـارـ وـقـوـلـ بـالـإـجـابـ وـمـنـ

(١) دـلـلـ مـ يـسـبـقـ المـصـفـ بـهـ

قال ذلك فقد دخل الرد عليه في الرد على أخواه الفلاسفة القائلين بالإيجاب ونفي الاختيار من أنه في مقابل الضرورة فأن الإنسان يجد من نفسه أنه يريد الشيء ويقدر عليه وينتهي المانع ثم يجد سلطان الاختيار والله المشل الأعلى تبارك وتعالى أن يعتقد فيه انه مغلوب بأمر قديم لا يقف على اختياره هذا والله هو القول بأنه مغلوب ومقهور لما تسممه في طائفة من الحيرة ولم أرك هذه المقالة شناعة في الإرادة لازم وعدم دليل والمدعاة والتوفيق فضل الله يؤتى من يشاء «وانقطع أكثر من في الأرض يضلونك عن سبيل الله» والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات

قال في شرح المعلم بالفقه وإذا كانت الإرادة من صفة نفسها التخصيص فلا يقال لم خصصت فأن صفات النفس لا تintel كما لا يقال لم كان العلم كائنا ولم خصصت بعض المكنات بالواقع وبعضها بعدم الواقع فأن الإرادة تتعلق بالوجود والعدم لكن يبقى أن يقال فلم اختص هذا بالوجود وهذا بالعدم مع استواء النسبة اليهما وهلاً كان الامر بالعكس؟ قلنا هذا من سر القدر وهو موقف عقل انتهى . ولو كان هذا المذهب ملخصا لاعتذر به كل من وقع في حمارة . وأجاب عن هذا السؤال السهرقندى بأنه وإن استوت نسبة طرف الفعل إلى البارئ تعالى فالختار قد يفعل أحد المتساوين بل المرجوح . (والجواب) إن الختار هو من يصح منه أن يفعل وإن لا يفعل وإن يخصص وإن لا يختص مع العلم فأما السؤال فوارد على كيفية تعلق الإرادة فقط فain أحد هما من الآخر؟ ويوضحه هل للمختار

مخالفة ارادته القديمة نقضت أصلكم في الارادة ام ليس له الخالقة سقطت جوابكم هذا

ثم نقول على دعوى صحة اختياره المرجوح والمساوي فعل م الواقع بعض الاختيار من دون أن يكون راجحا في نفسه يكون حكمة هنوز ان كل فاعل حكيم والاتفاق على بطلانه وهو من صرح بذلك مرارا وقال الفعل لافتراض عبث وسفسه . بيان اللازم ان الفعل إما راجح في نفسه وعند الفاعل أو مرجوح فيما أو مختلف او مستوى الطرفين في نفس الامر وعند الفاعل أو مختلف : الاول حكمة قطعا والثاني عبث قطعا وكذا مستوى الطرفين وما المختلف فالحكم عليه مختلف بالنظر الى نفس الامر وما عند الفاعل والاختلاف اما يتباينا في غير واجب العلم . اذا تقدر ان فعل المرجوح والمساوي عبث مناف للحكمة استعمال على الباري تعالى فنقول من قال ان مجرد الاختيار يستقل باخراج الفعل الى الوجود من دون مرجع للفعل في نفس الامر اما يصح بالنظر الى ذات المختار لكنه ممتنع بالغير لتأديته الى خروج الحكيم عن الحكمة الواجبة وهو محال ومن هنا ينكشف لك أيضا بطلان ما أجاب به السمرقدي على ايراد الفلاسفة حين قالوا اذا واجب وقوع المرادات في أوقاتها ولم تصلح الارادة لتصحص الاجماد بسائر الاوقات فقد ابطلم معنى المختار فاعترف اولا بان جواب سائر الاشاعرة بان الارادة واجبة التعلق بالاجماد شيء ذلك الوقت لذاتها لا يدفع صيودرة المختار موجبا . ثم أجاب ان الارادة صفة من شأنها ان تتعلق بالاجماد من غير مرجع لأن المختار قد يفعل بارادته أحدهما المستويين بل المرجوح ، فيقال له هذا لا يتمشى على أصلكم في الارادة

كما حققناه آنفاً فيجيء مثله سواء وأما وقوع الفعل ب مجرد الاختيار فاما يصح بعد تسليمه نظراً إلى الذات لكنه يمتن بالغير والا خرج الحكيم واجب الحكمة عن كونه حكيمياً وهو حال فوضح ذلك من هذا كله انه لا بد لوقوع الفعل حكمة من مرجع خارج عن المختار وان الارادة من شأنها صحة التخصيص لا وقوعه كما ان القدرة من شأنها صحة التأثير لا وقوعه . فاذا قلنا لا بد من أمر زائد على القدرة وهو العلم فيصح القصد ولا بد من الارادة ليصح التخصيص وهذا هو ما صرّح به الجميع اذ عبرة الباري تعالى تعلق بالطبع ولك ان تقول بما هو الحال عليه تعالى لا انه نفس كالكذب وبمثه الكذابين ثم قالوا والقطع انه لا يقع منه تعالى فكذا يقول هنا : المريد يصح منه التخصيص أي القصد اذا أحد المستويين في نفس الامر بل المرجوح لكن القطع انه لا يقع لانه عبث وهو نفس والباري تعالى واجب الكمال وانما سبب التخلط التباس ما يصح بالذات ويمتن بالغير بمقتضى مطلقاً او بالجائز مطلقاً ولهذا منع النظام والاسوادي قدرته تعالى على التبع .

وقالت الفلسفه لو كان العالم حادثاً لكان ممكناً ولو كان ممكناً لكان الامكان ذاتياً له ولو كان الامكان ذاتياً له لكان ممكناً في الازل فلو كان ممكناً في الازل لجاز أن يقع ولو وقع لكان قدرياً وأنه جم بين النقيضين ادى الي القول بمحدودية العالم فيكون باطلاً . فكان من جوابنا عليه أن قلنا المقدمات كلها مسلمة الا قولكم لو كان ممكناً في الازل لجاز أن يقع لأننا نقول هو جائز بالذات يمتن بالغير لأن شرط أثر المختار تأخره عن المؤثر فكذا قول المؤلاه هنا : المختار يصح منه الفعل نظراً إلى ذاته لكن يمتن بالغير

وحاصل هذا أن مرادنا بال قادر من له الحالة التي تصح منه منها أن يخرج المدوم الى الوجود باختياره وذلك أثر القدرة ومرادنا بالمريد من له الحالة التي يصح بها ولا جلها أن يخصص ذلك الاخير بوجه دون وجه وقت دون وقت وقد قلنا يقف وقوع فعله على داعي الحكمة فكذا وقوع وجہ الفعل لأنہ لا یستقل عنہ والا لم یکن وجہا له . فلیت شعری من ابن جاه لهم تعمیم وقوع المرادات بقدرته تعالى فان ارادوا صحة التعلق وامكانه كما قلنا في القدرة لم یلزم منه الواقع والافلیق کل ممکن . والعجب من فرار المعتزلة من اثبات الارادة صفة ذات أعني مقابل الفعل حتى قالوا بتلك المقالات الرديئة ولم یکن لهم ملجئ إلى ذلك الا تسليم هذا اليوم الساقط .

وأما قمعة الاشاعرة بالمنافاة والقول من وقع في ملكه ما لا يريده فاما ذلك في المغلوب والمقوور لا الممکن لملوکه من ذلك باختياره وهو قادر على منعه كيف شاء في كل لحظة وظرفة وقد اعترف بهذا القدر صاحب المسيرة وليس اعترافه بفضيلته لكن العبراء تفرح بالدمعة لما أطبق هذا الجم الفقير على تلك القمعة حتى ذكر البياضي عن أبي حنيفة انه یلزم أن الله متحسر وما كنت اظن بأبي حنيفة انه یبلغ ذلك فقد هان الخطب ان كان النهاز بلغ الى هذا القدر وليس الشهرة وكثرة الفضيلة بنافعه ولا حجة ولكنها نكت لطيفة وسرائر یعلمها الله سبحانه وینجحها من يشاء وهو اما بمحاسبتك على ماعندك ويختج عليك بما أعطيك لا بما اعطي عبدا غيرك « لا يکلف الله نفسا الا ما آتاهما » فأعد الجواب وأرحب الى الله في العصمة عن أن يستخفك احد فان الله سبحانه يقول « فاستخف فومه

فاطاعوه انهم كانوا قوما فاسقين » فطل خفتهم وطاعتهم لطاغيهم بفسقهم
وكان الداء ثابتا من قبلهم كما قال المستكرون للضفاف « أتحن صدداكم عن
المدى بعد اذ جاءكم بل كتم مجرمين » فداوا نفسك ان شئت والحمد
لله وحده

فإن قلت هل بين معنى الراجح في نفسه والراجح بالفاعل في
قولهم : يتراجع بالاختيار فرق ؟ قلت نعم ينهم بما بون بعيد فان معنى
الراجح بالاختيار هو انه اخرجه من العدم الى الوجود وكان قبل الارجح
جاوز الوجود وبعد الاختيار والابقاء واقع الوجود ومن معنى الراجح في
نفسه ان الماهية الفلانية كالمعدل مثلا يستتبع الرفع من شأن من اتصف
بها ويناسب المقول مدحه وتنظيمه من حيث ذلك الاتصاف وهذا
الاستبعاد من لوازم المدل وعارضه والمؤكدات لترجمته ومن قصرت
همته وضعف نظره ظن ان هذاهو المفزي وأهل الادراك التام يقولون على
الحقيقة فمن نظر الى الاحسان في نفسه كالإنعم على البائس مثلا وجده
حقا في نفسه يذعن له العقل ويطعن الى فعله بالفطرة الصرف السليمة
من دون نظر الى عاقبة ولو لا هذا لم يكن احسان البتة اذ التاجر الذي
افتقر عمره في منافع الناس ومرافقهم على أنواعها متربريا فمع نفسه
ليس له من الاحسان شيء من حيث انه كذلك ومن الحق الثابت في
نفسه الذي ادرك العقل حقيقته وانه حقيق ان لا يعدل عنه عبادة الباري
تمالى وفاثض هذه الحقائق فناقضها في ذاتها ومستبعاتها ويكون الشيء
في نفسه هو المقصود اصلالة من دون نظر الى لازمه تمدح الله جل ثناؤه
به فقال « ان الله يأمر بالعدل والاحسان ولرتابه ذي القربى وينهى عن

الفحشاء والمنكر والبغى بعظامكم تندرون» فلا يرتاب عاقل في أن العدل حسن ومكال تقبل مدح من اتصف به المقول وإن لم يخطر بالبال تضمنه لنفع متتفق خارج عن وجه الاحسان فيستقل بيعث الفاعل على فعله وأوضاع منه الصدق في ذلك فليفتح بصيرة إلى ذلك بلا واسطة استدلال ، وماذا بعد الحق الا الضلال ، ومن فعل فعلا يستجلب به مدحًا لم يصح التدح به من حيث أنه كذلك

والحاصل ان التدح اذا يستحقه من فعل فعلا من شأنه ان يدح فاعله من حيث أنه فعله لامن حيث أنه فعله ليُمدح عليه بل ربما أثر في بطلان المدح المستحق كمن فعل ليقال كما في حديث الكلامة القاري والمجاهد والمتفق فليتأمل وقال «وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لا عين . ما خلقناها الا بالحق ولكن اكرثم لا يعلمون» وقال تعالى «وما خلقنا السموات والارض وما بينهما باطلًا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار» وقال تعالى «وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لا عين . لو أردنا ان نخذهما لاتخذهما من لدنا ان كنا فاعلين . بل ننذر بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ولهم الوبيل مما تصفون» فليت شمري ابن ذهبت عقول من نفي ان الحق والباطل المرادين هنا لهم معنى محقق في نفسه وما هيتان لاتقلبان بالنظر الى الباري «تمالي حتى قال لا فرق بين ان يفعل الباري الانعام والاحسان ، او العبث والعدوان ، وإن تلك الماهيات تضليل معاينها بالنظر الى أحجم الحائرين ، فسيان الامر منه بالایمان والنهي عن الكفر وتحريم الایمان والمحث على الظلم والفو الحش والنعي عن مكارم الاخلاق والاحسان بل مدح قسه وسبها ! تعالى الله عن ذلك

علواكير الانها امور إضافية تقلب باقلاب الامر والنفي وكيف يدح
بأمره بالعدل والاحسان ونبهه عن الفحشاء والمنكر والبني التي قد عرفت
العرب التي نزل القرآن بلقائهم وحجتهم فأسكنتهم لمفتخري سلقيتهم وفهمهم
معانيها وماذا ترى لو أمرهم ب الخيانة والغدر والكذب ونفعن المهد وقطيعة
الارحام وقطع السبيل والتظلم واطراح مكارم الاخلاق والزنا بخلاف
الجيران وخلاف الآباء ونكاح الذكور وتمكين الذكر من نفسه وكل
فاحشة تناهى قبحها في عقل كل عاقل وفطرة كل منصف بقيت على ما فطر
الله الناس عليهما ثم نهام عن اطعام الطعام وافشاء السلام وفك المانع وارشاد
الضال وبذل المروف ودفع التظلم والمفقة والصدق والامانة ومكارم
الاخلاق على اوعها هل كانت هذه الحقائق تقلب عندهم وهل كانوا
يسارعون الى مناقضة هذه الآية وتکذيبها أم كانوا يذعنون لما كا اذعنوا
لما حين طابق الخبر مخبره وماذا الطن الذي نهى على الكفار هل هو غير
عين ماظنه هؤلاء وكيف خلق الله السموات والارض خلقا متبسا بالحق
والحق انما ينشأ ويتحقق بنفس الخلق فهو من توابه ولو ازمه وكذلك كيف
يُقذف بالحق على الباطل وكيف وكلما وقع في العالم فهو فعله وكل فعله حق
فهل للباطل وجود الهم الا ان يكون الكسب وستستعم بطلاف التعلق
به ان شاء الله تعالى

واما ان تجعل الفلسفة مركزا وترد كتاب الله تعالى اليها وقول نزل
بقدر تلك العقول وعلى تلك المادات لتعجبهم بحسب ما عندهم ونحن الحكماء
نعرف الحقائق كما هي وهذه الآيات واردة على انواع من المجاز فهو عندهم
قرآن عربي وعندها كتاب حكمي فلسطي ولذا ترى هذه الآيات منزلة

على ذلك كافله القاضي البيضاوي مقابلة لما فله الرخنيري من تنزيل الآيات على الاعزال دققة وجليلة وما جرى لها على الاسلوب العربي فقلة عن المذهب أو هو محول عليه في الحقيقة نوع من التأويل حتى فسر البيضاوي اسمه تعالى الحكم بالحكم لانه لما قفت الاشارة الحكمة حرفوا اسمه تعالى والشر يستلزم الشر مع انه مطالب بوجود حكيم بمعنى حكم باسم فاعل وان كان هذا أسهل من الخطأ الاول الا انه من جملة التحريف، وانظر كم اردد تعالى هذا الاسم الشريف باسمه «العزيز» شبيه الاحتراس مما عالم من مقابلتهم السوأى وما أوضح قوله تعالى في هذا المقصود «ان ربى على صراط مستقيم» وما ألطف قوله «أتريدون أن تجعلوا الله عليكم سلطاناً مبيناً» فان سلطان العزة والقهر والملك والجبروت ثابت من دون موالاتهم الكفار لكنه أراد السلطان بحسب الحكمة ولعمري اذ في هذه الآية من البلاغ في هذا المراد مالا يغایب له ومثلها «ويحذركم الله نفسه» اللهم ان شهد لك بوضوح الحجة على العباد، ونبأ اليك من هذا التحريف والارداد، فاكتبنا مع الشاهدين والمجاهدين ، فانك تقول وقولك الحق المبين ، «والذين جاهدوا فينا نهدينهم سبلنا وان الله لم يمح الحسينين »

(فإن قلت) وعلى من هذا التطويل ومن نفي الحق والباطل وجعلهما اصنافين بالنظر الى الفاعل وهو لا ، الذين كلامك منهم مأهل الادلة المقلية حتى لقد صرحو ان الدليل اما عقلي عضن واما مركب من العقل والسمع ويكتفى ان يكون سمعيا عضنا لوقف السمع على العقل فما هذا ؟ (قلت) ان الذي يتبوأه اما هو جعل النفي والابيات على شيء والحق عندم صحة الجمل أي موافقة قولنا مثلا الانسان له حقيقة ثابتة والنقول لا حقيقة

لهمـا ونحو ذلك لما في نفس الامر . وحاصله وما آله الى انبات حقائق الاشياء وهو ما يقابل مذهب العندية والعنادية والذى نفوذه احسن من ذلك وهو انصاف الفعل في نفسه بالارجعية . ومقابلهما وهو امر متقدم على وقوع الفعل وهم قالوا لا ارجعية له الا المتأخرة على ما تقدم قرابة من تفسير الراوح في نفسه او بالفاعل وهو المعروف بالتحسين والتقيح المقلتين واذ قد جرنا الكلام الي فلتتمم عليه فنقول

بحث التحسين والتقيح

اختلف الناس هل للأفعال في نفس الامر حقائق متقررة في نفسها هي أهل لأن تراعى وترتؤ على نقاومتها وتستتبع الرفع من شأن المتصف بها كالصدق والانصاف وارشاد الضلال مثلاً وحقائق هي في نفسها أهل لأن يعدل عنها وتستتبع الوضع من شأن من اتصف بها من تلك الحينية كالكذب والظلم مثلاً ، فقالت المعتزلة واكثر المقلاء وجاءة من الحينية لهم والمراد بالحينية هم المعروفون بالمازريدية نسبة الى أبي منصور المازريدي وكذلك افراد من غيرهم كالامام الحق الشهير ابن تيمية حتى عدتها عليه السبكي مما خالف فيه الاجماع او الا كثر وفدل ذلك على نزول درجة السبكي فان دعوى الاجماع كاذبة وكذلك الكثرة من ان مخالفة الا كثر غير ضائرة « وما اكثرا الناس ولو حرصت بهؤلئين » وللسبيكي هذا مع فضلته نوادر نحو هذه تنادي على من سبكه مع ابن دقيق العيد وابن تيمية فان هذين الرجلين لا يُلْزِمُ بهما قرين ولم ينفرد ابن تيمية فكم من الخنابلة

من صنف في الخط على الاشعري واتباعه كما تمجده في التراجم للذهبي وغيره ومن جملة ما ينقم عليه هذه المسألة فيقل القائلون بها لأن المذاهب المشهورة بين مطبقة على خلاف الاشعري او مختلفة مع تهجين الخالق له هذه المقالة فلا يفرنك شيوخها في هذه المقلدة كالسبكي وولده ظهير حوامل قد كررنا اسبابها ان كنت موقفا ومن عدل بالله غيره فقد شابه الكفار « ثم الدين كفروا بربهم بعدلوا » والحمد لله على المصحة . وقال سائر الاشاعرة : لا ، إنما تلك الحقائق معناها ان الشارع أسر بها وهي عنها ولو عكس لانعكس معانها . هذا تحرير محل النزاع . واما ذكر حكم العاجل والآجل عند المعتزلة فمن أكيا لهم والمعتزلة لا ينظرون الى عاجل ولا آجل لأنهم يحكمون بذرöm الرفع الذي منه المدح وكونه معرضًا للثواب والوضع الذي منه الذم وكونه معرضًا للعقاب للطاعة والمعصية من حال فعاتها وإنما منع الاتصال التكليف لأن المكلف يصير باتصال الثواب والعقاب ملْجأً إلى فعل الطاعة وترك المعصية وعدم الإجاه عندهم شرط في التكليف وهذا أيضاً عندهم في التكليف وهو أخص مما نحن فيه وأما ما نحن فيه فلا يقولون بذرöm الثواب والعقاب فيه فالغلط عليهم من حيثين ذكر الثواب والعقاب وهو من لوازم التحسين والتقييم والتکلیف أخص وذكر العاجل والآجل وسيأتي تسمة لهذا قريباً و، من المطالعة والخلط محل النزاع بغيره قولهم في هذا المقام الحسن والقبح يطافقان لمان منها موافقة الفرض ومخالفته وحينما يقولون ملازمة الطبع ومخالفته ومنها كذا ومنها كذا وهذا اصطلاح لهم ليس بلغة كما صرّح به السعد وغيره وليس باصطلاح للخصم حتى يذكر في مقام تلخيص محل

النزاع وقد انكر هذا ابن الملاحي وقال يبني لمم صرف فطتهم الى محل النزاع نعم الحاجة فيه . والعجب أن ابن الحاجب وبعده العضد أهملوا محل النزاع وذكروا هذه الأمور وأخذ السعد في الترميم والمسارجل من ابن جلاء والحق أبا ياج ، والباطل جلاج ، وكذلك سائر المعتزلة ينكرون هذا الاصطلاح وادخاله في تحرير المسألة وردة مراد الخصم اليه وشدد التكير في الفتايات على الرازى في ذكر ذلك فتبه لهذا وان رأيت في كتب الاشاعرة قولهم يطلق الحسن والقبح ثلاثة معان اتفاقا فاما مستندهم كلام اسلافهم من دون معرفة كلام الخصم كامافي نظيره وهم في كل المذاهب يجعلون نقل اسلافهم حجة على خصمهم في انه يقول القول مع انه يتبرأ منه وهو مثل ما يقال في الحصيات شهد عليك من هو أعدل منك وقول قراقوش اندفن لو نفتح على تووسنا هذا لما اندفن أحد كما حكاه المسوبي على في رسالة صنفها لحكاياته قال لثلا نكر مع تطاول الزمان مع انها محققة عنده لقرب عصره أو معاصرته له والذي أظن ان الاشاعرة وضفت هذا الاصطلاح لثلا يتطلع معنى الاحسان والاساءة لغة لأنهما من ألفاظ العرب وقد نفوا عنهم وهذا لا ينفهم مع اعترافهم ان تلك المعاني ليست بلغوية ولكنها يكسر من سورة الاستمجان بآيات اللاحقة في اللغة لا شعر اللغظين منها في أشهر معنيين في مثل قولهم ما أحسن ما فعل فلان من فعل وما اقبح فعله من فلان اذ معناه الاحسان والاساءة قطعا لا تلك المعاني التي تذكر الاشاعرة ستراً لهذه الموردة . ولهذا نظائر مع كثير من أوقتها زلت في لازم شنيع فتبينه لذلك ثقف عليه

نعم هنا شيء مما يبني صرف النظر اليه وهو اعتراف الاشاعرة

والاتفاق منهم ومن سائر الناس ان التحسين والتقييع بمعنى الكمال والنقص ثابت في نفس الاسر وهذا يكاد يلحق الخلاف بالوافق فان الكمال يستتبع الرفع من شأن من اتصف به والنقص يستتبع الوضع من شأن من اتصف به ولا شك ان من الرفع المدح للمتصف بالكمال ومن الوضع الندم للمتصف بالنقص بل اطلاق الكمال والنقص مدح ودم قولنا كامل لا يدح وناقص لا يدم مثل قولنا كامل لا كامل وناقص لا ناقص ويعدح لا يدح وبضم لا يدم ومعنى الاستبعاد انه يناسب القول وقبله ولا تأبه وتفرق بينه وبين تقييده فترى ذم الحسن مناقضا لما ينبغي عند العقل وفي نفس الاسر ومدح المسيء كذلك كما ترى ان الندم والمدح متناقضان وهذا هو معنى الاستحقاق عند المعتزلة ولا يدون بالاستحقاق الوجوب والحكم وما زادوه من قيد الحكم في أي موضع فلديهم آخر لا بالنظر الى هذا الحال وهذا صريح في كتبهم وسيأتيك ان شاء الله قريبا زيادة ايضاح لمذهبهم

فان انكرت الاشاعرة الاستبعاد بهذه المعنى فقدم جملة عن الاقرار بالكمال والنقص وعطلات معناها وخاصتها من محارة تحقيق مذهبهم فاما تارة نظر الى هذا المعنى فنحكم عليه بالوافق، وأخرى الى تصريحهم ببني الحكمة بالغ ما يعدهم من العبارة فيتين بالحقيقة الشفاق ، هكذا يذكر جماعة من الفرقين كالمضد وابن تاج الشريعة كما يأتي وغيرها . وفيه عندي وقة فانهم اثروا بيتون الوصفين فيما هو من قبيل الفرائض كالعلم والجهل والصدق والكذب أي كونه شأنه الصدق و شأنه الكذب وأما في مثل صدق وكذب وحصل الصدق وحصل الكذب وحصل العلم وحصل الجهل المركب مثلا فيحتاج

كوفهم يقولون ذلك إلى نقل صحيح عنهم والمتبع من كلامهم خلافه فيسلمون من المناقضة ويقررون على الخلاف وإنما التبس على الناظر ما كان يعني الثبوت وما كان يعني المحدث فصادف يعني ذي صدق كما عندم لا يعني حصل الصدق وأوجده وكيف وقد أنكروا هذا المعنى الآخر في مطلق الفعل وقالوا يعني آكل أنه ذو الأكل لأن فمل كما يأتي تحقيق ذلك وهذا تحقيق بلين قدفات المضد واضربوا من الفريقين والحمد لله على المشور على الحقيقة وأعلم أن هذا محل النزاع بتمامه ، ثم النزاع هل أدرك العقل شيئاً من تلك الأمور الثابتة في نفس الأمر ؟ ثم هل هذه الحقيقة بينها مما أدركه ؟ نزاع آخر^(١) لا ينافي الكلام في النزاع الأول خلافاً ولا وفاً . أما أنه لا ينافي مع فرض الوفاق هناك ظاهر، وأما مع فرض استقرار الخلاف فلا^نخالف هناك قد يتنزل هنا قبيظ لهذا تسلم من الزلل إن شاء الله تعالى

وقد تضمن تصحيح التحسين والتبيح أن البارئ تعالى مبين للحكم فقط أما بالعقل أو بالسمسم وليس الحكم في ثبوته واقفاً على اختيار مختار بل هي كسائر الماهيات المجردة . والواجب من افر بهذا شففة مدح الأسلاف، وإيثار الخلق على الحق فرفع فروعه تنادي عليه بعدم الانصاف، ولقد أغرب في ذلك ابن تاج الشرفية ، ولم يتمسك من الانصاف بأدنى ذريعة، فإنه نصر التحسين والتبيح نصر ا مؤذراً، وسجل على الخالق فعل من استمسك بأوثق الفرجي، ومن نظره المحقق الموفق، وكلامه الممنوع المنمق ، على أثر البحث قوله على أن الاشعري يسلم الحسن والقبح عقلاً يعني

(١) أي هذا نزاع آخر أراه مصححة

الكمال والنقصان ولا شك ان كل كمال محمود وكل نقص مذموم وان اصحاب الكمالات محمودون لكمالاتهم وأصحاب النقصان مذمومون بنقصائهم وانكاره الحسن والقبح يعني ان ما صفتان لا جلها بمحنة او ينفي الموصوف بهما في غاية التناقض وان انكرها يعني انه لا يوجد في العقل شيء يثاب الفاعل او يعاقب لا جله ، فنقول ان عني انه لا يجب على الله الارضاء أو العقاب لا جله فتحن نساعده على هذا وان عني انه لا يكون في معرض ذلك فهذا بعيد عن الحق وذلك لأن الثواب والعقاب آجالاً وان كان لا يستقل العقل بمعرفة كيفيةهما لكن كل من علم ان الله عالم بالكليات والجزئيات فاعل بالاختيار قادر على كل شيء وعلم انه غريق نعمة الله في كل لحظة ولحظة ثم مع ذلك كله ينسب من الصفات والافعال ما يعتقد انه في غاية القبح والشدة الى الله تعالى عن ذلك علواً كبيراً فلم ير بعقله انه يستحق بذلك مذمة ولم يتيقن انه في معرض سخط عظيم وعداب أليم فقد سجل على غياؤه وبلاجه ، وبرهن على سخافة عقده واعوجاجه ، واستخف بفكرة ورائه ، حيث لم يعلم بالشر الذي في ورائه ، عصمنا الله تعالى عن الغيابة والغواية ، واهداها هدايا المدعاية ، اتهى بمحروفة

نم أخذ في الخبط فقال لما ابنتنا الحسن والقبح المقلين وفي هذا القدر لا خلاف بيننا وبين المترفة أردنا ان نذكر بعد ذلك الخلاف بيننا وبينهم وذلك في أمرين (احدهما) ان العقل عنده حاكم مطلق بالحسن والقبح على الله تعالى وعلى العباد أما على الله تعالى فلا ان الاصلاح واجب على الله تعالى بالعقل فيكون تركه حراماً على الله تعالى به فالحكم بالوجوب والحرمة يكون حكماً بالحسن والقبح ضرورة وأما على العباد فلا ان العقل عنده

يوجب الافعال عليهم ويبعثها ويحررها من غير ان يحكم الله تعالى بشيء
وعندنا الحاكم بالقبح والحسن هو الله تعالى وهو متعال ان يحكم عليه غيره،
وعن أن يجب عليه شيء، وهو خالق افعال العباد وعلى ما صر جاعل بعضها
حسنا وبعضها قبيحا، ولو في كل قضية كلية أو جزئية حكم مبين، وقضاء
مبين، واحاطة بظواهرها وبواطنها، وقد وضمن فيها ما وضمن من خيرا أو شر،
وهو نعم أو ضر، ومن حسن أو قبح، (وثانيهما) ان المقل عدم موجب
للعلم بالحسن والقبح بطريق التوليد باان بولد المقل العلم بالنتيجة عقىب النظر
الصحيح وعندنا العقل آلة لمعرفة بعض من ذلك أو كثير مما حكم الله تعالى
بمحسنه أو قبحه لم يظلم العقل على شيء منه بل معرفته موقوفة على تبليغ
الرسل لكن البعض منه قد أوقف الله عليه العقل على انه غير مولد للعلم
بل اجري عادته انه خلق بعضه من غير كسب وبغضه بعد الكسب أي
ترتيب المقل المقدمات المعلومة ترتيبا صحيحا على ما صر انه ليس لنا قدرة
ابجاد الموجودات وترتيب الموجودات ليس بابجاد انتهى

ولتبقي شيئا فشيئا حتى يتبيّن غلطه ولنطه في مذهب المعتزلة ومذهب
والتصدي لقول فرد ابطالا وتصححا لا يبني الا ان هذه المذاهب قد
استقرت والرجل يتكلم فيها على اهل ذلك المذهب جميعا فيكون تخصيص
كلام معين أقرب الى الانصاف، وايضاح الاهتداء من الاعتساف، فإذا
انضم الى ذلك كون الرجل من مشاهير ذلك المذهب ثم كون ذلك الكلام
في كتاب متداول معروف بالكمال متنقى بالقبول من الفحول كذا الكتاب
الذى ذكر هذا الكلام فيه وهو التقبيح وشرحه التوضيح كلاما له كان
أفضى الى مطلوب طالب الحق فتفوّل : (قوله) احدها ان المقل حاكم عندم

مطلق على الله تعالى وعلى العباد (قلنا) ما تريده بقولك حاكم؟ أتريد به أنه مدرك للحكم الثابت في نفس الأمر الذي أقررت فيه آنفاً وبلغت في نصرته كل مذهب فان الأحكام الخمسة ترجم الى الحسن والقبح كذاذ كرت أنت الآن فلا بد لك من الاقرار بهذا وإن انقضت نفسك، أم تريده أن العقل يحصل للحكم ومنشئ له في نفس الأمر فلم يقل بهذا أحد، أم تريده وهو الأقرب من غرضك أن الباري تعالى اذا أخرج فرداً من ماهية الحسن والقبح الى الوجود فكما يلزم ان يسمى بـمطلق الفعل فاعلاً يلزم ان يسمى بـفعل العدل عدلاً وكذلك تقسيمه، فان كان زراعتك لهم من حيث المعني فان كنت تريده ان صفة العدل ونحوه ثابتة في نفس الأمر فان فعله العبد ثبتت واستقرت وان فعله الباري تعالى خرج عن صفة تقسيمه كما يأتي من تحقيق كيفية اتصف الفعل بالاحكام ثم بعد خروجه عن صفة نفسه يحكم فيه الباري تعالى باحد الأحكام قلنا^(١) حاصل هذا الأمر مناقضة كلامك الاول وزيادة جهالة من اخراج الشيء عن صفة نفسه وجعل صفات النفس من الممكنات الذي لم يقل به عاقل فيما يعرف فان صفات النفس واجبة والاما كان للنفس وكان مذهب الاشعري الذي بالفت في ته吉نه اقرب الى المعقول لانه لم يثبت للفعل صفة البقول اما قال مستبعات الا حكم بمحض اختيار المختار، وحكم للواحد القهار، وإن كان زراعتك للمعذلة في اطلاق الانفاظ فالامر قريب وهذا بحث عملي وقد جروا على مقتضى اللغة العربية وقد جاء في القرآن ما ظاهره منهم «كتب ربكم على نفسه الرحمة - وكان حقا علينا نصر المؤمنين - كان على ربكم وعد امسؤلا».

(١) هو جواب قوله فان كنت تريده

كان على ربك حتماً مقتضياً» فان ادعى من عقلها او شرعاً كان بحثاً غير هذا وصفت القاعدة عن الناط وسوء الماناظرة والمعزلة قد اطلقوا الفظوا واجب على الله وقع منه ولم يطلقوا باقي الالفاظ المأكولة من ألفاظ الاحكام وانت قست لفظ حرام وللالفاظ خصوصيات تنشأ عنها ايمانات لا عراف نظراً لهم شرطوا في اطراد الحقيقة في حق الباري تعالى ان لا قوم خلاف الصواب فلا يبني أن يقول عليهم مالم يقولوه ومن نظر تعليله لكلام المعزلة بقوله أما على الله تعالى فلان الاصلح واجب وأماعلي العباد فلان العقل عندهم يوجب الافعال وبيعها فن نظر هذا حكم على الرجل لما بعدم معرفة مذهب المعزلة واما يتكلم بحسب الوهم ولما بأنه حين سدد نظره الى اللجاج طاشت الحرارة في دماغه فلم يدر ما قال وهذا أقرب لانه كلام لا يفعله عاقل ولهذا الصنف نظائر في كلام المجادلين فنبه له واعلم ان المعزلة اختلفوا فيما بينهم في معنى الوجوب على الله تعالى فقالت البصرية معناه في حق غيره وهو في حقه أحق وأولى (فان قلت) فن لوازم الوجوب والقبح والثواب والعقاب وذلك لا يعقل في حق الباري تعالى (قلت) هما من لوازم التكليف والتوكيل عدم طلب الباري تعالى الفضل المتصف بالحكم من المكلف من مشقة تلعق المكلف ومع ارادة المكلف تعالى وقولنا طلب ليس من عباراتهم انما يقولون اعلام الباري المكلف شأن الفعل الموصوف الخ والذى ذكرناه أولى فالشکل خير معقول في حق الباري المكلف انما يكون من الباري تعالى ولا يصح من غيره لأن التكليف مصلحة خالصة أي جلب منفعة او دفع

مضرة ولو ازمه عندهم الثواب الدائم والعقاب الدائم ، والعالم بكل مصلحة وكل مفسدة وال قادر على الوفاء كما يريد هو الباري تعالى . وهذا كله صريح في كتبهم شير لهم له ادنى معرفة فيها ، واما التجاسر على الرواية وعدم المبالغة هو الذي كثر الشفاق ، وسلى عن الوفاق ، ولا يخلو مذهب من عدم انصاف الخصم وان اختلفوا قلة وكثرة ، فاتق الله ايها الناظر وقد رانك قد وقفك بين يديه وسائلك عن هذا ولا تفتر وخذ قول اهل المذاهب من كتبهم فبالتجربة انهم لا ينصفون في التقل وأصله انه لا يختلف بقول من عزم على خصوصاته فيجعل قوله فيجعل عليه فالله لا تتفق ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اوئلث كان عنه مشولا وحاصل مذهبهم ان المدح والذم من لوازم التحسين والتقييم والثواب والعقاب من توابع التكليف والبصريه يوجبون الثواب ويسنون العقاب فقط وللباري تعالى ان يسقطه عقلا ولزوم الثواب وحسن العقاب وهما الحسنات للتکلف عندهم كما مضى ومني الاستحقاق عندهم انه يحسن لا انه يجب . والبغداديه يقولون يجب الثواب وجوب جود بمعنى ان صفات الكمال تقتضي توفر دواعي الحكم الى فعله وما خالص الداعي اليه وجب ان يفعله الحكم وهم هذا يطلقون ان الثواب تفضل اي ليس له جهة وجوب في نفسه فاعرف مذهبهم فكم غلط عليهم اخوانهم البصريون فضلا عن غيرهم ويكتفي في حسن التكليف عندهم سابقة الانعام وبقولون بوجوب العقاب ولا يجوزون المغلوظ عقلا لانه لطف للمكاففين والاطف واجب عندهم فذهب الفريقيين في الثواب والعقاب متراكما . هكذا سخليا مذهب البغداديين قالوا عنهم لا يجوز المفو عقلا وعلوه بأنه لطف

وقالوا انهم اه لابحسن العقاب الا حيث يتضمن تفاصيل الفاجر فيتشجع هذا انه لا يقع العقاب الا اذا حسن ولا يحسن الا اذا انتفع به الغير وتعيم الانتفاع بمحظ المطف وغيره كالتشفي فتحرر انه قد يقع مقتضى العقاب وهو المصيان ويقع شرط حسن وقوعه وهو يتضمن الانتفاع وقد يخلو عن الشرط اذ لا ملازمة بين المقتضي المذكور وشرط حسن الوقع فيجب حينئذ ان لا يقع ، اللهم الا ان يقولوا لا يمكن المسكاف من المصيان الا من العلم بحصول الشرط المذكور وهذا بعيد وبحتاج الى نقل عنهم معتبر فتعيم منع العفو غير سديد وحكاية عن البغدادية كاتري والظاهر الفاطلي عليهم في بعض كلامهم فهذا كثير الواقع في حكاية المذاهب وان كان ذلك في كتب اخواتهم البصرية فان كثيرا من الخلطاء ليبني بهضمهم على بعض فليحفظ هذا فانه تقيس جدا

(قوله) العقل عندهم يوجب الافعال وبيدهما ويحررها قد عرفت سقوطه مما امضى وانه لا معنى له الا بالمعنى المتفق عليه بين الحنفية والمعتزلة (قوله) وعندهما الحاكم بالحسن والقبح هو الله تعالى (قلنا) ما تريده بالحاكم المبين للحكم الثابت في نفس الامر فذلك قول المعتزلة حتى شنعوا عليهم الاشارة بان الباري تعالى عندكم كالقاضي والمفتى وسيأتي لزوم هذا على قول الجميع ؟ أم تريده انه محصل للفعل صفة الحسن والقبح فقد كنت قررت ثبوت ذلك لا باختيار المختار وان الاختيار مؤخر عنه عند ذكرك ان الله يأمر بالعدل والاحسان في هذا الكلام ؟ او تريده ان الباري تعالى هو الملزم لنا ان نأتي الحسنى وترك القبح فذلك قول المعتزلة وهو المراد بالتكليف عندهم فأخبرنا ما هذ الخلط بينك وبينهم

(قوله) نانيمما ان المقل عندهم موجب للعلم بالحسن والقبح بطريق التوكيد بأن المقل يولد العلم بالنتيجة عقيب النظر الصحيح (قلنا) هذا بجازفة عليهم أو ببرهان لهم ولم يقل منهم أحد ان المقل يولد المعلم وهم متافقون ان العلوم الضرورية يخلقها الله تعالى ابتداء واما النظرية فاختلقوا فيها فقال بعضهم مثل مقالتك هذه يخلقها الله والنظر شرط عادي فقط وقال ابوالحسين ليس النظر يولد العلم ابدا اذا ظهر يستحصل بنظره ما اجل عند المقل فعند المقل ثبوت حكم الكبري عموما فينظر في نسبة الوسط منها في就得ه فردا من افرادها فيلزمه ثبوت حكم الكبري للصغرى وهو النتيجة . فنقول مثلا هذا الضرر الماردي عن قمع ودفع واستحقاق ظلم وعند عقله ان كل ظلم قبح فتظهر له النتيجة وهي اتصاف هذا الضرر الماردي عن قمع ودفع واستحقاق بالقبح ولهذا قال مختار في الجبتي وهو تلميذ تلميذه : النظر تجريد الفلايات ، لاترتيب المقدمات ، وما حكيناه عن ابي الحسين هو ماحكاوه تلميذه ابن الملاحي في كتابه الفائق وقد ذكر الطريقة التي تسميه المترفة المأقق التفصيل بالجملة فصرح بما ذكرناه وهذه الطريقة عند المترفة هي البرهان عند المنطقين الا ان متكلمي المترفة يقدمون الكبري التي دلائلها عموم على الصغرى التي دلائلها خصوص ثم يقولون والخاص لاحق بالعام او التفصيل لاحق بالجملة القول الثالث قول من قال بالتوسيع فقالوا النظر مني يتولد عنه العلم عند كمال شرائط النظر ولم يقل أحد ان المولد له المقل كما ذكرت واما المقل آلة للادراث فقط عند الجمجم

(قوله) وعندنا ان المقل آلة لمعرفة بعض من ذلك اذ كثير مما حكم الله تعالى بمحنته او تبنته لم يعلم المقل على شيء منه بل معرفته موقوفة

على تبليغ الرسل لكن البعض منه أوقف الله عليه العقل (فانا) هذا غير مذهب المعتزلة^(١) ولم يقولوا ان العقل يستقل الا باحكام سيرة كوجوب شكر النعم ودفع الشرر عن النفس وانصاف الميراث والظلم والubit والكذب واما ما ذكرتهم به بضمون هذا الكلام وما قبله وأوهتم انهم يدعون معرفة جميع الاحكام بعقولهم وانهم مثلا يدركون وجوب صوم آخر يوم من رمضان وحرمة صوم أول يوم من شوال وان عقولهم غنية عن تبليغ الرسل ولا فائدة لما عندم كي يتحقق الخلاف بينك وبينهم لأنك انا فضلت نفسك عنهم بذلك فان كنت تحكي عن قوم تختص انت بعقولهم يسمون معتزلة فلا يمنينا التعرض لك ولهم وان كان المراد بهم هؤلاء المشاهير واصل ابن عطاء وابن عبيدو الجاحظ والنظام وأبو المديبل والكمبي وجعفر بن بشير وجعفر بن حرب وابو الحسين الخياط وابو عبدالله البصري وابوعلي وابوهاشم والقاضي عبد الجبار وابو الحسين والخوارزمي وغيرهم من لا يحصى عددهم ولا يستقبل بدرأة مذهبهم رواية ولا تتحقق زاوية فهذه مصنفاتهم ومقالاتهم المتواترة عنهم وبين ظهراني اتباعهم وفي بطون كتب الاشاعر قد يذينوها وكررواها وطروها ونشروها كالخريت الفخر الرازي وغيره ولم يفتر عليهم احد ما ذكرت لهم الا ان يروي ذلك عنهم مغمور مسجّل على نفسه بالنبأة والجهالة فيكون سلف لك في هذه الضلاله عصمنا الله عن الاهواء ووفقا لما هو أقرب للتقوى آمين

اذا تقرر هذا فلتقدم على حجاج القرى حين تنبئها على كيفية صيروحة الفعل

(١) اي ماحككت عنهم هو غير مذهبهم . ويصح أن تقرأ العبارة : هذاعين مذهب المعتزلة . أي ما أدعنته مذهبك ولمه الصواب

متضمنا بالحسن والقبح فإنه من تمام تحرير محل التزاع لتوارد الموجب على أمر معروف، وجعل مكشوف، اعلم انهم يمحكون خلافاً بين الجبائية وسائر المعتزلة ويقولون ان الجبائية يقولون بحسن ويقيح لوجهه واعتبارات والبغدادية يقولون لعيبه ويجيئ بعض الاشاعرة عن بعض المعتزلة انه لصفة من صفاته والاقرب انه خلاف في العبادة وبيانه ان مراد الجبائية بالوجه الذي وقع عليه الفعل الوجه الذي له دخل في تحسين الفعل وتقبيحه ولا جله سمي حسناً أو قبحاً اذ مطلق الفعل وحده او مع ألف وجه لا يصير ويسمى لاجله حسناً وقبحاً لا يعتبره عاقل قطعاً ككونه حركة مثلاً الى جهة العين في وقت الصحي في قمر المنزل وغير ذلك والا للزم كون كل فعل حسناً وكونه قبحاً وهو معلوم البطلان والبغدادية لا يقولون ان مطلق الفعل قبح ولا هو مع وجه ملني كذلك لما ذكر قبيل انه مطلق الفعل متراكباً مع وجه او وجوه لها دخل في صدوره وتسميته حسناً وقبحاً وأنا انبهك على وجه غلطهم وهو انهم يأخذون الفعل متراكباً مع وصف ملني أو غير تام كالسجدة مثلاً ثم يقولون لو كانت السجدة حسنة او قبيحة لنفسها لما كانت طاعة للرحم وکفراً ان كانت للشيطان والجواب ان مراد البغدادية بالفعل ليس السجدة مطلقة ولا هو مع القيد الذي صارت بها سجدة بل ذلك كله مع قيد آخر صار بها عبادة للرحم ومتى كان كذلك لم يخرج عن كونه عبادة الى كونه کفراً الا بنتصان قيد وزيادة آخر والمقيد بقيد غيره للمقيد بآخر وكذلك القول في اطم اليم تأديب اهالياً وغير ذلك، وحاصله ان الفلم مثلاً بعد تمام كونه ظلماً لا يخرج عن كونه قبيحاً مادام كذلك فلذا قالوا انه ذاتي اي مادام الفلم مستجيناً لما صار

به الفعل ظلماً فلا يخرج عن القبح فتأمل هذا فانه بحث تقيس بديع وهو مما ترك الاول للآخر والحمد لله وحده

ثم اعلم انه ليس من ضرورة مطلق الفعل الحسن والقبح ان أريد بالحسن ماله مزية راجحة على مزية الطرف الآخر والمترتبة يطلقون الحسن على ما اعدا القبيح حتى المباح بمعنى مالا حرج في فعله وتركه فعل هذا لا يخلو فعل عنهما المطلق قد يتقدم بقييد أو قيود ولا يحصل منها الا اسم مثل مطلق السر فانه مع الاحكام لمطلق الفعل وقد يتقييد بقييد يحصل له به اسم وحكم مثل كونه عدلاً وظلماً وصادقاً وكذباً ثم الوجه والاعتبارات التي يحصل بها الحكم هو شيء مقدور وضابطه ما حكم وأدرك العقل عند الحسن والقبح ثم قد يزيد على تلك الوجوه المعينة وجه او وجوه فإذا اعتبر المجموع فتارة يتأكد الحكم الاول فقط مثل الزنا في المسجد في رمضان مثلاً وقد يتصرف المجموع بحكم خلاف حكم المزيد عليه والمزيد عليه باق على ما هو عليه فانه من الزيادة معاير له مع عدمها فلا بد ولا احالة في اتصف كل منها بغير ما اتصف به الآخر فإذا حكم العقل مثلاً بمحسن الصدق وقبح الكذب ثم فرضنا انه جاء دليل عقلي أو شرعاً بأن الكذب الذي فيه عصمة نبي واجب والصدق الذي به هلا كحرام لم ينقض ذلك علينا قاعدة الحسن والقبح بل ولا هذه الصورة التي ادرك حكمها العقل انها ادرك حسن صدق غير مقيد بكونه يهلك بهنبي وقبح كذب غير مقيد بكونه ينجو بهنبي يمحى عن بعض البوادي انهم يبيتون الضيف من ازواجهم ومحاربهم ويقولون لهم اكرم الناس واقراماً للضيف فهو لاء ضموا الى اكرام الضيف هذه الخمسة وسموا المجموع باكرام الضيف والذي يفعل

ذلك إنما يسمى ديواناً ونحوه ووا كرام الضيف إنما هو جزء فعلمهم هذا وهو اكرام الضيف فيما عدا هذه الخسارة ومع تناهى فعلمهم هذا في القبح لا يخرج اكرام الضيف من كونه من أشرف الحال وأفضلاها ولا يكاد فعل يخلو عن مفسدة ولو مجرد المشقة وفوات الدعة ولا عن مصلحة ولو اللذة واطلاق عنان النفس فإنها ملائمة من شيء إلا اشتاقت إليه ولكن يعتبر الأرجح وبضمحل عنده المرجوح وهذا يحتاج إلى معاودة التأمل وعدم الاستعجال من نقاوة غريزة وذهن صاف سياط

فإن قلت هذا يخالف قولهم قبح الكذب لكونه كذباً والظلم لكونه ظلماً والملة موجودة بهما مع كل عارض مقدر في الكذب لأن حقيقته مقدرة لا تزول إلا بزواله بخلاف الظن (قلت) إنما حكمنا بقبح ما أدرك المقل قبحه بضرورته وأمات تصييدكم الملة ثم الحاق مالم تدرك به الضرورة المقلية فلا يفيض اليقين بعدم القطع بعدم الفارق وإنما غايتها الظن الذي الأصل منه مالم يدل على الاستفباء به دليل فدعه «ولا تقف ما ليس لك به علم - إن الظن لا يبني من الحق شيئاً - إن بعض الظن إثم» فليؤمّننا أن يكون هذامنه له بالطاعة والسمم ، فكل مالم تضطرنا إليه الضرورة العقلية، فتحن فيه سمية، وهذا أوسط الأمرين بين تقييد الاشاعرة وإفراط المترفة

(فإن قلت) فهل يجوز تساوي طرف الفعل في كون كل منه مصلحة وإذا جاز فهل يجوز أن يأمر الحكم بأحد ما مينا وإذا جاز فما المخصوص حينئذ لأنك قدمت أن الترجيح بمحض الاختيار وإن جاز في حق القادر نظراً إلى الذات فإنه يتمثل بالغير لمكان الحكمة (قلت) جواز استواء

الطرفين في المصلحة لامانع منه وأمر الحكم بذلك كذلك والرجح حينئذ عرض الاختيار كالمهارب يختار احدى الطرفيتين بالامر برجح الذي قد منعه هو حيث لا داعي الى الفعل يرجح في نفس الامر لانه يكون عيناً وهم يمتنون الوقوع حكمة في حق الحكم وعادة فقط في حق غيره كما يأتي تحقيق ذلك في اواخر مسألة التحسين والتقييح ان شاء الله تعالى وأما هذا فقد قاتل الداعي في كل من الطرفين على حدة فلا مانع من تخصيص أحد هما بغض الاختيار وترى أناساً يناقضون من فرق بين المسلمين ويقطنون بهم وإنما الغلط عندهم لا يفرق واذا قد أتتني على غير ضمان تحرير محل النزاع وما يتعلق به فلنذكر المقتدى من حجاج الفريقين وبالله الاستعانة احتجت المترفة بوجوه (الاول) ان استحقاق المدح على المدل والاحسان والدم على الظلم والمدوان ضروري والمنازع مباحثت ولا يرتبا منصف آخر الحق على الخلق في صحة هذه الحجة وأما تسلیم الخصم لهم ^(١) ثم يقولون هو ليس محل النزاع انا محل النزاع يعني استحقاق المدح عاجلاً والثواب آجلاً الى آخره وقد عرفت غلطهم على المترفة وانهم انا يقولون الثواب والمقابل من لوازم التكليف الذي هو أخص من الحسن والتقييح وأعجب منه ذكر الماجل والأجل كما مضى ومن نازعاً في هذه التخطئة وهذه كتب المترفة والحمد لله فلما أتانا بشيء من

(١) ينظر أين جواب أما؟ لم يسقط من الناسخ شيء هو الجواب وفيه ما يصلح لعنف «ثم يقولون» عليه . كان يكون هكذا : وأما تسلیم الخصم لها فهل المنصفين يلتزمونه ثم يقولون هو ليس محل النزاع الخ ويعکن تصريح الكلام بتقدیرات أخرى فتأمل او مصححه

كتب أبي الحسين وغيره من المترفة أعني كتبهم المقصدة لا من أخذ
النقل عن المترفة من كتب الاشاعرة وإن كان من أتباعهم كصاحب
الفصول بل كتبهم مشحونة بالتفصيل الذي اسلفناه وهو شاهد صدق
على خطأ هذا النقل . فإن أية الاحتجاج^(١) بما حكاه الدامغاني عن
بعض الإمامية وقد نظر فانقطع ثم قال : الحجة لجأنا إليها المصابة
الإمامية . وانت فتقول الطريق إلى رد ما قلت ألقاك هذه الجماعة
من الاشاعرة أهل التحقيق قناعنا ليس في التحقيق إنما في صحة
الرواية وهي ثبني على التحرى وعدم الجازفة ولقد ذكر ابن الصلاح
والنواوي وابن حجر العسقلاني وغيره ممن غالب عليهم علم الحديث لا
يكادون يقيمون لهؤلاء المشار إليهم بالتحقيق هنا ميزاناً لما كانت صناعة
أولئك عندتها الرواية ثم إن الطريق الذي عرفنا به كون الاشاعرة
نافقين عن المترفة هو الطريق الذي عرفنا به كون المترفة قاتلين بالمقالة
فما ذر لحضرتك اشعري ومعتزمي وقال المترف هذه مقالتي وقل له
الاشعري بل مقالتك هذه على أيهما كنت تعتمد وارجع إلى المفصولة
وحكاية قراقوش لمعرو

أما من دفع هذه الضرورة وقال لأنمرف بين تعذيب زيد بأنواع
المذاب ، والتمثيل به باشتئم ما يستحقنه أولو الالباب ، وبين أكرامه بأنواع
النم ومرافق الارتفاع ، بل بين سب الله تعالى بعد معرفته بصفات الكمال
وجلاله النم ، وبين حمده وشكره على ذلك الجود والكرم ، وقال إنما

(١) لم يصح الاتهام إلا الاحتجاج به مصححة

الفرق بين هذه الاشياء ونحوها بميل الطبع ومرور الانسان عليه للتعارف عليها أو للتأديبات الشرعية او غير ذلك . فالجواب عن هذا أننا نفرق بين تلك الامور التي ذكرتم وبين كون الفعل يترتب عليه حسن المدح والنف فأنتم قد سلمتم لنا هذا الفرق وسيتم ماسيناه تحسينا وتقبيحا كاما وتفصيا وأما انكاركم بعد هذا الاقرار وقضاءكم باذ المدح والنف لا ينشئان عن فعل البينة وإنما يدح على الشيء ويندم لأن الشارع أمرنا بذلك وما بين ذلك الفعل والمدح الذي رتبه عليه الشارع بالنظر إلى ذاتهما الا ما بين الضب والنون ولم يكن أمره أيضا المرجع بل بمحض الاختيار . ولو عكس وأمر بالمكوف على سبه وكفران نعمته وعبادة الشيطان وأوجب الكفر وحرم الاعيان وقال أنا أحق باللعن والشيطان بالعبادة . تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لكان ذلك عندكم كتفيقه لا فرق بينهما فلم يغري ما أنتم أحقراء بعد ذلك بالمناظرة ولا عن يرتجي منه الانصاف ولا جثتم بأقرب مما جاه به السوفسطائية ولا أدليت بما أدلوا به وما نقول من أقر على نفسه بذلك الا قد قلب فوادره وبصرك كما لم تؤمن بالحق أول مرة ، ولم تبال اين يقع قدمك في نظرك أول خطوة ، ولو سرنا معه على خط الجدل لتلنا له قد ادعينا نحن واكثر الفرق كما عرفت انا ادركتنا هذا المعنى المتنازع فيه بضرورة عقولنا وفرقنا بينه وبين تلك الامور التي لم يبلغ فهمك الى غيرها فنحن نصادقك على اعترافك على نفسك بالجهول بهذا الامر الذي هو المدى كل المدى فمن اين سمع لك الحسكم علينا بعدم العلم بما ادعينا العلم به بضرورة حتى زعمت اننا نظينا احد تلك الامور التي ذكرت أمرآ خارجا

عـنـهـا وـحـكـمـكـ اـنـا هـوـ جـهـلـ سـرـكـ فـانـكـ فـيـ الحـقـيقـةـ قـدـ شـكـكـتـ فـيـ صـحـةـ
عـقـولـنـا لـمـ اـدـعـيـاـ الـعـلـمـ بـاـ جـهـاتـ
وـهـبـيـ قـلـتـ هـذـاـ الصـبـحـ لـيلـ أـيـعـىـ الـبـصـرـونـ عـنـ الضـيـاءـ

الحجـةـ الثـانـيـةـ

اـذـاـ لـمـ يـقـبـحـ مـنـ اللهـ شـيـءـ جـازـ كـذـبـهـ الصـادـقـ وـتـصـدـيقـهـ الكـاذـبـ فـلاـ
يـعـلـمـ صـدـقـ نـبـيـ قـطـ وـلـاـ يـوـثـقـ بـخـبـرـ مـنـ أـخـبـارـهـ تـعـالـىـ .ـ وـاعـتـرـضـهـ اـبـنـ الـحـاجـ
وـقـرـرـهـ الـمـضـدـ وـلـنـعـتـمـدـ تـقـرـيرـهـ لـيـقـوـمـ مـقـامـ ماـ هـوـ فـيـ مـعـنـاهـ مـنـ أـنـفـاظـ غـيرـهـ
وـلـفـظـهـ «ـ لـاـ نـسـلـ اـمـتـنـاعـ اـظـهـارـ الـمـجـزـةـ عـلـىـ يـدـ الـكـاذـبـ وـالـكـذـبـ عـلـىـ اللهـ
تـعـالـىـ اـمـتـنـاعـ عـقـلـيـاـ وـاـنـ كـنـاـ نـجـزـمـ بـعـدـمـهـ عـادـةـ لـاـنـهـاـ مـنـ الـمـكـنـاتـ وـقـدـرـتـهـ
شـامـلـةـ وـلـوـسـلـمـ اـمـتـنـاعـهـ فـلـاـ نـسـلـمـ اـنـ اـنـفـاءـ الـقـبـحـ الـعـقـليـ يـسـتـلزمـ اـنـفـاءـ لـجـواـزـ
أـنـ يـمـتـنـعـ لـمـدـرـكـ آـخـرـ أـوـ لـيـلـ مـنـ اـنـفـاءـ دـلـيلـ مـعـيـنـ اـنـفـاءـ الـعـلـمـ بـالـمـدـلـولـ»ـ
وـالـجـوابـ (ـقـوـلـهـ)ـ لـاـ نـسـلـمـ اـمـتـنـاعـ اـظـهـارـ الـمـجـزـةـ عـلـىـ يـدـ الـكـاذـبـ وـالـكـذـبـ
عـلـىـ اللهـ اـمـتـنـاعـ عـقـلـيـاـ (ـقـلـنـاـ)ـ اـنـاـ يـلـزـمـكـ سـدـ بـابـ الـنـبـوـةـ وـعـدـمـ الـوـثـقـ بـالـشـرـائـعـ
مـعـ دـمـ النـسـلـيمـ (ـقـوـلـهـ)ـ وـاـنـ كـنـاـ نـجـزـمـ بـعـدـمـهـ عـادـةـ (ـقـلـنـاـ)ـ أـتـرـيدـ أـنـ التـجـربـةـ
أـفـادـتـكـ أـنـ الـمـجـزـةـ لـاـ تـظـهـرـ الـاـعـلـىـ صـادـقـ وـاـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـ يـخـبـرـ الـاـبـالـصـدـقـ
وـالـسـؤـالـ وـارـدـ عـلـىـ نـبـوـةـ كـلـ نـبـيـ وـعـلـىـ كـلـ خـبـرـ مـنـ جـهـتـهـ تـعـالـىـ وـمـنـ قـدـسـلـمـ
لـكـ اـمـكـانـ فـرـدـ عـلـىـ أـصـلـكـ الـفـاسـدـ؟ـ اـمـ تـرـيدـ أـنـهـ عـنـدـ الـمـجـزـةـ وـعـنـدـ سـيـاعـنـاـ
يـخـبـرـ مـنـ أـخـبـارـهـ تـعـالـىـ يـخـلـقـ اللهـ لـنـاعـلـمـاـ اـبـتـدـائـاـ اـجـرـىـ عـادـتـهـ بـذـلـكـ؟ـ اوـ حـاـصـلـهـ
اـنـ الـعـلـمـ الـحاـصـلـ لـمـ عـرـفـ الـمـجـزـةـ حـاـصـلـ عـنـدـهـ لـاـ بـهـ فـهـذـاـ قـوـلـ بـاـنـ
الـمـجـزـةـ فـيـ تـقـسـيـاـ لـاـ دـلـالـةـ لـمـ عـلـىـ نـبـوـةـ النـبـيـ وـالـذـيـ عـلـمـنـاهـ مـنـ تـقـوـسـنـاـ اـنـ

هذا العلم الضروري لم يحصل لنا اذا عرضنا ووجه الاعجاز وانه من فعل الله تعالى فقنا هذا صدقته الله تعالى ومن صدقته الله تعالى فهو صادق كسائر الاستدلالات ولو اختلت احدى مقدمتي الدليل بطل (فان قلت) نحن ننظر في المعجزة فيحصل العلم بخلق الله تعالى لنيرها من الادلة (قلنا) انما يكون حصول العلم بعد صحة كل من المقدمتين وهبنا السكري غير صحيحة فان من صدقته الله فهو صادق لا دليل على صحتها على اصلكم وهي وقولنا ومن صدقته الله فهو كاذب سواء . ويقال لهذا القائل متى تزعم ان الله يخلق هذا العلم الضروري ؟ وبعد معرفة وجه دلالة المعجزة فهو لا يتم حتى تعرف أن من صدقته الله تعالى فهو صادق ؟ أم تزعم أنه من رأها او سمعها حصل له هذا العلم ؟ فهذا معلوم كذبه ضرورة (ان قلت) خلق الله علاماً بصدق نبيه يمكن فمن أين لك القطع بعدمه (قلنا) كم يمكن نحن قاطعون بعدمه لاعن دليل كقطعنا بأنه ليس في حضرتنا رجل له ألف رأس وقطعاً واحدنا بأنه لا يثبت جهاته في الملايين على بان الله يقدر على قطع ما ينتها وان الجبل الذي رأيناه في اللحظة الاولى لم يتحوال بعد خطيباً وغير ذلك من العلوم العادية حقاً فهذا العلم الذي تدعونه نزده بالعلم الابتدائي ولقد تجاسر من ادعى هذا العلم على أهل السموات والارض ولو قال احد قوله لا يتحمل الصدق والكذب وقال للمخاطبين : معكم علم قد خلقه الله لكم بصدق قوله لكان تكذيبه من أهون شيء مع استواء الامرين في الامكان فكيف بهذا الذي يدفعه كل عاقل . فان ادعتم أن هذا العلم الضروري بصدق المعجزة وصدق الله تعالى لاعن دليل حاصل لنا بعد سماع لفظ الخبر ورؤيه المعجزة أو سمعها من دون نظر وان دعواانا كذبكم خالفة للضرورة

كان للسو فسطائية أن يردو تكذيبنا لهم بذلك حين أدعوا أن لا علم عندكم أبلة في أي شيء، فقلنا: هم بعد ادرا لكم ملأية العلم وادرا لكم لاتضافهم به منكرون للضرورة، فلهم على هذا أن يقولوا تكذيبكم لنا كذب إلا انهم يدعون على الناس عدم العلم وانتم تدعون عليهم العلم فادعوا ما هو الاصل فكان دعوام أقرب من دعواكم وكنتم اكثر منهم بجاجا، واقبع لعوجاجا، وادر كتم ما كان فاتهم لا لهم لا يكفهم دعوى العلم الضروري لثلا يثبتوا العلم، فانقطعوا وانتم أنتمموه ثم صررت تدعونه على من خالفكم فيها اعياما فكتم كن قال، فادر كتم ما تمني وحال

وكنت فتى من جند وليس فارق بي الحال حتى صار ليس من جندي فلو مات قيلي كنت ادركت بعده دقائق فكر ليس يدركها بعدى (قوله) لاتهما من المكناة وقدرته شاملة (قلنا) مسلم والذي قصد خصمك وهو عدم وثوقك بالنبوة وصدق خبر الشارع مبني على ذلك (قوله) ولو سلم امتناعه فلا نسلم ان اتفاء القبح العقلي يستلزم اتفاءه بجواز ان يتحقق لمدرك آخر اذا لا يلزم من اتفاء دليل معين اتفاء العلم بالدلائل (قلنا) أما خصمك فقد كفاه هذا الدليل المعين وأما أنت فقد فاتتك هذا الدليل على أصلك الفاسد فقال خصمك جوز على الله تعالى الكذب وتصديق الكاذب ولم يقل فاقطع على تصديق الله تعالى الكاذب وعلى كذبه سبحانه في اخباره بجواز بجواز دليل يدل على امتناع ذلك في حقه تعالى لانيافي ما ازعمت من عدم الوثوق بالشريعة والذي يدفع الا زام هو وجود دليل لا جوازه واعلم أن الدليل الذي يذكرون هنا هو المادة وقد عرفت سقوطه

وقد يقول بعضهم هو صادق لذاته لانه متكلم لذاته وجوابه بعد تسلیم الكلام القديم وتنوعه ثلاثة ينتشر البحث أنه لا فرق عندكم بين الصدق والكذب بانظر الى البلاطی ؟ تعالى فلعله كاذب لذاته ويلزكم أن تتعاقب قدرته بالكذب يعني انه يقدر على أن يخبر بالشيء لا على ما هو به لأن ما بالذات لا يتناقض كما انه لما كان قادرا لذاته أي قدرة واجبة لا يحتاج في ثبوتها الى غير ثبوت الذات لم يكن من الممكن أن يعجز . لا يقال قد علم من ضرورة دین الانبياء صلوات الله عليهم وصفه بأنه صادق أبدا لأننا نقول صدقهم لا يمكن الجزم به مع بقاء هذا الاشكال فليتأمل هذا البحث فلم يحدد المحقون فيه الا المفاظة والتلبيس انظر هذا الحق الذي صدر الحق كالعلم له كيف ألم انه يجوز كذب الشرائع فقال يجوز أن يكون هناك دليل يدل على الصدق ، وهل لغير هذا المضيق بعد الدليل ؟ . ياهذا لا يختلف بعد بوس ، ولا عطر بعد عروس ، ثم نقول هب ان هناك مدركاً هو مستندكم لكن هذه كتبكم قد طبقت البساطة وقد بالغنا في التتبع لها فما وجدناكم ذكرتم شيئا الا هذه الاعذار البلهارة ، والمنفلظات التي لا طعم في الاعتماد عليها والمساعدة ، وما هذه حال من تصدى لنصيحة الامة ، وزعم أنه كفافا لهم الملاحدة وكشف الغمة ، متى يدرك هذا المدرك الناظرون ، ويهدى به الحازرون ، فانا قد شارقنا عام الف عام والف شهر من موت نبينا صلی الله عليه وآلہ وسلم کأنکم أودعتم بذلك المدرک امام الامامیة فلا يظهر الابظوره ، واستعملتم في تبیینه رموز الباطنیة التي لا يدونها الا من يثقون بضروره

وأعجب من هذا جواب الإمام الرازی فإنه قال في النهاية ما معناه

صدق النبي متوقف على مقدمتين (احداها) ان المعجزة نازلة منزلة قول الله له صدق (والثانية) أن من صدقه الله فهو صادق ، فنحن وان كنا لا يكنا القطع بالثانية الا من القول بالتحسين والتقييع العقلين لكن المنزلة قطعوا بصححة الاولى مع أنها خبر يتحمل الصدق والكذب ولم يضرهم ذلك فلم يضرنا القطع بالثانية من الاحتمال اتهى ولم يحضرني الكتاب المذكور حتى اهل صورة لفظه فان تيسر لي ذلك الحقه والا فعلى الناظر استيعاب ذلك فان هذا الفعل محل ديبة او لا يقول هذا القول مسلم كيف من هو من اعلام المسلمين اذ هو كالصریح ان المتشرعا على غير يقين من صحة الشرائع سبحان الله العظيم . وما اظهر رکة قوله : ان الاولى خبر يتحمل الصدق والكذب وما صدور مثل هذا القول عن مثله ينبغي أن يحمل ألبتة على ظاهره لوضوح قلة الانصاف فيه ثم وان ظهور بطلانه يعنيينا عن التصدي جوابه اذ هذا البحث انما يخاطب به المتعيحيط بتحقيق مذهب الفريقيين المتعلّي بالانصاف اذا وجد وقد سلك هذه الطريقة الجويبي في الارشاد وحيث أورد على نفسه انه لا معنى للمطالبة الشرعية من القول باستحالة اثر القدرة الحادثة لانه اختار في الكتاب المذكور انها مثل العلم سواء فلما جاپ بان المنزلة يلزمهم على أصولهم كذا وكذا وعدد إزامات ولم يتعرض للحل اصلا وهو دأبه في المضائق في الكتاب المذكور فيقال له هب انه لزم المنزلة ما ذكرت فاذاني عن طالب الحق ان يمترف انك على باطل وتلطخ صاحبتك بباطل آخر فاما فرضي معرفة الحق وكشف عوراتكم لا يقضى وطري

المحة الثالثة

لزوم لفام الانبياء فيقول المرسل اليه للرسول يجب على طاعتك ألم
لا فان كانت لا تجبر استرحت وان كانت واجبة فالعقل ألم بالشرع ؟ فعلى
منتهيهم لا بد أن يقول بالشرع فيقول لا يلزمني اجابتك حتى يثبت الشرع
عندي ولم يثبت بعد لعدم معرفتي صدقك و مجرد الدعوى لا يكفي فكم
ادعى هذا الشأن كاذب وأنلا ألم قسي تعرف الشرع حتى يجب على
التعرف فقد عانم الامر ان وأجاوا عن هذه المحة أولاً بالمعارضة للمعززة
بأن وجوب النظر عندم نظري فنقول لا انظر في صحة دعواك حتى يدرك
عقله وجوب النظر وليس بيده يعني فلا يدركه حتى انظر (والحوالب) إنا
نقطع أن من عرض له حيرة في شيء يخشى من اغفاله ضرراً فانه بناله م
وغم يضرر به فان أزال ذلك يتبيّن حقيقة الامر بالنظر أو بالأخذ بالاحوط
حيث يتبيّن في بعض الصور وان كان الاخذ بالاحوط من تائيح النظر الا
أنه ربماً أمكن بأدني تأمل فان العقول قبل لومه وذمه لتركه ازاله ذلك
الضرر وهو خاصية القبح كما مضى فكيف من خوفه الرسول بخزي
الدنيا والآخرة وعذابهما وفوت كل قيم وادراث كل ضرر لا يهدى من
نفسه منه عجلاً للنظر بحيث يندم على اغفاله هذا سيمافي هذه الصورة
مكاررة ظاهرة فالنظر واجب يدركه وجوبه بأدنى التفات بحيث يهدى من
الاولييات ويتحقق بها وقد ضرب له الفزالي مثلاً في بحث النظر نفسه

قال ما معناه لو قيل لانسان : الاسد خلقك مقبل عليك وهو آخذك
 ان لم تجد المرب فاذا قال لا حامل لي على المرب الا اعلم بصدق خبرك
 وانا لا اعلمك حتى اتفت ولا الزم نفسی الالتفات حتى يتحم علی الالتفاف
 قال فان هذا محدود من الحق لام المقلاء فمده ليه من الحق واخراجه
 عن ذمرة المقلاء من دون ت Kashش يدل على ان هذه قضية يعلمها كل
 عاقل بضرورة عقله وهو معنى النم الذي قلنا هو خاصية القبیح ومقابل
 القبیح الواجب وهذا منه قول بالوجوب والقبیح القلیل وتجنب عبارة
 الخصم أمر سهل لا يقع النزاع فيه بين المصلحين فقد وضح الفرق بين
 الامرین وان هذا الاشكال غير وارد على المعترضة

واجابوا ثانياً بالحل وحاصله ان وقوع النظر لا يتوقف على وجوبه وقالوا
 أيضاً وجوبه لا يتوقف على وقوعه أما الاول فلا إمكان وقوع النظر من يجب
 عليه، وأما الثاني فلان النظر واجب بالشرع نظر أو لم ينظر وهذا الجواب من
 المغالطة بـكان ومن ترويجات المضد تخيله الفرق باعتراض الوجه الاول
 وترك الثاني وهو من واد، والجواب عن الاول ان إمكان معرفة صدق
 النبي لا يوجب اتباعه بل الموجب معرفة صدقه بالفعل وقد فرضنا امتلاع
 المرسل اليه عن تعرف ما لا يجب عليه تعرفه ولو قال النبي كما قلتم يمكنك
 معرفة صدقى قبل العلم بوجوب المعرفة لـكان من جوابه نعم ولكن ليس
 لك إلزامي بنفس الامكان اذ المكنات كثيرة هذه أحدها فان ادعيت
 لهذه الحادثة خصوصية يبلغ بها الوجوب فهو اول المسئلة ولا جواب
 للرسول حينئذ وبهذا اعترضه المضد وغيره والجواب عن الثاني ان هذا
 من تكليف الفاصل الذي اتفقنا على امتلاعه ودعوى الفرق بينهما باز

هذا يمكنه النظر وذاك لا يمكنه لا يكفي لأنّا الآن فرغنا من بيان أنه لم يتم حجة على المتمم في النظر فهو معدور عن النظر وإذا عذر لعدم الحجة فلا عقاب على ما المرء معدور عنه فلا يتحقق في حقه الوجوب الشرعي الذي ادعى إيمانه إذ لا يحتمل بوجوب الفعل والمدر عنه لأنّ المعدور لا ينبع وتأرك الواجب ينبع والفرق المدعى خارج عن الجامع وبحرج ترويج أنّ جمهمما عدم ةام الحجة والأمكان في حق هذا دون ذلك لا ينم فارقاً تحرر وجه عن محل التزاع ومثله الفرق بين التكليف بالحال لنفسه وال الحال لغيره كالتكليف بالجماع بين النقيضين وتحمل الواحد منها جبل أحُد إلى مكة مثلاً.

ولا يلتبس عليك هذا بالتكليف بایجاد ماعلم عدم وجوده فانه لا احالة
فيه البتة فانه لو اخبر الصادق انك لا تقوم من مقعدك ربما تتلو
الفأئمة فانك تعلم تكنك من القيام والبقاء على السواء كما كنت قبل خبره
لكن خبر الصادق دل على وقوع أحد الجائزين فانه لا بد للجائز من
أحد هما ولا دخل للعلم في تأثير احالة ولا امكان وكيف يؤثر التائب في
المتوب فليتأمل جدا . و محل هذه مسألة الافعال فان ذكر والا فقد كفاك
هذا أنها المدرك فليتأمل هذا طالب النجاة ، وليتخبط بتعمامي التعصب
من تأخذ الله هواه ، أما قولهم في هذا المقام الوجوب عنـدـنا ثابت
بالشرع نظر أعلم ينظر فصادرـةـ فـانـ ذـلـكـ تـيـجـةـ الـبـحـثـ فـكـيـفـ يـجـعـلـ
بعض مقدماته

وحاصله اذا قرأت لو كان الوجوب بالشرع دون ان يدركه العقل
لأنه افهام الانبياء فلا يقوم لهم حجة لا نسداد طريق الشرع بعدم النظر

ولا يمكن لازام النظر قبل ثبوت الشرع فلما لم يجدوا انخلها عن افهام الانبياء رجموا الى قسن الدعوى وقللوا الوجوب عندها قد ثبت بالشرع قبل النظر فيمن يصل اليه فينظر او لا ينظر فكان لهم قللوا عدم قيام الحجة النبي لا يضرنا لأن نفس الوجوب لا يتوقف على لزوم انتقال المكلف ذلك الواجب اذا حفقت هذى عرفت انه كلام فارغ فانه قد قال خصمهم سلمنا الوجوب كما تذهبون لكن يلزم عليه افهام الرسل فمكيف يقال الوجوب ثابت عندنا بالشرع نظر او لم ينظر والمطلوب اثبات هو التخلص من افهام الانبياء لتفوّقهم لهم الحجة على المكافئ وليس النزاع في قسن ثبوت الوجوب اذ قد سلم تزلما اثما الكلام في لزوم عدم قيام حججه الانبياء فاعرف ان هذا الخبط من الاذكياء له شأن والله المستعان وأما حجج قنة التحسين والتقييع المقللين فالتمويهان عليها أضعف من التعميل على نفس حجج المحتسين لها كما سيتضح لك

الحجّة الأولى

ما اعتمد ابن الحاجب في مختصر المتهي وهي انه لو حسن الفعل وقع امير الطلب لم يكن تعلق الطلب لذاته والجواب ان هذا مبني على ان الطلب صفة ذاتية متميزة عن الملم والا رادة وخصمكم ينكر ذلك كلام ولم يتم لكم ذلك بدليل ناهض فهو بناء على غير أساس ومع تسليمه فالمتعلق (بالكسر) من حيث انه متعلق تابع لتعلقه فلا يتحقق التعلق بذاته وذلك لا ينافي كون تعلقه لذاته كما قاله الجبيح في الملم ولهذا اعترضه سعد الدين : وزيدة هذا وحاصله ان تعلق المتعلق بشيء وكاف ذلك

الشيء اذا اوصاف متغيرات فالطلب تعلق ب فعل له صفة الحسن مطلقا
لا يطلق الفعل ووضع هذه الحجة الساقطة مبني على فني الحكمة بل
على احوالها فليتأمل

الحجج (الثانية)

لو كان بثبات للقول صفة الحسن والقبح لا باختيار مختار كما قالت
المعزولة والبارئ تعالى ليس الامينة لما ثبت في نفس الامر - لم يكن تعالى مختارا
في الحكم بل يكون كالمفتي والقاضي بين الحكم يلزم أو يتوعد على عدم
الامتناع وتوعده عليه بالثواب والعقاب (الجواب) ان أردتم انه ليس مختارا
في جمل الحكم حكمها فهو عين مذهب خصمكم وهو أول البحث كما من
توضيحه وإن أردتم انه ليس بمختار في التبيين والازمام على معنى انه ليس
له ان يخرب بحكم غير ثابت في نفس الامر ولا ان يلزم به فهو كذلك ايضا
لأن الاخبار لا بد ان يطابق والا كان كذبا وكذلك الازمام لا بد من وجده
حامل عليه كما معني تقريره وكل ذلك لا ينافي الاختيار وإن أردتم انه يصير
مضطرا الى التبيين حتى يكون بعزلة الواجب غير المختار فلا وجه للزومه
وهو ظاهر

وعلى الجملة فهذه الحجة بينة السقوط لان اللازم منها غير مذهب
الخصم او ماعدم لزومه بين . أما التشريع بقولكم كالمفتي والقاضي فشيء
يستخف به الجاهلون ولم يجيء بشيء بذع فان هذاشأن الماهيات كالماء كالماء
القديم والواجب والممكن والمستحيل والضد والقيض والنفي والاثبات
وسائر الماهيات فانهم متقررة بخصوصياتها التي بها اعiazت وقررت وعلمت

ولذا تقرر الله سبحانه على من لم يفرق بين ماهيتين بالاستفهام والتبجح
والانكار كقوله تعالى «قل هل يستوي الدين سالمون والذين لا يعلمون -
أم حسب الذين اجترحوا السبئات ان يجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات
سواء حياماً ومماتهم ساء ما يحكمون - أفقن يخلق من لا يخلق - أم يجعل الذين
آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم تحمل المتغافل كالفجار»
إلى غير ذلك وقال الله سبحانه «كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها»
وقال تعالى «إن ربي على صراط مستقيم» وقال تعالى «قل إنما حرم ربكم
الفواحش ما ظهر منها وما بطن» وقال تعالى «والله لا يحب الفساد» وقال
تعالى «إن الله يأمر بالعدل والإحسان وابتء ذي القربى وينهى عن الفحشاء
والمنكر والبغى» وقال تعالى «ام يخافون ان يحييف الله عليهم ورسوله -
ان الله لا يظلم الناس شيئاً - ان الله لا يظلم مثقال ذرة - هل جزاء الإحسان
الإحسان» إلى غير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وأله
وسلم مما يدل على أن النهيات والأمورات متقررة كتقرر القديم والحدث
والنفي والاثبات فمن قال لا فرق بين الإحسان والاساءة الابحسب اعتبار
الاعتراف وأنه لا معنى للفاحشة مثلاً إلا ذلك المتعارف والافتى والإعان
سواء في الخلو عن الحكم وفي نظر الشارع وإنما اتفق الامر باشياء والنفي
عن اشياء مجرد الإحسان لا حامل ايضاً فمن كان هذا شأنه فهو الله ما في
انصافه مطعم لكن كثرة المقلدين للأشوري في هذه المفهومات الجائحة
إلى الاعذار معدنة إلى ربنا وكفى به حكماً
نعم أنا نبين الآر ان هذا الامر اعني كون الحكم غير واقف على اختيار
اختيار في كونه حكماً لازماً زوماً يبتنا على قواعد الاشاعرة وبيانه أن الحكم

عندم خطاب الله والخطاب القولي الذي هو من صفات الفعل اتفاقاً على
وقن النفسي وعبارة عنه قوله مثلاً «أحل الله البيع وحرم الربا»
لابد أن يكون معنى حل البيع وحرمة الربا مقتضناً له الكلام النفسي والنفسي
غير مختار فيه وتسلقه لذاته كما هو شأن القديم وهم أيضاً مصرحون بـأن
الحكم قديم والقديم غير مختار فيه اتفاقاً والباري تعالى إنما يبين لنا ما ثبت
في الأزل ويلزمـنا امـثال الجـري على مـقتضـاه فالـحكم إـذا ثـبت بلا اختـيار
مختار اتفـاقـاً وـيـتـبـين عـلـى هـذـا محلـ النـزـاع وـيـخـصـرـ في جـهـتـينـ أحـدـاهـاـ هلـ
يمـلـ ثـبوـتهـ الاـشـاعـرـةـ لـاـقـدـيمـهـ؟ـ المـتـزـلـةـ؟ـ نـمـ لـامـكـانـ التـعـلـيلـ ثـانـيـهـماـ هـلـ
پـدرـكـ العـقـلـ مـسـتـقـلـ لـاـبـعـضـ جـزـيـاتـهـ المـتـزـلـةـ؟ـ نـمـ لـامـكـانـ مـعـرـفـةـ الـمـوـجـبـ لـهـ
وـهـوـ كـوـنـ الفـعـلـ ظـلـلـاـمـثـلـاـ وـاحـسـانـاـ.ـ الاـشـاعـرـةـ لـاـ.ـ لـاـنـهـ غـيـبـ مـحـجـوبـ وـهـذاـ
الـتـحـقـيقـ وـالـاـلـازـامـ مـمـ وـضـوـحـهـ لـمـ أـرـمـ ذـكـرـهـ وـلـاـ مـاـيـقـرـبـ مـنـهـ وـلـاـزـلتـ
اسـئـلـ مـنـ أـظـنـهـ أـهـلـالـانـ يـسـأـلـ فـاـكـانـ مـطـبـحـ نـظـريـ الـأـنـ يـفـهـمـواـ السـؤـالـ
وـلـمـ يـكـنـ وـاـمـاـ لـاـسـتـيقـانـ وـاـسـتـقـلـالـ عـقـولـمـ بـحـقـيقـةـ الـأـسـرـ وـشـفـاءـ السـائـلـ
فـرـامـ بـعـيدـ،ـ وـصـرـىـ حـالـ دـوـنـ حـجـبـ التـقـلـيدـ،ـ فـلـيـتـأـمـلـهـ مـنـ بـقـيـ منـ النـصـفـينـ
بـعـينـ الـجـدـ وـالـاـنـصـافـ؟ـ فـكـلـ مـبـتـكـرـ عـلـ لـاـ جـالـةـ النـظـرـ وـلـاـ يـنـعـهـ الـاـلـفـاتـ

(١) اي قول المترأة في الجواب نعم الخ وسيأتي جواب الاشاعرة بعد السؤال
الثاني او مصححة

(٢) نأملناه فوجدناه حقاً قبل موادرنا الله إليه قبل الإطلاع على هذا الكتاب
بستين ولنا كلام يدل عليه والمصنف فضل التقدم بحسب علمنا فاتنا لم نره لاحظ من
قبله . وما يوحي القرآن من السنة في هذه المسألة حديث الأعرابي الذي أسلم فأمر
النبي (ص) أن يعاصموه الصلاة فعلموا الناكحة وسورة «اذاركنت» وارادوا أن يسلموه
سورة اخرى فقال حسبي هذه حتى أعمل بها (فن يعمل متقى ذرة خيراً يرده ، ومن —

لقولهم : ماترك الاول للآخر ففاته يكنى في معارضته هذه المفظة قولهم :
كم ترك الاول للآخر ، والله در ابن مالك حيث يقول اذا كانت العلوم من حما
المية ، وموهاب اختصاصية ، فغير مستبعد أن يدخل بعض التأخرین ،
ما عسر على كثير من التقدمین ، نموذب الله من حسد يسد باب الاعصاف
ويقصد عن جمیع الاعداف ، انتهى

الحجۃ (الثالثة)

(السبعين)

وهي اشفها بحسب للظاهر وهي قوله تعالى « وما كنا ممن يغبون
حتى نبعث رسولا » ووجه الاستدلال انه تعالى أخبروا أنه لا يغدوون
بعثة الرسول ومن قال العقل مستقل لقيام الحجۃ بلزم على قوله أن يسوغ
التعذيب (الجواب) أن هذه مصادرة على المطلوب ^(١) لأن النزاع في جواز
التمذيب لافي وقوعه وكم من جائز غير واقع وما قاله المضد وجري عليه
السعادة وقد هم الناس إنما إناتهم الحجۃ لمنع المفوعة لأن المترددة فنقط
على غلط لأن هذه الحجۃ ذكرت لهذا المذهب وقد عرفت ان القائل به
اهم من ذلك ولا ملازمة بينه وبين من المفوعة والقائل بعد المفوعة
شرذمة من البندادية وسائر أهل هذه المقالة قاتلون بجواز المفوعة

— بعمل مثال ذرة شرایره « فأمرهم النبي (ص) ان ينزعوه وشهد له بأنه فقه في دینه
وما كان فقه الا العزم على ترك كل ما يعتقد انه شر وفضل كل ما قادر عليه ما يعتقد انه
خير فاقرئ النبي (ص) على محمد بد الخير والشر باجوهاده وعلمه اه مصححه

(١) الا شبه مثالطة اه من هامش الاصل

وکثير منهم يقولون بجوازه سمعاً ونحن منهم کا هو قول اکثر الامة
والحققين المنصفين غير المتجرفین بل صريح الكتاب والسنۃ اللذین لا يعدل
بهم ولا يمول علی غیرہما ومن عجائب المضد والسعد انھما ذکرًا هذا
الکلام السابق فيما يختص الجبائية من الرد فكان خططاً علی غلط وهذه
مسألة خلاف بين المعتزلة والجبائية بل البصرية بأسرها يجوزون المفو
عقلًا والکعبی واتباعه یعنونه ذهی ما الشهرب الخلاف بين أهل المصرین
لکن مثل هذه الاشياء أصلھما ماذکرت لك آن قامن عدم الاحاطة بذهب
الخصم لعدم صرف المهمة اليه ، فيجعله فيجعله عليه ، شنشنة من عدم
الانصاف ، الذي هو أصل الخلاف ، فهذا شيء کثیر جربناه في نقل
الاشاعرة عن المعتزلة والمعكس بحيث یتعم المنصف من قبول احدھم على
الآخر والغلط على المعتزلة أکثر منه في المعكس فرب ان كنت تدعی
انك صادق المهمة فليس شاهداً باسوا التجربة

نم هذه الآية الكريمة حجة على البفدادية في منھم المفو عقلًا
وهذا مذهب رکیک قادریه القول بوجوب اللطف مع القول باه لا
وجه للتعذیب سواه ، والمذاهب ثلاثة كل منها أوھی من الآخر اعني
مذاهب البفدادية المذکورة غير انه بقی لهم هنا عذر إن لم ینصروا على
خلافه وع ائمھم اعلوا الواقع من العذاب بأنه ائماً وقع لازمه لطف وكل
لطف واجب فإذا جاء الشرع بعدم تعذیب أهل الفترات مثلاً فلا یلزمھم
القول بتعذیبھم فلیتمم یحفظ هذا حنراً من الغلط علیھم وهو وجه وجیه
یبعدم عن التشذیب ، ان ادرکه من علم الله سبحانه حسن الصنیع

لا يقال في الآية وجه آخر من الاحتجاج غير ما ذكره وهو ان قولهم ما كنت فاعلا وما كنفت لا فعل خواه ان هذا الامر لا يلام حالي ولا يليق بي كما قال تعالى «وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولا يتلو عليهم آياتنا» وهو يعني الاول ثم قال «وما كنا مهلكي القرى الا وأهلها ظالمون» وغير ذلك من الآيات وغيرها لا تجد الاستعمال الا هكذا ولذا يفسرها الزمخشري واضرابةه من خول المربيۃ بقولهم أي ما صح وما استقام وليس بمستنكر ان يدل بمجموع کلام على معنى لم يحصل للافراد مع ترقیہما كما قالوا في قولهم كان يفعل کذا انه يفيد الاستمرار وقد قيل ذلك في يفعل على اقراده ومسدله له الفعل المطابق من حيث هو ائما هو الحدث الذي من شأنه وحقيقة منه التقضي وقد قال السعد في موضع من حاشية الكشاف: واعتبارات البلاء دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة خامسة: هذا لفظه وقد سر لنا عليه هناك مناقشة وفي الكشاف بل في فن البيان كله شيء كثیر من هذا فليختبر، فهذا تنبیه وهو معنی خصوصية التركيب التي وضعوا لها في المعانی، ومن ذلك دلالة الاستثناء في جاءني القوم الازيدا فان افراد هذا التركيب لا يدل على عدم محبی زید لكن زعم بعضهم ان دفع فهم عدم محبی زید كدفع الضرورة وذكر ذلك في المطول فمع تمام ذلك يكون مما ذكرنا والله أعلم

وإذا كان لا يليق بالحكيم ولا يلام شأنه التعذيب قبل البعثة فهو معنی ان الحجۃ لا تهوم قبل الشرع اذ لو قامت حينئذ لكان التعذيب ملائماً ثم رأیت الاسنوي قد أشار الى هذا الوجه في شرح المنهاج بعد ان

فـلـتـه نـظـرـا فـقـولـ لا يـضـرـنـا ذـلـكـ أـمـاـأـوـلاـ فـهيـ مـحـتمـلـةـ بـقـوـةـ اـنـ المرـادـ عـذـابـ الـاسـتـصـالـ بـدـلـيلـ السـيـاقـ لـانـ المـذـابـ مـطـلـقـ فـهـوـ مـمـعـ الـقـيـدـيـنـ عـلـىـ سـوـاءـ أـعـنـيـ الدـنـيـوـيـ وـالـأـخـرـوـيـ وـالـسـيـاقـ مـعـيـنـ لـاـحـدـ الـقـيـدـيـنـ وـاـنـ عـمـنـاـ فـلـاـ يـضـرـنـاـ أـيـضـاـ لـاـنـ قـوـلـ اـنـ قـدـ يـقـالـ ذـلـكـ فـيـ مـاـ يـحـافـظـ عـلـيـهـ أـعـمـ اـنـ يـكـوـنـ مـتـحـثـمـاـ أـوـ غـيرـ مـتـحـثـمـ بـقـوـلـ مـاـ كـنـتـ لـاـ تـرـكـ لـمـخـرـاجـ الزـكـاـةـ وـمـاـ كـنـتـ لـاـ تـرـكـ فـضـيـلـةـ صـدـقـةـ النـفـلـ وـحـاـصـلـهـ تـزـبـلـ مـاـ لـيـسـ بـخـتـمـ مـنـزـلـةـ الـمـتـحـثـمـ بـجـامـعـ الـعـدـمـ عـلـىـ الـمـحـافـظـةـ وـالـآـيـةـ مـنـ الـقـسـمـ الـثـانـيـ جـمـاـ بـيـنـ الـادـلـةـ فـالـبـارـيـ ؟ـ تـعـالـىـ لـسـمـةـ رـحـمـتـهـ وـبـالـغـ حـكـمـتـهـ يـقـولـ مـاـ كـنـتـ لـاـ كـتـفـيـ بـعـجـرـدـ حـجـةـ الـمـقـلـ حـتـىـ أـرـدـفـهـاـ بـحـجـةـ السـمـ ،ـ مـبـالـغـةـ فـيـ الـإـعـذـارـ ،ـ وـقـطـمـاـ لـمـتـحـلـةـ الـمـبـطـلـيـنـ الـأـغـمـارـ ،ـ كـمـ قـالـ تـعـالـىـ «ـ وـمـاـ كـنـتـ تـلـوـ مـنـ قـبـلـهـ مـنـ كـتـابـ وـلـاـ تـخـطـهـ بـيـمـيـنـكـ إـذـاـ لـاـ رـتـابـ الـمـبـطـلـونـ »ـ وـحـكـيـ عـنـهـمـ هـنـاـ عـلـىـ فـرـضـ عـيـدـمـ الرـسـوـلـ الـاعـتـلـالـ بـمـدـمـهـ كـمـ كـانـ يـعـتـلـ الـمـبـطـلـونـ بـكـوـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ وـسـلـمـ فـارـثـاـ كـاتـبـاـ وـلـيـسـ ذـلـكـ مـنـ شـرـطـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ وـسـلـمـ وـلـهـذـاـ اـسـنـدـ الـأـرـتـيـابـ إـلـىـ الـمـبـطـلـيـنـ وـقـالـ هـنـاـ «ـ وـلـوـ أـمـاـهـاـ كـنـامـ بـعـذـابـ مـنـ قـبـلـهـ قـالـوـاـ رـبـنـاـ لـوـلـأـرـسـلـتـ إـلـيـنـاـ رـسـوـلـاـ فـتـبـعـ آـيـاتـكـ »ـ وـفـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ قـسـمـ اـدـلـيلـ عـلـىـ مـاـخـنـ فـيـهـ لـمـ لـهـ فـهـمـ وـذـوقـ وـالـلـهـ الـمـوـقـقـ .ـ

وـنـظـيرـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ اـنـ الـمـتـزـلـةـ قـالـوـاـ وـلـوـ كـانـ السـكـافـرـ لـطـافـ فـيـ الـمـقـدـورـ وـلـمـ يـفـعـلـهـ لـهـ لـمـ تـقـمـ عـلـيـهـ الـحـجـةـ سـهـلـ لـهـ اـقـتـحـامـ ذـلـكـ مـاـرـأـواـ مـنـ مـبـالـغـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـلـهـ الـحـمـدـ بـالـاطـافـ وـاـنـوـاعـ التـرـغـيبـ وـالـتـرـهـيبـ وـقـدـ نـقـضـ ذـلـكـ سـبـحـانـهـ بـقـوـلـهـ «ـ قـلـ فـلـلـهـ الـحـجـةـ الـبـالـغـةـ فـلـوـ شـاءـ لـهـ دـاـكـمـ أـجـمـيـنـ »ـ وـاعـتـذـارـمـ بـعـشـيـةـ الـأـكـرـاهـ سـاقـطـ اـذـ لـاـ نـسـلـ تـسـمـيـتـهـ ذـلـكـ هـدـاـيـةـ لـغـةـ وـلـعـنـاـ تـعـرـضـ لـهـذـهـ

المسألة فنستوفي الكلام منها والا فهذا تنبيه كاف للمنصف

هذه الحجج الثلاث هي التي اعتمدتها ابن الحاجب وشرح كتابه وغيرها ركيك كقولهم يلزم ان يكون فعل المبد كلاماً مثلاً أشرف من فعل الله تعالى كالشيطان وهذه هي الشبهة التي زعموا ان ضراراً دفع عن الاعتزاز من اجلها ونظير هذه الحججه ما قاله المشركون للمسلمين انتم تحملون ما تقتلون وهو المذكرة وتحررون ما يقتل الله سبحانه وهو الميتة فازل الله تعالى «وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غروراً ولو شاء ربكم ما فعلوه فذرهم وما يفترون ولتصنف اليه افchedة الذين لا يؤمّنون بالآخرة وليرضوه وليهترفوا ما لم يقترون «أفغير الله أبتغي حكماً وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلاً»؟ وعزى هذا الحديث السيوطي في أسباب النزول الى الحاكم وأبي داود وغيرهما من حديث ابن عباس وأخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال لما زلت «ولا نأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» ارسلت فارس الى قريش ان خاصموا محمداً فقولوا له ماتذبحه أنت بيده سكين فهو حلال وما ذبح الله بشمشار من ذهب يعني الميتة فهو حرام ! فنرا هذه الآية «وان الشياطين ليحوّن الى اولياتهم ليجادلوكم» قال : الشياطين من فارس وأولئك من قريش

نلم بقى هنا حجة عقلية فانه يعتمد لها الا كثر فلا بد من ذكرها ليكون خاتماً لهذا البحث وفتح الكلام في مسألة خلق الافعال لأنها تذكر في البواين وبينهما مؤاخاة وكلامها من امهات مسائل الخلاف . وتحريف هذه الحججه ان فعل المبد غير مختار فيه فلا يدخله الحسن والقبح وفاقت الكل

المعذلة في حجة على البغدادية القائلين بان الحسن والقبح لذات الفعل والبصرية القائلين بانها لوجه واعتبارات لا كما يوهمه كلام المضند من اختصاصها عن عدا العجانية وإنما لم ت تعرض نحن هنا للحجج التي أوردوها على من قال ان الحسن والقبح لذات الفعل لانا نقول ببطلانه وقد ديننا فيما مضى ايضا انه لا يقول به احد وان تحقيق كلام البغدادية يعود الى كلام البصرية بياها واضحا لم نسبق اليه والحمد لله فقد تبين لك ان هذه الحجة مبنية على ان العبد مختار في فعله وان ما الاختيار فيه لا يتصف بمحسن ولا بقبح والثانية وفافية بقى الكلام في الاولى قالوا في بيانها لو كان العبد مختاراً لفعله لكان اما ان يوجد مرجع او لا مرجع إذ اوجده لا مرجع فهو شخصي من دون شخصي باطل باتفاق المقادير وان كان مرجع فهو اما اختياري من فعل العبد او اضطراري من قبل الله تعالى الاول يلزم عنه التسلسل أو التحكم والثاني يلزم منه الاضطرار لانه حين يحصل المرجع اما ان يحب الفعل اولاً ان وجوب فهو اضطرار وان لم يحب تبين ان المرجع لم يتم وانه خلاف المفروض ولكن قلنا أيضا انه يحتاج الى مرجع لزم التحكم او التسلسل .
 واستنبط هذه الحجة الامام الرازى وقال لو اجتمع النفلان لم يخاطروا من هذا القدر الا بالقول بالجبر او بالتزام التخصيص من غير شخص من سد بها اثبات الصانع المختار . ذكر هذا اللفظ في تفسيره في أوائل سورة البقرة وما يزال فيه وفي سائر كتبه يكرره ويتبين به وهو لعمري غير جدير بذلك فانه في غاية السقوط كما سنبرهن عليه الآن بعمومة الله سبحانه وقد ذكر البياعي أن أصل هذا الدليل للاشعري وحكي ببطلانه عن صاحب

التوضيح بكلام فيه طول وما ذكرناه أوضح منه وأصح إن شاء الله تعالى فنقول

الكلام في هذه الحجة لا يتبيّن إلا نوع اطالة وهل يستدعي التعرض لابحاث متداخلة إلا أنها من دقائق هذا الشأن ومهم قواعده فلترسم فيه مسائل

المسألة الأولى

هل لابد في اثر القادر من صرر ج خارج عن اختياره أي كونه مختاراً يتقدم الاختيار اي ايقاعه الفعل مختاراً؟ اختلف في ذلك الحق انه لا يحتاج بالذات ولا بد منه ليقمع الامر حكمة وعادة على ما يأتي من تقسيم العادة. وتوضيح الكلام ان صرر ادنا بالقادر من له ان يفعل وان لا يفعل ومعنى هذا أن الممكن الذي هو محل قبول التأثير لا يخلو من أن يكون موجوداً او لا والثاني هو المدوم وتقسيم الوجود ونقضه من أوضح الواضحات فما هو عليه من الوجوب والمدوم واجبه في الحال غير واجب في الاستقبال فأثر المؤثر انما يقع عليه في الوقت المستقبل فهو لا يخلو فيه اما أن يكون على ما كان عليه في الماضي او ينتقل عنه الى نقيضه وكل من الانتقال والاستمرار واقف على اختيار المختار بوسط أو بغير وسط على حسب الخلاف والمسائل. أما الانتقال فواضح فيه وكذلك من قال بأن عدم العلة عدم المعلول فيقول استمرار المدوم واقف على اختياره اذ له ازالته باجداد نقيض العلة الموجبة لعدم المعلول وأما من قال اذا صار الممكن على أي

النقيضين الوجود والعدم وجبه مالم يطرأ مزيل فوجه ووقف الاستمرار أيضاً تمكن المختار من إزالة الاستمرار بمحض المزيل فقد تبين لك معنى أن يفعل وإن لا يفعل ووقف كل منها على اختيار المختار فظاهر أن اراد من أوردأنه «أن لا يفعل» لا يصلح أثراً مصادرة على المطلوب. إذا تبين لك معنى القادر والمقدور علمت أن طلب زيادة على القادر في تحصيل الآخر منازعة في معنى القادر ولا التفات إلى ذلك فما أردنا بالقادر الذي ابتناهه الأحكام المخصوصة إلا ما ذكرنا وهذا أبين عند أهل الجدل ومنه قوله لا يحصل الحد بالبرهان فالاعم من هذين الجزئين قولنا لا يحصل التصور ببرهان فاصرف

(فإن قيل) إذا كان المكن في نفسه مستوى الطرفين فإذا نسبته إلى الفاعل قبل فرض صربح بأنهما لم يحصل له في نفسه بنفس النسبة صربح لا يهمما خصوص أحدهما دون الآخر توجيه من دون صربح (قلنا) إن أردت حصول رجحان قبل الاختيار فسلم ولا يضرنا وإن أردت حصول رجحان مترب على الاختيار فمعنى أنه مني التأثير وكل متاثر راجح بما ينابع منه المتاثر وما المراد بالمؤثر الأصل الآخر (فإن قيل) فقد عرفنا صحة هذا لكن الزاغ باق بآن نقل الكلام إلى الاختيار نفسه ونقول الاختيار مع الطرفين على سواء وليس بواجب لأحدما أو كل جائز قابل للتعليل (قلنا) السؤال هو الأول وإنما استفدت تطويل المسافة والجواب أن العدول لم يدرك من حقيقة الفاعل وهو قولنا له إن يفعل وإن لا يفعل فكيف تساند المقال فعل أحد الطرفين ولم يفعل الآخر ولو أجبناك لقينا لأنه فاعل أي لا موجب أو قوله لأنـه مختار (فإن قيل) كما أنـا أحـدـنا يـجـدـ منـ قـسـهـ العـلـمـ الضـرـوريـ انهـ

متمكن من التحرك وتفيذه على معنى انه انشاء حصول الحركة واستمرار السكون والمكس كان ماشاء على ما تقدم من تفسير الفاعل بمحامته نفسه العلم انه لا يقع منه اي ذلك الا لداع يدعوه اليه ولو قلت لم زعم خلاف ذلك اعني فاعلا وقم منه الفعل لا لداع او ا فعل ذلك انت لم يقدر واما غايتها اني يتصدى للنفخ عليك ويتحرك حرفة ويقول هذه لا غرض فيها يدعوني اليها ولا يتتبه انها قد تضمنت غرضا منها هو النفخ عليك ومن هنا قال من قال من المحققين وقوع العبث اي الفعل لا لامر من عمال وان كان ممكنا في نفسه فاختيار الفاعل لا احد الطرفين لا لداع يرجع اختيار احدهما جائز في نفسه ممتنع لامر خارج هو عدم الداعي (قلنا) هذا صحيح الا أنه كلام في الواقع وهو غير الكلام في الامكان وقد قررنا فيما مغنى ان وقوع الفعل بعض اختيار الفاعل من دون داع ممكنا في نفسه غير واقع (فاذ قيل) اذا كان صحيحا في نفسه فلم وقف الواقع على الداعي ومن اين ساغ لكم الحكم بذلك مستمرا (قلنا) لما ذكر الاسائل من وجдан العلم الضروري من النفس انه لا يقع الفعل الا لداع وقد عرفت ان العلم انما يتعلق بالشيء على حقيقته وهذا العلم الذي يحصل حصوله أحد امرin ان يكون ابتدائيا يخلقه الله تعالى بلا واسطة سبب عادي وأن يكون تجريبيا فان التجربة هنا ابلغ منها في أي صورة فرضت لما ذكرنا من أنها لا تنقض بصورة البتة فلا يقع فعل الا لداع وأمام لم كان متواق العلم كذلك مع انه في نفسه جائز الطرفين فلا يضرنا جمهه ويمكن أن يقال الممكن وان كان جائز الطرفين في نفسه فمن ضرورة تتحققه أن يكون على أحد الطرفين وقد دلنا العلم انه على أحد امرin مستمرا اعني أن الواقع لا يقع الا لداع وان كان

الطرف الآخر جائزًا أعني وقوفه للداع وبهذا التحقيق والاستيقان من استيقانه تأمين أن يستفزك ما أكثر الامم الزازي من تكرار ذكره أن القائل بأن الفاعل يصح منه العمل للداع أو مع العارف لا يمكنه القطع بالحكمة وإن الله لا يفعل القبيح بجواز أن يخالف الحكمة للداع وإنما التبس عليه الصحة بالوقوع كما التبس على أبي الحسين ب فعل الداعي شرط الصحة وسائر المفترضة يقولون وقوف وقوع الفعل على الداعي عادي وتقسيم مرادم ماذكرنا لا يحمل على غيره

(تبنيه) اذا عرفت هذا التحقيق ، واستمكنت من أطراف هذا التدقيق ، نشأ لك اشكال ، وسنجلك سؤال ، وهو ان الممكن وابد له الامكان لذاته فلا يكون له أولوية ذاتية باحد الطرفين والا لما خرج عنها لأن ما للشيء بالذات لا يجوز انكاره عنه كافي واجب الوجود وممتنع الوجود فإذا كان كذلك فتحققه في الاذل بدون الكون على أحد الطرفين رفع للتفصيين وعلى احدهما تخصيص بلا شخص والفاعل امره حادث وهذا السؤال نشأ لي في حال الطلب وسألت شيخي عنه ولم يتيسر لي فهم جوابه وما زلت اتضرب في جوابه وواجهه ما قدرت عليه مما ذكره لك الآن تفصيلا (قوله) الممكن واجب الامكان بالذات (قلنا) هذا حق (قوله) فلا أولوية له ذاتية باحد الطرفين (قلنا) قد اختلفوا في ذلك فقال الا كثرون بذلك وهو الحق لما ذكر السائل ومنهم من ذهب الى خلاف ذلك فان ارادوا بالاولوية مالا يكتفي في وقوع الممكن فلا يضر فاصحة ذلك ولا بطلانه ولا جدوه له ولم يرد السؤال عليه وان ارادوا ما يكتفي فباطل

لما ذكر من عدم جواز الافتراض فينقل الممكن واجب الوجود أو العدم .
 نعم قد اختلفوا في أصل آخر يعيش الجواب عن هذا السؤال على أحد
 القولين في هذا الفصل وهو : هل عدم العلة علة لمدم المعلول ؟ قالت الفلاسفة
 ومال اليه بعض المتكلمين نعم واحتجوا بلزموم ما ذكره السائل وقال
 المتكلمون لا واحتجوا بأن العدم نفي مخصوص فلا يصلح أثراً فاعلاً ولا يحتاج
 إلى علة ولا يمكن اختصاص العلة به

ويجيب عنه بأن المراد بالتأثير وقوف تحقق مفهوم على
 تتحقق آخر وتبعته له أعم من أن يكون خارجياً أو فهنياً ثبوتاً أو فقيهاً
 كما ذكرنا في تفسير الفاعل وقد قال المتكلمون بوقف الاعدام
 على اختيار الفاعل بوسط أو غير وسط وقال كثير من محققيهم
 يتعلق التكليف والمدح والذم باز لا يفعل فهو لم هنا لا يصلح المدح أثراً
 مخالفة لذلك ومخالفة أيضاً لما أجابوا به الفلسفه حين أوردوا عليهم إن «أن
 لا يفعل» لا يصلح أثراً فيلزم انتفاء حقيقة المحتار وهو من له أن يفعل وإن
 لا يفعل ، وكذلك أجبوا من أورد على أن لا يفعل لا يصلح أثراً فلا يتعلق
 به المدح والذم وقالوا طلب أن يكون الأمر معنى وجودياً مصادرة على
 المطلوب . نعم اذا تتحقق معدوم لم يترب على علة قلنا لعدم كونه معلولاً كما
 اذا تتحقق موجود كذلك لكن ذلك إنما يكون لواجب الوجود وواجب العدم
 (فإن قيل) هذا يتمشى في العلة الفاعلة اذا لا فاعل في الأزل فيتحقق عدم
 العلة اي عدم تمامها لنقص شرط هو امكان حصول الأمر اذا العلة في
 اصطلاحهم فاعلة او موجبة لمجموع ما به تمام الأمر حتى ان تمام العلة الفاعلة
 وقوع اختيار الفاعل عند بعضهم فكذا قالوا اذا أكمل الشرائط وجّب

الاثر على ما يجيء في المسألة الثانية وأما العلة الموجبة فيجوز أن يتحقق في الاذل علة الوجود وعلة عدم أي عدم علة الوجود فلم يثبت علة عدم دون علة الوجود وها سواه في صحة الشبوت في الاذل (قلنا) جواز ثبوت كل منها في الاذل صحيح لكن لا يحکم من العمل الا بما دل عليه المعلوم فإذا تحققنا وجود شيء مما يطل حكمنا بطله وإذا تحققنا عدم شيء حكمنا بطلته أي عدم علة وجوده وأما قولك لم يثبت احداهما دون الأخرى فشيء لا معنى له فإنه إنما يدل مادل على تطليمه ذليل بحيث يلزم من ترك التعليل الحال مثلاً فليس لك أن تقول مثلاً له كان الواجب واجباً والممكن ممكناً والمستحب مستحيلاً (فإن قلت) إذا كانت علة عدمه أي عدم علة وجودها ازية فكيف صحيح وجودها؟ (قلنا) ليس كل مفهوم عحق في الاذل كالاعدام أو النسب بل لازم استمرارها وان سمتها شائنة علة بل تزول بعلة أخرى تختلفها هي الفاعلة بعد ان حصل شرطها اي الامكان فعلة عدم وجوده الموجبة ذات بحصول شرط تقضيها وصار الفاعل هو الموجب باختياره فحاصله ان العلة الفاعلة اصل شرطها في الاذل فخدمت وعدتها هو علة عدم المفعول فما حصل شرطها وجدت وانتهى عدتها فانتهى معلوله وهذا قد رتفق عليه الا ان التكلمين يقولون العدم لا يحتاج الى مؤثر فلا نسنه الى الملة التي زعمتم فلذا ورد السؤال عليهم خاصة

وان شئت تحرير الجواب على قاعدة التكلمين فقل معنى العدم لا يوجد ومني المعدوم لا موجود فان انتهى الوجود للعدم شرطه في الاذل ثبت لا وجود ضرورة . وليس هذا من التخصيص بغير مخصوص في شيء ولا نقول ماهية الممكن قابلة للوجود والمعدم ويكتفي في تتحقق العدم ان لا وجود

وذلك حاصل في الاذل وليس لك ان تقول اسلك هذا الدليل في نفيض الوجود وهو المعدم فيلزم الوجود في الاذل فيجتمع النفيضان لانا نقول المعدم امر نسي لا يشير اليه المقل في الاذل على انفراده ولا يتحقق الا بالنسبة الى نفيضه ان عاما فعما وان كان خاصا خاصا ولا ثبوت له في الخارج انما بتوه في التعلم فإذا عزل نفيضه عن التعلم بطل هو فلم يبق متماما وذا تعلم الوجود عقل المعدم وأشار المقل الى شيء هو انتفاء الوجود المتحقق عقلا او خارجا او عقلا وخارجا وهذا شأن كل نسي ف يستحيل قصده للتأثير ومن ثمة رجعنا بوقف المعدم على اختيار الفاعل الى معنى تحصيل هذا الشيء او ازالته عن الحصول

اذا حققت هذا تبين لك ان خلاف الفلاسفة والمسكفين انما هو تسمية لا وجود علة فهو لفظي والذى منع جعل المعدم اثرا للفاعل نظرا الى مذهب المتكلمين هنا والذى لم يمنع نظرا الى ماذ كرنا أولا وتحقيقه في الحالين من المقارب ، فسد وقارب ، وهذا تدقيق على قواعدم أبدا اليه ذلك السؤال المويض وهذه مضايق ينبعنا الله سبحانه عن الاحتياج اليها ونجيرها من الاعتماد عليها ولكن الامر كما قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه العلم نكتة بسيرة كثراها اهل الجهل وانما طلبنا في هذا الاذن احتياج المعدم الى مؤثر كالذى تدفعه الضرورة بحسب النظر الظاهر (تنبيه آخر) تخصيص من غير مخصوص من وضوح بطلانه وان مدار الادلة عليه وتطبيق العقلاه من المليين وغيرهم على ذلك قد حكى فيه السعو قدني خلافا عن بعض الطبيعين وقالوا وقوع السموات والارض انفاقى والعلم الضروري ان عجائب الملكوت يستحيل ان تكون اتفاقية

بل اهون من ذلك فالقطع ان من رأى بيتاً مبنياً وُبوا منسوباً اضطر الى انه له مخصوصاً كيف من يرى اشجار الارض وانمار تلك الاشجار وأوراقها وازهارها ويرى ما فيها من دقيق الصنم وباهر الاحكام بحسب الشكل كيف مع ما تضمنت من المنافع التي هي اهل^(١) العناية بالطلب كالفلسفه اعرف الناس بها والطبيعيون هم من غلب عليه العناية بذلك وقد حكى عنهم الغزالي رحمه الله اتهم اضطروا بالآخرة في علم التشريع الى الاعتراف بالصانع المختار وان خالفوا ذلك في الآيات كما اصابوا في المتعلق ولم ينعوا بشرطه فيها ولو اردت ان تجد شكلين مستويين في ورقة او شجرة او آدمي او بحيم او حجر او غير ذلك لم تجده وكفى بذلك عبرة ودليل يضطر العاقل الى مخصوص بل صانع اختيار ، وحكيم اجري الامور بمقدار ، ولا ننس الناس باختلاف هيئة كل شيء يergusون مما خالف ذلك وتقربت هيئته وما كان العجب الا من هذا الاختلاف وانظر وجه الانسان من صغره كم حصل من تركيب أجزاءه من صور لا تلبيس صورة باخرى لهذا اتفاق[؟] أشهد بالله انه لصنعم عليم حكيم وان من نظر في ذلك ولم يعترف منكر للضرورة وان من قال من المتكلمين ان مثل ذلك لا يفيده اليقين لحروم مخندول وكل شيء من المخلوقات اذا تأملت فيه أفاد ذلك وما اظهر ذلك . والعجب من المتكلمين كل العجب كيف صار عندهم اوضاع الامور اخفاها ^و أو لم ينظروا في ملوكوت

(١) يعرفها اهل العناية بالطلب كالفلسفه . اه من هامش الاصل وليس في آخره لنظر (صح) وهو غير كاف لتصحيح ما في الكلام من التحريف والتلطيل ولكن يحمله مفهوماً . مصححة

السموات والارض وما خلق الله من شيء وأن عسى ان يكون قد اقترب
اجلهم، فبأي حديث بعده يؤمنون « وقد اخبر الله سبحانه ان هذا
الدليل ونحوه قاطع بقوله « سنر لهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى
يتبعن لهم انه الحق » اللهم ربنا لك الحمد انه قد تبين لنا الحق بهذه
المجائب الظاهرة، ووجدنا برد اليقين بهذه الحجج اليينات السهلة
الباهرة ، فلا يؤخذنا سلوك^(١) هذه المسالك ، التي تشعبت عنها ثنيات
الطريق، واقتحام تلك المسالك ، التي ليس لها من قبل رسلك دليل ولا
رفيق ، فما أردنا الا التنزل معهم مبالغة في النصح ، وما تساهلنا الا كما
يساهل في الكذب من اراد الصلح ، فلن عند قصدنا لا عند حاصلنا
فما رضيته فاقبله بفضلك وسعة رحمتك ، وما كرهته فتجاوز عنه بكرمك
ورأفتكم ، فانك قد وفتنا لطاعتكم بأحب الاشياء اليك وهو الإيمان ،
وجنبتنا معصيتك بأبغض الأشياء اليك وهو الشرك ، فاغفر لنا ما يئننا
واختم لنا بالحسنى ، وأنزلنا من كرامتك المنزل الاسنى ، آمين

المسألة الثانية

اتفقا على ان حصول اثر المؤثر الموجب عند اجتماع الشر انتظوار قاع
المائهم واجب كالإضاعة والاحراق وهو يُنْهَى التغيل وان كان وجوبه مختلفا
فيه هل هو عادي او غيره على تفاصيل تذكر في غير هذا المثل . واختلفوا
في اثر المختار فنهم من قال يجب وهم جمهور الاشاعرة وغيرهم قال لا يجب وقد

(١) كذا ولعل الصواب : فلا يؤخذنا بسلوك الغـ مصححة

يختبر في البال انه لاختلاف بينهم لانه ان عدم الشراءط وقوع الاختيار
أي ابقاء الفعل فلا ينبغي ان يقع في وجوبه خلاف ولذا نفت الفلسفة
المختار لا لهم فسروا العلة الفاعلة بما يحصل عنده الآخر ونحن نقول لهم اذا
لانجامل ابقاء الآخر وحصول الاختيار للفعل داخلا في مفهوم الفاعل المختار
بل مرادنا به ان يختار وهو ^(١) لا يجب حينئذ وقوع الآخر والاتفاق قولنا
له ان يختار وهم قالوا ان وقوع الآخر قبل الاختيار ممتنع لعدم تمام المؤثر
وبعده واجب فلا يختار وهو منهم مصادرة ^(٢) كما ترى (والجواب) وجب
بالبقاء بالاختيار فلامنافاة والاشارة أجابوهم بهذا ثم جاءوا بوردونه على
المعترضة هنا والجواب الجواب . (نعم) وان أريد ان الآخر يجب ان يقع قبل
صدور الاختيار فلا ينبغي ان يقول به أحد لعدم تمام شرائط الآخر اذا لم يؤثر
حينئذ لا موجب ولا يختار الا ان ظاهر كلامهم ان الخلاف في هذه الصورة
وان المراد انه يجب ان يختار الفاعل حين حصول المرجح وهو كما ترى
منافق لمعنى الفاعل لان قولنا يجب ان يختار منافق لقولنا له ان يختار
(نعم) ولا يتبس عليك هذا بما صرحت به المعترضة من وجوب وقوع الفعل
مستمرا فرق بين قولنا يستحيل ان لا يقع وبين قولنا انه يقع لامحال لان

(١) الظاهر ان لفظ هو زائد . اه مصححة

(٢) يعني ان الوجوب انت يكون بعد البقاء بالاختيار وحاصله ان لل قادر ثلاث
حالات حالة لم يختبر فيها فعلا بعد وحالة قد اختار وما يفعل وحالة ثالثة قد اختار و فعل
في الحالة الاولى لا يجب الفعل قطعا وفي الحالة الثالثة يجب في ثاني وقت البقاء قطعا
والحالة المتوسطة وهي حيث يختار وما يوقع لا يجب ايضا فعلم ان قولهم بعد الاختيار
يجب غير صحيح لانه انت يجب بعد البقاء بالاختيار واما بعد الاختيار قبل البقاء
فلا وجه للوجوب وهو واضح مع التأمل الصافي (ارواح) . اه من هامش الاصل

الآخر يكون في الجائز والاول لا يكون الا في الواجب ولعله التبس على المحتلين احد الامرين بالآخر واما ما استمر وقوعه حينئذ مع جوازه فلما ذكرنا في المسألة الاولى من وجود العلم الضروري باستمراره حينئذ الى آخر ذلك الكلام

المسألة "الثالث"

نتيجة الاوليين . فن قال باشتراط المرجح ووجوب الاثر عند وجوده فلزم الاضطرار واضح واما من قال بالاشتراط دون الوجوب كابي الحسين وابن الملاحي فلا يلزمه ومن لم يقل باحد الامرين فسلم اللزوم له اوضاع تبين لك ان الاضطرار اذا هو على اصول الاشاعة وهم هنا اعترفوا به وحين اوردته الفلاسفة في حق القديم حادوا عنه وهو لازم لهم لزوما واضحا واما فرقهم بين الواحد وباين القديم تعالى بان المرجح قديم فمن العجائب فان القديم اغايى زيد الوجوب تأكيداً فكيف يحمل فارقاً وهل يصح ان يقال المرجح واجب بذاته في حقه تعالى فلا يلزم الاضطرار وفي حقنا واجب من حيث انه صادر عن الغير وان كان جائز في نفسه فيلزم ؟ وقد قررنا فيما مضى ان المرجح هي صفة الفعل المعلومة او المظنة أما الاراده فلا تصح للترجيع اما من شأنها التخصيص وهي مع الطرفين على سواء فلا بد من مرجع خارج عنها فقد بان لك لزوم سؤال الفلاسفة لهم والجواب بان الواجب بالاختيار عين الاختيار اما يصح على قواعد المترلة واماهم فقد عطلوا معنى المختار فان المختار من له ان يفعل وان لا يفعل فكيف

يصح ذلك عندم فانه قبل حضور الوقت الذي تعلقت الارادة بوجوب الفعل فيه وبمد تقضيه يستحيل وقوعه حال حضور ذلك الوقت يجب وقوعه لأن المرجع واجب خصول الفعل حينئذ واجب فالفاعل ملين وقت وجوب وامتناع ولا يقال في ذينك له ان يفعل وان لا يفعل فبمجموع هذه المسائل الثلاث تبين ان الا ضطرار على غير قواعد الفلاسفة لا يلزم، وإنما القول به شائنة أعرفها من أخزم، وللوجه التي ذكرنا صرح ابن عربي في الفتوحات فذكر ذلك تكراراً كثيراً باز الاختيار غير ممكن في حق القديم ايضاً وليس ماجاء به بغير لانه جرى على مقتضى تلك الاصول وقد خلص المدار فلم يخش العار وحسبنا الله ونعم الوكيل، واعترف ايضاً بالحق البياضي بمعنى ما ذكره ابن عربي وحمله الحياة على تكافف المعنون فقال وكونه تعالى قادرًا على جميع الممكنت بمعنى انه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل لا يفترق عن الموجب افتراقاً ظاهراً فانه يجب الصدور عنه بحسب مشيته وعدم الصدور غير ممكن لكن هو بمحبته اذا لم يشأ لم يفعل انتهاء كلامه

والجواب ان هذا فرق اجنبي فان قوله اذا لم يشأ أمر فرضي لأن عدم المشيطة غير ممكن لأنها ازلية فعدم الصدور مرتب على أمر فرضي فلنفرض مثله في الموجب ونقول هو بمحبته لو ثبتت له مشيطة لساوى المختار او لو ثبتت له حالة المختار لجاز ان يختار الترک وهذا شيء ليس من جنس كلام العقلاة فلذا كان ابن عربي أوف بحفظ بيضة الخطأ غير مرجح في جادة ضلاله على مسالك القطا ،

واعلم ان هذه الابحاث الفلسفية التي ادخلها التساؤلون في انظارهم وابحاثهم حياة لآذارم^(١) التي يجب السعي في هدمها فانهم رؤساء الضلال والالحاد وقد اكثرت الاشاعرة عنهم حتى ان الكلام في مباحث الاعراض ولطيف الكلام كالمتحد لا تجد بين كلام المسلمين والفلسفه كثير فرق في المني ولا في الاصطلاح وانظر المواقف وغيرها انشئت حتى تهذيب سعد الدين مع اختصاره ومع^(٢) يسمونهم الحكام، والمنطق شعبة مما ذكر وان كان دونها بالنظر الى اعتوار الانظار له وانه كلام على آلة الاستدلال والجلل فيه كسائر العقليات بل هو أقلها لا كا يزعم من يجهله كالقرشي في المناهج حين سمع تمثيل المشهورات بحسن العدل والاحسان، وانخطأ في المثال لا يتضمن الخطأ في القاعدة لامنه مع ذلك لا خير فيه لانه من آثار الضلال وقد عاش الناس ودانوا بدون المنطق والذين اعتبروه وقطعوا فيه بعض أعمارهم لم ترهم يستعملونه في كلامهم على الاستدلال الا في الندرة شبيه الفاكهة فهذا المنط كله من قسم البدع التي هي بين العظيم والاعظم واذا كانت التوراة مع انها كلام الله سبحانه نهينا من تعلمها فما ظنك بما كان في تلك الاعمار من انتشار المردة من المتجمين والسحررة وسائر فنون اهل الضلال فليس لك ان تقول ما سببه المقل ووجده حقا فلا منع منه فانه لاعظم مصلحة ولا اكثرا خيرا ولا اوفر صلاحا وهداية من كلام الله تعالى ولم يأمرنا به بل نهينا عنه^(٣)

(١) يزيد آثار الفلسفه اه مصححه

(٢) لم يه سقط من هنا كلامه : ذلك

(٣) يعني بكلام الله الذي نهينا عنه التوراة . وقد يقال انا نهينا عنه لتحريفه —

وما قلت في ذلك لرد صنيع هؤلاء الذين صنعوا في ترتيب معرفة دخول وقت الظاهر مثلاً على معرفة ان الشمس في أي برج كان الدين كان خفياً حتى يبنوه بذلك الذي لو صح في نفسه لكان عيناً وارتاكاً بالمنهي من اعتبار النجوم في شيء من الشرع فان معرفة الوقت المذكور مدركة بضرورة الحس اذ هو اول زيادة الظل المدرك بمحاسنة البصر والمصر حين يبلغ تلك الزيادة مثل ظل القائم ومن التخلط اعتبار ظل الانسان باقدامه مع اختلاف الاقدام بالنسبة الى القائم فكم قدم طويلة وصاحبها قصير وعكسه وهذا بالمشاهدة ويفحش هذا بزيادة على من جعله تحقيقاً لا تقريراً فقلت في ذلك مشيراً الى تعميم المفسدة فيما ذكر

قال المنجم في علمي منافع قد اقر لي ثلة من جلة الفقها
ان يؤثر وان الحق لو سعدوا
فقلت ضلوا و كان الحق لو سعدوا
مثاله الوقت محسوس علامته
فكيف يحتاجكم فيه امرؤ فتها
انماه سيدنا المختار بل و منها
وغير ذا مثله للمستضين وقد
لكن تقييد علم الفيلسوف لدى
(فان قلت) أما مسألة التوراة فهي لقييد بل حتى لقدر أينما في كلام
هذه المتفقة انه يجوز الاستتجاه بها لاتها سرقة مبدلة (قلت) هذه جمالة
حظى شبيه بما يفعله هؤلاء الشعراً من الحط على الانبياء صلوات الله

== وعدم الثقة بأن كلام الله حقاً ولا أنه لسخ بشر عننا فاستغبنا بالناسخ لانه خير من المسوخ
واغناء شرعاً إيانا عن شرع آخر لا يقتضي إغناه تام من العلوم والفنون التي تفتخر في ديننا
فإن كانت الفلسفة اليونانية التي من جنابها بعلم العقائد ضارة لنهادتها وشكوكها فما يقابلها
من علوم هذا المصر وفلسفته تافع لانه مبدأ الصناعات التي تقوى بها الامة اذا مصححة

سلامه عليهم أجمعين في معرض مدح النبي صلى الله عليه وسلم كقول
البواصيري وهو من أمثالهم

انما مثلوا صفاتك لنا س كاملاً النجوم الماء

وهو نظير قولك لا رجل الا زيد ولا يجوز لاني الا محمد فكذلك
لا يجوز لافضيلة لبني الامم تزيلاً لمن هو من منزلة المدعوم وكان يكفيهم
ذكر الخصوصيات لو فقهوا . ثم تقول وقد شهد الله سبحانه له بعد الله
ابن سلام وأخوه ابي باهيم يعرفون الكتاب كما يعرفون ابناءهم واحتاج الله
سبحانه عليهم بكتابهم وقال « لسم على شيء حتى تقيموا التوراة والأنجيل
وما أزلت اليكم من ربكم » وقال « الذي يجدونه مكتوبًا عندم في التوراة
والأنجيل » وغير ذلك من الآيات فهم كانوا لا يعلمون الحرف من غيره
وجلتها متواترة لا يمكن انكارها وتعظيمها باق كاعظمها رسول الله صل

الله عليه وآله وسلم وقام لها وقال آمنت بن ازلك

نعم الان لا طريق لنا الى معرفة التوراة والأنجيل على التفصيل لكن ذلك
لا يزيد حرمته في الجملة فازعموا العلم بمجموع التحرير فلا دليل لهم وان قالوا
قد شرطنا عموم التحرير وان يخلوا اعما نعلم قلنا ليست بالتوراة حينئذ واما
مفروضكم كلام من وضع اليهود فأي حاصل لهذا الكلام الذي حررته وجزءاً
من فهمكم ما هذا الا للاغراب واما رأينا هذا في فقه الشافعية كالمنهج
وغيره وشبيهه قول بعضهم يستنجد بكتب الحنفية لانه لا كتاب فيها
ولا سنة ولبسها قال ثم يقول ولو كان لنا مصلحة في معرفة التوراة لكان
يعلمها الله سبحانه وتمالي رسوله صلى الله عليه وسلم وهو يعلمنا لكن ما
كان عندنا ما يبني لم نؤمر بها بل نهينا ويكون الله حكمة لم نعلمها فحافظنا

بآثار الفلاسفة الهم اغفر لنا ما لا بأسنا من ذلك ، واجبرنا بما ضيقنا من
اعمارنا في تلك المسالك ، وانا الله وإنما إليه راجعون ، ربنا آتنا من لدنك
رجمة وهي لـنا من أسرنا رشدنا

واعلم ان سر ادنا بالحكم على المنطق ونحوه بما ذكر انا هومن حيئية
جعلها قسمها من اقسام العلوم الدينية لامن حيث كونها صنعة من الصنائع
وكذلك كل ماله هذا الشأن من علم وغيره انا يتحقق البدعة فيها نظرا
الى جعلها جزءا من الدين فليتعين ذلك حذرا من الجماليات التي قالها
كثير من مدعى العلم حتى قالوا البدعة تدخلها الاحكام الخمسة وهذا رد
صريح على الشارع حيث قال « كل بدعة ضلاله » ولا معنى للبدعة الا
احداث امر في الدين ليس منه وذلك حكم يستوي فيه جميع البدع وأما
كون ذلك الشيء المخترع لا دخل له في الدين فليس مما يخون فيه ولم يله
اختبط على المذكورين احد الامرين بالآخر فلو تعلم المنطق كما تسلم
الموسيقى والحساب والخياطة وما لا يحصى من ذلك مخترعا او قد ياما لم تكن
مبتدعا ولا تاركا سنة اما كون ذلك الشيء تنشأ عنه مفسدة فهذا بحث
آخر ليس من قبل البدعة بل من باب سد الفرائض وهو أيضا هولأعم
وأطم كاد الناس يتفرقون عليه عملا سينا الامراء وعلماؤهم وان اختلفوا
فيه بحثنا في مدى بعيد في احد طرفيه الظاهرية وفي الآخر الماسكية
وغيرهم والناس فيما بين ذلك يتجاوزون ويعرفون ويشكرون وهناك يتغير
التورع من الجريء ورحم الله بعض الحدثين حيث يقول ان امكانك ان
لانتحك رأسك الا باز فافعل

بحث خلق الأفعال

اعلم انه لو لم يبحث الناس هذا البحث لم يكن مما يعني العاقل فان كل عاقل يستقل بضرورة عقله انه مناد التمكّن من بعض الاشياء لامن قبل قسه ولا على جهة الالزوم غير مفاد بالنسبة الى بعضها ويرى بين ذينك الامر بين ضرورة كالشيء وخاص لون له او ولد ونحو ذلك ولا ادرى ما اول هذا الخلاف وكيف غرسه الشيطان وعماه حتى جار على افضل الامة وصيروه من مهات الدين ولم يتكلم احد بهيل ما ذكرت لك الان بل شمر كل انصرة ما طرق خلده اول مرة ، ووجد قلبه خاليا فتمكّن وهو على غرة

أتأني هو وأقبل أذا عرف الموى فصادف قلبا خاليا فتمكنا حتى صنف البخاري كتابا في خلق الأفعال وذكر في الصحيح شيئا من ذلك وليته صان تلك المكرمة التي فاز بها في الحديث ، ولكنه اتي بما لا يزيد العاقل عند سماعه على التسبيح ، وفعل غيره من افضل الامة نحوه كل ينصر ما اتفق له ، آيات بينات على اذ هذا النوع من تكريمه في اسفل سافلين ، الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير منون ، فما يكتد بذلك بعد بالدين ، أليس الله باحكم الحاكمين ، فاذًا جلت امم الناس في مداواة هذه الجراحات وتطهير تلك الارجاس قلنا

اختلاف الناس في فعل العبود والمراد كل حيوان . قالت المعتزلة باسرها و المعتزلة اسم يشمل كثيرا من الحنفية وبعض الشافعية ، قال ابن

السيكي وليس فيهم أحد من المالكية وكان أنه يريد في جميع الموارد وأمامي بعضها كالقول بالحكمة وغير ذلك فلا نسلم له وهذا في الاعصار المتأخرة وأما السلف الذين هم قدوة فليس الأمر على هوى المدعين عليهم من هذه المتمذهبة ، ومن المعتزلة الشيعة الزيدية والأمامية وقول الامام المهدي في البحر ان الإمامية أطبقوا على الجبر والتشبيه لعل ذلك كان في أوائلهم والذي رأينا في كتبهم مثل التجريد وغيره أنها عقائد المعتزلة إلا ما اختصوا به مما هو معروف وإلا مسألة الوعيد خالقوهم وقالوا بالوجاء نعم ومع المعتزلة سائر المقلاء من المشرعة وغيرهم فيما يحكي وقد يقال إنها مسألة خلاف سابق وأنه وضم الترد والشطريج بازاء الجبر والاختيار والله اعلم وقال بهذه المقالة امام الحرمين آخر امسره واليه رجم المحتقون من متاخرى الاشاعرة من شأنه عصبية كما سنوفتك على ألفاظهم ونسبةها الى كتبهم المعلومة - ان الله^(١) خلق لهذا العبد قدرة بها يصير متمكن من الفعل والتراك على ما مضى من حقيقة القادر فهل العبد اليه حقيقة والى الله تعالى بنوع من المجاز وإنما يتحقق من المجاز في بعض المواضيع كما يتحقق من الحقيقة فكما لا يقول ياخالق كذا ويأخذ كذا ويدرك شيئاً مما ينسب اليه بمجازا من افعال العبد وذلك الاسترجان وإيمان غير الصواب (وقال) جهم وموافقوه نسبة فعل العبد اليه كنسبة حركة الشجرة اليها والله هو الاخلاق حقيقة وإنما العبد محل فقط ولا قدرة له اصلاً (وقال) الاشوري ان الله خلق للعبد قدرة

(١) هنا هو مقول قوله : « قالت المعتزلة » ، وما بينهما اعتراض اه مصححه

لكتها موجبة لل فعل فالفاعل حقيقة هو الله كما قال جم الـ اـنـهـ بـواـسـطـةـ سـبـبـ مـوـجـبـ هـذـهـ حـكـاـيـةـ بـعـضـ الـمـتـكـلـمـينـ وـالـدـيـ فـيـ كـتـبـ الـأـشـعـرـيـ وـهـمـ اـخـصـ بـهـ أـنـ فـلـ الـعـبـدـ بـخـاقـ اللـهـ تـعـالـىـ اـبـتـدـاءـ وـيـخـاقـ اللـهـ لـهـ قـدـرـةـ حـالـ الـفـعـلـ لـاقـلـهـ وـلـأـثـرـ لـهـاـ وـلـذـاـ جـزـمـواـ اـنـ مـذـهـبـ الـجـبـرـ الـحـضـ كـاـ صـرـحـ بـهـ غـيرـ وـاحـدـ كـامـ الـحـرـمـينـ وـالـراـزـيـ وـالـسـمـرـقـنـدـيـ وـشـارـحـ الـعـالـمـ وـغـيرـهـ وـكـذـلـكـ الـبـيـاضـيـ مـنـ الـمـاتـرـيـديـهـ وـذـكـرـ اـنـ القـوـلـ بـاـنـجـابـ الـقـدـرـةـ مـذـهـبـ الـفـلـاسـفـةـ وـهـوـ يـسـعـيـ الـاشـعـرـيـ وـاصـحـابـهـ اـهـلـ الـجـبـرـ الـمـتوـسـطـ وـقـوـلـ جـمـ الـجـبـرـ الـحـضـ . وـقـالـ الـفـخـرـ الـراـزـيـ فـيـ الـمـالـ الـلـعـبـدـ قـدـرـةـ بـهـاـ يـتـمـكـنـ مـنـ الـفـعـلـ كـقـوـلـ الـمـعـزـلـةـ وـالـجـبـونـيـ اـنـهـ قـالـ اـنـ الدـاعـيـ شـرـطـ وـعـنـدـ اـجـمـاعـهـ اـمـ الـقـدـرـةـ يـجـبـ الـفـعـلـ وـهـاـ بـخـاقـ اللـهـ تـعـالـىـ فـهـوـ غـيرـ مـذـهـبـ اـبـيـ الـحـسـنـ اـلـاـ بـتـحـقـيقـ الدـاعـيـ وـوـجـوبـ الـفـعـلـ عـنـ كـالـ شـرـائـطـ وـاـنـ كـانـ يـزـعـمـ فـيـ كـتـبـهـ اـنـ مـذـهـبـ اـبـيـ الـحـسـنـ مـذـهـبـ وـقـدـ مـفـىـ الـكـلـامـ فـيـ الدـاعـيـ وـسـيـأـتـيـ لـهـذـاـ مـزـيدـ تـحـقـيقـ فـيـ بـحـثـ الـكـسـبـ اـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ وـقـالـ سـائـرـ الـاشـاعـرـةـ هـذـاـ مـذـهـبـ دـفـعـ لـالـضـرـورـةـ الـفـارـقـةـ بـيـنـ الـخـتـارـ وـالـمـضـطـرـ وـلـاـ سـبـيلـ إـلـىـ الـاعـزـالـ وـتـمـاقـ الـمـدـحـ وـالـدـمـ وـنـحـوـهـاـ أـمـرـ قـاـهـرـ فـلـاـ بـدـلـنـاـ مـنـ اـثـيـاتـ مـتـعـاقـ لـهـمـ مـمـ تـجـبـ الـاعـزـالـ وـمـمـ الـاـصـرـارـ عـلـىـ مـذـهـبـ الـاـشـعـرـيـ اـنـ اللـهـ خـاقـ كـلـ شـيـءـ قـالـ الـراـزـيـ وـغـيرـهـ وـالـقـدـرـةـ الـتـيـ لـأـثـرـ لـهـ كـاـزـعـهـ الشـيـخـ لـاـ يـصـلـحـ لـتـفـرـقـةـ الـمـذـكـورـةـ وـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ وـجـودـهـاـ اوـعـدـهـاـ هـذـاـ تـحرـيرـ مـحـلـ التـزـاعـ مـنـ نـوـعـ اـخـتـصارـ وـلـتـعـرـضـ لـذـكـرـ حـجـجـ الـمـعـزـلـةـ وـالـاـشـاعـرـةـ وـالـكـلـامـ وـمـ الـاـشـاعـرـةـ يـتـضـمـنـ بـطـلـانـ مـذـهـبـ الـجـبـرـ الـحـضـ مـعـ كـوـنـهـ باـطـلـاـ بـالـفـرـوـرـةـ وـلـيـدـأـ بـذـكـرـ حـجـجـ

المترفة لأن القول فيها أقرب وللإشارة إلى الاعتراف بها واعتذاره
بالكسب فنقول :

اختلف المترفة في ذلك فقال أبو الحسين وابن الملاجمي وأتباعهما
هذا أمر ضروري عليه ابتناء المعاملة والمدح والذم والتعجب وسائر
الأمور المترفة التي لا تكون إلا من صدور موجهاً من مدح وذم وتعجب
منه والعلم بهذه الفروع ضروري فكيف باصلها وهذا هو الحق الذي لا صربة
فيه إلا أن لادراكه مقدمة وهي أن تفرد نفسك لله تعالى وسائر المترفة
قالوا الفروربة الإضافة المطافية المتفق عليها وأما محل النزاع فلا واستدلوا
على صحة مذهبهم بمحاجج :

﴿الْأُولَى﴾ التفرقة الضرورية بين حركة الساقط والصاعد والمرتعش
والباطش والحيوان والجحاد وهذه الحجة اعترف بها الشاعر وتعلقو بالكسب
﴿الْحَجَّةُ الثَّانِيَةُ﴾ تلاق المدح والذم وغيرهما بالفاعل من حيث أنه
فاعل دون شكله ولو أنه دون سيفه وسوطه وهذا أيضاً ضروري ودان
له كثير من الشاعرة وفروا إلى الكسب وبأنك قرباً خيبة الاعتماد عليه
ولنقتصر على هاتين الحجتين من الحجج المقلية الحمض وهي كثيرة وهاتان
أجلاماً والخصم يعترف بهما كما ذكرنا ومن لم يعترف بهما فقد شهد على
قصبه بالسکبة كالجبرية الحمض

وليس يصح في الذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل
واعلم أن الشاعرة وان اعترفوا بها بالفرق الضروري بين المترفة
والصاعد والمضرر كالتردي ينقضون ذلك إنهم النفعن وأوصيهم يقولون
— العلم الشامخ —

معنى كونه فاعلاً انه قام به الفعل ككونه أسود لأن حصله فلماً كل ليس من فعل الا كل ونحو ذلك حتى أفعى الحال بسعد الدين التفتازاني الى التسجع من المترولة كيف خفي عليهم ذلك كما يأتي فقول لهم ان أردتم بقولكم قام به أي جعله كما هو شأن الاسود فهذا رجوع الى اخوانكم الحيرة غير المسترة وان أردتم انه قام به يعني انه تابع له في التتحقق فاما ان ترجموا بالتبغة الى الحلول او الاتماد وعلى الجلة فالحقيقة بالفظ قام به مغالطة فان أردتم بها شيئاً في معنى اخراج العبد له من العدم الى الوجود فهو قوله وان أردتم بها ما ليس كذلك أي شيء كان بعد اخراج التأثير فهو الجبر وهذا من دعوام على اللغة ان آكلاً مثلاً ليس من فعل الا كل بل من قام به الا كل ولا بد ان يراد بقام غير اوجد لانه قسمه في عباراتهم ولا يخفى على المنصف انه أوقعهم الخطأ في المعنى في الخطأ الآخر وهو الدعوى على مفهوم اللغة ويأتي لهذا من يد تحقيق في الكلام على الكسب ان شاء الله تعالى وأما الحجج السمعية فهي اكثراً من ان تخصي متنوعة انواعها كثيرة ولا تكاد تجد آية ولا خبراً مما يتعلق بالأفعال الا و فيه دلالة مطابقة أو استلزم او ود اكثراً من ذلك الرازي في تفسيره حكاية عن القاضي وغيره من المترولة وكذلك الرازي نفسه فهو اكثراً الناس عناته في هذا الشأن وأدفهم مسلكاً وأوسعهم مجالاً وحاله في كتبه تحرير حجج الخصوص على ابلغ ما يمكنه وقد صرخ هو بذلك في النهاية وليس كسائر الاشاعرة لا ينعرفون مذهب المترولة على حقيقته ولا ينضرونهم فيما عرفوا وكذلك الوسيطري تنصيحاً وتلويناً وایداء وتصريحاً قال بعضهم انه دس الاعذال تحت كل بحرة من كتابه ومن أوضح ترتيب المدح والذم والثواب والعقاب

واللتجب والاستهزاء وسائر الأنواع على الأفعال وقد باهت جماعة من الأشاعرة قاتلوا كما أنا قاتلنا من المدح والثواب لا ينشأ عن فعل المبدى بحسب القضية المقلية وما في نفس الأمر إنما ذلك مجرد ترتيب الشارع كذلك نشي على هذه السنن هنا ونقول ترتيب الشارع لم يكن لعلامة بين الطاعة والمدح والثواب وبين المقصية والذم والعقاب إذ الملازمة شائعة على فعل الشارع بهذا الترتيب وقد قاتلنا لا يثبت للأفعال قبل اختياره شيء من الأحوال وقتنا أنه لا يقبل الفعل لاجل كذا قالوا والترتيب أيضاً لم يتضمن علة متأخرة بين الطاعة والمدح والثواب وبين المقصية والذم والعقاب وإنما هو مجرد أمارة على أن من كتب له الطاعة فقد كتب له المدح والثواب ومن كتب عليه المقصية فقد كتب له الذم والعقاب على معنى أنه اتفق أن الأمر بذلك بالإرادة القديمة والحكم الأفزي الذي ليس يوافق على اختياره مختاراً كما مفهى تحقيقه ولو اتفق العكس لكان كذلك

قال في شرح الطوالم مقدراً الكلام للبيضاوي في المتن ما نقله: الجواب أن يقال لأنهم أن الأفعال أسباب المدح والذم والثواب والعقاب بل الموجب لهذه الأمور السعادة والشقاوة، وهو ليستا متعلقتين بالأفعال بل كل واحدة منها بجليّة فطرية للعبد بتقدير الله تعالى وارادته في الأولى والأفعال إمارات الثواب والعقاب والسعادة والشقاوة والآيات انما دلت على ذلك انتهى، وما أوضح قوله بتقدير الله وارادته في الأزل في أن هذه الأمور أيضاً ليست باختيار الله تعالى فإنه لا اختيار فيما يثبت في الأزل إلا أن المختار لا يكون في الأزل فهذا اعتراف بما لم ينزل نقره للثبوت في هذه المباحث وهو لزوم أن أفعال البارئ تعالى غير اختيارية وهي يقولون كلام

الله تعالى الذي أسمد وأشق لابشيه من العبد كما ذكرنا هنا من التصریح بذلك قال القشيري في رسالته وقد حکي عن الجنيد قوله مانجا من نجحا الا بصدق اللجاجة وعن رؤيم قوله مانجا من نجحا الا بصدق التقى فقال القشيري مانجا من نجحا الا بالحكم والقضاء وهذه الكلمة كلية اجماع من الاشاعرة والحكم قديم غير مختار وفيه كما تقدم من لزوم ذلك لهم يعني عدم الاختيار واما القدم فهم يصرحون به فتقرر ما أردنا

واما حجج الاشاعرة في هذه المسألة فلعمري لو انصف الناظرون فيها او رأى كل منهم انه عبد ربہ ولا ينبغي له ان يعدل به لما قال به هذه المفوءة عاقل ولقد يظن الانسان في ابتداء الحال ان تطبيق هذا الجم التغير من العلماء أهل النظر والتحقيق في المقول والمنقول بعيدا وانه يستحبيل اجتماعهم من دون حامل ديني قوي فما زلتنا هكذا في ابتداء الطلب حتى افنيت شطر عمري في تقدير كتبهم غير مصادق لنقل المترزلة فما ودتها كل المعاودة سبها كتب الرازي والغزالی ومنع الله سبحانه وتعالى ولهمنة الوقوف والتوفيق لنفائس كتب الفتن من مطول وختصر مالا اعد ولا أحصي دع عنك كتب المترزلة ولو عدلت ما أشير اليه في هذه الابحاث القليلة لحصات على زمامه منه كتاب مع قلة النقل انا هي اشارات لمن يريد معرفة الاصناف في كل ما ذكرنا ظليختبر فما زلت كذلك مستعينا بالانصاف والقصد الصالحة حمسنا للظن بكل المسلمين حذرا مشفقا قلقا في المزاق ملتجئا الى ربی وله الملة كالغریق غير الساحر عاذنا باللوم على تقسي قاضيا على نظري بالقصور وعدم الوصول الى حقيقة مرادم لا لدقه في المقام فان العلم الفضولي الفطري حاصل قاض بالاختيار لازيله المكابرية

ل لكنني نظرت الى ما ذكرت فاستيقنت بعد وشرح الله صدرى باذ
الحاصل من حيث الحقيقة وان كان لا يقر به أحد انما هو ذلك الداء القديم
ومن طبقة عليه عوالم الفرق من مراءاة الانسلاف وايشارب على الكتاب
والسنة واطراح الفطرة حتى يتأنون صرائح المقول والمنقول ويردونها
إلى قول اسلامهم واست أقول انهم يقدمون على ذلك مجاهرة لكتابهم
ينشأ أحدهم في طلب العلم وهو حسن الظن بن تخرج له فلا يزال يسمع ما يقوى
حسنه ويسمع ما يبعد المخالف ثم يتدرج إلى مثل هذه الحالات مع حوامل
خفية ربما يذهب عنها فإذا حققت هذا المدرا لم تمطل منه عاقلا حتى عبده
الا ونان فانا لا اندر في أي عاقل انه يقدم على الشنب بيد بيته بدون دسيسة
لكنها بضاعة لاتفاق عند علام النبوة لوضوح حججه سبحانه
ولملكه يقول لقد تجاسرت على أفالضل خير أمة ، وهو نت ماعظمه
نبي الرحمة ، صلى الله عليه واله وسلم ، فان الطماء ورثة الانبياء ، ومن أنت
ايها المسكين ؟ فاقول اما من انا فأحد عبيد الملك الكبير الذي لم يمحظ عطاءه
عن أحد ، ولا قصره على عدد ، ولقد احمد الله على اني لم ار ولم أسمع في
التأخرین لي مشاركا في الاكتفاء بالانتساب الى الاسلام جملة واطراح
التزام مذهب معين وهذه منحة قل من حظي بها من عقل انما كان ذلك
في السلف الصالحة حتى استحكمت مفسدة التفرق وأعية كل طيب الى
ان صار جماعة يصرحون بأولية التزام مذهب معين وربما يصرح بعضهم
بوجوب ذلك ويسعون ترك ذلك تحيطا حتى رأيت البعض المفتين من
أهل مكة في العصر القريب منا وقد سئل عن رجل اتقل من مذهب
إلى مذهب فقال المتشغل بمحة وبرهان بمحب تعزيره كيف المتشغل بلا حجة

ولا برهان هكذا ذكره اتهى كلامه فانتظر الى اين تدرج الباطل وكل
زمان يُرحم على ماقبله نسأل الله المافية

واما ان العلامة ورثة الانبياء فورثة الانبياء هم الذين حفظوا ما جاء به الانبياء صلوات الله عليهم وسلمه وليس التهم عليهم اما المقتصرون على ذلك فطلقا وهم الذين يرى نيل غبار نعالمهم شرفا ولا يتحققك من هم ان كنت موافقا واما اخالطون فمن تلك الحقيقة واما الذين جعلوا الدين كله هو هذه المباحث لامن حيث صدق بعضها على مانطلق به الكتاب والسنة كالنظر في الماسكوت ولكن من الباب الذي دخلوه والاصول الذي أصلوه حتى عظموا حقيقها وكبروا صغيرها وجعلوا ما كان لا يرى السلف الصالح قطع الوقت فيه بخلا به لا عيشا وربما يكون في نظرهم اكثرا او الكثير منه حراما فجعله هؤلاء العاق النفيض واستحقروا بجهة علم السلف الصالح ورأوا انهم ادركونا الخير كله في الاعصـار المتأخرة فهو لا اعماهم ورثة الفلاسفة لا ورثة الانبياء

فإن قلت من هم فلان وفلان أئمة أصول الفقه والمرجعية للذين
هم علم الكتاب والسنة المبحرون في استنباط الأحكام وانواع الفنون
المتشعبة عن نهر الأسلاف ؟ قلت هم من هذه الحقيقة من ورثة الانبياء
ومن تلك من ورثة الفلاسفة فلهم من كل ائمة يرشح بما فيه وليس
من دُمَّ من جهة دُمَّ من كل جهة وانما مثال ذلك رجل تارة يسلك
طريق جددا او سجدة بيضاء فهذا يبلغ المقصود غير صالح بلا ريبة وتارة
يأخذ في ثنيات الطوبق اما غلطها في اول قدم واما طلبها للتبره في غراب
البادية فهو ان جمل الجادة أصلا واعتمد اعلامها قارب وسد واز

رأى الصواب امامه وضلل سالكي المحجة وشفق عليهم ان لا يلتفوا
المقصد فهذا يتبيه أبدا الى ان يهمك بسبب بعض بلايا الطريق ، أو تدور كه
النجاة بحسن الخرج والتوفيق ، وعلى التقديرين القائل فيه انه خطيب خطير
عشواء ، وركب متن عميماء ، غير مضلل عند أولى الباب

وهالك آية منبهة لك على ما ذكرت لك من صنيع القوم ومثالاً لاتخذه
في تعرف احوال سائر الناس غير ان هذا أشدتها اشاعة ، واقعدها شناعة ،
جعل ابن السبيكي في جم الجواجم وتبعه القاضي ذكريها في الباب ذيلاً في
المقائد قسمه كل منها الى ما ينفع علمه ويضر جهله والى ما ينفع علمه ولا
ينضر جهله وجعل من القسم الاول ان يعلم ان الاشعرى امام في السنة مقدم .
فليست شعرى كيف حال من قدم الاشعرى ومن لم يعلم بوجود الاشعرى ؟
وليته جعل ذلك في الشافعى أو مالك أو البخارى أو أحد من ذلك المخط
الرقيق ، والطراز البديع ، وأما الاشعرى فأين أثره الصالح في الكتاب
والسنة الذي اتفع به متفعم ، واهتدى به متبع ، إنما جاء منه هذه الانظار
الشائنة لمؤلف الكملة لما قدموه على ثوسيهم وأنزوه على فطرة الله التي فطر
الناس عليها ، ونحوه ما قال ابن السبيكي في ثلب بعض المظاء من جم بين
النظر والأثر ولكن لم يراع الاسلام ، وأخذ بطرف من الانصاف ، فرموه
بمارموه ، ومن جملة ما نفعه ابن السبيكي ان قال ينقم على رجال : اذا تأملت
ووجدت الاشعرى فيهم مقدم القافلة . او قریب من هذا ، فجعل النقم على
أولئك اما هو خطأ لدخول الاشعرى فيهم كأن الاشعرى معصوم وأولئك
يمجوز عليهم الخطأ ولعكل لو سبرت من ذكر لفضتهم جميعاً على الاشعرى
من حيث التعمق فوان كان التمسك بذيله والتجذب له محيطابهم او بأكتفهم

وهكذا طرفا من انظار الاشعري الديه (منها) قوله : لأنمّة الله على الكافر وهذا شيء يشبه انكار الضرورة من الدين ان لم تكنه وما أراه إلا آياته وإن كانت أصوله التي أصلها هي التي جرته إلى ذلك فليس هذا بمصدر بل هو اوضح دليل على بطلان تلك الأصول ان لم منها ضروري من الدين . وليت شعرى كيف يتکلام بهذا من وقر اليمان في قلبه ؟ نسأل الله العافية . وبرأت الحنفية بأسرهم من هذه البالية وكذلك الباقلاني كما نقله السبكي في ترجمة الاشعري من طبقاته (ومنها) القول بتکلیف مالا يطاق تصریحاً أو لزوماً بينما على من زعم عدم التصریح ومن علم حججه على من لم یعلم وقد نقل عنه التصریح المترزلة وسائل الناس وما أحسن ما قال امام الحرمین في برهانه في الرد على من زعم انه لم یقل بذلك انما لزمه لزوم ما قال هذا سوء معرفة بمذهبة وكل تکلیف عنده تکلیف مالا يطاق لقوله ان الفعل خلوق لله تعالى فالتکلیف به تکلیف ب فعل غيره ولقوله انه لا قدرة الا حال الامتنال والتکلیف سابقاته ايضا بهذه القدرة لا ازر لها عند هذه ولا تفید من الصفت بها اختیاراً فليس لها معنى القدرة لكن شيء اخترع لفظه و معناه ولذا حكم عليه عقلاً من اتباعه فضلاً عن غيرهم بان مذهبة من الخبر الحض الذي يصرحون به انه انكار للضرورة فقد اتى بحججه هذان الحكمان منهم الحكم عليه بانكار الضرورة لمن تأمل فكيف یشهدون عليه بانكار الضرورة وهو عندهم بتلك المترزلة فالله سبحانه يقول « لا ينکاف الله نفساً الا وسمها » والاشعري يقول كاف الله كل نفس فوق طاقتها بل لا طاقة به أبداً بل وجعل الله كل تکلیف كذلك والله يقول « يزيد الله بكم اليسر ولا يزيد بكم العناء » والاشعري يقول الصدق مطاق وكل تکلیف غير مطاق

فيهيات اليسر من مقتضى مذهبه في الإرادة أن يقع ما أراد الله من اليسر ولا يقع شيء من العسر فالإله ما شئت من تناقض . ويقول رسول صلى الله عليه وآله وسلم «يسروا ولا تسرروا وبشروا ولا تنفروا» . ويقول الأشعري الصدق منحاجة كل جاءت به الرسل ليس فيه من اليسر مثقال ذرة كيف يسر ما لا يطاق فهم يبشر وكيف يقول وهل يسوغ أن يقال لمن كتف وألقى من شاهق لا بأس عليك أبشر أنت في ساحة وطيبة ورحمة وخيبة ويسرا لا يشوبه عسر، وهل هذا الا كذب ومخرقه وليس في الوجوه تغافير أعظم من العسف والعنف وعدم الانصاف وعدم انتظام الواقع والدعوى فكيف يقال لا تنفروا أي منفر أعظم من هذا الوصف الشنيع؟ وانشدوا

القاء في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك ان تقتل بالمساء

نم اراد كثير من اتباعه الترويج فقالوا لا يجوز التكليف بما هو محال في نفسه كاجم بين الصدرين مثلاً وإذا كان في نفسه ممكناً فيجوز ولو استحال من المكلف فيجوز أن يكلف الله الإنسان بغير إرب هذا العالم السموات والأرض وما ينتمي إليها وأبداع حالم آخر أو عوالم وإن يضم السموات على أصبع والارضين على أصبع والجبال على أصبع والشجر والأنهار على أصبع وسائر الخلق على أصبع نعم يقول أنا الملك

وعلى الجملة فنقول لرب مثلاً لا تسم بشيء فعلته أو أفعله إلا فعلت مثله أو أصنفه لأن كل ما أفعله أنا فهو مقدور في نفسه وإن استحال منه شيء اللهم أنا نشهدك على هؤلاء بالقول عليك فاكتبنا مع الشاهدين . وهم هذا احتجوا بما هو أعم من الدعوى ف قالوا كاف أبا لمب أن يؤمن بإن لا يؤمن

ما زال الرازى يردد هذا في كتبه دع عنك من لم يكن بمنزلته في فنه .
 نعم يزه ابن دقق العيد عن هذه الرذيلة وما أحراه بذلك وكذلك الفزالي
 فيما فله السبكي ورأيت له خلافه وهو كثير التخلط والاسفراي وابن
 الحاجب وغيرهم ممن بقى فيه مزرعة حياة وكذلك الجنفية
 (ومنها) قيه التحسين والتقييّع مطلقاً وقولهم العقليين لا الشرعيين ترك
 للتحقيق اذ لا تحسين عنده أبنته فان معنى هذا احسن وهذا تقييّع هو اتصفه
 بالوصفين سواء علم اتصفه من قبل العقل وبكونه طريقاً اليه ينسب اليه
 أو بالشرع ونسبته اليه كذلك وأما الاشعري واتباعه فينقوون هذا الوصف
 ويقولون لا نعرف من صفة الصلاة والايام الا ان الله أمر بها ولا من
 صفة الكفر الا ان الله نهى عنه فان اطلقنا الحسن والتقييّع فهذا أردنا ولا
 يخفي عليك ان هذا ليس حسناً ولا بمحاله ولا عرفاً وإنما هو لفظ ممطل
 المعنى وهم مقررون بذلك مفتخرؤن به

ومن تتمة هذا المذهب الرديء ان الامر يمكن لباعت في نفس الامر
 والنهي كذلك اى انه هو مجرد تعبير عما ثبت اذلا من الكلام القديم فان
 سمعينا ذلك حسناً أو حكمة أو غير ذلك مما يشيم لقبه بظاهر الامر فرادنا
 هذا المراد وب مجرد اصطلاح لذا اعترض ذلك . وبنوا على هذا الاصل المأثر
 جواز نسخ الايام وابحاب الكفر ونحو ذلك فلو قلبت الشرائع جميعها
 لكان ذلك كثنيضه وهذا صريح في أصول ابن الحاجب وغيره «سبعينا ثـ
 هذا بـتان عظيم» ولبيانه هذا التفريج أنكر علي شيخي ^(١) رفع الله درجته

(١) السيد محمد بن ابراهيم بن المفضل رحمه الله

في علين حين سمعي أذ كره عنهم وأنكر أن يكونوا قاتلين به ، فقلت له متوجبا هو في مختصر ابن الحاجب ، من انه صانه الله من الفتن ، وقع به قطر المين ، آنس الناس بالمضد وابن الحاجب لكن رأى نسبة هذا القول الذي لا يجسر عليه من فيه شمة من التقوى الى قوم عرفوا بانواع الخير في غاية المطل وقام لي معه بارك الله على عمره ^(١) حتى أملى علي لفظ المضد «وبعد فان من عنايات الله بالعباد ان شرع الاحكام» فقلت كيف يتمشى هذا الكلام لم ينفي الحكمة ويحيل تعليل فعال الباري نحو ذلك لمثل ذلك وإنما كان هذا عجيبا لأن بديهيته انكرت ما هو معلوم عنده لمكان حسن ظنه وفي مثل هذا المقام من مزال الاقدام يحسن قول القائل

لا يكن ظنك الا سينا انا تؤني من الفلن الحسن
 (ومنها) الجبر المحسن كاشهد به أصحابه ومن عنده علم مذهبها
 (ومنها) القول بأن الفعل متعمم بحسب الارادة القديمة وكلما وجب
 بحسب واجب فهو واجب فهو قول بالجبر في حق الله تعالى وقدس وهو
 عين القول بالفلاسفة ونفي المختار وان قالوا به لفظا فالمعنى على الموجب وقد
 مضى تحقيق ذلك في مسألة الحكمة أول الابحاث وقد اعترف بهذا ابن
 عربي كما كررنا ذكره وهو عندهم بمكان من العلم كيف لا وهو خاتم الاوليات
 وصاحب الكشف الذي علمه بنير واسطة

(ومنها) از المكلف انا يصير مكلفا حال مباشرة الفعل لا قبله وهو

(١) سقط من الناسخ فاعل «ووقد» ويوشك ان يكون «ماذا كرّة» أو مراجعة
 وبما حذف مع الفاعل كلام آخر هو متافق قوله حتى أملى علىـ ثم انك ترى بقية السياق
 غير متقد فالظاهر انه سقط منه كلام آخر امام مصححة

مذهب فيه من المناقضة والسماجة والموس ما يخفى على الباحث كما يذهب
الرازي في الحصول وغيره وقال امام الحرمين وهو قوله لا يرتفع عليه عاقل انفسه
انتهى واستنكار هذا القول اذما هو بحسب حقيقة الامر وأما بالنظر الى
مذاهب في القدرة وغيرها فهو موافق لاحواله

(ومنها) قوله بالموافقة فابوسفيان واضرابه من أئمة الكفر^(١) وختمه
بالاسلام ما زالوا مدة محاربتهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم منقسمين في غدر
السعادة سابحين في انهرها منظورين بدين الرضامطرحا عنهم كل ضلال وعشو
وكفر واديه لله ولرسوله وللمؤمنين سواء مزبوا الاحزاب، أو درسوا آياتي
الكتاب، اشر كانوا أم وحدوا، عبدوا أم أخدوا، إنما ينظر منهم الخاتمة التي
قضيت لهم في الاذل أي اقتضاهما الحكم الازلي الذي ليس واقعا على
اختيار ختار، وغير ذلك من مذاهب الرديئة واقوال السمجة ككون الاسم
هو المسمى، ثم من اتباعه من تبعه ولم يعنده الحياه ومنهم من تأوله بما هو
أشجع منه وغير ذلك من مذاهب التي حظي ان يتبعه فيها عالم العلماء
ويفضون على عيوبهم فيثبتون هوله كي يتحقق لهم اماما يحمل ثقله وشققهم
وهذا ليهون عليك ان عقلك تعظيمهم وتعلم انها هفوة وزلة قدم الى
أردى هوة

وان شئت زيادة تحقيقا في حقيقة معرفته فانظر ما يجيء في سبب
رجوعه عن الاعزال لانه كان ديب أبي علي الجبائي قال ابن السبيكي انه
كان اماما في المعتزلة تخرج على الجبائي فكان صاحب مناظره لان الجبائي

(١) لم يلقي الصواب من كان من أئمة الكفر الخ قاله مصححه

كان صاحب قلم ولم يكن له قوة الماظرة قال ثم ان الاشعري رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة مرات يقول لما يعلى انصر المذاهب المروبة عني فقعد في بيته خمسة عشر يوما وخرج الى الناس وارتفع المنبو واخبرهم بهذه المذاهب فلقيت شعرى من روى هذه المذاهب التي حكيناها عنه من الامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ وما زال ابن السبكي يقول ان الاشعري لم يخترع قوله انا هي السنة فیالما شهادة، وحکوا في سبب رجوعه انه سأله أبا علي الجبائي يوما وقال: ثلاثة أخوات أحدهم يستحق الجنة وأحدهم يستحق النار والثالث قبل التكليف فيقول الصغير في القبلة حين يرى منزلة المكلف المؤمن بربه لا احييتي وكفتي حتى ابلغ مبلغ أخي المؤمن قال فيقول الله لو تركت عصيت وكنت من أهل النار قال فيصرخ أخوها من النار : يارب لو قبضتني صنيرا وأسلم من العذاب ، فلما يكون جواب الله سبحانه قالوا قال فمنذ ذلك وقف حمار الشبيخ على القنطرة

فرجم عن الاعتزال وأجد في مناقبته بقية عمره

فيهذه الحكاية هو سوادني المتزنة فضلا عن شيخهم يقول من جوابه الله على الصغير التكليف فضلي أتفضل به على من اشاء كما كان جواب الله على أهل الكتاب في حدث تفضيل هذه الامة وهذا جواب على أصل المتزلة لأن التكليف تفضيل عند البصرية منهم أبو علي وغيره ومن قال منهم وهم البغدادية ان التكليف واجب فهو عندم وجوب جود لا يترض على تاركه ، واياضا فهو مصالحة وبشرط في كل مصالحة خلوها عن المفسدة ولو كانت المفسدة في غير ذلك المكاف عندهم كذا ذلك كلام مشهور من مذاهبيهم وعلى الجملة فلا عراض على الله تعالى ساقط اجماعا: اما عندهم فلا ز الاعتراض

مطلقاً انا يكون المخالفة ما ينافي في نفس الامر وهذا لامني له عند الاشعري انا معناه فيما انا خالقنا القادر الذي جعل مخالفته علامه عقوبته لا لأنهم علينا متفضل حقيقه بان يمثل أمره فان هذا معنى التحسين الذي تقوه ولكن خوف ضرره الذي نصب الوعيد علامه له فكلنا عبد المحسا واما عند المعتزلة فلان الله سبحانه حكيم واجب الحكمة فكل جزئي زرها ندخله في الكلية ان عرضاً الحكمة فيه علماً او ظننا قفضل من الله والا فتحن في سمه ردناه الى حكمة احکم الحاکمين وعلم ارحم الراھمين فكيف يتمشى اعتراض : أما عند الاشاعرة فلانه كالاعتراض على الجبارۃ الذين لا يعْرُفون غير النطع والسيف واما عند المعتزلة فلانه من اعتراض الجاهلين على احکم الحاکمين فهذا مما ينادي على سقوط الاشعري معرفة وعقلاؤماً زالت هذه الخرافۃ مسيطرة في الكثير من كتبهم . والمحب من يدعی بمحجة الاسلام الفزالي ما زال هذه الخرافۃ سيفاً يده وان كانت شبيهة بآنظاره فانها وان اتسعت فقتها اکثر من سمينها وباطلها اغلب لقها سيناً من المعتزلة فـا اکثر بحافته ، ويحيى ، الآخر يقلد الاول حتى كثرة البهت وقل المودع . ان كان ولا بذلك من قبول النقل فليلك بالغور الرازي بعد ان تعرف كيّفية بحاريه فانه أيضاً مما أوقع المعتزلة وغيره في الفاط عليه كثيراً

ولما ذكر ابن السبكي كلام المعتصم محمد بن هارون « اللهم انك تعلم اني أخافك من قبل و لا أخافك من قبلك وأرجوك من قبلك ولا أرجوك من قبلي » قال والناس يستحسنون هذا الكلام والشق الثاني صحيح لاغبار عليه واما الاول فانا نقول ان الرب تعالى يخاف من قبله كما يخاف من قبلي

لأنه الملك القهار انتهى فهذا قد اتهم الباري ان يعذبه بغير ذنب لمسكان قدرته تعالى وهم يزعمون انهم انا يجوزون ذلك ولكن لا يقع فالقطع انه لا يعذب موسى عليه الصلاة والسلام وينتسب فرعون لمنه الله وان كان ذلك يجوز عليه تعالى بزعمهم والخوف انا يكون من الواقع لامن الجواز الذي ولذا لو أخذ انسان لا يستمد على الارض يقول اخشى ان تحرق فأهوي ونحو ذلك لعد موسوسا فالقوم على هذا ياخذون من وقوع الجحود والظلم من الله تعالى اعني مثل ما ذكرنا من تعذيب الانبياء واتهام الشياطين والفراعنة وهو تفريح صحيح على اصولهم لكنهم يخايدون في بعض الاحوال وهننا صرح هذا التحرير بان الله سبحانه يخاف أن يظلم فأبعد الله هذه الجرأة ، وانظركم بين صحة هذا الملك^(١) القليل الملم لا فضل الله فاه وبين اعتراف هذا الذي ملا الارض تصنيفا وأحيي السنة بدعوه ومتاز بالتصريح بأن الاشعري لم يأت بشيء من قبل نفسه وإنما أحى السنة النبوية فاعتبر هذه المقالات التي حكيناها عنه وغيرها من مذاهب الخيشة على الكتاب والسنة بعد ان تجرد نفسك لله سبحانه ولا تظلمها او تفرها او موعد الحكم ظمة والسلام وهذا ملي في عيوب النفس شغل ولكن الدين النصيحة وما فعل واصل الا تهاون العلامة بالصدع بالحق وایثار الاسلاف على خالقهم «ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب »

ولقد الى ذكر حجيج الاشعرية في هذه المسألة التي تتضمن ركتها (فتها)

(١) لعل الاصل صحة قول هذا الملك، او كلام هذا الملك ونحوه ، والمراد بالملك المقصم صاحب تلك الكلمة الجليلة

شببة المرجح التي مضت وعليها اعتمد الفحول الرازي ومن اشببه وقد يلنا ركتهاوانها سراب بقيمة (ومنها) قوله ماؤراد الله وقع ومالم يريد وقوعه لم يقع كل ذلك على جهة الوجوب فماين الاختيار والجواب مامفى من بطلان تعليل الواقعات بالارادة على جهة الوجوب وبزاد هنا هلا قلتم وما اراد ان لا يقع لم يقع فيبقى قسم ثالث هو مالم يريد وقوعه ولا عدم وقوعه وبهذا اعتراض غير واحد كالسمر قندي وغيره وهو اعتراض غير جيد بعد تسايم قولهم في الارادة والاعتراض انما هو ثم (ومنها) قولهم اذا اراد الله تحريك جسم وأراد العبد تسكينه فاما ان يقمع ما وهو الحال او أحدهما وهو تحصيص من غير شخص (والجواب) ان الحكم يتضمن ان يقصد الى تحصيل ما يعلم استحالة حصوله كما لا يقصد الى الجم بين التقىضيين ونحو ذلك وايضا لانسلم عدم الشخص اذ كامل القدرة يضمن محل عنده ناقصها وينقلب القدرة قابلة للشدة والضعف

(فإن قلتم) تفرض أن يوجد الله سبحانه حرارة واحدة في جزء لا يحيط به ويوجد العبد سكوناً واحداً فيه حتى تتساوى المؤثران ولا يتفاوت الصبيح والقوى حيثئذ (قلنا) هذا هذيان مبني على خيالات باطلة ولا يعقل من القدرة الاصحة صدور الاثر عن التصف بها وذلك يقبل القوة والضعف بالحسن فيما بين القوي والقوى منا فكيف بخالق القوى الذي يستوي بالنسبة إليه القليل والكثير والمليم والمحير «إنما أمر ما إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون» ولو سلم بما يفهم عليه بهذا تقدير لا يلزم منه التحقيق لما سر من مانع الحكمة وإن فرضنا أن في القصد إلى إيجاد الجزء المذكور حكمة مع العلم بمانع الآثرين فلا مانع منه فبطلت الشببة مع الفرض المذكور ومع عدمه

(ومنها) لو كان العبد موجودا لا فعاله لعلم تفاصيلها لأن العمل مشروط سبق العلم وهو لا يعلمه الا ترى انه يحرك حرفة وهو لا يعلم كية اجزائها ولا كفيتها وحرك الاصبع يحرك حجم اجزائها ولا يعلم بكية الاجزاء (الجواب) هذا مبني على تلك التبريرات وم مقابل للغزارة فان الانسان بعلم تذكره من تحريك الاصبع ونحوها من دون العلم التفصيلي الذي ذكرتم فلا نسلم شرطية التفصيل لانها دعوى مجردة ولم يذكروا دليلا ولو سلم فلن اين انه لا يعلم لكنه ذاهل عن عالمه بالعلم لقلة وقت العلم ، ثم انه تشكيك في القدر الفسروي من الاختيار فلا يقبل . والسيج من الاشاعرة وابراهم لهذه الشبهة وهي لو صحت تقتضي نفي العمل بالكلية وينافي واسطة الكسب الذي زعموه والذي ينزع عنهم فيه بنتها اليه فان كانت صحيحة اقتضت نفي الكسب وعدتم الى مذهب يحتم والاشعرى الذي صرحت انه انكار للفضيلة وان كانت باطلة بطلت في الحلين وصح مذهب المترلة ، لكن الشف برد الخصم بكل حججه ومدر اذهليم عن العاقبة والسلطان يتعلق بكل ما وجد وان علم انه لا ينفيه

التعليق به

(ومنها) قال شارح المعامل وهو معتمد القاضي واصحابه ان نسبة جميع المكنات الى الله تعالى نسبة واحدة فليس تعلق القدرة ببعضها باولى من تعلقها البعض الآخر كالعلم وكذلك سائر الصفات وكذلك الارادة (والجواب) ان مورد هذا الاستحقاق أن نحييه فانا نتكلم مع المعتبرين وان كانت خوف الاشاعرة كالآفالاني اعتمدوا فسيبيه الخذلان لما كانت الدعوى مضادة للعقل والسيج

كان هذا دليلاً وليس كلامنا الا في وقوع ممكناً باختيار الحكيم وذلك كما بيناه كما يتوقف على القدرة والارادة يتوقف على الحكمة واما التعاق فليس لنا فيه نزاع فانا نسلم ونشهد انه قادر على كل ما تعلقت به قدرته وهو كل ممكناً والارادة تابعة للقدرة لان متعلقها حال متعلق القدرة فلما ين هذا من ذاك ؟ وكان يلزمهم ان يوجد كل ممكناً بين ما ذكر وافيه مال ليس في الامكان اكثر مما كان كما قال حجة الاسلام «ليس في الامكان ابدع مما كان» ويلزم ان لا يختص الممكناً بوقت ولا حال فيوجد الحال او يعم الممكناً واعتذارهم ان الارادة من صفة تقسماً التخصيص مجرد دفع بلا دليل وهلا سروا بينها وبين القدرة فقالوا لا تتعاق القدرة الا بالواقع او ان نسبة الارادة الى الممكناً على سواء فيهم الواقع وغيره ، وهل هذا الاجرد تحيكم ودفع مجرد المذهب ؟ وكل الحفقاء يقدرون على ذلك والصبيان ، اي بضاعة هذه عند علام الغيوب ؟ سبحانه نحن هذا بهتان عظيم

(ومنها) ما علم الله وقوعه وجوب وقوعه وما علم عدم وقوعه استحال وقوعه والوجوب والاستحال لا يحتملهما الاختيار (الجواب) ان هذا عام في حق الله تعالى فهو لا ينافي بهذه الخمسة المخلوق حتى عدتهم الى الاخلاق سبحانه وقدس وتعالى ؟ وقد اعترف بهذا الزروم ابن عربي الصوفي وكرره في الفتوحات المكية وقال لا وجود للاختيار في حق الباري ؟ تعالى واما الحدث فهو معذوم عنده فكيف يختار والاختيار مستحيل وفرع ذلك على هذه المسألة وعلى مسألة الارادة وهي فلسفة محضة لكن من جرى على سنن واحد اصولن لمروءته ممن كابر عقله وما زال ابن عربي يكرر تقي الاختيار كل التكثير ، والتحقيق ان العلم انما حقيقته

التعلق بالشيء على ما هو عليه فهو مسبوق رتبة بتلك الحقيقة وتابع لها فكيف يؤثر فيها^(١) وكذلك الكلام في القدر كما يأتي لافرق بينهما وقد اعترض هذه الشهادة الاشاعرة اتفهم لكن لا يزالون يصلون بيد جذماء فعل المخلوق . ومن المذيان في هذا المقام تسميتهم لوجود ماعلم الله انه لا يوجد بالحال لغيره فان هذا الوصف انما استفادوا منه ايهام تأثير العلم في المقدور وليس له من وصف الاحالة شيء انما الحال اتفاك المقدور وكل حقيقة عن العلم الواجب وان كان مرادم بذلك معروفا لمكتنه وسع دائرة الجهل من دون ملجم فاحتاط ضرره بالقاصرين ، ووصل شوافظه الكاملين ، والله امير المؤمنين حيث يقول «العلم نكتة بسيرة كثراها اهل الجهل » واكثر الكلام من هذا القبيل لهذه انكره المذهبون والافاهية النظر ومكانته في المقول والمنقول سيا التفكير في المخلوقات التي بين في الكتاب العزيز جهة التفكير فيها لا يتعري عاقل في محنته والضرورة الي وانه بنزلة السلاح الذي لا شك في قمه ولكن اختلاف المستعملون له كل من في الوجود طالب صيد غير ان الشباك فيها اختلاف والمهدى كل المدى الاقتصاد على ما هدى اليه علام الفيوب ، وخلق العقول والقلوب ، سبحانه

(١) سبق لنا قول في بحث في القضاء والقدر أوضح من هذا وهو ان المليق بالشيء على ما يكون عليه ومنه في الافعال الاختيارية أن يقع باختيار الفاعل فهو يفع بالاختيار وجوبا وذلك يتضمن وجوب الاختيار لاستحقانه او مصححه

فائزۃ

تعلق بشبهة العلم حديث محاجة موسى آدم عليهما الصلاة والسلام،
 حدیث صحیح أخرجه الشیخان ولنقطه عن أبي هریرة قال قال رسول الله
 صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم « حاج آدم موسی علیہما الصلاة والسلام فقال
 انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك واشتغليهم؟ فقال آدم لموسی
 انت الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه أتلومني على أمر كتبه الله عليّ
 قبل ان يخلقني؟ فقال رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم فحج آدم موسی»
 واخرجه ايضاً أبو داود والترمذی ومالك واخرج ابو داود ايضاً من
 حدیث عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم « قال
 موسی يا رب اربنا الذي اخرجتنا ونفسه من الجنة فارأه الله اباه آدم عليه
 الصلاة والسلام فقال انت ابونا آدم؟ فقال نعم فقال انت الذي نفح الله فيك
 من روحه وعلمت الاسماء كلها وأمر الملائكة عليهم السلام فسجدوا لك؟
 قال نعم قال فما حملت على ان اخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فقال آدم ومن
 انت؟ قال أنا موسى قال انت الذي اصطفاك الله برسالته، انتنبي
 اسرائیل الذي كلك الله من وراء الحجاب ولم يجعل بينك وبينه رسول ولا
 من خلقه؟ قال نعم قال فما وجدت ان ذلك كان في كتاب الله قبل ان أخلاق؟
 قال بلى، قال أتفلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء؟ قال قال صلی اللہ
 علیہ وآلہ وسلم « فحج آدم موسی فحج آدم موسی فحج آدم وموسی» علیہما
 الصلاة والسلام واعلم ان المترکة والاشتریة فهموا من هذالحدیث ان

على الحاجة كانت في سبب المخروج فصدا لا في المخروج نفسه فعدوا هذه الحاجة غير مسألتهم التي قصوا فيها الاعمار، وملاؤا ومن الشجار في الاسماء، حتى كان آدم عليه الصلاة والسلام أشمرى وموسى عليه الصلاة مهزلاً وقد حكم خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم لآدم على موسي فلما فهموا هذا الفهم الذي لا مسوغ له الا ارتکاز هذه المسألة في عهودهم، وحضورهما ابداً في صدورهم، اذترووا عند ذلك فاما المهزلا فيردون الحديث الصحيح، كصيغهم ذلك القبيح، فقد أضعوا من الخير حظاً خطيراً، وهو نوافع الدين امراً كثيراً، واما الاشاعرة حين الخصم يتبعجون ويتقولون هذا نص في مذهبنا وسنة نبينا و اذا خلوا قالوا هذا مشكل يؤدي الى سقوط العمل مع القدر فيسقط كل تكليف ابداً فالمخلص فما زالون يتباطلون ومجيئون بأجوبة لا يرضاها عقل ولا حاجة بتالي ابرادها فانه لو كان معنى الحديث ما فهموه لكان في غاية الاشكال ولهذا اشتهر عدم اشكال هذا الحديث ومن أشنم تأويلاً لهم واسقطها ما ذكره شيخنا باعتبار الرواية بالاجازة ابراهيم الكردي^(١) في رسالة جمهور اسانيده في مروياته وذكر اشياء من تأويلات غيره للحديث مع صيغها فقال وانا حج آدم موسى عليه الصلاة والسلام لان لوم موسى انا يجه على تقدير استهلال العبد في كسب افعاله والاستهلال باطل ولكنه كان حين اللوم ناسي بذلك ولما ذكره آدم بالقدر السابق المستلزم لعدم الاستهلال تذكر ان آدم كان مضطراً الى اختيار ما صدر منه مما صار سبباً للخروج من الجنة لامتناع

(١) لابد ان يكون الاصل بجازة ابراهيم الكردي او بالاجازة من ابراهيم الكردي اه مصححة

في الاختيار وكل ما كان^(١) كذلك لم يجده اللوم فلذا حجج آدم موسى اتهما
وحاصله انه حكم على موسى صلوات الله عليه انه تكلم مع آدم عليه الصلاة
والسلام وهو معتقد مذهب المفترزة ثم نبه آدم فتبه ان الحق اعتقاد
مذهب الاشاعرة واما قوله نسي موسى عليه الصلاة والسلام فم كونه
 شيئا في سوء الادب وايضا نسبه الى علم من اعلام الانبياء صلوات الله
وسلامه عليهم اجمعين ما هو في اعتقاد المصنف اعظم العللات او من
اعظمها وقد علمت حال من نسب مثل ذلك الى نبي فقسمته نسياً امام غالطة
اذ من نسي شيئا لا يلزم ان يعتقد خلافه بل يذهب عنه علم ذلك الشيء
فقد حكم عليه بالنسياز أي زوال علم الحق في زعمه وحكم عليه ايضا بالجهل
المركب مع ذلك البسيط والمركب هو اعتقاد ان الامر على خلاف ما هو
به لانه جهل وجهل انه جهل

اذا كنت لا تدری بانك لا تدری كذلك اذاً جهل مضاد الى جهل
من ان هذا الشيخ بنزه آحاد الناس عن نسياز هذه المسألة التي هي
من جيليات الدين وواضحته فكيف هاز عليه نسبة كليم الله الى ذلك لكنه
شيء استفاده من شيخه وقد ورثه ابن عربي اعني تحريف شأن الانبياء رفع
الله ذكرهم وصلواته وسلامه عليهم اجمعين . والعجب منه انه تبعه في كلامه

(١) سيباني قريراً إعادة هذه العبارة برسم كلام متصلة وهذا دسها منفصلة هكذا
« وكل ما » ولكل منها معنى والظاهر هنا الاتصال اي وكل ما كان الامر كذلك لم يجده
اللوم . ولو كانت منفصلة لكان التقدير « وكل امر كان كذلك » وحيثندجحتاج في
اخبر الى الرابط فيقال لم يجده اللوم عليه ولكن المصنف سبوضح العبارة قرئ تدريه
فيها آراء مصححة

في الفصوص الآتى ذكره في تحقيق القدر ثم ناقضه بهذا الكلام ورجم الى دين الآباء والاشياخ كما ناقض في هذا الكلام نفسه في قوله وكلما كان كذلك لم يتجه اللوم ثم قال وليس معناه ان هذا العمل مع كونه ارتكابا للنبي ليس بمعصية فيقال له كل معصية يلام عليها وقد قلت لا لوم وايضا هذا تصریح بان لا لوم مع القدر بالنص عنك بهذه الكلمة أعني ان قوله ان لوم موسى انا ما يتجه على تقدیر الاستقلال انت و كذلك قوله وكلما كان كذلك لم يتجه اللوم وترکيه هكذا كل مكافف مضططر الى اختيار المتدور وكلما كان كذلك فلا لوم عليه فكل عاص لالوم عليه فليت شمرى اي شيء بعد هذا التصریح بل ليت شعرى اي شيء علاجنا من هؤلاء، الصم اصلاح نياتنا واكتبنا من الشاهدين

والحق ان الحاجة اذنا وقعت في الارtrag وهو صریح في الحديث لو صادف اذنا واعية ، وبصيرة من المعتبرة خالية ، وجواب آدم عليه الصلاة والسلام في غایة الجلاء ويعنده ان كتب خروجنا من الجنة في هذه الدار فلو لم يقع مني ما وقع لوقع الخروج بسبب آخر أو بمجرد اختيار الحق سبحانه فكيف تلومني على الارtrag الذي لا بد منه واذا تأملت فالقرآن الكريم دال على ما قال آدم عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى «واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة» الآية فكيف يطعن البقاء في العنة متصلًا بابتداء خلقه فيها من خلقه خلابة الارض وهذا يفهمه كل موفق . والعجب من عدم التنبه لما ذكرنا من وضوحيه فان كان قد ذكره احد فلقصودي لكن هؤلاء المشاهير سيا متاخرى الشافعية وغالب المعزلة مارأينا في كتبهم الا ما ذكرت لك بلى وفدت

على كلام بعض فضلاء المتأخرین وهو السيد محمد بن ابراهیم الوزیر
 في اشار الحق على الاخلاق وقد لخرج محل النزاع عن ما ذکروا باعتبار ولا
 احفظ الان هل هو غير ما ذکرت او نحوه ولا احفظ صحته من سقمه
 فان حل الكلام على معنی وان كان المعنی في نفسه صحيحا لا بد فيه من
 مساعدة نظم الكلام ثم رأیت هذا المعنی الذي ذکرناه ذکرہ ابن تیمیة
 في بعض رسائله والحمد لله الذي هدانا لهذا ما کنا نهتدي لولا ان هدانا الله
 ومن هذا المنط زعمهم ان کتب سعادة السعید وشقاوة الشفی في
 بطن امه نص على شيء من هذه الاھواء ویبهتون العتزلة ومنهم أبو حنيفة
 واصحابه یرونون عنهم وعن العتزلة ان السعادة والشقاوة تتبدلان وهذا
 لا یقول له متذلی فان کتبه في بطن امه على وفق ما عالمه الله سبحانه منه انه سیختار
 السعادة او الشقاوة کأنه یقول الملك ما الذي سیختاره هذا الجنین :
 السعادة ام الشقاوه؟ فیجيئه الله سبحانه على حسب علمه فهل یقول عاقل
 ان هذا يتبدل ؟ (نعم) تزعم الاشعریة انهم فطروا اشقياء وسعداء ولا
 دخل لاختیارهم والعتزلة یقولون فطرهم الله قابلين متمکنین «فن شاء
 فلیؤم من ومن شاء فلیکفر» وعلم ما يختارون وکتبه وقدره کسائر معلوماته
 التي منها أفعاله عز وجل ووافتهم المازرية على ذلك كما حکاه البیاضی
 وان كانت موافقة لافتعم لاحباطهم ايها بالقول بخلق الافعال ولم يتلزم
 عاقل انه تعالى بجور الا ابن عربي فانه کشف البرقم وقال الاختیار
 لا یصح في حقه تعالى وكرر هذا في الفتوحات المکیة وهذا ما قرره
 اسلافه من الفلاسفة ولا ترم اقلک ايها المدعی العلم والروع فان النصیحة
 خشنۃ والله الموعظ والمحکم فانك ان عرضت هذه المفوایت التي صاروا

يسمونها بالسنة على الانصاف رأيت هولا مهلا ومن افرد نفسه لله صدقه
وعرف مني العبودية حقا ، فلم يجعل الله في عبوديته شريكا ، ولم يخند غير
الله مليكا ، فان الله اجل من ان يخذه ، بل يخرجه من الظلامات الى النور ،
ويشرح صدره للإسلام ويهديه صراطه مستقيما

واما ما تشبثوا به من السمع فتيل قوله تعالى «الله خالق كل شيء»
وما في معناها من العمومات وما تطابقت عليه ألسن المسلمين من مدح
الله سبحانه بشمول قدرته فالجواب أنها عمومات وكل عموم مخصوص
ولا شك في عدم افادتها العلم لو خلت عن ممارض واماكن وجود القوام
فلا شك أنها لاتعارضها نعم ان المدح لله سبحانه أنها يكون اذا كانت خالية
عن ان يفعل افعال العباد التي هي سخف وفجائع ، فكما يقول جعيم أئمة إله
ثنا مخصوص لاستحقاقه نقول خلق ما هو شخص في حقه تعالى مخصوص
للحالاته حكمة سواء أقرروا بالشخص أو لم يقرروا لأننا بنبي قولنا على الدليل
الذي قد صح كا هو دأب الكتاب العزيز وغاية مساعدتنا هنا أن نعبر
بالشخص الذي يقررون به في بعض الاحوال تأليفا لتلوجه بترك لفظ القبيح
الذى ينفرون عنه وإن كان معناها واحد كما أقر به محققهم الشهير ، وأمام
نظم الكبير ، عضد الدين ، والاقرار بالمعنى وانكار اللفظ دأب التخطيدين
كبني تغلب حين رضوا بتسلیم الجزية واشترطوا ان تكون بغير اسمها فقال
عمر رضي الله عنه هؤلاء حمقى رضوا بالمعنى ولم يرضوا باللفظ أو كما قال
على ان المدح هو على عموم اقتداره تعالى وهو كذلك واما الفعل فلنأخذ
من فعل الحكمة وهم كيائني قصرروا اقتداره عن ان يجعل العبد قادر او قالوا

خلق قدرة مؤثرة بالاختيار لمن اتصف بها ليس من مقدوراته تعالى فالاقدار شيء يمكن خصصوه بغير شخص وسياطي له مزيد تحقيق قريبا.

فاحتاجاتهم بعموم الاقتدار مسلم لكنه لازم في النزاع في الواقع وجمهور الأمة عصر الصحابة ومن بعدهم قبل حدوث المخيرة وسائر من بقي من المسلمين من فيه حياء من هذه المتفقهه وسائر العامة كلامهم ينفعون عن الله تعالى و الواقع ما ليس فله مدحه كيف ما هو اعظم الذم فالاحتاجات بعموم الاقتدار على عموم الفعل مجرد مغالطة لا يفعله الا من ينادي على نفسه بتمدد المغالطة وعدم الارتكاب ولا هما تضليله بأدنه تأمل ثم احتاجاتهم بآيات خاصة أمر سهل لا يعني الاطلاع على ركته ذا فطرة سليمة بأدنى المام كاحتاجاتهم بقوله تعالى « والله خلقكم وما تعملون » وحول هذه الآية يندنوز وهي تكفيك في عدم انصافهم في هذه المباحث فالمؤمنون معرفة العربية واساليب الكلام يكان، وهنها اطر حوا ذلك الكمال ونسوا الله سبحانه وجعلوا في قلوبهم الحمية الجاهلية. ولو عرضت هذه الآية على كل من يعرف الاسلوب العربي واحتاجات من كبير وصغر لما فهموا منها من السياق الا استنكار أن يبعدوا ما يختون ويرقونهم الى محل الربوبية وهم الصانعون لهم ويمدون بهم من خلقهم وخلق الخشب التي يصنعونهم منها وأي ملائكة بين قوله: اتبعدون هذه الخشب التي تختونها، وقوله: والله خلقكم وخلق ما انكرته من عبادتكم لها، وقد جود الكلام عليها الزمخشري بالبلغ ما يجادل به الاله وقد بلغوا من قلة الانصاف هنا ما لم يسبقهم اليه معاند ، ولا ترتب عليه همة مسلم ولا جاحد ، وتأسفنا عليهم مثل تأسف الانبياء على المعاندين ، والحمد لله رب العالمين ، وتهاؤهم على «ما» مصدرية او موصولة شيء مسل

فلو كان لفظ الآية صريح المصدر لما ضر ذلك وحمل العمل على المعهود او على الاعم بمعنى انه أقدركم على العمل فاعملوا له شكرولا تصنعوا العمل في المضادة اذ حمل كلام الله على ما زعمت الاشعرية مجرد هوس كما يشهد به كل عقل سليم «ربنا احکم بالحق وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون» وما احسن ما اجاب به أبو المذيل من وجه اجمالي يصلح جوابا عن كل ماتطلعوا به فعليك به وهو أن قال : ان الله تعالى أنزل القرآن ليكون حجة على الكافرين لا ليكون حجة لهم فلو كان المراد بهذه الآيات ما ذكرتم لقالت العرب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف تأمرنا بالإيمان وقد طبع الله على قلوبنا وكيف تهانا عن الكفر وقد خلقه الله تعالى فيما لكان ذلك من اقوى القوادح بنبوته فلما لم يكن كذلك علمنا ان المراد غير ما ذكرتم انتهى وكذلك كان يقول قوم ابراهيم عليه الصلاة والسلام يخلق ربك عبادتنا لالخشب ثم يأمرك ان توبخنا على ذلك ثم تجمل وجه توبيخك وعنوان حجتك كونه خلقها فينا ! لكنهم لم يقولوا بذلك لأنهم مع عتهم وتعردم ارعن لقولهم من القول بخرافات الاشعرية وجهاتهم هذه فلم يخطر ببالهم من كلامه عليه السلام ماقرئهم هؤلاء الذين لا حيل لهم كما قال بعض اهل البيت في جواب الذي على الآيات الآية فرد عليه كون هذه مقالة المسلمين فقال من جملتها

واطلق اطلاقا فعم بلغته طوائف أهل الدين من كل فرقه وما ذكرا الا مذهبها لعصابة تسامت عن الحق المبين فضلت واما نحاشي من شناعة قولهم طرائق اهل الكفر من كل ملة بلي هذه مقالة الفلاسفة غير انهم كانوا اصوات لنفسهم من خلفهم لأنهم

طردوا التول بالوجوب واستراحوا من الاختيار وتباهي المسى عند حنالة المتسفين بأهل السنة بالي الا اكبر محيي الدين بن عربى كما كررنا الحكاية المنسوبة الى كتبه وهؤلاء قالوا كيف يمكن هذا من التزام الاسلام اذ نفي اختيار البارئ الكفر البوح، ورفض اختيار العبد رفض لشرع اعم وتعطيل للانبياء والكتب واسهتزاء بالأوامر والنواهي، فأثبتوا الاختيار فقط ونقضوه معنى فيديهم وبين الفلسفه عموم وخصوص من وجہ، سلمت الفلسفه المناقضة وطردت ضلالها القديم فأطلقت ألسنتها في القواعد الاسلامية ووافقهم هؤلاء في منبع الشرور ونستروا بيتها **الفنکبوت والحكم لله العلي الكبير**

(دقيقة لم أرد من تتبه لها) اعلم ان الناس اختلفوا في شمول قدرة الله تعالى من وجوهين (احدها) ان المقدور نوعان نفس الفعل والاقدار عليه والنوع الآخر اعلاهما ولهمذا اختص به البارئ تعالى والاشعرية تقوه عنه تعالى لان كل ممكنا على اي وجہ لا يتعلق به غير قدرته تعالى والاقدار ينافي هذا وهذه من اعظم بلايا مسألة الجبر أن نفوا عن الله تعالى سبحانه ما هو أخص اليم واعظم المادح تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (الثاني) شمولها لأفعال العباد يعني انه لا فرق لم بداها الفعل للبارئ فقط حسنة وقيمة وهذه هي المسألة التي شارفنا تاماها نيمون بالافتخار بالقول بشمول قدرة الله تعالى وينبزون المترزلة بالقول بقصر قدرة الله تعالى عن بعض ما تؤثر فيه وقد بان لك اي القصر بين مدح على ان قصر المترزلة لقدرته عن افعال العباد اما هو من الجهة المستحيلة المنافية لوصفه بالحكمة وهي شاملة من حيث الاقدار للعبد، جهة الحسن والمدح وهو

عموم القدرة حاصل، وجسم النجم وهي نسبة القبيح إليه تعالى متنية، ولقد وفق الله المعتزلة في هذا المقام ولكن زاد ذلك الاشرمية تجاريًا على اطراح الفطرة ومناقضة العقل والنفل من كالملم الذي هوأقوى للزوم الحجة لم فعل للاشرمية هنا: الله خالق كل شيء القدر شيء فما الذي أخرجه من العموم اذ كنتم تقلون فإنه ليس محالاً في نفسه والا فدعوا التماق بالعمومات على ماءافق هو اكم؟ على انهم لا يجدون من الدعومات على دعوام جزاً من الف جزء مما تتجده المعتزلة ، فانك لا تكاد تجد آية ولا حدثاً الا و فيه متمسك للمعتزلة

٠٠

وهذا بحث في الكسب الذي تخيل الاشرمية أن له حقيقة ومفهوم ما وانه لفظ تحته معنى واعمل اولاً انهم قد فصلوا الخطاب بينهم وبين الناس وقالوا ليس معنى فعل زيد كذا انه اوجد او حصل او نحو ذلك اذ كل اثر في القدرة القديمة ليس الا وان سميئناه شيئاً بالقدرة الخادمة ظيس له حظ التأثير قالوا وإنما معنى فعل قام به الفعل إما حله أو صار ذاكذا كقولنا أسود وأبيض فالذي تحاوله الآن من الكسب شيء ليس من هذا القبيل الذي له التأثير ، اذا عرفت ذلك لم يبق للكسب معنى بطبع به في صلوحيته تعلق مدح او ذم ونحوهما لأنما تعلق بالفاعل من حيث انه اثر وحصل لامن حيث انه وقع له نسبة ما فان النسبة حاصلة للشجرة بقولنا تحركت الشجرة فلم يخلص ذلك من الجبر عند جهنم وتسويتهم بين قولهما كل وشرب وصمد وهبط وقام وقدم وبين قولهما أسود وأبيض واحمر اقتداء على اللغة مبين ، يقابل بقول المعربي في اشباههم الماضين ،

وفي الفلسفة الماضين معتبر ياطالما خطوا فيهم وما عسوا
 وقد اتوك بين من حديثهم يكاد يضحك منه الخبر والصحف
 وكل عاقل يعرف الفرق بين المعينين كما افروا به بين صمد وسقط
 مع ان نسبة الصمود والسقوط هنا حاصلتان له وكذلك احترك زيد
 واحتركت الشجرة وتعجب النباتاني من المعتزلة كيف خفي عليهم ذلك
 ولقد بلغ في ذلك غاية الوقاحة والفلو في المكابرة وكشف لنا عما لم نكن
 نظنه بعقول من وهن السريرة واطراح الحياة وشهد لنا بهذا عقل كل عاقل
 وما يبقي بعد هذا مطعم الا المبالغة الهم اشهد
 اذا كان هذا الدمع يجري صباة على غير ليل فهو دم مضيع
 نسأل الله العافية

واعلم ان هذه الفريدة جرتهم الى التزام صفة لله تعالى قائمة به
 اجلائهم لتطرد لهم هذه الدعوى فأثبتوا صفة سموها التكوين فلزومهم
 ان يكون الله سبحانه وتعالى مخاللا للحوادث فقالوا هي امر اعتباري ونسبة
 بين المخلوق والخلق فلا يأس بقيامها بالبارئ تعالى هكذا حققه ابن
 الحاجب والغضد والسعد . فنقول لهم قولنا فعل الله تعالى يفعل وفعل
 العبد طريقة واحدة في اللغة فان تم ذلك في حق الله تعالى فهو جار في
 حق العبد بلا تفرقة فيكون الفاعل من حصل الفعل وهو على كل حال
 قائم به على هذا الزعم وان كان معنى الفعل يلزم ان يكون صفة ثبوتية
 في حق العبد فهي كذلك في حق الله تعالى لا تختلف الطريقة فان الوضع لم
 يكن الا باعتبار امر كلي غير ناظر الى خصوصية فاعل وهذا لا يشك فيه
 من ينصف من يعرف ذلك والله المادي . وقد سلكوا هم هذه الطريقة

في صفة متكلم وعالم و قادر وسائل الصفات فما بالهم حادوا هنا مع أحد الطريقة التي سلكها الناظرون في كيفية الصفات وهو أمر مكشوف . نعم المازريدية التزموا كونها صفة حقيقة لكنها أزلية وصرح أبو حنيفة فيما ذكره البياضي أن الله خالق في الأزل ورازق وغير ذلك لكنهم فروا عن تعدد الصفات بأن رجموا بها إلى ما يسمى وهو التكوين وطال الكلام بينهم وبين الاشاعرة واعتراضهم المحققون منهم فضلاً عن غيرهم بالزamas يطول شرحها ذكرها البياضي المذكور وغيره لكنه حكى لأنبيائها وجها آخر وهو أن الله تعالى تبعده بصفات الافعال في كلامه الأزلي فيلزم أزليتها حكاها عن أبي منصور المازريدي فعلى هذا يتفرع أيضاً على مسألة القرآن

واعلم أيضاً أن هنا قاعدة لهم أخرى تجنب صحة الكسب وهي القول بمقارنة القدرة بمقدورها فإن الاختيار والعزيم وسائل تفسيرات الكسب ابداً هي مقادرة للعبد بواسطة القدرة اتفاقاً منهم فإذا قارنت المقدور فانما يحصل بها الكسب في ثانية الوقت ثم يقع اثره في الثالث فكيف يجتمع القول بالكسب ومقارنة القدرة والعجب من الحنفية بأنهم قالوا بذلك مع قولهم يصلح ذلك للضدين كما ذكره البياضي وأنه قول أبي حنيفة اذا حمقت هذا فاسم من ذكر الكسب وقد فرغ قلبك من الاطماع فيه فنقول: من المعلوم ان عاقلا لا يدعى انه حقيقة لغوية انما هو اصطلاح لهم ولا منع من الاصطلاح ابداً الشأن في ان يثبت له مفهوم يصح تطبيق الامر والنهي والمدح والذم به وكم رأموا بذلك مساغاً فلم يحصلوا على طائل غير ان يسخر بتصنيفهم المقالة واستخف بهمهم الاذكياء

وعبرم على وهن عزائم الاتقيناء، وقد سلكوا في ذلك طريق الاجمال
وطريق التفصيل

أما الاجمال فقالوا قد صحت أدلة الجبر وأن القدرة القدية مستقلة
بالتأثير كما قال جهم لكن قابل ذلك الفرق الضروري بين حركة الصاعد
والساقط نحو وتعلق هما المدح والذم ونحوهما بزيد لانه فعل دون أنه
أسود أو طوبل دون سوطه والحجر الذي رمى بها ظلما فلا بد لنا من
اثبات أمر ما يتعلّق به المدح والذم ولا جله يفرق بين المختار والمضطرك ولا
يضرنا أن لا يتم لنا عقليته ولنا أن نسميه كسبا اصطلاحا

(الجواب) إن هذا خطأ مستبين ومخالفة للمعمول فانكم زعمتم أن
أدلة الجبر قطعية وأن أدلة تأثير العبد قطعية بل ضرورية وهذا قضاء على
القطعيات بالتعارض ومن له مسكة من النظر وشمة من الانصاف يستحب
من هذا وهلا نظرتم الى ما ينظر المقلاء اليه وقلتم أدلة تأثير العبد واختياره
ضرورية كما قد اقررت به باعترافكم بالفرق الضروري بين حركة الصاعد
والساقط ومقابها ليس بضروري والتشكيل لا يكون في الضروري
فتعين في مقابله سواء استفينا بالنظر فيه شكا ام لا . وأيضا هلا قلم الدليل
على اختيار العبد ضروري كما سبق ثبت ان لا دلة تأثير الباري تعالى في
 فعل العبد متعلقا في الجملة ويكتفي في صحة ذلك خلته المبادي البعيدة : خلق
المكاف وخلق قدرته وعلمه ، وهذا هو مارجم اليه المحققون منهم لكن
على وجه فيه دغل كما يجيء في ذهب هذا البحث . على ان التحقيق في
جواب هذا التخييل ينفي ثبوته من دون مطالبة بتحققه وعقليته ولكن
بمحلا على الوجه الذي اثبتوه فاسميه فنقول

معنى قولهما كسب وحصل وأثر وما شاكل ذلك انما يراد به في هذا المقام ان يكون للقدرة اخراج شيء من العدم الى الوجود ولا زيد بالشيء امسرا حسيا بل ولا ثبوتا بل ما يصح تعلق الامر والنهي والمدح والذم به ، ألا ترى الى تعلقاً بها ان لا يفعل كما مضى تصحيحه وتوضيحه فنتول : هل اخرج العبد بقدرته شيئاً بهذا المعنى من العدم الى الوجود ؟ ان قلتم نعم فهو مذهب الخصم ولا نكفهم الاشارة الى حقيقة مفهوم ذلك الشيء فإنه زائد على محل النزاع ومن اقر بهذا القدر فلا يخرج عن الوفاق ان يقول والباديء تعالى مؤر في عين اثر العبد بناء على صحة التوارد فان هذا ايضاً ليس من محل النزاع هنا وان كان باطلاقاً ، وان قلتم لم يخرج العبد بقدرته شيئاً من العدم الى الوجود فمعنى هذا انه لا اثر لقدرة العبد البتة وهو الجبر المحسن الذي اقررتتم به انه انكار للضرورة وتبين ان الكسب لفظ لا معنى له وظاهرية سمع اهلها وهم يجربون بالشق الاخير فرجعوا الى الجبر بأدنى المساس والسلام ، وبهذا التقسيم اعترضه الرأزي وغيره من خوسلم وهو سيف المترفة الذي لا ينبو ، وهو اوضح من أن يشتبه على عاقل ، أو يتلعم منه منصف فضلاً عن فاضل ، وهو الجواب على ما ذكروه على جهة التفصيل والتفسير لهذا الكسب ، ويأججاً من هذا التعسف الشديد والميسل البعيد ، وليت هناك ما يسوغ لهم هذا ويقلل اللوم عليهم ، وأما من رکة ادلة الجبر ^(١) اما المقلية فقد يكفي في استيقان بطلانها معرفة

(١) كذا في الاصل ولو سقط فقط «مع» لاستقام المع بتصحيح قليل والظاهر ان في الكلام تحريراً وحذفاً

مرادهمها واما القليلة فمومات مخصوصة بمثل القديم والجمع بين الصدرين والنقيضين وغير ذلك من الحالات والعموم من حيث هو ظني كما هو معروف كيف بعد التخصيص وقد ذكر هذا ابن الهمام فلو قال المعتزلي القرآن شيء على ماءل من اللغة وان كاپروا فيه ايضا والله خالق كل شيء لقال الاشعري النفسي^(١) شيء لا يفقل التأثير لقدمه فخلق الله تعالى له محال فكذا يقول المعتزلي الكذب وسائر الناقص يستلزم عدم حكمه من استندت اليه والله واجب الحكمة خلقه لها محال وكما عقلت التخصيص

في ذلك فاعقله في ذا لـو كان تعریج في مثل هذا المقام

واما التفصیل فالمحکی عن الاشعري ومن قوله انه^(٢) وجود قدرة حال الفعل لا قبله ولا اثر لها . ولا ينفي سقوطه فلذا لم يرضه نظار اصحابه كما مضى فان وجود هذه القدرة وجود حرابة في يد الضارب سواء وما تسميتها بقدرة الا مجرد هوس وتلبیس وقال سعد الدين في كتبه كالمقاديد وشرحها والتهدیب وشرح النسفية انه كتمین احد طرفي الفعل وصرف العبد قدرته وارادته فانه سبحانه اجرى العادة انه متى فعل العبد ذلك خلق الفعل عنده . وقال ابن الهمام وغيره هو العزم المصمم وخلق الفعل عنده عادي وكثیر يقولون هو الاختیار والفعل عنده عادي كذلك وهي کلایات متقاربة المعنی وربما احتاجت العبارات وكثیر التفاسير وغالبها دائرة على معنی الاختیار وما يقاربه (والجواب) هل الاختیار ونحوه شيء يصلح اثراً للقدرة ؟ ان قالوا نعم فلنا هل استقل به العبد فهو الاعتزال أم

(١) كذا في الاصل والمراد الكلام النفسي أو كلام الله النفسي ولعل المؤلف صرف من ابدي النسخ اه مصححه (٢) أي الکسب

الرب فهو الجبر المحسن أم خلقه الله وكسبه العبد كما يصرحون ان الله خالقه ايضاً قلنا والاختيار اذاً كسائر الافعال وليس بكسب محسن بل هو متصرف بالخلقية والمكساوية فكسبه هذا الاخواص هل هو شيء استقل به العبد الى آخر التقسيم؟ ولا بد من الانهاء الى الجبر او الاعتزال لاستعجاله التسلسل

وخلق كلامهم هنا ان الله خلق الفعل وخلاق كسبه وليس للعبد غير الانصاف ومني الا تصاف هنا ليس إلا انه حله فهذا عين كلام جهنم وأي سلف ذاك؟ وقولهم: متى اختار احد الطرفين وقم الفعل عنده عادة ، دعوى على الله باطلة وعاطلة عن الدليل فان الامور المادية هي الامور التي خلق لنا علم ضروري بمخصوصها عند اسبابها العاديـة فـعنـ جـازـمـ وـنـ بـلـ زـوـمـهـ اـسـبـابـهاـ وـانـ أـمـكـنـ تـخـلـقـهاـ نـظـرـاـ إـلـىـ ذـاتـهاـ وـهـذـاـ عـلـمـ لـيـسـ حـاـصـلـ لـنـاـ بـاـ ماـ قـالـواـ بـلـ اـخـتـارـ خـلـافـهـ وـهـوـ لـزـومـهـ لـتـائـيرـنـاـ،ـ الاـ تـرـىـ اـفـانـزـمـ عـزـمـ مـصـمـاـ وـخـتـارـ اـخـتـيارـ جـازـمـاـ وـنـهـيـنـ تـحـريـكـ الـاصـبـعـ فـلـاـ يـحـصـلـ الـاحـتـارـ الـاـنـ نـجـدـهـ نـخـنـ بـاـ مـكـنـتـاـ اللـهـ سـبـحـانـهـ مـنـ الـقـدـرـةـ وـأـنـمـ عـلـيـنـاـ مـنـ الـاخـتـيارـ وـالـتـكـنـ،ـ؟ـ فـيـالـهـاـ مـنـ نـسـمـةـ كـفـرـتـوـهـاـ،ـ وـمـنـ جـحدـتـوـهـاـ،ـ وـلـقـدـيـسـتـحـيـ المؤـمـنـ الـجـارـةـ فـيـ هـذـهـ الـحـيـالـاتـ وـيـقـولـ اـنـ عـبـدـ رـبـيـ وـحـاضـرـيـ الـبـرـدـ الـكـرـامـ،ـ وـمـاـ لـيـ وـجـارـةـ مـنـ بـلـغـ مـنـ عـدـمـ الـانـصـافـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـقـامـ،ـ وـمـوـهـ الـحـقـ بـالـبـاطـلـ حـتـىـ جـعـلـ اوـضـعـ الـاـشـيـاءـ اـخـفـاـهـاـ وـيـدـعـيـ الفـضـلـ وـهـوـ الـدـاخـصـاـ،ـ وـمـنـ اـضـلـهـ اللـهـ عـلـىـ عـلـمـ فـنـ يـهـدـيـهـ مـنـ بـدـ اللـهـ،ـ وـالـعـذـرـ أـنـ هـذـاـ قـيـامـ بـوـاجـبـ النـصـيـحةـ لـطـالـبـ الـحـقـ مـنـ يـأـبـيـ مـنـ^(١) لـمـ يـشـرـبـ قـلـبـهـ الـابـتـاعـ اوـتـبـقـيـ

(١) كـنـاـ فـيـ الـاـصـلـ

فيه لمعة من الفطرة سبباً وقد صارت الطلبة توجه إلى هذه المباحث لما ذكرناه المتكلمون في قلوبهم أنها أصول الدين وغواصاته ولا يسع الطالب أن يبدأ بنيرها كما وقع لنا حتى وصلنا هنا ومن لم يقع في هذه الفلاحة ووقف بموجة السلف فهو في غنية وسعة عن هذا الفهم كن عند قصدنا لا عند حاصتنا واغفر لنا وارحنا وأختم لنا بما هو الأحب إليك
والاقرب إلى رضاك

نُمْ هاهنا مذهب من هذه المذاهب المذبذبة ظنه القاضي الباقلياني والاستاذ ابو اسحاق مخااصا عن الجبر مع النفرة عن التصریح بـ «وافقة المتزلة» كما قال بعضهم أقول هذا صدعا بالحق لا اعتزالا واحدى الروايتين عن الاستاذ مذهب الجوني فقا لا الجهة التي لا تختلف الافعال فيها وهي الابحاد والاختراع بفعل الله تعالى والخصوصية التي تميز بها بعض الافعال عن بعض فعل العبد فائز العبد أخص^(١) الفعل والمتعلق فعل الله تعالى ولكن قال الاستاذ بناء على نقی الاعتراض فائز العبد وجه واعتبار وقال القاضي بناء على أصله انه حال للفعل مكذا حکایة مذهبها في شرح المعلم وهو اجل تفصیل له وغلط السمرقندی وغيره في جمل هذا المذهب اثرین مؤثرين فان صورة اثرین مؤثرين هي ان يتوارد المؤثران على اثر واحد كل واحد منهما يوجد على حیله حق لو فرض عدم احدهما لكان الاثر مستغنیا بالآخر واختار السمرقندی هذا المذهب وايده باز قال ان وجہ الفعل وصفته هو الذي يتعلق به المدح والتم والامر والنهي ويقابلہ التواب والمقابل فيقال مثلاً صل ولا تسرف ولم واقفته الامر يسمی طاعة وعبادة ومخالفته

(١) لله الا خ

يسعى ممصبة وجرة بخلاف الایجاد الذي حضرت المترلة اثر الفعل
فيه فانه غير معتبر في الامر والنهي وحسن الفعل وقبحه ولا يتوجه اليه
تسكيف قال فيلزمهم ان ما توجه اليه التكليف غير مقدور للعبد والذى
يقدر عليه العبد لم يتوجه اليه التكليف باعتباره قال شارح المعالم وما ذكره
وان كان فيه خروج من تشنيمات المترلة عن الزام التكليف بالحال بتقدير
ان لا يكون لقدرة العبد تأثير أبنته كاصار اليه الاشعري ومن واقفه حيث
قالوا للأشمرية ان حاصل التكليف يكون على هذا التقدير « افضل يامن
لافضل له » او « افضل مالانا فاعله » الا انه ضعيف فان معتمد القاضي
واصحابه في نسبة سائر المكنات الى الله تعالى ايجادا واخترا عاصم صفات الله
وان نسبتها الى سائر المكنات نسبة واحدة فليس شخصيين به عنها باول
من بعض وذلك يطرد فيها اضافوه الى العبد فان هذا الوجه اما ان يكون
يمكنا اولا فان كان يمكننا وجب فيه اضافته الى قدرة الله تعالى وان لم يكن يمكننا
يعتمد نسبة الى قدرة ما و ما فروعه من الجبر لازم لهم فان تلك الحال لا يتصور
القصد الى ايجادها على حيالها فلا يتبيأ من العبد فعلها مالم يفعل الله تعالى تلك
الذات ومتى فعل فلا يتصور من العبد ترکها على ذعيمهم فكان الجبر لازم لهم
وما ذكره اسحاق اشد الزاما فان الوجه والاعتبار يكون في الفعل

فكيف يصح الى ما ليس له وجود في الخارج انتهى

وقد كفى مؤنة هذا المذهب ويزاد ايضا منذهب القاضي كذهب الاستاذ
بالنظر الى المعنى المقصود هنا والترض لاثبات الاعراض وتشبيها من ذلك
الخلط الذي اخبرناك وبيانه هنا ان الذي ابنته القاضي وموافقوه من الاشاعرة
والترلة هو ان الحركة مثلا نفسها ذات تعلم على انفرادها ومخالفوه من

الاشارة والمعزلة ينفون ذلك وأما صفة الحركة اعني الوجه الذي وقعت عليه فليس اعتباري اتفاقا ولو كان عرضا بالمعنى الذي وقع فيه الخلاف حل العرض الذي هو صفة الحركة في العرض الذي هو الحركة وهو ممتنع اتفاقا اما اذا كان المراد به مفهوما اعتباريا فلا يأس ببروشه للعرض الذي ابتوه ذاتا وان سموا هذا الامر الاعتباري عرضا كما هو اصطلاح ثقة الاعراض ومن هذا الاشتراك وقム الغلط في قولهم لو ثبت للفعل حسن وقبح ما صفة لقام العرض بالعرض وقد عرفت وجه اندفاعه مما ذكرناه وانك فيه بين التزام اللازم ومنع الملازمة فقد تبين لك ان المذهبين سواء في كون فعل المبد بزعمهما امر لا يصلح كونه فعلا وانما القدرة وتلخيصه أن مني القدرة ما يخرج به الشيء من العدم الى الوجود كما مر والوجه والاعتبار ليس من اثر القدرة وانما هو تابع للفعل لا يتوجه اليه المؤثر قد انا ما يتوجه الى الفعل من اعتبار وجه ما لا^ن المطلق اي ضایاستحيل وجوده كذلك فكيف يتوجه اليه مطلقا فالوجه والاعتبار من ضروريات الفعل ولو ازمه لا يتحقق الفعل بدونه ولا ينفرد احدهما عن الآخر

والمحب من السمرقندى مع احاطته بالمذاهب وجد^(١) بسرها كيف رجم الى هذا المذهب الذي هو هباء مثبور ومراب بقيمة ورماد اشتدت به الرحى في يوم عاصف، وكيف ينطاط على المعزلة الغلط الصريح وبحال معهم جولان الجذع مع القارح والجاهل مع المارف، فان مذهب المعزلة في التحسين والتقبیح وغيرهما نار على شاهق، ان صفات الانفال وجوهها التي تقع عليها وباعتبارها توصف وتمايز ثابتة لا باختيار مختار

(١) لعل الاصل وجده واقرب الامثل «وحذقه» قاله مصححه

والذی يتعلق به التکلیف وفروعه ومدحه وذم وتنعیم منه وسخر
هو الفعل المقید بوجهه الذي وقع عليه اعني الوجه غير الملفى كما قدمنا
تحقيقه في التحسين والتقيیع فان كثيـرـاـ قد ادركت ذاك فقد انکشف لـكـ
عوار هذا المذهب وعراقتـهـ فيـ المـوسـ ماـذاـ الاـ انـ هـؤـلـاءـ الثـلـاثـةـ
النـظـارـ الـكـبـارـ رـامـواـ تـقـوـيمـ ظـلـ الـاعـوجـ ،ـ وـ عـرـجـواـ فيـ سـيـرـمـ عـلـىـ الـکـسـبـ
الـذـيـ مـاعـلـيـهـ مـعـرـجـ ،ـ وـ رـامـواـ لـهـ عـلـىـ يـهـتـدـونـ بـهـ فـتـمـكـنـواـ فـيـ الـحـيـرـةـ وـالـتـيـهـ،ـ
وـقـدـ حـضـلـ مـنـ كـانـتـ الـعـمـيـانـ تـهـدـيـهـ ،ـ وـالـلـهـ وـلـيـ التـوـفـيقـ ،ـ وـخـيرـ صـاحـبـ وـرـفـيقـ،ـ
وـهـوـ خـسـبـنـاـ وـنـمـ الـوـکـیـلـ ،ـ وـنـمـ الـمـوـلـیـ وـنـمـ النـصـیرـ

قال البياضي ان هذا المذهب الذي اختاره الباشلاني ومن تبعه من
المحققين من أهل السنة مذهب الماتريدية وهذا البياضي محقق جدا لكنه
ما وصل هذا المبحث لم يتكلم عن نفسه لكن اكتفى حكاية تصوير الناس
للكسب كصاحب التوضیع وابن المهام وغيرهم مع ان في تلك الاقوال
التي اورها مختها تنافيا فانه حکى عن ابن المهام ما ذكرنا من تفسير الكسب
بالغز المضموم ثم قال وهذا القصد مخلوق بمعنى خلق قدرته لا قصداً
لمنافاته خاق القدرة على القصد ثم استروح الى كلام للفتاوى ان الكسب
عبارة عن أمر نسيبي يقوم بالعبد ويعده معلا لان بخلق الله فيه فعلا تناسبه
تلك النسبة ومثله باى يقول ملك من حاذى منظري اعطيته الف دينار
قال والاعباء للملك ليس الا وکسب العبد المحاذاة انتهي . وهذا كاترى
من السقوط فان النظير بمسأالتنا ان كان الاعباء اي مدلول هذا اللفظ
فقط فهو العبر وان كان الاخذ فقد استقل به العبد وان كان المحاذاة فاما
ان قم ب فعل الله او بفعل العبد وان كان النظير بمجموع ثلاثة هي أحـمالـ

متعددة لما حكمها من الانفراد ببعضها بمجموعة لهذا وببعضها لذاك وأطال هذا الاسير الذي أصله الله على علم من نحو هذا كالمصرح بأنه لم يسبقته شيء من تلك الابحاث من الإيمان التام باصابة أهل الواسطة ثم قال في آخر الكلام في المثال المذكور غالباً اخذ تحصيل هذه النسبة التي هي مجازة المنظر فهي أمر لا وجود له وكتلاته صرخ به في مواضع ان ما كسبه العبد لا وجود له يعني مثل مجرد كونه مخلقاً فاخبر معنى قوله تحصيل وابطاله وانما يحيى عن غيره قوله ولم يقل عن نفسه بل يأتي بعباراتهم ولكن يفرغ مع شدة الرغبة وتوفراً وهم استحسانه لقول ابن الهمام فقد صرخ بان مشيئته العبد مجاز وليس بشيئته فإذا لا تعتبر مشيئته كما تعتبر قدرته فكيف للعزم ولا مشيئته فإن العزم المصمم هو أخص من مطاق المشيئه فلا مشيئه فلا عزم فلا كسب والحمد لله وحده

قال ابن السبكي في ترجمة الاشمرى كسب الاشعرى يضرط اليه من ينكر خلق الانفال وكون العبد مجبراً والاول الاعزال والثانى جبر فشكل واحد يثبت واسطة لكن يسر التعبير عنها ويثنونها بالفرق بين حرمة المرتش والختار وقد اضطرب المحققون في تحرير هذه الواسطة قال وللقاضى أبي بكر مذهب يزيد على مذهب الاشمرى فلمله رأى القوم ولا مام الحرمين والغزاوى مذهب يزيد على المذهبين ويندون كل الدنو من الاعزال وليس هو هو انتهى وحى عن والده ازال الكسب لاتكاليف بغير فته لصعوبته ، كتبنا هذا لتعرف نقله مع شدة تعصبه فتقل حيرتهم في الكسب ونحوه ذكر سعد الدين في شرح عقائد النسفي واللقائى في شرح عقائده

وقد صنف الفزالي كتابا بابا سماه تلبيس المليس حاصله الكلام على هذه المسألة قال وبعد فاني نظرت فرأيت دائرة الشقاء تدور على خطى الامر وركز الارادة وبينهما سر دقيق، يدق عن التتحقق ، فالامر يهب الفعل والارادة تهب الامر، يقول افضل ، والارادة تقول لا تفعل، فقوم علقوا بالامر فضلوا ، - يعني المترفة - . وقوم علقوا بالارادة فزلوا - يعني الجبرية - . لأن مقتضى الامر الاختيار ومقتضى الارادة - على اصله - الجبر ، وقوم جمروا بين الامر والارادة فهدوا الى صراط مستقيم واستقروا ، ثم تكلم على الامرين الاولين بمثل كلام غيره الا أن ذاته ينمى العبارة من عدم المبالغة بيطلاقن ما تمحثها ثم قال في بيان الثالث ان اضافه الفعل الى العبد كسيبة لا حقيقة بل نسبة كقوله تعالى « رب انهم أضللن كثيرا من الناس » مع انهم حجارة لا يسمون ولا يصرن ومثال ذلك حل ثقيل بين اثنين احدهما قادر والآخر عاجز فرفعاه جيما فهو لا يضاف في الحقيقة الا الى القوي القادر وانما لذلك العاجز نوع اشتراك مجازا لحقيقة فالحق سبحانه جمل للعبد التوجه بالامر والنهي فهو يستعمل بالاجبار مسلوب الاختيار ، هذا كلامه في تصوير الکسب ولا يحتاج ابطاله الى بيان لوضوحه وقد هم في غضون الكلام بالایهام والتلويل الذي يستنزل به هذه المجمع ثمأخذ بتكلم مع المليس ببيان الجدل فورك^(١) لا بلليس الحجة البالغة بالارادة وسبق الشفاعة والعلم وبحوذك

(١) لعله فيورد

من اصول الاشعرية ثم يجيئه بذلك ملهم ويرد له بانه لا معنى للامر
مع المatum من المأمور وهو نفس شبيه بنفس ابن عربي في بعض ابحاثه
وفي قلة الحياة وعصاه مكتذبها على الغزالى وفي عيون التواريخ للكتبى
مالقطة قال ابن الجوزى وكان يعني احمد الغزالى اخا محمد - يتصب لا بليس
ويستدرله فلعل هذا الكتاب له ان كان كما ذكر الا ان العبارة عبرته
لا يشك في ما من عرف كلامه بمارسة كتبه ولو أراد عدوه للاشعرية
مكيدتهم لم يزد على ما في هذه الرسالة، فسبحان من يزهق الباطل بيد صاحبه
وقد قال بعضهم الغزالى اشعرى الظاهر فلسفي الباطن يعني لما في تصاعيف
كتبه من ذلك وقد اختبط الناس فيه فنهم النزه المذكر لكثير من مصنفاته
وأقاوليه ومنهم من قال كان كذلك في اوائل أمره ونحن نقول لا يهمنا
الحكم علىفرد من الخلق غير انه متى ثبتت عنه تلك الابحاث بوجه فقد
فعلموا ولا يشك عاقل في استحسانه لها وتنويعه بها وله في الشرعيات وسائر
الابحاث ما يدل على انه من اهلها وعلى الجملة فالرجل ايها بحث في أي فن
حق او باطل ينبع غایة جهده في تحسينه وقد بين هو في المقدم من الضلال
اضطراب حاله وحكم على الفلسفه بالضلال وعلى الكلام انه ظنون وحسن
طريقة الرياضة وتكلم باشياء من جنس نحاة ابن سبعين وابن عربي وقد
حامت أن اسها الفلسفه لكن زادوا الشيء من كبر عرش ابليس لا بل هم
الذين يفيدونه مالم يكن في خزانته والحكم لله العلي الكبير (١)

(١) بالغ المصنف في الاستقلال ، بخرأه على تقدير الرجال ، وهو على استقلاله لم
يخرج من جميع نظريات الاعتزاز ، وقلما ترى الانسان على شيء فلائق به ، ثم قدر على
الاقبال التام منه ، والغزالى نشأ على مذهب الاشعرى في الكلام ومذهب الشافعى =

تكبيل

لما رأى حفيفوا الاشاعرة بطلان مذهب جهم بالضرورة . وعوّد
 مذهب الاشعري واتباعه إليه بادنى المام . وأضجه لال النكبس كيف
 ما قبلته وبطلان سعي أهل تسللوا عنه لو أذا هنهم الراجم على الحق صرخوا
 ومنهم المقارب ولكن مع التستر بالمجيم ببارلت الاستلاف وقويه التقولب
 فيما بينهم وبين الاشعري والكون تحت رايته ، وقد وفضوا وفسبوه إلى
 انتكارات الضرورة من حيث المعنى ، وكذلك يخلون العبد بينهم وبين المعتبرة
 وإن بينهم وبينهم ما بين الصب والنون كأن المعتزل خلق معتبراً ليكسب
 الوصف من مقالة حتى يلزم وضف من ولقه فيلمشاركته بوضفه نظرًا
 إليها وقد قالوا بين مذهب المعتزلة . ولما نحن نذكر لك عباراتهم مخصوصة

— في الفقه، ولكن استعداده العلي دفعه إلى الاستقلال، بحال من مباديه في كل مجال،
 مع الاخلاص لله تعالى واتساع أمره بعد الخوض في الفلسفة والتعزف وترويض
 نفسه بالعلوم والأعمال الصالحة إلى الاعتمام بذهب السلف والأنكبات على الحديث
 وكان في أول أمره مقليل البضاعة فيه . وفي كتبه التي ألفها في بدايته وفي أيامه
 حقائق ودقائق في تأييد الدين وبيان حكمه وأسراوه لا ينبعون على دروتها إلا منه
 «ومثل كثير في الإمام قليل» وفيها إغلاق لها مصادر من الفلسفة ونظريات الكلام
 وخواطر التصوف وأنيسة الفقه والتساهل في نقل الأخبار والآثار ، ولكن هذه
 الأغلاق لا تحيط به من أوج الامة العلمية التي أرقى إليها باستقلاله وكل أحاديثه
 من كلامه ويرد عليه الأصحاب هذا القبر (صلى الله عليه وسلم) كما قال الإمام مالك والحق

أحق أن يتبع أحد مصبه

إلى كتبهم ل تستيقن ما قلنا و قليل من اعنى بهذا المنهى فأولهم أبعدم عن الباطل و أقربهم إلى الحق إمام الحرمين و ظهور مذهبهم و لمجتہ بر د مذهب الأشعري أوضح من أن يخفي ولذا لم يكن لهم كتم مذهبهم كما يمكن في غيره من نبئتك عن رجوعهم إلى الحق ، بل صاروا والأمثل منهم يقولون في حکایة الخلاف قالت المعتزلة وأمام الحرمين وقد يحاول بعضهم الفرق بينه وبين المعتزلة بأمور خارجة عن محل النزاع وكذلك بين المعتزلة وبين أي من واقفهم من الأشاعرة لثلاجكم على ذلك الأشعري أنه معتزلي كان الاعتزال خروج عن الملة فيفرقون بينهم بأن المعتزلة تثبت الذوات في المعدم و تجعل أثر العبد الوجود فقط بخلاف فلان أو أن المعتزلة يتبنون فعل العبد عرضا ذاتا محققا مستقلا بالمفهومية و فلان يجعله صفة و نحو ذلك مما لا ينفي إلا من يريد لبس الحق بالباطل ، أو لم يحصل من الأدراك والاستفادة على طائل ، مع أنك تجد تلك الأمور التي نسبوها إلى المعتزلة لم يتفق عليها المعتزلة ولا خرج عنها كل الأشاعرة كمسألة اثبات الاعراض ذواتا و نقها اختلف فيه الأشاعرة كما اختلف فيه المعتزلة و معظم مذهب المعتزلة الذي ينتهي الاعتزال باتفاقه مسألة الحكمة والتحسين والتقييم وهذه المسألة وسائل قليلة توأب لها وغيرها وائم بحکم الاتفاق فالتشنيف بذلك المسائل لفط لا يليق بذوي صرورة فضلا عن كامل

و مع ما ذكرنا من شيع مذهب إمام الحرمين وبرهاننا كتبه ونقل الأشاعرة عنه . فقد حكى اللقاني المالكي عنه وعزى ذلك إلى الإرشاد له ما نفظه : اتفقت آئمة السلف قبل ظهور البدع والآهواء على أن الخالق هو الله تعالى فلما خلق سواه وان الحوادث كلها ظهرت بقدرة الله تعالى من غير فرق بين ما يتعلق

قدرة العباد به وبين ما لا يتعلّق به منها فان تعلق الصفة بشيء لا يستلزم تأثيرها فيه كالعلم بالعلوم والارادة بفعل النير فالقدرة الحادثة وان تعلّقت بفعل المقدور وقارته في حملها لا تؤثر في مقدورها اصلاً انتهى . فان صبح هذا عنه نظر في النسبة بينه وبين سائر مقالاته : أمتقدم ؟ فيكون مرجوعاً عنه ام ليس بمتقدم ؟ فيكون حاصله كثيرة من خالق الاشعري ، ثم اخذ في ايهام الموافقة فلا تستبعد ذلك منه كالم تستبعد من غيره من حكينا فانه ذرية بعضها من بعض ولو كان المراد صرف الحق لما رأيت من هذه الخرافات شيئاً . ثم طالعت الارشاد ولاح لي تقدمه لركته افظاً ومعنى بالنسبة الى نحو البرهان وكثرة غلطه في النقل اصلاً وبناءً وحاصل هذه المسألة فيه انه لما اورد على نفسه ان الكسب لفظ لا معنى تخته لمدم اثر القدرة اجاب بأن بعض ائمته ذكر اثراً مُمْ غلطه وقال في اثر ذلك فالوجوه القطع بان القدرة الحادثة لا تؤثر في مقدورها اصلاً وليس من شرط تعلق الصفة ان يؤثر في متعلقاتها كالعلم انتهى (وقوله) ان الفعل صفة كالعلم هو صريح كلامهم كما حكيناه مكرراً لكن قل لهم يعلقوا المدح والذم بالعلم وسائر الصفات ويستريحوا من الكسب الذي اشتاقهم بلا محصول واما حكاياته اتفاق ائمة السلف فردود عليه هذه الجازفة ومن ذا ذكر مسألته او رواها من الصحابة وكتب الحديث؟ لكن الرجل غافل عن علم الرواية كما يشهد به كلام اصحابه ابن الصلاح والمسقلاني وانظره في التلخيص مكرراً والله ما قال بهذه امام هدى قط والله الموعود نعم ثم اني وقفت على رسالة للشيخ ابراهيم الكردي من اهل عصرنا حكى كلام الجوبني في الارشاد ثم تعقبه بكلام من امثاله .

واما قوله فالقدرة الحادثة لا تؤثر في مقدورها اصلاً فلابد من صحة عزوه الى السلف وإنما هو توم تقليداً لغيره تقليداً شبيهاً بالنظر بغير اد الشبهات في صورة الادلة وقد هدأ الله بعد الى ما هو التحقيق من أن العبد له قدرة مؤثرة بادن الله تعالى لا بالاستقلال في كتابه النظامية فرجم عن هذا وأشار إلى أن قوله الاول كان ناشئاً عن تقليد حيث قال في النظامية: ومن نظر في كليات الشرائع وما فيها من الاستحساث والزواجر عن الفواحش، - وساق الكلام الى أن قال - ثم استраб في أن أفعال العباد واقعة على حسب آثارهم واحتياطهم واقتدارهم فهو مصاب في عقله او مستقر على تقليده، ثم نقل الكردي كلامه بواسطة نقل ابن القيم وتصويبه للجويني وكل منهما مفوه مطبب ، وليس المقام عندنا بالصعب فستروح الى نقل صورة كلامهما . وانما حاصله اعتراف بالحق من دخل لكن بعد التسجيل على الاشعري والباقاني ومقلديهما ثم ادعى الجويني على المعتزلة ذلك الافتاء الذي لو اصابة الاشاعرة وبعدهم عن ساحتها ^(١) ولكن لم يرج له عند اصحابه وانكروا عليه وهو شيء شهير عند المطاعم ومن كلامه بعد ذلك التقسيم المشهور وهو كون الفعل باستقلال الباري تعالى او باستقلال العبد او بما قوله : وهذه مهواة لا يسلم من غوايتها إلا صرشد موفق اذ المرء بين ان يدعى الاستبداد وبين ان يخرج نفسه عن كونه مطالب بالشرع وفيه ابطال دعوة المسلمين وبين ان يثبت نفسه شريك الله تعالى في ايجاد الفعل الواحد وهذه الاقسام بجملتها باطلة ولا ينبغي

(١) الكلام غير ظاهر قبته تحريف بين

من هذا المتعلم ذكر اسم بعض ولقب مجرد من غير تحصيل معنى وذلك أن قائلًا لو قال العبد مكتسب وأثر قدرته الاكتساب والرب تعالى مختلف خالق لما العبد مكتسب له قيل له فما الكسب وما معناه واذ ذكرت الأقسام المتقدمة على هذا القائل فلا يجده عنده مهر بالاته
وياحق بعذهب امام الحرمين مذهب الفخر الرازى الا أنه لم يظهر ظهوره وقد صرخ في شرح المعلم بالتحاد مذهب به بعذهب الامام الجوبى
قال الرازى في المعلم ان للعبد قدرة مؤثرة في الاجماد على حد ما قالت المغزلة قال لكن شرط الفعل الداعية والله خالق للقدرة والداعية والعبد موجود لفعله على جهة الاختيار وان قلنا بوجوب الفعل عند اجماع القدرة والداعية تمام شرطه فهو وجوب لا ينافي الاختيار كافي حق البارئ تعالى وتقديس فان أطلقنا ان فعل العبد بقضاء الله تعالى فلا نزير له
به غير خلق القدرة والداعية لا انهما يوجبان الفعل بل لأنهما متقدمة له بعيسدة . هذا متبع من كلامه وهو مكرر لهذا المعنى تكريراً يزيد على حد الحاجة ومصرح تصريحياً بقطع الت محلات وليس ذلك كذلك في سائر كتبه التي عرفها غير هذا الكتاب كالنهاية والتفسير والأربعين وكذلك كرد التسجيل والرد لمذهب الاشوري والزام انه مذهب جهم وان القدرة التي لا اثر لها لا تصلح لفرق بين المضطرب والمختار كالصلعد والمترددي ومن عباراته في اواخر البحث : اذا عرفت هنا فتقول انما اعتبرنا يكون العبد فاعلا وجاعلا فلا يلزم منا خلافة ظاهر القرآن وسائر كتب الله تعالى واذا قلنا ان المؤثر في الفعل مجموع القدرة والداعي من ان هذا المجموع حصل بخلق الله تعالى فقد قلنا ان بكل

بقضاء الله تعالى وقدره فهذا هو المختار انتهى فقد عرفت ان هذا عين مذهب المعتزلة فانها لا تدعى أنها خلقت القدرة ولا الداعي وان كان في كلامه شمة وايهام لذلك كما سيأتي لغيره التصریح به فقد تبين ذلك انه كاملاً الحرمين في هذه المسألة والواجب من سكوت المعتزلة عن النقل عنه

فإن قلت فقد قال عندي أن أبا الحسين كان جبراً لقوله إن الداعي شرط وإن الفعل يجب عند حصوله بتأم شرطه لكن خشي من أصحابه فتستر بدعوى العلم الضروري أن العبد موجود لفعله ونسبته الجبرية إلى انسكار الضرورة ومقالة أبي الحسين هي عين مقالته هذه التي حكى عنها (قلت) أنه لم يلزم ضيراً في زعمه فإنه لا يتحقق عن تسمية أصحابه جبرية ومذهبهم جبراً وموافقه على ذلك منهم قليل وسائل الأشعرية ينفرون عنه ويقولون العبر مذهب من لم يثبت الكسب وهو لما بين بطلان الكسب وأنه لفظ لامعنى تحته جرى على تسمية مدعوه مجردة جرياً على التحقيق وأما مذهبهم فليس بجبر لأناته على الاختيار من القول بوجوب الفعل عند تكامل شرائطه وإن كنا قد بينما خلافه في بحث المرجع فكانه نظر في محاولة أبا الحسين إلى التحقيق الذي أشرنا إليه وأنه مادام الفاعل له أن يفعل وإن لا يفعل فلا يجب الفعل واللم يكن له أن لا يفعل وهو معنى العبر ويلزم عليه أن الباري تعالى مجبوراً خلا أنه مازال مستقطعاً الشبهة المرجح مصماً على صحتها حتى ادعى في تقسيمه على النطقيين أنهم لا ينفصلون عنها إلا بالقول ترجيع من دون صریح وهو بين الحالات وعنده إلزام سد باب اثبات الصانع وقد عرفت ضعفه ولزوم العبر لمن قال بوجوب الفعل عند تكامل الشرائط وقد قال الرازبي في الحصول أن ماصار إليه الإمام

هو عين مذهب الفلسفه لانه يقول ان الله تعالى يوجد القدرة والارادة
للمبد وها يوجبان وجود المقدور

ومن المعلوم انه لا يريد بقوله يوجبان الا انه يجب حصوله عندهما باختيار العبد الا ترى الى قوله اعني الجويني ومن انصف من نفسه علم ان معنى القدرة هو التمكن من الفعل وهذا انما يعقل قبل الفعل اتهى لكن الزام الرازي نظراً الى ما ذكرت لك ولذا رده شارح المعلم باز هذا الازام لا يختص الامام بناء على ما ذكر واما الفرق بين مقالته ومقالة ابي الحسين فهي بالتدقيق الذي اسلفناه في معنى المرجع وانه صفة الفعل الثابتة لا باختيار مختار تبعت الفاعل بها او الطحان لها على الفعل كالاحسان الذي هو ماهية متقدمة اذا عاملت او ظننت ان اطعامك زيدا او انعامك عليه بانواع النعم داخلا في تلك الماهية بعثتك ذلك على الاحسان اليه وان لم يخطر ببالك سوى ذلك وانكار هذا الحال بعد معرفتك المراد منه مباهته قال شارح المعلم وهو ابن التلمساني كما ذكر لي بضمهم والحق ان الواقع في سنة الله تعالى في حصول الفعل من العبد ان الله تعالى خلق له الاعضاء على وجه يستعد كل عضو لحصول ذلك الامر المبين منه فاستعداد اليد للبطش والرجل للمشي والمدين للنظر واللسان للنطق فاذا خطر بباله امر بما واعتقد انه ملائم له او منافر ترتب عليه المهم وهو اول درجات القصد فاذا تأكد قصده لا يفague او تركه صار عزما واجري الله عادته بامداده بخلق القدرة عليه اتهى وهذا منه موافقة للمعترضة في القدرة وفي الداعي ايضا اعني انه صفة الفعل المعلومة او المظنونة أي صفة شأنها الحال

وهي اعم من الحسنة والمحنة فلا يناظر لكنه أوجب تأخير القدرة الى بعض تمام العزم فان اراد قدرة متقدمة على الفعل بها يكون الممكناً كا هو ظاهر كلامه فاشترط تأخيرها عن العزم خارج عن محل النزاع وافق على الدليل صحة وبطلاناً وان اراد التأخير الى وقت الفعل لانها لا تبقى ولا تصلح للضدين فهو رجوع الى دين الآباء واعتراض بالامام الاشمرى والازسان يعلم تمكنته من الفعل الذي به ويلزم عليه ولا يجد بين اول المهم وآخره فرقاً و كانه اراد بهذا الدعوى ترويج مالختاره ثلاثة يكون صريح الاعتزال قال في موضع آخر من الشرح المذكور والحق ان العبد كما يحسن من نفسه يتبرأ وتآبأ بما يحيى الافعال دون بعض يجد من نفسه عدم استقلاله وافتقاره الى معين «يا ياك نعبدوا ياك نستعين» ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كمنز من كنوز الجنة، فان دعوى الاستقلال دعوى الالهية ودعوى الفعل من الله دعوى الشركه واعتقاد وقوع الفعل باعات الله معنى العبودية انتهى ولا يشك عاقل أن المغزاً لا تدعي الاستقلال ولا مذهبهم ان الفعل مقدر بين قادرين ان اراد بالشركة ذلك من انه من سقط المتعان فان الشركة المنافية هي الشريك في الالهية ولو دل دليل ان فعل العبد مقدر بين قادرين كما يعزى الى الاستاذ ابي اسحاق لم نقل في ذلك ان العبد شريك الله تعالى اذا هي توصل بما ظاهره الشناعة من الانفاظ الى لبس الحق بالباطل ولم تزل هذه اللفظة ولفظة المغالبة ونحوها يقعون بها الجبارة في هذا المقام وهو شيء يـ تخفون بها المخدولين ومن ممكـ عبده من التصرف في احقر حقير من املـ كـ وهو قائم عليه مهيمـ ان شاء منهـ وان شاء استمر على تغـيـنه سواء خالـف مرـادـه في التـصرفـ اـمـ وـاقـقـ وـمعـ

ذلك فهو يهتف به واياك ومخالفتي فانها توترك في سخطي وعذابي ولا تفتر باسمالي وعذابي لك ذمي على مخالفتك فان ذلك اشار اقتضته حكمتي ولكن عليك بواهقتي يكون التكين الذي مكتنك الان انحو ذاتي رفع مكانك عندي وبسط يدك في كل ما تعلق به هواك وباقته امنيتك على قدر وصف لا يبلغه عالمك ، ولا يحيط به فهمك ، ولا انس به شكلك ، فهل يقول عاقل ان هذا الموصوف شريك للهالك او مقابل في الشاهد « والله المثل الاعلى وهو العزز الحكيم » فاف لمajtum به مشر المغير من الفرور ، وأدليتم به من قول الزور ، ونظير ما قاله الملاحدة من اذ وصف الباري تعالى بصفات الكمال تشبيه ثم في كلام الشارح المذكور ايهام ان الممتنعة تقول بالاستقلال او الشركه وهو يقول بالقسم الثالث ولا يتحقق ذلك وضوح بطلاز ذلك الاهام وشناعته

قال سعد الدين في التهذيب بعد ذكر البحث والحق انه لا جبر ولا تقويض ولكن أمر بين اذ المبادئ القرية على الاختيار والمبادئ البعيدة على الاضطرار فالبید مضطرب في صورة مختار . وانما قال هو مختار لآيات القدرة التي بها يتمكن من الفعل كما قاله الرازي وانما قال مضطرب لقوله بوجوب الفعل عند تكامل شرائطه كما فعل الرازي ايضاً برد عليهما وعلى موافقهما في ذلك اجراؤه في الباري تعالى كما هو وارد على سائر الاشاعرة على ما قررنا حين تعرضاً لذكر كون الارادة هي المرجح وهذا امر خارج عن محل النزاع هنا كما تكرر و محل النزاع وهو كون المبادئ القرية على الاختيار . قال فيه بعين مقالة الممتنعة ولكنه أوضح ان الممتنعة يدعون الاستفهام عن الله تعالى كما اوضحه شارح المعلم وانه مهادئ الفعل البعيدة

وهي خلق العبد وخلق قدرته وعلمه وارادته ليست بخلق الله تعالى وهذا لا يقوله مسلم . ولكنها لما وافق المعتزلة درأ تقرة الاشاعرة بتبعيد المعتزلة عن ساحتها بهذا الایهام الفاحش لا جهلاً بذهب المعتزلة فانه ارفع من ذلك فاصاب علماً وخطأ عملاً، وبهت خلقاً كثيراً، وقال منكراً من القول وزوراً، فیما حازله ما اعظمها، وجراة ما اطعها ،

قال اللقاني المالكي في شرح منظومته - وهو اليوم عمدة الطلبة - قال ائمۃ الدین امر نصف لا جبر ولا تقويض ولكن امر بين امرین وبيان ذلك ان مبني المبادی القریبة لافعال العباد على قدرهم واختيارهم والمبادی البیدة على عجزهم واضطرارهم فان الانسان مضطرب في صورة مختار بالقلم في يد الكاتب والوتد في شق الحاطط ومن كلام بعض المقلاء قال قال الحاطط للوتد لم تشغلي ، فقال سل من يدقني ، قال شاعر عم القاه في البحر مكتوفاً وقال له إياك إياك ان تقتل بالياء قال وفي الاصل يعني شرحه الكبير البحر العباب العجب العجاب يذ كرني شجوني رب ليلى فابكي ما امدتني شؤني فـ ابكي على نفسى ولكن موت العلم ارى بالجنون اتهى فانظر هذا التحقيق كيف قال المبادی القریبة لافعال العباد على قدرهم واختيارهم ولا تزيد المعتزلة على ذلك بل تنقص فاما تدعى المعتزلة ان المبدأ القریب كالحركة مثلاً على اختيار العبد وهذا اثبت مبادی متعددة ثم انظر تقریبه على ذلك كون العبد مضطرباً في صورة مختار ومثاله بالقلم والوتد الى قوله القاه في اليم اليت فناقض مناقضة لاتخفي على من له أدنى مسکة من عقل ثم اعجيه مالني فبكي على موت العلم بموت الماء دونه ولله

أخذ اول الكلام من كلام سعد الدين لانه نابع له في غالب موارده وخذ الآخر من كلام غيره حاطب ليل . واعجب من هذا قوله في صدر المسألة والحاصل ان الناس بعد اتفاقهم على ان الله خالق العباد وخالق افعالهم الا ضطراوية اختلقو في افعالهم الاختيارية فقلنا نحن هي من جملة خلقه تعالى واختراعه وقالت المغزلة بل هي مخلوقة لهم من الاتفاق على انه افعالهم لا افعاله اذ القائم والقاعد والا كل والشارب وغير ذلك هو العبد وان الفعل مخلوق الله تعالى فان الفعل اما يسند حقيقة الى من قام به لامن خلقه واوجمه الا ترى ان الايضاً مثلاً هو الجسم وان كان البياض القائم به من خلقه تعالى واعجادة قال السعد ولا عجب في خفاء هذا المعنى على عوام القدرة وجهلتهم حتى شنعوا على اهل الحق في الاسواق، واما الموجب خفاوة على خواصهم وعلمائهم حتى سودوا به الصحافت والاوراق، اتهمي كلام الافتاني قوله افعالهم الا ضرورة من مصلحةه والمغزلة لا تسفيها افعالهم وقوله مخلوقة كذلك وما حکاه عن السعد حکاية عن متأخرى المغزلة من الاجراء على اطلاق ذلك فبهرت هذه كتبهم والحمد لله وانما حکي عن بعضهم جواز تسمية ذلك خلقاً بحسب الوضع اللغوي مع تجنبه للايمان ثم قولهم «ليس اسم القائل من اوجد الفعل» نفي لاما علم من اللغة ضرورة فان الا كل من اكل من حيث اهـ اكل لامـ حيث انه حلـ ولا ينazuـ في هذا الا مباهـ ومعنى الاسود من لهـ السـواد لـ من فـعل بـه السـوادـ والعـجب من سـعدـ الدـينـ كـيفـ اـطـرحـ مـعـرفـتـهـ لـعـرـيـةـ وـوـقـعـ فـيـ هـذـهـ الرـذـيلـةـ ثـمـ اـخـذـ يـنـوـهـ اـسـتـحـلـاءـ للـهـرـوىـ وـاـطـرـاحـ اـلـمـروـوـةـ وـتـوـيـهـاـ لـنـيـلـ عـاجـلـ مـنـ قـوـمـهـ اـفـ لـهـامـنـ صـنـعـةـ وـسـيـأـيـكـ منـ كـلامـ الاـخـرـينـ نـحـوـ وـمـاـ كـانـواـ اـحـقـاـمـ بـذـلـكـ فـانـهـ خـلـعـ لـلـعـيـاءـ مـنـ جـيـارـ

السموات والارض، ومخزاة يطعن عليها خواص المؤمنين إلى يوم العرض، ولقد ساءنا ذلك وما نحكيه عنهم الا للنصححة والتغفير عنهم وهو في التحقيق رعاية لحقهم لما لهم علينا من الملة في سائر العلوم التي هم قدوة فيها فانها سنة سليمة فيهم فيجيء من يعرف بحقيقةهم في غير هذا المقام وهو حسن الظن بهم فيقع في هذه الحفرة التي حفرواها وهو على غرة

ولقد ضل بذلك كثير من الباحثين المماريدين دع عنك القاصرين وسرى البلاء الى خواص العباد المتفشين الغالين في الورع في المطعم والمشرب حتى القشيري في رسالته عن المماري الصوفي انه قال ادعى فرعون الربوبية جهاراً، وادعوه المعتزلة سراً، وهذا الغبي لما رفع رأسه الى صنع المتكلمين وقد قطع ان الحق في قوم مخصوصين سقط رأسه الى حجرهم رتب على ذلك قبول روايتهم وصرح بالوحوا وهكذا يسري الضلال حتى يعظم الامر، ويتفاقم الشر، وليته صنان عبادته ووسعه ما وسعه السلف الصالحين، وسلم من داء المتكلمين، وكيف الاسلامة من داء قد ظن دواء، وظلام قد ظن ضياء، الا ترى الى هفوة القشيري في رقم تلك المباحث في صدر رسالته على وجه يضر ولا ينفع فان المبتدئ في طريقتهم ابداً يتلقن من الشيخ ولا يتخطى ما قال والمتكلمون قد أوسعوا في كتبهم من التحذير من التقليد في فنهم فربما لم يتم الداء بخلاف طريقة الصوفية . وكذلك فعل الغزالى في كتابه مع استمكانه وحسن تفنته في طرائق الوعظ « ربنا لا تزعن قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب » ثم طالعت ترجمة الفارسي فإذا هو متكلم

فعرفت داءه وكذا كل من رأيته من المحدثين بخوض ويثقم على الناس
بهذه الاشياء فهو من فيض المتكلمين

وانظر الى الامام احمد كيف جعل خلق القرآن كأنه عدل التوحيد
مم انه جود منه على غير تحقيق ولذا تحدلق المتأخرون من الاشاعرة
وقالوا الذي يُنْفِي خلقه هو الصفة النفسية واما المروف والاصوات
فتثبت الكلام فيها على حد مذهب المعتزلة واحمد بن حنبل ما خطط بيده
الصفة النفسية لا هو ولا سائر التابعين له في هذه المسألة من المحدثين
وترام يتحاملون على الواقع فضلا عن القائل بخلق القرآن تحاملات شديدة
بحيث لا يقبلهم النصف عليهم فهذه نكتة اختبرها ثم احفظها وسيأتي لهذا
زيادة تطويل ان شاء الله تعالى

قال في شرح التجريد والحق في هذه المسألة انه لا جبر ولا تقويض
بل امر بين امرتين وذلك لأن لقدرة العبد تأثيرا في افعال نفسه لكن
قدرته على الفعل لا يكون له بل يخلفها الله تعالى فيه فلقدرة الله تعالى
ايضا مدخل في صدور الفعل عنه فلا يكون جبر صرفا ولا تقوضا
صرفا بل امر بين امرتين وهو اصرح من كلام السعد في المواقف
المعتزلة وفي ايام الباطل كما ترى

قال السرقندى فى الصحائف الإلهية فى آخر البحث هذا ماذكره
في الجبر والقدر وهما في طرف الافراط والتفريط والحق بينهما وتحقيق
ذلك مسبوق بتفسير القدرة والارادة قال والتعريف الحسن الشامل أنها
قوة بها يتمكن الحى من أن يفعل ويترك وأما الارادة فهي الميل النفسي
كما عرفت فيما سلف فتقول ما يصدر عن الانسان قد يكون بقدره

وارادته كالمشي بالارادة وقد لا يكون حركة المرتensus لانا نعلم يقينا ان الاول متمكن من الفعل والترك دون الثاني فلا بد من الاعتراف بهذين القسمين ولا شك ان القدرة لا تكون بقدرة العبد وارادته بل بقدرته تعالى ومشيئته بأن يخلق في العبد قدرة على الفعل والترك وقد عرفت ان الارادة هي الميل النفسي وهو لا بد أن يكون تابعاً لشعور بصلة حقيقة أو ظنية واصل الشعور ايضاً ليس بقدرة العبد و اختياره بل يخلق الله تعالى واذا كان قدرة المبد وارادته واقعين بقدرة الله تعالى لاسمها انا بينما احتياجهما في البقاء ايضاً الى قدرة الله تعالى فيكون الاثر الصادر عنهما صادراً عن قدرة الله تعالى وارادته صدور الاثر عن سبب السبب وباعتبار ان الاثر صدر عن قدرة العبد وعلى وفق ارادته كان الاثر منه فاذا نظر الى الاول صحيحاً اسناده الى الله تعالى واذا نظر الى الثاني صحيحاً نسبته الى العبد فاذا تأثير قدرة العبد و اختياره حق والاسناد الى قدرة الله تعالى حق وقد تم الارجح بما هو الحق في هذا البحث موافقاً للمعلم ومطابقاً للنقل عن كتاب الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما نقل عن الراسخين في العلم انه لا جبر ولا تقويض ولكن امر بين امرتين اتهى كلامه وانت تعلم ان كنت تعرف مذهب المعتزلة انه عين قوله بخلاف ومنصلاً وقد أوم كاؤهم اصحابه ان المعتزلة مفوضة وهو كغيره من اشار الدنيا على الآخرة والخلق على الحق وليت هناك غفلة عن تحقيق مذهب المعتزلة ولكن قد دكاها على الصواب في صدر المسألة وكذلك غيره فلا يبق شك من الناظر في تلائمهم انهم ليسوا مقلين الى هذا الحد لتمييز لهم صرada المعتزلة من صرada غيرهم ولكنه صنيع يلقون الله سبحانه به

وأحسن من تكامل في هذه المسألة ابن الهمام في المسيرة وكلامه طويل وحاصله انتراض على الكسب بما إذا وجدنا الجبر المحسن يبطل الفرق الضروري ويبطل الاوصى والنواهي واثباتنا النسبة نسميتها كسبا لاتدفع ذلك لأن الذي يدفعه إذا هو اثبات اثر للعبد لانسبة بلا اثر ولا ينفعنا تسميتها اختيارا وكسبا واثبات الامر للعبد باقدار الله تعالى له على مالا نسبة له الى مقدوراته وهو سبحانه غير مستكره اذا فعله لحكمة واصحاحا لمعنى الامر والنهاي وذلك لا يكون نقصا للالوهية في شيء ولم يمنع عن هذا مانع لأن ادلة المقل ضعيفة يكفي فيها معرفتها من عرف بطلانها والسمعيات عمومات . ثم قال لكن يكفي اثبات شيء هو العزم والتوجيه متعلقا للامر والنهاي وفارقها بين المضطر والختار قال جبئيم ما يتوقف عليه الفعل من افعال الجوارح وكذلك افعال النفس من الميل والداعية والاختيار فعل الله تعالى لأن اثير لقدرة العبد فيه وإنما محل قدرته عزمه عقيب خلق الله هذه الامور في باطننه عز ما مصمتها . قال البياضي فيه تسامع فان المراد صفة العزم وهو التصميم يعني لأن العزم مخلوق كما سمعت التصريح به لأن الإرادة

فانظر باطاب الحق ابن أول كلامه من آخره فإنه أولاً يخص بعض الافعال الاختيارية بغير مخصوص ثم بعد أبطل ، يعني بذلك الفعل حتى حكم بخلق الله تعالى لنفس الاختيار فبقي لنا التصميم الذي هو صفة العزم ففي كان الكسب عند مرتبا على كسب غيره بدرجتين لأن الانسان يختار ثم يعمم ثم يصمم وكلامه مطول وهذا حاصله فحسبته من اصحابه كنسبة الكسبية من الجبرية المحسنة

والتصصيم ان كان استئناف عزم يستقل به العبد فهو قول المترتبة من تخصيص العزم بلا شخص وان كان التصميم ليس باستئناف فليس بأثر فان العزم خلق الله كما ذكر من وصفه وهو القوة ومثل هذا لا يحتاج ان يتكلم على ابطاله وانما يحكي ليتوضح للطالب تلك العزائم ويرون عليه ما يبتعد من صدور نحو هذا من المقالة وما بعد الحق الا الضلال والحمد لله الذي يختص بزيادة فضل توفيقه من يشاء والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، ثم جماعة من أشكال هؤلاء المذكورين من اراد زيادة اطلاع نظر كلامهم وتتبعه في مظاهر والمراد منهم من له نوع مجال كهؤلاء وابن دقيق العيد وابن تيمية وغيرهم اما المخصوصون في سبيل الاشمرى سواء دعا من المبرة كصاحب الطوالم ويقرب منه في ذلك صاحب المواقف او من المتطبفين كصاحب جم الجواجم وختصره اللب ومن لا يحصى فقد فرغنا منهم

ومن عجيب ما اطلعت عليه كتاب سبعة صاحبه الفقه الـاـكـبر من شخص مقلدة الاشمرى ذكر فيه غث الكلام وسميه ومن دقائقه وجلالته شيئاً كثيراً ثم عزاه الى الامام الشافعى^(١) صانع الله تعالى ولو كان للشافعى حل من اتباعه محل الانسان من العين وحاشا الشافعى من تلك الرذائل هذا وقد بالغنا في نقل الاقوال، وتبين الخطأ من الصواب، والاطلاع

(١) الصواب ان هذا الكتاب قد عزى الى ابي حنيفة رحمه الله تعالى فذكر الشافعى (وح) اما سبق قلم من المصنف ويرجحه تكراره ثلاث مرات وإما سبعة من الناسخ كأن يكون بها أولاً وابن سهون ثانياً وثالثاً . والكتاب معتبر عند متقدمة الحنفية الذين لا يجزون وأما من له تمييز في العلم وفي اساليب المقدمين والمؤخرین واصطلاحهم فهو يرجى ابا حنيفة منه اه مصححة

على التحقيق والاوهم ، والقصد والابهام ، من التبری باطننا وظاهرنا من سلف مخصوص من المتكلمين ، وما اعجب الاختلاف في مثل هذه الاشياء في دین المتدينين ، وعقول المصنفين ، « قل اللهم فاطر السموات والارض حالم الغيب والشهادة انت تحکم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . ربنا اغفر لنا ولاخواانا الذين سبقونا بالاعيال ولا تجمل في قلوبنا غلا للذين آمنوا بنا انك رؤف رحيم . أنت ولیي في الدنيا والآخرة توفی مسلا وألحقني بالصالحين . لا إله الا أنت سبحانك أني كنت من الظالمين »

خاتمة

القدر يراد به تقدير الله سبحانه للاشياء ماسيفه له هو وما يفصله المخلوقون على مقتفي علمه تعالى بتلك الواقفات عند حضور ^(١) ظاهراً وقت تقدير وكتابة سابق ، ووقت وقوع لاحق ، والعلم سابق لذلك كله كما ترجم البخاري رحمه الله تعالى باب جفوف القلم على علم الله تعالى بل جاء ذلك تصريحاً في حديث الصادق المصدوق صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرجه الترمذی وحسنه والحاکم في المستدرک والطبرانی وابن جریر والبيهقی والطيالسي واحد عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم « ان الله خلق خاتمه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله تعالى » فهذا تقل صريح في موافقة المقل ثم تقول وعلمه سبحانه

(١) لا بد من شيء مخدوف هنا هو المضاف اليه لفظ حضور ويعرف هو وآماله

اذا وجدت لنسخة مصححة من الكتاب تقاہل هذه النسخة المطبوعة عليها الاصححة

وتمالى حيطة بكل شيء إلا ما يمحكمه بعض المتكلمين عن بعض الراافضة
 أنهم يقولون بعدم احاطة علمه الأزلي وهو لاء قد بلغوا من الخطأ الفاحش
 ما قصر عنه الفلاسفة وقرب من هؤلاء من انكر علمه تعالى بالجزئيات
 وهم الفلاسفة وشذوذ من المسلمين الذين أحببهم بحث الفلاسفة وروجوا
 لهم وأثروا عليهم وسموهم الحكمة فوسموا في هذه المظيمة ولا يرتاب
 من وقر الإيمان في قلبه وصدق الله ورسوله في بطلان كلامهم ولا يضره
 شبهتهم الداحضة ، وخرافاتهم التناقضية ، فقد علم من ضرورة الدين ان
 الله قد أحاط بكل شيء علماً، وشهدت المقول بذلك بما في العالم من دقائق
 الصنع ولطائف الحكمة ، وعجبائب الملكوت ، بحيث لا يظهر من هذا الشأن .
 والذي يحكي عن هشام الراافي هو نفي علمه بالجزئيات المتغيرة فهو عين
 مذهب الفلاسفة إلا أنه قال ثم يخلق له علماً يعلم به الحوادث والفلسفه
 تقوا علمه بهذا وتابعهم بعض متكلمي الاشاعرة والسلف هم الفلاسفة
 دمر الله سعيهم

نم فقد تعلق علمه تعالى بكل شيء على أي وجه ومن متعلقات علمه
 تعالى تقديره الاشياء وكتبها وجفوف القلم بما هو كائن الى يوم القيمة
 وهذا أعني التقدير والكتب قد يختلف فيه من لا يختلف في العلم بيرد المعنى
 في ذلك الى العلم وأنه المراد بالكتب ونحوه وهذا الخلاف هو من قبيل
 الخلاف في ثبوت المرش والكرسي والميزان والصراط مما نطق به
 الآيات القرآنية وتواتر عزاه في السنة النبوية

والخلاف في هذا القبيل إنما يمحكم عن بعض الراافضة . وسرى ذلك
 الى بعض الزيدية كصاحب الأساس كما سري اليه شيء من غلو التشيع

والى غيره كذلك وكان سبب ذلك منهم قبول رواية ائمة المسلمين اجمعين اعني الراضة الا من كان على رأيهم الفاسد، واعتقادهم السفيه الكاسد، حتى انهم لا يقبلون الصحابة رضي الله عنهم ويكتفون بهم ومنهم الفسق وورعهم يقربهم من احد القبيلين اعني من لم يكن رفضه خالصاً كاس رأيناهم مذبذبين في الشيعة بين الزيدية والراضة وأما الامامية فلا يتحاشون من التكفير واما يستثنون علياً وفاطمة والحسينين رضي الله عنهم وقد يتحققون نحو سليمان وعمار وأبي ذر رضي الله عنهم قبل بليغ المستثنون عندهم سبعة عشر نفساً منهم رقيق الدين كالعباس وابنه عبدالله هكذا صرح لي بعض متلقائهم رغم الله شأنهما وشأن أئمة الدين من الصحابة والتابعين، وأخزى هؤلاء المخدولين، ولا يصح من حديث هؤلاء المتسبيين من طريق الراضة أن صح الا القليل لكن الامر عندم اوسم من ذلك لان الوصول الى أحد أئمتهم يعني عن الوصول الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وصنان الله أولئك الائمه الذين افتروا لهم وعليهم فانهم ائمة هدى لا يضرهم مانسبوا اليهم ابداً اردنا بيان وجه استثنائهم عن كثير الحديث النبوى مع ان غاب امرهم التشاغل بالمناقب والمثالب وربما شغلهم الشفف بالموضوعات المتعلقة بذلك عملاً ينتهي الى صاحب الشريعة صلى الله عليه وآله وسلم لان الموضوعات فيها شفافه غليظهم وما صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ينفعهم في شيء الا بالتعسف والتاویلات المضحكه ومثل هؤلاء ائماً يذکرون على جهة التحذير خلالي الدهن عن دائرة الدوى فكيف يبالي بانكار بعضهم القدر غير انهم لالم ينكروا احاطة علمه تعالى لم يكونوا كالمنكرين له وإن كان القدر من قبيله لكن طريق العلم ضرورة الدين ووضعيات الادلة المقلبة وطرق

القدر وما ذكر معه التقليل وإنما يتواتر معناه لمن بحث الأحاديث والآيات ويختتم دلالتها التأويل ولو بتعسف وهم محل التعسف وربما يوجد في كلمات بعض المعتزلة ما يدل على انكارهم للقدر ويردونه إلى العلم وكذلك الكلام في مثل المرش ولا يبعد مثل ذلك من حرم حظه من السنة النبوية وكثير منهم قليل النهاية بالحديث النبوي كسائر من غالب عليه الكلام من جميع الفرق خلا أن مثل ما يرون عن عمرو بن عبيد رحمة الله تعالى لو كان «تبث يدا أبي هب» مكتوبة في اللوح لم يكن لله حجة لا يصح عنه لأن الحجة قائمة باختيار العبد عند المعتزلة والكتب وعدمه سيان لأن الكتب والتقدير وما هو من قبيلهما كالمعلم سواء وقد اثبتوا العلم ولو أحكم هذا الواضع لهذه الحكاية جاء بما يوافق قواعد المعتزلة ولكن مكدا ينضح الله الوضاعين على ألسنتهم وإنما يروي هذا عند ناس من المحدثين ومن لا يعرف الكلام في الحقيقة وأما المعتزلة ونحو الرازي من الأشاعرة فلم يقم بذلك منهم ولما نظائر نحو ما ذكر من نحو من ذكر فالأخير تجد الكثير

إذا تم هذا فلاشك أن تقدير الله سبحانه وكتبه مطابق إمامه الأزلي لأن العلم تابع للمعلوم إنما الشأن في كون التقدير تابعاً لوقوع المقدار والأمر بالعكس فظاهر كلام الأشاعرة الثاني وعلى توجهه يصلون إلى بأحاديث القدر ولا مستروح لهم فيها لأن القدر كالمعلم سواء كما ذكرنا والأول قول المعتزلة وهو الحق^ل أن اختيار العبد ضروري كما مضى وقد قامت عليه الإدلة كما مضى عند من منم الضرورة ولو كان اختيار العبد

تابعاً للقدوتبية وجوب كافلنا في عكسه لكان لازماً واللزوم والاختيار من وجه لا يجتمعان

قال القاضي البياضي الحنفي الرومي القدر عند السلف من الصفات المتشابهة وعند المتأخرین من الماتريدية يرجم الى صفة العمل لكونه يعني جعل كل شيء على ما هو عليه كافي الارشاد والتبصرة وعند الاشاعرة القضاء هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر تعلق تلك الارادة بالأشياء، في اوقاتها المخصوصة وهو تفصيل قضائه السابق بامجادها في المواد الجزئية اتهى . فقد وضح ذلك ازليه القضاء والقدر عند الاشاعرة فيلزم انه واجب فليس الباري قدس وتعالى مختاراً في ايجاد الكائنات بل ولا في القضاء والقدر تعالى علواً كبيراً ووضع ذلك ان الماتريدية مغذة الا انهم خالفوهم في بعض شيءٍ وآذروا اسم الآخرين مجرد لفظ ببعض ملابسة والا فلا مغذة يشار اليهم غيرهم الا الموافق لهم في بعض المباحث من الشيء فمعنى المغذة بمجموع معظم الماتريدية والشيعة وكثير من غيرها ولا يعرف اليوم معتزلي في جميع الموارد ولكن كتبهم وافراد أقوالهم تحت كل حجر وشجر من خبط المتسمين بالسنة في النقل عنهم فاعرف ما قلت وابتصره بلا تقييد ويدل لما ذكرنا من الكتاب العزيز قوله تعالى «أَمْ عِنْدَمِ الْغَيْبِ فَهُمْ يَكْتَبُونَ» فإنه رتب الكتب على العلم بالغيب فإنه من كان له العلم بالغيب عرف ما سيكتب فسيكتب على حسبه والكتب والتقدير من واد١) وايضاً

(١) تمل اصل الكلام : فالعلم من واد والكتب والتقدير من واد، او: والكتب والتقدير من واد آخر ارجح صحة

فرين التقدير اما ان يلاحظ الوجه الحامل على ايقاع المقدر اولا فان لحظة كان التقدير تابعا للایقاع وان لم يلاحظ لزم ان يقع التقدير بلا حامل عليه وهو خلوع عن الحكمة مثاله تقديره تعالى انه سيرسل محمد اصل الله عليه والله وسلم في آخر الزمان رحمة للعالمين اما ان يقدر ارساله لاجل ان يقع ارساله يكون رحمة للعالمين اولا بلحظة كونه رحمة للعالمين وهو الباعث على الایقاع وهذا بناء على ما هو الحق المبين من لزوم الحكمة لافعال رب العالمين سبحانه وتعالى وهذا بالنظر الى تقدير ماسيف له سبحانه وتعالى واما تقدير افعال العباد فلا يتبيأ فيها كون التقدير غير ملحوظ فيه ماسيف لان فيها القبائح والنقائص التي يتعالى الله سبحانه عن اختراع تقديرها غير ناظر الى ماسيف او هو اختراع لازام القبيح فمن منم القبيح هناك يمنعه هنا ومن اطرح الانصاف هناك وآخر دين الآباء على ربه فقد جرى على ضلاله القديم ، والله يهدى من يشاء الى صراطه المستقيم ، واحاديث القدر اثما تدل على ثبوت التقدير منه تعالى ويلزم من التقدير وجوب المقدر لان التقدير تابع لوقوع المقدر كتبية العلم وقد مضى تحقيقه في العلم

اذا تقرر هذا فمن نفي العلم والقدر فقد انكر القدر ومن أثبتتهما جميعا فقد أثبتت القدر ومن أثبتت العلم وانكر غيره فقد أثبتت الامر الاعظم وسلم من اسكار الضرورة الدينية^(١) غير ان حل القدر الوارد في الاحاديث

(١) قد تناهى المصنف هنا في امر عهدهناه يقع القيامة على رؤوس اساطين العلماء فيما هو دونه، ولو قدر ان يستقل كل الاستقلال، ويُجرد كما ادعى من جميع التاليد والافوال، لما جمل القدر تابعا للعلم ونسى في هذا المقام ماجاه في القرآن، كقوله تعالى

على العلم حل للفظ على بحثه وخروج عن الحقيقة من دون ملحيٍ ويصدق عليه انه منكر للمفهوم الحقيقي وهذا الحمد لله تحقيق بالغ لم أر من فعل الكلام فيه هكذا لأن الفريقين شفلاهم المراءة عن فصل الشجار وأما لما جعلت نفسي حكما وأخليتها عن هوئي فريق معين فيسر الله سبحانه وهذا التحقيق خلا أنه يمد من اذى الكلام الذي اصبتنا به في أول قدم في طلبنا فان كنا قد خضنا في هذا من حيث يرضي ربنا فهو فتوبيقة وإن كان

من حيث يذكره فنسأله العفو والرحمة انه هو الفgor الرحيم

تحذير آخر ل لتحقيق القدر العلم الازلي المتعلق بوقوع الفعل متقدم في الوجود قطعاً و الواقع متاخراً قطعاً لحدوده والكتب والتقدير متوسطان لكن لا يخالفان العلم قطعاً واتفاقاً بين المعلمين وربة العلم التبعية لأنها متواق بالكسر فهو متقدم زماناً لقدمه متاخراً ربته كما هو شأنه وشأن كل متعلق بمتعلقه فالكتب والتقدير تابعان للعلم التابع للواقع وهذا في فعل المخلوق واضح كالشمس وأما في فعل الباري تعالى فهو بازادة منه هي اختيار ذلك الواقع مثل ارسال محمد صلى الله عليه وسلم في وقته المعلوم وقد علم ذلك في الأزل وكتب ذلك في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض وقدره لكن

— «انا كل شيء خلقته بقدر» وقوله «وخلق كل شيء قدره قدريراً» وقوله « وكل شيء عزده بقدر» وما في معنى هذه الآيات فالقدر والمقدار عبارة عن النظام العام الدقيق المنافي للخلل وهو مقصود بالذات والإيان بالعلم لا يستلزم العلم به فلابد من الإيان به استقلالاً والا لقذنا ان الإيان بعلم الله يعني عن الإيان بحكمته، ومشيته وما آفة العلم الاجمارة المتأخر للمتقدم في اصطلاحاته وطرقه في البحث والمستف لم يستعمل استقلاله في قد الاصطلاحات والطرق كما استعمله في المسائل نفسها اه مصححة

متى اخبار وقوع ذلك فان فعل المختار مسبوق بالاختيار فيتحمل من حيث الامكان ان الاختيار متصل بالواقع او متقدم باي زمان من الازمان الحقيقة او المقدرة فيما بين وقوع ارسال محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبين الاذل فاما المتن وقوعه في الاذل لان الاختيار يحصل بعد ان لم يكن فم لفظ قضى بدل على من اختار وحكم فاذاجاء ان الله قضى بارسال محمد صلى الله عليه وسلم مثلا في الزمن الفلاحي كقبل السموات والارض او وآدم بين الروح والجسد او في الماء والطين او نحو ذلك قبل والا بهي على الاحتمال فالحاصل علم الله تعالى في الاذل وأوجد المعلوم في وقته الذي وقع فيه وقضى واختار ايقاعه ورجحه على عدم الواقع بمحكمته وكتبه وقدره في أي المدة التي بين الاذل والواقع ، والتعيين الى السمع ، وعلى كل تقدير على هذا التقرير الاختيار حاصل في فعل الله تعالى وفعل العبد ولا جبر ولا اضطرار في ايها ومثل « لو لا كتاب من الله سبق » معناه لو لا ان الله سبحانه اختار بمحكمته عدم تعديكم وعلم انه سيختار ذلك بمحكمته حتى رتب على علمه بذلك كتبه لذلك فكيف يختلف وكذلك « في كتاب من قبل أن نبرأها » إلا ان في هذه الآية ونحوها نوع تعيين لزمن الكتب وفي مثل « ولكن حق القول مني » معناها سبق الاختيار وبت الحكم والقضاء بذلك . وعلى هذا المنط سائر الآيات والاحاديث والمعلوم بالعقل الصرف ان الفعل ينقدمه العلم الاذلي والاختيار بلا تعيين وقت كما مضى فتحقق أطراط هذا التحقيق من دون استعمال ولا اعتماد على النظرة الاولى ثم لا بد من تكثير النظر من التوفيق والله المادي ثم ابي وفدت على كلام في فصوص ابن عربي في تحقيق القدر فيه

معنى ما ذكرنا فاحسنت فعله ليأنس به أتباعه والحسنون له فيكون سبباً لنزع اصحابهم من آذائهم فإذا سمعوا الحق ورأوه بين البصيرة تم غرض المخاطب لهم فمن شاء فليتعرف ومن شاء فليجحد قال : (فص حكمة قدرية في كلة عزيرية) اعلم ان القضاء حكم الله في الاشياء وحكم الله في الاشياء على حد علمه بها وفيها وعلم الله في الاشياء على ما اعطته المعلومات مما هي عليه في نفسها والقدر نوقيت ما هي عليه الاشياء في عينها من غير مزيد فا حكم القضاء على الاشياء الا بها وهذا هو عين سر القدر لمن كان له قلب أو اقى السم و هو شهيد فله الحجة البالغة فالحاكم في التحقيق تابع امين المسألة التي يحكم فيها بما يقتضيه ذاتها فالمحكوم عليه بما هو فيه حاكم على الحاكم ان يحكم عليه بذلك فكل حاكم محكوم عليه بما يحكم به وفيه كان الحكم من كان فتحقق هذه المسألة فان القدر ما جهل الا لشدة ظهوره فلم يعرف فكثراً فيه الطلب واللاحاج . ثم قال بعد كلام خارج عن معناه «فإن الله أعطى كل شيء خلقه فينزل بقدر ما يشاء ولا يشاء إلا ما علم فحكم به وما علم كما قلناه إلا بما أُعطيه المعلوم فالتقوية في الأصل للمعلوم والقضاء والعلم والارادة والمشيئة تبع للقدر فسر القدر من أجل المعلوم وما يفهمه إلا من اختصه الله تعالى بالمعرفة التامة »

وأظهر منه وأظهر قول البياضي في اشارات المرام شرح الاصول النينفة من كلام الامام اي حنيفة قال في شرح قوله « والناس صائرون الى ما خلقوا له والى ما ماجرت به المقادير » فيه اشارات (الاولى) كتب جميع المقادير حسبما يسمى من اختيارات العباد وجف القلم به فلا يقع الا ما كتب من المقادير (الثانية) ان الناس صائرون بالاختيار الى ما خلقوا

له وتمانع به العلم الازلي دون الجبر والاضطرار فيه لأنَّه امما تعلق بالماهية على ما هي عليه في الواقع واليه أشار بقوله صائر ونَحْنُ لَمْ يقل ماضطرون وبينه الامام بقوله في فصل خلق الاعمال كتبه في اللوح المحفوظ بالوصف دون الحكم أي بأن يفعله العبد باختياره فان القدرة والارادة متوقفان على العلم وعلمه تعالى وان كان فعلياً أي غير مستفاد متبعاً في الوجود فهو تابع للمعلوم في الماهية وحكاية له على ما هو عليه من الاختيار العين فاقفيمه فانه الصراط المستقيم اتهى

فانظر ما أصبح هذا الكلام وأبركه وأوضنه وانظر قوله فان القدرة والارادة الحُلْكَةِ مع هذا ينافقه في مواضع لانه ذهب أعني الشارح المذكور في مسألة خلق الافعال الى مذهب الاشعرية كما قدمنا من موافقة المتربيدة للاشاعرة فتراءم مع هذه الاصول الصحيحه الكثيرة يخلطون أشياء من رأي الاشعرى كمسألة خلق الافعال وصفة الارادة فيختبط عليهم الكلام ونحو هذا فعل ابن تاج الشريمه وكأنه نظر الى اجتماعهم في اللقب المشهور بالسننية فلا بد من تصديقه ولا أجد محلاً لليل هذا الحق وسعد الدين واضر ابها الا ما لا يناسب التكامل به ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

تنبيها

أما ما جرى عليه الفريقان المعتزلة والاشاعرة من تسمية كل منهم صاحبه بالقدرة هؤلاء لاثبات القدرة للعبد وهو لاء انفيها وايمما أولى بالتسمية المثبت أو النافي الى غير ذلك من الكلام الفارغ فان كان ذلك

اصطلاحا منهم فكيف اقامة الحجة على الاصطلاح ثم كيف يحملون كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم على اصطلاحهم المجددة ، وان زعموا هذا المعنى مراد النبي صلى الله عليه وسلم فain البرهان ، ولا شمة من ذلك في السنة والقرآن ، حكى ابن السبكي في طبقاته ان الشافعي قال القدرةية الذين قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « القدرةية مجوس هذه الامة » هم الذين يقولون ان الله لا يعلم الماضي حتى تكون قال اللاقاني وانفرضوا قبل وجود الشافعي وهذا هو مدلول حديث ابن عمر وغيره من أحاديث ذم القدرةية ولذا زعم بعض المجازفين ان المعتزلة تقول « الامر افت » كما حكيناه بعدأخذ التسمية من كلام الاشاعرة ونظر الى ما أريد بالقدرة في الحديث فتركت عليه ولا ازمه المحقدين من الاشاعرة والمعتزلة عن معرفة هذه الدقيقة وتركها ليتم لكل منهم ذم خصميه غير ان المعتزلة لم يلتفوا الى التصریح بأن الاشاعرة تقول الامر افت ووقد ذلك لبعض الاشاعرة كما ذكرنا ومن هذا التركيب تراهم يرمون كثيرا من أئمة المسلمين بالقدر وما أظنه خطير بحال أحد من السلف الصالحين قبل ظهور هذا الابداع عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احدا ينكر اختيار العبد الذي به اقام الله حجته على عباده فن قاتل فقد نهى حجة الله تعالى البالغة ثم جعل ذلك مذموما مرادا بالقدر ثم فيidian ذلك من جوانب البسيطة ثم تسمية ذلك بالسنة سبحانه الله عما يصفون وانا الله وانا اليه راجعون .

نعم انما اقلت في أول الكلام ظاهر كلام الاشاعرة ان الاختيار قائم للقدر لا المكس ولم اجزم بهم انه الفارق بينهم وبين المعتزلة ولو عكس الامر لأنحد للفريقان وهيئات ذلك وقد بوب ابن عري على « خافوا

الكتاب ولا تخافوني فاني واياكم سواء» وهو الباب الحادى عشر واربع مئة من الفتوحات فجعري على مقتضى كلام الاشاعرة، لاخالم عذار المحاذفة، فأصاب تقريراً وأخطأ تأصيلاً مم ان كلامه في تحقيق كما سمعت لكنني رأيت في كلام بعضهم ما يشير بخلاف ذلك من ذلك القوноي في ايات يتعلق بهذه المسألة ولنذكرها حسباً ذكرها ابن السبكي في الطبقات قال ومن شعره ما ذكره جواباً على أبيات نظمها بعض الزنادقة^(١) على لسان ذمي من الشام هكذا اجترأ بقوله بعض الزنادقة وعاء عامه زنديقاً بعينه لا من مقتضى النظم فهو مذهب المعتزلة وليس الحكم عليهم بالزنادقة من قواعد الاشعرية وان نظر الى اللفظ فهو ذمي الا ان الرجل كثير التمصب جرى في قانون المذهب فلم يحمله النضب على ذلك والآيات هذه

أيا علماء الدين ذمي دينكم تحرير دلوه بأوضع حجة
 اذا ما قضى ربي بالکفرى بزعمكم ولم يرضه مني فما وجه حيلتي
 دعاني وسد الباب عنى فهل الى
 قضى بضلالي ثم قال ارض بالقضى
 فان كنت بالمقضى باقوم راضيا
 وهل لي رضا ماليس برضاه سيدى
 اذا شاء ربي الكفر مني وشئته
 وهل لي اختيار ان اخالف حكمه
 والذى اجاب به القوноي ايات منها

صدقت قضى الرب الحكيم بكل ما يكون وما قد كان وفق المشيئة

(١) قبل ان الشر ليهودي وقبل عن لسانه وروى أول البيت الرابع: قضاني يهوديا

و هذا اذا حققته متأملًا
 فليس بسد الباب من بعد دعوة
 لأن من المعلوم ان قضاة
 يجوز ولا يأبه عقل كما ترى
 كما الري بعد الشرب والشبع الذي
 ليس يدع ان يكون مطقا
 بكفرك مما كنت بالبغى رافضا
 فمن جلة الاسباب ما قد رفضته
 فأنت كن لا يأكل الدهر قاتلا
 و عمل الاخذ انه جعل القضاة مطقا بشريطة هي الاسباب كالاكل
 والشرب يقع عندهما الشبع والري ثم جعل من الاسباب رفض الشهادة
 فالمحاصل ان الله سبحانه قضى بكفره قضاة مطقا على شريطة وسبب هو
 تركه الشهادة مع الامكان كما ذكر وما أوضح هذا المراد في النظير الذي
 ذكره بقوله: فأنت كن لا يأكل الدهر: اليت واذا كان هذامذهب الاشاعرة
 و مرادهم فما بينهم وبين المترفة خلاف الا من قبيل الغلط في النقل وسببه
 مانشأ من اشتراك لفظ القدر بين ما هو المراد بالاحاديث وبين ما هو
 مصطلح المتكلمين ولا شك ان المترفة قدرية باصطلاح متكلمي الاشاعرة
 لمكسه كما حققناه أولاً فظن من لم يحيط علماً بمذاهب المترفة من اتباع
 الاشاعرة ان المترفة يقولون الامر أَنْفُسُهُ وينکرون سبق العلم صرح في
 شرح المعلم ان المترفة يقولون الامر أَنْفُسُهُ ولم يتفق ذلك الترتيب للمترفة من
 الاشاعرة ومن لم يصرح بذلك من الاشاعرة في كلماتهم ما يرمي الى ذلك كأن

فيهاما يوى الى ان سبق العلم مجرد يوجب وقوع المعلوم كأن العلم متبع
والعلم تابع^(١)

ومما هو صحيح في هذين الوهين الركيكين ما قاله بعض اهل العصر وقد شرح عقيدة بعض متأخري أئمة الزيجية من عاصرناه أيضا فانجر به الكلام الى ذكر شيء من كلام الزمخنري في بعض آيات المشيئة فقال ما نصه : وأقول تأمل قوله فان الله لا يصل الا من يعلم انه لا يؤمن ولا يهدي الا من يعلم انه يؤمن فان قول الزمخنري بهذا اعتراف صحيح بالقدر وان العباد جارون على ماعلم الله فيما لا يدعونه لا نفسهم استثنافا منهم كما يقول بهذا الذي قال من رد العباد الى العلم فيما هو القدر الذي قال فيه الكفار آخرا « ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوما ضالين » أي في علمك كنا قبل خلقنا فهذا تقدير له بالصريح لا بالكتابة كما قال بل صحيح بالقدر في العباد كما ترى انت

فتفوّل لهذا ومن سلك مسلكه ان كان المراد بالقدر نفس العلم الساق الاذلي فرجي المعتزلة ببني القدر تقول عرض ورد الشمس في الضحي وهذه كتب المعتزلة ملء البسيطة فأرورنا فرداً منهم قال بانكار العلم الاذلي وعلم الله مما علم بضرورة الدين فلن ذا ينكره من المسلمين وإنما انكره المنكر في الحوادث المتغيرة لشبهة فلسفية لا اراها تنفعه عند الله من انكار ضروري من الدين والذي عزي اليه القول بعدم سبق علم الله تعالى في المتغيرات أيضا هشام الراضي المفرط في التجسيم وبعض المتكلمين يعمم الحكاية عن الراضة وليس كذلك وهشام المذكور قد قال

(١) الشاهر : والمعلوم تابع

بما هو أشد كفراً من هذه المقالة كقوله في التجسيم وافراطه حتى قال إن الله سبحانه خسنه أشبار بشير نفسه وقد انقرضت هذه الشجرة الخبيثة، قال اللقاني قبل وجود الشافعي ولا يعلم اليوم قائلًا بني احاطة علمه تعالى الا ما ذلت به قدم بعض متكلمي الاشاعرة وكذلك الطوسي صاحب التجريد وقد استثنى بعضهم من عدم تكبير أهل القبلة من قال بهذه المقالة أعني عدم احاطة علمه تعالى وانما يعلم الكليات ولم يبحث احد يعتقد به عن أحد من المغزلة أشياء من ذلك فالكلم ولري المغزلة بما يرأفون لهم منه كبرائهم من اليهودية والنصرانية

فإن قلت نحن لا ندعى انكاراً للعلم بل انهم يقولون انهم يخترعون أن فعاليهم على خلاف مقتضى العلم (قلت) لم تزد على ان ضممت الى الافتراض الموس الذي يصون نفسه عنه كل عاقل وهل يقول عاقل باحاطة علم الله تعالى بما سيحدث ثم يمكنه ان يقول نحن قدر على مخالفته العلم فان ادعيت عليهم هذه الخراقة فهم نفلاً محيجاً عنهم ، هذا الكشاف الذي يقتضي كلامك في هذه التطليقة الاحاطة به اتنا منه بشيء من هذا كذلك غيره والله لن تقدر على ذلك ابداً . ثم تبين لي أن صاحب الشرح المشار اليه الشيخ ابراهيم الكردي ساكن المدينة المشرفة ووقدم له على رسالة في مسألة خلق الأفعال سماها (مسلك السداد الى خلق افعال العباد) فتبع تحرير الشيخ ابن عربي في القدر حذو النعل بالنعل من التأكيد باعادة المراد مرة بعد أخرى وهو كما علمته مما قررناه آنفاً عين منهيب المغزلة وكذلك قرر تحليل افعاله تعالى بالحكم خلاف ما عليه متاخر الاشاعرة

وأما مسألة خلق الافعال التي هي مقصد تصنيفه فحاصل كلامه أنها بتاتُ قدرة العبد باقدار الله تعالى وآياته لا بالاستقلال وكرر ذلك نكراً ملأً وهو عين مذهب المترفة ورميهم بالاستقلال من ذلك القبيل الذي أسلفناه في آخر بحث الكسب ومن معنى كلامه ولفظه أنها بعمل العبد بخلق الله تعالى

فنقول له دع عنا المقدمات البعيدة فإنها بخلق الله تعالى اتفاقاً وادخلها في تحرير محل النزاع لفظ لا يصلاح لمتعلّب بطلب الحق نفي الكلام في احداث الحر كه مثلاً أي اخراجها من العدم الى الوجود فهي من الله بواسطة خلقه مقدماتها لا انخالفك في ذلك ولكن اخراجها نفسها هل بمجرد خلق الله أم بایجاد العبد بما مكنه الله أم اشتراكاً والاخراج شيء واحد؟ باي عبارة عبرت عنه فدعنا من قولك « خلق كسب » إنما نطالب في المعنى^(١) المتعين المتحد وهو هنا ينفصل الشجار لمريده وقد اعترف عفافه الله تعالى بهذا المعنى في تحرير الكسب واعتضد بكلام غيره مثل البيضاوي، واوضح شيء فيه قول ابن الهمام في المسيرة ونحن إنما نفهم من الكسب التحصيل وتحصيل الفعل المدوم ليس الا ادخاله في الوجود وهو ايجاده قال عليه ابن أبي شريف قول المصنف إنما يفهم منه التحصيل هو بحسب ما وضمه له نفحة وكلامنا في المعنى المسيحي كسباً اصطلاحاً قال الكردي بعد حكاية قوله من المعلوم انه لا يعلم للشرع اصطلاح بخلاف المعنى اللغوي فيتعين حل الكسب الوارد في القرآن على المعنى اللغوي ولا شك ان المقارنة من غير ثأثير ليست بتحصيل بالمعنى اللغوي الذي

(١) يقال : طالبه به : لا طالبه فيه فلم يفلط من الناسخ

هو المعنى الشرعي فلا يصح ان يسمى كسباً لغة ولا شرعاً يشير الى بطلان المندول عن الاشعري من تفسير الكسب بمقارنته قدرة لا اثر لها كما حكيناه من قول الرازي وغيره عن الاشعري فعلاً وتضييقها ولقد حام الشيخ المذكور حول الحق في غالب هذه الابحاث التي أسلفناها وتكلم على تلك المسائل التي حكيناهما عن الاشعري لكنه استعمل امرتين (احدهما) رد مقالات الاشعري الى ما اعتقده هو صواباً تارة أنه نص الاشعري في آخر مصنفاته فيكون ما اشتهر عنه مما يخالف ذلك مرجواً عنه وتارة بتأويل كلامه وتصيد أشياء ربما عدت تمسكاً وتارة بأذن الكتاب والسنة يدلان على خلاف ما نقل عن الاشعري وقد قال الاشعري انه يدين الله بالكتاب والسنة وكان يلزم من هذا ان لا يقبل نقل عن مسلم قط الا اذا وافق الكتاب والسنة لان شأن المسلم ان يدين الله بالكتاب والسنة (الامر الثاني) انه لما وافق المعتزة في تلك الابحاث بعدم عن ساحة الحضور بدعوى شيء ينفر عنهم كرميهم بالقول بالاستقلال وان الخلق غير جارين على ما علم الله منهم ونحو ذلك وقد مضى نحوه ولم النفرة عن نفس الفحظ لعارض واما المعنى فلا يشك في موافته أيام من له معرفة بهذه الابحاث ومن مزال قدمه في هذا المصنف انه لما ذكر اعتراض الشريف في شرح المواقف على المدلين بشبهة العلم بأنه لو وجب العلم بكونه معلوماً لزم الجبر في حق البارئ تعالى وهو اعتراض مشهور ففرق بين الخالق والخلوق بأن فعل الخلوق تابع لعلم الخالق تعالى التابع للمعلوم ثم قال والمعلوم يقتضيه الاستعداد الازلي الذي ليس بفعل فاعل يعني لكونه ازلياً وهذه الكلمة الاخيرة نبضة

من فلسفة ابن عربى وليس من جنس كلام المشرعة لان هذا الشيخ من الملوثين بكتبه بالتدريس ونحوه ولو أصابه التوفيق لقال والعلوم تابع للاختيار كما مفى تقريره في بحث القدر وقد مفى ان ابن عربى نفى الاختيار عن العبد وعن الباري تعالى لهذه الطريقة كما مفى تقريره فاستراح وهذا التابع رأى نفى الاختيار عن الله تعالى كفرا بraham وفاسفة صرفة فقال الباري تعالى غنى بالذات فله ان يختار ما شاء لداع أو اغير داع ليتم معنى الذي اكتنه لا يختار الا لداع جسما تقضيه الحكمة ولنعم الكلام هذا لكنه مع كلامه الاول اورد نفسه مضيقا لانا نقول له ان كان الواقع من الباري تعالى مقصورا على مقتفي الحكمة لزمه المحدود اعني لزوم الجبر في حقه تعالى لان معنى الحكمة كون ذلك المعلوم مناسبا لا بفعل فاعل ولو قات هو بفعل الله تعالى فرضنا تكالما على نفس فعله له حتى ينتهي الى التحكم او التسلسل فلم يغدو فرقا جواز فعله تعالى لا لداع من حصر الواقع على الداعي وان قلت فعله تعالى لا لداع فقضت ما كنت وقت له من المدى من تعليل افعاله تعالى بالحکم بابلغ نصرة وعدت من حيث بدأته وقد صانك الله عن ذلك

ومن مسائله في هذه الرسالة وفي غيرها و كانته من مخترعاته لانا لم نره لنغيره وهو كثير الترديد له كفعل الموجب به قوله لاقوة الا بالله لاقوة الا بالله وليس هذا من جنس استدلال الملاه فان اراد بقوله فلا قوة الا بالله حصر ادعائنا اضافيا فسلم فلا يفيد صراده وان اراد حصر احقيقية فين الدعوى بغير ملازمة بين الدليل والمدعى فانه ان اراد بلا قوة الا بالله ان الله خالقها ومالكها ومالك من اتصف بها فسلم متفق عليه

وليس محل النزاع وان أراد أنها لله بمعنى انه اختص بها اختصاصا يفيده
تقننا من الفعل كا هو محل النزاع فليست بهذا المعنى لله عند أحد من
المسلمين اعني القوة المادته ومثاله قولنا لجام فرس زيد يصبح ان نقول
اللجام لزيد أي هو مالكه وله فيه انواع من التصرف وتأول لاجام
الا زيد أي هو مالكه بحسب طريقة الحصر ولا يصبح ان نقول لجام فرسه
لاماه أي هوختص به بجهة اختصاص الفرس لا بحصر ولا بنمير حصر
فقولنا لاقوة الا بالله استعمال صحيح بارادة المعنى الاول بحصر وبنمير
حصر وباطل بارادة المعنى الثاني كذلك فتباين انه لا يستدل بمثل هذا الا
مخالفط او من يسابق لسانه بصيرته ولا قوة الا بالله

دندنة أخرى للشيخ المذكور اقتداء بالشيخ الأشعرى ومقدمة
مبنية على أن الله تعالى يريد كل واتم بمثل قوله تعالى « وما تشاون إلا
ان يشاء الله » ونحن قدمنا ان مشيئة الله تعالى تابعة لحكمته لأن معنى
المريد هو من يصح منه التخصيص كما أن معنى القادر من يصح منه الفعل
والاختيار متأخر عن الصفتين وهو لا يقى منه تعالى ويختار الامان فيه حكمة
وكل افعاله يشاؤها لانها كلها حكمة ويشاء من فعل غيره ما كان كذلك
واما خلاف الحكمة فارادته غير جائزه عليه كما قدمنا في مسألة الارادة
ونقول لهم في احتجاجهم بالآية المذكورة وما يوافقها اما ان ينزلوا
« شاء » منزلة اللازم اذا قاد اليه السياق في موضع ما قلنا به وجبهانه لا يحصل
للعبد مطلق المشيئة الا وجد اتصف الله سبحانه وتعالى بالمشيئة وذلك
واضح واما ان تبقى المشيئة متعدية نظرنا في المفعول فان كان حكمه بما
يأمر الله تعالى به فلنا بالوجوب مثل وما تشاون إلا ان يشاء الله أي الاستفامة

فانه لا يتم للانسان فعل الخير وترك الشر الا بخدمات الفعل التي اولما
 خلق العبد وآخرها الاطاف حتى ان كثيرا من المعتزلة بل الاكثر
 يوجبون الاطاف كامضي «إلا تصرف عنك يكدهن أصب اليهن»
 ونحوها كما قررنا هنالك واما ان كان ما شاء العبد ممتصية له تعالى نهى عنها
 فلا يصح ان يريد لها تعالى ولا تتناولها الآية ونحوها فانها لم يجيء نص
 بمشيئة الله تعالى فعل العبد الممتصية فلا عموم مع تعين المفعول كما ذكرنا
 ومع تنزيل الفعل منزلة اللازم لا يهم في الابيات لان الماهية تحصل بحصول
 فرد بخلاف النفي فانه ينتهي باتفاق جميع الافراد هذا مع ان العموم ظني
 الدلالة ولكن لم يوجد منه فرد يتناول ما زعموا الاما شاء الله كان ومالم بشاء
 لم يكن ودعوام الاجماع عليه فلا يدعي الاجماع في نحو ذلك الا من لا يالي
 اين يقع قدمه فانه ان كان اجماع الصحابة فالمدعى لا يقدر على تصحيح
 قوله عن افراد او فرد منهم فكيف اجماعهم القطعى الذي يصير حجة فيما نحن
 فيه ان سلم كونه حجة قطعية واما بعدم بعد ذكر هذه المباحث فقد علم أن
 المعتزلة شطر الناس من أئمة الشافعية والحنفية والشیعية واما اجماع متخلصي
 الاشاعرة فسلم واما دعواه حديثا فثبوته حتى يصير حجة فرعية ظنية دونه
 خرط القتاد فضلا عن مثل هذا البحث، واعدادنا لهذا الكلام هنا مسيرة
 اشيخنا هذا المذكور لما رأينا بهته في هذه الاشياء وانسناه ولما تراه لان
 هذه المباحث لم يبق من يعرفها من رأينا الا قليل في اليمن وحين وصلنا
 الحرمتين الشريفيتين وأينا من احوالهم العجائب خمدنا الله على وجود هذا
 من ما يزيد كرعنه من صلاح الحال نظرا الى احوالنا اهل هذا الزمان نسأل
 الله العافية لنا وجليل المسلمين آمين

ولو اطرح العلماء الذين اعطوا الله تعالى الكتاب والسنّة وملكتهم
ازمة النظر تقليد الاسلاف لما تفرقوا في الدين ولكن يدا على من سواهم
فيما أبأها الاخوان، وباعصابة الابياعان، ما الحال لكم على السعي في الفرقة
بين أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم؟ امثلاً منكم لقوله تعالى «ان أقيموا
الدين ولا تفرقوا فيه - ان الذين فرقوا دينهم كانوا شيئاً لست منهم
في شيء» أماراً تيم الله سبحانه شعراً كتابه العزيز يتلو عليكم مافعله
بنوسارائيل وينسي عليهم ذلك ويقطمه؟ أفهم من ذلك انه يقول افلموا
كفعلهم؟، اللهم أنا نبراً إليك مافعله المفرقون ونسألك السلامه وان تعظم
الاسلام واهله في قلوبنا وتشبع قلوبنا بالشفقة عليهم وحسن القلب لهم وان
نحب لهم مانحب لنفسنا وننؤذ بمن هذه الدعاوى التي تدعينا هذه
الفرق ويصنف فيها هؤلاء المصنفوون بمحكمون على عصابة الاسلام صائمون
الله تعالى بالحلاك ويستثنون نهوضهم ومن وافقهم ويحكمون لنفسهم
بأنهم م الفرقه الناجية ونشكون اليك هذه المصيبة التي عممت والداعيه
التي اطلعت

يا رب ان الناس طرا تخربوا
فذا شافي ذا مالي ذا ث خبلي
وممتزلي هذا وذلك اشمرى
وذا خارجي مارق ذا رافقى
فان قلت اني مسلم ليس غيره
الا انى قال براء من الذي

على فرق كل بما عنده فرح
وذا حتى يمشي بآرائه صرح
وذا ث اماني قليل الحيا وقع
أسير الموى في موقة الحق مفتضخ
أجابوا اقتصار لا يسوع ولا يصح
ذهبوا به من ذا التفرق مطرح

لا عقابهم لو يسمع النصوح متتصح
 على كل مطلوب خفي ومتضمن
 خلافهم في بعض شيء وما برح
 يحكم فيما ينتهي ويفترج
 وباب المدى والعفو لا سكل منفتح
 يقولون قد اخطأ الصواب ولم يطبع
 واصبح خطأ والمصيب وقد رجع
 وهابوا حتى صان الآله ولم يبع
 فشكل عن الا هو المضلات متزحزح
 رآهم ترى كلاماً يبدعه فرح
 واما أرى من أرى كلهم أرجح
 عرفت غبوقي ما حييت واصطبغ
 وقولوا لقد أمسيات في منزل زرح
 عسى الصدر يخلو عن هواه فينشرح
 غريباً يلقاكم له الضيق ينسح
 فداواها فؤاداً من لقا القوم منجرح
 وكل شفاق ليس في الدين يصطاح

واني عليهم مشنق ثم ناصح
 ولم ابغ شيئاً كالحال اجتماعنا
 ولكن كما كان الصحابة قد جرى
 ولم ينتصب فيهم امام معين
 ولكن ذا مفتٍ وذا مثله وذا
 وما كفروا أهل الخلاف وادا
 واحرز اجرا واحداً باجتهاده
 وما لم يروا فرضاً من الدين احجموا
 وقد وقفوا اذ وفقوا فتودعوا
 ولما تهضوا والذي قدر الذي
 فيها رب الحقني باصحاب احمد
 وان عشت فالقرآن والسنة التي
 ألا فانشروا عني مقالى وغيروا
 وتولوا حذاراً منه ايضاً ونفروا
 ويا غرباء الدين مهلاً فأنسوا
 لماذا كان في الاقطار منكم بقية
 فكل غريب للغرب مناسب

بحث الكلام في الاختلاف

قد نوه الله سبحانه بالاختلاف في الدين وكرر ذلك في كتابه العزيز تكريراً كثيراً لعلمه سبحانه تعالى بضرره في الدين وكم كرد ذلك فيبني إسرائيل قائلاً «وما تفرقوا الا من بعد ما جاءكم العلم بنيا بينهم» ونحوها فكانه يقول أخذتم مثل قلمهم مدللين بالشبه وعدم تبين ذلك في دينكم فانكم ان فعلتموه فعلتموه بعد قيام الحجة عليكم ولا يحملكم عليه الا البني لا التدين وان من اراد الله واتبع رضوانه فانه بهديه سبل السلام ويخرجه من الظلمات الى النور فصدق افة تعالى ما وجدنا الاختلاف الا في محل قد تبين الحق فيه وادلى المخالف للحق بشيء لا ينبغي الاستناد اليه فهو اما جعله صورة والحامل الحقيقي البني لينيل حظ دنيوي وقد يكون البلاء من النظر في شيء النظر فيه تكلف ما لا يعني وقد تعم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنهى عن مظان الخلاف وحدّر منها كالجدل في القدر وقال الله تعالى «لا تسألو عن أشياء إن تبد لكم تسؤالكم» وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «ازكوني ما تركتكم» وكل الله سبحانه على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فلم يبق شيء يقربنا الى الجنة الا ينته انا ولا شيء يقربنا الى النار الا ينته

وما عفا الله تعالى عنه وسكت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يزيد
الله سبحانه أن يبحث عنه بمجرد عقولنا القاصرة فأنها إنما جعلت الدنيا في قدر
محدود في علم الله سبحانه وجاءت الرسل بتعميم ما تعلم به النعمة وتؤكده
الحججة فما عدا ذلك فضول يخاف ضرره ولا يرجي نفعه وقد قام ببراد
الله تعالى في ذلك خير القرون فكانوا يحذرون الاختلاف أشد الماذرة
ويصرحون بذلك وما فرط منهم تلافوه أشد التلافي ولم يصرروا على ما فعلوا
وهم يعلمون كما كان من طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم ولقد صبروا
من بي من الصحابة بعد خلافة النبوة على أمراء الجور أشد الصبر وأقبلوا
على صلواتهم وصيامهم وجهادهم وسائر القرب بتواصون بالحق والصبر
والمرحمة ويحذرون شق عصا المسلمين وكل ما يجر إلى الخلاف وهو المانع
والله أعلم لسيوفهم الباترة ، التي استولت على ابطال العرب والا كسرة
والقياصرة ، من أن تجتمع على الملك الجائز حتى يعمد مكانه عادلاً ثم
مضوا الأمثل فالأشد إلى أن ظهرت البدع بسبب التغير مما سكت
الله عنه ورسوله ولو كان لم من ذلك خير لوقفهم الله على تلك المطالب
على لسان رسوله ولم يتركهم يتخطيرون لكن النفوس طمحة والدعوى
عرية فتكلم بعض الناس على ماسكت الله عنه وبخوافي كلام الفلاسفة
واختلفوا بهم في أيام الدولتين وناظر وهم فاحتاجوا إلى تحرير الجواب
على شبههم ورأوا أن تلاوة القرآن التي كانت جواب رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وجواب أصحابه رضي الله عنهم لا تقنع الخصم ولا
تنصفه وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوصي أمراء الاجناد
أن يدعوا إلى أحدي ثلاث الدخول في الإسلام أو الجزاية أو الحرب ، لم

يُجمل منها أن تنشر أخبارهم وصحفهم وحكتهم وشيوخهم وفاسقتهم ثم يناظرهم
فتهم الصحابة بهذا الانصاف المولد بعد الصحابة هو الدهاء الديهاء
ثم حدثت بين المسلمين أنساقهم نوادر كالكلام في القدر ومسألة
خلق القرآن والتعرض لما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم واتصل
بذلك المناظرة عند الملوك والامراء وصارت عصبية ، والدعوى من
الجانبين أن ذلك تدين وما هو الا انهم لم يتعدوا طورهم ولم يقفوا على
حمدم الذي وقفهم الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم عليه ترکهم الله
وشأنهم ولبسهم شيئاً وأذاق بعضهم بأس بعض فكان خليفة يواافق
هؤلاء فيذيق مخالفتهم العذاب الآليم ويختلفه الآخر وينقض ما فعله
الاول وينكل هؤلاء ويوطئ شأْر هؤلاء حتى استحكم الشر وصار
الناس شيئاً ، يولد المولود في قوم فلا يسم من الانصاف شيئاً بل يجد
شيئته مطبقين على ان مخالفهم ليس على شيء وإنما هي فتنـة وحـادـة في
الاسلام ويمـدونـونـ ثـقـوـسـهـمـ بكلـ خـيـرـ وـيـنـزـهـوـنـهاـ منـ كـلـ شـرـ وـيـعـزـونـ
إـلـىـ الـمـخـالـفـ فـيـقـيـضـ ذـلـكـ

ترى الممتهلة يقولون في كتبهم كان الناس على دين واحد فحدث الجبر في امرة معاوية والرواية ثم حدث القول بتكييف مالا يطاق من فلان وقت فلان ثم حدث القول بامدم خلق القرآن ثم حدث كذا من فلان في وقت كذا ميم ذكر أسباب وروايات فيأتون على جميع مذاهب مخالفتهم اهرا حوادث تجد ذلك في حكاية الملل والنحل وافراد المقالات لافي كتاب ولا في الف كتاب ثم تنظر كتب المتسمية بالسننية يقولون كان الناس جميعا قبل حدوث القدرة على ان الله خالق افعال العباد ليس

للمعباد منها الا النسبة المسماة بالكسب ومجمون على كذا او كذا بمحبهم مذاهبيهم كل على مايراه ويعتقده ثم حدث رأي المعتزلة بان المبدع ممكن وحدث كذا وكذا الى آخر مذاهب المخالف كذلك وتسمى المعتزلة نفسها بالعدلية وأهل العدل والتوحيد وأهل الحق والفرقة الناجية والمتزهون لله عن النقص وغير ذلك وتسمى خصومها بالجبرية القدرية المحوزة المشبهة الحشووية المرجئة وغير ذلك . والاشاعرة وسلفهم مثل ابن كلاب والخاسي وغيرهم يسمون تفوسهم بأهل السنة ويسمون المعتزلة المبتدةعة القدرية وقس على هذا

فترى الصعيف الرأي والدين بل القوي الذي لم يتداركه الله سبحانه وبفضل عناية توفيق يرى تطبيق من نشأتهم ولقائهم كتبهم وقد ملأت الأرض من شحنتها بالتحذير من كتب المخالف والجلوس الى المبتدع فكما فعلته قريش فيما قبله ويطرق سمعه ذلك في كل ما يكرر النظر والجم التغیر قد رأيت ما فعلوا ، ومن يرد الله هدايته يتهم هذا ويعده عقله لكن قليل مام اذا تراه يشب على ماذب عليه ويشب على ما شب عليه ، ويضي عمر المتدين بالقيام والصيام ، وطالب العلم بالتصنيف والكلام على الخلاف والاتفاق ، وربما يعرف المذاهب خيرا من اهلها ويعلم انه قد صار بينه وبين من لقنه سرا حل ، ثم همه كله مصروف الى ما نشأ عليه يتبته ويهدم مقابله ، مانجد خلاف هذا الا في الندرة من المباحث ولذا تجده يقول في البحث اذا أراد مخالفة شیعیه الله يحب الانصاف يتبعج بأنه قد انصف وهذه الكلمة دليل عدم الانصاف وانه لو كان دینه الانصاف كما يدعي لما استغرب هذه النادرة التي وقعت لانه طول عمره بزعمه جار على الانصاف

فهذا مثل من قال فرسى والحمد لله واما بفلون ذلك فيما لا ينفر عنهم
بلى قد تجد احدم ينتقل من مذهب الى آخر بسبب شيخ او دولة
او غير ذلك من الاسباب الدنيوية والعصبية الطبيعية ولذا تجده ينتقل من
مذهب برمه الى آخر برمه كارروا ان ابن عبد الحكم اراد مجلس الشافعى
بعد موته فقيل له قال الشافعى الريبع احق بجلسى فقضى وتذهب ملائكة
وصنف كتابا سماه الردى على محمد بن ادريس فيما خالق فيه الكتاب والسنة
هكذا ذكره ابن السبكي وقد علم الله سبحانه والراشدون في الملمان الحق
لم يكن برمه عند فرقه والباطل عند الباقي وان كان كل منهم يدعى بذلك
بل عند كل قوم حق وباطل لكن الحق والحمد لله لا يخرج عن جموعهم
وما الحق كله الا عند من بقي على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
ولا بد له من الخطأ في اجتهداته ايضا في المسائل المعنو عن الخطأ فيها
لافي المهمات فالمفروض انه وقف على ما وفده عليه الله ورسوله صلى الله عليه
والله وسلم فلا خطأ، وقل لي من ذا الذي وقف على ما وقف، وقمع عجاجة
عن الله وعن رسوله صلى الله عليه والله وسلم، ولم يتمذهب ويتور الاسلاف
على الكتاب والسنة ، ويترك هذا الداء الدوى ويتمسك بالانصاف في
ما يأتي ويدر ، لا والله ما اعرف أحدا في هذه الكتب التي قد طبقت
البساطة الا وقد تحيط وخلط ، وتمسح لمذهبة وما أنصف ، ورد كتاب
الله تعالى الى عقيدته وحرف ،

اما المتكلمون فهو صنيعهم وان كان في تصاعيف كلامهم ما ينفع في
الجملة وصنفهم بدعة وما ابتدع قوم بدعة الا وتركتوا سنة ولا يخلص من
الخير الا الشيطان لعنه الله . ولكن هؤلاء المحدثون الذين يزعمون الثبوت

على السنة وينهون عن الكلام قد سرت فيهم المفسدة أكثر منها في غيرهم لانهم قaudون في طريق الشريعة والمفسدة وال الحرب والقتال والحيات والمقارب والسموم والسباع في الجادة اعظم ضررا منها في ثنيات الطريق مع انهم دائمم^(١) جاء من الخوض في الكلام وصاروا أشد عصبية من المتكلمين لأن المتكلمين بنوا أسرم على التفتيش وان لا يلام الطالب على المباحثة وابعاد الاسئلة واختراع التعليقات بل يعذون ذلك ظرافه وكالا فرعا انكشف لاما تأخر من تماقظ الانظار تقارب كلام الفرقين ونحو ذلك كما انكشف لاتباع الاشعري بطلان الجبر ثم تشبثوا بالكسب ثم تبين عواره فصاروا الى مذهب المعتزلة من حيث المعنى كامضى وليس ثبوت الاختيار يختص بالمعتزلة حتى ينفر عنه انا هو دين الله وحيجه فن حق من المتأخرین هون ما عظم سلفه ولا نتعرىكته، وأما المحدثون فاما اخذوا شيئا باول رؤية ثم ينفروا كأن ذلك بدعة وصدقوا ولتكنه بدعة من اوله الى آخره فاما لهم دخلوا فيه ، كان دخولهم من غير نية لكن دس لهم الشيطان : اتم اهل السنة فن يذب عنها ان تركتم هؤلاء ، فلاما اقتصروا على مام عليه ولا م بالغوا الى مقاصد القوم ليتمكنوا من الرد عليهم هذا الامام احمد بن حنبل حفظه للسنة وتقديره وتجريده نفسه لله سبحانه وتعالى لا يجهل لكنه لما تكلم في مسألة خلق القرآن وابتلي بسببيها جعلها عديل التوحيد او زاد حتى انه بلغه ان محمد بن هرون قال لاسماعيل بن علية يابن القاعة قلت القرآن مخلوق أو نحه هذه العبارة قال احمد لم لمل الله ينفر له يعني محمد بن هرون كان هذا السلطان

(١) هل الاصل «مع ان دائم»

المغل المفرط أو المفرط لما تكلم بكلمة لا يدرى ما حقيقتها قد أحيى الناس
جيما وفي الحقيقة هو موزور اذ تكلم بما لا يعلم ، ولكن هكذا من
ووجد ما يشفي غيظه قال بيشل هذا ، وكان اسماعيل بن عليه أحق ان
يرجو له احد لأنه امام مثله علياً وورعاً وان فرض خطاؤه فيما زعم
أحمد ف فهو الله أوسن وما خطأه فيها كان يقدر في الخلافة خاليا عن صفاتها
ويجده في الدماء والاموال ، غفر الله لا حمد لقد بلغ في هذه المسألة
ما امكنه من التصub حتى صار يرد كل من خالفه فيها ولا يقبل روايته
وهذه خيانة للسند فان الذي أوجب قبول خبر المدول يجب قبول
خبر هذا وما هو يقول نحن نروي عن القدرة ولو فتشت البصرة
ووجدت ثلثهم قدرية ، هكذا في تهذيب المزي وغيره وهذه المسألة لا
ترزيد على القدر لو كان للخلاف في المسألتين استقرار بل زاد فصار يرد
الواقف ويقول فلان وافق مشوم بل غال وزاد وقال لا أحب الرواية
عن أجاب في المخنة كيحيى بن معين من ان احمد ليس من المتعترين ولا
من المتشددين فلن شيوخه عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير
ابن العوام قال فيه النسائي ليس بشيء وقال الدارقطني بتركه وقال ابن
معين كذاب خبيث عدو الله ليس بشيء وقال جن احمد يحدث عن عامر
بن صالح وقال الذهبي واهن لعل ما روی احمد عن أحد أوهى منه
فتشكك الذهبي لعل في رواة احمد أوهى من هذا الموصوف بما سمعت
مع غلو الذهبي في احمد ورؤيته له بين الرضاء وعلى الجملة فلا يشك ان
روايه لم يكن فيهم بالشيع الا ان يكون من قبيل مسألة القرآن فما هذا
ما الذي عندك في القرآن والستة في ان القرآن ليس بمخلوق او

انه مخلوق وبعثك وبعث خصمك كلامها بدعة والله سبحانه وصف القرآن بأنه قرآن عربي غير ذي عوج وبأنه منزل وقال جعلناه وزلناه وفصلناه ولم يقل خلقناه وقال «غير ذي عوج»، ولم يجعل له عوجا ما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولم يقل ليس بخالق فمن ابن جعث بهذه السنة^(١). ولما أجاب علي بن المديني الذي قال البخاري ما استحق نفسي عند أحد إلا عنده فاجاب في الحنة فتكلموا فيه مع أنه عذر له لو أجاب في الشرك كيف مسألة خلق القرآن حتى تحماه بذلك مسلم مع تساهله في رجاله

وأعجب من هذا أن الذاين عن علي بن المديني لم يجدوا من الذب إلا قولهم روى عنه فلان وروى عنه فلان انه قال من قال إن القرآن مخلوق فقد كفر ومن قال إن الله لا يرى فقد كفر، فهذا التزيمه إن صحيهو الذي ينبغي أن ينقم عليه به لوصح لانه تكبير مسلم بييء به أحد هما من غير دليل وكيف وما سلم من هذا التكبير أم المؤمنين عائشة الصديقة رضي الله عنها ومن وافقها من الصحابة والتبعين في نفي الرواية ولكن المحدثين لم يعرفوا مقدار الخطأ في الكلام لأنه غير صحيهم وكل صاحب سمعة

(١) يقال للنصف رحمة الله ماذا تقول انت اذا قيل لك قول ان القرآن مخلوق فان اتيت وقلت هذا بدعة وصحت على ذلك فهو الذي قاله احمد بن حنبل وان قلت لا ادري لم ينفعك ذلك عندهم وان قلت غير هذا فما هو سوى المساعدة لهم فما فعله احمد بن حنبل هو السنة التي قلت من اين جاء بها وان قلت كما قلت هنا اصاف القرآن بما وصفه الله وان المخالف خالف السنة فهو ما فعله احمد بن حنبل ولكن

أجب على القول حق ضرب احد من هامش الاصل

لا يعرف الاسلام فتقربونه مني وخذ كل فن عن أنته واياك والدخل
فيه، وترام يكررونه فن أرادوا تزييه أو مدحه قالوا : من قال القرآن
خلوق فهو كافر ذكروا هذا في جماعة منهم ابن تيمية وغيره بل قالوا : ترك
الحادي ميراث ايه وقال أهل ملتين لا يتوارث قال ابن السبكي بعد هذه
الحكاية كان أبوه واقفياً ولما رأى نظار الاشاعرة ان هذا جود واضح،
وقصور فاضح ، قالوا أما هذه الحروف والاصوات فنقول فيها كما قالت
المترلة لكنها عبارة عن صفة ذاته هي الموصوف بالقدم

آيات حق من الرحمن محدثة قديمة صفة الموصوف بالقدم
وهذا القول منهم ايضاً البدعة الثالثة فهم فريق والمترلة فريق
والجادون فريق والذي يقول أصف القرآن بما وصفه الله ولا أتعده
قبياً ولا اثباتاً وانه كلام الله حقيقة ولا أكيفه وأسكت عن ذلك اتباعاً للنبي
صلى الله عليه وآله وسلم واقول للمخالف هذا خلاف السنة من دون ان
أحدث بدعة في مقابل بدعته وهذا هو الحق لكن طبق جمهور المحدثين
على مثل قول احمد واستحقكت المفسدة في سلبهم لمن لم يراقبهم ويعاملتهم
الموافق وتحاملهم على المخالف

والسبب من الذهبي خالفهم في كثير من مسائل الصفات سالكاً
مسلك ابن تيمية الذي يشير ابن السبكي اليه عند التبرم من الذهبي، وأما
هذه المسألة فكانه وجد فيها آية صريحة أو سنة صحيحة فلم يسعه الا الامتثال،
وكذا صنفיהם في غير هذه المسألة حتى قال يحيى بن معين امير الجرح
والتعديل : كان عمرو بن عبيد دهرياً ، قيل وما الدهري قال يقول لاشيء

ووجه مارد عليه الذهبي مم انه اخذ بذيل من الانصاف ان قال : الدهريه
كفار انهم الله تعالى وما كان عمرو هكذا . فلو طلبت اعظم المتكلمين بل
القصاص المجازفين لانكاد تجد من يتجاوز هذا التجاير على دجل علمه
وزهرده وتألمه مثل الشمس في الضحى وقد تبعه شطر أهل البسيطة وغاية
الامر ان نسلم لهم خطأهم في فسق احدى الطائفتين ، والمنزلة بين المنزلتين ،
وخلود الفساق ، فكم بين هذا الخطأ وبين من قال في قائلها أنه دهري ينكر
الصائم ؟ وكم بين هذا وبين قول يحيى بن معين في عتبة بن سعيد بن
ال العاص بن أمية : ثقة وهو جليس الحجاج بن يوسف ؟ ، وكذا قال النسائي
وأبو داود والدارقطني بل روى له البخاري ومسلم وروى البخاري لمروان
بن الحكم الذي رمى طائحة وهو في جيشه والمتسبب في خروجه على علي
وفعل كل طامة

وقال ابن حجر المسقلاني وهو امام في المؤخرین « كامل » في ترجمة
صروان اذا ثبتت صحبيته لم يؤثر الطعن فيه يعني ولما ثبتت ، وكان الصحابة نبوة
او ان الصحابي معصوم ، وهو تقليدي في التحقيق بعد ان صارت عدالة
الصحابة مسلمة عند الجمهور ، والحق ان المراد بذلك الغلبة فقط فان
الثناء من الله تعالى ورسوله وهو الدليل على عدالتهم لم يتناول الافراد
بالتصوصية انما غايتها عموم مم ان دليل شمول الصحابة لطلق الرأي ونحوه
ركيـث جدا . ولـيت شعـريـ منـ الخـاطـبـ الـموـصـيـ هلـ هوـ عـينـ الـموـصـيـ بهـ
فيـ نحوـ قولهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ « لاـ تـسـبـوـ أـصـحـابـيـ فـلـوـ اـنـقـقـ اـحـدـكـمـ
مـثـلـ أـحـدـ ذـهـبـاـلـ يـبلـغـ مـدـ أـحـدـهـ وـلـاـ نـصـيفـهـ » وـانـظـرـ أـسـبـابـ تـلـكـ الاـحـادـيـثـ
وـهـوـ وـقـوعـ شـيـءـ مـنـ مـتـأـخـرـيـ الـاسـلـامـ فـيـ حـقـ بـعـضـ السـابـقـينـ كـمـ كـفـالـ

لهمار دضي الله عنه: أيسبني هذا العبد؟ وإذا أردت تعميم اسم الصحابة من الطرف الأعلى إلى الأدنى أعني من السابقين إلى من ثبت له مطلق الرؤية فاظر مواقم المادح التي في الكتاب والسنّة وافرق بين ما يتفقى بالدرجة التالية التي أقل أحواها العدالة وما يتفقى بنوع شرف من أنه ربما جاء التفريق النبوى صريحاً كقوله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض فقراء الصحابة « هو خير من ملة الأرض مثل هذا » يعني بعض الرؤساء من متأخري الإسلام

وعلى الجملة فمن تتبع تلك الموارد وسوى بين الصحابة فهو أعمى أو متعماً ففهم من علمنا عدالته ضرورة وهو الكثير الطيب ولذا قلنا أنها غالبة فيهم بحيث يسوغ ترك البحث عن أحواه العدالة بل قال بعض آئمة الزيدية وهو المنصور بالله عبد الله بن حمزة: لا أسأل عن عدالة ثلاثة قرون وما حجته إلا الغلبة وأصله الحديث الوارد « خيركم قرنى » الحديث ومن الصحابة نوادر ظهر منهم ما يخرج عن العدالة فيجب اخراجه بمعنه كالشارب من العدالة لا من الصحابة ومنهم من أسلم خوف السيف كالطلقاء وغيرهم فمن ظهر حسن حاله فذاك والا بي أمره في حيز المجهول وهو في حيز الندور أيضاً بالنسبة وهم هذا فالعدالة غير المقصنة وقد غلا الناس فيمن ثبتت عدالته في التعنت في اثبات العدالة فلو سلمنا شمول الصحابة ثم العدالة لم يبلغ الامر إلى الحد الذي عليه غلطة الرواة ولو تعمت الصحابة نحو بشر بن مروان على فرض الثبوت أو الوليد لتبين لنا أن الصحابة لا يضر مما عمل غير الكفر فتكون الصحابة أعظم من الإيمان ويكون هذا أخص من مذهب مقاتل وأتباعه من المرجحة ثم ابن موضع

أحاديث «لا تسرى ما أحدثوا بعدهك» وهي متواترة المعنى بل لو ادعى في بعضها توادر اللفظ لساغ ذلك ولكن الشيعة يتجاوزون على سادة الصحابة وسابقיהם الذين نعلم قطماً تناول الآيات والآحاديث لم دخولاً أولياً، ونصوصاً نبوية صريحة، فناظرهم المدعون للسنة وادعوا الصحبة أو ثبوتها من لم يقض له بها دليل. ثم فروعاً عليها ماترى ثم بنوا الدين على ذلك، ألم يقل الله «ان جاءكم فاسق بنبي فتبينوا» في دجل متيقن صحبه ولم تزل حاله مكشوفة مع الصحبة ومنهم من شرب الخمر وما لا يحصى مما سكت عنه رعاية لحق النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يلعنَّ إليه ملجمٌ ديني فيجب ذكره.

ومن أعظم المجنحات ترتيب شيء من الدين على روايته مثل مروان والوليد وغيرهما فإيهما أعظم خيانة لدين الله ومخالفة لصریح الآية الكريمة؟ والنقم بذلك لا يعود على جملة الصحابة بالنقض ثم بل هو تزكية لهم فاياك والاغترار، ولا شك ان البخاري من سادات الحدثين الرفقاء فا ظنك عن دونه وعم هذا تجنب البخاري من لا يحصى من الحفاظ العباد كما تخبرك عنه كتب الجرح والتعديل مثل علي بن المديني تجنبه مسلم وقال المجلبي في عمرو بن سعد بن أبي وقاص تامي ثقة روى عنه الناس، وهو الذي باشر قتل الحسين فقل لي أي جرح في الدين اكبر من هذا؟ وهذا تنبية والا فهذا باب لو فتح وصنف فيه لكان فنا كبيراً وكذلك سائر الكلام من المحدثين في مخالفتهم في المقادير فاختبره وشاهد هذه الدعوى من كتب الجرح، فتأمل كلامهم في الموافق والمخالف واجعله من شهادة الاعداء واهل الاحن وليتهم جملوا بذلك باطننا وظاهرنا

ولكن يقولون نحن نروي عن المبتدعة ثم يعاملونهم هذه المعاملة . قال مجبي بن معين وقيل له في سعيد بن خالد البجلي حين وفاته « شيئاً » قال وشيعي ثقة وقدري ثقة وقال البجلي في عمران ابن أبي حطآن ثقة وهو خارجي مدح ابن ملجم لمنه الله بهوله

يا ضربة من تقي ما أراد بها الاليلين من ذي العرش رضوانا
الآيات يعني قتل علي رضي الله عنه فاظهر عنده رضي بقتل علي وعنده
قتل طلحة وعنده قتل الحسين وتوئيقهم لمم ، وأما علماء الامة وحفظها
كمعاد بن سلمة الامام ومكحول العالم الزاهد فتجنفهم مثل البخاري ومسلم
أيضاً سبحانه الله : ولكن بفضل الله سبحانه وحكمته في حفظ السنة
اختلفت عقائد المحدثين فترى الرجل الواحد مختلف في الآقوال
حتى يوصف بأنه أمير المؤمنين وبأنه أكذب الناس أو قريب من هاتين
العبارتين فعم معرفتك لعقائد القوم وعادتهم في التعديل والتبرع بتحصل
لك الطعن بمدالة الرواية وعدمهما

وانظر الصحيحين كم تحرى صاحباهما من الائمة الكبار الذين يتطلب
القسم عليهم تطلاعاً ولو نظر تجنب افضلهم لا ضمحل ولما اثر في ظن صدقهم
الا كقطرة دم، في بحرهم، ففي رجالهما من صريح كثير من الامة بجرحهم
وتكلام فيهم من تكلام بالكلام الشديد هذا وان كان لا يلزم مما اعني صاحبى
الصحيحين الا العمل باجتهادهما فلعله لم يثبت لها الجرح فيمن استدركه
عليهما او في بعضهم لكن مع تحريرهما من هو اوثق من أولئك بدرجات .
واعجب من هذا ان في رجالهما من لم يثبت تعدلهم وانما هو في درجة
المجهول او المستور، قال الذهبي في ترجمة خص بن ثقيل قال ابن القطان :

لا يعرف له حال ولا يعرف يعني فهو مجهول العدالة ومحظوظ العين جفون
الجهازين، قال الذهبي قلت لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا يعني الميزان
قال ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه امام عاصر ذلك الرجل أو أحد
من عاصره ما يبدل على عدالته وهذا شيء كثير ففي الصحيحين من هذا
النوع خلق كثير مستورون ما ضعفهم أحد ولا مجاهيل. قال في ترجمة
مالك بن بجير الرمادي : في رواية الصحيحين عدد كثير ماعلمنا ان أحدانص
على توثيقهم . فانتظر هذا الموجب ! يروي عن حالي ما ذكر وبترك أئمة
مشاهير مصنفين لأنهم قالوا بخلق القرآن أو وقفوا أو نحو ذلك والموجب
هنا من بحثة الذهبي قوله ولا مجاهيل فمن لم يعلم عدالته لم تشمله أدلة
قبول خبر الآحاد الخاصة بالمدعول ولا يكفي في العدالة مجرد الاسلام
عند غير الحنفية فالذى روى عنه بدون توثيق مجهول سياق مع تلة الرواية
والاصطلاح على تسميتها مستوراً لا يدخله في المدعول الذين تناولهم أدلة
قبول الآحاد فهذا تفريط وافتراض يترك أبا حنيفة ومحمد بن الحسن وابن
اسحق وداود الظاهري وهذا قد اذعن له الناس في المعاذى وهذا قد
تبعد شطر أهل البسيطة ثم يروي عن مستور لا يعلم من هو ولا ما هو
وكونه روى عنه عدل لا يلزم انه قد عدله كما هو مقرر في علوم الحديث
اذ المصنفون كلهم غالبه العدالة فيلزم تمديلاً كل من روى عنه ولو كان
ذلك الكتاب ايضاً قد التزمت صحته اذا الصحة تكون بالاضمام ضعيف
الى ضعيف ولو على مذهب البعض وقد يكون الرواية عنه المتابعة والاعتماد
على غيره وكذلك يكون الامر الفلاحي خارجاً عند فلان غير خارج عند
آخر من قبله عند هذا مثلاً عند ذلك وما دلس المدلس الا لمثل هذا

للاخيانة اعني تدليس الائمة الصادقين الناصحين وما كاد أحد يخلو عنه. هذا البخاري قيل فيه ذلك في مثل أبي صالح كاتب الليث قال الذهبي انه بدلسه دع عنك غير البخاري، ولا خلاف مذاهب الناس في ماهية ما يجرح به لا يقبل التبرير المبهم فهذا الذي روى عنه بدون معرفة حاله ادخل في الجهة ممن وثق على جهة الابهام، وقدره جماعة للملة التي ذكرناها والحاصل انه مأمور علينا ان لا نأخذ الا عمن نظن عدالته وضبطه وقد اختلفت آراء الناس واجتهاداتهم في التعديل والتبرير فالجدير اذما يسمع كلام الائمة في المعدل حتى يظن عدالته كحال في تعديل المعاصر وأما قبول العدل لمجرد قوله بلا انفصال ظن فهذا اما يكفي في الرواية لا في التعديل لانه أخبر في الرواية عمن سمع وفي التعديل عن اجتهاد وظنه عدالة ذلك الشخص . نعم لو حصر الظن بقوله كفى ويكون ذلك عند عدم ظن حامل أو سهوا وهو شيء قليل اعني عدم حصول الظن حيث إن بل لو ادعى استمراره مع عدم الموارم لم يبعد فيكون الظن لازما خلbur العدل مع الشرط المذكور، والتعديل المبهم يبعد عمما ذكرنا سببا وقد جرب ائمـاـ يتهمون خشية ان يخالفوا كالتـدليسـ سواء، واعلم انه ليس مرادنا من هذا الخـطـ على ما رفع الله من منار الصـحـيـحـينـ^(١) ولكن ليـلـمـ انـ

(١) لم يبق وجه من الوجوه التي تضم ما رفعه الله تعالى الا قد ذكر المصنف رحـهـ اللهـ ولمـ يـذـكـرـ ماـ قالـهـ الـعلمـاءـ وـشـرـاحـ الصـحـيـحـينـ فيـ ذـكـرـ حقـ بـيـانـ النـاظـرـ الـاصـرـ هذهـ الـبـارـةـ بالـاعـتـراـضـ عـلـىـ الـمـصـنـفـ اـشـبـهـ وـجـدـنـاهـاـ فـأـبـتـقاـهـاـ اـمـ مـنـ حـامـشـ الـاـصـلـ

الخلاف دخلت مفسدته في كل شعب فهذا هو ما نحن بعده من التغير
عن الخلاف فاعله

واعلم ان الخلاف والتغضب والتعزب والذى حل سيف بعض
المسلمين على بعض وحال دماءهم وأموالهم وأعراضهم وحرف الكتاب
والسنة ثم صيرها كالمدم بسد باب الاجتهد والنظر وسد باب الجماد
لاعداء الاسلام وسد باب التفقه في الدين وضييع الجماعة والجماعة الى غير
ذلك من المفاسد التي لا تُحصى فقل لي ما الذي يهي من معلم الدين بعد
ذلك ؟، فمن ما ذكرنا لك الآن مفسدة استحلال دماء المسلمين وذلك ظاهر
فاخرج الخارجي الا وقد حرد شبهها وحرف آيات وأحاديث وزعم انه
قد وجب عليه الحرج وتعين ، فباع نفسه من الله سبحانه وتعالى بزعمه
كاست الخوارج الموارق فهو سهم بالشرارة وقالوا : علي - صانه الله تعالى
وكرم وجهه ورفع مكانه - هو المراد بالحيوان الذي له اصحاب بدعونه
الى المدى ائتنا : وهم هم . ثم الامير الذي خرج عليه الخارجي يقول خارجي
باغ حلال الدم بنص كتاب الله تعالى واجماع المسلمين والسبب الْقوى
من الملوك حب الرياسة وطلب الاستقلال وسائل حظوظ النفس وكذلك
الخارج لا بد له من دسيسة صاحما كان أو طالما . نعم لا يخلو الخير من
خيرأمة لكنه لم يخلص ولو خلاص لمداهم الله الصراط المستقيم فان الله
يقول في وصف كتابه النور المبين « يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل
السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه وبهديهم الى صراط مستقيم »
وقال « فهدي الله آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه » ولو اهتدوا
لوجدوا الى الاختلاف مدخلًا . ولو ان يسلم ذو الحق للباغي ويشرط عليه

القيام بالحق وبكونه هو وصلاحاء الامة عينا عليه وعون الله ويؤثر مصلحة ائتلاف اهل الاسلام وبقاءهم يدا على من سواهم وسلمتهم من التفرق الذي ان لم يتلافوه عن قريب لم يكن تلافيه الى آخر الدهر ويدع خاصة نفسه وذويه ، ويترجع غمز الفائز وتعير السفه ، وقد علم الراسخون في العلم الذين لم يشرب قلوبهم هوى الرياسة وحب الاسلاف انه لا يقدم على مصلحة الاسلام العامة شيء

وهذا هو الذي حمل السيد المعلم والامام الحليم على ان سلم الامر لنقيضه في صفاتة من ذكنته كما قال الحسن البصري رحمه الله تعالى : لقد جاء الحسن بن علي رضي الله عنهما بكتاب كالجبل . واما رواية الشيعة بأنه بلغ به الحال الى ان افرد بنفسه ولم يرق له ناصر في من خبط المؤرخين ، والاحاديث الصحيحة الصريرة بان الله سيصلح به بين فتنتين عظيمتين اصدق منهم فلو افرد بنفسه او قارب ، ذلك لم يكن الحديث مطابقا للواقع لان الحسن يصير أسيراً لافتاً له ، فضلا عن الفتنة الموصوفة بانها فتنة عظيمة وانما ذكر واذلك قبلوه ليوافق أصولهم التي أصلوها ، واما تحنيطه الرافضة له او بعضهم فهم أضل سبيلا . والله سيادة الحسن القسام وهمته العالية لقد فعل ما لا يقدر عليه غيره سنة سنية للمسن ، واسوة حسنة لكن لمن ، وكيف لا وقد بشر بذلك سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم بقوله « ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به فتنتين عظيمتين من المسلمين » ومن لم يقیده الحسن ، فقد أخطأ السنن ، ولكنها درجة ما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم . ولقد كان من اللطف ان مشاقه لا يقرب منه في صفاتة

حتى يعل المعتل، ويقول اهل الحسن مارأى بأسا فان معاوية باع طالب الملك
 كافال: قدر ضيئنا بالملك: حين طلب من أبي بكره ان يمده عن النبي صلى الله عليه
 وأله وسلم خدنه بمحدث خلافة النبوة ثلاثة وبعدها ملك أعاده عليه ثلاثة
 وقد أعاد عليه معاوية السؤال يخرج بين كل مرتين فقال تغيرنا بالملك؟ قدر ضيئنا
 بالملك ، وكل منصف يعلم هذا ولا نطيل في شأن معاوية فامرء بين
 بالنظر الى الحسن رضي الله عنه وانما نشا التحسين لمعاوية بعد أن نشأ
 غلو الشيعة في حقه حتى صيروا عنه سنة وفملوا وفملوا فقا لهم هؤلاء
 بنقيض فعلمهم شفاء لنفسهم بالردد على الشيعة لا طلبا لمرضاة الله تعالى،
 فهؤلاء أفرطوا وهمؤلاء فرطوا والواجب على المتدين اطراح التحزب
 ويتكلم بما يعلم نصيحة الله ولرسوله ول المسلمين وترام سروا بين الزرى
 والثرى وقرنوا الطلاقا بالسابقين الاولين

والعجب من المحدثين تراهم يحرجون بمثل قول شريك القاضي
 وقد قيل عنده : معاوية حليم فقال ليس بمحليم من سفة الحق وحارب عليا
 وبقوله وقد قيل له الا تزور أخاك فلا نا فقال ليس باخ لي من أزرى
 على علي وعمار فليت شعرى كيف الجم بالنعم بين هذين الامررين ثم لم
 ترم يبالون بلعن علي فوق المثابر وبعإداة من عاداه وترام يتكلمون في
 وكيم واضرابه من تلك الدرجة الرفيعة عليا وورعا يقولون يتسيم وتشبيه
 انما هو بمثل ما ذكرنا من شريك فان كان التشيع انما هو مثل ذلك القدر
 فلعمري ما يسم منصفا الخروج عنه، وإذا ذكر ابن أبي داود وجاءه يزرون
 على علي رضي الله عنه رأيت ذلك هينا وعلى الجملة فالشيعة المفرطة غلو
 قطعا وأراد المحدثون وسائل من يسم نفسه بالسنة رد بدعتهم فابتعدوا

في الجانب الآخر ووضعوا مارفه الله وردهم ما وضمن
فإذا تتحقق ما عليه أهل المذاهب فاحذر أشد الحذر قبول بعضهم
على بعض واجتهد وخذ واترك ولا تترى بما عرفت من الانصاف في غير
 محل التهمة وقد ردت الشريعة شهادة العدل المرضي في محل التهمة فاقتبسها
 وغيرتهم على بنات الأفكار أشد فهو من قياس الأولى وهذا شيء متفق
عليه في الجملة ، لكن النزاع أين موضعه وكل يرى أن الصواب أمامه ؟
فما مل ربك بما تحب أن تلقاه به غدا . قال الذهبي في ترجمة أبي نعيم أحد
الاعلام صدوق تكاليف فيه بلا حجة لكن هذه عقوبة من الله لتكلمه
في ابن مندة «بهوي» وكلام ابن مندة في أبي نعيم فظيع لا أحب حكاياته
ولا أقبل قول كل منها في الآخر بل مما عندي مقبولان لا أعلم فيما
ذنبنا أكثر من روایتها الموضوعات ساكتين عنها ثم قال الذهبي وكلام
الاقران بعضهم في بعض لا يعبأ به ولا سببا اذا لاح لك انه بعداوة او
لذهب او لحسد لا ينجو منه الا من عصم الله تعالى وما علمت اذ
عصرنا من الاعصار سلم أهله من ذلك سوى الانبياء والاصديقين فلو
شئت لسردت من ذلك كراريس اتهى . وقد ذكر في مواضعه وغيره من
أهل الحديث أشياء كثيرة وصدقوا وأشدتها عداوة ما كان من قبل
المذاهب لانه يزعمه دينا ويبرئ عليه فينفر نفسه انه دين وحظ الموى
في ذلك أوفي وأوفر ، نسأل الله العافية وان يجعلنا من خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الموى

ودع عنك شأن الملوك فالتكبر عن الحق اقرب الى ملائمة أحوالهم
لكن هؤلاء العلماء المؤمنون على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم كيف صاروا شركاء الملوك في دماء المسلمين ومن لم يشاركم وبخالطهم صورة فقد فعل ذلك معنى لأنه بجهده ساع في تقويم قوم وكسر آخرين، وله نظير في عصره بينهما ما بين السبع الفنارية أفلامها وألسنتها أقطع من سيف الملكين وعسرك هما أهل المغارب والخابر والصلة والصيام ومظان الخير أتفقد براهم من عسرك الملكين ولا أحب أن انص لك على أحد خشية أن يزيغ قلبك عن مرادي ولكن خذ فضليه في نفسك بعد أن تدع لي خير القرون ومن يلحق بهم وخذ نظيره تمجدهما قد ملكا أزمة الفضائل ونشرا اعلام الشريعة ولكن بينهما العجب العجاب لاجل اختلافهما في عقيدة ونحو ذلك من الدوسيمة كل على ما يتهما أن يدسه عليه الشيطان حتى يصف أحدهما الآخر بالخمار وقد كاد الناس أن يصفوه بالملك ثم يت指控 لهذا قوم ولهذا آخرون وينسو ذلك ويعظم ويتفاقم الشر إلى آخر الدهر ،

وقد أخذ يقول أحدهما أمير بعله سلاماً لمقاصده وخلفه من يأخذ بقول الآخر، فهل الحامل على ذلك طلب رضوان الله لا والله لو كان لصدقاً من الله وعده أنه لا يختلف الميعاد، ولكن حملهم على ذلك الداء القديم فما اختلفوا إلا من بعد ماجاهم العلم بغيري بينهم، والمراد المخلاف الذي فعل ما فعل مما مامعى شرحه لا مثل ماجاه عن اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في مسائل المواريث ونحوه فذلك خلاف لا يسل سيفاً ولا يثبت عرضاً ولا ينهي مالاً إما البلاء كل البلاء ما عاد إلى هذه الرئاسة التي هي محض الكبر على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قال شمر بن ذي الجوشن أحد قتلة الحسين رضي الله عنه ألم تعلم أنك تسلماني شريف فاغفر لي ، قبل كيف يغفر

لك وقد اعنت على قتل ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال ويحك
كيف نحسن ان امرأنا هؤلا . امر ونا فلم نخالفهم ولو نخالفهم كنا شرما من
هذه الحشر السقاية . فهذا نوع من الجنون جعل الكبر على الله عذرآ له
عند الله ولو كان هذا عذرآ لتفعم البليس فاته عين عذره والرياسة هي الداء
الخفي لكن يصرح بعض البلة بسره ويكتم آخر وثالث لا يدرى بداعه
وانظر الى قول بعض العلماء الحمدلدين : لا تتم مرودة الرجل حتى يترك
المجاعة وقيل له في ترك المسجد فقال : أحضر مسجدمكم حتى يزاحمني
الحامرون والبقالون ؟ وقعد في مؤخر المسجد فقيل له ارتفع الى صدر
المسجد فقال أنا صدر حيثما جلست ، وهذا مثال وليس بقليل انما هو
تبنيه على داء الرياسة والله من قال

رأت عيني الموسوس وذا السياسه ولم ينحط البيان ولا الفراسه
ولم أر هالكا في الناس الا وباب هلاكه حب الرياسه
ولو صدقتم لهم لعلوا هذه الرياسه هي أرذل المنازل واما الرؤساء
عند الله تعالى سبحانه هم الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا ، وقد عقل هذا جماعة فزهدوا
في مقامات الامراء وزهدوا أيضا فيما يعرض للعلماء من حب الصيت
في خلال ما هم فيه من الخير ، فقالوا هؤلاء رجعوا الى ما ابتدأت الملوك
من حب الشرف فسلك هؤلاء مسلك الوعظ مع لباس الصوف وترك
كثير من احوال الدنيا لكن توجه عليهم بعد مداواة هذه القلوب المرضى
فاصطغنوها راقائق الكلام ، واستخدموها مطرائق لم تمهد في اوائل
الاسلام ، وصاروا رؤساء بغير نية ومن عرفهم ربما حكم عليهم ان هذه

الدرجة الثالثة فوق الاولين وربما حسن بعضهم الظن فيهم وظن طهارتهم
كالبحر لا يقبل النجاسة ومن صدق في دعواه فيعاده عندنا الاقتصر

على اتباع الانبياء ليس الا والله اعلم

وهذا ما أردنا من بيان ان الخلاف والمعصب سبب سفك الدماء
والمراد التنبية ولا يمكن استقصاء بلايه في هذا الباب ولقد حكي عن باشا
من امراء الروم يسمى سنانا في صنفاته حين وطأتم اليمين وخبره أشهر
واكبر وقد انسى أهل اليمين ضرب المثل بالحجاج وصار علما للظلم والفتک
كانه مولوع بسفك الدم والثنتان فيه بالسلح والصلب والخفق والكرابح
فيينا هو في خاصته يتأوه ويتباهي الى الله تعالى في طلب المخرج من نفس
مسلم قتله في الروم اذا قيل له : هؤلاء الجماعة الذين ارسلت لهم فاشار لهم
ان اقتلوهم من دوز اكترات ولا نظر ولا استثنات في شأنهم فقال لهم البعض
الحاضرين في ذلك فقال انا أناوه من قتل مسلم محترم وهؤلاء زيدية تحمل
دماؤهم بدون هذا انا يقتذر بهذه الذنب التي تصورها عليهم او كما قال
لارجه الله تعالى فهذا الظالم لا شرك في مشاركة من غرس في قلبه هذه
المقيدة في دماء المسامين وكذلك من لم يزحها عنه من العلماء الذين لا عذر
لهم كيف من يسجل له امام القتل وكنت اظن ان هذاشيء نادر في سنان
المشوم وجاءه قليلين واذا هو مطبق عليه في من هو في دولة الاروام
كأن هذا شيء يتبع الدولة كأنها نسخت الشريعة

والسبب ان الزيدية مازالت فيهم قائم في الاشراف وعوامهم يكادون يلعنون
الامام بالنبي يحاربون منه بلا جعل لا كساير الملوك ومن مذهبهم وجوب
الخروج على الظلمة والجورة وان يكون القائم عدلا مقتضا و هو على الاعان

ورضاه الرحمن ومن مذهبهم تقديم علي رضي الله عنه في الامامة بل هو أول الائمة بعد النبي صل الله عليه وسلم قام أو قعد وينحصر بمدحه في الحسينين وولدهما إلى آخر الدهر، مع كمال الشر انتطعنه ويختصون الثالثة المشائخ رضي الله عنهم بالتأويل ولا يتأولون لمعاوية ونحوه من الخالفين فكل باع يجب الخروج عليه وهذا شيء معلوم من قديم الدهر في الزيدية وبه انفصلا عن سائر المذاهب وليس لهم كبير خلاف بعد ذلك بل يوافقون المعتزلة في المقادير وأما الفروع فأئمتهم يختلفون: منهم من ينطب عليه مذهب الحنفية ومنهم من ينطب عليه مذهب الشافعي موافقة لاقليدا ومنهم من لم يكن كذلك بل شأنهم شأن المجتهدين إذا يعظم الخلاف التهسب، الآتي سجود السهو صار كالعلم لهم حتى ترى أهل المذاهب الاربعة يتركونه أبته ما شهدناه يفعلونه قط والسبب إنما هو قوة تحري الزيدية واحتياطهم كتعليمهم في الوضوء حتى نعم عليهم الدامايانى كثرة الوضوء وقال هو خالفة السنة وصدق وسجود السهو من ذلك القبيل وهو نوع من الفلوفي الدين كما قال بعضهم أن الشك في الوضوء إنما يقع للمتدين البالغ كالمحقق ابن دقيق العيد فالزيدية افteroوا والمذاهب الاربعة ^(١) فرطوا

وإذا راجحت متفقهة القبليين ما كانوا يترفون بذلك هؤلاء يقولون ما نسجد الأسباب وهو لا يقولون لم يقم السبب ومذهب الزيدية في سجود السهو قريب من مذهب أبي حنيفة في كونه بعد التسليم وسائر أسبابه وفي

(١) أي متبعوا المذاهب الاربعة فإذا كان المصنف ما شاهد أحداً منهم سجدة السهو فعن شاهدنا ذلك كثيراً وقع مما كثروا والبحث في المثال ليس بالمهم وكم ترك عوలاء سنا وأتوا بذات ما تقدموه وفهاؤهم لهم مجيزون، خلافاً لما يستقدون باسم صحيحة

وجوبه ولقد فعله أحد ائمة مقام الحنفية بمكة وكان اذ ذلك عبادة جماعة عسكري
نحو ثلاثة آلاف جاءوا من الروم لعزل الشريف سعد بن زيد وهي سنة اثنين
وثمانين والفرد ورووا ذلك السنة حاج المين مخافة ان يتقوى بهم الشريف فلا
يقدرون على عزله وكان جلتهم نحو ثمانية آلاف او اكثر ثم بقي في مكة
ثلاثة آلاف سائر السنة فلما سجد المذكور لموجب في مذهب الحنفية اجتمع
العسكر وهو باقتله وقالوا لزيدي فما انقذه الا بعض فقهائهم جاؤهم بالكتب
پترونها عليهم ونحن نشاهد ذلك ومن المجب ان ذلك الامام جده زيدي من
أهل صنعاء فتشفع ابوه حين دخل مكة وتحتفظ هذا لما رأى الحظ اليوم
منحصر في الحنفية لاجل الدولة وهكذا اكتير امن مسائل الفقه شهرها التنصب
واما ترث الرفع عند التكبير ووضع اليدين على اليد والتتأمين فاستقرار مذهب
الزيدية الان من مقلدة المدوية^(١) على تركها وکثير من ائمتهم يخالفون في ذلك
فالتأمين يقول به احمد بن عيسى اعني كونه سنة ويجيزه من اجاز مطلق الدعاء وهم
من عدا المادي فقد قال الامام يحيى منهم انه لا يعلم خلافا غيره في منع
الدعاء بغير الآخرة والرفع عند التكبير يقول به القاسم وزيدو المؤيد ووضع
اليد على اليدين قول زيد بن علي وكذا سائر المسائل فاختبرها وما مذهب الا
وفيه بدعة واضحة بل بعد سيفا من اعتمد الرأي وكلهم اعني اهل المذاهب
قد فعل ذلك ولو في بعض المواقف واعلام فيما بين الظاهرية وأهل الرأي
منهم الاقرب الى هؤلاء ومنهم الاقرب الى هؤلاء والتوافق يدرك
سبحانه وهم ان شاء الله تعالى الى خير مهما سلمت مقاصد نعم كان يقول قاضي
القضاء عبد الجبار بن احمد الشافعي المعتزلي رحمه الله تعالى لتألمذته

(١) لعل الكلمة «المدوية» المادوية نسبة للهادي

لآخر جموا الشريف في مسأتين فانه لا ينصف فيها: مسألة الامامة ومسألة الحسن أو كما قال

و هذه الامور التي ذكرناها عن الزيدية ما زالت فاشية في الناس
قد يعا و حدثنا ولم يستحل الساف دمام بمجرده بل عند مباشرة القتال
كل يرى أن الصواب أمانه من الفريقيين وأما أحد مساكين الفلاحين
وافراد الناس فما رأينا ولا سمعنا به في غير هؤلاء الارواح والسبب
استئصالهم شأفتهم من العين وقوة العين في عصرنا هذا من انه يجمعهم
وأهل العراق اسم الشيعة ولا ولذلك القوم دولة وصولة فكانا ملوكين
متضادين مذهبها وسيفا ولكن أهل العراق رافضة حقا وبلا ذمهم أعظم
من بلاء نقدهم من الخوارج وأما الزيدية فقد ذكرنا ذهبهم وأما اسم
الرفض فان كان المراد به ما ذكرنا فهذا اصطلاح وعرف الاولين ان
الرافضي السباب والباطل على الخلقاء الراشدين رضي الله عنهم اعني الثلاثة
وليس من مذهب الزيدية الرفض بهذا المعنى فهم شيعة غير رافضة هذا
ما استقر عليه مذهبهم فأودعوه بطون كتبهم ومذهبهم الآن بسبب
الدولة في العين من أظهر المذاهب وما يتظاهر أحد بالرفض فان ترفض
أحد من جهالهم وأفرادهم فليس ذلك بناقض لا يصل المذهب نعم مذهبهم
في هذه المسألة زائد الرفض كما قال بعضهم^(١) جئني بزیدی صنفيراً أخرج
لك منه رافضياً كبيراً لكن لا يلزم المقتصر الا ما فعله والمراد التبيه على
ما ادّت اليه المقادير من استحلال الدماء

(١) هو الحافظ الذهني

ولما كانت الاتراك قد عاثت في الدين وفطوا الأفاعيل بتفوسيهم أولاً من الحمور والفسور وبالناس ثانياً من الفتك ونهب الأموال وغير ذلك حتى الجاؤ الناس إلى أن يمحجوه البناء كما يمحجوه البناء فقامت طب THEM لزيادة الاطهار الذين هم شيعة آل الخطأ بمحمدية عربية حتى كان بعضهم يقيم التركي مقام التور في حرث الأرض في بلاد الاهنوم وصار عندم مسمى التركي على ذلك أعني الظلم وسائر الخبائث وضمت المتفقة إلى ذلك أنهم جبرية مشبهة قدرية واتصل بذلك أنهم أحد المذاهب الأربع فيهم من مسمى التركي الظلم والفسور وكل بلاه ويفهم منه غير المتفقة الجبر والتشبه والقدر وهي بزعمهم كفر والكافر يجري عليه عند أكثرهم أحكام الكفار ويلزم من ذلك أن من والاهم فنهم وأهل مذاهبيهم منهم لكن هذه مفسدة ظاهرة وتکاد تضر بالدولة وينقض لها المتدين^(١) فصارت هذه الأشياء كالعنة وان نظرنا إلى التحقيق فهو ما ذكرنا وان نظرنا إلى ما عليه أهل المذهب من الرفع من شأن المذاهب الأربع وخلط مذاهبيهم بذاهبنا^(٢) في بطون الكتب ومعاملتهم معاملة الأمة المرحومة قانا هذا الذي عليه الاعتماد وندين به رب المباد، وزمام يختلفون بين هذين الفرضين على حسب عقولهم ودينهم وتوفيقهم فاما المذاهب

(١) أنها قد أضرت واستمر ضررها وعسى أن توفق الدولة في هذا المصر عصر الدستور إلى تكفير تلك السينات وجمع كل المسلمين بالعلم والمدلـah مصححة

(٢) أضاف المصنف هنا مذهب الزيدية إلى نفسه وهو ما يتصل منه في مواضع شئ ومن تتصل من شيء بخطول التمكن فيه لا بد أن يغلب عليه في القول أو العمل، وسيأتي عن قريب ذكر لشووه فيهم وبراءته من بدعهم Ad مصححة

الاربعة في مكة المشرفة وسائر وطاعة الارواح فعل هوى الدولة لكنه قد تطاول ذلك وصار دينا فظنوه كذلك حتى يظان الناشئ الطالب للعلم ان مسمى الزيدى يقرب من مسمى اليهودي

قال لي بعض من انس بي في مكة وهو مغربي من أهل مراكش وهو ذو دعوى عريضة في فنون العلم والطريقة من نوع شطارة فقال لي أنا لا أدري ما الزيدية اغا عندى لم من البعض مالا حد له فأخبرني بشيء من مقالاتهم. فاجب لمن يبغض طائفة كبيرة من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم مطبقين لليمن من قديم الزمان وقد عرف أن الحكمة بعائية والإعان ياع وأنهم أرق أقدة وألين قلوبًا فما بال بهذا الوصف النبوى شخص من لم يكن من ورثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اليمن أو من يلوذ بهم . وهذا نظير ما فعله ابن السبكي وحكاه عن علمائه من صرف أحاديث فضائل اليمن الى الاشعرى وصرف فضائل قريش وبني هاشم الى الشافعى لأنه مطابق وأمه حسينية في بعض الروايات بل قال ما خرج من قريش امام متبع غير الشافعى ونحوه ذكر الجوني في البرهان و قال يترجع تقليد الشافعى بحديث «الإثنة من قريش» لأنه ليس فيه امام متبع سواه فياته وللمسلمين هؤلاء الإثنة من ذرية الحسينية المشهورون بالعلم والفضل والاتباع ما لهم نصيب من بشائر جدهم ؟ إن هذه لمصيبة وضلاله وخيانة للإسلام ورفض لاحترام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بمعاملة ذريته هذه المعاملة . اللهم إنا نبرأ إليك من صنيع هؤلاء من ذرية نبيك ونبرأ إليك مما فعله الشيعة في جانب أصحابه مقابلة كل منهم لخصمه بما يكرهه وأشارك على ما أكرمتني به من الجم يعن

حبهم كاينبني واذا كان من شرط حب الصحابة ثلب أهل البيت واطراهم عند التسمين بالسنوية ومن شرط حب أهل البيت ثلب الصحابة واطراهم فقد اختل ذلك المشرط بيطلان شرطه نسأل الله المافية وان يعیننا على حبهم بحبه وحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا للهوى آمين .

وقد قلت في هذا المعنى

عرفت من حق أصحاب النبي العربي
باد عليك وفاس غير محتجب
يداك بالعروة الونق من القرب
حب الكرام فدع ذا الحب من كشب
علي برهان ما قد قلت فاقرب
حبر عليم نق الرأي كالذهب
ذكر الصحابة ذا بشر وذا غضب
وذا مساوئه حطا من الرتب
ومدح هذا لرأس القوم والنذب
دعواك ها ان ذا فن من اللعب
والناصبين كاهل الشام كالذهب
حال من كان من صحب ومن قرب
حقا فلا بد لفرقان من سبب
لهم دسائس في الإطراف في الحرب
وغالطوها خفق وافق بالعجب
قد ابرموها على الاوهام والكذب

قل للملقب سنينا سمدت بما
لو لا انحرافك عن آل النبي وذا
والملقب شيئاً لقد ظفرت
حب القرابة لولاسوه ظنك بالص
ان قال قاتلهم مهلا فقل لم
خدمها موزعة كالشمس يشهدها
ما لي أراك لدى ذكر القرابة أو
علي حسان ذا رفما لرتبه
تكلف العمر في اعلام ذا اشرا
لم تشق بمحسن الصنم لو صدقـت
وشاهدـي كتب أهل الرفض أجمعـهم
لو كان المصطفى ذا الحبـ ما افترقتـ
فانظر لنفسك ماذا قد فرقـت بهـ
عدمت رشـدي انـ القومـ كلـهمـ
لكـنهـمـ كلـهمـ غـرواـ قـوسـهمـ
كـفـلـهمـ فـي عـراـشـتـيـ لـدـيـنـهـمـ

عليك يا صاحبي ما قال خالقنا والمصطفى والمطرح ما شئت من كتب
ان قلت اطراهم البدعة قلت قد ذكرنا بدعتهم ماهي وانه لا تبلغ
بهم الى استحلال دمائهم واعراضهم وان ينضموا في سلك الرافة الدين
يسبونهم في الخطب وان كان عدواً على المسلمين في السكل فان حال
المسلمين أيها بلغت لا تبلغ الى أن يلتحقو في الدعاء عليهم في منبر المسجد
الحرام بعقب النصارى .

قال الذهي في الميزان في ترجمة أبان بن ثعلب الكوفي : شيعي جلد
لكنه صدوق قلنا صدقه وعليه بدعته وقد وثقه احمد وابن معين وأبو حاتم
وأورده ابن عدي ^(١) وقال كان غالياً وقال الجود جاني زائف بجاهر
فلم يقل ان يقول كيف ساعي توفيق مبتدع وحق الثقة العدالة
والاتقان فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة ^(٢) وجوابه ان البدعة على
ضربين فبدعة صغرى كفلوا التشيم أو كالتشيم بالغلوغ ولا تحرف فهذا كثير في
التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو ذهب بحديث هؤلاء لذهب
جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة يينة ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل
والفلو فيه والخط على أبي بكر وعمرو رضي الله عنهم والدعا الى ذلك فهذا
النوع لا يحتاج به ولا كرامة ولا أستحضر الآن رجل صادقاً ولا مأموناً ^(٣)
بل الكذب شعارهم ، والتقية والتفاق دثارهم ، أما غلة الشيعة في عرف
السالف فهو في عهان والزبیر وطلحة ومواوية وطائفة من حارب عليا
رضي الله عنه او تعرض لسبهم والنالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر

(١) كذا ولم الأصل وأورده ابن عدي في الضغفاء . اهـ مصححه

(٢) اي من هؤلاء الفلاة ولم هذا القيد سقط من الناسخ

مؤلاء السادة ويتبرأ من الشيختين ايضا وهذا امثال مفتر و لم يكن ابن بن
تعلب من يتعرض للشيخين أصلًا بل قد يستقصد ان عليا افضل منهما انتهى
كلام الذهبي وهو من أشد الناس على الشيعة ومؤودي كلام غيره من
المعتبرين نحوه فن هذا يعلم ان الزيدية ليسوا من الرافضة بل ولا من غلاة
الشيعة في عرف المتأخرین ولا في عرف السلف فانهم الآن مستقر مذهبهم
الترضي على عثمان وطلحة وابن زيير وعائشة رضي الله عنهم فضلًا عن الشيختين
وقليل منهم يتوقف كتوقف متفسقة الخوارج في علي رضي الله عنه لانه
روى توبته بزعمهم الفاسد وان كان بين الفريقيين بون بعيد، فهذا مذهب
الزيدية وهم يفيضون من دائرة العین ويتضورون في كل مفصل في الحجاز
سيما بين الحرمين الشريفين وبادية المدينة المشرفة حتى ان الافراد من
المذاهب الاربعة اذا سروا بهم في محالهم المروفة يتقوهم ويتظرون
باتشیع لاعماض البادیة فيهم مع غلوتم في عدم الاعتقاد بمن ليس بشیعی
اما الظهور والخلفاء بحسب الدولة ولو انصفت لعلمت ان بدعتهم دون بدع
غيرهم مما قد ذكرنا في هذا الابحاث

وهائنات فيهم وبرأني الله من بدعهم هذه ونجاني منها كما نجاني
من غيرها من بدع غيرهم مما اعرفت حتى لقد رأيت النبي صلی الله عليه
والله وسلم يشكر لي ذلك ويحذر من التهاون بجانب الصحابة رضي الله
عنهم. ونقول كلامهم في تقديم علي رضي الله عنه وانه منصور عليه بالامامة
لامعني له بهذه اللفظة والحمد لله وكذلك ما زال صلی الله عليه وسلم يؤيدني
برؤياه ويثبتني في مقاصدي سيما في هذه الابحاث فكرايتها على اخاء تقوى
مرادي مثل اني اتيته على الاثر وانه يطمعني لما طيبا بيده المباركة وان

عثمان رضي الله عنه يعطيني شيئاً منه صلى الله عليه وسلم يدل على ما أثار فيه
وانه يأمرني أن أصدق يمينه في صفة الصلاة ثم ادفع عنه رجالاً يأتونه
من قبل وجهه وانه ينهاني مخضباً عن استغالي بكتاب الغزالى الاحياء^(١)
ويقول ألم أخبركم بكلام المدى وانه يلبيني عبادة له حسنة وانه يقول لي وقد
سألته إن يسأل الله ان مجنبني عن النار أظن ان اخليلك تدخل النار ويضحك
وغير ذلك وهذه قطع من ننمات كثيرة لا يليق ذكرها انما ذكرتها
تحمداً بنعمة الله تعالى واعتصاداً الذي قلب سليم وكم رأيت أو رأى لي ان
على أنني نوراً استضفي به في الظلمة وذلك يكون عند تحرير هذه المباحث
حتى لقد صار تحريري لذلك مظنة لذلك والحمد لله وما البس علي وجوزت
فيه ماجوزت لم أجوز في رؤيته صلى الله عليه وآله وسلم سيبا من أونس
 بشيء كان أثره عنده ليس كأنه غيره ولم تر المنamas مضاعة في
كلامه صلى الله عليه وآله وسلم بل ولا في كتاب الله تعالى وهذا شيء عرض
عند ذكره ابتداع الزيدية

ولعلك تقول إنها هذا من الماء الذي تنقم على الناس به وانت لما
نشأت في الزيدية بقي في قلبك من حب الوطن وحنّ قلبك الى الـإـلـف
المـالـوـفـ الـذـي لم يـسـلـمـ مـنـهـ مـنـ هوـ اـفـضـلـ مـنـكـ بـدـرـجـاتـ بـلـ قـلـتـ اـنـكـ
ماـعـلـمـ فـيـ جـيـمـ الـمـصـنـفـيـنـ مـنـ سـلـمـ مـنـ ذـلـكـ فـالـكـ خـلـصـتـ مـنـ ذـلـكـ مـنـ
بـيـنـ الـعـالـمـيـنـ وـعـلـىـ الـجـلـةـ فـقـدـ آذـنـ الدـفـعـ عـنـهـ بـاـذـ كـرـنـاـ وـالـجـوـابـ اـنـاـ

صلـلـ لـمـ سـرـسـ

(١) يعارض هذه الرؤيا رؤى تناقضها تشرى برضى النبي (ص) من الغزالى ومن
كتاب الاحياء ويختلف ذلك باختلاف الرواين في الاعتقاد والاتفاق بهذا الكتاب
وأكثره نافع وقليله ضار وكل يأخذ بحسب استعداده او مصححه

أخاطب بكلامي هذا كله رجالاً متدينين شهماً نافذاً وسمواً نافذاً قد افرد
 قسسه الله واستحقرت همته مراعاة الخلوتين الاما كان له لام من حيث الدعوى
 فكيم مدع لذلك ولكن من حيث الحقيقة والواقع وهذا الموصوف سبيله
 معرفة حقيقة ما وصفته فاما أنا مخبر ومنبه فان تمجيد صدق مقالتي كنت
 عنده دالاً على الخير وإن وجد^(١) خلاف مقالتي قال بما يصلح له هناك
 مستحضرًا وقت حكم الله تعالى بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون فما يقف
 المؤمن الفطن هذه المواقف إلا وقد عزم على خصومة من ترض له أي
 والله لقد رضيت بخصوصة الأشعري في تقدير الحكم ونعته الله على الكافر
 والتکلیف بما لا يطاق والجبر وغير ذلك مما حاررناه نصيحة لله ولرسوله ولل الحق
 وأهله من كانوا لهم أشهد، وكذلك ابن عربي وأهل نحلته، وليس غرضي
 أن أمضي عمري في التوجُّم من الاختلاف ثم أثر لي خلافاً مستقلاً فلا
 تجادلني بالكلام وتعارني وتنالبني ولكن اختبر مقالتي وقل صدق أو كذب،
 فلو كنت أريد أن أمتدي بعقالي، أو أغالب بجداي، لخدوت حذو الأول،
 فهذه معاملتي فامش معي أو تأول، وما زلت مدة يقائي في المين يقول في
 متفقهم نحو ما من قولك هذا : هذا نظر في كتب الاشاعرة فضل ، هذا
 ينبع في النظر في كتب الحديث فزل ، هذا تشفع فرمي به عند التكبير
 ووضمهما على صدره وأمن ، لأن المستقر في مذهب الزيدية اليوم خلاف
 هذه السنن الواضحة فان الأدلة فيها نار على علم ، ومثل منع الدعاء مطلقاً
 مما يجهله من حرم الحديث والقوم جسدوا في نفي الادعية على حديث

(١) ماظن أن المصنف هو الذي أورد الشق الاول بالخطاب والثاني بالشبيه فـ
 هذا الامر تحريف النساخ ولكنه من اغرب تحريفهم اهـ مصححه

ليس فيها شيء من كلام الناس» كما جدوا في تقيييف الدين على حديث «اسكنا في الصلاة» الوارد في السلام وليس فيما دليل على ما ذكرناه لذلك قال البخاري من احتاج بهذا الحديث على ترك الرفع فليس له حظ في العلم، على ان مسألة اطلاق الدعاء في الصلاة ومسألة الرفع لا نقول انها ظنية في كل منها بل كل منها معلومة لكثرة ادلةها ومحتملها من صوابها وبيانها في متواترة المعنى قطعا ولا ينكر هذا الا من جهل حقيقة الحال لكن القوم بهم لذلة عن نحو هذا لم يبعدهم عن الحديث ابدا وتطمئنون من كتب الحديث ما يتقون به لقلة الرواية في كتبهم الاصلية واما المتأخرین فقد اخذوا من سنن ابي داود ونحوها ووضعوا لهم كالشفاعة واصول الاحکام بغير اسناد بل من اسائل في الظاهر فلا يقدر أحد من على اسنادها لهم الا الى اصولها من كتب المحدثين لكن الدعوى انها متصلة بغير حاجة الى المحدثين والحقيقة خلاف ذلك والمسند كما في كتابي المادي وكتاب احمد بن عيسى وكتاب محمد بن منصور وشرح التجريد ونحوها لا يقدرون على معرفة رجالهم الا من جهة المحدثين لانه ليس لهم وضع في الجرح والتعديل بل قال سيدعم الامام المدحى ان قبول المراسيل، استقطع علم الجرح والتعديل ، فلا يحتاج اليه المحتد ، فلما استفروا عن المحدثين لتأديبة ذلك الى اطراح السنة كذهب الامامية والخوارج ولم رجموا الى المحدثين صريحا ولتهم فعلوا قاتلهم في نصر قاتلهم في الفقه خير من اهل المذاهب الاربعة يخلطون اقوال العلماء ويزدكون حجتهم في غالب الاسر سجا في المتأخرین الامام يحيى بن حمزة فمن بعده والمذاهب الاربعة لا يعرف الناشئ في التفقة غير ما هو

فيه . ولقد أخبرني بعض المغاربة بمكة انه لا يعرف في ارضهم غير طالب العلم ان في الارض غير مذهبهم وسأل بعض جمليتهم حين رأى الكعبة هل عمرها مالك ؟ . وسمعت بعض من يخانق بالعلم بعلم بعض خدم الكعبة ويقول في كلامه لأن مالك احتجة الله على خلقه في ارضه وسائر المذاهب أشد من ذلك ولو سرد الانسان من حكاياتهم ودعائهم لم يبق من المنصف شئ انها ظلمات بعضا فوق بعض فينبني لصاحب الملة مطالعة ذلك في مظانه كطبقاتهم ، ذكر بعض المتفقهة في مكة من الحنفية ان عيسى عليه الصلاة والسلام يصلى عليهم حين ينزل فذكرت هذا لبعض المقلاء من قهاء الشافعية فقال هذا مصريح به في كتب الحنفية . والزيدية أخذوا بطرف من الانصاف فيما ذكرنا ولقد سبنا سابئهم بمخالفتنا لهم فيما توجب المخالفة وما يحملنا ذلك على ان نقتري عليهم ، أو نعظم الحقير ونکبر الصغير من عيوبهم ، بل نقول هم من خيار الامة واعدلها مدي الدهر سيرة وان كان العدل لم يبق اليوم الا اسمه ثم نبرا الى الله من ابتداعهم سياق اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ب مجرد التخطئة كما قال الزهرى : من رأى ان عليا كان أحق بالامامة من ابي بكر وعمرو وعثمان فقد خطأ بابكر وعمرو وعثمان والمهاجرين والأنصار ، فللهم در الزهرى ولكن المخالفين اعتدوا عليهم كما اعتدوا هم على المخالفين فالحمد لله الذي نجانا من شرم اجمعين واما ذكر البدع على جهة التفسير من غير اعتداء ولا هو في فن النصيحة والدين النصيحة (تقىدة) قال الشمرانى في كتابه البحر المورود - ونلم ما قال - من حق أهل البيت ان يتسامح لهم فيما يفلون في حق علي كرم الله وجهه ويجعل من عوائده الناس جميعا من الرفع لا باهتم والفلوعادة وطبعا او كما

قال ولقد وقفت على حكايات ومنامات كثيرة تمضي هذا المعنى اعني ان لمم شأنا في نحو هذا ليس لسوام من أحسنها ان بعض أهل الغرب ارسل مع حاج ببلغ من المال وقال ضم هذا في رجال نسبة صحيح من الارشاف في المدينة فلما وصل قيل له كلام انسابهم صحيحة غير انهم زيدية يسبون أبا بكر وعمر وعثمان قال فجلس الى شريف وسألة عن مذهبة فقال زيدي فقال از مي ودية كذا من المال لولا انك على هذا المذهب لدفتها اليك قال فشكى اليه عيالا وحاجة وسألة ان يعطيه شيئا فابي عليه فلما نام رأى ان القيامة قامت واراد ان يمر على الصراط فاصرت فاطمة رضي الله عنها من يمنعه فبقي متغيرا لا يجد من ينفعه واذا النبي صلى الله عليه وآل وسلم وعنه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال يا رسول الله فاطمة منعنتي الجواز على الصراط فالتفت صلى الله عليه وآل وسلم الى فاطمة يسألها عن سبب ذلك فقالت لانه مني ولدي رزقه فقال له صلى الله عليه وسلم انها قالت انك منعت ولدها رزقه فقال مامنعته الا انه يسب ابا بكر وعمر فقال صلى الله عليه وسلم انه قال انه يسب ابا بكر وعمر فالتفتت فاطمة رضي الله عنها اليهما وقالت اتواخذان ولدي فقال لا بل نسامحه واما ما قال الحاكي فالتفت أي النبي صلى الله عليه وآل وسلم او فالتفتت فاطمة رضي الله عنها وقال او قالت وما لك وللدخول بين ولدي وبين ابي بكر وعمر فلما استيقظ راح بالمال الى الشريف وقص عليه واعتذر اليه ومعنى هذه الحكاية مما يظن وقوعه ان شاء الله تعالى فيما بين الصحابة والقرابة وهو لاء الدين يزعمون محبة الصحابة أو محبة أهل البيت يصح معاناتهم للتفريق ودعواهم ما يدعون من سقط الماء وأولئك بمضيم أولى ببعض من هذا الداخل الشقي بل

المظنون من هؤلاء الرفقاء علي وابو بكر وعثمان وعمر ونحوهم لو كانوا أحياء
لما رضوا ان يصاب اكثرا الامة من الروافض والخوارج وسائر النواصب
بسبيهم بل يسامحونهم فانهم لهم بنزلة الآباء ل مكانهم الذي اكرمهم الله به
وم في الآخرة كذلك، والله اكرم منهم وارحم، هذا من صلاح المقاصد
واما من لا يالي بهذه الاشياء انما يتبع كل ناعق بحسب الاحوال ونحو
ذلك فلم يأت بقليل والحساب الى الله سبحانه

ولقد غلا ابن عربي المتصوفي وزعم ان الله اسقط عن اهل البيت
وسامحهم في جميع ما يأتون قال وما يصيّنا من ظلم ظالّهم فـكما يصيّنا من القدر
المطلق ولا نذ كرم في قلوبنا وألسنتنا الا بخير هكذا عنه في بعض كتب
زدوق والذى في القتوحات انه لا يقع منهم القبيح لأنهم مطهرون فالذى
ليسوه من القوائح انما له الوصف القبيح بالنسبة اليه لا بالنسبة اليهم وبنى
هذا الكلام على ان الله سبحانه أخبر انه يريد تطهيرهم وما أراده الله
وقد وهذا تبرير موافق لاصحهم لكن المعلوم بطلانه من ضرورة الدين
فيلزم بطلان المذوم اعني ان ما أراده الله كان فـان من المعلوم انه لا يحمل لهم
نکاح امهاتهم وبنائهم وقتل المسلمين وخراب المساجد وسائر القبائح
وانها تصبح منهم كفراهم بل أشد كـا قاله الباقر رحمة الله تعالى: اني لا اخشى
ان يعذب الله عاصينا مرتين واما ان الله يسقط عنهم الذنب لو دل عليه
الدليل فهو لا ينافي عدم التطهير اذ قد لا يمسوا الرجس ويحتاج الاشارة
الى التخلص من تبرير ابن عربي فـانه لازم لهم

فـان قلت فـن لا يقول بقولهم في الارادة ما يكون معنى الآية
عندـه؟ قـلت مثل قوله تعالى «والله يريد أن يتوب عليكم» ولا تكون التوبة

عليهم منه الا اذا تابوا أو يتوب الله على من تاب وحاصله ان الله سبحانه وتعالى لما خصهم بالوعظ الذي سببه ذكر ازواجه صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وأخبرهم بنهاية هذا التخصيص وان الله سبحانه كا خصصهم بالموعظة مع تعليم الموعظ للعباد اجمعين فلهم عنده مثل ذلك من خصوص الارادة والمحبة لتطهيرهم ثم جاء بلفظ يسمون ويشعرون بسبب التخصيص وهو كونهم أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فالخطاب لبعض النوع مواجهة وهو عام ومن لم يرض بالتميم فهو وجمل وشقاوة اعني من جمله خاصا بالزوجات^(١) ورأيت لابن تيمية ذكر ذلك في معرض كلام وان الرجس هنا خاص بالزنا وما يلحق به وهن كذلك رضي الله عنهم ولا أدرى هل ذكر ذلك بلا روية لأنَّه كثير الاملاء أم قد حرر نظره وفرعه على مسألة الارادة فيكون قد أصاب تقييماً وأخطأ تصييلاً عكس فعل غيره من أصحابه وبسيط أن يريد ذلك لانه لا يقدر على طرده في جميع الوارد كتاباً وسنة هيبات هيبات ومن أراد اخراجهم فقد أبعد وشر نظم القرآن أشد نثر وخالف صريح اللغة

فإن قلت فهذه الكلمة في الناس ظاهرة في مدح أهل البيت إن الله اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا. قلت يُحتمل مرادم أمرین (الأول) ظاهره وهو قول ابن عربي ولا يقوله مسلم يعتقد به وهو خلاف المشاهدة فانهم يلابسون الرجس على معانیه من أن المراد هنا المعاصي فكيف يحمل مراد صلحاء الامة على معنی تردد الفرودة والمشاهدة (الامر الثاني) مرادم أن عنایة الله بهم في ذلك لا بد لها من اثر في الجملة وهو يعبر

(١) بالغ المصنف هنا لرسوخ التقليد في هذه المسألة في قبله

لهم عن الشيء المتهم به بأنه قد وقع والامر كذلك فانهم مذلة الخير ومثنته وسر النبوة سار فيهم لاثق على أعمالهم ومكارم أخلاقهم بل على صورهم الحسية، ترى غالب الناس الرجلين بديهية فيقطع أو يظن أن أحد هما من أهل البيت النبوي ولقد كنا في المبن ما يكاد يتختلف هذا علينا لصحة انسابهم ولما وصلنا الحرمين ورأينا من أهل مصر والشام وغيرهم لم نجد ذلك في كثير من اخذهم هذه العلامة عامة أو خرقة خضراء فوقها فكان عدم العلامة هو العلامة^(١) وأحسن من قال

حملوا لأنباء النبي علامة ان العلامة شأن من لم ينشر نور النبوة في كريم وجههم يعني الارب عن الطراز الاخضر ومن مقاصد الخلاف أخذ الملوك هذه الاموال سحتا بينما لا يستطيع الآن أن يتكلم فيها أحد يأخذونها باسم العشور وما شاؤا من الأسماء كقولهم المحبة المال السلطاني ، وغير ذلك ، ونحن الآن في الحرمين لا نسمع لذكر الاموال المفروضة شرعا اسمها لانه اضيق معناها فسي ذكرها وسبب ذلك ان العلماء الذين أخذ الله عليهم الميثاق أن يبينوا

(١) ان تأثير التزية والبلاة قد أوقع المصنف في هذا الوهم فلم ينتبه منه استقلاله وهو من قبيل توهם أكثر الناس انهم ييزون أهل دينهم من غيرهم بسببا خاصة بهم بسمونها نور الایمان أو نحوه من هذا . والصواب ان لكل طائفة من الناس في كل بلاد عدة شارات وعيزات في الشهان والعادات والملابس يعرف أفرادهم بها من يعيش بينهم وإن كان غيرهم يشاركون في جموعها فالسودي يميز بين المسلم والنصراني واليهودي من أهل بلده أو ولادته ولا يميز بينهم بمصر كما يميز أهلها ولهذا لم يميز المصنف الشرفاء من غير اليهود على اني أظنه أنه يوجد في مصر والشام من دعوى الشرف بغير حق ما لا يوجد في اليمن ولكن الشرفاء في كل البلاد كثيرون في البشرية وعارضها الا ما كان من قوة الاستعداد للخبر اه مصححة

الشريعة ولا يكتنونها وان يتضادوا على الحق ويتعاونوا على البُر والتقوى ووصاهم بقوله « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى ويعسى أنْ أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه » وقال في ملوكه بني اسرائيل وظاهرهم ليحذر هؤلاء ما وقمو فيه وتبعوهم حدو النحل بالتعل « وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والمدواز واكلهم السحت لبئس ما كانوا يصلون . لو لا نهiam الربانيون والأخبار عن نولم الإمام واكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون » فهؤلاء لما افترقوا في المقايد المبدعة وزعموا أنَّ أول قدم تصرف اليه النهاية والحملة رد مخالفتهم وهناك دسيسة منافسة هي الحامل في الحقيقة فاقتروا بغيا ثم ترب على الافتراق ، تقويم كل لعمود الشفاق ، وصار كل منهم انما يمتز عن مال اليه من الملك على خصميه وفي الملك أيضا من يدعى العلم كما يحكي عن المؤمنون : أَفَ خليفة يدخل عليه من هو أعلم منه ، فصارت العطاء اسراء الملك حين لم يبقوا يداً واحدة على الملك فصاروا لا يستطيع أحدهم ان يشكك منكراً ولا أن يأمر بمعرفة ثم تدرجو الى أن صيروا المنكر معروفاً كما جاء في الخبر النبوى وصاروا يحسنون للملك أهواهم والملك عن آخرهم وفق الله - وقليل ماهم - كل همتهم مصروفة في تقويم أمرهم ، واسعاة ذكرهم ، وهذا المال هو المewan على ذلك ، والمبلغ الى ما هنالك ، ونم هذا ما زع الله من قلوبهم ذل المقصية ، وهيبة أهل الشرعية ، ولكنهم أعدوا لهم شبكة عنكبوت وكل من في الوجود طالب صيد حتى قال النصوص بدون مبالغة أثنتهم : كلكم يشي رويد ، كلكم طالب صيد ، غير عمرو بن عبيد ، والله عمرو لو وجد

له مساعدآ أو تأسى به أحد من هؤلاء الفضلاء فترى الامير أول قدم
من مدعي العلم يدنسه ويعلل بطنه ويتغير له عن السحت فلا يستطيع بعد
أن يتكلم فان تكلم يسفر به العامة والخاصية ولا ناصر له لأن كلام قد
وقد في شبكة من الامير ثم بعد ذلك لم يقنعوا منهم حتى صاروا يستدون
أخذ هذه الاموال اليهم ويفحصونهم أن يتكلموا على تحليما كما فعلوا في
إزامهم الحكم بدماء الخالفين

وأقد بلغني في مكة المشرفة وأهل الوظائف فيها الامامة والخطابة
والتدريس والقديا والقضاء والوعظ وبيوتات المشائخ أهل الصفا وملاذ
بني الايمان في الحوادث وقى الله شرم كان لمجراءة من السلطان من
الروم تجبيه في السنة مرة أو مرتين والسلطان لا شك ان عنته حلال
وسحت لانه في بحر النصارى ربما يفسم منهم، زاده الله نصرآ عليهم وتأييدها،
وفي مصر والشام أو قاف كثيرة لاحرمين وأيضاً أرضه خراجية وان كان
قد بلغ جورهم الى حد ما يُظن منه بقاء ملوكهم فسبحان العليم الحكيم
فقال هؤلاء المشار اليهم نريد أن تكون جرايتنا أو بعضها من خراج
جدة. وهو سحت بمحاجة لمعتاد الجور في هذا الزمان فانظر هؤلاء
الفضلاء كيف استبدلوا الحديث بما فيه شبهة الطيب أو هو طيب وهذا
ضرب مثل لما هو في أشرف البقاع ولقد ظهر عليهم آثار ذلك حتى
ترى من أحواتهم العجائب لو لم يكن من ذلك الا انك لا تكاد تجد
أحداً منهم الا يسحب ثوبه بطراء وخيلاء وربما كان حريراً أو ان كان ممتداً
فيجمع المعصيتين في قناء الكعبة ويزداد كذا ذكرنا فيهم بحسب الفضيلة
وترداد الفضيلة به فلا يدرى أيهما السبب من المسبب

وقد كانت دولة الاتراك في اليمن كذلك يعانون في أموال الناس بلا قيد مخصوص ولكن على حسب ما يتفق فاستعان بذلك قائمهم فلما استتب الامر سموا الزكاة والقوانين الشرعية ولكن بقي لهم من سنة الترك السنية ما يكفيهم فسموها في أوائل الامر بالمعونة أي على الجماد ثم قالوا الجبا، العشور، ونحو ذلك ثم قوموا تلك المعامل ولكن بشطارة واختلاف وبحسب أحوال البلدان ولم ديسسة باردة يتوكؤن عليها في الشريفون أنفسهم قالوا قد كانت الكلمة للجبر والتثنية وهذا كفر فالدار دار كفر فاستفتحنها بسيوفنا فضمن ما شئنا كثیر ونحوها حتى روی لي من لا اتهمه أن رجلا هو أفضليهم وصي عاملهم ان يتحيل في الاخذ الى قدر النصف كأنها معاملة ولكن على وجه لا ينفر وكان الوالي على اليمن الاسفل تعز واب وجبله وحيس وسائر نهامة يقول لهم فيما يلتمنا اذا شکوا الجور : لا يؤاخذني الله الا فيما ابقيت لكم . وهذه الديسسة الخبيثة والفضيحة المخزية من ذيول التكفير بالتأويل وللزيدية والمعزلة من ذلك الحظ الاكبر ، والنصيب الاوفر ، نسأل الله العصمة من ان هؤلاء المدلين بهذه الخرافة لا يتم لهم في بعض البلاد فاتهم قاموا بنفوسهم واجروا الاتراك وحروا بلداتهم بالحبشة والمصبية والاماں القائم من خوف ثم انقادوا له طوعا وترى اخذ الاموال المذكورة في تلك البلدان أيضا وتارة يقولون قد كان غلب على اليمن علي بن الفضل الذي ظهر كفره وكان يقول مؤذنه أشهد أن علي بن الفضل رسول الله تعالى ، كذب لعن الله وأخزاه ثم أخذ ووظف على البلاد وهذا أيضا منقوض

بنحو ما ذكرنا وهذا شيء يطأول فان وساوس الشياطين لا آخر لها ابدا
 المراد التنبية على استحلال أموال المسلمين كاستحلال دمائهم ودع عنك ما
 يقع في وقت الحرب وما عليه الخوارج والرافضة من استحلال كل من
 خالفهم . تلك مرتبة أخرى قد صار اليه من جندهم في تلك الاهوا
 ولنوضح لك صورة من كثير صور من شطارة أهل وقتنا الذين
 هم كما ذكرنا خير الناس سيرة اليوم فيها علمنا وكيفية تصرفهم فإنه اعما
 تعد معايير من غلبت عليه مناقبه

كفى المزء نبلأ از تعد معاييره

وضموع عن زكاة النعم على كل شاة أربعة دراهم من ضرائبهم وستسمع الآن
 قدرها فتؤخذ على مثنتي شاة مثلاً عمان مائة درهم مع أن الواجب شانتان ولم
 يكونوا قبل يعتقدون بنصاب الشاة والبقر ثم ذكروا النصاب لكن توخذ
 قيمة نحو ما ذكر كالمعينة لا من عين المال وهذا حق المال الشرعي بزعمهم
 ولا ندري بأي وجه تمييز ما ذكر من الصورتين ولا كيف تكون الثالثة
 وكثير من المآخذ له نحو ذلك من المدخل هذا ما سمعنا في بعض الجهات
 ويزيد قليلاً وينقص كذلك في بعض الجهات والمقصود التقرير . هذا
 حين يريدون الأخذ وأما حين يريدون انصاف المظلوم من الظلم فيأمرون
 باخذ الديمة الف حرف والحرف عبارة عن أربعين درهماً من ضرائبهم وهي
 تخرج الديمة تقريراً من الذهب مائة دينار وستين أو سبعين ديناراً فيسقطون
 نحو أربعة الخامس الديمة وعلى هذا فقس حال خير الناس الذين يجب شكر
 الله على أن انتم بهم نظراً إلى سائر الأرض وسألت بعض قضائهم حسن
 الخيمي ما هذه الديمة التي تحكمون فيها ؟ فقال قال الإمام يعني التوكل اسماعيل

بن القاسم امام العصر تكون هذه الدرام قيمة عن نوع آخر من انواع الديبة يعني لأن انواعها عندم كلها اصول في أهل الابل والذهب وغيرها على السواء وينبغي الجاني عندم ايدعنا . فقلت للقاضي نمال نظر في قيمة تلك الانواع فنظرنا فما رأيناها الا متقاربة بالنظر الى الارض التي كنا فيها حصناء وما والاها على الجملة فاما ذلك الجواب ترميم المسألة مائة عن السنن كاخواتها في جميع الفرق اما الغرض المتسلك للتنبيه

صورة أخرى قليل نعمها لعم كثير ضررها بل بلية عظيمة على جميع الناس في وقتنا هذا ضربة فضة من عمل الكفار يسمى القروش فأخذت هذه الدولة منها وضررتها درام وخاطروا فيها نحاسا نحو الربع تقربيا بالكثر عددها فيربون بزعمهم ذلك القدر الزائد وهي سنة اقتدوا بها عن من مضى من الاتراك وغيرهم الذين يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون . لكن لم تر الناس اذ ذاك المصارفة وزنا لانه لا يصلح لهم بيع الفضة بالنحاس وهو ربا ايضا فصارت الضربة كسائر السلع برفع عنها تارة وينخفض أخرى ويبيرون الدرام بالقروش بالعد لا بالوزن فعملوا بهذا الباطل وهم يعلمون حين دعتهم الضرورة الى الصرف ثم نهاهم الامام عن الصرف من اصرلوه على الضربة وشدة حاجتهم الى المصارفة فكان عملهم معهم كما قال

القاء في اليم مكتوفا وقال له إياك إياك ان تقتل بالماء

ومن مقاصد الخلاف استحلال الأعراض وهو واضح فانظر ما في هذه المصنفات من العياب والتهور للتکفير بلا دليل حتى ان الاشاعرة اصلوا انه لا يکفر أحد من أهل القبلة وانما الكفر البواح ولا کفر بالتأويل

ثم تجد في تصاعيف كتبهم المخالفة وكذلك المأتر بدئه في كلام امامهم الاعظم ان لا يكفر أحد من أهل القبلة ولم ارأ التكبير اسهل على أحد ولا اكثر منه في متاخرى الخفية كأنهم يكفرون بكل إلزم ولو في غاية الغوض ، ومن بعض الناس قريبا من بعض متفقهم نعلمه فقال كفرت لأنك هونت الله و هو هون للشريعة ثم للرسول ثم المرسل و نحو هذا يفعلون في كل شيء ، و فعل بعضهم شيئا من منكرات الدولة فقال المظلوم: هذا ظلم و حاشى السلطان من الامر والرضى به . فقال انا خادم الدولة المنتمية الى الله الطان فقد نسبت الظلم الى السلطان فهو نت ماعظمت الشريعة من امر السلطان فلکفرت فأخذوه وجاءوا به الى القاضي و حكم عليه بالردة ثم جدد اسلامه و فعل ما يترب على ذلك . وهاتان الحكایتان في مكة عصر ناصر دمیال ولا تزال استهتم رطبة بذلك وهو في رسائل المتأخرین وفتاویهم وسائر كتبهم وهي عظيمة هونها عموم الجهل وكساد الانصاف، ونفاق النفاق والاعتساف ،

نسأل الله حسن الخاتمة لنا وجميع أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم رأيت كتاب التهذيد لابي شكور السالمي من الخفية واذا هو لم يكدر سلم منه أحد من التكبير لأن من أول الكتاب الخ يقول قال أهل السنة والجماعة كذا وقالت الاشاعرة وقالت الفلانية ولا يزال يحكم بالكفر كقوله قال أهل السنة والجماعة إن الله تعالى لم ينزل كان خالقا^(١) موصفا بهذه الصفة وقالت الاشاعرة والكرامية مالم يخلق الخلق لم يكن خالقا وهذا كفر اتهى صورة لفظه ومن العجب ان يسمى نفسه أهل السنة والجماعة

(١) يوشك ان يكون اصل العبارة ان الله تعالى كان - في الاذل - ولم ينزل كـ

في كل محل ثم يمد أفراد الفرق الذين يتسمون بذلك كالأشعرية وغيرهم، وغيره لم يبلغ هذا الحد بل يقىع منهم ذلك نادرا يقول بعض الاشاعرة قال أهل السنة وخالفت الماتريدية او الخنابلة او نحو ذلك على ان ذلك شائع باعتبار التسمية بذلك اذا اخترعها صاحبها ولم يوافقه عليها الخصم ولكل ان يدعى (وليلي لا تقر لهم بذا كا) وهذا المذكور لا ادرى ما اقول فيه فانه يحيى الاقوال ويحيى ما لا يوجد في أي كتاب ولا هو مما يترك على الناقول ولا هو نادر واما المعزلة فانها مدلول المترتب عنده من يصح ان ينسب اليه كلما ألقته الشياطين ، او جالت به وساوس المجانين ، فليطالع على الجملة فاكتثار الاطلاع سببا على الكتب المشهورة في كل فرقة يزيد المهدى بصيرة وطأ زينة في المدى مع التوفيق والتسديد ، واخلاص النية للعزيز الحميد ،

واما المعزلة فهم فريقان وليسوا كلهم يكفرون بالتأويل كما تراه في كتب الاشاعرة ولكن صار كل من الفرق يحيى الشر عن مخالفه ويكتم الخير بل يروي الكذب والبهتان كما قدمنا وكما تذكر الاشاعرة ان المعزلة تتذكر عذاب القبر ترى ذلك فاشيا بينهم -تى القشيري في التخيير شرح الاسماء الحسنى و كانه استند في ذلك الى الكشف . واما النقل فباطل وهو شبيه قذف الغافلات فان المعزلة لا يكاد يعلن قائلا يقول هذا الاشذوذ امثل المريسي وضرار وهميات الغراب بم ان ضرارا ليس من المعزلة في روایتهم لانهم رووا عنهم القول بالرواية بمحاسة سادسة ورووا عنه القول بخلق الافعال وانه رجم عن الاعتزال بسبب شبيه ان يكون فعل العبد اشرف من فعل الله تعالى وعلى الجملة فليس شذوذ عن الفرقين بغريب

وانما المنكر إلزام المعتزلة قوله وانما هذه المسألة كسائر المسائل بل لا بد فيها من شذوذ كشذوذات المنبرية والظاهرية وهذا شيء كبير يطلعك عليه كتب المقالات ودع عنك التسكلمين

ومن المضحكات عند الحدثين أنهم ينقون على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى يحرجون من يقول ودّ أنه معه في كل المواطن كشريك القاضي ومن لا يحصي^(١) ثم تراهم يفتون بكفر من لا يساعدهم على نوادر ما عليها معراج ويررون ما المعلوم خلافه لكل من عرف ذلك بلا حياء كما حكى الذبياني ابن دحية قال في يحيى بن نعman ضال مضل عجز أمة وقال نحن أقدر منه وهو قول القدرة جميهم وهذه الجملة الأخرى الظاهرة أنها من قول ابن دحية وبختمل أنها من قول الذبياني مع أنه لم يعترضها ومن قال أنه أقدر من الله فهو كافر تصریح لا من باب التأويل ونحو هذا ما حكى في ترجمة عمر بن ابراهيم العلوى انه جارودي لا يرى الفسال من الجنبة فلو صدق لكان قد انكر ضرورياً من الدين ولم يعاملوه بذلك وكلامهم متناقضه اذا تكلموا في غير فنهم وهكذا كل دخيل وليس لهم في ذلك كل العناية مع ان قوله جارودي

(١) تقدم قريباً كلام الذبياني في الجرح بالتشيع وان المراد به اذا بلغ الى الحط على الشيفين فتکبر المصطف رحمة الله مثل هذا عنهم داخل في قوله ومن مفاسد الخلاف استحلال الاعراض فالحمدتون اتقى الله من مثل هذا فهم الذين رووا أن حب علي رضي الله عنه علامة الایمان وغضبه علامة النفاق فكيف يرضون لاقسمهم بالاتفاق الذي صاحبه في الدرك الاسفل من النار فليس هذا انصاف لهم من المصطف

لا يرى النسل من الجنابة يفهم من هذه العبارة أنها وصف كل من كان جاروديا فيتسم الخرق على الواقع وكما مضى ذكره من قولهم من قال ان القرآن مخلوق وان الله لا يرى فهو كافر وغير ذلك ومكنا قال في صالح بن حي ذاك الاواه انه قد استصلب منذ زمان ولم يجد من يصلبه يعني لانه يرى الخروج على اهل الجور كرأي الحسين بن علي ثم حفيده زيد بن علي ومن تبعهم من الزيدية بل وابن الزبير ومن تابعه من فضلاء الصحابة والتابعين بل طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم الا أن خطأهم كان واضحًا لأن امامهم لم يكن يتثبت به الريب ولقد كانوا افتة لهذه الامة كما قال عماد رضي الله عنه والله إنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلوك بها يعلم ايها تطيمون أم هي فرضي الله عنها وعن طلحة والزبير وعن علي وعماد ومن هو من ذلك القليل كالحسين السبط وزيد بن علي وأبعد الله عنه وابن جرموز وابن ملجم والحجاج ويزيد وابن زياد ومن هو من ذلك القليل أميرهم ومامورهم

ولعمري لمقاصد آئمة الزيدية في قيامها وسيرها أشبه بالصالحين من السلف لو لا دغل من الموى وغلو فيما يعود على الرياسة وداؤها مكين ما يظهر الا بعد أن يستحكم وبعد الاستحكام لا يمكن علاجه كالكلاب ولقد دخل داؤها في كل ذي مقصد حتى في الوعاظ الذين رأس مالهم التعذير من الدنيا التي قطبها الرياسة فتيفظ من الاحوال لما ذكرنا وغير ما ذكرنا مما يطلعك عليه كتب الجرح والتعديل وكتب السير والاخبار والحكايات والا نار مع التيقظ في كل باب لرواياته وخياليه وليتهم شفاهم ما في الكتب

أعني المختلفين حتى يختص هذه المفاسد من له اطلاع على الكتب ويسلم من ذلك العامة

ولكن استولى عليهم الشر فصاروا يكررونه على المنابر كل جمعة
 كانه الذي وصاهم الله بالذكير به لينفعوا المؤمنين وأصرّهم بالسعى إليه
 فالخارجي يلعن أمير المؤمنين والرافضي يلعن الخلفاء الراشدين والسنفي
 يسب الشيعي والشيعي يسب الباغي والجبري وهذه سنة سنوية سنها من
 سنها في سب علي رضي الله عنه فيما لها من شناعة ما أخزاها، وفضيحة عم
 بلاها، ولو لا أن عورتهم الوهن في دينهم لقام أهل كل جامع حين سمعوها
 والعجب من يحسن الآن لواضعها كأنه يريد أن يشارك فيها لما تأخر
 عن وقتها فأخزى الله المحاباة في الدين، والضنة بالآنس والآموال
 والبنين ، ولقد ضاعت هذه الأمة أهل الكتابين في قوله «وقالت
 اليهود ليست النصاري على شيء وقالت النصاري ليست اليهود على شيء»
 وهم يتلوون الكتاب «وبعضهم يقول في بعض فوق ما ذكرنا والانصاف
 أن الحق لم يخرج عن أيديهم جيماً والحمد لله فمنذ كلامهم كل الحق وكل قد
 ابتدع وان اختلف قلة وكثرة وصفراً وكبراً ومن يطلب الحق وقد هيأه
 الله ويسره يعرف هذا من ذلك «فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه
 من الحق باذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم»

ومن مفاسد الخلاف سد باب الجهاد لعداء الإسلام مع أنه فرض
 كفاية وهو سلام الدين ، ولا انقطاع له إلى يوم الدين ، ولا استحکمت
 العداوة بين فرق المسلمين تركوا الكفار وصرفوا همهم في حرب بعضهم

بعضاً وإنما استحکم ذلك من حين استحکم التفرق وصاروا أجناداً مجندة وقد كان في الدولتين حين كان السلطان واحداً جهاد الكفار مستمراً مع عدم استقامة الخلفاء على الحق ولكن كم بين تلك الأحوال وهذه الأحوال لو يستطيع أحدهم اليوم أن يستعين على خصميه من المسلمين بالكافار فعل^(١) ولیتم تصالحوا على أن يأمن بعضهم بعضًا ويشتغل كل منهم بمن يليه من الكفار ويستعين بعضهم ببعض ولكن ذلك لو كان المراد مطلوب الله منهم ولو اتبواه لكان بذلك واحدة كما قدمنا نعم من اتصلت مملكته بالكافار حفظها منهم كحفظه من خالقه المسلم وهذا نوع من الجھاد ولكن المطلوب صرف هم المسلمين لحرب الكفار والغزو وإن لم يخشوم إلا من باب حفظ الملك ولكن عداوة في الله ولتكون كلية الله هي العليا في جميع أرضه وهذا هو الفرض الذي لا يسونع الاجتماع على تركه

* * *

ومن مقاصد الخلاف سد باب التفقه في الدين ومعرفة الكتاب والسنّة حتى صار المنشوف لذلك متفقاً على جنونه وخذلانه عندم ويصرحون إن الاجتہاد قد استحال منذ زمان وإنما دس لهم الشيطان ذلك لأنه لو بقي الباب مفتوحاً لوقع لتأخري المجتہدين أن يواهقوا هذا في مسألة وذلك في أخرى ويصيير لبعضهم اتباع فيتقضى عليهم استقرار المذاهب ويختلط

(١) أنهم قد استطاعوا وفلوا والآولى أن لا ينيد ذكر ذلك ونحن ننسى في تلافيه

الامر حتى يعود كما كان في وقت الصحابة رضي الله عنهم وهذا يفرد مغزى الشيطان لمنه الله تعالى فدرس لهم ذلك ومن لم يصرح بذلك فعله عليه تراه يبدأب اكثرا عمره في الغربة واصول الاadle ومعرفة الحديث ثم اذا صار مدرساً متمنكا في تلك الفنون اخذ في كتب التفاصير المدونة من الباب الذي دخل الجاهل بتلك الفنون وكان الكتاب والسنة مع هذه التفاصير اجنبية لا تتراءى نيرانهما ولو نظر في شيء من الادلة ووقد في نفسه شيء مما ينبغي ان ينظر فيه لما قدر على التظاهر بذلك لأنهم يقولون عليه ويردون ما جاء به بسان واحد ويقولون هذا ينبع على الائمة وبخالفهم يرى نفسه خيراً منهم ، واقل احواله منهم ان يسط جاهه عندهم ويحرموه هذه الارزاق وان كان له ضد منافس قد يسعى به الى الدولة ويقضون فيه على حسب ما يقتضي الموى في القضية . حتى ان السبكي ذكر انه نظر في مسألة السماع فرأها حلالاً ثم قال الحمد لله الذي جعلنا من مقلدي امام اذا تافت تقوتنا للنظر في مسألة لم تقع الا على قوله فانظر هذه الكلية التي تدل على عراقة هذا النور في الكمال والدين . وكذلك ذكر ان الذين بلغوا درجة الاجتہاد من علماء الشافعية من عدم المخالفه ليسوا بمقيدة ابداً وافق اجتہاده قال ولا يخرجهم ذلك عن الاتساب الى الشافعي فانظر طبقات المذكور ترى فيها العجائب ومن فعل نحو فعله صار وجيهها عند أهل ذلك المذهب في حياته وبعد موته وأما من قال أنا اتبع هذه الآية وهذه السنة وان خالفت الامام فذلك المتخطط المدعى الذي لا يرفع الى كلامه رأساً بل ينهى عنه وعن كتبه وهذا في جمیع هذه الاحزاب المعزبة فصار الباب مغلقاً ، حتى صار المعروف منكراً ، وذكر التعلق بالكتاب والسنة وترك

المذاهب المهدّة كالزندقة عدم خلا ائمّهم لا يقولون الكتاب والسنّة هو
الضلال خشية ان يكون كفر بواحد ولكن يقولون قد انسد باب معرفتهم
وما عرفوا انّه اذا انسد باب معرفتهم فقد سقطت حجتهم اف وجودهم وعدمهم
على السواء ولكنهم لا يعبّأون بهذا ويقولون قد اخذ نورهمما الاّئمة وفملوا
ما يجب فالحجّة اليوم كلامهم لا غير وصارت تلاوة الكتاب مجرد تعبّد
والحذر أن يتدرّب التالى فيخالف الاّئمة فيفضل وكذلك السنّة الا ان قراءتها
بركة وربما يحصل لهم بذلك مراد دنيويه ووجه في الناس والا كان فعلمهم
 مجرد عبث

وهذا الذي وصفناه من يظن ولم يعرف حال الناس مايسوغ له ان
يقم هذا أبدا ومن عرفهم علمه ضرورة فذكرنا النحو هذا مجرد إنكار فمن
يجهله لا يصدقه في علم الاسلام الذين طبقوا الارض ومن يعرفه يقول
وما ثمرة هذا المذهبان وهيّهات ليس الشأن في معرفة ذلك من احوالهم انما
الشأن في السلامة من الواقع منهم فانا رأينا القضاة فملوا كما ذكره صاحب
كتلية ودمته من شأن السلطان وزيره في شرب الماء فهذا هو سد باب
التفهّم في دين الله لان دين الله الكتاب والسنّة والفقیه ائمّه من عرفها
واما معرفة هذه التفاصیل ف مجرد استفناه عن عین الحکم فالمسى بالفتی
والحراث والسوقة سواء اذ اولئك لا يخلون من احكام قد قلدوا فيها فما
زاد عليهم هذا الفتی الا بكثرة الصور التي جمعها او ليست من الفقه في كتاب
الله وسنة رسوله صلی الله عليه وسلم في شيء اثاره معترفا انه لا يقدر
على معرفة النسبة بين ما عندہ وبين الكتاب والسنّة
واعجب بما ذكر ائمّهم جروا على هذا النط فيما بين التقدیم والتأخر

فيعتبرون المؤخر ويطرحون المتقدم عصرا فهذا هو من هذا مثلا لو قال المنسب الى الشافعی من الطلبة قال الشافعی لسخروا منه و قالوا برى نفسه أهلا لمعرفة قول الشافعی^(١) بل لو قال قال الرافعی وإنما المقصود منهم اليوم مقصورو ن على الرمل يقولون لا يجوز الافتاء بنظر قوله وبقولون اخذ علينا المهد بذلك لأن دري اي البابيس اخذ عليهم ذلك لكن اسمع بذلك منهم وأهل مكة يقولون لأنعدل بقول ابن حجر العسکري فصار شأن العلامة المتقدمين وكتبهم كشأن الكتاب والسنۃ ولذا ترى تلك الكتب مهجورة لقد وجدت في باب السلام اربعة عشر مجلدة عرضها صاحبها بشمن مجلدة صغيرة من الخطية مع ان في تلك مثل العزيز شرح الوجيز ثم تفق وأرجحها الدلال لصاحبها وهذا في الشافعية آكدهم في غيرهم وكل قد فعله حتى سمعنا من بعض الطلبة انه لا يجوز العمل على قول المتقدم لأن المؤخر قد

ميز الصواب من الخطأ

ونقول لهم لو خلقكم الله سبحانه في العصر المتقدم عليكم واتم على الحال الذي اتيتم عليه الآن ا كانت حجۃ الله عليكم قائمة عليكم فلا تزعمون الا بنتم فنقول تنتقل معيكم الى العصر الذي قبله كذلك حتى نبلغ الى عصر الصحابة ثم الى عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيعتزرون بالحق ويصررون الى ذلك الحال المأثور مجرد الموى وكان لهم يسمعون كانوا

(١) طبع في هذه الايام كتاب (الام) للإمام الشافعی وبه امسحة رسائل في الاصول وختصر المزني فقال بعض علماء الشافعية في مصر والمحجاز ان طبع هذا الكتاب مفسد للمذهب وفيه ضرر عظيم وهم ينهون عنه ويتاون عنه افرحم الله المصنف وكل حالم مستقل اه مصححة

لم يقل، ونقول لهم هل المتأخر أفضل من المتقدم حتى وجحتم اتباعه؟ فيقولون بل المتقدم أفضل فنقول فقد عدتم عن الأفضل وقد يقول أحدهم إنما هو استقصار لنظرنا عن معرفة قول الأول فنقول لا فرق بين كتاب وكتاب وليس من اللازم أن المتأخر أجل يأتا وآوضح عبارة وبرهانابل لا يزالون مختلفين وكلام الله ورسوله أصح وأوضح، وأجل وأجل واشرح، وإذا بلغ عجزكم إلى ما ذكرت قلنا يا أجيال الناس وأذناع، ثم لأنتم لكم معرفة كلام أحدث الصنفين، ولا كلام أشيا حكم المدرسين، على قدر ما اعترفتم به على قوosكم من سوء الحال، وسقوط الشأن وضيق المجال، فاتقوا الله في هذه الصحف والاقلام، والمساجد التي صدعتها بالخream، ولكم يباقل أسوة في شعره، فلقد كان اعرف منكم لقدرها، حيث يقول متراجعاً عن عنده

يلومون في حمه باقلا والصمت أجدر بالأموم
خروج اللسان ومد البناز أحب إلينا من النطق
وهذا باعتبار شبيه قول الإمامية غير الموصوم يجوز عليه الخطأ قلت لبعضهم
فهل الموصوم حاضر أبدا عند المكاف لكتما عرض عليه كي يصونه عن
الخطأ؟ قال لا بل لا بد من واسطة غير موصوم قلت فإذا بذلك مسلم والموصوم
موجود هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يدل هذا الدليل مما تسليه
الا على موصوم واحد لا على ثلاثة عشر موصوماً فاقطع ويناسب هذا
الحل قوله

بررت من التذهب طول عمري
وآثرت الكتاب على الصحاب
عليه الله ما يشفى التهابي
ولي في سنة المختار صلي

يروح لدى الماري والحادي
 ويوجل قلبه ذكر العقاب
 تبیزت النازل في الشواب
 سقوط الشأن أو حسن المآب
 برب العالمين بني التراب
 أباء كل من تحت السحاب
 لقد ضلوا كثيراً عن صواب
 يخلّ من الشريعة بالنصاب
 أرى انصافهم شيب الغراب
 بعيداً عن شكوك وارتياب
 اذا قفهم الاصابة طم صاب
 حيال الحق في رجم الجواب
 ورفض للمرورة والعتاب
 يكاد لديهم يدعى بصابي
 مقاماً وهو للانصاف آبي
 وما هبتم مفارقة الكتاب
 تخنب وارد البير العباب
 بدون امامكم فهم الخطاب
 ولم يُردون فهم من حجاب
 الى يوم القيمة والحساب
 يضاهيه من العلام النجاب

ومالي والتذهب وهو شيء
 وأما من يريد الحق صرفاً
 ويرجو حسن عقباه اذا ما
 وفيه همة عاتٍ وناتٍ
 وقد دُرِّقَ الحباء فلا يسوِي
 فلا والله لا يرضي صنيعاً
 لئن أبقى الآله لهم صواباً
 رضيت لهم من الوجه الذي لم
 وأثرى من سوى هذا فاني
 لعمري انها حاولت أمراً
 ولكن جبهم حلوى هواهم
 فلم تر من يسد سمه في
 وغاية أمرهم لفظ وبهت
 يقولون ادعى أمراً عظيمها
 وقالوا ليس يعرف من إمام
 لئن كنتم غلوتم في إمام
 تبرضتم عاداً ثم قلت
 وقلت قد حجبتم أن تناولوا
 فنـ ذا بالفلاح أحقـ منـا
 وقلنا حجةـ الرحمنـ فـينا
 ولو لم يخلقـ النـهـانـ أوـ منـ

ولكن ذا الكتاب وذا حديث م النبي وذا اللسان بلا استراب ويستفي الذي قصرت يداه بغير تحزب وبلا اتساب كاعراب زمان الصحابة كانوا واعلام سقوا صفو الشراب ومن مقاصد الخلاف ترك الجمعة والجماعة وها من شعار الاسلام أما الجمعة فلكلثرة التحكيم في شرائطها وانما هي صلاة من الصلوات أقرب ما يشترط فيها اتحاد الجماعة لانها شرعت لاجماع المسلمين في هذا اليوم وكانت يسطلون مساجد الجماعات لها وهذا أمر فوض في مصر اليوم يصلون في المساجد بلا تقييد حتى أن الشافعية يصلون الجمعة ثم يصلون الظهر على الاطلاق ورأيت مصر ياف مكة فرغ من الجمعة ثم قام فصل الظهر فقلت ما هذا فقال أنا شافعي مذهبنا نصل الجمعة ثم نصل الظهر فقلت لمل ذلك في مصر اتعدد الجمع على غير شرط التعدد وهاهنا ليس الا جمعة واحدة فاستفاق فليت شعري لم يصلوا الجمعة في مكة لأربع مرات كسائر الصلوات نظرا الى أساليبهم اخترعة؟ ولمل ذلك يكون بعد ان تمادي زرول عيسى عليه الصلاة والسلام فتساهلو في هذا الامر الواضح وحافظوا على ما ليس كذلك كاشتراط امام عادل كزعم بعضهم أعني السلطان او اشتراطه ولو جائز او اشتراط اربعين او مصر جامع أو نحو ذلك مما اتفق وقوعه في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم من دون دليل على الاشتراط وهذه أمور مطلولة في التفروع والمقصود أن الخلاف هو الذي عطل الجمعة ولم يكن ذلك في عصر الصحابة رضي الله عنهم ولقد صلوا خلف الحجاج والله در عثمان رضي الله عنه وأرضاه وقد قيل له أنت إمامنا ويصلى للناس اليوم امام بدعة؟ يعني أيام حصره فقل رضي

الله عنه خيار أعملهم الصلاة إن لم يقتدوا بهم فيها فهم يقتدون؟ أو كما قال

رضي الله عنه

ولقد غلت الزيدية حتى حرموا حضور صلاة الجمعة في بلد السلطان الذي ليس على شرطهم وقالوا لا تصح الصلاة ويعد الظاهر بل قال قائلهم وينقض وضوء الخطيب للمعصية لأن بعض العاصي عندم ينقض الوضوء وما شئت من غلو وكذا اشتراط الأربعين عند الشافعية وترافق في البلدان الصغار يهدون الجماعة كما يهد الفتن شيء لم يؤنس في السلف ولا متثبت إلا آثار ضعيفة وترك الجماعة لذلك في غير الجامع الكبار ولم يكن شيء مما تباينوا به يصلح لتفصيص كتاب الله تعالى وأعجب منه اشتراط المسجد مطلقاً أو المسقف كقول المالكية وسائر شرائطها مما يبنئك ويؤلمك أن كنت ذا همة أن لا تعدل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

ومما يصلح مقصد المتمكن أن يجمع ما وضح أنه بدعة في الفروع في كل فرقه فينجي من ذلك التصنيف الكثير وما باب من أبواب الفقه إلا قد تمصبوها فيه أو لم يتمصبوها لكن بنوا على أصل منها ثم فرعوا فروعاً وطال الدليل إلى أن تصير تلك الفروع سيفاً لاً بعد الأزل في عداد الأجنبيه ثم لم يتلقوا إلى النظر في الأصل المبني عليه فإنه لو كان صحيحاً لما أدى إلى الأمور المستشنعة لكن يصممون إلى أن يخرج أحدهم عن الجماعة ويخرج خصمه في الباب الآخر تحقيقاً لشر الخلاف واظهاراً للظم المفاسد فيما نهى الله سبحانه عنه ويرأها مسألة فرعية سهلة ويقولون مسائل الاجتهاد أسرها هي إنما الشأن في العقائد وهذا من اصطلاحاتهم

وربما تكون تلك المقيدة التي رفعوا شأنها ليست من الدين لا اثباتا ولا نفيانا ولا يظهر لها مفسدة وتلك الفرعية السهلة قد صارت مفسدتها من اعظم المفاسد وهكذا مثلا من ذلك

فما استمعظموه من العقائد أن الانسان اذا أراد أن يكلم زيدا وجد لنفسه حالة لم تكن قبل ارادة التكلم ولا بعدها وهذا القدر متفق عليه فقالت الاشاعرة هذه حالة مستقلة فينا وهي في الباري^ص صفة مستقلة كذلك ونسميها الكلام ثم نمير عنها باللفاظ وقالت المعنزة الذي يجده الانسان اذا برجم الى علمه يعني ما سيكلم به زيدا وترتيب اللفظ الدال عليه مع علمه بالقدرة على ذلك وارادة التكليم فليس ما يجده بصفة مستقلة ومدلول كلام وتتكلم في اللغة فعل السلام والتكلام وهو اللفظ فقط واطلاقه على ما في النفس بجاز فقط كسائر المدحات فلا صفة للباري تعالى تقسيمة تسمى كلاما اذا كلامه فعله فمعنى تكلم خلق الكلام في جسم من الاجسام وانما قالوا في جسم لان الكلام عرض لا بد له من محل والباري تعالى ليس محل الاعراض فتعين اشتراط المحل عندم والكلام على هذه الصفة في الباري تعالى وغيره من فضول الكلام ومنعى تكلم في اللغة معروف فلنقتصر عليه لا سيما في حق الباري تعالى ونقول تكلم حقيقة لغوية ولم يتكلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على غير هذا فانظر هذا الذي طبق الاقطار هل هو من الدين في شيء ان كنت من جملة الله أهلا لذلك ومثال ما استنصر في الفروع ما فعله الزيدية في عصرنا هذا ولم

يكن في أولائهم وهو تحرير الفاطميات على من ليس بفاطمي وجهه الغلو في الرياسة ولا يبني أن يذكر ما تشنعوا به فاما هو كذب ومحرقة مثل ما يروى من الأحاديث الجمة في تزويع فاطمة رضي الله عنها وأحوالها من الموضوعات المعلومة رفع الله شأنها بما أغنواها به من الاختصاصات عن تلك المناط التي جاؤا بها قالوا فيلحق بها بناتها وعلى قواد كلّهم هذا كانت بناتها من نوعات الأزواج شرعا لا أنه لم يكن حيئا إلا في اخواتهن كما في بنات آدم إلا أن بنات آدم جعل الله لهن مخرجا ومهلا لا مخرج لهن عند الزيدية وقال امام المصر هذا حفظه الله تعالى وهو ذو المشاركة القوية في العلوم والذهن السيال والتأله والتعمير والمقاصد الحسنة والوقوف عند الحق بجهده وكان في أول أمره فيما يلفنا لا يعبأ بهذه المقالة ثم غلا فيها وجاءه حق روى لي أحد كتابه انه بلغ الى ان قال من خالف هذا فقد كفر قال ذلك الكاتب مؤكدا بالكاف والفاء والراء ولما سئل عن الدليل قال نحن نعتبر الكفاية وللاعلى في سائر الناس استقاط حقه فيها واما في الفاطميات فالحق الله ليس لاحد أن يسقطه فقوله الحق الله هو معنى دعوه ان الله حرمه بجمل الدعوى دليلا وهكذا من سلك متن عميماء ، وبخط خبط عشا ، وقد استدل بعضهم بأنه قد صار زناح الفاطمية بن ليس بفاطمي بحسب العرف الطارئ كالملك لحرمة أهل البيت والوضم من شأنهم فلا يجوز فعله . والجواب أيدى على هذا على أهل الأرض جميعا فهذا مقابل للضرورة والتطبيق من ذعير الصحابة إلى الآن على التزوج بهن في جميع الأرض حق رأينا وضعا برقم عنهم أحد الناس يتزوجون بالفاطمية

لعارض فقر ونحو ذلك ولم يقم استنكار وان أردتم في يعتقكم هذه من جبال
اليمين خاصة فاما علماء الدين فليس عندهم الاتباع الدليل ولا يستنكرون
الا مخالفته كما قال الامام المهدى وقد يقال اذ هذا القول قریب من خلاف
الاجماع وزيادة لخط قریب قریب وأما العامة اتباع كل ناعق فانهم نشأوا
في منع الدولة لذلك ودعوى تحريره ونهو ile فظنوه كذلك فان المسألة دولية
لادليلة ونظيرها واختتها ما فعلها مخالفكم من حصر الحق على الاربعة
المذاهب عندم حتى صار الزيدى عندم خارجاً أي عن الحق بهذا يسمونه في
غير بلدكم ولا يشكرون ان التذهب للزیدیة انسلاخ من الدين حتى صار ذلك
في فقهائهم ومصنفهم بالطريق المذكور لا بدليل دلهم عليه، ولا شبهة قادتهم
إليه، وللمسأتين نظائر كثيرة وقد قال الامام احمد بن سليمان في كتابه
الحكمة الدرية وان كان ينبغي تزويجه عن نسبة هذا الكتاب اليه لما فيه
من التهافت والباطل وان كان يشهد لبعض اصحابه بعض ابحاث حقائق
المرفقة من صحة نسبتها اليه فقال اعتبار العامة لا يلتفت اليه فانهم اعتبروا
في الرسول ان لا يأكل الطعام ولا يمشي في الاسواق ولم يلتفت الشرع
إلى ذلك أو كما قال يريد ان اعتبارهم معلوم إنما وفدي اعتبرات
في أي المراد فليس بنزلة المصالحة المرسلة بل بما علم إنما وفي اعتبرات
العوام في كل بلدة ما يصادم الشرعية فاعتباركم هذا أحد ماصادم الاجماع
وغيره من العمومات والادلة المطلقة عن قيادكم والله يقول الحق وهو

يهدي السبيل

والمراد الان ذكر مفسدة هذه المسألة السهلة فاولاً ان النبي صل الله
عليه وآله وسلم رغب في نسبة وسببه فقال « كل نسب وسبب ينقطع

الأنسي وسببي » فهذا ما يحمل الصلحاء على المنافسة على سببه صلى الله عليه وآله وسلم ويزيد الفاطميات حظوة ولو لم يكن من مطالب الرجال كالمجوز والشوها، ثم صرن الآن في اليمن يشيب اكثراً هن بلا زوج وتفسد من تفسد ويتفرع على فساد من تفسد منهن مقاصد آخر لأن الرفيق يخادرن^(١) لا يخادره الوضيع فيقتهم في تستيره نفسه كل هول وقد علم ان النساء اكثراً من الرجال وسيما وهو خصيصة آخر الزمان فمن أين لنا فاطميون يقيموا بهن ولاتهم مع هذا جلتهم الندوة واللحية على القيام بهن واياهن ولكن يعدلون الى ما يقضى به هو اهم من بنات السوقه والجيش فتري الفاطميات اليوم مع كثرهن في اليمن متجرعات لهذه المظلمة مع ماعلم من الامر الشرعي من المسارعة الى التزويج مع وجود من يرضي شرعاً «إلا تعلموه تكون في الأرض فتنة وفساد كبير» لقد كان والله أخبرني بعض الحجاج رجل صالح عدل انه وصل الى (اللحية) فرأته امرأة ذات حشم واهمة فارادت الزواج به فطممت فيه لكونه غريباً يخفي نسبة فقالت أنت شريف وقل وكررت عليه وهو يقول لا فرجت بتبتهل الى الله سبحانه وتمالي تقول فعل الله بك يامؤيد وفعل تربى الامام المؤيد محمد بن القاسم لانه كان شديداً في نحو هذا وابن سعد الدين المذكور من تلامذته وزيره فيما هما من رحم قطموها، وضيضة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ازلقوها، وما احسن ما قيل في القلو ما جاوز حدده، جانس ضده، وإنما خصصنا المثال بهذه المسألة لأنها حديثة السن ربما لم تسمع بها أهل المذاهب أو غالبيهم وكان ولا دتها فيها اظن وقت احمد بن سليمان و ايام المنصور

^(١) وفي لسخة «مala» بدل «من لا»

واستحكت قوتها في زمن صلاح بن علي ووقع بسببها مأواه المادي
وغيره فما قلوا عنهم الا نقىض ذلك

ومما فرعوا عليهما من الافتراض ان عمر رضي الله عنه اغتصب أم كلثوم
بنت علي بدون رضا علي رضي الله عنه وتهدم حتى تلافي ذلك العباس
وعقد له وقال بعدهم لم يدخل بها عمر قالوا ذلك لمارأوا فعل علي يهد
بدعاتهم هذه وكان يزعمون ان الزنا يجوز بالا كراه وصان الله امير المؤمنين
وبني هاشم والهاجرين والانصار وسائر المسلمين اجمعين لقد بلغوا من حطه
وحطتهم الى حد لم يبلغ اليه ارذال العرب واذلم وأقليهم وهذا من اعظم
مطالب ابييس فدس لهم هذا السم في حلوي تلك الا هواء وكفى بالذهب
ش næعة ان يشهدوا على أنتمهم بأنهم فعلوا هذا المنكر المظيم في زعمهم : علي
والحسن والحسين وجميع أهل البيت كما ذلك في السير جيئها في كتب
رؤلاء الفالين فضلا عن غيرهم ولم يسمع بخلاف الامر المذكورين ونواذر
بعدهم وليت شعرى كيف يتصور دعوى الاجاع ان لم يكن في هذه
المسألة التي طبقت امة محمد صلى الله عليه وآلها وسلم على العمل بها من غير
نكير وكان ينبغي ان يخرموا ذات الدين المتين لمن ليس يدانيها من المسلمين
فإن هذا في المرف المام شنيع فهلا اقتفى التحرير فان الله تعالى يقول «ان
اكرمكم عند الله انتاكم» فهل يترك هذا الفضل الذي ترى وتتبرأ الانساب
الذى لم يعتبرها الله ورسوله بل نزلت هذه الآية لردها فكان لهم اجابوها
بهذه المقالة . حكى نشوان في بعض رسائله مناظرة بين بعض الزيدية والامام
ـ احمد بن سليمان أو بعض شيعته في هذه المسألة وان الشريف قال للك
ـ تنزوج بشريفة فقال قد فملت ةال ممن قال من الدين قال الله فيهم « ان

القين آمنوا وعملوا الصالحات أو إلكم هم خير البرية » فهل فوق هذا
وسرادنا من ذكر هذا انكار المنكر لا منازعة الدولة في عملهم فاما هذا
مسلك من تلك المسالك وما أردنا الا ضرب المثل ولا قيد للباطل ولا
نهاية له ولا ينجي منه الا الوقوف على الحدود الشرعية ولو انصفوا
لما اختلفوا والله المستعان وقد بلغ علو بني اسرائيل في رفهم لنفسهم
الى انهم حصرروا النبوة عليهم فأدرکوا كل الشقاء « يا أهل الكتاب
لا تقولوا في دينكم غير الحق »

ومنها ان بعض ائتهم استولى على بلد امام معارض له فاجتمع مع
علماء دولته وحكموا بيطلاق عهد الامام المغلوب على زوجته لان شهود
المقد ضقة لبعضهم على الامام او لمير ذلك ثم تزوج بزوجته تلك فانظر
كيف تلوح دسيسة الموى ولو كان ما زعموه صحيحا لم يكن من الروءة
ما ذكر مع ان هذين الامامين في ظاهر أمرهما من خيار ائتهم فلو كان
الفرض صلاح العامة لم يجترئ على هذه الخسنة التي يتزه عنها أهل
الملاءة وكان يلزم أن يسوع هذا لسائل المحتارين في شرائط النكاح.
ونحو هذا ما حكى لي بعضهم أن بعض ائتهم عارضه آخر فاجتمع علماء
أحدها ونصب حاكمه عن الامام الآخر وكيلًا يحاكم هذا الامام الحاضر
خلعوا القائب لان حكم الحاكم يقطع الخلاف وهذا غريب عجيب من ان
الحاكم عندم يحتاج الاستناد الى امام حي صحيح الامامة وإلا لم ينفذ حكمه
فكيف أمكن هنا وقولهم الامام يقطع الخلاف قد حدقنا معناه فيما يأتي
لأنهم صاروا يضطربونها في غير موضوعها كحكمه أن أول الشهر المعين يوم
كذا ورأينا ذلك لغيرهم كالشافعية ولا أدرى ما نسبة القاضي الى ثبوت

الشهر وعدمه ومن الخعماز المذان بني بعضها على بعض ومن غريب هذا الباب ما حكى لي انه اتفق في مكة انه لم ير الملال الا عدد يسير من الصحو وليس ذلك من مذهب الحنفية فقالوا كيف العدل على اجتماع الناس فقالوا يتنازع خصمان في حق لاحدهما مؤقت بأول الشهر فاذاسكم القاضي بأن الايام المعيين أول الشهر نظراً لحق ذلك الرجل لأنها صورة منافق عليها وتم ثبوت الشهر بالنسبة الى سائر الناس

وأكثر تفريع متاخر المذاهب يطول فيه نحو ما ذكرنا فأن خلق الله خلقاً يعرف النسبة بينها وبين الكتاب والسنة ويختبر؟ على مخالفة ما ألفه فالماء على كل شيء قد يرى فعليك أنها الناظر لا تصنفي إلى قولهم العبرة بالمقاييس أما الفروع فأمرها سهل ولكن تعلم أن الخلاف كله شر وتنزق نفسك بعزيز الصحابة رضي الله عنهم والذي يعلم السهل من الحزن هو الذي شرع الشريائع ووصى بترك الاختلاف في الدين وسمى الدين لا يخص عقادهم هذه وتسويتهم الاصول والفروع والمقاييس مجرد اصطلاح يتوصل به إلى كيفية الاستدلال لا إلى الاغراء على الخلاف وتهون أمره وانظر تفاصيلهم أن يصل إلى بعض خلاف بعض مع تصرّفهم أو الأكثرون بصحبة الصلاة خلف الخالف ومن لم يرض ذلك فالليل قائم عليه لو لم يكن إلا تطبيق الساف قبل ولادة هذه البدعة من شيوخ اختلافهم على آراء ينام يصلون ولا يتعامون الصلاة خلف الخالف الاهوى يلوح على أحدم في بعض الحالات فإن افتضى الحال خلاف ذلك صلى على قدر ما يقضي الموى في القضية

ولقد كبرت بدعة اخترعوها في المسجد الحرام الذي جعله أقيمتنا

سواء الماكف فيه والباد فشغلو بقما منه بحجارة عمر وها سموها المقامات
 ثم فرقوا جماعة المسلمين يصلون فيها أربع صلوات هذا ينتظر أن يفرغ
 هذا ثم يصلى وقد لا يتضمن فيجم عم صلوات في وقت واحد فجمع
 هذا مفسد بين التفريق بين المسلمين وحصر المذاهب على الاربعة بل
 ولزوم أن يتمذهب المسلم لاحدهم حتى لو قال القائل است من أحد
 المذاهب الاربعة توجب أن يكون راضياً عنه لم يبق في الدنيا إلا الراضي
 وينشا الناس من العامة بل المتفقة وهو يعتقد أنه لا بد من الكون
 على أحد المذاهب والا لا يتم الاسلام للانسان ومثل هذا الكلام منا
 على جهة التوجيه والا فهذا من وصف الواضحات وطلب الحالات
 «ولكن معذرة الى ربكم ولهم يتقون» ولو نفس واحدة من المسلمين
 تتبه بهذا الكلام وتعلم انه يقى افراد من غرباء الدين وما زلت اتظر
 بعثيل هذا وأنشر عسى أن ينجيبي الله سبحانه من شر هذه الاهواء
 ويحشرني مني منها فلن لم يقدر على ازاله الباطل يده فبلسانه ولا يخلو
 نوادر من المسلمين من انكار هذه الاشياء بقولهم الذي هو أضعف
 اليمان ونحن بتأييد الله اجترأنا بالمساند في المواطن القابلة قابضين على
 الجمر فالنصح يوم ، والمنافس يحكم بالسخف والجنون ، الى غير ذلك
 وقد افتحنا خطبة هذه الابحاث بهذا المنفي وما نزال نتبه على ذلك حتى
 يستمعون الناظر فيقول هذا يدل على فساد دينه أو على نوشه وعنجهيته
 وعذرنا ما ذكرنا التحدث بنعمة الله سبحانه فما زرى نعمة بعد الاسلام
 أعظم من هذه
 ولقد عرفت هذا من نفسي منذ سمعت بالخلاف وأول ما طلبت

في بلدي سمعت في أول الاذهار من فقه الزيدية قوله التقليد في المسائل الفرعية جائز فقلت للشيخ فهل التقليد جائز في أن التقليد جائز فقل من فهم ذلك ثم لما لم أجد شفاء عظم ذلك على وفات وما المثرة في تقويت العمر فيها لا أعلم انه جائز أو ليس بجائز ثم لما ذكروا هل كل مجنبه مصيب أو ليس بصيب ، زادني ذلك بلاء وصرت لمنياستي استهدي عميانا هناك ثم سمعت ورأيت في كتب الكلام أنها مبنية على الاستدلال وانه لا سلامه لدين الانسان ولا يكفي بدون معرفتها فضيلا عمرأ في ذلك وطالعت كل ما وقفت عليه من كلام الناس كانوا من كان والله تعالى يتبيني في من الق الا هو ، وبأخذ بناصبي وله الحمد الى ما هو أقرب للتقوى،

ومما قلت في ترك التذهب

وجانبتك ان أعزى اليهم وأنسيا
ولا حنفي دع عنك ما كان أغراها
تراء فريدا حائرا قد تذهبها
أرى رجلا في دينه قد تصليا
رعيات أسلاف هوى وتصبها
لقد نفروا والله أعطى ورغبا
بلا ثبت غير التهسب فأعجبا
أننا بها من عنده الشأن والomba
مخففهم يا طالبا وتنكبا
وليس سواه فاعبدن وتهربا

ألم تعلماني ترك التذهب
فلا شافي لاماكي لاحنبلي
فكرونا على علم لدى قولهم الا
لقد زادني ذلك اعتباطا لأنني
وعوفي من داء أضر بن ترى
ومن عجب حظر المطاوه وهو واسع
هم قصرروا الفتايع على بعض من مفعى
وقالوا كتاب الله والسنة التي
وجودها أو يعدها ان على سوا
قول الامام اليوم حجة ربنا

وان تل قرآنا فهذا تمبد
 وسلسل حدثا ان نشا فلربما
 وهيات كم من عالم متبحر
 الم زرم وضع المقامات قرروا
 وهل من شئيم فوق احداث بدعة
 عذيري لتجدوا بأعظم فربة
 رياسات دينارأس كل خطيئة
 وليس بها ثوابن شأن أئمه
 ولكنهم ليسوا بأفضل من مضى
 وقد نقلت اقوالهم واختلافهم
 وما قيل بكري ولا عمرى ولا
 ولا علوى زيدى أبي وعاشى
 ومن قال هذا جا اتفاقا لهؤلا
 فدع قصر فضل الله جهلا عليهم
 وقد دليا أو شريحا ومالكا
 وان كنت تدرى ما يقولون ناظرون
 كذلك قول المصطفى فتلّه
 لعمرى هما أولى وأدنى تناولا
 على انهم قد ذلّوا كل صيبة
 فأضحت افانيين العلوم وقد دنت

وذر لا تدبر ما أراد فتطبأ
 تنال به عيشا هنئا ومنصبا
 مضى راضيا هذا الصنيع مقربا
 وضلوا على التفريق فعلا محبيا
 لدى البيت لأنكر هناك ولا إيا
 وعدتهم ان كنت ندسا مجرما
 فيارب كن لي منجيا وعنجبا
 قد أفاعج مولاه وما ضل مذهبها
 فصاحب النبي كانوا الى الحق اقربا
 وما حادث^(١) الا انى عنهم بنا
 معاذى وعثاثى وسمودي اطلبا
 كذلك ابن عباس وقد سلوا الظبا^(٢)
 فهل ذاعي عن قصدنا فتطبأ^(٣)
 ولا تغل فيهم واتركن التحزّبا
 او الشافعي او آخر قد تعقبنا
 تجد ما يقول الله اجل واطبأها
 بقلب سليم لم يكن قد تقبلا
 ولكن ان قد اخر الشیعی والا با
 وكل لفن قد اجاد واطبأها
 مذلة فاشکر لمولاك ما حبأها

(١) وفي نسخة حديث (٢) وفي نسخة وقد شاف الصبا (٣) وفي نسخة فتطبأ

ولا تكفر النها بقولك انه **غدا الدين وعراوا اتنى الحق كالمبا**
 ولا عار ان لم تختبر لك مذهبها **ودر حينما دار الدليل لتجتبها**
 بلا فقة تأوي اليها ومركز **سوى الحق من أدلی به قالت مرحبا**
 ومن مفاسد الخلاف بل أعظم مفاسده وأصلها هذه البدع فلهم
 لو تحاموا الخلاف وخاف الشارد عن الجماعة شروده ليقوا على السنة ولم
 تم البدع والله اصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما كان اشد حذرا من
 من الابداع كيما كان لا يبالون بما يخيله التخيل من الخير فيه . اخرج
 الطبراني بسنده عن قيس بن أبي حازم قال ذكر لابن مسعود قاصص مجلس
 بالليل يقول للناس قووا كذا وقولوا كذا قال فاذارأ يتموه فاخبروني قال
 فأخبروه فجاء عبدالله متقدعا فقال من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا
 عبدالله بن مسعود تعلمون انكم لا هدى من محمد صلى الله عليه وآله وسلم
 واصحابه أولئك متعلقو بذنب ضلاله وفي رواية لقد جشم بيعة ظلما
 أو لقد فضلت اصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم على ولله در ابن مسعود
 لقد سير كلة هي سيف قاطم وبرهان ساطع على كل مبتدع مدل بأنه انا
 جاء بالخير مع ان اسلوبه لم يكن في محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه وقال
 رضي الله عنه من كان مستينا فليستن من قد مات فان الحى لا تؤمن عليه
 الفتنة او تلك اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم كانوا افضل هذه الامة
 ابدا قلوبا واعمقها على واقلها تكلما اختارتم الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله
 عليه وسلم ولا قامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم، واتبوا هم على أنزلم، وتمسكون
 بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم ، فلهم كانوا على المدى المستقيم ، وقال
 عمر رضي الله عنه تركتم على الواضعه ليهـا كنهـارها كونوا على دين

الاعراب والنظام في الكتاب والله عمر وفراسته ويأنه لقد ابان أمررين
احدهما ان الدين قد دخل فصارت طريق الحق ليهم كثوارها فلا يعدل عنها
 الا من استبدل بها بغيرها والثاني ان السلامه من الضلال فيبقاء
 على ظاهر الامر الذي عليه الصبيان في الكتاب والاعراب وترك التعمق
 الذي جاء بالزيادة والنقصان في الدين وقد قال صلى الله عليه وسلم «من احدث
 في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وقال «من فارق الجماعة شيئا فقد خل
 ربة الاسلام من عنقه» والمتبدع مفارق الجماعة الباقين على السنة

واخرج البخاري عن علي رضي الله عنه انه قال اقضوا كما كنتم تقضون
 فاني اكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة او اموات كما مات اصحابي
 قال وكان ابن سيرين يرى عامه ما يرون عن علي رضي الله عنه كذبا وصدق
 ابن سيرين رحمة الله فان كل قلب سليم ، وعقل غير زائف عن الطريق القويم ،
 واب تدرب في مقاصد سالكي الصراط المستقيم ، يشهد بكلذب كثير مما
 في نهج البلاغة الذي صار عند الشيعة عديلا كتاب الله بمجرد الموى الذي
 اصاب كل عرق منهم ومفصل ، وليتهم سلكوا مسلك جلاميد الناس ،
 وأوصلوا بذلك الى علي برواية يسوع عند الناس ، وجادلوا عن روايتها ولكن
 لم يلقو بها مصنفها حتى لقد سألت في الزيدية امامهم الاعظم وغيره فلم
 يلقوها بها الرضا الراافضي ولو بلقوه لم ينفعهم فان مذهب الامامية تكفير
 من لم يكن على مذهبهم كفرا صريحا لا تأويلا قالوا الا ان الامة انكرت
 ما علم من الدين خرورة من النص على علي وعلى اثنتم والزيدية عندم
 من جملة الكفار والزيدية تزعم ان تسمية الامامية بالرافضة بسبب انهم
 طلبوها من زيد بن علي رضي الله عنه أن يتبرأ من أبي بكر وعمر فرفع

من شأنهم او قال نبراً منهنما فقالوا رفضناك يعنيون لست بإيمانا ولا نخرج معك فقال أنت الراضة وروى الحديث النبوى في الراضة وقد قدمناه وهو الذي روى المادى أو قريب منه فكيف يعتمدون الرضى الامامي الراضاى وأئتمهم منذ زيد بن علي الى يومنا هذا تزعم الراضة دعاء الكفر وشرار الخلق نموذ بالله من الضلال والموى

وما كان على رضى الله عنه وأرضاه الا امام مدى ولكنه ابلى وابتلى به ومحى اسبيله حميداً وهلك به من هلك هذا يفلو في جبه أو دعوى جبه لفرض له أعظمهم ضلالاً من رفعه على الانبياء أو زاد على ذلك وادنام من لم برض له بما رضى لنفسه لتقديم اخوانه وآخذاته عليه في الامارة رضى الله عنهم أجمعين وآخر يحط من قدره الرفيع أبعدم ضلالاً الخوارج الذين يلعنونه على المنابر وبرضونه على ابن ملجم شقى هذه الامة وكذلك المروانية وقد قطع الله دابرم وأقربهم ضلالاً الذين خطأوه في حرب الناكثين والله سبحانه وتعالى يقول «فقاتلوا التي تبغى حتى تنبئ الى أسر الله» فان لم تصدق هذه في أمير المؤمنين ففي من تصدق مع انهم بنوا بنيها محققاً بعد استقرار الامر له ولا عندهم ولا شبهة الا طلب بدم عثمان وقد أجاب رضى الله بما هو جواب الشربة فقال يحضر وارث عثمان ويدعي من شاه وأحكى بينهم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أو كما قال فان تصح هذه الرواية والا فهي معلومة من حاله بل من حال من هو أدنى الناس من المتسكين بالشريعة واما انه يقطع قطعاً ما من غوغاء المسلمين الذين اجتمعوا على عثمان خمسة واكثر بل قيل انهم يبلغون نحو عشرة آلاف كما حکاه ابن حجر في

الصواعق فيقتلهم عن بكرة أبيهم والقاتل واحد أربعة عشرة قيل لها
أثنان فقط وذكره في الصواعق أيضاً فهذا ما يعتذر به عاقل ولكن كانت
الدعوى باطلة والملاة باطلة خلا أن طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم
ومن يلحق بهم من تلك الدرجة التي يقدر عمرها من الصحابة لا يشك
عاقل في شبهة غلطوا فيها ولو بالتأويل لصلاح مقاصدهم وأما معاوية
والخوارج فمقاصدهم بينة فإن لم يقاتلهم علي فلن يقاتل إما الخوارج فلا
يرتاب في ضلالهم الأضال

واما معاوية فطالب ملك اقتحم فيه كل داهية وختمتها بالبيعة ليزيد
فالذى يزعم انه اجتهد فأخطأ لا نقول اجتهد فأخطأ لكنه اما جاهل لحقيقة
الحال مقلد واما ضال اتبع هواه العلم اذا نشهد بذلك ورأيت بعض
متآخري الطبريين في مكة رسالة ذكر فيها كلاماً عزاه لابن عساكر وهو
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان معاوية سبلي أمر الامة وانه لن يغلب
وان علياً كرم الله وجهه قال يوم صفين لو ذكرت هذا الحديث أو بلغني
لما حاربته ولا يبعد نحو هذا من يسل سيفه على علي والحسن والحسين
وذريتهما والراضي كالفاعل كما صرحت به السنة النبوية أنها استقر بناؤه
هذا الظُّور حكاية الاجماع من جماعة المتس敏 بالسنة^(١) لأن معاوية هو الباغي
وان الحق مع علي وما أدرى ما رأى هذا الزاعم في خاتمة أمر علي بعد
ما ذكر وكذلك الحسن السبط رضي الله عنهما وترى هؤلاء الذين ينتقمون
علي علي قتاله البغاء يحسنون لمن سن لفته على المنابر في جميم جوامع
المسلمين منذ وقته الى وقت عمر بن عبد العزيز اللاحق بالأربعين الراشدين

(١) وفي نسخة بأهل السنة

رضي الله عنه وعنهـم مـعـمـاـنـسـبـاـ عـلـىـفـوـقـالـنـابـرـوـجـمـلـهـسـنـةـتـصـفـرـعـنـدـهـ
المـظـانـمـوـفـيـجـامـعـالـمـاسـانـيدـفـيـمـسـنـدـاـمـسـلـمـةـرـضـيـالـهـعـنـهـأـبـيـعـبـدـالـهـ
الـحـدـلـيـدـخـلـتـعـلـىـأـمـسـلـمـةـفـقـاتـأـمـسـلـمـةـأـيـسـبـدـسـوـلـالـهـصـلـلـهـعـلـيـهـ
وـآـلـهـوـسـلـمـفـيـكـ،ـقـلـتـمـمـاـذـالـهـقـاتـسـمـمـتـرـسـوـلـالـهـصـلـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ
يـقـولـ«ـمـنـسـبـعـلـيـاـفـقـدـسـبـنيـ»ـخـلـاـنـهـمـنـشـمـلـتـهـصـحـبـةـرـسـوـلـصـلـلـهـ
عـلـيـهـوـسـلـمـمـنـهـوـفـيـدـرـجـاتـمـنـالـخـيـرـمـنـالـصـحـابـةـالـدـيـنـشـلـمـهـأـسـمـ
الـبـنـيـلـاـبـدـلـنـاـمـنـتـوـلـيـهـوـاـحـتـرـاـمـهـوـالـسـكـوـتـعـنـتـنـوـيـهـبـاـجـرـىـ
بـلـتـسـوـيـةـبـيـنـالـثـرـىـوـالـثـرـيـاـكـاـنـقـوـلـفـيـالـذـرـيـةـالـطـاهـرـةـوـأـصـلـذـكـ
اـحـتـرـاـمـرـسـوـلـالـهـصـلـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـلـكـنـبـلـغـوـفـيـالـدـيـنـكـاـفـلـهـ
الـفـرـيقـانـفـيـالـقـرـيـقـينـ

وـأـعـجـبـمـنـذـلـكـمـنـيـحـسـنـلـيـزـيدـالـمـرـنـدـالـذـيـفـلـبـخـيـارـالـأـمـةـ
ماـفـلـوـهـتـكـيـكـمـوـفـلـمـاـلـوـاـسـتـمـكـنـمـنـمـلـفـلـهـعـوـمـ
الـسـبـطـوـأـهـلـبـيـتـهـوـهـتـكـيـمـوـفـلـمـاـلـوـاـسـتـمـكـنـمـنـمـلـفـلـهـعـوـمـ
مـنـالـنـصـارـىـرـبـاـكـاـنـأـرـقـمـنـهـوـمـنـجـلـةـالـحـسـنـيـنـلـهـحـجـةـالـإـسـلـامـ
الـفـزـالـيـوـلـكـنـهـفـيـتـصـرـفـاتـهـكـلـهـاـكـحـاطـبـلـيـلـيـجـمـعـفـيـحـطـبـهـالـحـيـةـ
وـالـمـقـرـبـوـلـاـيـدـرـيـوـمـاـيـهـوـنـصـنـمـيـزـيدـاـلـاـمـخـذـولـاـدـرـكـتـهـالـشـقاـوـةـ
فـيـمـشـارـكـتـهـبـطـوـاـمـهـمـرـدـيـاتـفـايـاـكـوـالـتـفـرـيـطـوـالـافـرـاطـوـلـكـنـالـصـبـرـ
عـنـهـمـاـكـالـقـبـضـعـلـالـجـرـسـيـمـاـمـتـرـاـكـالـجـهـلـكـزـمـتـنـاـهـذـاـنـسـأـلـالـهـالـعـافـيـةـ
وـالـسـلـامـآـمـيـنـ

وـمـنـغـرـبـالـفـقـهـمـاـذـكـرـهـابـنـحـجـرـالـمـيـشـيـ فـيـصـوـاعـهـاـلـاـ
يـجـوزـلـمـنـيـزـيدـوـانـكـانـيـجـوـزـبـالـاجـمـاعـلـعـنـمـشـرـبـالـحـثـرـوـمـنـقـطـمـ

الارحام ومن هتك مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ومن قتل الحسين أو أمر بقتله أو رضي بقتله قال وأما يزيد بعينه فلا وان كان قد فعل هذه الاشياء فهو فاسق قطعاً ونجد في فقههم نحو كلامه اعني انه لا يجوز لعن المعين ففي كلية فيقال لهم قياس الدلالة ^(١) على قواد فقهكم هذا ان لا يحمد ^(٢) شارب الخمر المعين والزاني المعين الى غير ذلك في جحيم أحكام الشريعة لان الطريقة واحدة فطاح أبضاً منطقكم لان هذا الشكل الاول الفضولي خالقتهؤ فأي برهان يقام بعده وصورته: هذا يزيد شرب الخمر وشارب الخمر ملعون هذا يزيد ملعون ولو قالوا ينبعي تحمامي ذلك من باب قوله صلى الله عليه وآله وسلم «ليس المؤمن بالمعان ، لكان فيه مندوحة للمتقين والله أعلم

* * *

واعلم ان من أشد الخلاف ضلالاً وأعممه بلاء وادمه مسلكاً واكثره هلاكة ومنتراً كأنه تزهد جماعة من الصحابة رضي الله عنهم برفض الدنيا فقط تلبين لنصيحة الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كونهم من آحاد عصابة المسلمين وما تواطئين ثم نشأ بمدح زهاد كذلك لكتفهم قالوا الاسلامة الا بالعزلة عن الناس هرباً من الفتن وصيانته لقلوب من الموارض ومضوا السبيلهم وقد صوروا صورة العزلة وليس مطلقاً العزلة ببدعة ان لم تشابه الرهبانية المنفي عنها ولكن ماجاوز حدود جانس ضده ثم صار ذلك مسلكاً متميزاً حتى قبل صوفية وصار اسم مدح قد نقصده بعض النفوس ثم اثارت لهم تلك المخلوات مواعظها وكلمات اسرع في جذب

(١) وفي نسخة في قياس الدلالة (٢) وفي نسخة نحو

القلوب من خطايف الحديد ثم اخترعت طرائق في السلوك وأصطدمت
أصطلاحات ، وابتعدت رموز وأشارات ، ثم قالوا ههنا شريعة وطريقة ،
ورسوم وحقيقة ، وقسر وتأويل ، وظاهر وباطن ، ثم ترأس قوم
في هذا المعنى وابتلوا بمحض في الوعظ شرم ثم ظهر منهم كلاماً ودعوى
قال قائلهم خضت بحراً وقف الانبياء بساحله ، اسرجت وأجلت وطفت
في أقطار البسيطة ثم ناديت هل من مبارز؟ فلم يخرج الي أحد ، رجل
على رقبة كل ولني ، لو تحركت غلة سوداء فوق صخرة صماء في ليلة
ظلماء في أقصى الصين ولم اسمعها لقلت أني مخدوع ، ما الجنة؟ هل هي
الاعبة صبيان؟ أمotas غير أحياء تأولها 'أهل الجنة لا لأنفسهن' غداً إلى
النار وأقول أجعلني فداء أهلها أو لا يفعلا ، هب لي هؤلاء اليهود
ما هؤلاء حتى تمذبهم أعلم أن حاصل التوراة على ما شاهدته في اللوح
المحفوظ كذا وكذا سبعاني ، إلى طامّات لأنحصي ، الآخرى أكثر
من الأولى ، يزداد المول في كل قرن إلى ان انتهى الشأن إلى ابن الفارض
وابن سبعين وابن عربي واضرابهم لم يقنعوا بذلك الدعاوى الشنيعة ،
ولا ساع لهم احتشام الشريعة ، وهذه كتبهم الفتوحات والانسان الكامل
والفصوص واعمار ابن الفارض الثانية والمخربات وغير ذلك

(تنبيه) قد عزنا على نسخة خطية من هذا الكتاب انتهاء طبع المزمرة ٤٦١ وبال مقابلة على
النسخة التي نطبع عنها وجدنا اختلافات قليلة ، فرأينا أن ثبت الفروري منها بدليل الصحائف بدون
أن نضم أقوالاً لاعدادها تميزاً لها عن اعداد حواسى الكتاب الاصلية وحواسى التصحیح ، وقد
خذلنا كلة «وفي نسخة» ابتداء من هذه المزمرة وكنا ابتدئنا في المزمرة التي قبلها

١ قاؤي لها ٢ لاشتندن ٣ اكبير ٤ احترام

دع عنك ما هو عندم بنزلة الظاهرية عند أهل الشريعة كالغزالى
 مع انه قد فعل ما فعل قال في بعض كتبه: من ظن ان النبوة مجيء
 الملك الى البشر فهو كذا يعني انا هي الفيض والكشف وقال هو من
 جملة ما استفاده من الخلوة تحت الصخرة في بيت المقدس احدى عشرة
 سنة ذكر هذا في النقد من الضلال وهذا الكتاب وكتابه المضنوء به
 عن غير أهله مما عده زروق من المخدر منه في نقط كتب ابن عربي وغيره
 من ان زروقا كالشاذلية فوق الغزالية ودون ابن عربي ونحوه وهب انك
 رجل حسن الظن بهم او تظن انك متورع زن حال هؤلاء بيزان الصحابة
 رضي الله عنهم فما وجدته من أخلاق الصحابة فقهه عليهم وما لم يكن من
 أخلاقهم فاعلم انه ضلاله ان كنت قد استيقنت اصابة الصحابة والا فقد
 زلت بأول قدم ، وجف في شقاوتك القلم ، ومن بلايا هذه البدعة
 دخولها في كل فرقه وابعدها صلاة قوم مذهبهم عين مذهب الفلاسفة
 والمطلة والباطنية واقربهم الى الحق درجة الغزالى وشيعته
 وهناك دليل اقاهرا وسيفافاترا على بطلان ما يدعونه من الفيض والكشف
 فان كان طور اوراء المقل كما يزعمون فهو امر كلي لا يمكن ان يختلف المتصفون
 به في ادراكه حقيقته ان كان ذلك الادراك حقا وان كان خلق علوم بجزئيات
 فكذلك العمل يتعلق بالشيء على حقيقته فلا يقع الاختلاف ولا يقع
 الاختلاف ايضا بين ما ادرك بالكشف وما ادرك بالعقل وابن عربي
 وغيره اذا قيل له هذا الكشف خالف العقل قالوا الكشف حق ولعل
الحاكم في هذه القضية المقابلة الوهم لا المقل فنقول لهم العقل حجة معلومة
 باسقاط «قد»^١ وأبدعهم ^٢ قاء، ان كان ^٣ لهم

وتحويزهم ان الحكم وهي خلاف الغرض وليس معكم من الكشف الدعوى لأن الامكان لا يلزم منه الحصول واما اطراح المقل فاطراح للشرع ولا يحتج الانبياء صلوات الله عليهم بكشفكم هذا فالتشكيك في المقل تشكيك في الشرع فعل طلبون منا الا اطرا حبما ثم الابان بكشفكم بغير برهان؟ قد ضللنا اذا ولو كان لما تدعونه وقوعاً لما اختلفوا ولا يزالون مختلفين يخطئ بعضهم بعضاً يعرفه المضطلم من البحث في كلامهم قال ابن عربي في الباب الرابع والأربعين وله مائة من الفتوحات في كلام حكم فيه بانقطاع عذاب أهل النار ثم قال ما فلتانا هذا الا رد المقالة من يدعي الكشف فقال في الموازنة الالمية ان الله لا يحكم عدله في فضله ولا فضله في عدله وان القضاة على سواء من جمیع الوجوه وهذا من اعظم النلط الذي يطرأ على أهل الكشف لعدم الاستناد وما يقول هذا الا من لم يكن بين يدي استاذ متشرع عارف بمورد الاحکام الشرعية ومصادرها اتهى فانظر حكمه على أهل الكشف بالنلط واشترط معرفة الشريعة وقييد الكشف بمعرفة الاحکام الشرعية وهل يمكن تقييد العلم بأن الأربعه اکثر من الاثنين بقيده

وما يدعون ان الكشف درجة فوق المقل وانه أوضاع وأقوى منه وكل ما أعطاء الكشف هواه « ولو اتبع الحق اهواهم لفسدت السموات والارض » فانهم نشأوا في فرقۃ الامة المختلفة العقائد وجرت المادة بتلقن المتفقہ للعقائد من اسلافها وغالب هؤلاء العباد متفقہة فترى كل منهم بعد أن يقدر تحت المشيخة ويدعي ما يدعي من سبق العالم

والتفويض في العالم جامدا على تلك العقيدة التي تلقاها في صغره لا يتحول عنها مع أنه رب العالم يحفظها حق حفظها ثم بروي عن ضده الكذب لانه تلقنه في صغره من أمهل فلو كان عندم من الكشف والفيض شيء لظرف منهم خلاف ذلك هذا ابراهيم الدسوقي يدعى سبق شيخ الطائفة عبد القادر ثم قال ان عليا في السحاب حتى هذا عنه اسير وذه الشعراي في طبقاته وفي الروافض جماعة وأعطام الكشف الرفض وفي الميرة الجبر وابن كرام وغيره والمحسنة فانظر كتب الصوفية وتحقق مسقط رؤوسهم ومشايخهم تجدهم علمهم اللدني على ما تلقنوه من الاشياخ

قال الشيخ عبد القادر في كتابه المسنى فتوح الغيب رأيت الشيطان في المنام فهمت ان اقتله فقال لم تقتلي وما ذنبي إن جرى القدر بالشر فلا أقدر غيره الى الخير وانقله اليه وان جرى بالخير فلا أقدر غيره وانقله الى الشر وأي شيء ييدي؟ ورأيت صورته على صورة الخناف لين الكلام مسنون الوجه وكأنه تبسم^١ في وجهي انتهى فائزه الشيطان ان يمذره بناء على اصولهم في القدر كما اسلفنا تحقيقه وكانت الشيخ عذر له لانه لم يذكر جوابا في نوم ولا يقطة

قال ابن عطاء في حكمه اذا أراد ان يتفضل عليك ، خاق ونسب اليك ، فليت شعرى هذه النسبة موافقة لما في نفس الامر؟ بطل قوله خاق أم هي غير موافقة؟ فقد افترى على الله انه ينسب الى العبد نسبة غير صحيحة ولم ينجاسر أحد على نسبة الكذب الى الله تعالى ومقتضى قوله ذلك. وانظر كلامه في حكمه المشهورة وفي التنوير وقد اعجب الناس

بكلامه يجدون منه معنى تستحسن عقوبهم وهو مصادم بظهور الشريعة كقوله طلبت منه اتهام له فعلى قوله الانبياء قد اتهموا ربهم وقال عبد القادر في فتوح الغيب الاشتغال بطلب مالم يقسم حق ورعونة وجهل وبعرا قسم شره وحرص وشرك في باب العبودية والحبة والحقيقة فنقول له قد طلبت الانبياء فيلزمك وصفهم بما ذكرت من الاوصاف القبيحة رفع الله شأنهم قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام «واذ ذقتم من التمرات» وقال عيسى عليه الصلاة والسلام «وارزقنا وانت خير الرازقين» وقال موسى عليه الصلاة والسلام «رب اني لما نزلت الي من خير فقير» وغير ذلك مما حكاه الله عنهم في كتابه مثنيا عليهم «يدعو تار غبا وربها» وعلمنا ان نقول «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وفنا عذاب النار» وسائل الادعية القرآنية والنبوية المشحونة بطلب حوانج الدنيا والآخرة وهذا ضرب مثال والا فسائل كلامهم من هذا القبيل كقول زدوق في قواعده حاكيا عن شيخه ثم قال هو لباب اللباب فصوبه مع انه يزعم ان تصنيفه للجمع بين الحقيقة والشريعة وقال المذكور صاحب الظهور عبد الظاهر وصاحب الخفاء عبد الخفاء وعند الله سوا عبده الظهور والخلفاء يشير الى ان المعتبر الاخلاق والله سبحانه يقول «ان تبدوا الصدقات فنها هي وان تحفوها وتؤتونها الفقراء فهو خير لكم» أنزل الآية للمخلص وغيره بل نزلت على خيار الناس وآخر سبحانه ان السر خير فلا تنافي بين الاخلاق وخيرية السر واعرض سائر كلامهم على الشريعة وجواب الاممة هنا ان يقول هم يعرفون الشريعة ويتجنبون بها كل من يسمع ^{نقا} على امامه وهو من سقط المتع

١ طلب ٢ قال بمحذف الواو ٣ وعبد الله سوا عنه ٤ وخيرته ٥ ويحيى ٦ سمع

وَقَرِيبٌ مِنْ اسْتِحْسَانِ الصَّوْفِيَّةِ لِكَلَامِهِمُ الْمَصَادِمَةُ لِصَرَاشِ الْكِتَابِ
وَالسَّنَةِ اسْتِحْسَانٌ كَثِيرٌ مِنْ دَلْلِ فَقَهَ الْخَنْفِيَّةِ فَاحْذَرْ مِنْهَا وَجُرْبِهَا مَثَالَهُ
مَا يُعْكِرُ عَنْ أَمَامِهِمْ أَنَّهُ قَالَ إِلَيْهِمْ حَيْوَانٌ مَنْهِي عَنْهُ أَوْ قَالَ الشَّهَادَةُ حَرَامٌ دَادَهُ
هُلِّي مِنْ قَالَ اشْعَارَ الْبَدْنَ سَنَةً وَكَذَا^١ تَمْجِيئُهُمْ مِنَ الْقَرْعَةِ مَعَ تَصْرِيفِ الْحَدِيثِ
الصَّحِيحِ فِي مَثَلِ مَسَأَلَةِ السَّنَةِ إِلَّا عَبْدُوهُمْ جَعَلُوا الْعَقْلَ شَائِعاً فِيهِمْ وَيُسْرِي
وَلَوْ مِنْ الْفَقْرِ أَيْضًا قَالُوا الْمَرْعَةُ تَهْوِذُهُ فَرَدُوا إِيْضَا الْحَدِيثَ إِلَّا خَرْفِيَّ عَدْمِ
سَرْيَانِ عَقْلِ الشَّرِيكِ الْفَقِيرِ^٢ ثُمَّ كَلَفُوا الْعَبْدَ السَّمِيِّ. فَانظُرْ هَذَا الْفَقْهَ؛ وَلَذَا كَانُوا
يَسْمُونُ أَهْلَ الرَّأْيِ فِي لِسَانِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالنَّسَبَةِ حَتَّى مِنَ الزَّمَانِ وَتَقَارِبُ
أَمْرِ النَّاسِ وَتَاقِبُ نَاسٍ بِالنَّسَبَةِ أَقْبَا وَإِذَا قَاتَ سَنِي الْنَّصْرَفِ الْيَهُودِيِّ فِي عِرْفِهِمْ
فَيَبْعِيءُ^٣ الطَّالِبُ الْمُضَعِيفُ يَقُولُ مَا بَيْمَدَ السَّنَةَ إِلَّا الْبَدْعَةُ فَمَعْتَلِيْلَةُ الْمَفَاسِدِ وَطَمْتَ
بِسَبِّ الْمُجَاهِبِ كُلَّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَّةُ وَهَذَا شَيْخُ الطَّائِفَةِ
عَبْدُ الْقَادِرِ الْجَيلَانِيُّ الَّذِي مَدَ رِجْلَهُ عَلَى رَقْبَةِ كُلِّ وَلِيٍّ وَفَعَلَ مَا فَعَلَ انْظَرْ
كِتَبَهُ وَمَا خَبَطَ فِي كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَمَا اخْتَرَعَ مِنْ رِوَايَاتِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي
لَا وِجْدَ لَهَا مِنْ انْظَرَ مَا أُودِعَهُ الْقَشِيرِيُّ فِي الرِّسَالَةِ مِنَ الْكَلَمَاتِ الْبَارِدَةِ
الَّتِي تَصَدَّرَ عَنْ بَلَهِ الْمُتَكَلِّمِينَ حَتَّى التَّكْفِيرِ

قَالَ ابْنُ السَّبِيْكِيُّ فِي الْطَّبِيَّاتِ الْكَبِيرِ فِي تَرْجِمَةِ الْحَارتِ الْحَاسِبِيِّ
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ذَكَرَهُ الْإِسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورِ فِي الْطَّبِيَّةِ الْأُولَى فِي مِنْ صَحِيبِ
الشَّافِعِيِّ وَقَالَ اِمَامُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْفَقَهِ وَالتَّصْوِفِ وَالْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ
وَكِتَبِهِ فِي هَذِهِ الْعِلُومِ أَصْوَلُ مِنْ يَصْنُفُ فِيهَا وَالَّتِي يَنْسَبُ إِلَيْهِ يَنْسَبُ أَكْثَرُ مُتَكَلِّمِي
الصَّفَاتِيَّةِ^٤ ثُمَّ قَالَ ابْنُ السَّبِيْكِيُّ قَالَ الْجَنِيدُ مَاتَ الْحَارتُ يَوْمَ مَاتَ وَإِنَّ

^١ كَذَلِكَ ٢ وَيَحْجِيُّ.

الحارث لحتاج الى دافق فضة وخلف أبوه مala كثيرا وما أخذ منه جبة واحدة وقال أهل متين لا يتوارثان وكان أبوه واقفيا اتهى فانظر هذا الفلو من رئيس الصوفية وان صع عن الجنيد روايته هكذا فهو أعجب كأنه مدح بذلك القبيح والظن زامة الجنيد من ذلك قال ابن السبي وقال ابو علي بن حيران الفقيه وأيت الحارت بباب الطلاق في وسط الطريق متعملا بأبيه والناس قد اجتمعوا عليه يقول اي طلاقها فانك على دين وهي على دين غيره وهذا من الحارت بناء على القول بتکفير القدرة اتعى فانظر صاحب الكشف كيف کفر شطر خير امة بجهله المركب ومن فضله انه بدأ بأبيه ومن جودة علمه ونظره طلبه الطلاق فانه ان كان النكاح بين تينك المتين غير صحيح فلا حاجة الى الطلاق لان المسنة لا تخل للكافر بحال والتوفيق والخذلان يظهر ان باقل من هذا

وانظر حجة الاسلام في احياء علوم الدين كيف رسم تلك المقادير التي جعل منها واحد الاصول بان الله يکاف مala يطاق واحتاج له بتکليف اي لمب مع ان تکليف اي لمب لاشبهة فيه وان اکثروا المذيان لانه اخبر انه سيصل نارا ذات لمب والاخبار بالواقع لا ينافي الاختيار مع انه مقيد بقوله تعالى «وما نوا وهم كفار» سائر الاخبار ولم يبر في كتاب ولا سنة انه طلب منه ان يؤمن بان لا يؤمن لا تصربحوا ولا ثروما فسکاف الجواب من العجب المجاب ولو سلم ما ذكر وله كان لنا بخاعريضا وطريقا يوضحه يکفينا شرسلا كهذا المنصف فان مدلولات هذه الالفاظ اذا كانت كلها او جزئيا منها مما دل دليل على احوالاته فيست دلالتها ذاتية حتى ينسب

عندما ومن فعل ذلك نادى على نفسه بأنه شر أهل ذلك الحال مقاما
والدهم خصاما

وليست هذه أول قارورة كسرت في الاسلام بل كل عموم
محخصوص بعقل أو نقل والتتجوز أيضاً أن امتنعت الحقيقة . فنقول^١ كلف
الكافر مثلاً أن يؤمن أي يصدق النبي في جميع ماجاء به لكن بعض
الاخبار من منه مانع او نقول كلف أن يصدق بعين هذا الخبر وهو
أنه لا يؤمن أن يتلزم أحكام الريان كما قال تعالى «فَانْهُمْ لَا يَكْذِبُونَكُوكَفَّرُوا
وَلَكُنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ» وهذا المسلك في امام مبين لمؤلاء
الله يسلكونه في تصرفاتهم في العلوم بكرة وعشياً وإنما تلوانه اظهاراً
اسوء حالم وفساد مقاصدم في ايراد مثل هذه الشبهة والافهم لا يجهلون
 شيئاً قضوا اعمارهم في تهريم الناس اياه فكيف تهدى تهريمهم اذا الفرض
تبكيتهم غضباً لله وتنزيهاً له «ولينصرنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ
عَزِيزٌ» وكيف الفارسي ادعى فرعون البوية ظاهراً وادعتها المترفة
سراً وسائل تلك الكلمات وهذا دليل قاطع فاختبر كلامهم في كتبهم تعلم
ما قلنا وهذا الفارسي المذكور أيضاً من علماء الكلام والشريعة قال الذهبي
له تصانيف على طريقة صوفية الفلسفية وكان كثير الواقعية في العلامة قال
أبو الفتح ابن الحاجب كان صاحب مقامات ومقالات إلا أنه كان بذاته
اللسان كثير الواقعية في الناس من عرف ومن لم يعرف لا يذكر في عاقبة
وكان ميله إلى الكلام أكثر من الحديث قال الذهبي ومن تصانيفه كتاب
الاسرار وسر الاسكار جمع فيه بين الحقيقة والشريعة فتكلف وقال

ما لا ينبغي له كتاب مطية النقل وعطيه المقل في علم الكلام وكتاب
الفرق بين الصوفي والفقير وكتاب جمعة^١ النهى في لحة المهى وكان
مغري بوصف القدود والنہود ومن شعره من خامس الرمل والقافية
من المتوادر

اسفني طاب الصبور ما ترى النجم يلوح
اسفني كاسات راح هي للارواح روح
عن لي باسم حميبي فامللي استريح
نحن قوم في سبيلنا مشق ن فهو وزروح
نحن قوم نكم الاس راد والدمم يروح

خطبة كتابه برق النقا وشمس اللقا ، الحمد لله الذي أودع الخدود
والقدود الحسن واللمحات السالبة أرواح الأحرار ، المفتونة بأسرار
الصباحة المكنونة في ارجاء سرحة المدار ، والنامية تحت أغطية السحابة
الفائحة عن ارجاء الدار وakenاف الديار ، الدالة على الاشعة الجمالية الموجبة
خلع المدار وكشف الاستار ، بالبراقع المسجلة عن سنا الحسن الذي هو
صبح الصباحة على ذي الجمال المصور ، وراء سجف الملاحة المذهبة بالقول ،
إلى بيم العقار وشرب العقار ، وشد الزنار ، إلى أن سرد قماقم منهقة من هذا
المهذيان والفسار اتهى كلام الذهبي وإنما نقلناه نتفضى به عليك لتعلم
إن في الناس بقايا والا في كلام غير الفارسي في هذه المفرقة فوق
ما يظنن الظان

١ مجعمة

ويكفيك كلام ابن القارض الذي قد اذعنوا له طرا ما ظاهره
 الاتحاد والتزام الكفر والترفع على الانبياء وعلى الجلة فلم يبق ما يمكن
 دعوه من المقامات الرفيعة ، ولا ما تأتي به الخلاعة من البداءة الشنيعة ،
 الا ادعاه قال الذهبي في ترجمة ابن القارض ينق باتحاد الصريح في شعره
 وهذه بلية عظيمة قتدر بن نظمه ولا تستجعل ولكنك حسن الظن بالصوفية
 وما نعم إلا زي الصوفية واسارات مجلته وتحت الثرى والعبادة فلسفة واغاعي
 فقد نصحتك والله المرشد . مات ابن القارض سنة اثنين وثلاثين وستمائة
 فرحم الله أبا عبد الله الذهبي ليته يعلم كيف صار شأن سيدي عمر بن القارض
 حين تطاول الزمان ولو تکام الآخر فيه وفي اضرابه من المخفرة لتوقع
 السامون ان تتشق الارض وتخر الجبال هـ

وقال الذهبي في ترجمة الحلاج حسين بن منصور الحلاج المقتول
 على الزندقة ماردوی والله الحمد شيئاً من العلم وكانت له بداية وتأله وتصوف
 ثم انسانع من الدين وتعلم السحر وأرام المخاريق وأباح العطاء دمه اتهى
 هيئات يا أبا عبد الله أن يقبل مثل كلامك هذا في الحلاج في زماننا هذا
 كم حلاج لو جاء رجل بهذه هذه المبينة التي قد تقررت ويحرك رأسه
 ويتبايل عند نحو قوله

و قامت الخنزير في السكران فاتهمت ومال بالسكر ما تحوي مآزرها
 أو يصعق وجاء بسخرية الاولين والآخرين قبل منه ولو علمت ما ادعى
 المتأخرون ردوا عن بعضهم وقد زار النبي صلى الله عليه وسلم فبني يتقدم
 اليه قليلاً قليلاً يرفع رجلاً ويضع أخرى ثم قام على رجل واحدة فقال

له خواصه في ذلك فقال كنت لا أحط قدمًا حتى يناديني النبي صلى الله عليه وسلم تقدم يا أبا ذلان ثم ملكتي الأرض فوضمت عليها رجلاً ولم أجده أين أضع الآخرى فوضمتها فوق البهومت وغير ذلك ولم يبق اليوم إلا من إذا شاء ادعى ووجب على المستمرين السمع والطاعة وإن فعل الفوائح وأكل الحرام وبلغ ما بلغ فهو شيخ بعد أن يسخر أو يكذب له وإن لم يقع منه أو يكون من بيوت المشايخ لأنهم ماتوا وأودعوا السر ولكن لا بد أن يكون جمّعاً للفناء والرقص والتصفيق ونحو ذلك

وقال الذهبي في ترجمة الحارت الحاسبي وقد حكى نبی احمد بن حنبل عنه وتشدیده ثم قال قال الحافظ سعید بن عمر^١ البردعي شهدت أبا زرعة وسئل عن الحارت الحاسبي وكتبه فقال للسائل ايالك وهذه الكتب هذه الكتب بدع وضلالات عليك بالاثر فانك تجد فيه ما ينفيك قيل له هذه الكتب عبرة فقال من لم يكن له كتاب الله عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة وبلغكم ان سفيان ومالك والأوزاعي صنفوها بهذه الكتب في الخطرات والوساوس ما أسرع الناس الى البدع قال الذهبي مات الحارت سنة ٢٤٣ وأين مثل الحارت فكيف لو رأى أبو زرعة تصانيف المتأخرین كالقوت لأبي طالب وأين مثل القوت لورأى بهجة الاسرار لابن جهم وحقائق التفسير للسامي إطار له كيف لو رأى تصانيف أبي حامد الطوسي وذلك على كثرة ما في الاحياء من الموضوعات كيف لو رأى الغنية للشيخ عبد القادر كيف لورأى فصوص الحكم والفتوحات الملكية بلى لما كان الحارت لسان القوم في ذلك العصر كان معاصره الف

امام في الحديث فيهم احمد بن حنبل وابن راهويه فلما صار ائمة الحديث
مثل الدخشي وابن سحابة كان قطب المارفرين كصاحب الفصوص
وابن سبعين نسأل الله العفو والمساحة آمين اتهى

ونحن في وقتنا هذا لما اضجع معلمات العلوم في كل فن وصار الناس عكوفا

على رسوم مخصوصة من لم يقف عندها كان مدعيا صار الواجب في الصوفية
المكوف في الرباطات والبناءات التي وضعوها على المقابر المسماة بالمشاهد
على السماع المترون بكلمات يقرن به فهو الذي أقر أهل أنه أهل من
الجواري والسوقة إنما الفرق بينهما تسميتهم هذا ذكرها وذاك لموا وبيان
ذلك يترجم بالذات وهذا بالحقيقة يأهو والله الله يقولونها كتقدير الدان على الحان
فانظر ابن بلفت الخسدة وربما يكون ذلك في بيوت فضلا ثم أو بيوت العزباء
وسائر الاجتماعات بل وأفضل أماكن الذكر المساجد حتى المسجد الحرام كما
قال اسماعيل المقرى صاحب الارشاد في فقه الشافعية وهو من أهل المين
بزعم سنة خير المجم والعرب اضحت مساجد لله ووالله

وهي ايات طويلة وكذلك من الفرق قوله لهم المنفي ولنا المنفي ، فيما
كلمات طارت في آذان المخدولين ، ووافت دسيسة بطالة في افظدة
المفتونين ، وما شاع اليوم هؤلاء الذين يقولون الله الله يكررونها محقرة
إلى أن يصير تكلمه بها نوعا من النهيق وذلك عندم عدم علامه الاخلاص
وقد يصير إلى حالة من احوال سكرهم الذي يستذرون به اذا نسب اليهم
الامور الشنيعة وإنما يعتذر لهم من بقي فيه مسكة من المحسنين لهم وإنما هم
فإنما يفتخرون بالبالغة بخلع المدار

ولقد من الله علينا في العين بمحض هذه المادة في حيال اليمن بسبب الامام القائم فيها وكان من افضل ماجاه به منع التوغين من اللعب لان مذهبهم تحرير الفنا ومن غريب ما روى بعض العلماء انه اهدي للامام الفصوص كتاب ابن عربي وكان له جارية مضمونة فقال لامله أودعوا هذا الكتاب واخبروا عليه قرصا وأطسموه هذه الجارية فعملوا فكاما نشطت من عقال ثم سألت الامام عن ذلك وحكيت له ما قبل لي فقال لهم فعلنا ذلك فشفيت او لفظه نحو هذه الخارقة قد عارضت خوارق ابن عربي فان يكن كرامة والا فغيرجم الى السنة ويترك الخوارق التي لا يفرق فيها بين الكرامة والفتنة الا بالكتاب والسنة فبها يعرف الصادق من المخدول ولا يكفيها دعوى الكون على الكتاب والسنة فيما يبتنا وبين خصمنا حتى نزن ذلك بميزان الصحابة ونقول لهؤلاء انتم على ضلاله او خير من محمد واصحابه فان كان متلبسا بحالة لم تكن في محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه وتغافل الاستدلال بايات او حديث من المتشابه او بالتعسف واللدد قلنا له هذه الحالة لم تكن في النبي صلى الله عليه وآله وسلم فانت خير منه او متعلق بذنب ضلاله

ولما من الله علينا بالمحاورة في مكة المشرفة وجدنا هذا الامر فيها هو شطر الدين بل الدين كله فانك انت انت وتسنم الرقص والتغريد بالاصوات في الصوام وجانب المسجد^١ واما بساط عبد القادر ومشهد العيدروس وفلان وبيت فلان واجتماع الاخوان فامر عجيب وهذا مبلغهم من العلم ولقد مكثت مدة اظن ان الذي اسمع في هذه الواطن لمو لكثرة الاهوال

^١ جبال ^٢ بالاستدلال لها ^٣ وجواب المساجد

و عمومه للأحوال والأشخاص حلاله وحرامه عند من يحرم في مذهبه
ومن يحمل اعني ما يحمل كذهب الشافعي وعند علمائهم وجهاتهم صبياتهم في
العقل مثل شيوخهم وشيوخهم في الجهل حتى ينتهي بعض الجواري وقالت
ما تفرق بين الذكر واللهم وذلك انهم يسرون من اناس مخصوصين من
بيوت الصوفية من ذوي الرياسة جماعة جماعة بالطارق والفناء من المسجد الحرام
إلى مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة المولد الذي جعله عيدا
اعم البدع فشووا وكان الصحابة رضي الله عنهم اشد فرحا بامن الله عليهم
من وجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجعلوا بذلك عيدا لأنهم يشرعونه
لهم وهم واقفون على الحد اذما اختراعات الاعياد كانت في أهل الكتابين
كما يمحكمى وكذلك يفعلون هذا في المسمى عندهم عيد العيدروس ولم يعلم أعياد
آخر الى الان لم يتمحصن لنا منها في رجب وشعبان وغيرها ونحن الان
في السنة الثالثة في المجاورة وما زال العيد جديدا متتجددا لفظا ومعنى ولا يمكن

السؤال عن ايها الانه من السؤال عن الضروريات الدينية

وقد صنف ابن تيمية كتابه الصراط المستقيم في أعياد أصحاب
الجحيم وذكر ان أصل احداث المسلمين لهذه الاعياد لها أصل منهم
اما من اليهود او النصارى او المحووس عبد الاوئذ والنار ولذا يكترون
في بعضها التبرير وذكر أشياء طوبية مفصلة مفيدة لكن يدل ان هذا
شيء قد يختلف كثيرا بحسب البلدان والازمان لان بعض ما ذكر
ما سمعنا به وكأنه في الشام لا نتها به ورأينا أشياء لم يذكرها وهذا الكتاب
هو الذي يذكر عن ابن تيمية فيه انه أنكر زيارة الرسول صلى الله عليه

وآلهم وسلم وشنتوا عليه ومن عرف كلامه عرف انهم لم ينصفوه اذ انكر هذه الموارض والحوادث وكيف وهو مصرح شرعية زيارة القبور ولكن الناس يمدون من خالقهم حتى بهته السبكي بزيادة من عنده في انه خالف الاجماع وقال وقال وكيف يقبل قول من لا يكاد يخالف اصحابه شعرة مع دعوه الاجتياه والعلم الكثير على من يقول قوله ويسرد من الادلة ما يلاً السمع والبصر كتاباً وسنة

فمنها انهم ابتدعوا وقتاً في ذي القعدة اول اربعاء منه يسمونه عيد العيدروس يجتمع فيه الرجال والنساء حتى ان اهل المروأات يخرجن بوزن خرج نساؤهن ثم يمكفنون على هذا اللامب عند قبره من صون طمام وغيره ويتطاول المكوف في بعضهم ليالي واياماً وقلت لبعضهم ما هذا الاجتماع واللهم الذين يختص هذا المكان؟ قال قالوا كان العيدروس يليل الى الله وفرون انه ينافي بعض فسحة وainas في هذا الوقت وال محل الختص به . فلذا لا تراغم يتحشمون عن هذا الاجتماع و يتحشمون عن الاجتماع في الطواف حول بيت الله تعالى فلا تخرج المرأة الرفيعة الا يلاً والرجل الرفيم يقصد الدهر العاويل لا يصل المسجد وذاك من ادلة الاختصاص عندهم واما عيد العيدروس في يوم انس لا يقياس على غيره وهذا معنى كلامه وهو من مدعي العلم والطريقة انم قد كان الرد على مثل هذه البدعة فاشيا في العلماء واليوم يقول مدعو العلم حين يذكر له هذا من اهل الجمود ويريك انه يعرف حقهم او لا حق لهم شأنة من الدعوى واستحلاء للاهواء لما كانت القلوب قد اشربت غير هذه البدعة اشرابت الى هذه لانها من

ذلك القبيل المعروف المأثور كما في حديث حذيفة في مسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً فاي قلب اشربها نكتت فيه نكتة سوداء واي قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير اعلى قلبيين قلب ايض مثل الصفا فلا يضره فتنة مادامت السموات والارض والآخر سود مر باد كالكوز بمحبها لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما شرب من هواه»

واعلم ان اصحاب هؤلاء المدعين عين الصفا بكلام المتصوفة كاصحاب المتكلمين بكلام الفلاسفة عشماً للتعمق ورغبة في التميز على العامة وقد أثرت سهام الفريقين في كثير من حذاق النظار والمهرة الجامعين بين الامر والنظر خفضاً لهم الجناح وسموا هؤلاء أهل الله وأولئك الحكماء، غفلة عن عظيم قدر ما أوتوا من علم السنة والكتاب ، وغلوا في الدين وتزدهروا عن دين الاعراب والصبيان في الكتاب ، «وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة » وبمحبكي أن بعضهم رأى الجنيد في المنام فسألته عن حاله فقال طاحت تلك العبارات وفدت تلك الاشارات ولم يصح لنا الارکمات كثنا نركمن وقت السحر أو كما قال . ورأى بعضهم الصعلوكي قال فقلت أيها الشيخ فقال دع عنك التشريح قال فقلت وتلك الاحوال التي شاهدتها ؟ قال لم تقنعني شيئاً فقلت فافعل الله بك قال غفر لي بسائل كان يسأل عنها المجز

واعلم ان الصوفية يصرحون ان علمهم الذي يسمونه الطريقة والحقيقة والتصوف وتحو ذلك غير الشرعية وصنفو التصانيف في الجم بين الشرعية

والحقيقة فيها غاية التكاليف والتهاافت يظهر لكل فقيه في الدين والتبسم بالله
 يقول «اليوم أكلت لكم دينكم وأئممت عليكم نعمتي ورضيتي لكم الاسلام
 دينا» فالتصوف ليس من مسمى الدين لان الدين كل قبله أعني دين
 الاسلام ولا هو من النعمة لأنها تمت قبله وليس التصوف داخلًا
 في مسمى الاسلام لان الاسلام تم قبله وهم ممترضون بالغيرية خلقت
 هو بدعة وكل بدعة ضلاله ولم يجح به النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 لان كل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم داخل في مسمى الشرعية
 فالصوفي ليس ينتمي للنبي صلى الله عليه وسلم بل لشيخه المخترع لتلك
 الوساوس وناقض ذروق فصنف كتابا في الجم بين الحقيقة والشرعية
 وما ذكر فيه ان ايمان التصوف ومعناه وان كان مخترعا فهو كالفقه
 وسائر الفنون وهذه مغالطة فان الفقه هو الشرعية لفظه شرعى «ليتفقوا
 في الدين» «نعم الرجل الفقيه» «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»
 ومعناه الاحكام الشرعية^(١) ولم يصنف أحد في الجم بين الفقه والشرعية
 وسائر الفنون ان غايرت الشرعية فليست من الدين ككثير من مباحث
 المتكلمين وان كانت من مقدمات معرفة الكتاب والسنة كالعربيه فانها
 مجرد معرفة للاعجمي ومن صار في حكمه ومن بقي على السليقة
 لا معنى للنحو ونحوه في حقه والمراد ان البدعة من التصوف ما اختص

(١) الصواب ان الفقه في الكتاب والسنة هو معرفة اصول الدين وحكمه والاصوفية
 فيه من الملم ما ليس لمن يسمون الفقهاء فالحق ان التصوف كالفقه والاصول والكلام
 ما وافق منه الكتاب والسنة قبل وما خالفهما تركاه مصححة

٢ التصوف

به من مباحثهم ومن ذلك جعله طريقة مخصوصة كقولنا في الكلام سواء اما مثل ان التوكل والتوبه والزهد وسائر تلك الابواب حق فيما شيء جاءت به الشريعة وليس من التصوف بذلك المعنى الشرعي والتصوف هو مصارله صورة مخصوصة بضم وقيود زيادة ونقص خفق هذا فكثيرا ما يغالط المبتدعون بقولهم : هذا باب معلوم من الشريعة والمعلوم في الشريعة هو المحدود شرعا والمفهوم بلسان الكتاب والسنة وما زاد فغير له والا لما احتاج الى افراده ثم الجم بينه وبين الشريعة وقد عظم الله التقول عليه فلن قال بشيء لم يكن طريقة الانبياء فقد قال على الله ما لم يعلم لان غير النبي ليس بمحصور باعتراف الصوفية ولو ادعى مدع عصمة غير الانبياء لم يتم له دليل كدعوى الراضية عصمة ائتهم ودعوى الزيدية عصمة علي وفاطمة والحسين^{رضي الله عنهم} فاتق الله ايها العبد ولا تقوى ولا نجاة ولا سعادة ولا حال جليلة بغير اتباع الرسول « قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » تعالى الله وفقنا بذلك فانا نبراً مما سواه

واعلم ان الذي خلق المقول ، ووقفها من العلم على قدر معلوم ، هو الحكيم العليم ، البر الرحيم ، فلا تبعد ما حدد لك بالدعوى فما أمر الخلق الا كما قال بضمهم دعوى عريضة وضفت ظاهر فعليك بالاقتصار على حدرك نسأل الله العفو والعافية ، « فبأي حديث بمدح يؤمنون ، فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون ، ألم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم »

فإن قلت كلامك هذا قد شمل ابراهيم بن ادم والجنيد والنضل وبشر واضرابهم من لا برتاب في شأنهم الا خندول كما صرحت أولا في

ذكر المحدثين بالتفصيل باحمد بن حنبل وبيحيى بن معين ونحوها وقد كان ذلك عن هذا مندوحة بالتفصيل بابن كرام وجهم وغلاة المتصوفة وكذلك من تعاق بالحديث وهو من أهل البدع الواضحة فأولئك أهل لان يخدر منهم وهؤلاء أهل لان يقتدى بهم ويرغب في اقتفائهم (فات) هذا كلام من لا يفهم مساق كلامنا ولا اهتمى إلى غرضنا . إنما كلامنا خطاب لمن ليس كذلك من خواص الناس والخاصية لا يحتاج ان نخدرها من أهل البدع الواضحة وإنما غرضنا التنبيه على مبادئ الشر ليتقط لها طلب الخير وإنما يقبل من أهل الخير . وبينما ان هؤلاء السادة المقبولين لم يسلموا من شر الخلاف بل المنخلع من غلاة المؤخرین في كل طريقة قد انتهى إليهم ولم يخل متشبهه من مساغ بینا محله وذلك صيانة لهم عن فشو ما تسبب عنهم بوجه ما ولا يحط ذلك من حقهم الذي اكرمههم الله به فعن تولهم ونقتدي بهم فيما عدا تلك الاشياء التي حدثت بسببهم فاما كان فيهم ما كان من الخير لا يقف عليهم الشريرة وتلك الاشياء التي حدثت بسببهم قد فرضنا أنها ليست من الشريرة وإنما تخليوها خيرا شبيه القول بالصالح المرسلة والخير كل الخير في الاقتصار على توقيف صاحب الشريرة إنما الشأن ان تصرف قلبك إلى تلك الاشياء التي ذكرناها وثبتت فيما هو من السنة فاقتده به واسكر لهم صنيعهم في حفظها وما ليس من السنة فاحذر منه وحذر واستقر لهم وابرأ منه مع توليهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم «اللهم اني ابرأ اليك مما صنعت خالد» ولم يتبرأ من خالد ولا وضم من قدره بل قال «لم عبد الله سيف من سيف الله» لكنه كره ذلك الخطأ وبالغ في التبرئ منه يعلمنا كيف نعمل في امثالها لان الراضي بالشر كفاعله فعل هذا فافضل ان كنت

ترى الله وعامل خير أمة بالشفقة عليهم والنصيحة لهم وذلك يتضمن أن ينفر عن شرم فلا يقتدى به فلياهم شره وينديم خيره ليقتدى به فيتباهم خيره كذلك من حقهم عليك لأن النسبة بينك وبينهم إنما هي الأخوة في الله سبحانه وهو يريد الخير لجميع عباده ويكره لهم الشر وهذا الذي ذكرنا هو المسوغ لوضع فن الجرح والتعديل وانت

نظرت إلى ما نظر إليه بعض المتأذلة فقال في يحيى بن معين

ولابن معين في الرجال مقالة سيسأله عنها والملك شهيد
فإن كان حقاً فالمقالة غيبة وإن كان كذباً فالعذاب شديد
وأجاب يحيى بن معين رحمة الله تعالى على التهم عليه بذلك وإن الناس
يكونون خصومه يوم القيمة : لأن يكونوا أخصمائي خير من أن يكون
خاصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتتركي الذب عن سنته ،
أو كما قال . ولما ذكر عبد الرحمن بن مهدي روح بن عبادة قال له علي بن
المديني لا تفعل فإن هنا قوماً يحملون كلامك قال استغفر الله ثم دخل
فتوضأ . يذهب إلى أن الغيبة تنقض الوضوء فلما لم يكن روح ملا للتكلم
جعل ذكره غيبة ففقطن للمقصود وحسن الظن من التيقظ

وكن رجلاً رجلاً في الثرى وهامة هاته في الثريا
واما إنك تشرب قلبك حب قوم وكراهة آخرين ثم تأخذ بقية عمرك في ثبيت
ذلك البناء وهو على شفا جرف هار وتفر نفسك إنك أردت الله بذلك
وانت تعلم خلافه لو اتصفت بهذه إنما هي حمية الجاهلية الأولى إلا إنها
غلبت على الناس وأعنون شيء على كشف عوارها من غلبه هواه وقد بقي
فيه بقية أن ينظر في أحوال الصحابة رضي الله عنهم مع أن حجة الله

أوضح من أن تخفي وهذا صراطه المستقيم على كثرة المتنكرين ما تجدهم
ولا عفا بل يزداد على تقادم المهد جدة وعلى تشعب المتشعبه وضواحا
بما تفضل به ربنا وله الحمد والثناء من حفظ كتابه العزيز الذي «لا يأتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلقه تنزيل من حكيم حميد» وأقام أقواما
بحراسته حجته فنهم نقلة التفسير النبوى ومنهم حفاظ العربية حين افسد ما
اختلاط المجم بالعرب فهذا يحفظ متنها عمروسا كما هو وهذا يبين قوانينها
السلكية وكيفية تصرفهم فيها وبيان حقيقتها من بجازها الى غير ذلك الى أن صار
علماؤها أعلم بها من أهلها وأشد تحكما من التفسير منهم وهذا زيادة منحة
من الله سبحانه له تأخري هذه الامة من زيادة التكليف وانه لا تم نعمة
فكتاب الله سبحانه بحمد الله يزداد كل يوم طرافة تفسيراً وتلاوة وكيف
لا وقد تكفل بحفظه من له الخلق والامر والحمد لله حدا كثيرا طيبا
مباركا ملء السموات وملء الارض وملء ما بينها على هذه النعمة
المظيمة والمنة الجسيمة

وكذلك ما تفضل الله سبحانه من حفظ سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا شك ان الحكمة في حفظها والنعمة لانه لا نبي
بعده صلى الله عليه وآله وسلم فأقام الله سبحانه من حفظها على الامة
وابصرهم كيفية حفظها فصنفو اعلى المسانيد فلا ينفعي الكذاب الى الصحابي
حديثا الا انكشف كذبه وتكلموا على الرجال ومن حمل عنهم ومن حملوا
هذه فلا يصدق باسم من أئمة الحديث حديث الا تبين بواره وكذلك
التاريخ ووصفوا أحوال الرواية فكان ذلك مولود في أهل عصرهم ومحالس كل

طالب علم فاختبره من كتب الرجال اتم اطلاعك على أحوال الرواية
 من اطلاعك على جلسائك بسبب ما ذكرنا آقا ان أهل الحديث يكثر
 كلامهم سجرا في المكترين فنهم من يجمع على توثيقه فلا يقى ريبة ان هذا
 الجم المشتت تحيل العادة اتفاقهم على ما ليس على وصفهم فيزيد العلم فحن
 نعلم عدالة مالك وسفيان علما ضروريان أي كانوا اختبرناهم بلا واسطة ومنهم
 من يختلف الكلام فيه جداً كابن اسحاق والواقدي ويترجح للناظر فيه
 كانوا كان حاضرًا ويقف ويغير كانوا كان حاضرًا أيضًا كما قلل بعضهم
 فلاز إما احفظ الناس وإما اكذب الناس ونحو ذلك

ثم النعمة المظلى ان الله سبحانه لما اكرم المتقدمين بالقرب الزمانى
 من سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم منهم من رأاه ومنهم من
 رأى من رأاه ومنهم من رأى من رأى من رأاه وكان المرى قريباً والملاذ
 كثيراً لم ينس سبحانه المتأخرین حين تطاولت الازمات ، ونحوانت
 الاخوان ، وقلت الامانة والامان ، واستبدل الجمهور بالسنة والقرآن ،
 المتذهب لفلاز وفلاز ، كانت السنن قد انحصرت في هذه الكتب الدائرة ،
 والزبر المتواترة ، حتى تفتقروا في حفظها كل الفتن في كيفية الجم كالمسانيد
 والأبواب والمعجمات وغير ذلك وفي كيفية اجتماع شرائط الرواية وميزوا
 ذلك باسماء مصطلحة مبالغة في تمام مقاصدهم فنها الصحيح ما كان روائه
 في الطبقة العليا من الانفان والديانة مع سلامة الحديث من العمل كما هو
 مبين في علم الحديث دونها الحسن ويصحح بالتامة والشواهد دونها
 الضييف وهو مراتب كثيرة وتحسن الشواهد والتامات ويصححه عند

بعضهم مالم يكترض منه في الحلين وغير ذلك من اصطلاحاتهم حتى لقد حفظوا المكذوب المسى عندهم بالوضع وصنعوا فيه وبذلك فنون علم الحديث ومقاصده الى فنون كثيرة صنف فيها بحسب ذلك وصارت فنا فنيسا له بمقدمة باصول الفقه فما يريد طالب العلم مطلبا اليوم الا وجد ما فيه من السنة من احاطته بأحوال الرواية حتى يتبيّن له ما هو معمول به منفردا أو مع معاونة وما هو مردود مطلقا أو من الاقرار باجتهاد نفسه لا بتقليل أئمّة الحديث فان كلامهم فيه اختلف كما اختلف في الرجال بحسب الاجتهاد فان الخبر امارة أي دليل يعمل بها الناظر ويرجح بين الامارات من التعارض فليس بعقولهم فاعلم خبرون عن حال الشخص قبول هذا الخبر كقبول سائر الاخبار ولذا قال بعض الفضلاء ان العمل بالتصحيح بدون نظر تقليل لا يسوع للمجتهد لانه لا يسوع له من الاعتماد على غير الا القدر الذي اجلات اليه الضرورة وهو الخبر المجرد واما ما للنظر فيه مدخل فلا هكذا حققه السيد العلامة محمد بن ابراهيم بن الوزير في كتبه التنقیح والمواصم والروض مع بسط فرأجهه فالحمد لله قد قربوا وعليك التقد وقد امنك الله بهم ان يشذ عن كتبهم شيء حتى ترحل لطلبته كما كانوا يفعلون وقد صرّح بهذا غير واحد وهو معلوم عند من أنس بهذا الشأن

نم بقي عليك تطلب ما في الكتب مع صحة الطريق إليها وهو شيء سهل والحمد لله ثم قرر المتأخرون بأن وضعوا متونا واستغفروا بالعزى إلى أصول معلومة عن التطويل بالاسانيد ككتاب رذين وختصراته في

احاديث السنة وكلماتي لابن تيمية في احاديث الفقه فما زال الله يكرم كل متأخر بفضيلة يتضمنها في الدين، وبرفق بها من وفق بها من المتهدين، وكنت أتمنى واستغرب انه لم يتصد لجمع الحديث النبوى على هذا الوجه المقرب أحد (وأقول) لعلها مكرمة ادخلها سبحانه له من المتأخرین وإذا الله قد اكرم بذلك وأهله له من لم يقدر مثله في مثل ذلك الامام السيوطي في كتابه المسمى بالجامع الكبير صرخ بهذا المقصد في أوله وفي أول الجامع الصغير في وجه تسميته بالصغير وفي ترجمة السيوطي انه قال انه يحفظ مئتي الف حديث ثم قال ولا اظنه يوجد اليوم اكثر من هذا فيفتح مع مامضي ان احاديثه مئتا الف ولا يستشكل باذ كره جماعة عن جماعة من المحدثين انه كان يحفظ ست مائة الف حديث ونحو ذلك لان اصطلاح المحدثين على تسمية الحديث الواحد بحسب الصحابي فقد يكون الواحد في كتاب السيوطي اربعة او عشرة او سبعين حديثا باعتباره وكذلك الموقوف عندهم فليتبينه لما ذكرنا اعلاه يتوجه الناظر . اللهم اجز اول النقلة وآخرهم عنا افضل الجزاء ولا تخربنا كرامتهم يا رحمن الرحيم فقد صارت السنن على طرف الثمام ، يقتصر شاردها بأدنى إمام ، وقد كان يرحل احد الحديث الواحد السفر الطويل فالحمد لله الذي لطف بنا ورفق بضفتنا ورحم في آخر الزمان غربتنا وميّزنا على سائر الامم بان جمل ديننا يزداد على بعدها من نبيانا صلى الله عليه وآله وسلم بيانا ، وبراهين الحق تعرض لنا عيانا ، تتحقق لما قال سبحانه «اليوم أكملت لكم دينكم وآتتكم عليكم نعمتي ورضيتك لكم الاسلام دينا» ولقوله تعالى « هو الذي ارسل رسوله بالمدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون »

اما ما ابتلينا به من كثرة القتن وغلبة البدع والتباس الناس شيئاً وصيروة الدين غريباً والمعروف منكراً وغير ذلك من البلايا فهذا قد جاءت به السنة بكونه لامحالة فليس ' عنه بما يعلم انه من التوفيق من زيادة النعمة علينا' بضالاته صار عمل الصابر على السنة كعمل خمسين رجلاً كما جاء مصراً في الحديث الذي أخرجه أبو داود والترمذى عن أبي أمية الشعbanى قال قلت يا أبا شيبة كيف تقول في هذه الآية «يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتدتم» فقال أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال «اشتروا بالمعروف واتهوا عن المنكر حتى اذا رأيتم شحاماً مطاعماً وهو متبعاً ودنيا مؤنثة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك أمر العوام فإن من ورائكم اياماً الصبر فيهن كالقبض على الجمر للعامل فيهن مثل اجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم» فالمحمد لله الذي أكرمنا بهذه المخصوصة من تحقيق التكليف بالاكتفاء بالاقبال على خاصة النفس والعندر عما سواها

* * *

﴿نبه﴾ لما نس الناس بالخلاف وتهدشأنه وهانت مصيته في التفوس وتقررت المذاهب وبقي النظر انما هو ما الذي يقتضيه مذهب فلان وما الذي يخرج من كلام فلان حتى سموا مجتهد المذهب وحاصله من يجعل كلام امامه محلاً الاستباط والتفريم والجمح والفرق بعنزة الكتاب والسنة عند المجتهد المطلق حتى مضت أعمار كثيرة من بلغ درجة الاجتياز واحرز

١ فلسسل

علم الكتاب والسنة بقدماهما وصار اماما غير منازع ثم جثم على كلام امامه وقد لطلبة مذهبة فكان^١ قموده لامة المسلمين، وجمل ثبت قواعد الخلافة مكان تبیت قواعد الدين، ورأى اتسابه الى من ولد فيهم ، ونظر الى وجهه لديهم ، وتسبب بعض رزقه بسببيهم ، أحب من الاتساب الى عامة المسلمين وكثرة هذا فيهم حتى صار هو المتعين آخر اخلافه يمدونه حماها وهذا شيء قد اكررنا تكراره وتكرار المهم سنة الله سبحانه وتعالى في كتابه وهذا أم شيء وسيظهر لك اهميته في المشران شاء الله تعالى نعم فلما عمي على المؤاخرين ان الخلاف مصيبة في الدين ، بل هو عذاب هذه الامة كما يبين الله سبحانه في كتابه اووضح تبيان ، قال تعالى « قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيئاً ويذيق بعضكم بأس بعض ، انظر كيف نصرف الآيات لقوم يفتقرون » واستناد صل الله عليه وسلم من الاولين وقال في الآخرین هاتان اهون ما

آخرجه البخاري

والعجب من يقول الاختلاف رحمة ، من يبان الكتاب والسنة في غير موضع انه عذاب وبلاه على هذه الامة ، والحديث المروي فيه قال المحدثون لا أصل له ولو صحي لما قبل لانه صادم القطعيات لانه ليس معنى الصحيح القطعي بل ما ذكر أولا وهو غلي فلا يقابل القطعي وحاش الله ان يصح ولقد جملوا من طرق الوضم متشبثات ماعليها معراج فما لمثل ما ذكر لا يكون طريقا لوضم هذا الحديث ويكون في معارضته هذا الحديث بل الدلالة على وضمه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « الجماعة رحمة والفرقة

عذاب «آخر جه الطبراني عن النعمان بن بشير الى احاديث في معناه لكنه وافق الواقع الذي اتفق على اتباعه نظرم فلما كانوا^١ كذلك أخذوا في النظر في الخلاف ماموته بعد حسن الظن في الجلة فقسموا المنظور فيه الى عقلي وشرعى والشرعى الى ظنٍ وقطعي والجهور المعتد بهم ان الحق في العقلي والقطعي من الشرعى واحد ويختلف حال الخطأ^٢ فيمن كفر في نحو ما ينفي الاسلام ونحو ذلك الى معفو في قطعي الفروع وبينهما صراطٌ واختلاف واهواء واهوال وتفاصيل ما يكاد يسلم فيها الخاين من الورع كيف مع الجرأة؟ نسأل الله العفو والمغافلة وأما ما ليس عليه دليل قاطع في الشرعيات فكان النكير فيه في الصحابة والتخطئة والتغليظ^٣ والتشديد بحسب ظهور الخطأ^٤ وخفائه من دون تضليل ولا نبرى بهول قاتلهم رحم الله فلانا تقد أوم عفا الله عن ابن فلان ائمًا قال رسول الله صلى عليه وسلم كذا ائم الشأن كذا وربما اغلظوا^٥ كقول علي رضي الله عنه لابن عباس رضي الله عنه انك اسرفْتَ ائمَّةً وكقول عمر وعاشرة رضي الله عنهم في فاطمة بنت قيس وغير ذلك

وعلى الجلة فطالب الحق اذا نظر فيما جرى بينهم من كثرة الخلاف لم يبق منه ريبة في التخطئة والتغليظ^٦ فيها بحسب ظهور الامر وخفائه وان اكثـر اـعـضاـنـهـمـ كانـ لـصـيـانـةـ اـخـوـةـ الاـسـلـامـ وـحرـمـةـ اـهـلـهـ لاـتسـاـهـلـ فيـ الخـلـافـ حتـىـ ربـماـ يـقـضـيـ اـحـدـمـ وـيـرـكـ رـأـيـهـ خـشـيـةـ شـيـوعـ الخـلـافـ كـقـولـ عـلـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـقـضـواـ كـاـ كـنـتـمـ تـقـضـونـ فـاـنـيـ اـكـرـهـ الخـلـافـ حتـىـ تـكـوـنـ النـاسـ جـمـاعـةـ اوـ اـمـوـتـ كـاـ مـاتـ اـصـحـابـيـ . وـقـمـ اـبـنـ مـسـمـودـ

^١ كان ^٢ والتغليظ ^٣ غلطوا ^٤ والتغليظ

على عثمان رضي الله عنها ترك القصر وتابعه في الصلاة فقيل له فقال
الخلاف كله شر فتركوا التوبيه بالخلاف محاذرة لتفاقم الشر لا لأنهم مرضي
عندهم بل مراد الله تعالى كما شاع في المتأخرین وانتشر انما كان المهم
المقدم عند أحدهم أن يكون الناس جماعة أو يوت سالما من الفتنة كما قاله
علي رضي الله عنه بل هو معنى ما قال صلى الله عليه عليه والله وسلم حاكيها
تمام الله سبحانه له «اللهم اني أسألك فضل الخيرات وترك المنكرات
وحب المساكين و اذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون» وأي
فتنة أشد من الخلاف بل هو أصل الفتن نسأل الله السلامه

ثم أحدث المتأخرون حدثاً غريباً فقال كثير منهم ليس الله سبحانه
حكم معين في المسألة التي لا قاطع عليها إنما حكمه فيها الأخذ الدائري بين
الخمسة الأحكام ومطلوبه من كل ما ظنه مطلوبه فكل طالب قد أصحاب
مطلوبه ما لم يقصر والظاهر في العلماء عدم التقصير سبباً مع توارد الانظار
المنتشرة على مطلب معين فكل هذه الآراء صواب حتى قال كثير ليس
على المقلد المتمكن من معرفة الارجح من العلماء كالاعلم أن يأخذ بقوله
لان كالصواب وليس القول بالتصويب يختص المعتزلة كما توهم صاحب
المنار وصاحب التقييع من الحنفية بل اختلفوا في ذلك كاختلاف غيرهم
حتى قال القاضي الباقلي ليس في الاقيسة المظنونة تقديم ولا تأخير
وانما المظنون على حسب الاتفاق قال الجويني في البرهان وهذا بناؤه
على أصله في انه ليس في حال الغنون مطلوب هو شوق الطالبين، ومطعم
نظر المجتهدين، قال وهذه هفوة عظيمة لو صدرت من غيره لتفوقت
سهام التقرير نحو قوله الى ان قال وهو على الجملة هفوة عظيمة وميل

عن الحق واضح اتهى ويكتفي في بطلان هذه المقالة ما قدمنا من العلم اليقين من البحث عن أحوال الصحابة بالتحفظة ولم تؤثر هذه المقالة عن أحدم ولا والله نظن أنها خطرت لهم ببال والقول بأن التحفظة والذكير لمن لم يكن في الصحابة أن قاله غافل عن أحوال الصحابة فلانتفني الجاهلين وإن قاله من علم حالم فبامتناع وقد قال بنحو ما قلنا الإمام القاسم بن محمد في إرشاده الذي صنفه في هذا المقصود ثم إن هذه دعوى حادثة والاصل عدم ما ادعوه ولا دليل لهم عليه ترجيح ولم يؤثر عن السلف أنها تصيدوا منهم كلمات فيها عدم التضليل وإن المسألة قد تعارض فيها الأدلة فيقول قائلهم قد أخذنا بهذا وأخذ قلان بهذا أولاً ينوه به في بعض المسائل أما الاتابع سنة الصحابة وأما لا أنه قد تسلى عن الوفاق فيقول ابن الحاجب عن كلام الآئمة الأربع التحفظة والتوصيب من ذلك القبيل لا أنهم تکاموا على هذه المسألة الجديدة إنما الكلام عليها حدث بعدم

ومن العجيب أقرار الإمام المهدي من الزيدية رضي الله عنه وهو المعتمداليوم في مذهبهم ومصنفاتهم وعناته هي التي أخرجت مذهبهم إلى جزء الوجود والظهور وهو من المبالغين في التصويب فقال في مقدمات البحر وكلام الشافعي مختلف وعند قدماء العترة والفقهاء كالشافعي وقال في موضع منها وانقسم المتأخرون يعني من الزيدية إلى ناصرية وقاسمية وكان يخطئ بعضهم بعضا حتى خرج المهدي أبو عبدالله الداعي فاتى إليهم أن كل مجتهد مصيب فانظر ما هذا الاعتراف بهذه البدعة لهم إلا ان يزعموا أن هذه من محسنات المتأخرین فلها نظائر

وخير الأمور السالفات على المدى وشر الأمور المحدثات البدافع
واحتاج للمذهب الصحيح بالحديث الصحيح « اذا اجتهد الحاكم فاصاب
فله أجران وان اجتهد فأخطأ فله أجر » والظاهر ان هذا لا دليل فيه
لان كلامنا في استخراج حكم الله من الادلة الشرعية واجتهاد القاضي
ليس المراد به ذلك فانه لا فرق بين القاضي وغيره في ذلك فلا خصوصية
له ابداً هو في استخراج حكم الحادثة المبنية بين الخصمين وانها أي الأحكام
الشرعية التي قد فرغنا من تفصيلها ينبغي ان نوقعه على هذه المبنية وفي
كيفية هجومنا على ذلك وبهذا الاعتبار اختلف شأن القضاة وكان على
رضي الله عنه أقفي الصحابة لا يبني أعلامهم بالأحكام اذ ذلك معاذ^(١)
ولابلواريث اذ ذاك زيد وان معناه ان علياً اعلامهم بطرق الحكم بين الخصمين
وكان ذلك ايضاً في افراد القضاة كشريح وإيس وعلى مقتضى استدلال
المستدلين بالحديث على ما ذكر لا يدخل سائر الحكماء في هذه الاعصار
بعد أن سدوا باب الاجتهاد لانه وان نعمك من الحكم لا يحكم الا بعد مذهب
امامه ولو بأن يتبعه لاستخراج المسألة من ظائزه وآشيه ويقتصر في
الاستنباط من كلام الامام كل بلاء ويدعى على الامام ما لا يحتمله كلامه
ولذا كثرت هذه التفاريم ونحوها الائمة قليلة وهم يفرقون بين النصوص
والنخاريج وهذا الذي جاءوا به ليس اجتهاداً باعترافهم ولا هو تقليد
لان التقليد أخذ فتوى المالم من دون نظر في دليله وهو الذي كان جارياً

(١) إذ لا تعليل وذلك مبتدأ خبره معاذ أي لان أعلامهم بالأحكام هو معاذ

ويقال مثله فيما بعده اه مصححة

أ وأخطأ ٢ الأحكام

في الصحابة الذين فطّلهم هو عمدة حجة جواز التقليد ولذا لو قال المجتهد الذي خرج على قوله ما هنا توقي كأن له ذلك فانه لا يسمه ان يطلق العام ويريد الخاص والمطلق ويريد المقيد والنظير ولا يذكر الفارق بينه وبين نظيره ولا يكفي ان يزيد في بيانه على كتاب الله وسنة رسوله وهم لما جملوا كلامه بعزلة الادلة تخطّوا في وجوب طلب المخصوص والمقيد والناسخ وقياس مسألة على أخرى ونحو ذلك وهل يجري في كلامه ما يجري في الادلة الشرعية أو يطلب الفروق وما لا يحصى من هذا القبيل الذي هو مجاوزة للمحدود ومثل هذا يعرف بباشرة النظر فيما قالوا مع ملاحظة الادلة على التقليد وإذا كان مرادات الامام مدلولاً عليها بالتزاكب المستعملة في الكتاب والسنة فما ل الكلام امكان الاستنباط منه مع تقدّر الاستنباط من كلام الله ورسوله مع ان الله تعالى قد حفظ كتابه وسنة رسوله وكل بحراسته مقدماتها وتمهيد الاستنباط منها اختيار هذه الامة بل واستنتاج الاحكام وانما بقي للتأخر في الاغلب النظر فيما حرروا جلماً بين كلامهم في ادلهم وما حصل عنها ولذا قلنا قد سهل الاجتهد غاية السهولة والحمد لله واما كلام الامام فليس مما ذكرنا بورده ولا صدر في اصوله وفيما يتفرع عليه فناته ان يقلد فيما نص عليه انه قرر له من الاحكام

والواجب من تغيير التقليد للمجتهد والمتمكن من تحصيل الحكم من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كأنه قد عذر امامه بهمانعه بالله تعالى من الفلو في الدين امام مثل امثال الصحابة لكلام عمر رضي الله

عنه مثلاً ومثل امثال حكم القاضي فلله ليل على امثال حكم ذوي الامر وليس من التقليد في شيء ولا انه صار الحكم عند الله فيما حكم القاضي بعد ان دلنا الدليل على خلافه ولكن لزمنا امثال حكمه فيما يتعلق بالغير على جهة الامثال وفي التحقيق هو حكم آخر عارض الحكم في القدر الذي تعلق به على حده فهو في حكم الشخص لوجوب تقاديه والحكم الاول عندنا كما كان فيما عدا ذلك مع ان الحكم بطاعة الامير ورد مقيداً ان لا يكون في معصية الله تعالى فنهاية ان تركه به حقاً لك أو تفعل ما كان لا يلزمك لولا أمره فلذا يجب على المرأة التي أمرها القاضي بتسليم نفسها الى من ليس بزوج أصلاً أو قد أبانها الامتناع ولا أثر لوجود خلاف خالف اذا كان اجتهادها اليقونة مثلاً وإنما قلنا ذلك لأنها أمرت بمعصية في اعتقادها فهو بالنسبة اليها كالمعصية المتفق عليها في عدم الحل والدليل على ما قلناه عموم قوله صلى الله عليه واله وسلم « لاطاعة مخلوق في معصية الخالق » ونحوه ولا نسلم لهم قولهم حكم الحكم يقطع الخلاف إلا بالمعنى الذي ذكرنا هنا من كونه يجب امثال امرها فيما لم يكن معصية وليس لها إرزاً غيرها ما يعتقده معصية وإن لم يعتقداه كذلك اعني الامير والقاضي وعلى المدعى الدليل، وهذا بعد محل تطويل،وعسى ربى أن يهدى بي سواء السبيل
 نعم ان كان اجتهاد امامها فلها ان تقلد غيره لجواز الاتصال مطلقاً فضلأ عن حالة يخلاص من الامر فيها ومن غير ذلك والذي فضل وفرق بين الخلافية وغيرها أو بين الظنية وغيرها ورأى انه قد تخلاص من هفوة أبي حنيفة لم يأت بشيء فان السكل حكم الله على العبد وهو مخاطب به سواء كان طريقه

الظن أم القطع ولذا نقطع انه يجب عليه العمل بالظن فو حرف القطعية والظنية خارج عن مطلق الدليل الموجب للعمل واما اعتبار أن يخالف مخالف بالفعل فان كان لأنها تصير إجماعية قطعية فقد مضى عدم الفرق مع انه ليس من لازم الاجماع القطع اما لضعف دليله واما لضعف نقله وان لم يكن كذلك فلا معنى لاعتبار المخالف فلا معنى لقول بعض الفقهاء كل مسألة خلافية جرح وفيها فلا تفهي^١ ما فات فيهم الصلوات هذا لو كان على أصل القضاء دليل فان الشاهي والنائم صلاتهما أداء كما صرحت به الاحاديث الجمة واما العايم فلا دليل ولا رائحة دليل على ايجاب القضاء عليه وزعم السبكي ان ابن تيمية خالف الاجماع بقوله بعدم وجوب القضاء لصلة التارك عمدا فاختطا في ذلك والمسألة محروقة في المحيى بالجيم شرح المحي بالحاء كلاما للإمام الكبير ابن حزم الظاهري وقد دعا السبكي المذكور في تعميمه على ابن تيمية انه خالف الاجماع او الاكثر فسرد مثل مسألة الطلاق الثلاث بل مسألة التحسين والتقييع التي هي قول جهور الامة بل كل منصف واما مخالفة الاكثر فلا ادرى ما واجه التعميم بذلك سينا وقد عاد الحق غربيا كما بدا

نَمْ وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ فِي الْجَهِيدِ الَّذِي رَدَّجَ عَنِ الْاجْتِهادِ أَوِ الْقُلْدَ الَّذِي
رَدَّجَ عَنِ إِيمَانِهِ وَيُجاوِزُ حَدَّ الْغَلُوِّ مِنْ تَفْهِمِ هَذِهِ الْاَحْکَامِ فِي الْبَاطِنِ وَتَفْسِيرِ
الْأَمْرِ كَثُرَّهُمْ حَكَمُوا عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْحَكْمَ هَكُذاً وَهَذَا شَيْءٌ
يَنْسَبُ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا مَنْ قَالَ بِالْتَّخْطِئةِ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ هَذَا وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ قَرْعَةٌ

وفي النسخة الأخرى «خرج وقتها فلا يقضى» وفي كل من النسختين غلط

ويظهر انه سقط منها شيء

حق التفریع نم یستدل من الكتاب العزیز بمثل «عفا الله عنك لم اذنت لم» الآیة «وما كان لنبی ان يكون له اسری» الآیة حتی قال «لولا کتاب من الله سبق لمسکم فيما أخذتم عذاب عظیم» ومن السنة أدلة لاتحصى منها حکم سعد بن معاذ رضی الله عنه واخبر صلی الله علیه وآلہ وسلم انه وافق حکم الله ومنها حدیث جابر قال خرج رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم عام الفتح الى مکة في رمضان وصام حتی بلغ کرام الغیم فقام الناس ثم دما بقدح من ماء فرفعه حتی نظر الناس ثم شرب فقبل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال «اوئلک المصابة» اخرجه مسلم في صحیحه والترمذی ولا یشك منصف ان الصحابة رضی الله عنهم إنما صاموا باجتہاد ومن قال لم یوفوا الاجتہاد حقه 'قنانا' انت في نظرک هذا أحق بسوء الطین منهم في صومهم في تلك الاحوال الشریفة ومن مثل ماقالت جاءه الضلال فهو ن فجیبک قد اهلكك وكذلك تخطیته صلی الله علیه وسلم لا سامة حب رسول الله صلی الله علیه وسلم ورضی عنہ فقتل من قال لا إله الا الله وخلالد بن اقویلید سیف الله في فعله بنی جذیة وقد بین اسلامه وجه اجتہاده وكذلك خالد بنی علی الاصل وقصتها من اوضح الادلة على ما اردنا و منها حدیث ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأله الله حکما يصلدح حکمه فأنویته اخرجه النسائی ومنها وهو من أدلة المفو عن الخطایا اخرجه أبو داود والنسائی عن أبي سعید رضی الله عنہ قتل خرج رجلان في سفر خضرت الصلاة وليس مما ماما ماه قسمها صعیدا طیبا فصلیا فوجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم یعد الآخر ثم اتیا رسول الله صلی الله

عليه وسلم فذكر بذلك فقال للذى لم يعـد «أصـبـتـ السـيـنةـ وأـجـزـ أـتـاـكـ صـلـاتـكـ» وـقـالـ لـلـذـىـ توـضـاـ وـأـعـادـ «لـكـ الـاجـرـ سـرـتـينـ» وـذـكـرـ فـيـ التـلـخـيـصـ لـابـنـ حـجـرـ آنـهـ أـخـرـجـ أـيـضاـ الدـاـوـيـ وـالـحـاـكـمـ وـابـنـ السـكـنـ فـيـ حـسـيـحـهـ وـالـدـارـ قـطـنـيـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ أـصـبـتـ السـنـةـ دـلـيلـ وـاضـحـ آنـ السـنـةـ أـسـرـ مـتـقـرـدـ لـيـسـ موـكـلـاـ إـلـىـ مـاـيـتـقـنـ لـلـمـجـتـهـدـ وـمـضـاعـفـةـ تـوـابـ الـآـخـرـ اـصـلـاتـهـ سـرـتـينـ عـنـيـةـ مـعـ خـطـأـهـ فـضـلـ مـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ كـمـ تـقـضـلـ بـالـغـرـ عـنـهـ ثـمـ باـجـرـهـ عـلـىـ الصـلـاـةـ وـهـيـ نـافـلـةـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ لـاـنـ الـفـرـيـضـةـ الـأـوـلـىـ،ـ وـكـانـ قـيـاسـ مـذـهـبـ الـمـصـوـبـةـ أـنـ الـفـرـيـضـةـ الـأـخـرـىـ،ـ لـاـنـ ظـنـ هـذـاـ الـمـجـتـهـدـ فـيـتـبـعـ حـكـمـ اللهـ سـبـحـانـهـ فـيـ حـقـهـ وـهـذـاـ مـنـ التـطـوـلـ فـيـ الـواـضـعـاتـ لـمـكـنـ شـيـوعـ الـخـلـافـ وـمـيـلـ كـثـيرـ مـنـ أـكـبـرـ النـظـلـارـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـذـهـبـ هـوـ الـذـيـ رـبـاهـ فـيـ الـنـفـوسـ توـسيـعاـ لـلـدـائـرـةـ فـالـلهـ الـمـسـتعـانـ

نمـ اـمـاـ ماـيـعـمـونـ اـشـفـ دـلـيلـ عـلـىـ الـمـصـوـبـةـ مـنـ اـنـ الـمـجـتـهـدـ طـالـبـ وـلـاـ مـطـلـوبـ فـلـيـسـ بـلـازـمـ عـلـىـ مـاـحـرـنـاـ مـذـهـبـيـمـ^١ فـاـنـ مـطـلـبـهـ الـاـحـدـ الدـائـرـ الـمـبـيـهـ فـاـنـ قـلـتـ رـبـاـلـاـيـرـ تـضـوـنـ هـذـاـ التـحـرـيـرـ،ـ الاـ تـرـىـ اـنـ كـثـيرـاـ مـنـ الـمـتـزـلـةـ مـاـئـلـونـ إـلـىـ هـذـاـ وـمـ لـاـ يـصـحـحـوـنـ تـكـلـيفـ بـالـبـيـهـمـ؟ـ وـاـنـ خـرـجـتـ مـذـهـبـيـمـ عـلـىـ اـنـ تـكـلـيفـ كـلـهاـ فـيـ الـظـنـيـاتـ تـكـلـيفـ بـالـبـيـهـمـ اـلـاـ تـرـامـ اـقـتـحـمـوـاـ وـجـوبـ كـلـ نوعـ مـنـ اـنـوـاعـ الـكـفـلـةـ مـمـ وـضـوـحـ اـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ اـنـمـاـ أـجـبـ اـحـدـهـاـ وـالـجـوابـ اـنـ انـكـارـمـ لـلـبـيـهـمـ كـلـامـ ظـاهـرـيـ وـكـلـ تـكـلـيفـ تـكـلـيفـ عـبـيـهـمـ فـيـ الـظـنـيـ وـالـقـطـنـيـ لـكـنـ الـاـبـهـاـمـ تـارـةـ بـيـنـ مـاـهـيـتـيـنـ فـاـكـشـرـ وـهـوـ الـذـيـ حـرـرـوـاـ لـهـ تـلـكـ الـمـسـأـلـةـ وـتـارـةـ بـيـنـ اـفـرـادـ الـمـاهـيـةـ وـكـلـ تـكـلـيفـ دـاـخـلـ فـيـ ذـلـكـ وـقـدـ

^١ وـعـاـيـةـ ٢ـ اـمـلـ الـاـصـلـ «ـمـنـ مـذـهـبـيـمـ»

ذكر وهذا في مباحث الامر حيث قالوا المطلوب الفعل الممكن المطابق للماهية لا نفس الماهية لاستحالة وجودها ولا شك ان المراد من الفعل الممكن فرد من افراد الماهية جزئي لا امر كلي لاستحالتها كما ذكر وليس المراد فردا معينا قطعا واتفاقا فبقي انه فرد مبهم ومن زعم ان المطلوب الماهية والفرد ضروري فقد طلب الفرد ضمانته على قوله أيضا ودفع هجنة الامر بالمبهم قريب من دفع البديهة وان دققوا المسألة بكثرة القليل والغال فنكم لها من اخوات ، الا ترى انك تعلم ضرورة صحة امر لك لم يدركك ان يعطيك احد عشرة اكواز بين يديه وتعلم من نفسك انك لم ترد الامر بها كلها لكن باعطائك واحدا يحصل الامتنان بل ما اردت الا واحدا غير معين ولو تحملها كلها واعطاها كافمة وقال هذا مقتضى امر لك لما شركت في هوجه وسقوط ما جاء به ؟ وكذلك لو امرته ان يعطيك درهما من الف درهم بين يديه فصرها جميعا واعطاها ، وانما يتبع هذا على من تشتبه^١ بخلاف مراد المسألة وليس ذلك بنظرير فدع مناظرته ومن هذا^٢ تعلم أيضا عكس هذه المسألة وهي الواجب على الكفاية فانك لا تشتك انك تأمر عبيدك العشرة الحاضرين باعطائك الكوز وانه ليس مرادك ان يجتمعوا عليه جميعا على التعيين^٣ وانما المراد وجوده منهم على الجهة بل المسابقة مقصودة من رعاية الادب واياهم اتفق له السبق قام بالمقصود فان تركوا جميعا توجه اللوم عليهم جميعا من الجهة التي اخلوا بها وهو ان كل فرد منهم أحد الخالين بما اردت تحصيله ولا يلزم باقتم^٤ غير معين فلا فرق بين المسألتين

١) الظاهر ان هنا سقطاً وان الاصل : ولا ان يفعله واحد على التعيين

٢) يشتبه هنا ٣ تأثير

وهنها سوءات

﴿ الاول ﴾ نقلوا عن العنبري ان كل مجتهد في العقليات كلها مصيبة فنهم من اطلق و منهم من قيده بعد قبول الاسلام وهذا الذي ينبغي و كانه يريد ان المطلوب من الناظر بذلك جهده ولو أراد ان الحقيقة كذلك لكان من العندية من نقاوة الحقائق ومعاذ الله اذا أراد ذلك كان ما ندا الى التقول عن الجاحظ انه لا اثم على مجتهد و صرخ بذلك القرافي المالكي في التبيح و قيد النقل بعضهم عن الجاحظ أيضا بعد قبول الاسلام ولا ينبغي خلافه والا كان كانكاره^١ الضرورة من الدين وهو أجل من ذلك وان تحامل عليه مخالفوه في المقادير فلا يصدقون عليه في جميع ذلك وأصحابه المعتزلة اخبر به ، وعلم من المختفين في المقادير اتباع الموى وقبول الثواب من دون ثبت فهو عند المعتزلة من جملة العلماء وعند الجميع مقدم الاذكياء الحكماء وأما مخالفوه في المقادير فتكلوا فيه ونقلوا ما لا يصدقون فيه حتى قال النهي في ترجمته وكان باقعة قليل دين وقد مال الفزالي الى قريب من هذا المذهب او يزيد عليه فقال في سياق ان من لم تبلغه الدعوة معدور فقال : وكذلك عندي دجل نشأ في الروم انا يسمى بساحر ظهر في العرب ادعى النبوة وافتاد له العالم حتى صار شأنه هذا الشأن في الاقطار أو قريبا من هذا النفظ وهذا من تخطياته فان الله قد اظهر دين الاسلام على الدين كله ولو كره المشركون وهذا كان

في جميع الكفرة في قاصي الأرض ودايماً لم يأمر النبي صلى الله عليه وأله وسلم بتحرير أدلة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم لجحيم بله الناس ونسائهم فضلاً عن الأذكياء بل كان يغير عليهم بعد انتشار الإسلام من دون تجديد دعوه وهكذا شأن المسلمين إلى يوم الدين واليهود الآن ينشأ مولودم ويربون في قلبه أن محمداً صلى الله عليه وأله وسلم كذا وكذا ويعلوون التفاحة والرمانة ومحوا ذلك ثم يسرقونها عليه ويقولون أخذها محمد صلى الله عليه وسلم فيكبر لا يفرق بينه وبين الشيطان رفع الله شأن محمد صلى الله عليه وسلم، وأخذ هذه السنة السبعة فيما يذكر الرافضة في أبي بكر وعم رضي الله عنها والتدبرات كلها لما شبه بهذا التحريف وان اختفت شدة وخفة فالمتبر عند المعتبرين إنما هو المتكن بذلك يحصل بأن يسمع ب النبي صلى الله عليه وأله وسلم كما قال تعالى «لأندركم به ومن باع» عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «والذي نفس همس بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراوي ثم يموت^١ ولم يؤمن بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار»^(١) أخرجته مسلم وهذا شيء ملا يحتاج إلى التوطيل

(١) ان هذا مبني على ما ذكره القرآن الفرز عنهم من كونهم كانوا يحرفونه صلى الله عليه وسلم كما يحرفون أبناءهم لأنهم مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل على ما كان من تحريفهم لهم ولكنهم بعد البعثة زادوا تحريفاً وذهبوا بذلك البشارات الباقية مذاهب من التأويل بعدها ثم ألفوا كتاباً شوهوا فيها الإسلام ووصفوه (ص) بما هو أبعد الحدائق عنه كالذي ذكره المصنف عن اليهود فعل يقال انه يجب على من نشأ في قوم علموا من الصغر تلك الا باطيل ان يبحث عن صحة دعوه من قالوا =

فيقال من قبل من غير المجتهد مطلقاً المفروض أنه وفي النظر حقه في المسألة الفعلية عند غيره وأدائه نظره إلى خلاف الحقيقة أو حار في المسألة ولم يحصل على شيء فلما ان تلزموا بالاقلام وهو خلاف ما عنده فيكون في حكم المنافق بحسب المسألة من كون لخطاً فيه يكفر به المحتلى أو دون ذلك ولا ينفعه هذا ويلزم ما أزمه نظره وأدائه إليه جهده ويمدر عن الأثم وهو المطلوب وهذا السؤال يقى مع كثير من يدعى الذكاء من الطلبة والجواب أن هذا الذي انكر الناظر المفروض أن كان بما أخبر الله سبحانه ورسله أنهم مأجورون به فإنه سبحانه ورسله أصدق من هنا المدبر وهو بين كاذب في خبره فيما أداه إليه نظره أو في أنه نظر أو في أنه راعي شر وطال النظر وإن كان المنظور فيه لم يخبر الله سبحانه ورسله أن هذا ملحوظ به فلسطينياً في عذرها وعلى مدعى تكليفه الوفاء بدعواه وإن سلمنا وفرضنا شذوذ مسألة من السمع استقل بها العقل فالمقل حجة الله وحده كصريح خبر الله سبحانه إلا أن هذا شيء لا يكاد يوجد في دنيا بل قد أردف الله سبحانه كل حجة عقلية، محجوجة سمية، « وما كنا نمذين حتى نبعث رسولاً - وإن من أمة إلا خل فيها نذير - ولقد أرسلنا في كل أمة رسولاً أن أعبدوا الله » وفي جامع المسانيد لابن الجوزي

— له انه لمن وقاطع طريق كاذب على من كانوا ينتظرون نبياً بشروا أنبياؤهم فبلغهم آن ظهر ؟ ! نعم اذا لم يكونوا بجهود الدعوة بعد بلوغها على وجهها مقصوباً عليهم فلا أقل من ان يكونوا بسوء ترتيب من الضالين الذين اضلهم الآباء والأقربياء والمطهون

تصبلاً لهم عليه وما زال التقليد مداعنة الفضلال اهـ مصححة

١ خالق ٢ فيها ٣ أو يتلزم ٤ انكره ٥ مأخذون ٦ ديني

في مسند أبي رزين لقيط بن عامر بن المتفق العقيلي رضي الله عنه في آخر حديث طويل فقلت يا رسول الله هل لاحد فيما مضى من خير في جاهليتهم ؟ قال « قال رجل من عرض قريش والله انت أباك المتفق لفي النار » قال فلما كان وقم حرير جلدي وجهي وملمه ما قال لا بي على رؤوس الناس فهمت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم اذا الأخرى أجمل قلت يا رسول الله وأهلك ؟ قال « وأهلي ، لم ير الله ما انتهت عليه من قبر عامري أو قرشي أو دوسي يشرك » فقل ارسلني اليك محمد أبشرك بما يسوءك تجرب على وجهك وبطنك في النار » قال قلت يا رسول الله ما فعل بهم ذلك وقد كانوا على عمل لا يمحسنون الا ايام وكانوا يحسبون انهم يصلحون ؟ قال « ذلك لأن الله تعالى بعث في آخر كل سبع ايمان بنيافن عصي بنيه كان من الفحالين ومن اطاع بنيه كان من المحتدين » فهذا الحديث موافق للقرآن فأهل الفترات محظوظون بالمعلم والسمع كما اخبر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أعني الذين تراخي زمنهم عن زمن النبوة من قيام حجة الله عليهم سما وعلقا وهذا المجهد المفروض في السؤال لا وجود له على الحد الذي فرضه السائل فهو من فرض الحال ومن تذكر كتاب الله سبحانه ووحده قد بالغ بالاعذار وادحض شبهتهم الباردة الا ترايه قول « أفرأيت ماتخنون أهتم تحلقونه أم نحن الخالقون » بعد ان ذكر انه خلقهم من سلاسله من طين قالني خاتمه الله سبحانه من الفداء المخلوق من الماء والتراب ثم أنشأه خلقا خلقنا ثم قال سبحانه « ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون » ثم قال في آية أخرى « وان تعجب فعجب قولهم أنذا كنا

افكانه ٢ حررين ٣ شرك ٤ ذلكه فهذا ٦ تدبر ٧ في الاعذار ٨ شبههم

تراما وعظاماً أثناي خلق جديده « ثم حكم عليهم بالكفر والمعذاب » أوئلهم الذين كفروا بربهم وأوئلهم الأغلال في أنعامهم وأوئلهم أصحاب النار هم فيه أخالدون » وقال « ألم ير الانسان ما خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين ، وضرب لنا مثلاً ونبي خلقه قال من يحيي المظالم وهي دميم ، قل يحييها الذي أنشأها أول مررة وهو بكل خلق عليم » وكرر هذا المعنى تكريراً يزيد على الحاجة لو كان الخطاب لنصف ولكن بحسب عتوم ولاماجهم وجه لهم فأني يوجد هذا الجبهد المفروض ؟ الا ان يكون بهيمة لا تنقل فهو حيوان مسخر كما ذكر ابن الملاحي الا انه جعل ذلك في النظر في الكلام ، لافي كلام ذي الجلال والا كرام ، وكذلك في حق هؤلاء المدعين للطهارة قال الله ، « وفي الارض قطع متجاوزات وجنت من اعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسوق بماء واحد وتفضل بعضها على بعض في الاكمل ان في ذلك لآيات لقوم يمقلون ، » التراب واحد في القطع المتجاوزات والماء واحد واختلف الخارج منها كل الاختلاف مع الإحکام الباهر ولا يحصي عباقر مخلوقاته تعالى الا هو سبحانه ولنافي بعضها ما يكفي ويشفي فتدبرها ونحوها من الآيات الجمة وكذلك أهل كل مقالة سواء قيلت في ذلك العصر أو ستوجد بعد فإذا رأيت الله سبحانه قد أكمل المعنى الواحد مراراً فاعلم انه قد أراد تبكيت قوم قد جلو في عنادم في ذلك المعنى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم أو سيكون أو كان وسيكون وذلك كالخلاف في الدين والنفو والتبعجم على التعليل والتعمير وانه لا يظلم الناس شيئاً انه

بِمَ لَوْفَ رَحِيمٍ، وَكُمْ كَرِدَ ذِكْرَ الْحَكِيمِ، وَكُمْ أَضَافَ الْأَعْمَالَ إِلَى عَامِلِهَا وَقَالَ
 «سَيَقُولُ الَّذِينَ اشْرَكُوا لِوْشَاءَ اللَّهِ مَا أَشْرَكُنَا» الآیَةُ ثُمَّ قَالَ «فَلَمَّا حَاجَةَ
 الْبَالَغَةَ» وَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْفَرِرُ إِنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَنْفَرِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»
 وَكُمْ كَرِدَ «وَمَنْ أَظْلَمَ مَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا؟» وَهُوَ يَشْمَلُ أَوْاعَ هَذِهِ الدُّعَاوَى
 الَّتِي تَرَاها وَكُمْ قَالَ «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ» الآیَةُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مَسَائلِ
 الدِّينِ فِي الْعَمَلِيَاتِ وَالْعَلَمِيَاتِ فَتَدَبَّرْ تَحْمِلَ شَفَاءَكَ فَانِه شَفَاءٌ لِمَا فِي الصَّدَورِ
 لَا شَفَاءَ لِلَّهِ مِنْ لَمْ يَشْفَ بِهِ حَتَّى يَعْدِلَ عَنْهُ إِلَى تَلْكَ الْوَسَاؤِسِ وَالْكَنْهِ «بِهِدِي
 بِهِ مِنْ أَتَبَعَ رَضْوَانَهُ سَبِيلَ السَّلَامِ وَيَخْرُجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ»
 «إِنَّمَا أَمْرَتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمْرَتُ
 أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ أَتُلُّ الْقُرْآنَ» الآیَةُ «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَخْبُونُ اللَّهَ
 فَاتَّبِعُونِي يَحْبِبُكُمُ اللَّهُ» الآیَةُ «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ» الآیَةُ أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ إِنَّا
 أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ يَتَلَى عَلَيْهِمْ» اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ إِيَّاكَ نَبْدُوا إِيَّاكَ نَسْتَعِنُ
 اهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ

وَحَالِصَ هَذَا الجَوابُ إِنْ حَجَةَ اللَّهِ لَا يَنْكُرُ ظَهُورَهَا وَشَمْوَلُهَا إِلَيْهِ
 جَاهِلٌ مُخْلٌّ أَوْ مُكَابِرٌ وَمَنْ أَوْدَادَ إِلَاسْلَامَ أَجْرَنَاهُ حَقٌّ يَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ^(١)

(١) إِنَّهُ عَلَى كَثِيرَةٍ مَا أَوْرَدَ مِنَ الْآيَاتِ لِمَ بَحْرُدَ الْجَوابَ، وَلَمْ يَحْزَّ مِنْهُ فِي مَفْصِلِ
 الصَّوَابِ، وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ عَلَى اجْهَامِهَا أَقْعُدَ مِنْ ذَلِكَ التَّفْصِيلِ فَعَلَيْنَا أَنْ نَدْعُو إِلَى الْحَقِّ
 بِكِتَابِ اللَّهِ وَقِيمَ حِجْتَهُ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْبَعْثِ وَالرَّسَالَةِ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ خَابَةً وَلَكِنْ
 لَا يَعْكِنَ إِنْ قَوْلَ أَنْ مَنْ لَمْ تَلْفُهُمْ هَذِهِ الْحَاجَةُ كَنْ بَلْقَهُمْ وَلَا قَوْلُ أَيْضًا مِنْ لَمْ تَلْفُهُمْ
 الدُّعَوَةُ سَوَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ فَهُمْ عَلَى عَذَرِهِمْ مُتَفَاقِوْنَ فِي اتِّبَاعِ مَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ وَالْخَيْرُ
 وَهُمْ بِعِزْيَوْنٍ يَحْسَبُ تَفَانِيَهُمْ كَلَذِينَ بَلْتَهُمُ الدُّعَوَةُ فِي اتِّبَاعِهَا أَهْ مَصْحَحٌ

هذا انعام الحجة وبعدها السيف هذا هو الذي رضي الله للمسالیین
و درج عليه المؤمنون وهذه الوساوس من الشیاطین بوجیب مضمونه الى بعض
ذخرف القول غرورا

﴿ السؤال الثاني لمکنس هذه المقالة ﴾

وهو انهم رووا عن الاصم والمریسی انہما قالا : الطريق في
الاجتہادیات وجیئ المسائل علمی والخطیء آثم : فاما قولهم دلیله قطعی
فكانہ نحو قول احمد بن حنبل انه يحصل العلم بخبر الواحد ويستمر کاً ثم
تجوزوا بالعلم عن الفتن القوی مم ما يفترضون به من وجوب العمل ولا يکاد
من میز معنی العلم من معنی الظن يقول هذه المقالة هنا وفي خبر الواحد
والله اعلم براudem وأما قولهم آثم فيقال من قبلهم قد كانوا الله سبحانه وتعالی
بهذه المطالب التي تسمونها ظنیة کا کلفنا بالتي تسمونها علمیة فاما ان يكون
جعل انا اليها طریقا یکن کل مکاف اذ یسلکه أو لم یجعل لنا طریقا کذلک
بل بعض الناس لا یهتدی اليه أبته فهل الثاني قد کلفه الله ما لا یفهم
ولا یکنه معرفته وهذا لا یقوله مسلم الا ان یتلعب متلاعب وباحفه بتکلیف
مالا یطاق ویقول به وهذا شيء یلیق بافراد لا یؤبه لهم في باب الدين
ليس لهم ذاجر دینی انما رأس الملم المکابرة واطراح جانب الملق وخام
الحياة وان قاتم لهم طریق یکن کل أحد سلوکه اما من العامة والخاصة
گزعم قوم او من الخاصة والعامۃ یقلدونهم کما هو الواقع وحيثندم من یمحايد
ذلك الطريق ضل عن الحق فکیف لا یأثم من تھدی حدود الله وصراطه

المستقيم ومن أشرف هذا المعلم من التحقيق رأى النيلان تفتال المصوبه تحته
(والجواب) ان حجة الله تعالى قائمه على العباد بل مؤكدة اتم
تأكيد فله الحجة البالغة لكن اقتضت حكمه الحكيم العظيم ان يكون دليل
بعض المطالب مثل الشمس في وضوئه كأدلة التوحيد والنبوة وجمهور
آمر الدين وما تعم به البلوى كالاركان الخمسة وغير ذلك ويكون دليل شيء
من التفاصيم والآحكام اخفى من ذلك ومتنازلة في القيمة كاجمل في الكتاب
آيات حكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ولو لا ما تفضل الله به
وله الحمد والمنة من العفو الذي تواردت عليه الأدلة كتاباً وسنة لقضيناها
بالايمان كما ذكرتكم فما ذكرتكم حق لكمكم لم قبلوا صدقه الله ونحن قبلناها
نظير قبول رحمة سبحانه في جعل عصاة المسلمين تحت المشيئة وقبول
الشفاعة فيهم قبلناها بحمد الله واباهما جهور المفترزة

نَمُ الْجَهِيدُ عَلَى خَطَرٍ لَّا نَهُ بِصَدِّ الْتَّعْرِيمِ وَالتَّحْلِيلِ وَلَيْسَ الْقَدْرُ الْمَغْفُورُ
مِنَ التَّقْصِيرِ مَحْدُودًا وَقَدْ عَظِمَ اللَّهُ التَّحْلِيلُ وَالْتَّعْرِيمُ وَأَنْ يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ
مَا لَا يَعْلَمُونَ وَنُوْهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ وَمِنْ عِرْفٍ حَقِيقَتِهَا فَهِيَ قَاصِمَةُ الظَّاهِرِ
رَبِّا يَتَعْنِي الْجَهِيدُ الْوَرْعَ أَنَّهُ فِي عَامَةِ الْفَلَاحِينَ وَالسُّوقَةِ وَأَدْلَةُ الْمَغْفُورِ مَرْوَحَةٌ
كَمَا قَلَّا فِي الرِّجَاءِ وَالْخَوْفِ فَكَمَا أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ آتَنَا بِعَفْوِهِ فَكُمْ خَوْفُنَا
مِنْ بَطْشِهِ سِيَاجًا فِي مَوَاضِعِهِ هُوَ لِمَا هُدِّهَا وَالْأَصْلُ أَنَّ الطَّرِيقَ
إِلَى الْحَقِّ مُمْكِنَةٌ كَمَا ذُكِرَ فِي السُّؤَالِ وَلَا خَطَا إِلَّا بِسَبِّبِ تَقْصِيرٍ، وَالْأَنْتَمْ
كُوْنُهُمْ مُمْكِنَةٌ وَلَا عَفْوٌ إِلَّا عَنْ تَقْصِيرٍ وَتَقْصِيرٍ كَمَا غَيْرُ مَغْفُورٍ لَّا نَهُ تَلْعِبُ
بِالْدِينِ اعْنِي غَيْرَ مَغْفُورٍ قَطُّمَا بِلَ كُسَائِرِ الْجَرَاثِمِ الْمَظِيَّةِ وَأَقْلَلَ تَقْصِيرٍ يَفْرُضُ
يَحْتَمِلُ أَيْضًا لَانَّ الْمَلُومَ اتَّهَمُوا وَقَوْعَ الْعَفْوِ فِي الْجَمَّةِ فَهَذَا مَحْلٌ خَطَرٌ أَشَدُ

الخطأ والتحقيق في هذا النظر المقيم والخطب الجسيم ان المؤاخذة والتغليظ في هذا الخطأ انا هي ان تقول على الله ما لا تعلم لا على الترك نفسه ولكن على الاقدام بجراءاتك بغير برهان فالموضع الذي لم يعف عن الخطأ فيه طمنا من عدم المغافلة ان الحكيم فرق بينه وبين ما عفا عنه وذلك لوضوح دليل هذا كالتوحيد والنبوة وغموض ذلك ككثير من التفاصير والمفهوم مع الامكان ليس بمقدار لأن الحجة قائمة بالإمكان والإمكان هو حجة الحكيم لكن سبقت رحمة ففما في محل المفهوم رحمة وفضلا وما لم يعف عنه فإما المفهوم كما ذكرنا وأما لأن الحكمة اقتضت عدم المغافلة فلذا في تحديد الكافر سواء

فإن قلت مقتضى هذا ان كل مسألة خلافية قد اقدم واجترأ فيها من لم يصب الحق مع ما قدمته وشهد له البرهان ان الحق ليس محصورا في فريق فيظهر لشكل امام وناظر من كلامك انه اقدم واجترأ على القول على الله وهذا اجتراء عظيم (قلت) الجواب بتوسيع الدائرة بما هو أعم وأعظم من ذلك وهو كل بي آدم خطاؤون وغير الخطائين التوابون وما منهم الا من عصي أو هم ونحو ذلك ولو لم يكن ما ذكرت لم يكن للمغافلة معنى ولو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيفتر لهم وهذا زيادة في تحقيق معنى الفقر والعبودية وسعة الفضل والرحمة وما يعقلها الا العاملون اذا حققت هذا التنبية من أوله مع ملاحظة ما هو من قبله في كل ما ذكرنا فانما هذا شبيه الاشارة والا فالباحث لا يفي به الا مصنف مستقل حيث يتعرض على ذهنك الواقع في احوال الناس فتنظر تحذير الله

من أن يقال عليه بغير علم ومن أن يعدل به أو يكتابه أو نحو ذلك فتري
الظواهـ الـكـبار نـسـأـل اللهـ سـبـحـانـهـ انـ يـهـدـيـنـاـ سـوـاـهـ السـبـيلـ فـاـهـ لاـ حـولـ
وـلـاقـوةـ الاـبـالـهـ الـعـلـىـ الـمـظـيـمـ

(تبني آخر)

حديث اقتراق الامة الى ثلات وسبعين فرقة رواياته كثيرة يشد
بعضها بعضاً بحيث لا يبقى ريبة في حاصل معناها وفي رواية أبي داود
عن معاوية قال قام فيما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ألا من كان
قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وان هذه الامة
ستفترق على ثلات وسبعين فرقـةـ ثـنـتـانـ وـسـبـعـونـ فـيـ النـارـ وـواـحـدـةـ فـيـ الجـنـةـ
وـهـيـ الجـمـاعـةـ» وفي رواية «ستخرج من أمتي أقوام تجاري بهم الأهواء
كما يتجرّى الكلب بصاحبه لا يبقى فيه عرق ولا مفصل الا دخله» وفي
رواية الترمذى عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم «ليأتين على لمعي ما اتى على بني اسرائيل
حدو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية ليكون في أمتي
من يصنم ذلك وان بني اسرائيل تفرقـتـ عـلـىـ ثـنـتـيـنـ وـسـبـعـيـنـ مـلـةـ وـسـتـفـرـقـ
أـمـتـيـ عـلـىـ ثـلـاثـ وـسـبـعـيـنـ مـلـةـ كـلـهاـ فـيـ النـارـ الـأـمـلـةـ وـاحـدـةـ - قالـواـ مـنـ هـيـ ؟ـ
قـالـ - مـاـ اـنـعـلـيـهـ وـأـصـحـابـيـ »ـ وـالـأـشـكـالـ فـيـ قـوـلـهـ كـلـهاـ فـيـ النـارـ الـأـمـلـةـ فـنـ الـمـلـومـ
اـنـهـ خـيـرـ الـأـمـمـ وـاـنـ الـمـرـجـوـانـ يـكـوـنـوـ اـنـصـفـ أـهـلـ الـجـنـةـ مـعـ اـنـهـ فـيـ سـاـئـرـ الـأـمـمـ
كـالـشـعـرـةـ الـبـيـضـاـ،ـ فـيـ الثـورـ الـأـسـوـدـ أـوـ كـالـشـعـرـةـ الـسـوـدـاءـ فـيـ الثـورـ الـأـيـضـ

حسبما صرحت بها الأحاديث فكيف يتمشى بهذه؟ فبعض الناس يتكلّم في ضعف هذه الجملة وقال هي زيادة غير ثابتة وبعضهم تأول الكلام بأن الفرقة الناجية صالحوا كل فرقاً وهو كلام متفقون لا نصلح ان رجم الى محل الافتراق فهم فرقاً واحدة لا افراد من الفرق وإن رجم الى غير ذلك فلا دخل له لأن الكلام انهم في النار لا جل الافتراق وما صاروا به فرقاً ثم إن الناس صنفووا في هذا المطلب وأخذوا في تسداد الفرق ليبلغوا بها إلى ثلاث وسبعين ثم يحكم كل منهم لنفسه ومن وافقه بأنه الفرقة الناجية وأخاها يصنفون بذلك لادعاء كل منهم انه على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ثم صرّح بذلك صلى الله عليه وآله وسلم ثم اتفق عليه جميع الفرق الإسلامية أنها ينحصر النظر في ماقيل عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ومن المعلوم أن ليس المراد إن لا يقع منها أدنى اختلاف فإن ذلك قد كان في فضلاء الصحابة إنما الكلام في خلافة تصرير أصحابها فرقاً مستقلةً بذاتها وازدواجية حقيقة ذلك فهذه البدع الواقعة في مهمات المسائل وفيما يتربّط عليه عظام المفاسد لا يكاد ينحصر^١ ولكنها لم تخصل معيناً من هذه الفرق التي قد تحيّزت والتّأم بعضهم إلى قومٍ وخالف آخرين بحسب مسائلٍ جديدة حتى ادخلوا أنوادر المسائل وما لا ضرر في خلافتها فربما لم يكن من مهمات الدين أو لم يكن من الدين في شيء ولكن كل^٢ تسمى باسم مدح اخترעה لنفسه وصاروا يجتمعون المسائل شعاراتاً لهم من دون نظر في مكانة تلك المسألة في الدين والخوارج يسمون تقويمهم الشراة والاشاعرة يسمون تقويمهم أهل السنة والمعزلة يسمون تقويمهم

١ منهم ٢ وإذا لا تكاد تحصر

العدلية أو أهل العدل والتوجيد لأن خصمهم ثبتت الصفات امورا مستقلة
 فليسوا بـموحدين أو لأنهم مشبهة اما صريحا أو إلزاما ونحو ذلك مما تخبرك
 به كتب المقالات والكلام والانفاف اذ كلامهم قد اخترع مالم يكن
 في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم والصحابة رضي الله عنهم واختلفت
 البدع فن كثير وآخر وصغير واصغر وما ينتمي اعني الكبير والصغر
 اللغوين لا الاصطلاحيين فذلك مما لا سبيل اليه الا بالتوقف والمنفروض
 ان هذه اشياء مخترعة فكيف التوقف^١ على ما لم يذكر بتفني ولا انبات انا
 غايته ان يكون دخل في عموم نهي او نحو ذلك فمعنى الفرق وتعدادها
 فرقه وانها هي التي أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا سبيل
 اليه أبنته انا تكلموا فيها خططا وجزاها سهل لهم ذلك وجرائم عليه البدعة
 الاولى التي خالفوا بها السنة

فإن قلت ومن ذا الذي بقي على ما كان عليه النبي صلى الله عليه واله
 وسلم واصحابه ولم يشارك الناس في تحزبهم وابتداعهم قلت اما في المصور
 المتقدمة فكان ذلك هو النايل وما زالوا من عام الى عام يرذلون وأما
 الآن في زمن الغربة فاما من يرجع اليه في مسائل الدين وهم المتفقة في
 غاية القلة وبذلك تصدق الغربة لأن العلماء هم المعتمد بهم وبهم يصير الدين
 غريبا وأهليلا على انهم قد قلوا في أنفسهم لا تقاد تجده اليوم مدعيا عنده
 يينة واما الاعصار المتوسطة من المتنين الى سبع مائة تقريبا ففيها ثورة العلماء
 وجلة الجهابذة الحكماء وما شئت ان تأخذ منهم من خير وشر وجدته
 اما الخير فيتتحقق^٢ فنون العلم وبها واما الشر فباتأيد الفرقه

١ التوقف ٢ في من ٣ فتح تحقيق

والحاصل ان الناس عامة وخاصة فالعلامة آخرهم كانوا لهم فالناسوا العبيد ورعاهم الشاء وال فلاحون والسوقة ونحوهم من ليس من أمر الخاصة في شيء فلا شئ في براعة آخرهم من الابداع ببراعة أولهم وليس ذلك ان يقول فقسمهم أهل السنة والخاصية أهل البدعة لأن هؤلاء الذين ذكرناهم ليسوا من التسميين في شيء إنما يسمون بعاصروا فيه وعلوه وهو الاسلام وذلك شأن مثلهم في عصر الصحابة رضي الله عنهم وأما الخاصة فنفهم مبتدع اخترع البدعة وجعلها نصب عينيه وبلغ في قويتها كل مبلغ وجعلها اصلا يرد إليها صرائع الكتاب والسنة ثم تبعه أقوام من نمطه في الفقه والتتصبب وربما جددوا بدعته وفرعوا عليها وحملوه مالم يتحمله ولكنهم امامهم المقدم وهؤلاء هم المبتدةع حقا وهو شيء كبير لكن تختلف تلك البدعة في كونها ذات مكانة في الدين «تكاد السotas يتقطعن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هذَا» هذا كثني حكمة الله تعالى وكثني إقداره المكافف وككونه يكاف ما لا يطاق وي فعل سائر القبائح ولا تقبع منه وآخواتهن ومنها ما هو دون ذلك وحقائقها جميعها عند الله تعالى ولا ندرى أيها يصير صاحبها احدى الثلاث وسبعين فرقه

ومن الناس من تبع هؤلاء وناصرهم وقوئي سوادهم بالتدريس والتصنيف ولكن عند نفسه راجع الى الحق وقد دس في تلك الابحاث توصيتها في مواضع لكن على وجه خفي وامله تخيل مصلحة دينه أو عظم عليه انحطاط نفسه وايذاؤم له في عرضه وربما بلغت الاذية الى نفسه وعلى الجلة فالرجل قد عرف الحق من الباطل وتخبط في تصرفاته وحسابه على

الله سبحانه اما ان يخسره من من احب بظاهر حاله او يقبل عذرها وما تكاد تجد احدا من هؤلاء النظار الا قد فعل ذلك لكن شرم والله كثير فان الشر عم والخير خص وربما لم يقع خير بمكان وذلك لانه لا يفطن لتلك اللمحه الخفيه التي دسوها الا الاذكياء الحبيطون بالبحث وقد أغنام الله بعدهم عن تلك اللمحه وليس بكثير فائده ان يعلموا ان الرجل كان يعلم الحق ويتحققه والله المستعان

ومن الناس من ليس من أهل التحقيق ولا هي للمجوم على الحقائق وقد تدرب في كلام الناس وعرف أوائل الابحاث وحفظ كثيرا من غذاء ما حصلوه ولكن أرواح الابحاث بينه وبينها حائل وقد يكون ذلك لقصور المهمة والاكتفاء والرضا من السلف لوقتهم في النقوص وهؤلاء الاكثر من عددا والارذلون قدر افانيهم لم يحظوا بخاصية الخاصة ولا ادر كانوا سلامة العامة فالقسم الاول من الخاصة مبتدعة قطعا والثاني ظاهره الابداع والثالث له حكم الابداع وتتكليفنا معاملة كل من الثلاثة معاملة المبتدعة فيما يتعلق بذلك وحسابهم الى الله سبحانه وتعالى

ومن الخاصة قسم رابع ثالث من الاولين وقليل من الآخرين اقبلوا على الكتاب والسنة وساروا بسيرها واسكتوا عما سكتاعنه واقدموا واجهموا بها وتركوا انكلاف ما لا يعنفهم وكان لهم¹ السلامة وحياة السنة آثر عدم من حياة نفوسهم وقرة عين أحدم تلاوة كتاب الله تعالى وفهم معانيه على السليقة العربية والتفسيرات المروية ومعرفة ثبوت حديث نبوي لفظا وحكمها فهؤلاء هم السنية حقا وهم الفرقه الناجية واليهم العامة بأسرم

ومن شاء ربك من أقسام الخاصة الثلاثة المذكورةين بحسب علمه بقدر
بدعهم ونياتهم

اذا حفقت جحيم ما ذكرنا لك لم يلزمك السؤال المذكور وهو الملاك
على معظم الامة لان الاكثر عدداً في العامة قد يأوا وحديثاً او كذلك الخاصة
في الاعصار المتقدمة وامل القسمين الا وسطين وكذا من خفت بدعه من
الاول وتنفذ رحمة ربك من النظام في سلك الابتداع بحسب المجازاة
الاخروية ورحمة ربك اوسع لكل مسلم لكننا تكلمنا على مقتضى الحديث
ومصداقه وان افراد الفرق المبتدعة وان كثرت الفرق فلعله لا يكون
مجموع افرادهم جزءاً من الف جزء من سائر المسلمين فتأمل هذا تسلیم من
اعتقاد مناقضة هذا الحديث لا حديث فضائل الامة المرحومة. ومن العامة
باعتبار المتبددة الذين تورعوا عن هذه المباحث وان كانوا قد تصوروها
ولكن تورعوا عن معاودتها وتحقيق بعضها وتزييف بعض وجملوا فوسهم
كانهم من العامة الصرف واقبلوا على ما يعنיהם من العبادة ولست أعني
المتصوفة الذين فاضت بدعهم من جوانب البسيطة رأس مالهم الفناء
وبضاعتهم الدعوى وربهم قلة الحياة ولكن قوماً كانوا في الاولين كثيراً
شغفهم ما يعنיהם بما لا يعنיהם آثروا صلاح النيات، وسرقة عالم الخفيات،
وظهر عليهم شعار الإِخْبَات، حتى قبض الله تلك النفوس المطمئنات
فطوبى لها من انفس مطمئنة مشت مشيه فوق البسيطة والتي
يقول لها الرحمن جل جلاله رضيت وأرضيت أدخلني اليوم جندي
(ان قلت) فما النجاة في عصرنا الذي شأنه ماري، وأي عصمة من
هذا الداء الذي عم القرى؟، (قلت) الذي دل على الداء دل على الدواما وما

الخلل من عدم القبول بعدم الاستعمال وبعد تنظيف الجسم من تلك الاخلاق المتنفسة فقدر نفسك بين يدي ملك الموت ثم انظر ما الذي تجده هناك فاستعمله الآن وهذا هو السبيل ونهاية تلك الاخلاط ثم استعمل هذا المرهم المبارك اخرج الشيخان وايوب داود من حديث حذيفة بن اليمانخصوص بتلك الحصيصة رضي الله عنه قال «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكفت أسأله عن الشر خافة أن يدركني فقلت يا رسول الله أنا كنت في جاهلية وشر جاءنا الله بك بهذا الخير فهل بعدها الخير من شر قال .«نعم» قلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال «نعم وفيه دخن» قلت وما دخنه قال «قوم يستنون بغیر سنتي ويهددون بغیر هديي تعرف منهم وتنكر» قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال «نعم دعاء على ابواب جهنم من أجباهم اليها قدفوه فيها» قلت يا رسول الله فما تأمرني أن ادركني بذلك قال «تلزم جماعة المسلمين واماهم» قلت وإن لم يكن جماعة ولا امام قال «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك»

فانظر يا طالب النجاة هل ادخل عنك هذا الحديث نصحاً أو ترك تملة الا لم من اعرض عن الانصاف لنفسه صفحوا وانظر قول الصادق المصدوق صلى الله عليه وآله وسلم ان الخير بعد الشر فيه دخن فانه لم يقع الخير محضاً بعد وقوع الخلاف المستقر الذي هو الشر كل الشر ثم كان للمسلمين امام وجماعة مع ذلك الدخن فلزمهم بما يأيا الصحابة رضي الله عنهم ثم استحكم الشر وصار المسلمون اجناداً مجندة والدعاة على ابواب جهنم من أئمة الضلال

من أهل العلم وأهل الامر الى يومك هذا وكل يدعى انه متمسك بالسنة فنهم من عنده شطر صالح من السنة ومنهم من بقي له كلة الاسلام وينزه نفسه بالدعاوی ويستدرج الفاقلين وما زال الامر متفاوتا واخيرا والشر كففي ميزان يرتفع هذا آونة ويتختض آخرى تارة بحسب السيرة وتارة بحسب العلم وتارة بحسب العمل والناس أو كثير منهم على دين الملك وغالب الاحوال والخطباء يشهدون لهم على رموز الاعواد كما يشهدون لانئمة العلم الذين شيدوا حصون البدع ، ودار على رحاثهم حل عقد السنة جم ، هذا يثبت سنة ويعد بمحبها رأيه بدعة ، والآخر ينكر تلك البدعة فيصيب ولكن يجره الخصم الى هدم تلك السنة فيصبح أيضا قد أقام سنة وشيد بدعة فكل منهم قد خلط عملا صالحا وآخري سلبا وشارك هذه الامراء في هتك تلك الاستار وسفك تلك الدماء ونهب تلك الاموال وثلب تلك الاعراض وهذا عصرنا احسن الله عاقبتنا وجميع المسلمين له الحظ الاوفر من الخبط : جند في الروم وجند في العراق وجند في اليمن وجند في عمان واجتاد في السندي والمهد والمغرب وجميع أنطكار الاسلام زاده الله ظهورا والامر كما قيل

وذا زمانك فاظفر في حوارته قال وصف يقبح للمحسوس بالبصر وفي كل خير قد شملهم وهو كلة الاسلام فاعرفها لهم وارع حقها وما أصعب ذلك !! ولا تظلمهم من صفات الخير التي علمت لهم شيئا ولا تحبطها بجنب شرورهم فليس ذلك اليك وابرا الى ربك من شرورهم ، ولا تسوين بين الشرى والثريا همهم ، فان تقواهـم الان اكثر من ذلك فاحكم بما دهمـك من العلم بأحوالـمـمـ انـ الجـالـكـ الىـ ذـالـكـ مـلـحـيـ وـماـ أـلـبـسـ عـلـيـكـ فـيـنـدـكـ من

خوف الشر فضلاً عن طلب الخير شغل شاغل وهذا الصراط المستقيم الذي وصا الله تعالى مستقيماً فاسلكه ولا يضرك أن تفرق الرفقاء يبينا وشمالاً وما داموا فيه فهم رفقاء وحين تفرق بهم الطرق فلا عيل لهم مادمت في وسطه فان انحرفت الى فرقه من سلك بينات^(١) الطريق فقد اعذرت، وإن زعمت أن أحد هذه الفرق لم يزل عن الصراط قيد شبر فقد جهلت، وإن قلت بعضهم مقارب وبعضهم بعيد قد صدقت، ولكن لا تدرى مقدار القرب والبعد عن دربك وإن السالمة لزوم وصية ربك وهذا من المقال سبحانه «وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر» ونسأله المداية والتوفيق آمين

(تذليل)

من نظر هذه المسألة وما زعم الناس فيه زعمهم في هذه مسألة بقاء الحق في طائفة الى يوم القيمة ومسألة المجد على رأس كل منه والذي تحرر لي في ذلك هو ما ذكرته وتفصيله أنها تواترت الروايات على معنى بقاء الحق في طائفة الى يوم القيمة في بعضها القتال على الحق وفي بعضها الظهور وفي رواية للبعماري ومسلم واحمد «لا تزال طائفة من أمتي قائمة باسم الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس» وهذه الرواية من صحتها من اعم الروايات معنى لأن القيام بأمر الله تعالى يشمل القتال وغيره ويتضمن كونهم منصوريين وظاهرين ويشهد لصحة هذه الروايات قوله تعالى «وجاءك الذين اتبعوك

١ وفي النسخة الأخرى بذات بالتصغير ولعل الصواب ثبات

فوق الذين كفروا الى يوم القيمة » لأن متبعيه هم المسلمون « ان الدين عند الله الاسلام - ومن يتنع غير الاسلام دينا فلن يقبل منه » فنقول معناه والله أعلم قريب من معنى ان الامة لا تجتمع على ضلاله غير ان في هذا بشاره أخرى وهو ظهورهم وانه لا يضرهم من خالقهم ببعضهم يقاتل على الحق طوائف الكفار في اطراف الارض ويدخل في ذلك من قاتل على الحق بالطريق الشرعي في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنه قتال البغاة وببعضهم يقوم بأمر العلم وحفظ الكتاب والسنّة ورد البدع وهذا النوع ان عمدة الحق ولغيرها من معلم الدين ذلك المجرى خاصله ان بعض من المسلمين قائم بالحق وبعض ببعض وبعض ببعض وبعض في وقت وزمان وبعض في محل آخر أو زمان ومؤدى هذا ان هذه الامة لا تخلي بفرض الكفاية الى يوم القيمة أي لا تجتمع على تركه ثم قد يكون لهم زيادة ظهور في بعض الاماكن في وقت او اوقات كيت المقدس كما في بعض الروايات وقد كان ذلك في فتحه العربي وفي وقت السلطان صلاح الدين حين غلبت الكفار عليه ويكون آخر الزمان وكيف لا وهو المعلم من الدجال ثم ان هذا القدر الذي تفضل الله به من بقاء دينه وظهوره ونصرته يقوى تارة ويضعف أخرى ووعدنا الله سبحانه على لسان نبيه صلى الله عليه وآله وسلم انه يجدده ويقويه على رأس كل مئة بن يجعل الله سبحانه ذلك على يده ولسانه هذا ما تحرر لي والحمد لله وحده وقد عرفت اختباط الناس ودعائهم في المسألتين

ومن العجب ان أولى المسألتين لم يحرر لي الا يوم كتب هذا وأما الاخري أعني مسألة المجدد فكانت عندي من الواضعات من أول الامر

مِنْ أَنْهَا بِالْثَّلَاثَ مِنْ وَادْ وَنَطْ وَاحِدَ كَاتِبَيْنَ وَلَكِنْ «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ
لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا يَمْسِكُ لَهَا وَمَا يَمْسِكُ فَلَا يَرْسِلُ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ
الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ»

فَائِلَةُ مَهْمَةٍ

الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ مَا يُشَابِهُ نُطْ كَلَامَهُمْ فِي الْفَرْقِ كَلَامَهُمْ فِي الْقُرْآنِ
وَذَلِكَ أَنَّهُ صَحُّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّحِيفَيْنِ وَغَيْرِهِمَا وَتَضَادُتِ
الرَّوَايَاتِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ
فَاقْرُأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» وَفِيهِ رَوَايَاتٌ بِزِيَادَةٍ وَتَخَالُفٍ فِي بَعْضِ الْأَنْفَاظِ
وَأَخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَعْنَاهُ عَلَى تَأْوِيلَاتٍ كَثِيرَةٍ كَلَامًا ثَانِيًّا وَأَمْثَالًا عَلَى غَمْوُضٍ
فِيهِ مَا قَالَهُ ابْنُ الْجَزَرِيَّ أَنَّهُ اسْتَقْرَأَ الْأَنْفَاظَ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا التَّخَالُفُ مِثْلُ
مَلَكٍ وَمَالِكٍ فَوُجِدَتِهَا ثَانِيَةً وَثَلَاثِيَةً وَغَایَتِهَا السَّبَاعِيَّةُ وَوَجَهَ الْقَمْوُضُ أَنَّهُ
يُصِيرَ مَعْنَاهُ عَلَى أَحْرَفٍ أَيِّ وَجْهٍ يَتَّهَمُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ إِلَى سَبْعَةٍ وَزَعْمٍ
إِنْ ثَبُوتَ الْبَسْمَةَ وَنَقِيَّهَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فَهِيَ آيَةٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْقِرَاءَةِ الَّتِي
رُوِيَتْ فِيهَا وَلَيْسَتْ بِآيَةٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الَّتِي لَمْ تُرَوْ فِيهَا إِنْ اَنَّ النَّفْلَ وَوَصْوَلَ
الرَّوَايَاتِ إِلَيْنَا عَلَى أَنْحَاءِهَا مَا تَوَازَرَ تَوَازِرًا لَا يَقْفَ عَلَى بَحْثٍ وَهُوَ جَمْلَةٌ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّورَ وَالآيَاتِ حَسْبًا فِي الْمَاصَفَ الْعَمَانِيَّةِ وَكَذَلِكَ
غَالِبُ التَّفَاصِيلِ وَمِنْهُ التَّوَازِرُ الْوَاقِفُ عَلَى الْبَحْثِ كَثِيرٌ مِنْ وَجْهِ الْقَرَائِتِ
الَّتِي يَخْتَصُّ بِعِلْمِهَا الْبَاحِثُونَ عَنْهَا وَمِنْهُ مَا نَقَلَ نَقْلًا صَحِيحاً وَلَمْ يَلْغِ التَّوَازِرُ
مِمَّا اخْتَلَافَ هَذِينَ النَّوْعَيْنِ فِي ذَاتِ يَنْهَا فِي قُوَّةِ الشَّهَرَةِ وَعَدَمِهَا وَمَا لَمْ

يصح فسبيله سبيل الاحاديث المقوولة لا أقل اذ كله نقل عن النبي صلي الله عليه وآله وـلم « وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى » وقد ذهب جهود من المتكلمين الى ان ما لم يتواتر قرآننا فليس بقرآن فلا بد من الشرطين بزعمهم وحجتهم ان المادة تقتضي بتواتر مثله والجواب اما ان يريدوا بحمله^(١) مثله وغالب التفاصيل فسلم وقد وقعت من ذلك اكثراً ما تقتضي به من المادة والحمد لله ونظيره الاذان حذروا التعلي بالنقل واما ان يريدوا في جميع وجوهه ودقائقه فمنع وقد احسن ابن الجوزي وغيره في تشديد النكير على هذا القول وأي منكر اعظم من مذهب يستلزم لزوماً بينا كفر الجم الغير من الصحابة والتلاميذ أو بطلان ما يترتب على قرائهم المروية عنهم ولم يتواتر فان انكر هذا الجلم ود صحبتها عنهم كان الجواب عليه هو ما أسلفناه عن بعض السلف ان الذي روی لنا هذا هو الذي روی لنا تفاصيل الصلاة والصيام والحج وسائر معلم الاسلام وهذا ينقطع الخطاب اذ يصير بين عاقل وغيره ثم نقول ثم ان حفظ القرآن وأئنته اختلف حالمون ومبلغ علمهم، منهم من حفظ من تلك الوجوه شطر اصحابها ومنهم من حفظ أقل و منهم من حفظ الكثير الطيب ثم من الآئمة من اختار من الوجوه الكلية التي تترجم الى قانون اللغة كالمأمة والادعاء أخذ تلك الوجوه من روایته لها وقد يخالف الكلية لانه مؤتم بالرواية وكذلك المفردات بمحسب كل آية آية

(١) وفي النسخة الثانية بمحله ولعل الصواب بمحبته

اختيار أحد الوجوه في تلك الآية وفي الأخرى وجها آخر من وجهين أو وجوه حسبما وقع له من الرواية والدرایة كلاً في موضعه وطبعته ثم حرر تلك الخيارات واشتهر بها وقيل قراءة فلان وليس المراد أنه لا يعرف غيرها أولاً يثبته بل اعم من ذلك ثم إن الآئمة على كثريهم اختلف حظوظهم في الأخذ عنهم والاستهان به كأئمة الفقه وغيره ثم إن كثيراً من المتأخرین صنعوا في جميع تلك القراءات المضبوطة لآئمة الماضين برواياتها عنهم فنفهم في قراءة واحدة مما ذكر بعض الرواة كائنين مثلاً كورش و قالون عن نافع وليس المراد قصر الرواية عن الإمام عليهما السلام فهو خلاف المعمول والمنقول أما المعمول فلان المادة تقتضي بالمشاركة في مشاهير الآئمة وأما المنقول فلانه الواقع عند أهل علم القراءة وقد ذكر هذا في النشر وذكر من ذلك الكثير الطيب ومنهم من صنف ثلاثة ومنهم ثلاثة وسبعة وعشرة واتفق شرفة المصنف في السبعة كالتيسير لأبي عمرو الداني وجماعة وتوم الجم الغير أنها السبعة المشار إليها في الحديث وأيضاً ماعداها فليس بقرآن وهذا جهل فاحش وغفلة مستحکمة بل شيء لا يعقل ولا يلائم فكيف يقع وهو كما يقال فيمن قرأ «خفر عليهم السقف من تحتهم» لاعقل ولا فرق أن لا يحيط النبي صلى الله عليه وسلم على شيء سيلائم ويتفق بقوم حادثين في أعياد متعاقبة متاخرة ثم لم يدع ذلك أحد من أولئك الآئمة ولا المصنفين بعدم انتمامه أهل فنون خارجة بدون رؤية وهم أجل من أن يغطوا فيه من الانحرافات فلهذا ذكرنا هذه المسألة من مسألة الفرق فأنهما اتفقا من هذا الوجه البديع الذي لا يفوت السمعيم العليم وقد عدد ابن الجوزي في النشر جاخيراً من الآئمة ومصنفاتهم ومقالاتهم المنادية

على فباؤة من تكلم بهذا حتى انكر جماعة على المشيم في التصنيف غير منه على اقتصاده فانه أوقع الناس في الغلط . واقول ان لاذنب له فانه لم ينشأ الغلط من فعله ولكن من استحکام القفلة وتقلید كل ناعق . وذكر في النشر انه نازع ابن السبكي اعني ابن الجزری في وجود مخالف يدعى شذوذ ما وراء تلك السبب فأجابه انه ظاهر قول ابن الحاجب فقال لم يمین سببا ولا أن الشاذ ماعداها وزعم ابن الجزری ان القرآن ماجم ثلاث شروط صحة القول وموافقة خط المصاحف العثمانية ولو احتمالا وان يكون للمروي وجه في العربية وزعم ان ذلك اجماع السلف وقال إن في السبب المشار اليه او كذلك المشرقا آت مستضففة وفي غيرها ماجم الشروط الثلاثة وكذلك ذكر ابن حجر في فتح الباري مثل الجملة الاخيرة والحق ان الشرط صحة القول فقط وقد أوضحتنا ذلك في بحث الطالب على مختصر ابن الحاجب وقد أوجزنا الكلام في هذه الفائدة فتأمله واشرحه بذلك والله المحد وحده

تبليغ

من امس ما يبني التيقظ له كون مطلوب الناظر من قبيل ما يكفي فيه الفتن او من قبيل مالا يكفي فيه الا العلم وهو باب كثير فيه الخبط والدعوى ونشأ عنه مفاسد جمة فنقول المطلوب اما ما علم او فلن اذا مكلفوون بطالبه او بترك طلبه او لم يتم بمقدار أحد الاصرين (القسم الاول) وهو ما كلفنا بطالبه اما ان يدل دليل انه يكفينا فيه الفتن او انه لا يكفينا فيه الا العلم اولم يرد في ذلك شيء فاذا دل الدليل انه

يکنی فيه الظن عمل عليه وان اتفق حصول العلم ببعض جزئياته ففضل من الله سبحانه وخير تنافس عليه المهم وهل يجب حيتند طلب العلم في ذلك الجزئي وهل يجب طلب الظن الاقوى؟ يأتي ذكر ذلك از شاء الله تعالى ومادل الدليل على انه لا بد من العلم بالمطلوب فلا بد انه قد جعل الى ذلك طريقة فان الله لا يدعو ويسد الباب والشأن في وقوع هذا القسم وان كان جل الدعاوى فيه، ولا يلتبس عليك هذا بالواقع فمک من معلوم من معلم الدين لكن الواقع لا يستلزم الوجوب واما مالم يدل دليل على وجوب العلم او الاكتفاء بالظن فباب المدى فيه ان ينظر في أدلة ذلك المطلوب ونبلغ غاية بهدنا ونعمل فيه بقوله تعالى «فانهوا الله ما استطعتم» وبقوله صلى الله عليه وسلم «اذا اسرتم بامر فاء تو ا منه ما استطعتم» ولا نحكم عليه بمحكم كلي بأنه من أحد القبيلين ولعل دوران أكثر الابواب على هذا اعتبارهم بكون المطلوب العمل فيکنی الظن أو الاعتقاد فلا بد من العلم ايلا نؤمر ونکلف باعتقاد الجمل اعتبار لم يساعدكم عاليه الواقع ولا يرجع عليه متبع مقاصد الشرع وكذلك قولهم هذا من أصول الدين وهذا من فروعه قد يبینا انه مجرد اصطلاح فمک من ظني يلتقي عليه عدة ابواب وكم معلوم لا يبیني عليه شيء

(القسم الثاني) ما كلفنا ترکه اما جملة «لاتسألون عن اشياء ان تبدلکم تسؤالکم» «اتركوني ما ترکتكم» الحديث وإما تقضيلا وهو قليل وبعض المتكلمين ينکر فتح شيء من النظر فاز ورد في شيء نهى الشرع فهو لما يقترن به عنده وعلى كل حال فتنهينا عن السحر بأنواعه ويتصل به علم النجوم ويتحقق بذلك علم المتقدمين على زمان النبي صلى الله عليه وسلم اذ قد کمل

الدين بدون معرفة فهابدعة لانه بعد الكمال وكل ما بعد الكمال خارج
وكل خارج عن دين الاسلام ليس منه وكل ما ليس منه ليس بمعقول فكله
بدعة وضلاله وان كان حقا في نفسه فقد كلفنا بتركه وفمل ما كلفنا بتركه
حرام وننهيك ان كتب الله التوراة والانجيل والزبور وغيرها لم تؤمر
بها من التغيير بأن يجيئنا من تعليم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلولم
يرد فيها نهي مخصوص لكان هذا كافيا في الكرامة الشديدة عن تعلمها
ولقد اتفق لي ان أردت في أوائل الامر لشدة نهم الطالب أن أتعلم التوراة
وقلت اعتبرها بما تبين في شريعتنا من أمر وهي ونحو ذلك وأكل
ما أشكل الى الله تعالى وغايتها كالاحاديث التي في معناها الصحيح وغيره
مع عدم ثبوط صحتها فأي فساد يجرئ على من تعلمها فما علمت اني بحثت
في تعلم شيء منها الا رأيت في منامي اني أصلى لغير القبلة ووجدت في
قلبي نكارة وكفت بفضل الله سبحانه وتعالى كثيرا ما أرى النبي صلى الله
عليه وسلم خرمت بسبب ذلك مدة وأستغفر الله وأنوّب إليه وهذا في
كتب الله فما ذكرت يبقاء جالينوس وبقراط وارسطواليس وأخواهم الذين
تسموا بالحكماء وتبعهم المتكلمون على ذلك حتى غلب هذا الاصطلاح
القييم الاستعمال الصحيح في كتب المتكلمين وسررت مفسدة الفلسفة
إلى فرق الاسلام من المتكلمين والمتصوفة نسأل الله العافية وأستغفر له
ونتوّب إليه

(القسم الثالث) ماعفا الله عنه وسكت عنه النبي صلى الله عليه وأله وسلم «وما كان ربك نسيأ» ولنا في رسول الله اسوة حسنة وهذا القسم ان تماق بالدنيا فبصنتها وان تعلق بالدين فبدعه وعلى هذا القسم تعول البدع

وعنه منشأها اجمع لكنهم يتصدرون عمومات يدخلونها تحتها والتأهل
الموفق يتقطع لذلك وينازع في صحة فعلمهم ويقول انكم لا هدی من محمد
صل الله عليه وسلم واصحابه او انكم لم تخلقون بذنب الصلاة كما قال ابن مسعود
رضي الله عنه

اذا احکمت هذا القسم فتید علیت ان الناس اصطدھوا على انتزاع
مسائل من امور الديانات (منها) ما كان في السلف من الواضحات المعلومات
من ضرورة الدين كمسألة نفي الثاني التي ما حصل المتكلمون من تحريرهم
الادلة المقلية فيها على طائل وعادوا الى دین العجائز وقالوا هذ معلوم
من ضرورة السمع والسمع غير واقف على هذه المسألة ونحو ذلك (ومنها)
ما هو بدعة محضة متميزة الى علم الاوائل كالكلام على ماهية الصفات
حتى ساعد بعض اكابر المتكلمين على نفي العلم بالجزئيات وغير ذلك من
البلائيات وما لم يكن بهذه المثابة فانتزاعه وجعله فنا مخصوصاً ناشأ عنه تفرق
المسلمين وبلايا لا تمحى من اعظم البدع فاذا كان الاول قد غلط ولم
يشعر بما سيترتب فامن رأى المظائم ثور من تلك المقاائد لم ينته عنها ثم
اذا كان عنده عذر الاول لم ينته به عنها وهذا شيء قد تسلينا عنه
اما تنبه على بعض مفاسدها

فن ذلك ان الانسان أول ما يقرع سمعه ان الدين منقسم الى
أصول وفروع سهل واما شاع قولهم كل مجتهد مصيّب في
الفروع اما الشأن في الاصول من لم يعرفها فدينه متناثم فيستقر هذا عند
الطالب وهو يعلم من نفسه انه لم يُطر على تحقيق تلك المباحث
ولا يحمل نفسه ان يقال فيه ان دينه متناثم سبيلا وقد يكون ذلك التلم في

أفواه بعضهم يبلغ الكفر كيف وهذا الطالب يعلم من نفسه انه قرأ القرآن في صدره واطمأنت نفسه الى الاسلام وصيغ قلبه بجهة وحب الشرائع والانبياء عليهم الصلة والسلام ولو أعطي الدنيا بمحاذيرها لم يخترب على هذا الدين سيفا وقد أثار له الإعجاز وبعنته خصوصية الملة الـ يطلب تفاصيل المسائل فإذا رأى تطبيق الناس على اكلام دين من لم يعرف المقائد وهو يعلم من نفسه الخلو عنها بتلك الصفة التي ابتدعواها طلب لنفسه الفصل من هذه الورطة فوقيع على دعوى العلم بتلك المقائد واختبار ما عند ازواجه وأصحابه وأبناءه و مشايخه لأنه الذي يخلصه من الورطة وانا ما عند الآخرين فاما هو الحوف الذي لا ينجي منه الا هذة التي عند الانصار ففيثند يسكنون عنده ويدأب بعد ان كان له نوع همة في تعرف تلك المقائد وقد أخذها مسلمة وأورثه تطبيق الاصحاح سكون نفس الى جنتها وإذا راجم نفسه في تفاصيلها لم يجد العلم فيتهم نفسه ان الداء من قصوره ويعيش وهذا الشر كامن في نفسه وقد أصلح من الدعوى اذا توسع قال بفيه ما ليس في قلبه وكل يعلم من أصحابه ونظرائه انهم لم يحصلوا على طائل مثله لكن السراق اخوة

واما افراد العماء فهذا العالم عندهم وفي نظرهم لا يتكلم في دعوه لانه لا اثر لذلك الا ان يحمله على الكذب وما زلت أتكلم مع الطلبة أقول مالكم اذا قاتل قاتل هذا ظاهر او نحس او حلال او حرام او مخواذه لقوله الله تعالى كذا ولقوله رسوله قدم وقدمتم وقلتم يدعى الاجتهاد المسكين وقلتم وانما ادعى ظناً اثاره له آية او حدث من مراجحة مستندات العماء وترجحاتهم في ذلك المطلب خصل له نوع رجمان

بعض الاقوال وهو يكفي في ذلك المطلب ثم زرناكم تدعون هذه المقادير
 التي تزعمون انتم دين من لم يعلمهوا وكثير منها دليله سمعي عرض كمسألة
 الرؤية تقنياً وأثباتاً ومسائل الامامة ومسألة الشفاعة والكبائر وما يتعلق
 بها وغير ذلك فكيف أمكنكم معرفة هذه الاحكام الشرعية القطعية
 الاعتقادية وفي الطلبة تبعاً لاسلافهم من يجترىء على التكبير وغير ذلك
 على ان دعوى خصمكم لمعرفة حكم ظني انا هو بعد ان امضى عمره
 في علم الآلة بحيث لو تقدم زمانه لسلمتم له ذلك وما ذنبه الا قرب الميلاد
 واما دعواكم لهذه الاحكام القطعية فكثير منكم بل الاكثر لم يאשר
 تلك العلوم الآلية ولا هذه الابحاث الكلامية أبنته او باشر مباشرة
 ركيكة وهو يمترف بقصورها عن النفع في حكم ظني ولم نقم على عاقل
 ينافضنا بعقله فضلاً عن فاضل غايته ان اتباع متاخر الاشاعرة
 الذي أجازوا التقليد في المقادير يقولون نحن مقلدة في كل ذلك فيستريحون
 من السؤال لكن تصرفاتهم على دعوى العلم بتلك الادلة كما قد يفعل ذلك
 الجميع في الفقيهات وعلى الجملة فالبحث مع هذه الاشكال وحكایة الحال
 انا هو إعذار وتنبيه والتوفيق بيد الله سبحانه

ولقد تخيلت في رجل نوع تمييز وصلاح حال ورجوت الصافه
 فقلت له غير متظر بالمخالفۃ أعياني تحقيق الكسب فأوردت عبارتهم
 وتشكيكاتهم فأخذ ينبط في التهليات فكلما قال شيئاً قلت له هذا القدر
 الذي صورته لي شيء يتصل بالعدم والوجود فيقول لهم فأقول لهم ما أخرجه
 من العدم الى الوجود فيقول خلق الله وكتب للعبد وأقول عن

الكسب سألت هذا الكسب الخاص ما تقول فيه؟ هذا يؤدي الى التسلسل والتسلسل باطل قلت فكان ينبغي ان يبطل ما أدى اليه اذ ذاك شأن الاستدلال فلما أعيانا قال انا يتكلم بهذا من خذه الله وأخذ يقسم بالله ان وضوح الكسب عنده كوضوح الشمس فانظر قسمه على شيء أعيانا الاولين والآخرين تحقيقه حتى اعتمد بعضهم ما معناه ان الجبر والاعتزال باطلان فلا بد من واسطة وان لم نقدر على تحقيق معناما وحكي ابن السبكي عن أبيه في كتاب صنفه في شيء من أحواله انه قال أبوه: الناس غير مكاففين بمحنة الكسب لصعوبته أو كما قال وهذا المسكين المغفل يخالف انه أوضح من الشمس فيعدمون بذلك الدين والمرودة خسر الدنيا والآخرة ذلك الخسران المبين

اذا تمهد لك ما ذكرنا ظهر لك وجه عكوف الناس جمادات كل منهم على مسقط رأسه ومتزل ازراه وما لف شيوخه وآباءه وأصحابه وما يستحقهم طلبه ويستوي الا وقد صار مرجواً فيهم ذا وجه، رجوعه عن تلك المقيدة عندهم كتحور رجوعه عن دين الاسلام فاني يقدر على فراهم، والظهور بخلافهم، بل على هجرة المجرم الجميل، رجاء السلامة من الاصلال والتفضيل، وهذا ان كان من أهل الفطالة ونفوذ النظر وان كان من هؤلاء الذين ترى فهو أحقر وأصغر فاذا كنت ممن منحك الله سبحانه زيادة فطنه وحبك بفضل توفيق فأدرك مسألة وعلمتها على ميئاتك عند ربك ووجدت العالم مطبيقين على خلافك ثم راجعت مستنداتهم فوجدت الكتاب والسنة وصرح العقل السليم الفطرة بريثة مما جاؤا به

فلا يذهبناك من دهليزم عدد فان جلهم بل كلامهم رجل واتل « وما أكثـر
الناس ولو حرصت بهؤمينـ، سـأـمـ تـحـسـبـ انـ أـكـثـرـمـ يـسـمـونـ أوـ يـقـلـونـ»
فـاـذـاـ عـلـمـتـ مـثـلـاـ بـضـرـورـةـ عـقـلـكـ اـنـ اللهـ مـكـنـكـ مـنـ الـفـعـلـ وـالـتـرـكـ وـأـقـدـرـكـ
كـاـمـاـ أـوـجـدـكـ وـأـحـيـاـكـ وـجـعـلـكـ سـعـيـاـ بـصـيرـاـ فـلـاـ يـضـرـكـ اـنـ قـاتـ الاـشـاعـرـةـ
لـسـتـ بـقـادـرـ كـاـلـاـ يـضـرـكـ قـوـلـ اـبـنـ عـرـبـيـ وـأـهـلـ نـخـلـتـهـ وـالـسـوـفـسـطـائـيـةـ
لـسـتـ بـمـوـجـودـ وـكـذـلـكـ سـأـرـ المـسـائـلـ وـعـنـدـكـ عـلـمـ اـنـ اللهـ سـبـعـاـنـهـ سـيـوـ قـفـكـ
مـنـفـرـاـ آـعـنـهـ اـجـمـيـنـ وـاـنـهـ لـاـ يـقـولـ لـكـ خـالـفـتـ اـحـصـابـكـ وـأـتـابـكـ
وـشـيـوـخـكـ وـكـلـامـ آـبـاـنـكـ وـأـهـلـ اـوـلـ اـرـضـ مـسـ جـلـكـ تـرـاـبـهـ اـنـماـ يـجـعـكـ
بـعـقـلـكـ عـلـىـ صـحـةـ السـمـعـ عـنـدـكـ ثـمـ بـكـلـامـهـ وـكـلـامـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ
وـسـلـمـ عـلـىـ مـاـ عـادـاـ ذـلـكـ فـهـاـلـكـ وـاطـرـاحـ مـاـ يـنـفـعـكـ هـنـاـلـكـ وـالـاقـبـالـ عـلـىـ
مـاـلـاـ يـنـفـعـ بـلـ يـضـرـ

وَمَا هُنَّا نَكِتَةٌ إِلَيْهَا سَقَنَا هَذَا الْحَدِيثُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا وَقَدْ خَلِيتُ عَنِ
الْأُمُورِ، قَبْلَكُمْ، وَعَاهَدْتُ عَلَى الْإِنْصَافِ رَبِّكُمْ، وَابْتَهَلَ إِلَيْهِ وَتَضَرَّعَ،
وَتَذَلَّلَ وَتَخْشَعَ، عَسَاهُ يَنْجِيَكَ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ الْمُكَوْرُ بِهِمْ، وَيَقِيَ عَلَيْكَ
الْاسْتِمْسَاكُ بِالْمَرْوَةِ الْوَثِيقِ فَلَا تَعْدُ مِنْ آمِنِ بِهِمْ،

قد ذكرنا فيما مضى شيئاً من أحوال الصوفية وزرید الآن ان نوضح
لک ما استقر عليه أمر جماعة من المتأخرین ونقل لك ما اتمكن من عباراتهم
وهؤلاء قد قام في وقته من العلماء من حكم عليهم بالزندقة ورد عليهم
فكفوا المؤنة ولذا كرر ابن عربي التشكي منهم وقال : لا أشد على أصحابنا
من علماء الرسوم وإن ذلك هو الذي أجلأهم إلى الرموز وتوجه من ابن

تيمية لانه رد عليه بدعته ورأيت في بعض مسائل ابن تيمية أن هؤلاء الذين يؤمنون بكلام هؤلاء المشائخ ويتبعونه وافق الشربعة أم خالف أشد كفرا من اليهود والنصارى لأن اليهود والنصارى قالوا تتبع نبياً وافق شرحه شرع محمد صلى الله عليه وآله وسلم أو خالف وهو لاء قالوا تتبع شيخنا كذلك وهذا الشيخ غير معصوم والأنبياء معصومون وهو كما قال رحمة الله تعالى لكن الإيمان بهم بعد غلبة الجهل وإن درايس العلم غالب على خواص الناس بما التصورين بالتمييز والتزهيد ولنحلث لك شيئاً من صريح كلامهم حتى يتزاح عنك ما قال المتأولون فإن التأويل لا بد أن يسونغ فاته حكم على الكلام بالتجاوز الموقوف على القرينة وهو لاء قد اعذروا وأصرحوا بانا لا زرید الامر الفلاسي وعلى الجملة فمن عرف كلامهم كان شكه في مقاصدهم سفسطة والامر كما قال ابن تيمية من تردده فيهم ان كان جاهلاً عرّف والا فهو منهم ولو حكمهم وسيأتي كلامه ونسقفر الله من إملاء الكفر وليس الحاكى بكافر والحمد لله

فن ذلك كتاب الانسان الكامل لمعبد الكريم الجيلاني اتحاد محض يصلح شرحه لنهيق ابن الفارض ونسمعك منه ألقاظاً والا فالبله يصلح نقله لكن خشيت التطويل والمدى هدى الله سبحانه وحاصل كلامهم ان الله سبحانه عما يصفون حقيقة كل شيء من جسم وعرض بل و موجود ومعدوم، ومخيل وهو هوم، وهو ما يقولون ليس في الوجود الا الله ويريدون بالوجود أعم مما يريدون غيرهم كما ذكرنا قالوا وكان كثراً مخفياً وأراد أن يعرف فظاهر في صور مختلفة وهو كل فرة من ذرات العالم فإذا

اشترت الى أي حقيقة فقد اشرت اليه بكماله ولذا فرع ابن عربي على اتحاد الوجود عدم صحة قولنا لا اله الا الله لأن الاستثناء يستلزم التعدد ولا تعدد قال ابن تيمية ولهذا كان يقول ابن سبعين وأصحابه في ذكره ليس الا الله بدل قول المسامين لا اله الا الله وكما يسمونهم الشيخ قطب الدين ابن القسطلاني بالليسية ويحذر منهم اتهى

قال الجيلبي في الكتاب المذكور في الباب السابع فأول رحمة رحم الله بها الوجود ان اوجد العالم من نفسه قال الله تعالى « وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جيما منه » ولهذا سرى وجوده في الموجودات فظاهر كماله في كل جزء وفرد من اجزاء العالم ولم تعدد مظاهره بل هو واحد في جميع تلك المظاهر وسر هذا السريان ان خلق العالم من نفسه وهو لا يتجزأ فكل شيء من العالم هو بكماله واسم الخلية على ذلك الشيء بحكم العارية لا كما يزعمه من زعم ان الاوصاف الإلهية هي التي تكون بحكم العارية الى العبد وأشار الى ذلك بقوله

أعarterه طرفا رآها به فكان البصير بها طرفها

فإن العارية ما هي في الأشياء الأنسنة الوجود الخافي إليها فإن الوجود الحقي لما أصل فأعarter الحق خلقه اسم الخلية ليظهر بذلك أسرار الالوهية ومقتضياتها من التضاد فكان الحق هيولي العالم قال الله تعالى « وما خلقنا السموات والارض وما بينها الا بالحق » فمثل العالم مثل الناج والحق سبحانه وتعالى الماء الذي هو أصل الناج فاسم الناج على ذلك المنقدمهار واسم الماء عليه حقيقة وقد نبهت على ذلك في القصيدة المسماة بالبوادر النية في النوادر العينية بقولي

وَمَا اخْلَقَ فِي الْمُتَّهَالِ إِلَّا كِتْلَاجَةٌ
 وَلَكِنْ بِذُوبِ الثَّاجِ يَرْفَعُ حُكْمَهُ
 تَجْمَعَتِ الْأَضْدَادُ فِي وَاحِدَ الْبَهَا

اتهي فقد باز ذلك حقيقة مراده بثواب الثلجة والماء وهو كلام مذكر مصرح
 ملون بأبلغ ما يمكن في كلامه وكلام غيره لكنه ذكر انه اذن له ما لم
 يؤذن لغيره من التصريح وهي غيره أمثلة منها ان العالم كالموسم والbars
 عز وجل كالبحر والموسم ليس غير البحر وكذا الجامى في شرح نقش
 الفصوص لابن عربي اعني الفصوص ونقشها والمقصود فهم مرادهم وقال
 في الفصوص كما تقول الاشاعرة ان العالم كله متماثل بالجوهر فهو جوهن
 واحد فهو عين قولنا العين واحدة ثم قالت وتختلف بالاعراض وهو قولنا
 وتختلف وتكثر بالصور والنسب حتى تتميز . وقد غالط في كلامه هذا أو
 غالط وذلك بقوله فهو جوهن واحد فانه ليس من كلام الاشاعرة ولا
 غيرهم من المتكلمين . الا ترى الى قوله متماثل؟ وهو قد أحال المتماثل كما
 سيأتي في كلامه وأحال الشركه لا تحاد العين قال في قول لقمان « يا بني
 لا تشرك » معناه لا تثبت غير عين واحد فتحصل الشركه وتعنون فان
 الشركه حال لا تحاد الوجود وهذا معنى كلامه في الفصوص في الكلمة
 اللقمانية بعد ان قال ان مراد لقمان بقوله « انها تكون متشابهه من خردل
 فتكن في صخرة او في السموات او في الارض يأت بها الله » مع قوله
 « وهو الذي في السماء إله وفي الارض إله » فأراد لقمان الاشارة الى
 مذهبهم قال فنبه لقمان ان الحق عين كل معلوم فاز المعلوم اعم من الشيء

فهو انكر التكراط اتهى فاستعد مع مرفقة مذهبة حسن تفسيره
الكتاب العزيز

فإن قلت لا أنازع في اعطاء كلامهم لمعنى هذا المقال وصدق لفظة
الاتحاد عليه لكن قد تم حل قوم لهم التجوز من تنزيل وجود المخلوق
منزلة العدم بالنسبة إلى الوجود الواجب فصح النفي ولما بين المخالق والمخلوق
من غلامة التأثير وغيره صح لهم أن يقولوا في مخاطبته تعالى إن أنا
وأنا أنت كما قال «أنا من أهوى ومن أهوى أنا» وغاية التخصّطة في
اطلاق الفاظ لم يرد الاذن باطلاقها إن سلم ذلك وهو أمر عملي ما لم يبلغ
بقائله مبلغ ما لو أراد ظاهر معناه (قلت) إن كنت ترضي بالله حكماً و
قد حكم على النصارى بالكفر بمقاتلتهم وهو لا مصوبون لهم متبعون بأنهم
أدرجو ما فات النصارى من التعميم فإن النصارى تحكموا واقتصرروا على
الاتحاد الباري «تعالى بعيسى ومرئه وليس كذلك بل هو متعدد بكل جزء
من أجزاء الموجودات فهذا خطأ النصارى عندم لا الاشتراك فإن كان
شكك في إن هذا كفر فقد استبان أمرك واست كل الناس وفي الله خلف
من كل هالك وإن كنت متشككًا في إن هذا أمر دفع فالاختبار كتبهم وليس
الحكم إلا على من فعل ذلك كائنا من كان

قال ابن عربي في الباب الثالث والأربعين وثلاثمائة من الفتوحات
بعد كلام في ذكر أهل النار وقد حمت الكلمة انهم عمار تلك الدار
فيجعل الحكم للرحة التي وسعت كل شيء فأعطائهم في جهنم نعيم المقرور
والمحروم لأن نعيم المقرور بوجود النار ونعيم المحروم بوجود الزهرير
وتبقى جهنم على صورتها ذات حرّ وذمرير ويبيق أهلها متنعمين فيها

بحرورها وزهريرها ولهمذا أهل جهنم لا يتزاورون الا أهل كل طبقة في طبقتهم فيتزاور المحررون بعضهم في بعض والمقررون بعضهم في بعض لا يزور محروم مقروراً ولا مقرور محورراً أبداً وأهل الجنة يتزاورون كلهم لأنهم على صفة واحدة في قبول النعيم لأنهم كانوا هنا أعني في داد التكليف أهل توحيد لم يشركوا وأهل النار لم يكن لهم صفة التوحيد كانوا أهل شرك فلهذا لم يكن لهم صفة أحديبة تعمهم في النعيم مطلقاً من غير تقييد فهم في جهنم فريقان وأهل الجنة فريق واحد فينفرد كل شريك بطائفة وهؤلاء مم أهل الثنوية ما ثُمَّ غيرهم وهذه أهل النار والذي هم أهلهما وأما أهل التشليث فيرجي لهم التخاص لما في التشليث من الفردية لأن الفرد من نعموت الواحد فهم موحدون توحيد تركيب فيرجي أن تعمهم الرجمة المركبة ولهمذا سموا كفار الاتّهم ستروا الثاني بالثالث فصار الثاني بين الواحد والثالث كالبرذخ فربما لحق أهل التشليث بالموحدين في حضرة الفردانية لافي حضرة الوحدانية وهذا رأينا في الكشف المعنوي لم تقدر ان تميز بين الموحدين وأهل التشليث الا بحضور الفردانية فاني رأيت لهم ظللاً في الوحدانية ورأيت أعيانهم في الفردانية ورأيت أعيان الموحدين في الفردانية والوحدةانية فلملت الفرق بين الطائفتين وأما ما زاد على أهل التشليث فالكل ناجون بمحمدة الله من جهنم ونسميمهم في الجنة يتبوؤون فيها حيث يشاؤن كما كانوا في الدنيا ينزلون من حضرات الأسماء الالهية حيث يشاؤن اتهى وينتهي بما زاد على التشليث من هم القائلون بعقالاته باهلهية كل موجود فهذا نص مقدم القافلة ان كان اياك وعلوك فهـ صحا

وقال الجيلي المذكور في الباب الثاني والثلاثين أَنْزَلَ اللَّهُ الْأَنْجِيلَ عَلَى عِيسَى بِاسْمِ الْأَبِ وَالْأَمِ وَالْأَبْنَى فَأَخْذَ هَذَا السَّكَلَامَ قَوْمَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ فَظَنُّوا أَنَّ الْأَبَ وَالْأَمَ وَالْأَبْنَى عِبَارَةٌ عَنِ الرُّوحِ وَمَرْيَمَ وَعِيسَى وَحْيَيْئَذَ قَالُوا أَنَّ اللَّهَ ثَالِثٌ ثَلَاثَةٌ وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْمَرَادَ بِالْأَبِ هُوَ اسْمُ اللَّهِ وَبِالْأَمِ كُنْهُ الْذَّاتِ الْمُبَرِّعُ بِهَا بِإِيمَانِ الْحَقَّاَقِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » إِشَارَةٌ إِلَى مَا ذَكَرَ وَالْيَهُ أَشَارَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ « مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ » أَنَّ أَبَلْفَهُ إِيَّاهُمْ وَهُوَ هَذَا السَّكَلَامُ ثُمَّ قَالَ « أَنَّ أَعْبُدُو أَنَّهُ رَبِّي وَرَبِّكُمْ » حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ عِيسَى لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ظَاهِرِ الْأَنْجِيلِ بِلَ زَادَ فِي الْإِيَاضَحِ وَالْبَيَانِ بِقَوْلِهِ « أَنَّ أَعْبُدُو أَنَّهُ رَبِّي وَرَبِّكُمْ » لِيَتَنْقِيَ مَا تَوَهَّمُوهُ أَنَّهُ هُوَ الْأَبُ وَأُمُّهُ الرُّوحُ وَتَحْصُلُ بِذَلِكَ الْبَرَاءَةُ لِيَسِيَ عِنْدَ اللَّهِ لَا نَهُ بَيْنَ لَهُمْ فَلَمْ يَقْنُو عَلَى مَا بَيْنَ لَهُمْ عِيسَى بِلَ ذَهَبُوا إِلَى مَا فَهَمُوا مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَوْلُ عِيسَى فِي الْجَوابِ « مَا قَاتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ » عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتَدَارِ لِقَوْمِهِ يَعْنِي أَنَّهُ الرَّسُولُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ الْكَلَامِ أُولَئِكَ الْأَنْجِيلُ الْأَبُ وَالْأَمُ وَالْأَبْنَى فَلِمَا بَلَغُوهُمْ كَلَامَكَ جَلَوْهُ عَلَى مَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ كَلَامِكَ فَلَا تَأْمُمُهُمْ عَلَى ذَلِكَ لَا هُمْ فِيهِ عَلَى مَا عَلِمُوا مِنْ كَلَامِكَ فَكَانَ شُرُكُهُمْ عَيْنُ التَّوْحِيدِ لَا هُنْ فَلَوْا مَا عَلِمُوا بِالْأَخْبَارِ الْأَلْمَى فِي أَنْفُسِهِمْ فَثَلَّهُمْ كَمْثُلُ الْمُجْتَهِدِ الْمُجْتَهِدِ وَأَخْطَأُهُمْ فَلَهُ أَجْرٌ لِاجْتِهَادِهِ يَعْنِي بِالْخَطَاطِ قَصَرُهُمُ الْأَنْجَادُ عَلَى عِيسَى وَأُمِّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَمَا يَصْرُحُ بِهِ قَرِيبًا قَالَ فَاعْتَدْرُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ بِذَلِكَ الْجَوابِ لِلْحَقِّ حِيثُ قَالَ لَهُ « أَأَنْتَ قَاتِلُ النَّاسِ الْخَنْدُونِي وَأَمِيَّ الْمَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ؟ » وَلَهُذَا نَظَرُوا إِلَى أَنَّ قَالَ « وَإِنْ تَفَرُّ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » وَلَمْ يَقُلْ فِي قَوْلِهِ أَنْ تَعْذِبُهُمْ فَإِنَّكَ شَدِيدٌ

العقاب ولا ماشأنه ذلك بل ذكره المقررة طبلا لهم من الحق إياها حكما منه بازهم لم يخرجوا عن الحق لأن الانبياء صلوات الله عليهم لا يسألون الحق تعالى لأحد المقررة وهم يعلمون أنه يستحق العقوبة قال الله تعالى « وما كان استغفار ابراهيم لا يُبيه الا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه » وهكذا جميع الانبياء فكان طلب عيسى لقومه المقررة عن علم انهم يستحقون ذلك لأنهم على حق في أقسامهم ولقد أحسن الناطق حين قال « فانهم عبادك » يعني كانوا يعبدونك وليسوا بمعاذين ولا من الذين لا مولى لهم لأنهم على الحقيقة محقون لأن الحق تعالى هو حقيقة عيسى عليه السلام وحقيقة أمه وحقيقة روح القدس بل حقيقة كل شيء وهذا قول عيسى « فانهم عبادك » فشهادتهم عيسى عليه السلام وناهيك من شهادته لهم ولذلك قال الله تعالى عقيب هذا الكلام « هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم » ما في أنفسهم لتأوي لهم كلامي على ما ظهر لهم ولو كانوا على خلاف ما هو الامر عليه نعمهم عند ربهم لاعند غيره ولما كان ما لهم الى مام عليه به مع الله تعالى من الحق وهو اعتقادهم في أنفسهم حقيقة ذلك الى حكمهم الى الرحمة الاليمية فتجلى عليهم في أنفسهم بما اعتقادوه في عيسى وظاهر ان معتقدهم كان حتا من هذا الوجه فتجلى عليهم من حيث معتقدهم لانه عند ظن عبده واما خطأهم فكونهم ذهبو فيه الى حصر ذلك في عيسى بن مریم وروح القدس وليس في الانجيل الا ما يقوم به التاموس اللاهوتي، في الوجود الناتسي، وهو يقضى ظهور الحق في الخلق ، لكن لما ذهب النصارى الى ما ذهبو اليه من التجسيم والحصر كان ذلك مخالفا

لما هو في الانجيل فعلى الحقيقة ما قام بما في الانجيل الا احمديون لأن الانجيل يكاله في آية من آيات القرآن وهو قوله تعالى « ونفخت فيه روحی » وليس روحه من غيره فهذا إخبار الله سبحانه به بظهوره في آدم ثم أيدته « ستریم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبيّن لهم أنه الحق » يعني جميع العالم المبر عنه بالآفاق وبأنفسهم هو الحق ثم بين فصرح في قوله في حق محمد صلى الله عليه وآله وسلم « ان الذين يبايعونك إنما يبايعون الله » ومن يطع الرسول فقد اطاع الله « وقد أخبر الحق سبحانه عن نفسه بذلك في مواضع من كتابه كاف في قوله « فأينما تولوا فهم وجه الله » وفي قوله تعالى « وفي أنفسكم أفلات بصرؤن - وما خلقنا السموات والأرض وما بينها إلا بالحق » وقوله « وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جيما منه » وقوله عليه الصلاة والسلام انه سمع العبد وبصره ويده ولسانه وأمثال ذلك الى ما لا يمكن حصره فافهم اتهى كلامه من تخلل حذف لكن المذكور نفس الفاظه وفي المذوف بل وفي جميع الكتاب تصریح بذلك بل هو المراد والمفزي بالتصنیف ومن صرخ تصریحه هذا في ان النصارى على حق فقد رد صریح القرآن في انهم كفروا بذلك فهذا كفر منه صریح لا تأويل وقال في الباب الثالث والستين واما النصارى فانهم اقرب من جميع الامم الماضية الى الحق تعالى فافهم ٩٩ دون احمديين وسببه انهم طلبوا الله سبحانه وتعالى فمبدوه في عيسى بن مريم وروح القدس ثم قالوا بعدم التجزئه وقالوا بقدمه على وجوده في محدث عيسى وكل هذا تنزيله في تشبيه لائق بالجناب الإلهي لكنهم لما حصروا ذلك في هؤلاء الثلاثة نزلوا عن درجة الموحدين غير انهم أقرب من غيرهم من احمديين لأن

من شهد الله في أنواع الخلق فشهدوا بذلك في الحقيقة الميساوية يزول بهم اذا انكشف الامر على ساق ان يطموا ان بني آدم هم ايا متقابلات يوجد في كل منها ما يوجد في الآخر فيشهدون الله في أنفسهم فيجدونه على الاطلاق فينتقلون الى درجة الموحدين لكن بعد جوازهم على صراط البعد وهو ذلك التقيد والحصر المتحكم في عقائدهم اتهى وقال في الباب السادس والثلاثين ولمذا لمسألة الله عيسى فقال «أئنت قلت للناس أخندوني واي إلهين من دون الله؟ قال سبحانه لك: «قدم التزييه في هذا التشبيه «ما يكون لي ان أقول ما ليس لي بحق» يعني كيف أنسب المغایرة يعني وبينك فأقول لهم اعبدوني من دون الله وانت عين حقيقتي وذاتي وأنا عين حقيقتك وذاتك فلا مغایرة يعني وبينك فهو عيسى نفسه فيما اعتقده قوله لهم لا تهم اعتقدوا مطلق التشبيه فقط بنبر التزييه وليس هذا بحق الله تعالى ثم قال «ان كنت قلته» يعني من نسبة الحقيقة الميساوية انها الله «فقد علمته» يعني اني لم اقله الا على الجم بين التزييه والتشبيه وظهور الواحد في الكثرة لكنهم ضلوا عنهم وليكن مفهومهم مرادي «تعلم ما في نفسي» يعني هل كان ما اعتقدوه مرادي فيما بلفت ذلك اليهم من ظهور الحقيقة الاليمية أم كان مرادي بخلاف ذلك «ولا أعلم ما في نفسك» يعني بلفت ذلك اليهم شيئاً مما يضليلهم «انك تضلهم عن المدى فلو كنت أعلم ذلك لما بلفت اليهم شيئاً مما يضلهم «انك أنت علام الغيوب» «وانا لا أعلم الغيوب فاعذرني» «ما قلت لهم الا ما امرتني به» «اما وجدت نفسى بلفت الامر ونصحتهم ليجدوا اليك في أنفسهم سبيلاً فأظهرت لهم الحقيقة الاليمية في ذلك ليظهر لهم ما في أنفسهم

وما كان قوله لهم الا ان اعبدوا ربكم وربكم ولم يخص نفسى بالحقيقة
الإلهية بل اطلقت ذلك في جميعهم وأعلمتهم بأنه كالم ربى يعني حقيقة
انك ربهم يعني حقيقتهم وكان العلم الذي جاء به عيسى زيادة على ما في
التوراة هو سر الروبية والقدرة فاظهره ولهذا كفر قومه لأن افشاء
سر الروبية كفر

قلت انظر المذول كيف اضاف الافشاء الى عيسى عليه السلام ثم
قال هو كفر وقد أفتى هذا المذول وطاقته هذا السر بزعمهم مع قوله
ان الافشاء كفر فينتيج من الشكل الاول والانسان على نفسه بصيرة
وكذلك ما في تضاعيف كلامه من سائر الضلالات غير ما سبق له الحديث
ظلمات بعضها فوق بعض قال فلو ستر عيسى هذا العلم وبشهادة الى قومه
في قشور عبارات ، وستور اشارات ، كما فعله نبينا صلى الله عليه وآله
وسلم لما كان يصل قومه بعده ولو بلغ موسى ما بلغ عيسى الى قومه لكان
قومه يتهمونه في قتل فرعون فإنه قال أنا ربكم الاعلى وما يعطى افشاء
سر الروبية الا ما ادعاه فرعون لكنه لما لم يكن ذلك لفرعون بطريق
التحقيق قاتله موسى وانتصر عليه . (قلت) ولم يعتذر لفرعون بما سبق له من
الاعتذار للنصارى ان الله عاملهم بما عندهم وان أخطأوا في القصر والتعكير
لأنه عند ظن عبده به لأن المذول بقصد التليس لا بقصد السير

على السنن

قال ابن عربى في الفصوص كلة فرعون قال «أنا ربكم الاعلى» أي
وان كان الشكل أرباباً بالنسبة فأني الاعلى منهم بما أعطيته في الظاهر من التعكير
فيكم . ولما علمت السحرة صدته فيما قاله لم ينكروه وأقروا له بذلك فقالوا

له فاقض ما انت قاض اذا تقضي هذه الحياة الدنيا فالدولة لك فصح قوله
انا ربكم الا على وانه كان عين الحق فالصورة لفرعون فقطم الايدي
والارجل وصلب بعين حق في صورة باطل اتهى واكثر الشفاعة على فرعون
بالعلم وغيره وقال انه مات طاهرا مطهرا

وقال في الفتوحات في الباب الرابع والأربعين وثلاثة بعد كلام ما
صورته ومن هذا الباب قوله السامراني « هذا إمسكم وإله موسى » في
المجل ولم يقل هذا الله الذي يدعوك اليه موسى وقال فرعون « لعلى
اطلمن الى إله موسى » ولم يقل الى الله الذي يدعوك اليه موسى وقال « ما
علمت لكم إله غيري » فما أحسن هذا التجزئي ليعلم ان فرعون كان عنده
علم باقه اتهى بمحروفة

قال الجيلاني فلو أظهر موسى شيئاً من علم الروبية في التوارة لکفر به
قومه واتهموه في مقاتلة فرعون وأمره الله بكتم ذلك كما أمر نبينا صل الله
عليه وسلم بكتم الاشياء عملاً يسمعه غيره ثم ساق الكلام على التوارة
وزعم ان معناها التورية قال فإذا ذكروا الله والضمير لأهل الحق بزعمه
كانوا هم المذكورين بهذا الاسم فهذا المعنی تورية فالتورية في اللغة حل المعنی
على أحد المفهومين فصربيح الحق عند العامة الخيال الاعتقادي ايس لهم
غير ذلك والحق عند المارفرين حقيقة ذاتهم فهم المراد به فافهم هذه
الإشارة في التوارة اتهى

وانما نقلنا لك صورة ألفاظهم تأكيداً للحججة عليك اشدة قريباً لماطن من
حسن الفتن بهذه الفرقـة الخاسـية ومن أراد أن يكون منهم بورد أو صدر
فعليه بمحرفة كتبهم حق المعرفة وقد كان أواللهـم في شدة الخوف من علماء

الشريعة فلا يستطيعون التصریح بما راداً لهم لما وقع بهم من القتل وغيره وصنف في الرد عليهم التصانیف وهذا ابن عربي يتوجع من علماء الشرع قال انحدس عقیدة الاختصاص في كتابه الحافل الفتوحات المکیة وفرقها ليختص بمعنیتها أهلها مم انه قد ابرز عواده وكشف بواره في غالب الكتاب ولا بد من نقل شيء هنا فانه مقدم القافلة الملقب بعنی الدين وانما قدمنا کلام الجبلي لانه متأخر قد خلا له الجو بإيمان مدعى العلم من المتأخرین بشريعتهم هذه الجديدة وكأنها تتصل بالدجال فان قائمهم الیوم يكفيه الدعوى ولا حاجة الى تكافف معرفة الاسحار والخواص والمبينة والخيل انا حاجته النبوی به و هي معرفة الغزل، وعداؤه أهل الشرع والرکون الى من اتھل ، والفناء في المساجد وغيرها ومن فعل ذلك لاحظ طالع سمه وصار ابليس من جنده ، هذا ابن عربي مع تفسیره بالنسبة الى من بعده لا يزال يكرر قول الغزالی « ایس في الامکان أبدع مما كان » ووجه بان الخلوق صورة اخلاق و ليس أکل منه تعالى وأنشد نفسه وذعمن انه رأى الحق تعالى يخاطبه بهذا المعنى المذکور في هذه الآیات

مسكتك في داري لاظهار صوري
فما نظرت عيناك مثلی حکاماً
فلم يق في الامکان أکل منك
فاني کمال كان لم يمک فیرک
ظهرت الى خلقی بصورة آدم
لو كان في الامکان أکل منك

فسبحانکم بجلی وسبحان سبحانا
ولا نظرت عینی کثلك انسانا
نصبت على هذا من الشرع برها
على کل وجه کان ذلك ما کانا
وقدرت هذا في الشرام إیمانا
لکان وجود النفس في اذا کانا

لأنك مخصوص بصورة حضرني وأكل منا ما يكون فقد بنا
قال في خطبة التقويم الملكية ما لفظه إن خاطب عبده فهو المستم
السميع ، وإن فعل ما أمر بفعله فهو المطاع المطيع ، ولما حيرتني هذه
الحقيقة ، أنشدت على علم الطريقة للخليقة

الرب حق والعبد حق يأليت شعري من المكاف
ان قلت عبد فذاك نفي أو قلت رب ألمي يُكَلِّفُ
 فهو سبحانه يطير نفسه اذا شاء بخلقه ، وينصرف نفسه بما تعيين عليه
من واجب حقه ، فليس الا اشباح خالية ، على عروشها خاوية ، وفي
توجيه الصدى ، سر ما أشرنا اليه لمن اهتمى

ومن ذلك في أوائل الفتوحات أيضاً في القصيدة الطويلة
قالوا لقد ألحقته بالهنا في الذات والوصاف والاسماء
فبأي معنى يعرف الحق الذي سواك خلماً في دجى الاحشاء
قلنا صدقت وهل عرفت محققاً من موجد الكوز الأعم سوانى
فإذا مدحت فانما أنتي على نفسك فensi عين ذات ثانية
وقوله في الباب الثالث عشر ومتة

أنظر الحق في الوجود تراه
ليس عيني سواه ان كنت تدرني
ان رأني به فني أراه
وقوله في الباب التاسع عشر ومثله في ترك التوكل
كيف التوكل والاعيان ليس سوى غير الموكلا لا عين ولا اثر
وقوله في الباب التاسع والعشرين ومثله في ترك المراقبة

لا تراقب فليس في الكون الا واحد العين فهو عين الوجود
 ويسمى في حالة بـ إله ويكتفى في حالة بالبعيد
 وفي الحادي والثلاثين ومئة في ترك العبودية
 نحن المظاهر والمبود ظاهروننا ومظهر الكون عين الحق فاعتبروا
 ولست أعبده الا بصورته فهو الآله الذي في طيه المكنات
 ثم قال في ترك العبودية لا يصح الا عند من يرى ان عين المكنات
 باقية على اصلها من العدم وانها مظاهر للحق فيها فلا وجود الا الله وقال
 ليس في الجهة شيء غير ما قاله الحلاج يوما فأنعموا
 يعني قول الحلاج فيه ليس في الجهة الا الله وقال
 فكأن عين وجودي عين صورته وهي صحيف فلا يدركه الا هو
 وقال أيضا في حديث لا يطوف بعد طواف القدوم الاطواف الافتراضية
 ان قلت اني لست غير إله وهو انا فانه يجهل
 لاني أجهل ما هو انا فما هو الا سر الذي يقال
 وقال فمن يقول انه الظاهر في المظاهر والمظاهر هو على ما هي عليه
 والظاهر هو الموصوف بالعلم بأمور وبالجهل بأمور اعطاء ذلك استعداد
 المظاهر لما انصب به فصح الشبه على هذا بل هو هو قال الجنيد في هذا :
 لون الماء لون النائه واصرخ من هذا كله انه بين ان وجود المكن
 يحال مع كثرة تكراره لقولهم لا وجود الا الله فالمتأول يتأنى لهم انهم
 يحوزوا بتزيل وجود الممكن منزلة العدم بالنسبة الى وجود البارئ تعالى
 فكيف التأويل مع المناداة بخلاف كلام المتأولين وتلوين العبارة وتبينها
 بالترافق والاساليب المتعددة وتكراره ذلك التكرار الذي يسمى ويل :

وفي الفصوص السري في مثل هذه المسألة ان المكناة على اصلها من العدم وليس وجود الا وجود الحق بصور احوال ما هي عليه المكناة في نفسها او اعيانها قال فيه فالحق محسوس مشهود عند المؤمنين وأهل الكشف والوجود والخلق معقول قال وما عدا هذين الصنفين فالحق عندم معقول والخلق مشهود . ومعنى قوله معقول أي يدرك بالعقل ليس الا لأن لا وجود له ومعنى ان الله تعالى محسوس انه يدرك بالحس لانه عين المشاهدات لانها موجودة ولا وجود الا وجود الحق فمعنى قوله العالم معدوم ليس بفناه هذه المشاهد بل معناه ان جسمى العالم والخلق امر سوى هذا لا يخرج عن العدم وهذا الذي يسميه المحظيون عالما هو الله أي لا يدرك بالحس الا الله وان كان العالم مظرا فهو لا يدرك حسالعده

وقال في الباب الثالث والسبعين من الفتوحات وهو من اسرار الكتاب وبمحرره العباب في قوله تعالى « كل شيء هالك الا وجهه » قال تعالى انتا « قولنا شيء اذا أردناه ان نقول له » فسأله شيئا في حال هلاكه فكل شيء موصوف بالملائكة لأن هالك خبر المبتدأ الذي هو كل شيء أي كل ما ينطلق عليه اسم الشيء فهو هالك في حال اتصافه بالوجود كما هو هالك في حال اتصافه بالملائكة الذي هو العدم فأن العدم للمسكن ذاتي أي منحقيقة ذاته ان يكون معدوما والأشياء اذا اقتضت امورا لذواتها فمن الحال زوال الماء فن الحال زوال حكم العدم عن هذه العين المكنة سواء اتصفت بالوجود اولم تتصف فان المتصف بالوجود ما هو عين المسكن واما

الظاهر في عين المكن الذي يسمى به الممكن مظهراً للوجود الحق فكل شيء هالك فإذا نفينا عن الحق اطلاق لفظ الشيء عليه ويكون الاستثناء منقطعًا مثل قوله «فسجد الملائكة كلهم اجمعون» فالعين المكنة إنما هي ممكنة لأن تكون مظهراً لا لأن يقبل الاتصال بالوجود فيكون الوجود عينها أذن فليس الوجود في المكن غير الموجود بل هو حال العين المكن به يسمى المكن موجوداً فلا يزال لكل شيء كما لم يزل لم يتغير عليه نعم ولا تغير على الوجود نعم فالوجود وجود والعدم عدم والموصوف بأنه موجود موجود والموصوف بأنه معذوم معذوم هذا هو نفس أهل التحقيق من أهل الكشف انتهى

فنبقى معه ريبة بعد هذا الكلام فهو سو فسطائي أو بهيمة أو طبع الله على قلبه ولا يرتاب مسلم أن هذا خلاف ضرورة العقل والدين فقد صار الخناق على المتورع في كفر من صرخ هذا التصريح اعني صريح الكفر لا كفر التأويل فكل عابد ونَسْرَانِي وغيرهم داخلون تحت هذه المقالة ولو ازدواجها التي هو مستلزم لها كما تعرفه من هذه النقول أشنع منها وعلى الجلة فكل كافر يتعاشي بما جاء به هذا وأصحابه والتوقف عن تكفيرهم مخوف جدًا نسأل الله السلامة

وقال في الباب الثاني والعشرين ومشين قال الله تعالى «ليس كمثله شيء» قد علم الله ما يؤول إليه قول كل متأول في هذه الآية وأعلاها قوله أي ليس في الوجود شيء يماثل الحق أو هو مثيل الحق أذ الوجود ليس غير عين الحق فما الوجود شيء سواء يكون مثلاً له أو خلافاً له هذا مالا يتصور. فأن قلت بهذه الكثرة المشهورة فلنا هي نسب أحکام

استعداد المكنات في عين الوجود الحق الواحد والنسب ليست أعياناً ولا أشياء وإنما هي أمور عدمية بالنظر إلى حقائق النسب فإذا لم يكن شيء في الوجود سواء فليس مثله شيء لأنه ليس ثم فاهم وتحقق ما أشرت إليه فإن أعيان المكنات ما استفادت إلا الوجود والوجود ليس غير عين الحق لأنه يستحيل أن يكون أمراً زائداً ليس الحق بما يعطيه الدليل الواضح فما ظهر في الوجود الحق في الوجود الحق وهو واحد فليس ثم شيء هو له مثل لأنه لا يصح أن يكون ثم وجودان مختلفان أو مماثلان فالجمل على الحقيقة كما قررناه أن يجمع الوجود عليه فيكون هو عين الوجود فيجمع حكم ما ظهر من العدد والتفرقة على أعيان المكنات إنها عين استعداداتها فإذا علمت هذا فقد علمت معنى الجمع وجمجمة الجمع وجود الكثرة في العين الواحدة وألحت الأمور بأصولها وميزت بين الحقائق وأعطيت كل شيء حكمه كما أعطى الحق كل شيء خلقه فإن لم تفهم الجمجم كما ذكرنا فما عندك خبر منه

وقال في ذكر النهاه وهو الباب الشرون ومتنان وذكر حديث كنت سمعه وبصره عرف الحق أن نفسه عين صفاتهم لاصفته فأنت من حيث صفاتك عين الحق لاصفته ومن حيث ذاتك عينك الثابتة التي انخدعها الله مظيراً أظهر نفسه فيها لنفسه فإنه ما يراه منها إلا بصرك وهو عين بصره فراراً إلا نفسه (قال) وكذا جمجم صفاته يعني العبد ومنها الوجود كما صرّح به غير مرّة فتلخص من كلامه أن الخلوق هو المكن المتصف بالعدم أولاً وأبداً وأماماً لا يتصف به من الوجود وغيره فهو عين الباري تعالى والخلوق لم يزل ولا يزال على ما كان عليه إنما عرض له

الاتصال بسبب ما هو مظاهره والباري تعالى لم يزل ولا يزال انما ظهر
وظهوره ليس غيره لانه موصوف بالظاهر والباطن

حصل من هذا ان أقوال ابن عربي خلاف ما قال قائلاتهم

وسائل صف لنا ما الامر قلت له الذات واحدة والوصف مختلف
لأن ابن عربي جعل الذات مختلفة ذات المكن لازمة العدم وانا وصف
الوجود لما هاربة وذات الحق عين الوجود والوجود امر متعدد وصفاته
تعالى من وجود وسم وبصر وعلم وغير ذلك هي عند ابن عربي غير ذاته
هذا كله مصري في كتابه من أوله الى آخره لا في مثة موضع ولا
مثنين بل تحت كل ذرة منه ولفظ ابن سبعين في لوح الاصالة الذات من
العلم ذاتها وهي الباطنة وهي الظاهرة بخلافك أنت الظاهر وعلمك باطن
وما في الوجود سواك وسوالك به فأنت معيناً صورة علمه وغير
معين علمه وهو علمك فيه ترى وتبصر وتعلم وبك يرى ويُبصِّرْتُم ذكر
بعد أن واجب الوجود كليًّا وممكنته جزئيًّا ولا وجود للسلكي إلا في
جزئي ولا الجزئي إلا في كليٍّ . وكلامه في خالبه متناقض وعضاً تلبيس
كما قال بعضهم جلست عند ابن سبعين من الغدأة الى الشيّ فجعل يتكلم
بكلام يعقل مفرادته ولا يعقل مرتكباته وهي ألقاظاً وغالب دنداته
مثل ابن عربي على الاتحاد وهو شرخ مخللة جمعت كلتهم وان تحالفوا في اعداها
الخلافة الباطنية في كيفية التلبيس فقط

ومن تصریح ابن عربي في الاتحاد قوله في الباب الرابع والعشرين
ومثنين في ذيل كلام وهو المبرء بالاتحاد أي الاثنين عين الواحد
ما في الوجود امر زائد وعلى الجملة فهذا النقل تبيه وهذا الكتاب الذي

نقل عنه وسائل كتبه موجودة في أيدي أئته واتباعه فالشهم الذي
يطالعها وإنما أردنا أن ندل على خبر ونشارك فيه من سلوكه من أهل
الشريعة ولم يبق في التأخررين مبالغة حتى يكون أسرم خفيّاً فن أراد
معرفته وجده إن كان متاحلاً لذلك وإن كان قاصراً فنصيحتنا له ترك
ذلك وإذا كان قد صح إسلامه فهو لا يشك أن في كتاب الله تعالى وسنة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم غنية عما سواها والحمد لله الذي هدانا
وما كنا لننتدي لو لا ان هدانا الله

وانظر الشاعر ابن القارض الذي خلص العذار كيف يتغزل ويدرك
لفظ التأنيث من أول شعره إلى آخره من يبان أن الله سبحانه هو المراد
لا كعادة الشعراء المعروفة وоказ وجود ذلك عن عدم ما ذكره ابن عربي أن كل
جال الله تعالى إنما ظهر جلاله في زينب وساد و كل محبوب فهان الشعرا
في الباري تعالى وم لا يعلمون وكل عب هو الله وكل محبوب كذلك
فما أحب إلا قسه . وطول من هذا القبيل في أبواب الحبة ما يفعله من
خلص الحياة وعلى نحو ذلك بنوا تلك المئات

ولقد تنفس ابن عربي نفساً خيشاً حتى ذكر عباد العجل وقال إن هارون جعل
حقيقة الأمر و فعل به ما فعل به موسى لذلك (قال) لأن المعرف المكل
يرى كل معبود محلي للعق (قال) وأعظم محلي عبد فيه وأعلاه الموى كما قال
«أفرأيت من أخذ إلهه هوه وأصله الله على علم» فهو أعظم معبود فاته
لا يبعد شيء إلا به ولا يبعد إلا بذاته فما عبد الله ولا غيره من أنواع المعبودات
الإ بھوي والذي عنده أدنى تبيه يختار لاتخاذ الموى بل لا حديّة الموى
فأنه عين واحدة في كل عابد فاضله الله على علم أي حيره على علم باز كل

عابد ما عبد الا هوا ولا استبعده الا هوا سوا صادق الامر الشرعي
 اولم يصادقه وكلهم مجلى للحق وكلهم إله من اسمه الخاص بمحجر او انسان
 او كوكب او فلك او ملك وذكر ان عباد الاوثان كانوا يعرفون هذا
 ولهذا قالوا «أجمل الآلة إِلَهًا واحداً» قال فما أنكروا بل تمجيو قال
 وأما المارفون بالامر على ما هو عليه فيظهرون بصورة الانكار لما عبد
 من الصور لان مرتبتهم في العلم تعطيمهم ان يكونوا بحكم الوقت فهم
 عباد الوقت مع علمهم بأنهم ما عبدوا من تلك الصور أعيانها واما عبدوا
 الله فيها بحكم سلطان التجلي

فكل الانبياء صلوات الله عليهم عند هذا الالعین من هذه الدرجة
 النازلة عنده اعني عباد الوقت غير المتكلمين ومثل عبادة الموى فيها
 صادف الشرع بالنكاح بأربع والاستمتاع بالجواري لتعلق الموى بها
 فيكون من أمثلة مالم يصادف الشرع الاستمتاع بغير من ذكر قوله انها
 أعظم العبادة ولا بأس بالسيرة بحكم الوقت فانظر هذا النفس الخبيث
 في الكلمة المارونية فليك أيها المؤمن بولاية هذا الولي بأعظم العبادة
 وان خفت ما وعدك نبي الظاهر فقد قال نبي الباطن هذا انا المذاب
 من العذوبة كما عرفت فأي شيء بعد اطلاق العنان وتكون في أعظم
 العبادة وفي الآخرة في اللذة الدائمة التي تؤذيك منها رائحة الجنة كما قلتناه
 عن هذا الولي وعن الجليل وأنشد عند ذلك قول علي بن الفضل
 خذني الموت يا هذه واضربي «الآيات»

وقال في الكلمة الحمدية في كلام طويل ان الامر بالفصل لان
 الحق غيره على عبده ان يعتقد ان يتلذذ بنغيره قال فلهذا أحب النبي صلى

عليه وسلم النساء لكمال شهود الحق فيهن اذ لانشاهد الحق مجدداً عن الموارد قال فشهاد الحق في النساء اعظم شهود وأكمله وأعظم الوصلة النكاح قال فمن جاء لامرأته أو لاتي ببعض الاشارة ولكن لا يدرى بمن كان قال

صح عند الناس اني عاشق غير ان لم يعرفوا عشيقي لمن كذلك هذا احب الاشارة فأحب المحل الذي يكون فيه وهو المرأة ولكن غاب عنه روح المسألة فلو علمها لعلم بمن التذ و كان كاملاً قال ومن شاهد الحق في المرأة كان شهوده في منفعته وهو اعظم الشهود ويكون حباً إيمانياً

هذه الفاظه وأكثرها ملقطة فانظرها ان شئت ومن نظرت كلامه في هذه المئات نقل لاقيته سيدم فلم يفرد ابن القارض بذلك وانما هو شاعر يصوغ شرعيتهم بقريضه من تصريحه بالاتحاد في مثل قوله وشكري لي والبر مني واصل ولم الله باللاهوت عن حكم مظہري وذايي بآياتي على استبدلت هدى فرقه بالاتحاد تحمدت الى فتة في غيره العمر أفت مُناه واتبع أمة فيه أمنت اجتهد بجد عن رجاء وخيبة وأنت بهذا المجد أجد من أخي ويكتفيك من شعره الثانية وكذلك غيره من المؤاخرين الذين صفا لهم الجوّ كهول وفا وهو من كبارهم سبعاً من وجه ما أنت الا من

وجه وقول ولده علي وهو أيضاً ركن كبير اذا ظهر الحق فهو تعالى ذات كل موجود وكل موجود صفتة وليس لها مبدأ أول الا هو اذ ليس بعده الا عدم والعدم لا يمكن مبدأ سبباً لوجود واذا قد تبين لك أمر الوجود هذا فأنك تعلم انك اذا نظرت الى أي موجود نظرت اليه من حيث هو وجدته ذاتاً وقد تبين ان لاذات الا الوجود فظاهر ان الوجود بالحقيقة هو الموجود والموجود هو الوجود ليس الا فان قلت ومن أين جاء الفرق والى أين؟ قلت جاء من الوجود الى نفسه فان قلت كيف يتأنى هذا؟ قلت يتأنى بان يقدر نفسه مراتب على طريقة التجرييد البلياني المذكور في علم المعانى والبيان وأطال في هذا المعنى فانظره ان شئت في طبقات الشعراني المسمى لواحة الانوار في طبقات الاخيار ذكر فيها بعض الاخيار حقاً من الصحابة والتابعين ثم ذكر من هؤلاء ومن مصر فقد كثر هذا الشأن في التأخرین

واذا حفقت وأنصفت وعندك توفيق وللكتاب والسنة عندك قيمة نظرت بعدها في كتب الفلاسفة والنجوميين والباطنية وأهل الخواص والسحر بأنواعه تجدها ذرية بعضها من بعض فان أحيدت كتاباً ينوب عن الجميع فالفتورات لابن عربي

واعلم انهم جروا على هذا الخط في الصفات فقالوا الحياة شيء واحد يناسب الى الباري تعالى والى المحدثات الى نحو ما مضى وكذلك القدرة ونسبتها الى الباري مؤثرة والى المخلوق عاجزة وكذلك العلم وغيره والحاصل انه لا تعدد ابداً التعدد نسيبي حتى فرع هذا ابن عربي انه يصح نسبة الجهل الى الله تعالى بأحد الاعتبارين ذكره في حديث الحرم

لا يطوف بعد طواف القدوم ومصرح في موضع اخر انه ينسب الى الباري تعالى جميع ما ينسب الى المخلوقات مما يعده العرف تقاصا وان أهل الاستدلال ينكرون له لانهم محظيون وانما كانت تقاص بالنظر الى ما عندهم كما ترى أحدا من أهل البيت يلابس رجسا من ذنب أو غيره فتراء رجسا وقد أخبر الله سبحانه انه يريد أن يذهب عنكم الرجس وما أراده الله كان أبطة فاما هو رجس بالنظر الى هذا المحظوظ وكذلك معاصي كثيرة من الاولياء الذين كشف لهم عن الكائنات فبادروا الى الفواحش ادبا من ربهم لانه لا يكون غير ما اراد وخطفهم بكلام يسمعونه اعملوا ما شئتم فسيئاتكم حسنات ١١ وخذ ما شئت من هذا القبيل ، فتتبع هذا الكتاب الجليل ، ومن تفريغاته على آحاد الصفات لانه لا محظوظ الا الله تعالى فالمحظوظ يظن محظوظ زينب وسعاد وأهل الكشف يعلمون انه تحلى لهم الباري تعالى في صورة جسدية فهموا بها و كان ما كان نسأل الله السلامه

وفرع على ما ذكر ان التأكيل محال لا يصح الا كما يفرض الحال قال لأن الحقائق متعددة والعارض ممتلكة فلو عاشر العوارض من آحاد الحقيقة لأنحد المجموع فلا مائة أيضا وهذا مع بطلانه غير مسلم أيضا وكلام الجبلي وابن عربي مصرح بهذا مكرر كما مفى في ذكر الذات مع تكرير تصريح ابن عربي بأن آحاد معنى الذات والصفات وأن آحاد الصفات في ذات يبنها وخالفه الجبلي وكل منها يقول أعطاء الكشف ذلك كما قال ابن عربي جميع المكنات موجودة في عالم العلم ازواجا وأبدا كما ان الباري تعالى

موجوداً زلاً وأبداً وإنما الذي عرض ظهوره في المكنات وليس ذلك بأمر محقق وحالته الجلي وقال سماحة الدين بل الباري اخترع المكنات من العدم الخضر إلى عالم العلم ثم إلى العالم العيني وأورد على نفسه لزوم الجمل عليه تعالى في الإيجاد الأول وأجاب بأنه أمر حكمي . فانظر هذا الكشف ما يفعل بينما نحن في ضجيج من غلو المتكلمين وتدحيم الطور حين قالوا هو عالم بكل معلوم فهل يلزم من ذلك صحة وصف المدعومات بالثبوت أو لا يلزم وأيضاً الماهيات الكلية هل تقبل الانتصاف بالوجود فتكون مخلوقة أو لا تقبله جاءنا هؤلاء المكاشفون بهذا الحديث الغريب هذا يقول لم تكن الأشياء معلومة إلا بالجمل وهذا يقول يستحيل خروج المكن عن العدم كما يستحيل على واجب العدم لكن المكن مظاهر لواجب الوجود بخلاف المستحيل فلم يظهر فيه ولا أدرى أيضاً هل يحيطون به لازم يحيطون بالحالات ويصرحون بذلك ويثنون بأشياء خارجة عن الدعوى وكلام ابن القارض في اتحاد الصفات بالذات وفيما بينها كقول ابن عربي في مثل قوله

مظاهر لي فيها بذوت ولم أكن على بخاف قبل موطن برذني
فلقطي وكلبي في لسان حدث ولحظي وكاهي في عين لمبرتي
 وكلبي في رد الردي يد قوتي ولقطي وكاهي بالندا أسمم الندا
وقوله

لأسمم أفعال بسم بصيرتي وأشهد أقوالي بعين سميمة
وحاصله أن كلاماً من مدلول الذات وأي صفة تنوب عن سائرها فربك
أعلم من أين حكموا مم ذلك بالتعدد

وعلى الجملة فهذا تبديه وليس الامر يخفي كيف وقد صار كل الدين ، وفتنا في المدعين الحذويين ، وزعموا ان هذا دين الانبياء والمرسلين ، وانما لم يصرحوا به لعدم موضعه ولكن اشارات انظرها في تفسير هؤلاء المكشوفين قال في الفصوص الاتری الى قوم هود كيف قالوا « هذا عارض مطرنا » فظنوا اخيراً بالله وهو عند ظن عبده به فأضرب لهم الحق عن هذا القول فأنخبرهم بما هو أعلم وأعلى في القرب فانه اذا أمطركم بذلك حظ الارض وسيحببكم فما يصلون الى نتيجة المطر الا عن بعد فقال لهم « بل هو ما استجلتم به ريح فيها عذاب اليم » فجمل الربيع اشارة الى ما فيها من الراحة لهم فان بهذه الربيع أراهم عن هذه المياكل المظلمة والمسالك الوعرة والسدف المدلمة وفي هذا الربيع عذاب أي أمر يستعذبونه اذا ذاقوه الا انه يوجفهم لفرقة المألف فباشرهم العذاب فكان الامر اليهم أقرب مما تخيلوه فدمرت كل شيء بأمر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم وهي جثثهم التي عمرتها ارواحهم الحقيقة . ثم قال بعد قليل فلما حرم القواحش أي منع ان نعرف حقيقة ما ذكرناه وهي انه عين الاشياء فسترها بالغيرة فالغير يقول السمع سمع زيد والعارف يقول السمع عين الحق وهكذا ما بقي من القوى والاعضاء

واعلم انهم يزعمون انهم أنبياء أيضاً يأخذون علومهم عن الله سبحانه بدون واسطة وانهم حجة الله على خلقه قالوا ولا فرق بينهم وبين الانبياء الا انهم لا يخترون عن شريعة بنسخ الشريعة ولكن يحفظون تلك الشريعة ويخلون رموزها وبهم يحفظ الله العالم ولما لهم من الحق اخفاهم الله تعالى غيره عليهم وردقاً بالعالمين لأنهم لا يفرون بمحققهم وبسم الوفاء بمحققهم هلاك

العالم وقد عرفت ان الله اظهر الانبياء وان لم يف الناس بمحققهم لنزول درجة النبوة عن درجة الولاية كما تكرر وذكر ابن عربي في صفاتهم في قوله تعالى «ان الذين كفروا سواء عليهم آنذركم» الآيات الواردۃ في الكفار بزعم علماء الرسوم وكذلك قوله تعالى «حور مهمورات في الحیاۃ» التي تزعم علماء الرسوم ان المراد بذلك نساء الجنة ونحو هذا من الرمز اليهم في القرآن كثير وكذلك سائر القرآن دموز على مقاصد القوم لا كما يزعم المجبوبون بالشرع فملیک بالفتوات ان اردت الاستيفاء وهذا الفرق الذي روجوا به فضيحتهم لا يزحزحهم عن مقام النبوة كمجددي شریمة موسى وقد صرحو بذلك ايضاً قالوا واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم «علماء امتی كانبياء بنی اسرائیل» فھینهذا ضمھ محل الفرق والحمد لله وما كفرت بحج ابن عربي وادعاؤه لما فوق الفوق كابخاف المؤمن من ایملا، کلامه الخسف نعوذ بالله من الضلال وخاف من الشنيع وقرة من بقی فيه رائحة من الاسلام من حظ مارفم الله من درجات الانبياء قال ماماعنناه ان رفعنا على الانبياء تابع لرفع من نحن بع له ومثاله ان يكون للملك وزير فوق جمیع رعيته وهذا الوزیر يستخلف وزراء فإذا جاء المستخلفون ورفع مقامهم على سائر الامراء وادخلهم حضرته والامراء خارج الحضرة كان ذلك مناسبا وهذا المثال اما قرر رفعة اصحابه على الانبياء عليهم الصلاة والسلام على انهم متبعون بذلك لفظاً ومعنى قال الجیلی في حکایة قوله سبحانه له دعاء سليمان عليه الصلاة والسلام «رب اغفر لي وهب لي ملکا لا ينبعی لاحد من بعدي» لم يقل فآتيناه ما طلب لانه ممتنع اقتصاره على أحد من الخلق لانه اختصاص إلهي فتی ظهر

له الحق تعالى في مظاهر بذاته كان ذلك المظاهر خليفة الله في الارض واليه الاشارة في قوله « ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون » يعني الصالحين للوراثة الامامية والمراد بالارض هنا المفهوم الوجودية بين الجمالي الحقيقة والمماني الخلقية واليه الاشارة في قوله تعالى « ان أرضي واسعة فما يأوي فأعبدون » فان قلت ان دعوة سليمان مستجابة باعتبار ان الملائكة الكبرى لا تبني لاحد من بعد الله وهو حقيقة سليمان فقد صحت الدعوة له فقد صدقت ، وان قلت ان دعوة سليمان غير مستجابة صحيحاً باعتبار عدم قصر الخلافة عليه وان ذلك قد صحي لم ينبعه من الافراد والاقطاب فقد صدقت ، فاعتبر كيف شئت ، ثم ذكر تأدب النبي صلى الله عليه وسلم في ترك طلب مالا يدرك ثم قال فانظركم بين من لعرفته لربه حد ينتهي اليه يعني سليمان عليه السلام وبين من لا حد لعرفته بربه ثم فرع على هذا فقال قال المحمديون يعني الذين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم من الاولياء فقالوا ما فقال شيخنا عبد القادر الجيلاني معاشر الانبياء أو يتهم اللقب وأوتينا مالم نتوتوا . هكذا روى عنه الامام حمي الدين بن عربي في الفتوحات المكية بسانده وقال الشيخ أبو الفيث بن جميل خضنا بحرا وقف الانبياء بساحله اتهى كلامه وفي دعوه لنفسه ودعوى ابن عربي وابن الفارض في كتبهم التي ذكرنا ما هو فوق ذلك وكذلك غيرهم فانهم دائمًا في المراج الى مالا يوصف والنبي صلى الله عليه وسلم عرج به مرة على خلاف بين الامة هل بمحسنه أم بروحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين صناعت ناقته ونقم عليه المنافقون « إني لا أعلم إلا ما علمني الله تعالى »

أو كا قال صلى الله عليه وسلم وعلوم انه كان لا يعلم الغيب ولا يتصرف في العالم كيف يشاء وهو لاء يدعون ذلك ولذا قال بعضهم لو تحركت غلة في ليلة ظلماء فوق صخرة صماء ولم أسمها لقلت اني مخدوع فقال بعضهم كيف أقول ذلك وأنا محركها فاستدرك على صاحبه وتمكنهم من التصرف في العالم وعلمهم وعروجهم الى دفهم وغير ذلك مما لا يقىم للانبياء مصريح في كتبهم ويكتفى الفتوحات عن كل ما ذكرنا بل نرى فيها مالا يمكن الا حاطة به ولا التعبير عنه فتحقق ذلك وانظر الكتاب والسنة وكن من احد الفريقين وكل ميسر لما خلق له ، وقد علم الله سبحانه ما سيختار ، وكتبه على حسب علمه «فن شاه فليؤمن ومن شاه فليكفر»

ومن نصوصهم على الاخذ عن الله لجميع الشريعة بدون واسطة النبي

قول ابن عربى في الفصوص قال دقة لا يعلمها الا امثالنا وذلك في اخذ ما يحكمون به مما شرع للرسول صلى الله عليه وسلم فالخلفية عن الرسول يأخذ الحكم بالنقل عنه صلى الله عليه وسلم وبالاجتهد الذى اصله ايضا منقول عنه صلى الله عليه واله وسلم وفيما من يأخذه عن الله تعالى فيكون خليفة عن الله بعين ذلك الحكم ف تكون المادة له من حيث كانت المادة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو في الظاهر متبع لمقدم مخالفته في الحكم كميسى عليه السلام اذا تزل فيحكم^(*) وكالنبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى «أولئك الذين هدى الله فيهدام اقتده» وهو في حق ما نعرفه^١ من صورة الاخذ مختص موافق هو فيه بعنزة ما قرره النبي صلى الله عليه

^(*) هنا حذف المراد انه يحكم بشرعيتنا ١ يعرفه

وسلم من شرع من تقدم من الرسل بكونه قرره فاتبعناه من حيث تقريره لا من حيث انه شرع لنغيره قبله وكذلك أخذ الخليفة عن الله تعالى غير ما أخذه منه الرسول فنقول فيه بلسان الكشف خليفة الله وبلسان الظاهر خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما نص بخلافة عنه الى أحد ولا عينه لعلمه أن في أمته من يأخذ الخلافة عن ربه فيكون خليفة عن الله مع الموافقة بالحكم المشروع فلما علم ذلك صلى الله عليه وسلم لم يحجر الامر فله خلقه في أرضه يأخذون من معدن الرسول صلى الله عليه وسلم والرسول ما أخذته الرسل عليهم السلام

وابن عربي مصري بتسميتهم أبناء في مواضع انظرها في الفصول والفتورات ويقول نبوة الولاية ونبوة التشريع كقوله في الباب الموفى سنتين وثلاث مئة من الفتورات فان الله تعالى اخفي النبوة في خلقه واظهرها في بعض خلقه فالنبوة الظاهرة هي التي انقطع ظهورها وأما الباطنة فلا تزال في الدنيا والآخرة لازموجي الإلهي والإزال الرباني لا ينقطع اذ به حفظ العالم اتهى

وفي الفصول في الكلمة العزيرية واعلم ان الولاية هي الفلك المحيط العام ولهذا لم تنقطع ولها الانباء العام واما نبوة التشريع والرسالة فنقطمة وفي محمد صلى الله عليه وسلم قد انقطمت فلا نبأ بعده يعني مشرعا او مشرعا له ولا رسول وهو الشرع الى قوله والله لم يتم بنبي ولا رسول وتسى بالولي الى قوله الا ان الله لطيف بعباده فأبقى لهم النبوة العامة التي لا تشريع فيها - الى سائر ما ذكره من هذا المنط من الحط على الانبياء حق قال في

الكتاب المذكور انه لاثيء لمم من النظر قبل عقوبهم ساذجة قال بذلك على سذاجتها قول عزير «أني يحيي هذه الله بمدموتها» ليس لهم الاماية لقوله من الملك ثم يلقونه

وعلى الجملة فقد رفع اعداء الانبياء عليهم السلام كتصويبة السامری وتخطئه هارون وكذلك قوم نوح وقوم هود وابو جهل واصحابه فتتبع كتابه تعلم ما قلنا ان كنت من المسلمين وقد حظر في أول الكتاب على الملائكة اشد الحظر ثم دار كلامه الى رفع اهل نخلته ثم الى رفع نفسه بأنه الخاتم الذي لا يستغني الانبياء والآولياء الا من مشكاته وما بقي الا الله سبحانه بعد فأخذ يناظره في ملكه فادعى انه فوضوه في العالمين ثم في الوهيتها وان الله تقدس ليس يستقبل بكماله فقال في المقابلة البراهيمية كلاماً فظيعاً ثم عقده بقوله

فيحمدني وامده ويعبدوني واعبده
ففي حال أقربه وفي الاعيان أحده
فيسرقني وأنكره وأعرفه فأشهد به
فأني بالمعنى وأنا أسعده وأسعده
لذاك الحق أوجدني فاعلمه فأوجده
بذا جاء الحديث لنا وحقق في مقصدته

وانظر قوله فاني بالمعنى أي من اين لله الغنى تعالى الله عما يقول الكافرون علواً كبيراً، وحاصل زعمه الخبيث احتياج الباري تعالى الى المظاهر وانه انا يتعلق علمه مثلاً بمعلوم على ما المعلوم عليه في نفسه فالحكم عليه ونحو ذلك وهو مصرح بهذه الجھالات متبعج بها وحاصلها مبارزة الله

بأنه يحتاج اليه من تصریحه أيضاً بأن العالم قديم فيكون مستفيناً عن العالم
اذ لا ظهور له فلا يحتاج الى مظاهر كما كان في حقه تعالى ومقالة هذا المرید
ولوازمهما السخيفة أطول وأوسع ، وعباراته اقطع مما يحيى الحاکي واشنع ،
فانظرها ان شئت وطهر قلبك من دخانها بكلمة الاسلام أشهد ان لا إله
الا الله وآشهد ان محمدارسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم

ومن فروع علمهم بالملکوت ان الذي يطام منهم على سر القدر
يرى ما سبق له من الماضي فإذا تباهوا فاقتة لارادة ربه لأن الادب يقتضي
أن لا يخالف مراده ولماذا عذروا الييس انه فرح وقال المتن خلامة
خصه الله بها وان التوقیت الى يوم الدين ثم يعود الى مقام القرب هكذا
صرح به الجبیلی فانظره ان شئت قالوا ومع ذلك يكون مطیعاً قال ابن
عربی ما معناه منهم من يكون ذلك منه بالاطلاع على سر القدر كاذکرنا
ومنهم من يسمع ذلك من کلام الباری تعالى ووجد ثالث وهو النظر الى
ان القدرة القدیمة المستقلة قال الجبیلی وصاحب هذا المقام يأكل معك
ويخالف ما يأكل وهو مع ذلك بـ صادق ونحوه يذكر ابن عربی وهو مفن
لماذا المعنى مطول له ودعا الى الله ان يجعله اذا خالف كان من اهل هذا
المقام وذكر الجبیلی نحوه وهذه نتيجة نافعة لهذا العمل وكان خيرتها القول
بتناقض الارادة على وجه الایجاب وعدم التخلف بكل واقع ومن نفي الاختيار
عن العبد أيضاً تلقنها المخدول في صباه وبنی عليها في كتابه فروعاً اعني
ابن عربی مثل عدم الاختيار من الباری تعالى صرح به غير مرة وهو
تفريع صحيح لكن على أصل فاسد منهار بل ذنب ذكره في حدیث الاسراء

بالمتابعة بين المرة والمحى وكذلك ذكر الشعراوى عن علي ابن وفا المصرى قال ابن عربى وليس لنغيرم أن يفعل المعصية ثم يقول بمبن مقاالتهم وهذا ترويج منه وزخرفة لأن محاول المعصية يعلم وقوعه على إحدى الحسينين أما شرطته أو امتناعها وكل منها مراد المولى وهو إنما صيرها أدباً بواقفه المولى ومن ذا يت肯 أن يخرج إلى مخالفته؟ فاقفلوا ما شئتم فهذا من فوائد هؤلاء الانبياء فاتبعهم؟ « ولا تتبع أهواه الذين لا يعلمون إنهم لن ينعوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بغضهم أولياء بعض والله ولـي المتقين » ومن بلايام ان أهل النار لم نعيم يتلذذون به حتى قال ابن عربى إنهم يتضررون من رائحة الجنة ذكره في الباب الرابع وخمسين ومائة وكذلك ذكره الجىلى قال فلذا « لو ردوا المادوا » وفي الفصوص شعر فان دخلوا دار الشقاء فانهم على لذة فيها نعيم مبيان
نعم جنان الخلد فالامر واحد وبينها عند التجلي تبيان
يسعى عذاباً من عذوبة طعمه وذاك له كالقشر والقشر صائن

ومن بلايام أيضاً القول بانقطاع ذلك عنهم أعني العذاب وأعظم منه القول بانقطاع الوجود من أهل الجنة وأهل النار قالوا ليتحقق كونه تعالى آخرنا كما كان أولاً قال ابن عربى صح ذلك عند أهل الكشف فتبعده من كلامه وإن رأيت من كلامه ذكر التأييد لأهل الجنة فهو مقيد بما ذكر وكذلك قال الجىلى صح إنما ذلك كشفاً فلن شاء فليكفر أقول « كفرنا بكم وبـدا ينتاوـينـكم العداوة والبغضاء بـدا حتى تؤمنوا بالله وحده » قال ومعنى عدمه رجوعه إلى البارىء ، منه بـدا والـيه يعود « ألا إلـى الله تصرـف الأمور » هكذا يكرره هو وابن عربى في معنى الابتداء والاتـهـاء

لان الباري، تعالى انشاء من نفسه قال ابن عربي لا يصح ايجاد شيء من لا شيء فمعنى الاتهاء رجوعه الى الحالة الاولى ويتلوز « وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه » ونحو ذلك قالوا وذلك بين في كثير من الآيات ان العالم من نفس الباري، واليه يصير وذلك بالتحريف ورد الضمائر على ما يوافق باطلهم سبحانه الله عما يصنفون ومن عطائهم ان الكفار مصيبون محظون وكل في طاعة الله تعالى واحتج ابن عربي على اصابتهم من السمع بقوله تعالى « ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم » قال فلا يمكن ان نصلهم عنه من أخذته بنو اصحابهم فهم على صراط مستقيم وكرر هذا المعنى في الفصوص وانظر هذه المقالطة من ذكاء الرجل تعلم أن لما شأنا نسأل الله التوفيق قالوا انا الفرق والمعنى بالسعادة والشقاوة الاتصال بالله بواسطة فينادي من مكان بعيد بحسب الوسائل أو القرب منه بدون بواسطة نخواص هذه الطائفة وهو السعادة الناتمة أو بواسطة أقرب من بواسطة الكفار ومالموحدين على صراطهم فأقرب الناس الانبياء والآولى بهم فهم أبعدم وأبعدهم عابد الدهر مثلاً مع ان الدهر هو الله تعالى كما في الحديث النبوى فلم يبعد أحدا الا الله تعالى وصرح بذلك ابن عربي في أبواب الحبة حيث ذكر ان الجمال محظوظ لذاته وكل جمال لله فلا محظوظ الا الله لكنه لغيره ظهر في الصور في زينب وسماد ولا محظوظ سواه كما انه لا محبود سواه الى اخر كلامه وقال ابن الفارض

ففي مجلس الاذكار سمع مطالعه
ولي حانة الخمار عين حلية
وان حل بالاقرار بي فهي حلت
وما عقد الزنا حكمasoبي

وان نار بالتنزيل حراب مسجد
 فما نار بالأنجيل هيكل بيعة
 واسفار توراة الكليم لقومه
 تناجي بها الاخبار في كل بيعة
 وان خر للاحجار في البيدعا كف
 فلا بمد للانكار بالعصبية
 فقد عبد الدينار معنى متزه
 عن العار في الاشتراك بالوثنية
 وفي معنى قوله فلا بمد للانكار ما قاله في الفصوص لو انصف الذي
 ينكر على من عبد غير معبود المنكر ما انكر لان الله سار في كل معبود
 فعلى هذا ما انصف الانبياء حيث انكروا على الكفار عبادة غير الله تعالى
 وانظر مغالطة هذا المخذول بقوله فقد عبد الدينار فان العبادة التي يكفر من
 وجهها الى غير محلها أمر شرعى وتشبيه امابد الدينار لا يلزم منه الكفر
 شرعا ولكن كلامهم مغالطة كله وما اكبر مغالطة ابن عربي مع انه متسع
 مثل تكريبه الاختجاج على ان حواسنا هي الله تعالى بقوله «كنت سمعه
 الذي يسمع به» في الحديث والحديث وان كان في الصحيح فقد تکلم
 فيه الذهبي وقال لو لا هيبة الجامع الصحيح لعدوه من مذاكير خالد وعلى
 تسليم صحته انما ورد للعبد المؤدي لغير ائض التقرب بالنوافل المثابر عليها وابن
 عربي جعل ذلك لأنواع الكفرة فانظر هذا التبييس العجيب وله من
 ذلك الحظ الاول في الآيات والاحاديث وصور الاستدلال فتدبر كتبه
 واقربها الفصوص فانك تظلم فيها على فضائحه وتضطر الى انه ملبس
 وحكمنا بتبييسه لا ينافي الحكم بمخذلاته واعتقاده الباطل في مطالب جة
 فهو على الجملة بحر الضلالات والجهالات عن محمد وعن خطط ولا تحيط
 العبارة بأطراف ضلالاته وهو أحق الناس بقول القائل
 وكنت امرأ من جنداليس فارتقي بي الحال حتى صار وليس من جندي

وقال ان عتب موسى على هارون هو لِإِنْكَارِهِ عَلَى عِبَدَةِ الْجَلْ وَلِنَفْطَهِ
فكأن موسى أعلم بالامر من هارون لانه علم ما عبده أصحاب الجل لعلمه
بأن الله قد قضى أن لا يعبد إلا إله وما حكم الله بشيء إلا وقム فكان
عتب موسى أخيه هارون لما وقム الأُمر في إِنْكَارِهِ وَعَدْمِ اتساعِهِ فَان
العارف من يرى الحق في كل شيء بل يراه عين كل شيء فكان موسى
يربي هارون تربية علم وان كان أصغر منه في السن فتأمل هذا المنهي
هل يتكلم به الا شيطان ملبس قليل حياء لا ينظر في عاقبة ومغالمتهم
ليست خفية بل كفالة اخواهم الباطنية فلا تخفيها و كنت أريد نقل
كلامهم في هذه التفريمات كما فعلت أولاً ثم نزحت ما ينبي ثزيهه مع
حصول الاشارة لكتراة كلامهم في هذه المعناني والحق البشع والباطل
الجلجع ومن يهدى الله فهو المهتدى ومن يضلله فالله من هاد

فإن قلت ما الذي يزعمون حجتهم على الناس هل الخوارق التي يبدونها
أم التقشف؟ أم ماذا؟ (قلت) قد أبدى الله سبحانه على ألسنتهم إن الخوارق
التي نسميه انحن كرامة وبركة من موافقة الحق من ظهرت عليه وبلوى وقته
مع ظهورها على المبطلين فوافقوا أنها ليست بمحجة لهم لكن غاص ابن
عربي على حيلة وهي انه اذا كان دعواه ان ما جئت به هو مقام النبي صلى
الله عليه وسلم قال فيئنذ يظهر الكرامة على يد الولي وهي معجزة النبي صلى الله
عليه وسلم قال قد أذعن الخلق لصدقة فكما ذكرت واما من قال الظاهر
غير مراد وللقرآن سبعة بطون يعرفها من قام مقامكم هذا فلا فتحتاج
إلى دليل على ما ادعية والا قال لك الدجال وسائل أهل فنونك من

المنجمين والسعرة وال فلاسفة وكذلك اليهود والنصارى إنما ادعينا مقام النبي وهذه معجزته فان قيل لهم ليس هذا في شرع النبي صلى الله عليه وسلم بل تقىضه أجابوا بجوابك ان النبي صلى الله عليه وسلم قد رمز الى ذلك والذي عند الظاهريين ومقلدي عقولهم وآخذدي دينهم عن الموتى ليس باشرع بل قشور عبارات ولبابها ما ذكرنا كما فلت أنت في شرعاك هذا وهذا هو قولنا لمؤلاء الذين لعب بهم الشيطان وقالوا هؤلاء أولياء الله فتحملن كلامهم ان له معنى صحيح عند الله وإن لم نعلمه لأن لفظه بهوا ضعفهم ومعناه إنما يدركه من ذاق أحواهم فنقول لهم ما الفرق بينهم وبين الباطنية وسائر المشايخين لهم فإنهم يدعون ما يدعى هؤلاء وكونه ولية بل كونه مسلما مقصود على اتباع النبي صلى الله عليه وأله وسلم ولهم مجرد الصلاة ونحوها فكل ملبس يرتجف له ومن جاء بما هو كفر في شريعة النبي فهو كافر بظاهر الشريعة ولا باطن للشريعة كما يزعمون فاما ان تبقوا على ظاهر الشريعة فلا فرق بين كفر وكفر وإيمان تحكموا المنظرون بمخالفة الشريعة وتسموه ولية وهو عدو فهذا مجرد هوی ليس عليه برهان فان الولاية موقوفة على الحافظة على الشريعة والمداواة على مخالفتها وإياكم بهم بدون دليل أتعظم في الكفر فانا نؤمن بالنبي بعد علمتنا بعصمته وهؤلاء معتبرون بعدم المصدمة فكيف نؤمن بكلامهم المخالف للشريعة وهل ذلك الا تكذيب للشريعة

وغاية ما نجح به هؤلاء الامعاز^{١)} المخدواين بقولهم هم يرثون الشريعة كما يعرفها غيرهم فيقال غايتهم ان يكونوا مثل اليس اللهم اقطع

١) المعن يعني الجحود والكفر للنعم اه من حامش الاصل

دار هذا الضلال ينمش دينك بعلماء غير هذه الحالة أتباع كل ناعق وانه لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

ولقد جمل البعيد ابن عربي الاستدلال نصب عينيه في جميع كتابه ينوه به ويتعصّد بأهل خلتهم وقولهم أخذتم عن المروي وأخذنا عن الحقيقة الذي لا يموت ونحو ذلك ونحن نقول لهم جاء الانبياء وحثّوا الناس بالعقل أم بالكشف الذي تدعى به ان قلت بالكشف دون العقل علمتنا انك سفسططي كذاب كما قد شهد عليك بالكذب بعض علماء الشريعة ذكره الذهبي في ترجمته وذكره غيره كما يأتي وان قلت بالعقل صحة النبوة فذلك ولمداواة حجّة الله على خلقه وليس بين العقل والشرع تناقض بل العقل بعلم الحق جلة ويرد التفصيل الى خالقه فاذ جاء الموصوم بالخبر عن الله تعالى سلمه على وجهه فان تحيط مخندول مثلث لم يكن حجّة على المسلمين على انانجاريه ونقول له أبعمك تبطل أدلة العقل؟ فهذا نوع من جنونك أم بالكشف؟ فكيف تخاطب به غير المكافش مع حكمتك فاز قلت أحلمهم على طريقة وهي الرياضة قلنا نبينا نحن وكتابنا لم يجعل ذلك طريقا الى المطالب اها أمرنا بالنظر ونحن الساعة لن نؤمن بك حتى تلزمنا على ان باب النبوة ختم عندنا نحن فلا نطالب المدعى بصدقه الا على جهة الاستهزاء والسخرية وكل مدع نكذبه بأول دعواه فهو جاء بصورة ممجزة كانت من قبيل خوارق الدجال

نعم ربما راج لكم ذلك عند الذين لا يعلمون وفي نحو فتنتك هذه ظهر فضل العالم على العابد الجاهل والحمد لله الذي جعلنا من الذين لا يستخفون بالمبطلون وأما الرياضة فستة سلفكم الفلاسفة في الاعتماد على الوساوس

التي تحصل للمرتضىين ونحن واقفون على ما وقفتنا عليه رسول ربنا الدين أرسلهم بلساننا « وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم » وأنتم معاشر الحبرمين تحملون كلامهم على مالم يوجد في لقفهم بحقيقة ولا مجاز بل على ما تبين لا حكموا اذا طولتم ببيان فلت مكذا أعطى الكشف ومن له أدنى مسكة من تعظيم الله تعالى وكتبه ورسله ورغبة وريبة وهمة لم يخف عليه جميع ما ذكرنا او الجاهم التابع لكل ناعق بمعزل عما ذكرنا ابدا نرجو اقطاع بعض المتأهلين، وانتبا به بعض المتأهلين والذين اغترروا بهؤلاء بأول قدم وآمنوا بهم والمتورع منهم يقول بكل حالم الى الله تعالى وكيف تتركهم يحرفون الكتاب والسنة ويتحكمون على جميع علماء الشريعة بالخطا او لهم وآخرهم فهو مخطة النفس الشريعة ومن كان هذا شأنه اعظم من ان يصادقو اعليه من العامة ككبار الصحابة والاثمة زعموا انه منهم اذا تظاهر بما تظاهر به تقية

والعجب من يسعى الباطنية ماحدة ويسمى هؤلاء أولياء الله وقد جمهم الاخلاق ومشربهم واحد خلا ان أولئك زعموا لهم معلما وهؤلاء نفوه وقالوا لا واسطة بيننا وبين ربنا فعن متعدون به فنه الالهوت وهذا الناسوت ونحو ذلك من عبارتهم الخبيثة حتى انهم يقولون ولا يتوم متوجهانا نقول بالحلول وكيف يكون الحلول مع اصحاب الذات اذا الحلول مع التغاير وتلادهم واضح في جميع ما ذكرنا من اهتدى ويدل ذلك على ان غرضهم التلبيس كسلفهم الباطنية ستر تلادهم كما قال ابن عربي قد ختمت النبوة وانقطعت واما الولاية فلا يمكن اقطاعها لانها باقية ببقاء اسم الله الولي وهو دائم ثم قال في موضع آخر لا بد من ختم لا ولد او س يأتي من قبل

الصين من يختتم به ثم ادعى ان نفسه الختم فهل أوضح من هذا التناقض ثم العجب من يصدق هذا المخدول ويدعى الولاية بهذه لاحد هذا مع ان الولي من اصطلاحهم وتلبيساتهم والا فولي الله في الشريعة ولسان الكتاب والسنۃ كل مؤمن «ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا و كانوا يتقون - والذين آمنوا بالله و رسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم» وانما يتفاوت المؤمنون فيما بينهم وكذلك سائر الالقاب الشرفية في الشريعة قال الشافعي رحمه الله تعالى ان لم يكن الفقهاء العاملون أولياء الله فما الله ولی . هكذا حكاها زكريا في شرح البیجۃ فتبه لنحو هذا فلقد وضمو اصطلاحات سرت في الناس حتى يظن من لم يتيقظ انها من لسان الشرع ولمذا نظائر في سائر المحدثات فليتبه للاتفاق كما يتتبه للمعاني فما أكثر الفلط في نحو هذا وأعظم مفسدته والله المادي نسأل الله ان يتداركنا برحمته آمين

فإن قلت قد كفانا هذا تنبیها فما الذي يظن انهم يصدرون عنه هذه العظام (قلت) القوم مولون بنسبة الخداع والمكر والاستدراج الى أرحم الراحمين وأكرم الاكرمين ولم نجد له سبحانه نسب ذلك الى نفسه الا من عامله بذلك الصورة من باب المشاكلة وله الاسهام الحسنى والقوم أيضاً أهل دعوى ما يقولها عاقل . كل منهم يرى انه مقدم القائلة هذا ابن عربى يزعم انه خاتم الاولى ويزعم انه نصب له كرمى بين يدي الله وحوليه عظا ، الملائكة والأنبياء الى آخر كلامه في صدر الفتوحات ، وفي سائر الكتاب من الدعاوى مالا يخطر على قلب من لم

بره . والجىلـى بعده أذهب وأسرـ وغـيرـ من لا يـدـ إـذا ذـكـرـتـ منـ أحـلـتكـ علىـ أـفـاظـهـ لـأـجلـ الـاحـالـةـ وـالـافـهـمـ قدـ طـبـقـواـ الـبـيـسـطـةـ وـابـنـ الـفـارـضـ يـقـولـ وـمـنـ فـضـلـ مـاـ أـسـأـرـتـ شـرـبـ مـعـاصـرـىـ وـمـنـ كـانـ قـبـلـ فـالـضـائـلـ فـضـلـيـ وـهـذـاـ خـاتـمـ تـائـيـتـهـ وـظـاهـرـهـ عـمـومـ الـأـنـبـيـاءـ وـلـكـنـهـ يـسـتـثـنـونـ نـيـبـاـنـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـسـتـرـاـ وـالـفـقـدـ صـرـحـواـ اـنـ مـدـلـوـلـ الـوـلـيـ أـفـضـلـ مـنـ مـدـلـوـلـ النـبـيـ وـبـعـضـهـ تـسـتـرـ وـقـالـ لـاـ يـنـبـغـيـ اـطـلـاقـ اـنـ الـوـلـيـ أـفـضـلـ مـنـ النـبـيـ وـاـنـ كـانـ الـاـسـرـ كـذـلـكـ لـكـنـ لـلـنـبـيـ أـيـضـاـ جـهـةـ وـلـاـيـةـ لـكـنـ الـأـوـلـيـاءـ يـتـفـاضـلـونـ فـيـهـمـ وـاـمـاـ درـجـةـ النـبـوـةـ فـهـيـ دـوـنـ مـرـتـبـةـ الـوـلـاـيـةـ وـاـمـاـ مـنـ أـفـضـلـ الـأـوـلـيـاءـ فـرـأـيـنـاـ تـصـرـحـ كـثـيـرـ مـنـهـمـ بـنـيـتـاـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـ الـقـوـمـ اـسـتـعـمـلـوـاـ التـقـيـةـ وـلـكـلـ ظـاهـرـ باـطـنـ عـنـدـمـ وـاـلـهـ أـعـلـمـ نـعـمـ قـالـ اـبـنـ عـرـبـىـ فـيـ الـفـصـوصـ فـيـ الـفـصـلـ الثـانـىـ بـعـدـ كـلـامـ فـيـهـمـ حـوـلـهـ طـوـلـ عـمـرـهـ مـنـ الـاتـخـادـ مـاـ نـصـهـ : وـلـيـسـ هـذـاـ عـلـمـ خـاتـمـ الـأـنـبـيـاءـ وـخـاتـمـ الـأـوـلـيـاءـ وـمـاـ يـرـاهـ أـحـدـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـرـسـلـ إـلـاـ مـنـ مشـكـاةـ الرـسـوـلـ خـاتـمـ وـمـاـ يـرـاهـ أـحـدـ الـأـوـلـيـاءـ إـلـاـ مـنـ مشـكـاةـ الـوـلـيـ خـاتـمـ حـتـىـ اـنـ الرـسـلـ لـاـ يـرـونـهـ مـقـرـبـاـ لـهـ فـيـهـ مـشـكـاةـ خـاتـمـ الـأـوـلـيـاءـ فـاـنـ الرـسـالـةـ وـالـنـبـوـةـ أـعـنـيـ نـبـوـةـ التـشـرـيمـ وـرـسـالـتـهـ تـنـقـطـعـانـ وـالـوـلـاـيـةـ لـاـ تـنـقـطـعـ أـبـداـ وـالـمـرـسـلـونـ مـنـ كـوـنـهـمـ أـوـلـيـاءـ لـاـ يـرـونـ مـاـ ذـكـرـنـاـهـ إـلـاـ مـنـ مشـكـاةـ خـاتـمـ الـأـوـلـيـاءـ فـكـيـفـ مـنـ دـوـنـهـمـ مـنـ الـأـوـلـيـاءـ وـاـنـ كـانـ خـاتـمـ الـأـوـلـيـاءـ تـابـعاـ فـيـ الـحـكـمـ لـمـاـ جـاءـ بـهـ خـاتـمـ الرـسـلـ مـنـ التـشـرـيمـ فـذـلـكـ لـاـ يـقـدـحـ فـيـمـقـامـهـ وـلـاـ يـنـاقـضـ مـاـ ذـهـبـنـاـ إـلـيـهـ فـاـنـهـ مـنـ وـجـهـ يـكـوـنـ أـنـزـلـ كـاـ اـنـهـ مـنـ وـجـهـ يـكـوـنـ أـعـلـىـ ثـمـ قـالـ خـاتـمـ الرـسـلـ مـنـ حـيـثـ وـلـاـيـتـهـ نـسـبـتـهـ مـمـ الخـتـمـ لـلـوـلـاـيـةـ مـثـلـ نـسـبـةـ الـأـنـبـيـاءـ

والرسول منه فأنه الولي الرسول النبي وخاتم الأولياء الولي الوراث الآخر
عن الأصل المشاهد للمراتب

قال ابن تيمية وهذا كمن يقرأ خفراً عليهم السقف من تحتهم يقال له
لأقرآن ولا عقل فان الانبياء زمانهم سابق فكيف يستضيفون من
مشكاة المعدوم قال وهؤلاء شر من قال «نؤمن ببعض ونكفر ببعض»
لان هؤلاء كفروا بما جاءت به الانبياء من علم الباطن الذي هو الا عيان
فأنه أفضل من الظاهر الذي هو أعمال الجوارح مع انهم لا يؤمنون به
في التحقيق مع القول بالاتحاد كما قال ابن التمساني وقد قرر عليه
الفصوص وقيل لهذا كله يخالف القرآن قال القرآن كلها شرك وانما التوحيد
قولنا وقيل له فما الفرق بين أخي وزوجتي قال لا فرق عندنا لكن هؤلاء
المحظيون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم ، وسيأتيك كلام ابن عبد السلام
ان ابن عربي كان لا يحرم فرجاً وإذا تحققت رسالته^١ والقوحات وسائر
كتبه لم تجد شيئاً الا وهو مصاد للاشريعة تماماً وتمداً وتمرداً وهل أعظم من
وضع الانبياء ورفع جميع الكفار كما كررتنا ذكره . وانظر كلام أئمة
المذاهب في هذا الرجل وأهل نحلته ان كان إيمانك انما تأخذة تقليداً وما أظن
من وقر الإيمان في قلبه بالي بكريات هذا الحديث وانما يصيب ذلك من
اختل إيمانه وربما لا يشعر لأنه لم يباشر قلبه حقيقة الإيمان وانما يظن انه مؤمن
وذكر ابن عربي في هذا البحث حديث مثاله صلى الله عليه وسلم
الانبياء بيت بقي فيه موضع لبنة وانه صلى الله عليه وسلم تلك اللبنة ثم قال
مامنه انه لا بد خاتم الأولياء ان يرى نفسه لبنيين إحداهما من فضة

عبارة عن انباعه الرسول المشرع والآخرى ذهبا عبارة عن أخذه عن الله تعالى في السر ما هو بالصورة الظاهرة متبع فيه لأنه يرى الامر على ما هو عليه فلا بد أن يراه هكذا وهو موضع البنية الذهبية في الباطن فإنه أخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى الرسول هكذا قال وافهم كلامه إن تمثيل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان عن رؤيا وليس في الحديث ذلك ثم ذكر في الفتوحات أنه رأى تلك الرؤيا وهو مقابل الكعبة وقيل له أنت خاتم الأولياء فلتفق أنه أفضل خلق الله أجمعين أعني ابن عربي وتقديم له في أول النصوص الحط الشديد على الملائكة صلوات الله عليهم أجمعين وعلى جمیع الانبياء والمرسلين وأبعد الله ابن عربي وأهل نحلته اللهم أمتنا مسلمين وانصرنا على القوم الكافرين

وحكى الجبلي وابن عربي فيما حكى الجبلي عنه عن عبد القادر انه أخذ على الله تعالى علوا كبيرا في بعض المقامات سبعين عهدا ان لا يذكر به ودعاويه أطول وأعرض وأكبر وأشهر^(١) حتى تقم عليه ابن عربي بذلك فالويل على من كفره التزود . وذكر ابن عربي انه ما زال ينقله البارئ من مقام الى مقام من مقامات الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى ان بلغ المقام الحمدي وتراه يذكر لنفسه قضايا وأوصافا لو ادعاهها مسلم لحمد صلى الله عليه وسلم لعده أهل الشريعة غالبا وكذلك في كلام ابن الفارض ما يشروعه بمثل هذه الدعاوى وحكى الشعراوى في طبقاته ان ابراهيم الدسوقي كان

(١) ينقل عن عبد القادر كثير من دعاوى هؤلاء كالفونية ولكن يظهر من كتبه المشهورة انه على مذهب السلف فاما كثر ما يميز اليه مادس في كتبه لا يصح فالله مصححه

يقول أنا موسى في مناجاته أنا على في حملاته أنا كل ولني في الأرض
 خلعته بيدي أليس منهم من شئت ، أنا في السماء شاهدت ربى وعلى
 الكرسي خطابته ، بيدي أبواب النار غلقتها ، وبيدي جنة الفردوس
 فتحتها ، من زارني أسكنته جنة الفردوس وما من ولني الا ويناجي ربه
 كما كان موسى يناجي ربه وما من ولني الا ويحمل على الكفار كما كان عليه
 يحمل على الكفار وقد كنت أنا وأولياء الله أشباحاً بين يدي القديم الأزلي
 وبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الله عز وجل خلقني من
 نور رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اجتثاعاً على الدرة البيضاء فأنرنى
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان أخلع على جميع الاولياء بيدي خلعت
 عليهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابراهيم أنت تقريب عليهم وكنت
 أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وأخي عبد القادر خلفي وابن الرفاعي
 خلف عبد القادر ثم التفت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا ابراهيم
 سر الى مالك وقل له ينافق النيران وسر الى رضوان وقل له يفتح الجنان
 قفمل مالك ما أمر به ورضوان ما أمر به وأطلال في معاني هذا الكلام
 اتعى كلام ابن الشمراني وليس كلام هذا الخبر بأعجب من كلام غيره
 فقد صاروا يدعون انهم يمكنون من جميع الا كوان وان كل شيء مستحق
 في همهم وطالع كتبهم تجد ما وصفت لك ولا ابراهيم المذكور تانية
 ذكر الشمراني بعضها في ترجمته منها

لهم نشأني في الحب من قبل آدم وسرّي في الا كوان من قبل نشأني
 أنا كنت في العلياء من نور أحمد على الدرة البيضاء في كل خلوتي
 أنا كنت في رؤيا الذبيح فداءه بلطاف عنایات وعين خفية

أنا كنت مع عيسى على المهد ناطقاً وأعطي داود حلاوة فعمت
 أنا كنت من نوع بما شهد الورى بمحاراً وطوفاناً على كف قدرتي
 أنا القطب شيخ الوقت في كل حالة أنا العبد ابراهيم شيخ الطريقة
 ولا ينبغي لنا الاكتثار من هذه الشنائم فقد تجاوزت حد الكثرة
 كل يشق بما عن له وإذا كان هذا شأنهم فهم الاحقاء ان يذكر بهم ولم
 يجيء عن أنباء الله شيء من هذه الخرافات ولو قالوا اصدقوا وصدقوا
 ولا جرى من الصحابة شيء مما يتأنى به التورعون من هذه الطائفة
 دع عنك من قد أغدر من نفسه كالذين صرحتنا باسمائهم
 واعلم ان لم تكتم في هذا البحث من هؤلاء المخوذلين لما جتهم بل
 لا يضاهي مرادم ردًا لتأويل المتأولين وتسليم الجم الفقير لهم والإيمان بهم
 بالغيب بغير دليل فلاردنا الحث على معرفة مرادم وبعد معرفته ان كان
 الناظر من قد كلام شرائط اسلامه فهو لا يشك في انه أوضح من بطلان
 عبادة الاوثان وسائر ما تقدم لهم من الجهالات واما اطلاق الكفر عليهم
 فهو حكم شرعي ولم يجيء ذكر هذه البلايا قبل ، بل جاء ذكر مذهب
 النصارى وتکفیرهم وقد علّمت ما بينه وبين هذا من النسبة الا اما عبيد
 مأمورون وأما البراءة من المقالة فحن منها برآءة كما نبرأ من النصرانية
 وغيرها ونحو هذا القول يقول في نفي الحسنة عن الله تعالى وفي الجبر
 ونسبة القبائح اليه تعالى وتكليف ملا يطاق وانه لانعنة له على كافر
 واخواتهن ونسأل الله العافية من هذه الاسواء ومن ان تجرنا الدندنة
 حولها الى مخالفة ، اللهم انك تعلم غرضنا فلعن برحمتك عند قصتنا فانا
 بك مستجيرون ، والليث لا جثون ، وفي فضلك راغبون ، ولبطشك

رامبون ، وربما يقول مكفرم هؤلاء ددوا ماعلم من ضرورة الدين فكفرم صريح لا إلّا إله وأيضاً فن أثبت تمدّد الآلة فقد أبطل قول لا إله إلا الله وقد أبطله ابن عربى لعدم خجّة الاستثناء بناء على الوحدة وعلى الجملة فاثبات تفاصيل الشريعة بطل لما تصرّحا لا إلّا إلّا إلّا فلافق بين من قال زيد قاعد ومن قال ليس بهائم في نفي القيام عنه وأيضاً نص الله على كفر من قال المسيح هو الله وهو لا إله قائلون بذلك وزادوا ، قال «لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة» وقد قالوا بذلك وزادوا ، فمن البعيد سلامه من يسمع من يقول ان مع الله آلة لا تخصى أو يقول ان عابد العجل أو الصنم أو شيء غير الله مصيب ثم لا يحكم بـ كفر القائل اذاً فلا يحكم على تقييض ذلك بالتفصين فهو لا يشهد بالوحدانية وليس هذا من التكفير بالإلزام في شيء بل بأصرح التصرّح وليس هذا القول بعيداً فالخطير من الجنانيين وقول المكفر أقرب وقول التارك أبعد من حق المخلوق والله أرحم فتشهدانهم في أشد الضلال ونكل الحكم المخصوص الى الله ولا حول ولا قوّة الا باهته

وحل الارتباط فيما لم يكن صريحاً في رد ضروريٍّ من الدين أو صريح من الكتاب كما مضت اليه اشارات ولا يخفى عليك موافق ذلك هكذا كنت أحرد الكلام قبل واذعم الورع والنصح والمداواة لهذه القلوب المرضى وقد آن لي أن أصدع بالحق خوفاً على نفسى من الكفر فأقول اللهم اني آلاه الا الله وأشهد ان محمداً رسول الله وأشهد الله وكفى به شهيداً وملائكته والناس أجمعين اني لا أرضي لا بن عربى ومن نحنا نحوه أو ألحقه الشرع بمحكمه بالرضا والتسليم بهـ مثل قوله

تمالي « ومن يتولهم منكم فانه منهم » ونحوها فاما لا ارضي لهم بعطايا الكفر بل أقول لا أعلم أحداً من مردة الكفرة المزرودة فرعون والبليس والباطنية والفلسفية بل نفأة الصانع فان هؤلاء نقوا الصنعت فاتقى الصانع فما أعلم أحداً بلغ هذا المبلغ في جميع الكفريات الماضية واحداث ما هو شر منها وهي مسألة الوحدة ثم عظم ضررهم في الاسلام باصابة سوهم بهذه المقلدة لهم من جم شيئاً من العلوم ومن غيرهم لهم العبر لعنة كبيرة واقطع دابرهم واع آثرهم لهم أمتنا على هذا واحشرنا عليه واكتتبنا من الشاهدين عليهم وأوزعننا شكر نعمتك بحفظ الفطرة علينا حين ضيئها هؤلاء المتبوعون لهم الذين هم أضل وأجهل من قال « ما نعبدهم الا ليقربونا الا الله زلفي » ومن قال « بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون » وغيرهم من الغلال الماضين

واعلم انهم حاكون لنا على افسفهم بمثل ما حكمنا عليهم وكلماتهم متوازدة في محال كثيرة ان صاحب الشريعة عامل بوظيفته وما طلب منه حيث يحكم عليهم بالزندة ويفتي بقتلهم وان المقتين بقتل الحلاج واضرابه مصيبيون يجب عليهم ذلك حتى يفتخرؤن بالزندة ويظهرون باعماهم ويدعون ذلك كما تتجده في شعر ابن الفارض والتلمساني وغيرهما بل قال بعضهم قال بعض السادات القيادة لا يبلغ انسان درج الحقيقة حتى يشهد له ألف صديق انه زنديق ثم ذُعِمَ ان من هذا المنطق قول زين العابدين او أحد أولاده

بأرب جوهـ علم لوأبـوح به لـقـيل لي أـنت مـمن يـبعـد الوـئـنا
ولاـستـحـلـ رـجـالـ مـسـلـمـونـ دـمـيـ يـرـونـ أـقـبـعـ مـاـيـأـتـونـهـ حـسـنـاـ

وقول أبي هريرة لقطعم هذا البلعوم ونحن نقول لهم قد أنصفتمونا في تصويبنا في النقر عليكم والتنكيل بكم وقتلکم وصلبکم والشهادة عليکم بأنکم شر الخلق والخليةة وإنکم بلسان الشرع أعداء الله تعالى وأعداء دینه وآبیانه وشريعته والمؤمنين والمؤمنات

وأما زعمکم ان لكم أحوالاً ترضونها عند ربنا كما زعمتم ذلك لعاد
قوم هود ولعيّاد المجل وعياد وذ وسُواع ولفرعون والننصاري وسامر
الفلاسفة وجميع الكفارة فنخن نشهد ان لكم حالاً ليست لتغيركم واما
كونها مرضية لكم مراده لربکم فانتظرواانا متظرون والموعده القيمة ولم
يبق لنا مطلب الا حيلولة بعض شياطين الانس من اعضاء احكام الله
فيکم في بعض البلاد وذلك عنز لنا وقد تمت مطالبتنا واما انيقاد هذه
الحمر لكم فكان انيقادهم وانيقاد اليهود لا يحييکم الدجال الاعدور ونحن على
رأس ألف سنة وقاربنا المائة بعده من وقت نبينا صلی الله عليه وسلم
فإن كان وقته قد آن فقد وطأتم له والذى أعاذنا من فنتكم يعيذنا من
فتنته ، الفهم انا نموذ بك من مضلات الفتنة ، ونستنصرك على أعدائك
المضادين لك في كل سنن ، يا أرحم الراحمين ، وياغيات المستغيثين ، انه
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

والحمد لله قد صحت لنا نبوة محمد صلی الله عليه وآلہ وسلم كما صبح
لنا وجوده وآمنا بجمیع ما جاء به بواسطه حجۃ الله علينا وهو المقل الفارق
بیننا وبين غير المکلفین ثم توالت لنا أحواال الصحابة رضي الله عنهم الذين
أنهى الله عليهم ورسوله واضطررنا بخبرة أحواهم لا يجتمعون على الضلاله

ووصل اليانا كتاب ربنا غصاً طرحاً وعرفنا اللغة التي نسبه الله إليها وعلمنا ضرورة نزوله بها وتبعنا طرائقها ووصل اليانا من السنة ما يتم به ديننا كما وعدنا ربانا به قوله «اليوم أكلت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا» ووجدنا الكتاب والسنة وأحوال النبي صل الله عليه وسلم وأقواله ثم أحوال الصحابة متطابقة بعضها يصدق البعض ويثبته وكان أشد شيء عليهم أعني الصحابة ابتداع أي شيء ولو صغر لها أكده الله تعالى عليهم في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من التحذير من البدعة

اللهم أنا نؤمن بك على الحمد الذي ذكرناه من الكتاب والسنة
ونبرأ إليك من ابتداع هؤلاء المبتدعين بخصوصهم ونشهد عليهم بالبدعة
ونبرأ إليك من كل بدعة فما كتبنا مع الشاهدين ونسألك أن تجنبنا من
صغرى الابداع وكبيره وتسلمنا من حقيقه وخطيره، ونستغرك بما لا نعلم
وتوب إليك ونستغرك من جميع الخطايا والذنوب «ربنا لا تزعزع قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب» اللهم هذا جهودنا
على صحفنا، ومبليتنا على قصورنا ، وعندك نياتنا ، وما كان من خير فن
فضلك وب توفيقك ، وما كان من مكر وفتن سوء اختيارنا ، وشئون عثارنا ،
الخير كله ييدك والشر ليس إليك ، وأنت العدل لكل مخوف ، والرجو
لكل مؤمل لا إله الا أنت سبحانه أني كنت من الظالمين ، ثبت قلبي
على دينك ، وتوفي مسلماً وألتحق بالصالحين

(تنبيه)

واعلم ان سبب تحسين الناس لمؤلاء الصالين هو اطراح المقول والكتاب والستة وطريقة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وطريقة علامة هذه الأمة الذين هم كانوا بناء بني اسرائيل فانها طريقة متميزة عن طريقة مؤلاء فان جهالات مؤلاء متقدمة في الفلسفه والمنجمة والسحرة والباطنية وهؤلاء جمعوا تلك الطرائق وضموها اليها وفرعوا وأدرکوا من الضلال مالم يدرك اسلافهم فان القول بوحدة الوجود وهو أكبر ضلاله وجدت في الناس لم ترو فيما علمنا عن سائر الضلال وكذلك مقالات آخر مما ذكرنا وما لم نذكر مما حوتة قتوحات ابن عربي ولا يشك عاقل سبرها أنها تمويهات والذي أظنه ان ابن عربي حين اعتقد ان الله سبحانه يظهر في كل صورة سلط عليه الشيطان وصار يتصور له يقظة ومناما وهو يعتقد انه هو الله سبحانه بناء على الجملة الاولى أو كأنه كما قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب فاختلط عليه الامر واختبط لكن من عرف بمحاربه وأسائليه اضطر الى انه فهو ملبس كسائر الباطنية وهذا على الجملة أشد الناس ضلاله لانه جم ما سمع من الضلالات وزاد ماله يسبقه اليه وبرهاناً على ما نقول ان تعرف كتبه فان الذي يضطر الى ما ذكرنا والحادره حكمة ومن العجب انهم لم يذكروا فيما اطلمنا عليه شبهة لاثبات وحدة الوجود وانما غاية ما يقول ابن عربي لما يعطيه الدليل الواضح ولم يذكر

دليلاً وذلك صنف الباطنية في كتبهم سواءً يعتمدون الإبهام والتسجيح
الالفاظ سمع السكمان

نعم عقد القرزوني في درر الفوائد وغير القرائد باباً في ذكر ألفاظ
من اصطلاحات القوم مفسرة قال وإنما جعله على ذلك كثرة غلط الناس
عليهم وتشكي من الفقهاء وأهل النظر العقلي وقال تطمئنون في كلامهم
وانما يعرف بالذوق فمن ذاقه عرفه كما قال شعراً

من ذاق طعم شراب القوم يدريه

قال ثم وضمو الالفاظ غيره على تلك المانوي الشريفة ثم أخذ يفسرها
ويستدل في بعضها فناقض قوله أنها لا تدرك إلا بالذوق لا بالدليل وإن
لا يدل عليها شيء من الالفاظ غير ما وضموه فلا بد من سابقة العلم بوضمهم
إذ جاء بالالفاظ العربية وزعم أنها توصل إلى تلك المانوي ثم زعم أنهم
 فعلوا ذلك غيره على تلك المانوي خلاف طريقة الانبياء من المبالغة في النصيحة
ثم يقول له كيف يحمل لنا ان نسلم لهم خالقهم الشريعة وتقول من
سجد للصنم أصاب لانه انما سجد لشيء موجود أدركه بحسه ولا موجود
إلا الله تعالى وغيره باق على العدم وأي مناقضة للشرعية أعظم من هذا
والإيمان بما قالوا كفر بحكم الشريعة فكيف يأصلون بالإيمان بالكفر
ثم أخذ يهينه بقوله كيف نظن في أهل الله أولياء الله أهل الكشف أهل
كذا أهل كذا فنقول له نحن مبشر بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم
واخواه الانبياء السابقين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وهذه المقالات
مقالات أعداء الله تعالى في شريعتنا شر الخلق رؤساء الضلال من لم يقتصر
في ضلالاته على نصرانية ولا باطنية ولا ترك كفرا الا صوبه وزاد عليه

فأي شيء ينفعك أن تسميهم أولياء الله أهل الله وهذه صفة سلفكم الباطلية؛
هلا جتنا بشيء من سنة الله التي جاءنا بها على لسان أبنائه من ذر آدم
إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعليهم أجمعين
فيما ذكر مسألة وحدة الوجود فقال ربنا نسمهم بني الذي لا يسل
لهم ما ادعوه أنتم يتقدون ان أعيان اجرام هذا العالم الظاهر ذات الله
تعالى فيجعلهم أسوأ حالاً من الفلاسفة ممن يقول بالتحيز بل من الجبسة
والمشبهة ثم قال في حرف المهزة لأن رتب ذلك على الحروف فنها كذا
ومنها كذا إلى قوله وقولهم أغمض المسائل يعنيون به مسألة الاعيان الثابتة
في قولهم بأنها ما شئت رائحة من الوجود ولا ينبغي لها ذلك لفرد الحق
بالوجود وحده وعنوا بذلك ان الحقائق المسماة بالاعيان الثابتة في اصطلاح
أهل الله تعالى وبالمعنى في اصطلاح الحكماء وبشيء الثابت والمدعوم
الممكن في اصطلاح المتكلمين، هي عند أهل الله باقية على حالها من البطون
وانها ما ظهرت بالوجود ولا تظهر به ابدا لان البطون ذاتي لها وإنما
ظهرت أحكامها بوجود الحق اذ ليس ثم موجود الا الحق وإنما المكنات
باقية على عدمها وهذه اغمض المسائل لا حالة لاته ذوق تنبه عنه
الافهام ، ما دامت متحجبة بذلة أحكام التخيلات والاوهم ، وإنما ينال
بكشف إلهي ، وشهاد حقيقي ، ولهذا فاما ذكر من يفهم هذه المسألة
انما هو من قبل التوصيل الى فهم من كان ذا فطرة سليمة وقيمة مستعدة
لان يصير من أهل الكشف لذلك :

فإذا علمت هذا فاعلم انه لما كان الاس لا يخلو عن أحد قسمين وهو
انه اما ان يقال بأن ما ثم بوجود الا الله كما تقتضيه قاعدة الكشف أو يقال

بأن مع الله موجود آخر لكن الله موجود لذاته والممكناً موجودة به كما تقتضيه قاعدة العقل من جهة نظره وفكره وما ثم أمر زائد على هذين التولين لكن القول الثاني يرجم عند التعقيق إلى الأول لأن الوجود الذي به صارت الممكناً موجودة في زعم صاحب النظر العقلي لا يصح أن يكون ممكناً والا لما أفادها وجوداً لأنها إنما اتفقرت من جهة امكانها فكيف يزول فقرها باتفقارها إلى يمكن أيضاً فلم يبق إلا الموجود الحق الواجب فمن انكشف له هذا وعلم بأن حقيقة الحق لا يصح عليها الانقلاب إلى حقيقة الخلق ولا بالعكس علم أن الحق هو الموجود أولاً وأبداً بلا تبدل وإنما الممكناً أعيان ثابتة أولاً وأبداً بلا تبدل وإنما يظهر الحق بأحكامها وهذا الذي ذكرناه هو ذوق الكمال وببساطه فتى أخبر مخبر من أهل الله تعالى بما يخالف هذا بمحيظة يفهم من كلامه أن الأعيان ظهرت أو وجدت أو أنها ينبغي لها ذلك فاما ذلك يعني أن الوجود الحق ظهر بأحكامها أو أن يكون ذلك القول منه بحسب الأذواق المقيدة ببعض المراتب فافهم ذلك اتهى بمحروفة وكلامه هذا حاصله مؤدي كلامه، وحصل منه كشف عوراتهم ، والانابة ببوارم

وقوله **بالماهية** عند الحكماء وبالمعنى المدوم عند المتكلمين فيه نوع خلط لأن المفهوم كلي وهو المعنى **بالماهية** باصطلاح الفريقيين وفي وجوده خلاف فيترب عليه كونه معمولاً والصحيح أن وجوده في الأعيان الخارجيه إذا أطلق فاما يراد به وجود أشخاصه وأما الكلي فهو وجود في الذهان فقط أي يصح أن يتعلق به العلم وأما الجزئي فوجود في الذهان أيضاً اتفقا كذلك وهل له حالة تسمى ثبوتًا غير تعلق العلم به

وهي مسألة ثبوت الدوافع في العدم ؟ قال بها بعض المترسفة فقط وعليها بنى هؤلاء القائمون بوحدة الوجود وهو واضح في كلام هذا الرجل وغيره حتى حكى الجيلبي كما مخى اختلافه مع ابن عربي هل أخرجت من العدم المحسن الى عالم العلم ثم الى عالم الوجود وقد عرفت ما يريد بوجودها ؟ أم كانت أزلية في عالم العلم ؟ ومفصل دليله الذي ذكره هنا على وحدة الوجود قوله لأن الوجود الذي به صفات المكنات موجودة لا يصح أن يكون ممكنا والا لما افادها وجود الانها اذا افتقرت من جهة امكانها فكيف يزول فقرها بافتقارها الى ممكن أيضا

والجواب ان هذا تلبيس عرض لا يتبين على عاقل لكن الجلأنا اعيان هذه المقلدة لكم الذي أخذ البليس بزمامها الى التكلم على نحو هذا فنقول الناس فربما كان قائل يقول الوجود عين الموجود فصاحب هذا القول يقول معنى وجودها اخراج الباري لما من العدم المحسن الى الوجود ليس الا ، والفريق الثاني يقولون الوجود صفة للموجود ومن معنى الصفات مفهوم يتبع الذات لا يستقبل بالمفهومية ولا يقصد الا بما فالباري تعالى جمل الجزئيات المعلومة الثابتة في الاذهان ثابتة في الخارج أي اخرجها من العدم الى الوجود كما قال الاولون ولا زرید بالصفة الا حالة ثبتت للشيء وتعاقب عليه كقولنا احترك وسكن ونحو ذلك والمعتزلية القائل بتبوتها في العدم ان تتحقق معه خلاف لانه قد اول سراديم بالوجود النبهني يقول معنى اوجدها اخرجها من العدم الى الوجود اي اكسها الصفة فلا افتقار عند الجميع الى الواجب القديم ولا يلزم من اتصافها بالوجود استثناء مطلقا لانها عند الجميع مفتقرة في كل لحظة وطرفة ومن كل وجه

الى القديم الواجب ونظيره الطفل يخرج من بطن أمه لا يتصرف
بمعنى البة ثم يرزقه الله ملائكة كبيرة ولا يلزم منه الغنى المطاف لأنه
لا يتحقق الا الواجب الذي وأما قولكم إن الممكن لا يزال ممكناً فذلك
نقول لكن مفهوم الامكان ان الممكن ما لا يجب له أحداً طرفيين الوجود
والعدم بل يجوز ان عليه فيحوله القديم الواجب القادر الى أيهما شاء مرة
بعد أخرى الى أبد الآدين لا ينفك عن الجواز وأنتم توجبون له
العدم فتجعلونه من قبل الواجب عدمه
وحاصله ان الشيء اما واجب الوجود وهو منحصر في الله تعالى
واما واجب العدم كشريك البارئ وغيره من الحالات واما ممكناً جائز
عليه الوجود والعدم فأنتم أثبتتم هذا القسم لفظاً وتقييموه معنى ورجعتم
بـه الى أحد القسمين

فقد استبان لك أنها الناظر مراد هؤلاء المخدولين الباطنية الملبيسين
وان استنادهم وذهبهم الى هذه المقالة السوائية بمجرد الرزنة ولا يستند
عاقل الى مثل ما ذكر هذا الاحق وكلام ابن عربى كما ذكرنا من قوله
كما يعطيه الدليل الواضح لأنّه عريق في فنه من التلبيس وهذا المسكين
فيه نوع به لا يخفى على من طالع كلامه فأفتشى سرّ القوم^(١)
ولقد لمحت بطفلة ميالة بلهاء تطلعني على أسرارها

ونظرت في كلام الجامي في أوائل شرح نقش الفصوص والفقش لابن
عربى أيضاً ومن فيضه كلام الجامي ومحصله أنك تنظر الى الوجود من

(١) يرى المصنف ان ابن عربى لم يفتش سرهم ولكن شيخنا قال انه فضحهم

حيث مطلقة فلا تعدد فيه كسائر المطلقات وتضم اليه مقدمة ان الوجود عين الوجود فالوجود واحد لكنه من حيث اشرافه على المكنات القابلة وسريانه فيها أعني الوجود يتعدد بالنسبة اليها ويحكم عليها بمجمل ما يحكم عليه من انه عين الوجود ، والتزفيه اما هو بالنظر الى جهة الوحدة واما بالنظر الى جهة الكثرة فلا فالذوات المكنته لازمة البطون لا تظهر فان اطلق عليها وصف فعل التجوز والوصف في الحقيقة للتحقق وجوده حتى وصف الخلقي فهو خالق وخلق قولي هذا فالمراد بالوجود ما يتم الحقيقى والمقلى اي الموجود عقلا فقط كالنسب والخيالى والمثالى والروحانى والجسمانى ويسمون هذه المراد بوازن أيضا وحقيقة البارى تعالى يجمعها جميعا

هذا ما نحصل من كلامه ومعناه يحصل من الفتوحات اما الكلام ان هذا اورده على جهة الاستدلال على هذا المذهب المتناقض ومن له مسكة من عقل لا يخفي عليه انه جهل بلين فان المطلقات لا وجود لها وجودا متحققا بالمعنى المراد باللغة فانه الذي يترتب عليه سائر الاحكام ولم يستند الابناء عليهم الصلاة والسلام ولا العقل الى المطلقات شيئا وعلى الجلة لهذا القدر الذي ذكره هو أعم العام فحكمهم بأن المسمى الله ربنا خالق السموات والارض وسائر اسمائه الحسنى هو ذلك المعنى مخالفة للمسلمين في مسماه والمسلمون يقولون مسماه اخص بما ذكرتم قد تميز لنا وعقلياته بقدر ما تقوم به الحجة علينا فيما طلب منا وطلبنا وما ذكرتموه كفر بذلك الذي آمنا به وإثبات الالوهية لمعنى سواء، اللهم آمن

٦٢ – العلم الشامخ

الكافر علية المذاهب الاربعة لاهل الوحدة
ونحن ندين به كل شريرك ، ونبرأنا اليه من هذا الكفر البواح ، وحسبنا الله
ونعم الوكيل

فالحاصل ان طريقتهم هذه وطريقة الشراثم لا يشك في تنافيها
عاقل ولا يمكن التأويل لهم كما لم يت AOL للباطنية والنصارى وال فلاسفة
الا من كان منهم وهؤلاء قالوا بمقالة أولئك وزادوا عليهم ولكن الانكار
عليهم اليوم لا يمكن الا بهذه الاساطير في جسم بلاد المذاهب الاربعة
الراعنين انهم على السنة وقد اطرحوا قول ائتهم المتقدمين والمتاخرين ،
لقول هؤلاء المحدثين ، فهم في المعنى منسوبون اليهم لا الى أولئك الائمة
المدهاة ، وهؤلاء المفرورون صاروا يرفرون هؤلاء الشياطين ، على أولئك
الائمة المدادين ، ولا اعظم من هذه الطامة في الدين ، نسأل الله تعالى
رفعها بما عود هذه الامة ووعدها من بعث من يجدد لها دينها فهذا القرن
الذى نحن فيه قد بلغ الجهل فيه الى ما ترى واستمع شيئاً مما قاله المتقدمون
في هؤلاء ان كان لا يفنيك المقال عن قل ، وهو مذهب من قال
يعرف الحق بالرجال ،

قال العلامة التقى الفاسي رحمه الله تعالى في العقد المبين في ترجمة ابن
عربي : وقد بين الشيخ تقى الدين ابن تيمية الحنبلي شيئاً من حال الطائفة
القائلين بالوحدة وحال ابن عربي منهم بالخصوص وبين بعض ما في كلامه
من الكفر وواقفه على تكفيه لذلك جماعة من أعيان علماء عصره من
الشافعية والمالكية والخانبلية لما سئلوا عن ذلك ونص السؤال
ما يقول السادة العلماء في كتاب بين أظهر الناس زعم منصفه انه

وضعه وأخرجه لناس باذن النبي صلى الله عليه وسلم في منام زعم انه رأه
وأكثرا كتابه ضد لما أنزل الله من كتبه المنزلة وعكس لما قاله أنبياؤه
فيما قال فيه ان آدم إنما سمي انسانا لأنه من الحق بعزلة انسان العين الذي
يكون به النظر ، وقال في موضع آخر ان الحق المزدوج هو الخلق المشبه ،
وقال في قوم نوح انهم لو تركوا عبادتهم لود وسواع ويفوت ويعوق
بلهلو من الحق أكثر مما ترکوا ، ثم قال ان للحق في كل معبود وجها
يعرفه من يعرفه ويجهله من يجهله فالعالم يعلم من عبد ، وفي أي صورة
ظهر حين عبد ، وان التفريق والكثرة كالاعضاء في الصورة المحسوسة
ثم قال في قوم هود انهم حصلوا في عين القرب فزال بعد فزال به حر
جهنم في حقهم فقازوا بنعيم القرب من الاستحقاق فما أعطاهم هذا الذوق
المزيد من جهة الملة وإنما استحقته حقائقهم من أعمالهم التي كانوا عليها
وكانوا على صراط مستقيم ، ثم أنكر فيه حكم الوعيد في حق من حقت
عليهم كلية العذاب من سائر العبيد فعل يكفر من يصده في ذلك أو يرضي
به منه أم لا وهل يأثم سامعه اذا كان بالغاً عاقلاً ولم ينكره بسانه أو
بقلبها أم لا ؟ أقولنا

أجاب ابن تيمية : الحمد لله رب العالمين ، هذه الكلمات المذكورة
المذكورة كل كلمة منها من الكفر الذي لازم في بين أهل الملل من المسلمين
واليهود والنصارى فضلا عن كونه كفرا في شريعة الاسلام فان قول القائل
ان آدم للحق بعزلة انسان العين من العين الذي يكون به النظر يقتضي ان
آدم جزء من الحق تعالى ونقدس وبهض وانه أفضل اجزاءه وابعده وهذا
هو حقيقة مذهب هؤلاء القوم وهو معروف من أقوالهم - ثم قال -

وصاحب هذا الكتاب الذي هو فصوص الحكم وأمثاله مثل صاحبه الصدر القونوي والتلميسي وابن سبعين والشنبيري واتباعهم مذهبهم الذي هم عليه ان الوجود واحد ويسمون **أهل وحدة الوجود** ويدعون التحقيق والعرفان وهم يجعلون وجود الخالق عين وجود الخلوقات فكل ما يتصرف به الخلوقات من حسن وقبح ومدح وذم اما المتصف به عندم عين الخالق (قال) وبكيفك بكتير ان من أخفّ أقوالهم ان فرعون مات مؤمنا بريئا من الذنب كما قال يعني ابن عربي وكان موسى قرة عين لفرعون بالبيان الذي أعطاه الله عند الفرق قبضه طاهر امطهرا ليس فيه شيء من الخبر قبل ان يكتب عليه شيء من الآثام والاسلام يجب ما قبله . وقد علم بالاضطرار من دين **أهل الملل المسلمين واليهود والنصارى** ان فرعون من **أكفر الخلق** فاذا جاؤا الى اعظم عدو لله من الانس والجن او من هو من اعظم اعدائه وجعلوه مصيبة محققا فيها كفره به الله علم ان ما قالوه اعظم من كفر اليهود والنصارى فكيف بسائر مقالاتهم وقد اتفق سلف الامة وأتمتها على ان الخالق تعالى بائن عن خلوقاته ليس في ذاته شيء من خلوقاته ولا في خلوقاته شيء من ذاته والساف والآئمة كفروا بالجمية لما قالوا انه حال في كل مكان فكان مما انكروه عليهم انه كيف يكون في البطون والخشوش والاخذية تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فكيف من جعله نفس وجود البطون والخشوش والاخذية والنجاسات والاذدار

ثم قال ولما قرأوا هذا الكتاب المذكور على افضل متأخرتهم قال له قائل ان هذا الكتاب يخالف القرآن فقال القرآن كله شرك وانا التوحيد

في كلامنا هذا يعني ان القرآن يفرق بين العبد والرب وحقيقة التوحيد عندم ان الرب هو العبد ، فقال له قائل فلأي فرق بين زوجي وبنني قال لا فرق لكن هؤلاء المحبوبون قالوا حرام فقلنا حرام عليكم ثم قال بعد كلام طويل حذفه لطوله وهذه الفتوى لا تتحمل بسط كلام هؤلاء وبيان كفرهم وإلحادهم فائهم من جنس القرامطة الباطنية الاسماعيلية الذين كانوا أكفر من اليهود والنصارى وإن قولهم يتضمن الكفر بمجسم الكتب والرسل كما قال الشيخ ابراهيم الجعبري لما اجتمع بين عربي صاحب هذا الكتاب قال رأيته شيخاً نجساً يكذب بكل كتاب أنزل الله تعالى وبكل نبيٍّ أرسله . وقال الفقيه أبو محمد بن عبد السلام لما قدم القاهرة وسألوه عن ابن عربي فقال هو شيخ سوء مقبوح يقول بقدم العالم ولا يحرم فرجاً فقوله بقدم العالم كفر فكفره الفقيه أبو محمد بذلك ولم يكن بعد ظهر من قوله ان العالم هو الله وإن العالم صورة الله تعالى وهوية الله تعالى فان هذا أعظم من كفر القاتلين بقدم العالم الذين يثبتون واجب الوجود ويقولون انه صدر عنده الوجود الممكن وقال عنه من عاينه من الشيوخ انه كان كذاباً مفترياً وفي كتبه مثل الفتوحات المكية وأمثالها من الاكاذيب مالا يخفى على ليسب ثم قال ولم أصف ضمير ما يذهب منه من الكفر ولكن هؤلاء التبس أمرهم على من لا يعرف حالمهم كما التبس أمر القرامطة الباطنية لما ادعوا انهم فاطميون واتسبو الى التشيم فصار المتشيعون مائتين اليهم غير عالين يباطنون كفرهم ولهذا كان من مال اليهم أحد رجلين إما زنديقاً منافقاً أو جاهلاً ضالاً ومهكذا هؤلاء الأتحادية فروعهم أنثمة كفر ويجب

قتلهم ولا تقبل توبه أحد منهم اذا أخذ قبل التوبة فانه من أعظم الزنادقة الذين يظهرون الاسلام وييطنون الكفر وهم الذين يهمون قولهم ومخالفتهم لدين الاسلام ويجب عقوبته كل من اتسب اليهم أو ذب عنهم أو أثني عليهم أو عظم كتبهم أو عرف بمساعدتهم ومعاونتهم أو كره الكلام فيهم بل يجب عقوبته كل من عرف حالمهم ولم يعاون على القيام عليهم فان القيام على هؤلاء من أعظم الواجبات لأنهم أفسدوا العقول والاديان على خلق من المشائخ والعلماء والملوك والامراء وهم يسعون في الارض فساداً ويصدون عن سبيل الله تعالى فضررهم في الدين أعظم من ضرر من يفسد على المسلمين دنياهم ويترك دينهم وكقطع الطريق وكانتار الذين يأخذون منهم الاموال ويفرون لهم دينهم ، ولا يسترين بهم من لا يعرفهم فضلهم وفضلاهم أطم وأعظم من ان يوصف . ثم قال ومن كان يحسن الفتن بدم وادعى انه لم يعرف حالمهم عُرف حالمهم فان لم يباينهم ويظهر لهم الانكار والا اخلق بهم وجعل منهم وأما من قال لتكلاتهم تأويل يوافق الشرعية فانه من دوسهم وأنتمهم فانه ان كان ذكياً يعرف كذب نفسه فيما قال وان كان معتقداً لها ظاهراً او باطناً فهو أكفر من النصارى اتهى باختصار

وأجاب القاضي بدر الدين بن جاعة فقال هذه الفصول المذكورة وما أشبهها من هذا الباب بدعة وضلاله ومنكر وجهالة لا يصنف اليها ولا يرجع عليها نعم قال وحاشا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ياذن في المنام بما يخالف ويimanد الاسلام بل ذلك من وسواس الشيطان ومحبته وتلاعبه برأسه وفتنته وقوله في آدم انه انسان العين تشبيه الله

تمالى بخليقه وكذلك قوله الحق المزه هو الخلق المشبه ان اراد بالحق رب العالمين فقد صرّح بالتشبيه وتنالى فيه وأما انكاره ما ورد في الكتاب والسنة من الوعيد ، فهو كافر به عند علماء أهل التوحيد ، وكذا قوله في قوم نوح وهو لغو باطل مردود واعدام ذلك وما شابه هذه الابواب ، من نسخ هذا الكتاب ، من أوضح طرق الصواب ، فانها ألفاظ مزورة ، وعبارة عن معان غير محققة ، واحدات في الدين ما ليس منه خكه رده والاعراض عنه اتعى باختصار

وأجاب القاضي سعد الدين الحارني قاضي الخانبة بالقاهرة : الحمد لله ما ذكر من الكلام المناسب الى الكتاب المذكور يتضمن الكفر ومن صدق به فقد تضمن تصديقه بما هو كفر يجب في ذلك الرجوع عنه والتلفظ بالشهادتين عنده وحق على كل من سمع ذلك انكاره ويجب عزو ذلك وما كان مثله وقربا منه من هذا الكتاب ولا يترك بحث يطلع عليه فان في ذلك ضررا عظيما على من لم يستعجم الايمان في قلبه وربما كان في الكتاب تمويهات وعبارات ممزخرفة واسارات الى ذلك لا يعرفها كل أحد فيعظم الفردر وكل هذه التمويهات ضلالات وزندقة والحق انما هو في اتباع كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقول القائل انه أخرج الكتاب باذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء رآه فكذب منه على رؤياه للنبي صلى الله عليه وسلم

وأجاب الخطيب شمس الدين محمد بن يوسف الجزرى الشافىي : الحمد لله ، قوله فان آدم اذا سمى انسانا تشبيه وكذب باطل وحكمه بصحة عبادة قوم نوح للاصنام كفر لا يقر قائله عليه وقوله ان الحق المزه

هو الخلق المشبه كلام باطل متناقض وهو كفر وقوله في قوم هود انهم
حصلوا في عين القرب افترا على الله تعالى ورد لقوله فيهم وقوله زال
البعد وصيروة جهنم في حقهم نعماً كذب وتسكديب للشراطع بل الحق
ما أخبر الله تعالى من بقائهم في العذاب وأمان يصدقه فيما قاله لعلمه بما قال
فكمه حكمه من التضليل والتفكير ان كان عالماً وان كان ممن لا علم له فان
قال ذلك جهلاً عرف بحقيقة ذلك وينجذب تعليمه وردعه عنه منها أمكن ،
وانكاره الوعيد في حق سائر العبيد كذب ورد لاجماع المسلمين فقد
دللت الشريعة دلالة ناطقة ان لا بد من عذاب طائفية من عصاة
المؤمنين ومنكر ذلك يكفر عصمنا الله من سوء الاعتقاد وانكار المقاد
والله أعلم انتهى

وأجاب القاضي زين الدين الكتّاني الشافعى مدرس الفخرية
والمنصورية بالقاهرة : الله الموفق زعم المذكور ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أذن له في وضع الكتاب المذكور كذب منه على
النبي صلى الله عليه وسلم فأن الله تعالى بعث النبي صلى الله عليه وسلم
هادياً وداعياً إلى الله تعالى باذنه وسرأجاً منيراً هذا في هذه الدار فكيف
أحواله في دار الحق وأما قوله في آدم فكذب من جهة الاسم وكفر
من جهة المعنى ان أراد الحق مالك الملك الغنى عن الماليين وأما قوله الحق
هو الخلق فهو قول معتقد الوحدة وهو قول كافأ قال المجانين بل أسف
منه للعلم الضروري بأن الصائم غير المصنوع وأما قوله « إن التفرق
والكثرة » فهذا قول القائلين بالوحدة أيضاً الذين ظاهرون كلامهم لا يعتقدونه
عاقل فأن أجلى الضروريات كون كل يعلم أن غيره ليس هو وأنه ليس هو

غيره وقوله في قوم هود كفر لأن الله تعالى أخبر في القرآن عن عادٍ
 أنهم كفروا بربهم والكافار ليسوا على صراط مستقيم فالقول بأنهم كانوا
 عليه تكذيب بصربيح القرآن وانكار الوعيد في حق من حلت عليه
 الكلمة من تحقيق الوعيد في القرآن تكذيب للقرآن فهو كفر أيضاً
 ومن صدق المذكور في هذه الأمور أو بعضها مما هو كفر يكفر ويأثم
 من سمعه ولم ينكر إذا كان مكلفاً وإن رضي به كفر والحالة هذه اتهى
 وأجاب الشيخ نور الدين البكري الشافعي: الحمد لله رب العالمين من
 رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقد رأه حقاً إذا كان أئمّة شخص
 بتصنيف ابتدع فيه وأحمد في الحقائق الشرعية وظهر فيه أن مفسدته
 أكبر من مصلحته تتحقق بذلك كذبه فيما أخبر به في رؤياه النبي صلى
 الله عليه وسلم أنه أمره بذلك الكتاب وأذن له فيه فأن النبي صلى الله
 عليه وأله وسلم لا يقول إلا الحق في اليقظة والمنام وأحسن أحوال من
 قال أنه رأه في مثل تلك الحالة وأنه أمره أو أذن له في مثل هذا التصنيف
 إن يكون قد سمع من النبي صلى الله عليه وأله وسلم كلاماً فمه على
 خلاف المراد وقع له غلط بطريق آخر هذا في تصنيف ظاهر الغلط
 والفساد وأما في تصنيف يذكر فيه هذه الأقوال المتقدمة في الاستفتاء
 ويكون المراد بها ظاهرها فاصاحبها أعن وأقيق من أن يتاول له ذلك
 بل هو كاذب فاجر كافر في القول والاعتقاد ظاهرأ وباطناً وإن كان
 قاتلها لم يرد ظاهرها فهو كافر به قوله صالح بجهله ولا يعذر في تأويله لتلك
 الالفاظ إلا أن يكون جاهلاً جهلاً تماماً عاماً ولم يعذر من جهله بمحضيته

٤٩٨ فتوى شرف الدين الزواوى في كفر ابن عربى وأهل الوحدة

لعدم مراجعته الطباء والتصانيف على الوجه الواجب من المعرفة في حق من يخوض في أمر الوسل ومتبعهم أشني معرفة الادب في التغيرات على ان في هذه الالفاظ ما يتعدى أو ما يتسرى تأويله أو كاها كذلك

اتهى باختصار

وأجاب الشيخ شرف الدين عيسى الزواوى المالكى الحمد لله وحده
أما هذا التصنيف الذي هو ضد لما أنزل الله تعالى عز وجل في كتبه
المنزلة وضد أقوال الانبياء المرسلة فهو افتراه على الله وافتراه على
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (نَّمَّ قَالَ) وما تضمنه هذا التصنيف
من المذيان والكفر والبهتان فكله تلبيس وضلال وتحريف وتبديل
ومن صدق بذلك أو اعتقاد صحته كان كافراً ماحداً صاداعن سبيل الله تعالى
مخالفاً لما رسول الله صلى الله عليه وسلم ملحداً في آيات الله مبدلاً لكلمات
الله زنديقاً فيقتل متى ظهر عليه ولا تقبل توبته ان تاب لا لأن حقيقة توبته
لا تعرف - نَّمَّ قَالَ - فيقتل مثل هؤلاء ويراح المسلمون من شرهم وافشاء
الفساد بينهم في دينهم وهؤلاء قوم يسمون الباطنية لم يزروا من قديم
الزمان ضلالاً في الامة، معروفين بالخروج من الملة، يقتلون متى ظهر عليهم
وينفون من الارض متى اتھوا بذلك ولم يثبت عليهم ، وعادتهم التصلح
والتدین وادعاء التحقیق ، وهم على أسوأ طریق ، فالخذر كل الخذر منهم
فأنهم أعداء الله وشر من اليهود والنصارى لأنهم قوم لادين لهم يتبعونه
ولا رب يعبدونه ، وواجب على كل من ظهر على أحد منهم ان ينهي أمره
إلى ولاة المساجدين ليحكموا فيه بحكم الله تعالى - نَّمَّ قال فمن لم يقدر على ذلك
غيره بلسانه وبين للناس بطلان مذهبهم وشر طويتهم ونبه عليهم بقوله

مها قدر وحدر منهم مها استطاع ومن عجز عن ذلك غير بقلبه وهو أضعف الراتب . ويجب على من ول الامر اذا سمع بمثل هذا التصنيف البحث عنه وجمع نسخه حيث وجدها واحراقها وادب من اتهم بهذا المذهب أو نسب اليه أو عرف به على قدر قوة التهمة عليه اذا لم يثبت عليه حتى يعرف الله الناس ويحذر ووه والله ولئن المهدى به فهو فضلها اتهى باختصار وهذا السؤال أظنه كان في العشر الاول في آخر القرن الثامن في دولة الملك الظاهر بر فوق صاحب الدبلوم المصرية والشامية وأجاب عليه جماعة من المعتبرين من أرباب المذاهب بان الكلام المسئول عنه كفر و منهم مولانا شيخ الاسلام سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان ابن البلقيني الشافعي أحد المجتهدین في مذهبہ ومن طبق ذکرہ الارض علیا . وقد سمعت صاحبنا الحافظ الحجۃ القاضی شہاب الدین أبو الفضل احمد بن حجر الشافعی وهو الآن المشار اليه بالتقدم في علم الحديث أتمع الله بحیاته يقول انه ذکر مولانا شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني شیء من کلام ابن عریی المشکل وسئل عن ابن عربی فقال له شیخنا البلقینی هو کافر وقد سئل عن شیء من کلامه شیخنا العلامہ ابو عبد الله محمد ابن عرفة الورعمی التونسي المالکی علم افريقيہ في المغرب فقال ما معناه من نسب اليه هذا الكلام لا يشك مسلم منصف في نفسه وضلاله وزندقته

وسائل عنه شيخنا الإمام البارع قاضي الجماعة بالديار المصرية أبو زيد عبد الرحمن بن محمد المعروف بابن خلدون الحضرمي المالكي فقال أعلم أرشدنا الله وإياك للصواب ، وكفانا شر البدع والضلال ، إن طريق المتصوفة

منحصر في طريقتين الطريقة الأولى وهي طريقة السنة طريقة سلفهم الجازية على الكتاب والسنّة والاقتداء بالسلف الصالح من الصحابة والتابعين والطريقة الثانية وهي مشوبة بالبدع وهي طريقة قوم من المتأخرین يحملون الطريقة الأولى وسيلة إلى كشف حجاب الحسن لأنّها من نتائجها ومن هؤلاء ابن عربي وابن سبعين وابن برجان وأتباعهم من سلك طريقهم ودان بخاتتهم ولم يتأليف كثيرة يتداولونها مشحونة من صريح الكفر ومستوجب البدع وتأويل الظواهر لذلك على أبعد الوجوه وأقبحها مما يستغرب الناظر فيه نسبتها إلى الله أو عدتها في الشريعة ثم قال وليس ثنا أحد على هؤلاء حجة للقول بفضله ولو بلغ المتن ما عسى أن يبلغ من الفضل لأن الكتاب والسنّة أبلغ فضلاً وشهادة من كل أحد ثم قال وأما حكم هذه الكتب المتضمنة لتلك المقاديد المضلة وما يوجد من نسخها بأيدي الناس مثل الفصوص والقوتوحات لابن عربي واليد لابن سبعين وخلم التعلين لابن قسي وعين اليقين لابن برجان وما أجرد الكثير من شعر ابن الفارض والغريف التلمساني وأمثالها أن يلحق بهذه الكتب وكذا شرح ابن الفرغاني لقصيدة الثانية من نظم ابن الفارض فالحكم في هذه الكتب وأمثالها إذهاب أعيانها متى وجدت بالتحرير بانتار والفسيل بالماء حتى ينبعي أثر الكتابة لما في ذلك من المصلحة العامة في الدين بمحو المقاديد المضلة فيتعين على ولی الأمر إحراق هذه الكتب دفعاً للمفسدة العامة ويتعين على من كانت عنده التمكين منها للحرق والا فيزعها منه ولی الأمر ويؤدبه على معارضته في منه بالآن ولی الأمر لا يعارض في المصالح العامة انتهى باختصار

وقوله ليس ثناء أحد على مؤلاء حجة إنما ذكره لأن في السؤال الذي أجاب عنه « وهل ثناء الشيخ أبي الحسن الشاذلي إن صع حجة تنهض على فضل مصنف هذا الكتاب يعني الفصوص لابن عربي فيلتمنس له أحسن الخارج أولاً »

أنبثت عن الاديب المؤرخ صلاح الدين خليل بن أبيك الصدقي قال سمعت أبا الفتح ابن سيد الناس يقول سمعت ابن دقيق العيد يقول سألت ابن عبد السلام عن ابن عربي فقال شيخ سوء كذاب يقول بقدم العالم ولا يحزم فرجا اتهى ووجدت بخط الحافظ أبي الفتح بن سيد الناس وأنا باني عنه غير واحد سمعت الشيخ الامام الحافظ الواهد العلامه أبا الفتح بن وهب القشيري يقول سمعت شيخنا الامام أبا محمد بن عبد السلام وجرى ذكر أبي عبد الله محمد بن عربي فقال شيخ سوء كذاب قلت له وكذاب أيضاً قال نعم اتهى ولا يعارض هذا ما حكاه الشيخ عبد الله ابن أسعد اليافعي في كتابه الارشاد والتطريز انه قال سمعت ان الشيخ الامام عن الدين بن عبد السلام كان يطعن في ابن عربي ويقول هو زنديق فقال له يوماً بعض أصحابنا أريد ان تربني القطب فأشار الى ابن عربي وقال هاذاك هو قليل له وأنت تطعن فيه فقال حتى أصون ظاهر الشرع ^(١) اتهى لأن ما حكاه اليافعي بنير اسنادو حكمه الطرح والعمل بما صاح اسناده في ذمه وأظن ظناً قوياً ان هذه الحكاية من اتحال غلة

(١) ما يدرينا ان سلطان العلماء العز بن عبد السلام سماه القطب على اصطلاحهم وأنه لا يمتد بهذا الاصطلاح ولا بأهله . واذا كان صون الشرعية يتوقف على الفتوى بنزدتهم فلماذا ينكر ذلك أهل هذا الشرع الظاهر كابن حجر المسمعي ومقديره

التصوفة المعتقدين لابن عربى فانتشرت حتى نقلت الى اهل الخير فللمذاهب
بسلامة صدر وكان اليافعي سليم الصدر
وذكره الذهبي في الميزان فقال صنف التصانيف في تصوف الفلاسفة
وأهل الوحدة وقال أشياء منكرة عندها طائفة من العلماء مروقاً وزندقة
وعدتها طائفة من العلماء من اشارات العارفين ورموز السالكين وعدتها
طائفة من متشابه القول وان ظاهرها كفر وضلالة وباطئها حق وعرفان
وانه صحيح في نفسه كبير القدر وآخرون يقولون قد قال هذا الكفر
والضلالة والظاهر عندهم من حاله انه رجم وأناب الى الله تعالى فأنه كان
عالماً بالأئم وألسنهم قوي الشاركة في العلوم ، وقولي (من ثمة كلام
الذهبى) أنا فيه انه يجوز ان يكون من أولياء الله تعالى الذين اجتنبوا
الحق الى جنابه عند الموت وختم له بالحسنى وأما كلامه فمن عرفة وفهمه
على قواعد الاتحادية وعلم بخط القوم وجمع بين أطراف عباراته - تبين
له الحق في خلاف قوله - وكذلك من أمعن النظر في فصوص الحكم
وأنتم التأمل لاح له الموجب فأن الذي اذا تأمل في تلك الأقوال والنظائر
والاشبه فهو أحد رجالين إما من الاتحادية في الباطن وإما من المؤمنين
الذين يعدون ان أهل هذه النحل من أركان الكفرة انتهى
وقال في تاريخ الاسلام « هذا الرجل كان قد تصوف فانعزل وجاء
وسهر وفتح عليه بأشياء امتزجت بعلم الخيال والنظارات وال فكرة
واستحكم ذلك حتى شاهد بقوة الخيال أشياء ظنها موجودة في الخارج
وسمع من طيش دماغه خطاباً اعتقاده من الله ولا وجود لذلك أبداً
في الخارج حتى انه قال لم يكن الحق أوقفني على ما سطره لي في توقيع

ولابي أمور العالم حتى أعلمني بأنني خاتم الولاية الحمدية بمدينة فاس سنة
خمس وتسعين فلما كان ليلة الخميس في سنة ملائين وستمائة أوقفني الحق
على التوقيع بورقة يضاء فرسمته بنصه هذا توقيع المحيى كريم من الرءوف
الرحيم الى فلان وقد أجزل له رفده، وما خينا قصده، فلينهض الى ما فوض
اليه ولا تشنله الولاية عن الم foul بين يدينا شهرا شهرا الى انتقامه
العمر انتهى

« وهذا الكلام عليه مؤاخذات لانه ان كان المراد به انه خاتم
الولاية الحمدية كما ان نبينا محمد اصل الله عليه وآله وسلم خاتم الانبياء
فليس ب صحيح لوجود كثير من أولياء الله في عصره وبعده وان كان
المراد انه خاتم الاولياء بمدينة فاس فهو غير صحيح أيضا لوجود الاولياء
بها بعده . وسئل عنه شيخنا الملاحة الحافظ المفتى المصنف أبو زرعة
أحمد بن شيخنا الحافظ العراقي الشافعي رحمه الله تعالى فقال لاشك في ذلك
اشتمال الفصوص المشهورة على الكفر الصریح الذي لا يشك فيه وكذلك
فتواهاته المكية فان صاحب صدور ذلك عنه واستمر عليه الى وفاته فهو
كافر يخالد في النار بلا شك . وقد صاح عندي عن الحافظ كمال الدين الزي
انه نقل من خطه في تفسير قوله تعالى « ان الذين كفروا سواء عليهم
أنذرتهم أم لم تنذرهم » كلاما ينبو عنه السمع ويقتضي الكفر وبعض
كلماته لا يكفي تأويلها والذي يكفي تأويله منها كيف يصار اليه مع
مرجوحة التأويل فالحكم انا يترب على الظاهر وقد يلغى عن الشيخ
علاه الدين القووني وأدركت أصحابه انه قال في مثل ذلك انا يؤرث كلام
المصوّمين وهو كما قال وينبني ان لا يحكم على ابن عربى نفسه بشيء

فاني لست على يقين من صدور هذا الكلام منه ولا من استعراوه
عليه الى وفاته ولكن حكم على هذا الكلام انه كفر « انتهى
وقد صرخ بكفر ابن عربي السراج البلقيني كما تقدم وصرح به أيضا
الامام رضي الدين أبو بكر محمد بن صالح المعروف بابن الخياط والقاضي
شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن علي التاشري الشافعيان وهو ما يقتدى
بها من علماء اليمن في عصرنا ويؤيد ذلك الاجوبة السابقة فلهم واذ لم
يصرحوا باسمه خلا ابن تيمية الا انهم كفروا قائل المقالات المذكورة
في السؤال وابن عربي هو قائلها لانها في كتبه

وأما تفسير قوله «ان الذين كفروا» الآية فقد نقل الحافظ المزي من خطه «ان الذين كفروا» ستروا محبتهم سواء عليهم «أنذرهم ألم تذرهم» استوى عندهم انذارك وعدم انذارك لما جعلنا عندم «لايؤمنون» بك ولا يأخذون عنك ابداً يأخذون عنا «ختم الله على قلوبهم» فلا يمدون الا عنه «وعلى سمعهم» فلا يسمعون الامنه «وعلى ابصارهم غشاوة» فلا يصرون الا منه ولا يلتقطون اليك ولا الى ما عندك بما جعلناه عندم وألقيناه اليهم «ولهم عذاب» من العذوبة «أليم» اتهى

وقد بين شيخنا قاضي المين شرف الدين اسماعيل بن أبي بكر المعروف
بابن المقرى الشافعي عن حال ابن عربي ما لم يتبناه غيره لأن الجماعة من
صوفية زيد أو هوا من ليس له كبير نباهة علو مرتبة ابن عربي ونفي
البيت عن كلامه وذكر ذلك شيخنا ابن المقرى مع شيء من حال الصوفية

المشار اليهم في قصيدة طويلة فقال

الا يا رسول الله غارة ناصر فیورد على حرماته والشعائر

يحيط به الاسلام من يكيده
 فقد حدثت بالمسلمين حوادث
 حوتين كتب حارب الله ربها
 تجاسر فيه ابن العربي واجترا
 فقال بأن الرب والعبد واحد
 وانكر تكليفاً اذ المبدع عند
 وخطأ إلا من يرى الخلق صورة
 وقال تجل الحق في كل صورة
 وانكر ان الله ينفي عن الورى
 كما ظلل في التهليل بهزماً بنيه
 وقال الذي ينفيه عين الذي أنى
 فأفسد معنى ما به الناس اسلموا
 فسبحان رب العرش عما يقوله
 وقال عذاب الله عذب وربنا
 وقال بأن الله لم يعص في الورى
 وقال مراد الله وفق لامره
 وكل امرئ عند المريعن مرتضى
 وقال يوم الكافرون جيدهم
 وما خص بالآيمان فرعون وحده
 فنكتبه يا هذا تكون خير مؤمن

ويرميه من تلبيسه بالنوافر
 كبار المعاشي عندها كالصفائر
 وغرة بها من غر بين الحواضر
 على الله فيها قال كل التجامس
 فربى مربوب بغير تفاصير
 إله وعبد فهو انكار فاجر
 وهوية الله عند التماضر
 تخلل عليها فهي احدى المظاهر
 ويندون عنه لاستواء المقادير
 واثباته مستجهملا للمفاصير
 به مثبتا لا غير عند التجاود
 وألغاه إنما بينات التهار
 اعاديه من أمثال هذى الكبار
 ينسم في نيرانه كل فاجر
 فانم تحتاج لعاف وغافر
 فاكفر الا مطيم الا وامر
 سعيد فما عاص لديه بخاسر
 وقد آمنوا غير المفاجأ المبادر
 لدى موته بل عم كل الكوافر
 والا فصدقه تكون شر كافر

إلى ترك ود أو سواع وناس
على تركها قول الكفور المجاهر
ورد على من قال رد المناكر
من العلم والباري لهم خيرناصر
من الله في الدنيا وفي اليوم الآخر
وابعاده فاعجب له من مكابر
«فأالرب الأعلى» وارتضى كل سامي
وقال لوسى مجده المبادر
ورؤيا ابنه يحتاج تمثيل عابر
يعاملهم الابحث المقادر
لها عابدا من من عصى أمر آمر
وتحريف آيات بسوء تفاسير
ولم يتورط فيه غير محاذير
من الأولياء الأولياء الأكابر
له دونه فاعجب لهذا التنافر
عن الله لا وحيانا بتوصيطة آخر
من التابعية في الأمور الفواهر
لمقداره الأعلى وليس بخافر^(١)
يرى منه أعلى من وجوده وأخر

وأنتي على من لم يجب نوح اذدعا
وسمي جهولا من يطلاع أمره
ولم ير بالطوفان اغراق قومه
وقال بلى قد اغرقو في معارف
كما قال فازت عاد بالقرب واللقاء
وقد أخبر الباري بلعنته لهم
وصدق فرعونا وصحح قوله
وأنتي على فرعون بالعلم والذكا
وقال خليل الله بالذبح واهم
يظلم أهل الكفر والأنبياء لا
ويثنى على الأصنام خيرا ولا يرى
وكم من جرأت على الله فالملا
ولم يبق كفر لم يلبسه حامدا
وقال سياستينا من الصين خاتم
له رتبة فوق النبي ورتبة
فترتبته العليا يقول لا خذه
ورتبته الدنيا يقول لأنه
وقال اتباع المصطفى ليس واضحا
فإن يدك منه لتابع فانه

(١) قوله واضحاً في النسخة الأخرى واصفاً . وقوله بخافر الظاهر انه ليس

لأحمد حتى جاء بهذى المعاذر
على ما يرى من قبح هذى الخبر
بشكاة هذا تستفي في الديه جر
بأنك أنت الختم رب المفاخر
باقاذه في العالمين أوامرى
وكن كل شهر طول عمرك زايري
لدينا. فهل أبصرت يا ابن الاخبار
واجر على غشيان هذى التواطر
وقد ختمت فلبيؤخذون بالا قادر
له بعض تمييز بقلب وناظر
فلا فرق فيما بين بر وفاجر
من الله جاءت فهي وفق المقادير
وأنزل قرآن بهذى الزواجر
بقول عريق في الضلالة حائز
لأقوال هذا الفيلسوف المقادير
وما في فتوحات الشر و الدواائر
مساعر نار قبحت من مساعر
يئنكم بعض الشيوخ المدار
به الجلد إن ينضج يبدل باخر
إذا لم يتوبوا اليوم علم مباشر
بأن عذاب الله ليس بضائع

يرى حال نقصان له في اتباعه
فلا قدس الرحمن شخصا يحبه
وقال بأن الانبياء جميعهم
وقال فقال الله لي بعد مدة
أتاني ابتدا بيضاء سطر ربنا
وقال فلا يشغلك عن ولاية
فرفك أجز لنا وقصدك لم يحب
ما كذب من هذا وأكفر في الورى
فلا تدعوا من صدقوه ولاية
فيما لعباد الله ما ثم ذوجي
اذا كان ذو كفر مطينا كؤمن
كما قال هذا انت كل أوامر
فكم بعثت رسلا وسنت شرائع
ايخلع منكم ربة الدين غافل
ونترك ماجاءت به الرسل من هدى
فيما محسنا ظنا بما في فصوصه
عليكم بدين الله لا تصبحوا أغدا
فليس عذاب الله عذبا كثليما
ولكن أليم مثل ما قال ربنا
غدا يعلمون الصادق القول منها
ويبدو لكم غير الذي يمدونكم

ومن سن علم الباطل المتهائر
فأهلت اغمارا به ~~كالا~~^{باقر}
وما للنبي المصطفى من مآثر
فليس كنور الصبح ظلم الدياجر
فاً آمن في دينه كمخاطر
يمؤمن في بحر من الكفر زاخر
على هديه راحوا بصفة خاسر
بسلامه المقبول عند التجاوز
خواتم سوء غيرها في الخناصر
وقوم مضوا مثل النجوم الزواهر
ولا حلول الحق ذكر لذاكر
لقوم ولـ~~ك~~^{كن} بلغة المسافر
بها خوف رب العرش صوم البوادر
عبوس الحيا قطير المظاهر
قيام لاليهم وصوم المهاجر
 وعد عن دواعي الابداع الكوافر
اتهي باختصار وكثير من هذه المنكرات في كلام ابن عرفي لا سبيل
إلى صحة تأويلا فإذا لا يستقيم اعتقاد أنه من أولياء الله تعالى مع اعتقاد
صدور هذه الكلمات منه الا باعتقاد ان ابن عرفي على خلاف ما صدر
منه أو وجوعه الى ما يعتقد أهل الاسلام ولم يثبت ذلك عنه ولاجل ذلك

ويعكم رب العرش بين محمد
ومن جا بدين مفترى غير دينه
فلا تدعون " المسلمين عن المهدى
ولا توْرُوا غير النبي على النبي
دعوا كل ذي قول لقول محمد
واما رجالات الفصوص فانهم
اذا راح بالريح المبایع احْمَدَا
سيحيى لهم فرعون في دار خلده
ويأيهم الصوفي خف من فصوصه
وخذ نهج سهل والجنيد وصالح
على الشريع كاً وآليس فيهم لوحدة
رجال رأوا ما الدار دار اقامة
فأحياءوا ليلاتهم صلاة ويتروا
مخافة يوم مستطير بشره
فقد نحلت أجسادهم واذابها
أولئك أهل الله فالزم طريقةهم

ذمه للملائكة الاعيان وقتاً بعد وقت واما من أثني عليه فل:flexible كفالة وزهده وإيثاره واجتهاده في العبادة والدم فيه مقدم على المدح وهو من كبه لسانه
سؤال الله المغفرة

وأماما يمحى في النام من نهي ابن عربى لشخص عن اعدام كتبه وكذا
ما يرى في النوم من خصوص عذاب الشخص بسبب ذمه لابن عربى أو لكتبه
 فهو من تخويف الشيطان . وسممت صاحبنا الحافظ الحجة شهاب الدين أحمد
بن علي بن حجر الشافعى يقول جري بيبي وبين بعض العجين لابن عربى
منازعة كثيرة في أمر ابن عربى حتى ثلت منه بسوء مقاله فلم سهل ذلك
بالرجل الماذع فهدى بالشكوى الى السلطان بأمر غير الذي تنازعنا فيه
ليتمب خاطري فقلت له ما للسلطان في هذا مدخل الانوال تباهرل
فقل ان يتباهر اثنان وكان أحدهما كاذبا الا وأصيب فقال باسم الله فقلت
له قل الله ان كان ابن عربى على ضلال فالمعنى بلستك فقال وقلت أنا
الله ان كان ابن عربى على هدى فالمعنى بلستك ، واقتربنا ثم اجتمعنا في
بعض منتزهات مصر في ليلة مقمرة فمال سر على دجل شىء ناعم فانظر
وانتظرنا فقلنا ما وأيننا شيئاً ثم النفس بصره فلم يرشينا . هذا معنى ماحكم
الحافظ اتيتى ما ذكره العلامة الفاسى ملخصا وفيه بعض تصرف

وقد أطانا الكلام مع هؤلاء المبطلين وليسوا أهلاً لأن ينوه
بذلك كرم ويداع شرم وانما كلامهم شعبة من أباطيل السخرة واليونانيين
وأهل الهند والباطنية ونحوهم من الفرق التي أخْلَى الإسلام ذكرهم
ولكنه لما جم هؤلاء فنونا من أباطيل تلك الفرق وزفوه فأخرجوه
في صورة أخرى هش اليه قلوب متشوشة واستحکم اليوم شرهم بحسب

ضفف العلامة كلاما خفي نور العلم ظهرت نارهم فأهلكوا به الجم الفغير
فوجب تغييره بحسب الامكان والذي نقدر عليه هو هذه الاساطير
والاطنان والاختصار بحسب موقع المفسدة وفسوها فان الدواء بحسب
الداء وإنما تداوى المرضي. فهذا هو سبب المبينة حول هذه القاذورات
وكل ذلك الكلام في جحيم هذه الابحاث التي ذكرناها فما ذكرنا الا
ما اعتقدناه منها وكررناه وطولنا بحسب أهميته ولم نز عذرآ في السكوت
عنه لما ذكرنا من أحوال هذا الزمن وأهله ولا نشك أنه لو كان الناس على
مثل أحوال الصعابة لم يكن شيء من هذه الابحاث مساغ وكيف
لا وحاصلها إنما هو الحث على سلوك تلك الطريقة الواضحة ، واتباع الكتاب

والسنة فأنها التجارة الرابحة ، أرجح الله تجارةتنا ورحم غربتنا

اللهم زدنا علما واقعنا بما عالمتنا ولا تنزع عننا صالح ما أعطيتنا ، اللهم
زدنا علما ولا تقصنا ، وأكرمنا ولا تهنا ، واعطنا ولا تحرمنا ، وأعزنا ولا
تنذنا ، وأئننا ولا تؤز علينا ، وارضنا وارض عناء ، وصل وسلم على محمد النبي
الاميّ وعلى أزواجـه أمـهـات المؤـمـنـين وأـهـلـيـتـهـ وـذـرـيـتـهـ وـآـتـهـ الـوـسـيـلـةـ
وـالـفـضـيـلـةـ وـابـعـثـهـ مـقـاماـ مـحـمـودـاـ كـاـوـعـدـتـهـ وـصـلـ عـلـىـ جـمـيـعـ الـأـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـيـنـ
والحمد لله رب العالمين

اتهي ما أودعناه هذه المباحث المسماة « العلم الشافع في ايات الحق
على الآباء والشافع » وبقي أشياء تجول في الصدر وتعرض تحت المذكرات
وخشينا الطول واختباط النسخ فاستخرت الله في الاختصار تم ايات
تلك الزيادات على وجه البساط بحسب مقتضى الحال على نحو التعليق لهذا
الكتاب ليكون لكل منها تعليق بصاحبـهـ شـبـهـ مـقـنـ وـشـرـحـ وـانـ كـاـنـ

المقصد الأُم إثبات الزيادات وسميتها (الارواح النوافخ ، لأنَّا نار إيثار الآباء والماشين) والتوجه إلى الغني الحميد ، وإليه الرغب في المساعدة والتسديد (١)

قال المصنف رحمه الله تعالى فرغ كتبه يوم الخميس سابع عشر شهر ديم القول سنة مائة وثمانين وألف في جبل أبي قبيس فوق الصفا مقابل الحجر من البيت المعمم والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ربنا قبل منا أنك أنت السميع العليم وعلمنا ما جعلنا وبارك على ما علمنا وأجمل أعمالنا خالصة لوجهك الكريم آمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً فيه

قال في الأُم وفرغت من هذه النسخة في بيته الذي فرغ فيه الأصل يوم الأربعاء ثامن يوم من شهر صفر سنة ثلاث ومئة بعد الألف وكان الفراغ من نقل هذه النسخة يوم الخميس ثامن عشر شهر محرم الحرام سنة ١١٦

خاتمة الطبع

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات . وبعد فقد طبع هذا الكتاب عن نسخة نسخت في القدس طلبية في العام الماضي عن نسخة شيخ الإسلام حسن حسني

(١) في النسخة الأخرى زيادة هنا هذا نصها : وإن الفقير إلى الله تعالى صالح المهدى اليانى ثم المكي جامع هذا البحث يسأل من وقف عليه من الإخوان المعاونة على الحير والصلاح بثبيت أو نقص لأن الفرض تمحض الحق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اللازم ل بكل من ذكر عليه

افندى التي جاء بها من المين ، وكان الناشر لها أعمجياً خاءت كثيرة الغلط والتصحيف والتحريف فصحيحها أحد ماتزمي الطبع ووضع عليها بعض الموامش وفي اثناء الطبع وجدت نسخة عند الفاضل الاديب أحمد بك تيمور عصر فاستعانت به المطبعة على التصحيف وقد أفادت كثيراً، على انسها أكثر غلطها وتحريفها من النسخة الاخرى . وهذه النسخة ليس معها الملحق الذي سماه (الارواح النوافع) وليس عليها شيء من الموامش والظاهر أن أكثر الموامش التي نسخت على النسخة الاصلية التي نفاث نسختنا عنها للإمام الشوكاني وربما كان بعضها لغيره من علماء المين ، وزاد عليها مصححنا هوامش أخرى ذيلها بقوله انه مصححه ، وسنعارض النسخة المطبوعة على النسختين ونستخرج منها جدولأً لتصحيح أغلاط الطبع ، وما فات في أول الكتاب من غلط الاصل

أما طبع الارواح النوافع فإذا أحب ملتزموا الطبع طبعه فاننا نشير عند كل مبحث من مباحثه الى عدد الصفحة التي نشر فيها المبحث من هذا الاصل ليسهل إلهاق الفرع بأصله ومراجعة المسائل المسوقة الموضعة هنا عند قراءة شرحها هناك والله الموفق

تم طبعه في ذي الحجة الحرام سنة ١٣٢٨

الارواح النوافخ

لآثار ایثار الآباء والمشايخ

(وهو)

ذيل كتاب العلم الشامخ في ایثار الحق على الآباء والمشايخ
(للعلامة المقبلي)

(ثنية)

قد وضعنا عند كل عبارة من عبارات الاصل التي يتكلم عنها في الروايات رقا
و بينا في الامامش مكان ذلك القول من صفحات الاصل ليرجع اليه بسهولة من شاء
فإن هذه الروايات كالمحاشية لكتاب العلم الشامخ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ، اللهم رب جبرائيل
وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والأرض عالم النسب والشهادة انت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلفوا فيه من الحق
باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم
هذا ما سنبين له مما وعدنا به من زوائد العلم الشانع المسماة بالادواح
النوافع، لآثار ايات الآباء والمشايخ

(قوله) لا إمكان الله سواه^(١) جرى في هذا على مازعمه الرazi من
الايراد واشتغل الناس بحمله وهو ان المقدر اذا لم يدل على خصوصه دليل
قدر عاماً فيجب از يقدر على القاعدة المذكورة لفظ موجود أو نعمه
وانما ينم التوحيد باحالة المساواه لا بقى وجوده ونحوه . وعندى ان الايراد
ليس بذلك لانا نريد بالآله ما أجايناها ضرورة انتهاء المآدفات الى وجوب
وجوده فعلى فرض تنافي واجبين قد تضمن وجوده تعالى احالة الثاني ولو
فرضنا ان ادلة التوحيد لم تدل على تنافي الواجبين بل على ان الواقع وجود
واجب واحد فلو فرض واجب آخر لم يلزم منه محال كان تقدير الوجود

(١) محله في الصفحة ٢ من الاصل

ونحوه كافيا ايضا لانه لو كان غير مستحيل لوجب وجوده لأن وجوده
ان كان بذلك فهو الواجب وان كان بغيره فهو حادث وقد قلنا انه ليس
بوجود داعي قوله لا إله إلا الله فهو مستحيل الوجود فبتقدير «موجود»
على التقديرين يفيد المراد ولو سلمنا ان دليل التوحيد الفقلي أو الشرعي
يفيد تنافي واجبين وان النرض اى يحصل بالاحالة ونفي الاشكان اى
استلزم فرض وجود الثاني محالا لكان في ذلك اى دليل على تقدير
الخاص اى لا الله ممكن قوله ممكن يجري على تقدير المتصاعد للتبليغ
المفروض والمأم للزومه من وجوب وجود الواحد بواسطة فرض تنافي
الواجبين وكان ترك لفظ امكان النسب لكن عبة الاشارة الى البحث
عمل على ذلك كما هو دأب المشفوفين بالبحث

(قوله) مهارات اقدامى التعصب الحى^(١) مقدمة نافحة موعظة بالغة
لا تحتاج الى مقدمة علم ولا تدرب ، ولكن الى مسكة من عقل وانصاف ،
اذلا يخاطب غير العاقل ، ولا يحصل المرء من غير المنصف على حلف ،
ولا يرجى له النلاح ، ولا يُؤهل في البحث منه النجاح ، فمن حقل وانصف
فلينظر الى جسم نبي آدم في القديم والحديث في جميع الارض وللملائكة
الكافرية والمسلحة ثم المذاهب التي هي ممتازة ومترادفة فاذادر كل ذلك
بعد تزييه الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ومن يتحقق بهم من السابعين
والصادفين وقليل ماهم بالنسبة الى اصحاب الخلقة فيجد الناس تبعا للالاف
المألف من الآباء وغيرهم مجرد تقليد بجهوى أو هوى مجرد في العماء
فاينهود النصراني أو يتنصر اليهودي أو يسلم احدهما أو يوجد اللحد أو

(١) أول من ٣ من الاصل

محو ذلك أو يشفع المحنى أو يتحنف الشافي أو يتشيم الناصبي أو الخارجي
أو يقول بالاعزال الجبروي أو بالجبر المعنزي أو نحو ذلك الا في النادر
الملحق بالمعدم ربما يكون الواقع من الالف بل من عشرةآلاف فردا واحدا
ومم ذلك اذا حقق امره يندر في الراجمين ان يخلوا عن دسيسة هو
وغرض غير عرض اتباع الحق واعتراض قصده وغاية ما يخفي ان يتقصى
به ما قبلنا الذين دخلوا في دين الله أفواجا اذا حققت امرهم عامت انه
لانقض بذلك لانهم غير خالين عمما ذكرنا سببا في أول الأسر سببا التابعين
بل وغالب المتبوعين عند من عرف السير وعواند البشر ولو سلم ما ذكر
كانت خارقة مستثنة وهذا القدر الذى ذكرناه لا يحيره بعد صراجمة
النفس في الواقع الذى علمه كل عاقل الا محروم ولا يملك على الله الا
هالك ثم لم يطرح تلك المادة ويتنزه عنها وينبرد ويشمر لدخول البيت
من بابه، فكيف يطمئن في مناظرته ، او يرجي فلاحة ، او يجعل رفيقا
في هذا المهم ، او مساعد او معاضا في هذه المقاصد المهمة ، فانظر في
الرفيق قبل الطريق ، وما لك غير الحق من صديق ، ولا غير التوفيق
من رفيق ، وأصل ذلك كله اخلاص العبودية للذكرى الحليم ، واعتماد
صدق لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

(قوله) وعرض لي سر^(١) اي معنى نفس شأنه أن يسر ويضن به
وهي عبارة سارية وذلك السر الاقتداء بكتاب الله فان المقاصد المهمة
منفرقة فيه بتطويل واختصار وتلوين للعبارات، ومداخل وأساليب مختلفات،
كي لا تزال على ذكر من السامع لتنازع عن الفلاط ، وايضاره عن

بعض السلف وهو سفيان الثوري في كثير ظن انه ليس قيصه مقلوبا فقيل له فهم ان يصلحه ثم ترك وقال قد لبسته ونبيت ذلك لله فلا اغيره وهو يرجع الى صيانت العبادة والمحاذرة عليها من المعارض بعد ان فاز العبد بوقوعها على وجه يرجو قوله

(قوله) فان قلت هل يكفي ^(١) الخ يعني على التفسير ان الذين اولهم اصحابها وذلك لانه ليس في الواقع ادعاء أحد ذلك واما اقتضاه صورة حالم ونحوه « اخسبيتم اذنا خلقناكم عيشا وانكم اليانا لا تترجمون »

(قوله) وبهذا الاعتبار ^(٢) يعني قوله اذ بعض الآيات أبلغ من بعض كلام مشكل لأن المفضل والمفضل عليه بزعمهم كل قد أصاب المخز واستوعب المناسب بلغة المكلمات فان ارادوا كثرة اللطائف في احدها وقتلتها في الآخر فهو ما ذكرناه في اطلاقهم التفصيل على ذلك نظر ^(٣) وقد يقال لا دليل على زور استيعاب اللطائف والمناسبات فيسوع مازعموه وكيف لا ونحن مصرون على بطلان كلام الغزالي « ليس في الامكان ابدع مما كان » وقد بيننا فيما يأتي في هذه الزيادات ان للحكم ان يؤثر في ابتداء فعله أي حكمه راجحة أو مرجوحة أو مساوية لأن اللازم إنما هو قصر فعله على الحكمة وسيأتي تطويل ذلك وكذلك في حق البشر لا يشترط استيفاء المقتضيات واللطائف بدليل أن الادباء يوازنون بين الكلامين ويقضون لأحد هما بالاضافية لزيادة لطيفة من حكمهم للمفضول بالبلاغة فصح ما ذكرناه في حق الله وفي حق البشر

(قوله) ومنها مالم يقولوه ^(٤) كنقله عن القاسم بن ابراهيم وشبيته

(١) ص ٥ (٢) ص ٨ * وفي نسخة : ثم اطلاقهم التفصيل على ذلك محل نظر

أَنْ يُحِبُّونَ الْجَمْعَ بَيْنَ تَسْعَ زَوْجَاتٍ فَهَذَا كَذَبٌ عَصْبٌ مَاؤْدِرٌ مِنْ أَخْتَرِهِ.
وَلَا يَكُنَّ إِنْ اسْرَدَ كَلَامَهُ لَأَنَّهُ كَثِيرُ النَّفَاطِ حَتَّى إِنْ يَنْطَلِطَ فِي أَسْمَائِهِمْ
كَقُولَةِ الطَّاهِرِ وَكَانَ التَّبَسُّ عَلَيْهِ الرَّمَوزُ وَعَلَى الْجَلَةِ فَمَوْ فَلُ الدَّخِيلِ وَفِي
كُلِّ نَقْلِ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ نَحْوُ ذَلِكِ إِلَّا إِنَّهُ مَسْتَكْبِرٌ وَسَبِيلُهُ أَنْ يَكُنَّ
مِنْ عَادَةِ اسْلَافِهِ نَقْلَ مَذَهَبِ الزَّيْدِيَّةِ وَإِنَّمَا اخْتَرَهُ كَأَنْهُ بِسَبِيلِ قَرْبِ بَلْدَهُ
مِنْهُمْ فَلَيْسَ مَا بَعْدَهُ لَهُ يَعِيدُ وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَمَّا اسْمَهُمْ، وَيَكْسِدُ يَوْمَيْهِ ذَكْرَهُ، وَيَجْبِبُ لِسَانَ حَلَّهُ قَوْلَهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَلَاظْتَرْ وَكَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا» هَكُذا فَلَانَا وَيَا عَبْدَهُمْ ذَهَنَهُ
الْمَلُوكُ الْأَمْوَالِ وَالْمُبَاسِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ قَامُوا بِسَبَّتِهِ الْمَلَكِ الْحَضُورِ حَتَّى قَالَ
بِهِمْ لَوْ قَاتَمْ صَاحِبُ الْقَبْرِ لَحَارِبَتِهِ، فَإِنَّمَا أَعْلَمُهُمْ أَسْتَوْا بِسَبَّتِهِمْ وَكَانَ أَقْلَى
الْأَحْوَالِ إِنْ يَعْلَمُونَ كَآهَادَ الْمُسْلِمِينَ وَفَرَقُهُمْ مَاؤْرِي أَصْلُ ذَلِكِ إِلَّا اتِّبَاعُ
هُوَى الْمَلُوكِ ثُمَّ تَدَوَّجُ الْأَسْرَ إِلَى إِنْ صَارَ دِينُنَا وَالْمَعْرُوفُ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرُ
مَعْرُوفًا كَنْظَلَتِهَا

میر وفا کنشظایرها

(قوله) ذكر بعض العلماء من دعاهم جماعة كثيرة ^(١) قد تبعتهم من
بعض التواريف فبلغ عددهم مائة امام و خمسة منها خاصة واربعون في اليمن
وبقيتهم في سائر الامصار مكة والمدينة والعراق والديلم ومصر والغرب
(قوله) وتلك منقبة لا تتجدد ^(٢) وبهذا الاعتبار اتجه لهم أن يسموا
معذبهم مذهب اهل البيت لان غير اهل البيت فيهم تبع لهم وكالمضطهدين
وهو أولى وأرضع من انتساب سائر المذاهب الى ائتهم لان كثيرون
من ائمة المذاهب كالستقل كا قال بعضهم لا أجد لتسمية ابن دقق العيد

بالشافعي وجها الا ان هذه الاوصاف تكون على من تسمى بذلك دفع عنك ابن سريج من القدماء والضرابه وكذلك ابن تيمية في متأخرة الحنابلة ومن لا يحصى في جميع المذاهب وان كنا نذكر هذا الصنف مطلقا وعلى الجهةحقيقة للتيام المذهب تامة لا هواء الدولة وتقويتها لما على حسب اختلاف الاعواد . وما زال في الزيادية من يقوم بالإمامه على شر وطعم فتقبعونهم فتميزهم أيضا بذلك فلذا كانت النسبة فيهم أوضح وهم يسعونهم أئمه حق ويستقدونهم والمخالف عندم جائز امام ضلاله لو عدل كيف لهم بتحقق العدل بعد من يستنتي من الاولين ، وسائل اتباع المذهب يعكسون ذلك وهو مقتضي قوام عدم ولذا قال ابن العربي المالكي على جلالته فيما يحكي عنه ماقيل الحسين الاسيف جده . فهذا تسلام على القاعدة بجملها منعفي اطلاق برعمه نظرآ إلى القاعدة وغيره جن عن هذه الجرأة . واذا حلت والنصف فنلا فرق بين الحسين وضوان الله عليه وغيره لان ائمه الزيادية كلهم ضلالة في الدرجة الفصوى يعلم ذلك من يبرفهم بسيفهم ضرورة كما يعلم صلاح عمر بن الخطاب وعلمه وعذر المأذلين عنهم عمر الراشدة في عمر مثلا وهي أهذار باطلة لانفاق في سوق المتنقين . على انهم ينفعون عليهم الخروج وبالا فقلهم لا حول لهم نحو من نقل اتباعهم الا ما قد ثفت من بعض الناصبة من الفاظ توم خلاف ذلك لا على جهة التصریح كما تتجده في كلام النسبي فیزید والولید بن یزید وأضرابهما من الجبارية وكذلك تلك الولیان في آخر دولة الیاسية خلقها مسیح بذلك في اتباع المتسین بالسنة وأما آئمه أهل البيت من الحسين بن علي الى يومتنا هذا خوارج على القاعدة ويقضون عليهم بذلك حتى صار مسى الزيادي هندي كسى المخارجي

أو أعظم وهو تفريغ صحيح على أصل باطل ولتهم ميزوا العلم عن الملك فأن
العلم شأن الملك شأن آخر وإنما يترتب على العلم الخلافة النبوية لا الملك
ولكن علماء السوء قلباً واختلط المعروف بالانكار وصار الدين غريباً كما
بدا وفي الاحاديث النبوية الاخبار عن هذا كله فتتبع الكتاب والسنة
حقاً لادعوى يناله ان شاء الله تعالى ولكن سلامه القابض على الجر «وخلق
الانسان ضيقاً» والسلام من سلمه الله تعالى اللهم انا نسألك المافية
(قوله) واعلم ان روایات الحديث متضادة^(١) اخْتَلَطَ لِمَنْهُ
ويماضده حديث «مثُل أهْل بَيْتِي مثُل سُفِينَةٍ نُوحَ مِنْ رَكْبِهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ
عَنْهَا غَرَقَ» أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي ذر وكذلك الخطيب
البغدادي وابن جرير وأخرجه الطبراني من حديث ابن عباس وأبي ذر
أيضاً وأخرجه البزار من حديث عبد الله بن الزبير وحكم الذهبي بأنه منكر
غير مقبول لأن هذا محل من مدارك الاهواء والذهب في حق أهل
البيت شأن قد ذكرناه فيما يأتي وكذلك حديث «النجوم أمان لأهل الأرض
من الفرق وأهل بيتي أمان لامي من الاختلاف فإذا خالفتها قبيلة اختلفوا
فصاروا حزب أليس» أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس
(قوله) يريد أن مذهب الزيدية يجر إلى الرفض^(٢) يريد ان نفس
مذهبهم هو التحرق من بعض أحوال الصحابة التي خالفت ما مستقر عليه
مذهب الزيدية ووجب ذلك تحرقهم لكن مع صيانة جانب الصحابة
والاعتداد بهم فلم يقطعوا الطريق بيننا وبين صاحب الشريعة صلى الله عليه
 وسلم كالرافضة وإن كان زعمهم موافقاً بذلك وإن كان خطأً أو مخلوطاً

(١) آخر ص ١٣٣ (٢) ص ١٧

بالخطأ فلم يخل علينا بالشريعة وتعذر مفسدته بخلاف الرجل المشار اليه ومن بلغ به الحال الى السب فهو رافضي وان خالق الرافضة في سائر مذاهبهم فقد وافقهم على قطع الطريق بيتنا وبين الشارع واجترأ على حرمة الرسول صلى الله عليه وسلم في أصحابه سادات الامة فهو حقيق يقول القائل المذكور ومرادنا بالصحابة الذين لمم هذا الشأن الخلفاء ونحوهم أهل بدر وأهل بيته الرضوان ومن لا يحصى من رفعة شأنهم اظهر من ان تخفي لامن ينظمها السنوية في سلوكهم بالباطل تعاوينه ومن استثنى به فله معاملة أخرى ويكتفى على من نظمهم في سلك واحد «يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل»

(قوله) وانما ذكرنا هذه النبذة اخ^(١) وهذا كان في بين ولما من الله سبحانه علينا بالرحلة للمجاورة بمكة زادها الله حرمة وشرفا سنة مئتين وألف قدمت في حلقة الدرس وباحتثت أفراد الطلبة حسبما يتفق فرأيت من الاحوال العجب العجاب لقد بلغ بي الحال الى ان راجعت فكري في لجوء اذ يكون السفر واختلاف الاهوية قد اثر شيئا في مزاجي لاستبعاد اذ يكون هذا الجم الفغير على حال يخالف العقل وصرت اراجم ما اعرف من المسائل العلمية فأجددها كاهي. وهذا كما يحكي عن اي هاشم في اختيار المرتحل علمه، وان كان ذلك غير صحيح في نفسه فلننبع ما ذكرنا نوع مساغ سبيا مع المبالغة في الحكایة والمحکی ثم تيقنت سبب ذلك الخلق الذي وجدتهم عليه وعلمت ان وجده ما آل اليه حال الناس من ان المؤخرین

(١) ص ٤١

من هؤلاء المصنفين لا يزال يبحث ويقرد كلام من قبله بنوع تغيير حسبما جرى به عادة القدر البشرية فصار بين الآخر والأول بون بعيد وجاءت هذه الطلبة يصدّم اذهانهم ذلك المقرر الحادث ولا يقدر أحد ان ينظر في وجهه او يسأل عنه بل ولا في كلام الاول او الوسائط لانه يصير مبتدعاً مدعياً الحق عرضاً لا عندهم فصارت تلك الانظار المتأخرة من قسم البديهيات والضروريات الدينية ربما ودأبهم على سائله بهذا نحو قوله : هذا من ضرورة الدين او من البديهيات او بجمع عليه . ويأتيك في هذه الابحاث أمثلة كثيرة فاذا كلّتهم بشيء وات على حسب ما اقتضته الفطرة او القدر الذي اتفق عليه الاراء قديماً وحديثاً أعني القدر المشترك لتنظر بين الصواب أجابوك بحسب ما عندهم من المقرر الحادث فاختطف تصرف الكتب والتراث فذاك يقول كم دلت علينا المؤثر ، وهذا يقول مازلنا أغبياء كباراً عن كابر ، فتسليت بعد ذلك على الطالب والباحثة وسوغ لي ثيلب الغربة الجمل بزيد وعمر وحارثة ، ومن عرفناه وعرفنا فنحن كما قل فهذا زائد في حق هذا وهذا فيه أزهد منه فيه

ولكن حب العلم لا تزال نفسه تتوّق الى مقتنه وقد انحصر ذلك في ذهني على الوارد الغريب فرأيت رجلاً من مراكمشذا مشارقاً في العلوم جيدة، والمعية مساعدة، بغيري ينتسباً بحثة فتكلم معي في تلك المباحثة حتى خيل لي انه من التابعين أو تابع التابعين خباء الزمان أو نحو ذلك . فهلت في الورايا خيالاً ، وفي الناس بخيالاً ، وكان له بذلك الصنم غرض دنيوي كما هو البلوى في أهل هذين الحرمين شرفهما الله تعالى فلما تم له ذلك المرام كان كالغيل

صل وصام لامر **كاذب طبله** لا تقوى الامر لاصل ولا صاما
قلب ظهر المجن وعاد كأنه أبد الناس وألمهم ولا نطيل بذ كرم غير ان
حاصله الرجوع الى العادة التي عليها أهل الوقت

ثم في سنة تسع وثمانين جاء نارجل شريف كردي^(١) ذو فضيلة ظاهرة،
وفطنه باهرة، قد ألف عدة رسائل تبيّن عملي محفوظه حين لم يلق من يألفه
السلب ولا يمكن من ذلك للعالم الذي عنده وهو عزماته لا يشتري الا ثبات
السلمة المخصوصة الاولى، فرشحت الى المذكور ظم يدعني أعرفه قبل ان
يعرفني كا كان حالي من قبله من يخفي في العلم . بل بدأ بالباحثة يغرس
بيتنا وبينه ذكر عدة مسائل يأتي مجموعها على مهمات الدين فزعم ان حالك
حالي لا آوي الى مركز مخصوص غير الكتاب والسنّة ثم قال لي بلغني
ان عندك ابحاثاً فأشر في عليها فاعترضت اليه أنه لا يرضي بها أحد لأنها
مبينة على اطراح العادة والناس كلهم متقيدون بالآلف والعادة ولهم انفعها
بعد الموت تبيها المتتبه ولو أظهرتها العادات الناس كلهم أجمعين وقد كتمتها
أكثر مشائخنا . فقال لا يسوّك مشربي ومشربك واحد وانك اختلف فنان
انه قد يستقر عندي ما ليس عندك وفي الباحثة مساعدة على ادراك الحق
ولك على شرطك فأعطيته هذه الابحاث وقلت لها كتب عليها كل ملأ ايمانه
بشر ظ اطراح ما الناس عليه بل كأننا خافقنا منفردین ثالثنا الله سبحانه واجبه
في ان تنقض تلك الابحاث كما اقواله ما قصدني الا الحق وليس لي صرح غيره
غير اني ادركت متقيداً بمذهب مخصوص في كل مسألة حسبما اتفق لك بحسب
الميلاد وهذا هو ما عليه الناس ولو كان مشربك مشربي لا تفق المثل المزوج

(١) في هامش الاصل انه السيد البرزنجي

عن بعض تلك المسائل كما اتفق لي، فهذا شأن الناظر وذلك شأن المجتهدين وليس دعوى الاستقلال بمحصلة ، فقال اذا وفيت لك بشر طلك فلا عليك من هذا او كما قال. فأعطيته الامحاث بعد الاستخاراة وقلت له اعطاني لك غريب من حالي فلا بد من مقدر اما سعادة ومسعدة على الحق واما إقامة حجة على أحدهنا او على كل منا فليس الحق متعينا في جهة . فقدمت عنده مدة فقال لي قد كتبت نحو ثمانين كراريس ولم يتم الخلاف بيني وبينك الا في مسألة واحدة وهي التزام عموم تعليم أفعاله تعالى فقلت هذا شأن الناظر وقد سبقنا الى التعميم والتعليل والتفصيل .

وقد كنت في غضون المباحثة معه اكرر عليه كما فعلته في الاوراق ترداد امررين وأقول له كلما ذكر حدثنا او آية لا يتم لك الاستدلال بالسمع قبل الجواب عن السؤالين والسؤالان هما مشهوران احدهما على نفأة الحسن والقبح والآخر على اهل الجبر والکسب اما الاول فأورده عامنة مثبتى الحكم من المأريدية والمعزلة وصورته انه اذا لم يكن في نفس الامر حسن ولا قبح وانما اختلاف الماهيتين بالنظر الى الامر والنهي فلا يقبح من الله شيء فلا يعتم عليه تصديق الكاذب لانه بالنسبة اليه تعالى بزعمكم كتصديق الصادق وأما السؤال الثاني فهو مشهور أيضاً او رده الاشاعرة على تفسيهم الجوبني والوازي وابن المهام من المأريدية فضلاً عن المعزلة وهو انه لا تتحقق للكسب فان القسمة الدائرة بين النفي والاثبات تنتهي فانه اما ان يخرج فعل العبد من العدم الى الوجود ببعض قدرته او ببعض قدرة الله تعالى او مشتركاً فيلزم الاعزال او الجبر وهم يحيطون بأنه ببعض قدرة الله تعالى فاختاروا الجبر قليل لمم لا حجة للرسول حين عذله يقول

له المرسل اليه ان خلقَ في الامان آمنت جئت ام لم تنجي وان
لم يخلق في الامان لم أؤمن جئت ام لم تنجي
وههنا سؤال ثالث وهو انه اذا لم تطل أفعاله تعالى لم يصح ان يخلق
المجزأة للتصديق واذا لم يخلق المجزأة لاجل التصديق فلا تصدق الا أن
المذكور سلم هذا الاصل وقال بالتعليق تبعا لشيخه ابراهيم الكردي المذكور
في الاصل فاحفظه على من لم يسلم فانه مثل الشمس ولذا صرخ جماعة بان نافى
التعليق قد نفا النبوة على انه لازم أيضا على من قاله تفضلا جواز خلافه
ظاهر الحديث على المذكور في طلب الخلاص ورأى في عبارتي في بعض المباحث
اذا جاءك العجيري قبل تقرير الجواب عماد ذكر يجاجك بالسمع فابصر
في وجهه وأتحث في فيه التراب وهي عبارة عن إهالة وانه بادنى المنازل
وانه لا حرمة له لا إخلاله بأداب النظر والمناظرة حيث يحتاج عالم يصح
على أصله وليس ذا بغريب في عبارات الماء البلقاء فاشعرت في أواخر
رمضان والرجل مكتف الا وقد جاعني منه ورقه فيها غناه كثير من هذا
الذي يتكلم به بله الطلبة وجها لهم فعاودته بورقة ما الذي غير حال مولانا
فانه اطلع على هذه المباحث جميعها منذ أيام واثني وزعم انه سيكتب عليها
ولم انعرض له بما يخصه حتى يأتف وينصب لنفسه فأجاب باني داخل
في أفراد من عمته بالبصر في الوجه وحشو التراب في القم الى أن قال
السلام عليكم سلام متاركة وارجم لنا أوراقنا بعد المطالبة بها وتركه عنده
بعض ما أغاظه منها لم يردها مع المطالبة ثم أرجمها بعد سنتة بلا طلب
وكان خاتمة التلاقي ولم يتفق منه جواب عن الاستئلة من الدعوى
الغريبة بل كان جوابه عن جواز تصدق الكاذب بقوله : **الله سبحانه**

يصدق الكاذب؟ أستقرر الله للمظيم، يكرر ذلك، وعن الثاني بأن التزم
 أن يصور الكسب ويصححه فقال أنا أقول بأن الله يخلق فعل العبد
 بقدرته لا خدعاً كما يقولون أعني الاشاعرة . فقلت ذلك لا يحصل شيئاً
 سوى توسيع الدائرة فقال أنا أصور ذلك: مثال القدرة سيف أعطيته عيدك
 وأخذت أنت بيده والسيف فيها وضربت به عمره فالضرب فملأ
 والعبد من تلك الخصوصية . فقلت العبد محل لليسيف ولا كلام وهذا التقدير
 مشترك بين الكسبية والجبرية الحض الدين جعلوا الانسان حلاً فقط
 للشجرة في نسبة الحرارة إليها وإنما النزاع هل أمر العبد في اخراج الضرب
 من العدم إلى الوجود مستقلاً أو مشاركاً فقال لا فقلت فيدم حينئذ آلة
 الضارب كقائم السيف فلا ح عليه الاعتراف ووهد باق يصور الكسب
 ثانياً وكان متبعاً للأمر طلب المواعدة فقد أجبناه إلى ذلك إلى أن يكون
 افتضاء الجواب بين يدي الرب في ذمرة الكسبية وقلنا كما قال بعض
 المتأذرين لاصاحبه أبلغني ربتي فقال أبلتك دجلة ، فقلل أمرائي ساعتها ،
 قال أمرتيك إلى أن تقوم الساعة . وقد أستن المذكور بسنة من سنته
 من شطأ المبطلين وأهل المعجز منهم إذا أعيام الامر وجموا إلى المشاعة
 ستراً من الفضيحة

يمكن أن يهودياً كان ينظر المسلمين فيقول اتفقا على نبوة موسى
 وحمة التوراة واحتلمنا في محمد وكتابه فتفق على التيقن المتفق عليه .
 فناظره أبو المذيل في صباح وقد شاع أمر اليهودي فقيل لأبي المذيل
 هذا قد قطع الأكابر فلا يؤمن عليك فقال أنا له إن شاء فأورد عليه
 اليهودي ما كان يورده على غيره فقال أبو المذيل إن كنت تزيد بموسى

موسى الذي بشر ببيتنا وعلمناه نحن من ذكره في كتابنا وكلامينا
وكذلك ت يريد بالتوراة الكتاب الذي فيه البشرية بحسبه صل الله عليه
وسلم وعلمنا صحته من كتابنا ونبيانا فهذا قد تضمن صحة نبوة محمد وصحة
كتابه ومعرفة نبوة موسى عليه السلام وصحة كتابه متوافقه على ذلك
كنت أردت موسى آخر وتوراة أخرى ليس لها الوصف المذكور فاما
أردت شيطانا وأشارت الى كذب وزوره. فلما عرف اليودي انه قطعه أبو
المذيل قال أدن مني فسارحه باني أريد ان أفعل بك وأ فعل. فضحك أبو
المذيل وقال لما اقطع عدو الشارد ان يعيظني لا لطمته فيقال صحي عجز
فوجع الى السفة أو كما قال . وقيل له والشيء بالشيء يذكر «رب احكم بالحق
وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون»

ولقد ظهر غاية الظبور معنى قوله صل الله عليه وسلم «المرء من من
أحب» فإن هؤلاء المتذهبة من جميع الفرق يخلب لب أحدم حب
من ألقى إليه قياده بحسب تحسين الآباء والشيوخ والمشايخ فيقبل منه كل
حق وباطل ويدندن عمره في تزويقه وترويجه فيجره ذلك الى انه منه
وازن لم يكن يرتبته لانه أخلص له الولاية «ومن يتولهم منكم فأنه منهم»
اللهم انا نعوذ بك من الاتمام الى غيرك ونسألك الدين الخالص على
التحقيق ، لا على الدعوى والامانى والتلفيق ، والحمد لله حمدًا كثيرا طيبا
مباركا فيه. انتهت الترجمة وقد ذهبت ورقتها فوضتها ثم وجدت هذه
بعد شבוע الاخرى أيضا فابتتها معاشه نسختين والاخرى هي هذه
(قوله) ولا يليق بنا ذكرها فاتها اما تصلح لخاتمة السعر (١) آخ نعم

كانت هذه الاتفاقيات ونحن في المين ثم لما تمثل الله سبحانه علينا بالمحاورة
بيته العتيق هششت الى كل من ظننت فيه أهمية البحث ولم أجدهم وایام
الأشدّ فأمغرياً أو عجيناً وعريباً أو شخصين كل منهم يرى اختلال
عقل صاحبه أو خلله ومرؤته ودينه وافتصلنا نحن كما قيل
فهذا زاهر في حق هذا وهذا فيه أزمه منه فيه

قلت لشيخ بهي كامل العتاد في الصورة هو أفضل فقهاء الشافعية
من أين لنا إن الشاذروان من البيت فأكثر وراث وجاء إلى مرارا
بأبحاث ابن حجر وأنحط خاتمة الكلام إن من وظيفة البناء إخراج شيء
من الأساس وذلك الشاذروان هو ذلك الخرج . وهذا من جنس الكلام
الصبيان ، ولا نسلم هذه الكلية أذلا وجه لها في الهندسة وهذه البناءات
في الأرض تشهد بخلافها ثم هلا جعله ابن الزير من خارج عرصه الكعبة
لولا يتৎغص غرضه في البناء وهو كون البناء على قواعد ابراهيم لوسلم أنه
كم أزعتم وكيف تدعون عليه هذه الحالة للشرع ولغرضه أيضاً ومن جهة
كلام هذا الشيخ إن قال أمّا ثبت أن قريشاً انما قصروا البناء لقصور النفق
قالت نعم قال كيف يمكن أن تقصر النفق من جهة دون أخرى؟ وأمانحكي
هذا ليعلم أنا صرنا في خلف بجدل الأجرب ، وإن قرب الساعة قد صار
كلام البصر أو هو أقرب ، وأمثلهم طريقة الذي أراد استمرار الصحابة لحفظ
لسانيه من المناقضة وقد استوثق أخْلَم على ما اتفق لقلبه قبل أن يعرف
المoui مما ألقاه الآباء والأسلاف المتناصرون ، وقرأ على تفتيش البحث
«وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً فاغشيناهم فهم لا يتصرون»

لم تقيت شاباً مغرياً^(١) وقد عن له إلى غرض دنياوي وجرد لي فطرته وأنا في بقلب سليم من ألمية ومشاركة في العلوم ونفس قوية وتحمّل قضي ذلك الوطّر نكعن على عقبيه وعاد إلى أسوأ ما الناس عليه ثم جاء رجل كودي^(٢) وقد سكن المدينة المشترفة عرف بالبرزنجي ذو مشاركة في العلوم وجودة في الفهم ولهم رسائل أكثرها فيما لا يعني غير أنها قد ابنت عن أهلية البحث فوقفت عليه وقف شعير ضاع في الترب خاتمه ثم وقع بينما الشام في البحث فبعثناه أكثر القواعد التي هي مهارات الدين ولم يumb أحدنا صاحبه في شيء من آداب البحث مع أنها شريعة منسوبة في هذا الزمان وقال لي في خلال ذلك بلغتي إن لك ابحاثاً أحب الاطلاع عليها فقلت إذا حررت ما يعرض لي ولا أريد أن يطلع عليها أحد يديها إلا بعد الموت لما علمت من تقييد الناس بالعواائد فهم على من خالفة ذلك . فقال قد عرف بعضنا بمضاوم شرقي ومشربك وآحد فواهقه على ذلك من المعاهدة على أنه لا ثالث لنا إلا الله سبحانه وتعالى فقلت له أنا كتب عليها بجهودك فما أريد إلا تحقيق الحق فأجتمعنا في الطواف في بعض ليلي رمضان . فقال قد كتبت على تلك الابحاث نحو مئتي كراريسن ولم مختلف إلا في مسألة تعليل افعاله تعالى فاني لا أجعل التعليل لازماً فات قد سبقك سعد الدين وغيره إلى ذلك

نعم وكان أول ما خاطبني به أن قال ما مذهب الشيخ فقلت إن أردت أي ملابسة ظانسي ما شئت وإن أردت ما عليه الناس فانا طالب

(١) قدم ذكر هذا في ص ٥٢٢ (٢) قدم ذكر هذه الواقعية أيضاً في ص ٥٢٣

علم اسأل عن جواز ذلك ثم لرمه الذي اشعر به طلبه للتسين فان افتدني
والا قمدت على الجهل البسيط فأخذ يتكلم ببعض قلبه فقلت له ما أنا من
جهاز بني افيش ولكن تكلم على الوفاء أو دع . فقام ما نقول في الصفات
وما نقول في خلق الافعال وما نقول في مسألة خلق القرآن قلت أما
الصفات ومنها مسألة متكلم فذهبي مذهب السلف الاول فقد علمت
مدلول عالم وقدر ومتكلم مثلا لغة واطلاق اللفاظ كما وودت وما عدا
ذلك حادث اطلب الدليل على جواز البحث عنه وانه من الدين وأرى
ذلك مخاطرة تنافي الورع ونم هذا فقد عرفت ما قال الناس حين افحمني
على البحث حسن الظن بهم وأنا مسألة خلق الافعال فان حصلت للفظ
الكسب مسمى وإلا وقت في أحدي الجنبيتين . فبجهدأ ياما في تصوير
الكسب وانا أورد عليه التقسيم المشهود مصورةً وبها حتى اعي وهو
يستعمل ولم يكابر في شيء من ذلك لا اظلمه ثم كذلك كان اذا أراد
الاستدلال بكتاب أو سنة قلت له لا يصلح لك ذلك حتى تصحح الكتاب
والسنة ولا يصحان على اصلاح في نفي المحسن والقبح الحقيقين وعدم
جواز تعليل افعاله او وجوبه وهي ابرادات شهيرة (الاول) اذا لم يقبح
منه تعالى قبيح فلا ينتقم ان يصدق الكاذب (الثاني) لزوم اخافم الانباء
حيث لا تجحب طاعتهم حتى يثبت الشرع ولا يثبت الشرع حتى تجحب طاعتهم
(والثالث) وهو المترعرع على نفي تعليل افعاله بالحكم أنه لا يمكن تصديق
النبي بالعجزة لانه ان فعلها لاجل التصديق فهو التعليل والا فلا نسبة
بينها وبينه
ثم ان المذكور لم يحيط مينا بهذه الكلمات السائرة مثل الاختجاج

بالمادة الذي لا يقول به حاصل اذا السؤال وارد على نبوة كلنبي ثانى ثبت الماده ، وايضاً لم يتواتر اليانا أحوال الانبياء اذما علمنا احوالهم من قبل نبينا صل الله عليه وسلم

لم فين ضاق عطن المذكور ، وعلم انه لا يخلصه منها الا الكلام الصحيح وهو معدوم ، كتب الى ورقه فيها مشائمه فاجوبت عليه قدر ضي بعضنا من بعض الى الان ولم يحدث بيننا موجب لمشائمه المجائز وليس عليك عار إن عجزت عما عجز عنه من هو أشد منك قوة فاطرو البحث بيننا . فتخاركنا وقد عظم عليه الغلب لقوة نفسه فلم ير لنفسه الانتقام المهد وذكرنا بما شاء كيف شاء حق بإن ذلك الى الروم وننم بما الى قاض رئيس فيهم هو البياضي الذي نذكره في هذه الابحاث والى الوزير فكذب كذبات فرد الله كيده وكنته بنيظه ، واكذبه شريف مكة وفقها وهاها وفاضها الباحث للوزير عن صدق نقل الناقل وكان ذلك يحاقيق لي اعني تكذيبه سبب هوانه عندم ، من قول تؤيد ذلك من أهل الحرمين بسبب تعرضه لاعراضهم واموالهم ، ثم لج في التعرض لاعراض من لم يمش على هواه في تعرضه لذلك

هذه عاقبة المذكور وهو الان في الهند ارسله صاحب مكة ليستر بعض المهنات ، وهو ان صاحب الهند ارسل صدقة للحرمين فوثب عليها الشريف وظن ان ارساله للبرزنجي ليستر ذلك لقدرته على التصرف ولم راسله بين البرزنجي وبعض متصرفه الهند النقشبندية وقد وافق في رسالته بزعمه انكار السلطان عليهم والذي انكر عليهم بعض وساوس الشيطان الى امامها ابن عربي مما يعنى البرزنجي المذكور بكفراته وجهاته

وانا هي تصرفات على حسب ما يقتضي الموى في القضية . على أنه في أيامه هذه حين عزم من الحرمين مشتغل بالتصنيف في إيمان فرعون ونصرة الأصنام وانها الفرانيق الملي ، وان لهن شفاعة ترجمى ، ومثلهم لا تنسى ، ولو عزى ذلك الى أي مسلم لکفر به كيف من يمزوه الى خاتم النبيين صلی الله عليه وسلم ، وذلك ونحوه من فيض زندقة ابن عربي واهل نحلته الذين يقولون ان الله هو جسم المحسوسات ولو احتمتها والخلق اسم لم يمكن لم يخرج من العدم ولن يخرج . فقولهم في الله هو عين قول الدهريه انه لا شيء الا هذا العالم الا انهم زادوا عليهم باطلاق لفظ الله على العالم فكانوا أشد كفرا من الدهريه مع اتفاقهم على ان العالم قديم فاقتصرت الدهريه على ذلك وزاد هؤلاء اطلاق الاسم الشريف عليه تلبيسا وخدوغا من سيف الحق اللهم اهدم الباطل واهله ، وانصر من
نصرك إنك لا تختلف المقادير

هذا وقد علمت انه كم زاعم من مدعى العلم يذكر بعض ما ذكرنا
فإن كان مجادلا قلنا له « هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا
الظن وان انتم الاخرين صون » هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين » وان كان
ناظراً لنفسه ساعيا في خلاصه ظريفاً نفسه لربه ثم لينصف نفسه ويعامل
ربه بما يجب لنفسه فاغرضنا الا التذكير لصحاح المسلمين لا سينا من
يتنا وينه ادنى صحبة ، لئلا يكون له علينا حجة بين يدي الحكم
العدل تبارك وتعالى ، اللهم كفى بك شهيدا على القلوب والجوارح ،
وحكما بين الخادع والناصح ، ومبذا من اخلص لك الحق ، ومن عدل
بك الخلق

(قوله) الامر الفلافي الح^(١) المراد بذلك الامر هو الحكمة المرجحة لل فعل ككونها احسانا مثلاً او صدقا وحضا وهو ما حققناه في التحسين والتقييع كما يأتي بل وذنبنا عليه في الف موضع في هذه الابحاث كيف لا وعلى ذلك دارت رحى كلامنا كله ولذلك من وافق عليه فقد وافق في غالب الابحاث وعمدتها كالمازودية مالم يخاطئ في التفرييم كفعلهم في الجبر وغيره كما سترفه وانما أردنا بهذه العبارة هنا تحقيق ما يحتاج اليه الفعل كما هو صفتنا في تلوين العبارات تحصيلا والاما بالاغراض والمقاصد باقرب شيء قصد او غيره فالفعل يحتاج الى القادر لاخراجه من العدم الى الوجود ثم الى العلم للتمكن من الاختيار ثم الى الارادة للتخصيص وهذا عام معنى المختار ثم قد بررنا فيما يأتي أنه لا بد من باعث ومرجع عائد الى نفس الفعل وهو الحكمة في الحكم ومطلق الفرض في غيره فهذا المراد بهذه العبارة فليتبينه لنصرفنا في هذه الابحاث والله المادي

قوله من تلك الحيثية^(٢) لولا يدخل فعل غير المأقل كما اعترض علينا بذلك بعض شيوخنا غفلة عن قيد الحيثية المعلوم إرادته وان لم يذكر كما هو مشهور عند أهل الصناعة ويعرف عند أهل الاصول بتربـ الحـكـم على الـوـصـف الـمـنـاسـب

قوله ولا شك ان العبادة حق ثابت في نفس الامر^(٣) لانه حق في نفسه الا ترى ان مني الفرض والعملة واحد فكل ما يصح ان يطل به الفعل فهو غرض باعث ولا يشك ذو عقل وانصاف أنه نوقيل لرجل لم احسنـتـ الىـ زـيدـ وـلمـ هـدـيـتـ هـذـاـ الضـالـ طـرـيـقاـوـلـ اـفـسـتـ الـهـفـانـ وـلـمـ سـقـيـتـ

الظآن ولم منعت الظالم من المظلوم ولم عرفت عن الفواحش وكذلك سائر
الحسنات والمقبحات فإذا أجاب المسؤول بقوله لازم احسان وهدایة ضال
واغاثة لهفاظ وكذلك منعت وعرفت لأن المنع والعفاف مما ينبغي لا يشك
عاقل أن هذه الماهيات مجرداتها تكفي في البعد على الفعل وإن قال أصحابها
ولا انظر في لازم لها فكيف عبادة المنم العظيم التي هي أوضحت الواضحات
لا تصلاح باعثا للهابط عليها ولا يصلح خلقة علة وما انسب هذه المقالة التي
قالتها المعتزلة بنفأة التحسين والتقييّع الدين سوّا بين حقائق الاحسان
والاساءة والابعاد والكفران وسائل الحقائق المتافقه ومنعوا ایضاداعي
الحكمة واقتصروا على داعي الحاجة، وأما المعتزلة القائلون بالحكمة فقد
أبعدوا في هذه المقالة لكن هذه نتيجة تقديم هفوات الشيوخ على نص
الكتاب العزيز والحمد لله على المداية

قوله وهكذا تكون البدع حسنة، الظاهر قبيحة الخبر^(١) هذا باب
لو افتح لما اتهى إلى غاية ما وراءه لكن حاصله أنه لا يقبل العقل لمجرد
الضرر بل ما تفعه خالص أو راجح ومم ذلك لا يسأرون إلا إلى أمر
ينتبط (به) كل بحسب همه في ديني أو دينوي فجاء من ابتدع شيئاً من دون
انتهاء مخلص إلى الحكيم الطيب باشياء للنصح بزعمه أو لتمويله لنفرض ما على
حسب حاله في ذيئنك فقبلها من قبلها بحسب ظهور خيرها من النضمام ضعف
حال القابل لها وكفالك في ضرب المثال عبادة الاصنام فأن أصلها اسماء
قوم صالحين أعني المذكورة في سورة نوح حزن عليهم أهلهم لما فاتهم
من خيرهم فصوروا صورهم للتبرك والتسلی بها ثم توسيع العلم وجاء الآخر

وهو يرى توارث الآباء في المكوف عندهما فألقى اليه الشيطان أنهم
يعبدونها كما في حديث ابن عباس ثم درج الشيطان مع كل في عشه فقال
لمن له انتهاء ما الى الشرع يقربونكم الى الله زلفي ونحو ذلك
وكذلك عبادة سائر الاحجار يقال سببها استعظام بعض أهل الحرم
أن يغيبوا عن الحرم في سفرم فاخرجوا منه حجرآ ثم على نحو ما نقدم
وغير ذلك وكذلك عبادة المسيح بالغوا في تعظيمه فوجد الشيطان المجال
حين لم يتقيدوا بالقيد الشرعي

وكذلك أهل هذه المذاهب حين يرى الشيطان رغبة قوم في خير ما دسّ لم فيه الشر لما اذوا الله حين تركوا القيد الشرعي فأوصل من أوصل من المتصوفة إلى درجة ابن عربى وهي رتبة فرق رتبة البليس فزاد الفرع على أصله وأوصل من نزه الله عن الشريك إلى تبني كونه خالقاً وتفى صفاته ل إلا يتذكر بذلك كما قاله الفلاسفة أو تبني قدرته على جعل غيره قادرًا ل إلا يشارك في قدرته وارادته وجعلوه متصفًا بكل قبيح في العالم من ظلم وعibt وسفه اذلا اثر لنفسه وهذه الاشياء آثار موجودة وهم الجبرية ونحو حكمته أيضًا ل إلا يستكمل بالغير وهو ينافض الفنى بزعمهم وسرى في المتكلمين من ذلك الكثير الواسم ، والسم الناقم ، حتى قالوا في الصفات ، بتلك المقالات ، فمن قائل هو خالق رازق اذلا وابدا كما هو مذهب المازريدية ، وهو مخاطب متكلم مكان اذلا وابدا على اختلاف بين الاشمرية ، وان صفاته ذاته أو ليست بذاته او غيرها او لا ه هو ولا غيره الى غير ذلك من المباريات البشيمية ولا ملجمي له ولامسونغ الا التعمق واتباع الفلاسفة وعدم الاكتفاء بالشربية

وعلى الجلة فكل بدعة هكذا يزعم صاحبها انه قد نصر الحق وادله
 وانه اسعد اخليقة ولو انصف لا يُبهر ان عزوه الى نفسه شيئا من الدين قد
 نادى عليه بالضلاله فان الدين انما يؤخذ من الانبياء بدون زيادة ولا نقص
 والعلم انما يرث ذلك عنهم ويتحمله ويبلغه على سبيل الامانة بلا جنائية ولا
 خيانة وقد علم كل عاقل ان هذه القوالب الموجودة من فقهه وغيره فضلا
 عن هذه المقادير ليست صورة تلك الامانات فان انتهى الى صورة
 تلك الامانات بوجوه مبينة يعرفها متلقى الامانة في أي درجة كان أو يتمنى
 من ذلك كان ذلك مخلصا وان طويت وقيل له قال أصحابنا قال أهل الحق
 اجزم عدك بكيمت وكيمت فهذا هو الضلال الذي لا يرتاد فيه . والخير
 منحصر في الشريعة وقد حفظها الله سبحانه لم ترتد عنها لكن قدم هؤلاء
 المدعون للعلم على الطريق يقولون الخدار الخدار من الكتاب والسنة فانه
 قد استعجالت معرفتهما وسقطت بذلك حجتهمما ، هذا تنبئه لمنتبه وقد
 أكثرنا في هذه المباحث من نحو هذا وهو معالم الحامل على وضعيها
 اللهم برئني مما برئت اليك منه يا أرحم الراحمين

ولترئيك مثالا وقمع في سادات المسلمين من غموض مخالفته للشارع
 وكونه في الظاهر احسانا وحلما وصلة رحم وشفاعة على مسلم وهو قصة
 ابن أبي سرح وقد قال صلى الله عليه وسلم « اقتلوا ولو وجدتموه مطقا
 باستار الكعبة » فاختفى فجأة به عثمان رضي الله عنه يستأمن له ويطلب من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مبaitته فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده
 الشريفة مرارا ثم بايه وقال « هلا كاز فيكم رجل رشيد يقوم اليه اذا كففت
 يدي عنه فيضرب عنقه » أو كما قال بهذه واقمة في بادي الرأي وجهة العقل

هيئة الخطب ثم ان ابن ابي سرح ولاده عثمان في امرته على مصر وقتل
سروان مافقلا وكان ذلك سبب قتل عثمان ثم اختلف المسلمين واختل
باضيهم بقتل عثمان ثم اختلف الناس الى يومك هذا يتعصب لقوم وهذا
يتعصب لآخرين

ووْقَع لِمُهَاجَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوَ هَذِهِ الْقَصَّةِ إِيْضَا قَالَ أَبْنَ الْقَطَاعِ فِي
كِتَابِهِ الَّذِي صَنَفَهُ فِي الْقَضَائِيَّاتِ الَّتِي تَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُبَدِّل أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفِيَ الْحَسْكَمُ بْنَ أَبِي الْعَاصِ وَالْمَسْرُوْانَ
عَنِ الدِّيْنَةِ وَصَارَ إِلَى الْعَاطِفِ حَتَّى قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (عَادَ)
فَقَهَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ وَبَقِيَ مَدْةً خَلْفَةً عَمْرَ فَلَانَ وَلِيَ عَمَانَ رَدَهُ إِلَى الدِّيْنَةِ فَلِمَا
دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ عَمَانَ مَرْحَبًا بِالْفَرِيبِ الْقَرِيبِ اتَّهَى وَكَانَ السَّبِبُ الْأَوْضَعُ
فِي قَتْلِ عَمَانَ هُوَ سَرْوَانُ ثُمَّ كَانَ سَبِيلًا فِي خَرْدُوجِ طَلْحَةَ وَالْوَبِيرَ عَلَى عَلَيَّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْ ثَلَاثَتِهِمْ ثُمَّ رَمَيَ طَلْحَةَ وَكَانَ رَمِيَّتِهِ أَوْلَ شَرِّ وَقْمَ بْنِ الْجَيْشِينَ
بَعْدَ أَنَّ النَّامَ بْنِهِمْ الصَّلَحَ ثُمَّ دَارَ فِي جَلْبِ النَّتَّةِ وَإِيْقَاعِ الشَّرِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ
وَأَوْرَثَ ذَلِكَ بْنَهِمْ أَنَّهُمْ أَتَقْمَمُ اللَّهَ مِنْهُمْ وَاقْتَدِيَ بِهِمْ آخِرُونَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا
وَقَدْ وَرَدَ فِي لَمْنَ الْحَسْكَمِ وَفِي ذَمَنِهِ وَاقْرَبَاهُ عَدَةُ أَحَادِيثٍ مَا لَمْ يَعْلَمْ اللَّهُ مِنْ
فَسَادِهِمْ فِي دِيْنِ اللَّهِ وَهَذِهِ الْقَصَّةُ أَعْظَمُ مِنَ الْأَوْلِيِّ، قَالَ أَبْنَ الْقَطَاعِ وَذَكَرَ
الْمَبْرُدُ فِي كِتَابِهِ الْكَامِلِ أَنَّ عَمَانَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ حِينَ نَفِيَ الْحَسْكَمُ فِي
رَدِّهِ مَقِيَ افْضَى الْأَسْرِ إِلَيْهِ رَوَى ذَلِكَ الْفَقَهَاءُ اتَّهَى أَقْوَلَ عَلَى فَرْضِ ذَلِكَ
مِمَّ بَعْدِهِ هُوَ مِنْ أَخْلَاقِ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّ ذُوْهُ وَكَمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَزْمَ
الْخَلِيفَتَيْنِ قَبْلَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَانْظُرْ أُمُّ الْخَالِفَةِ الشَّارِعَ فِي أَصْرَ سَمْلَ فِي

بادي الرأي كيف انتشرت مفسدته الى يوم القيمة وعمت جميع المسلمين
 كيف المخالفة فيما لا يحصى من العظام في بادي الرأي كالكلام في صفاتاته
 والسمعي في الخلاف وتقرير الدين وما لا يحصى فضلاً عما لا يدرك بادي
 الرأي مفسدته فشكل مخالفة الشارع داء والداء قاتل ومنسد والعافية من
 القاتل من خوارق عادات الله سبحانه وتعالى ومن المفسد قد ينفع الملاج
 فتحصل وقد تؤول الى الهالات فكيف من جمل القاتل والمفسد نفس
 الفدا؟ وقد أخبر الصادق ان هذه الامة تفترق على حد افتراق أهل الكتاب
 بزيادة وقد علمت أنه حين انكشف الاسر بمحيي النبي صلى الله عليه وسلم
 كيف كان حالمون ونحن مستورون كما ستروا قبل محيي النبي صلى الله عليه
 وسلم وكان مجده غاية سترهم ومهلتهم ونحن لغاية لسترنا ومهلتنا الا القيمة^(*)
 ومن مات فقد قامت قيمته . فما يؤمك من التقليد للآباء والاسلاف اذ
 ينكشف عن حالك مثل ما انكشف من حال أولئك؟ وقد كان في أولئك
 بقايا متمسكون فمن اين لك أنك منهم أباً ب ساعتك من سقط رأسك في
 حجره أو قعدت بين يديه بحسب الاتفاق؟ لا والله الا بهمة سامية تطلعك
 علىحقيقة الحال ، وتوقف تام على معرفة الحق (بنفسه لا) بالوجال ،
 واخلاص العبودية للهالك ، والالحاآ اليه في السلامه من المهالك ،

خليل قطاع الفيافي الى الحمى **كثير وأما الواصلون قليل**
 قوله قلنا اذا كانت العبادة ثبت لها حظ البعث الح^(*) حاصله أن
 وجه خلق الله سبحانه الخلق لاجل تفهمهم ي Powell الى أن الحامل لهقصد
 *) ان قبل القيمة الكبرى قيمة الام علينا وسلبيهم ملائكة وقد حصل ولم
 تتب اه مصححة (١) ص ٢٧ وفيه هنالك زيادة قيد الحسينية

الاحسان الى الغير لكن للاحسان مقدمة لا يتم بدونها هي خلق الحسن
اليه فالحاملي المقدمة هو الحامل على ما هي شرط له ولا شك أن
الاحسان باعث على الفعل اذا عال فاعله فعله بارادة الاحسان قبله المقول
ولا تأبه وحده على ذلك والمخالف في هذا مباهت فنقول لهم نعم ما قلتم
ولسنا مخالف في صحته لكن في حصر الفرض عليه المؤدي الى مخالفة كتاب
الله المصح بفرضية العبادة بما كد وجه وبيان صحة فرضيتها على سبيل
الاظنحة والمحاذاة لما ذكرتم من المسلك أن يقول (؟) كما أن الاحسان ليس
بامر لازم لكنه محمود فكذلك شكر النعم ومعرفة الباري ه تعالى بكمالاته
وباهر حكمته وقدرته الى غير ذلك وتعظيمه بما هو اهل واعتراف له
بجميع كالاته الذاتية والفضلية فان القول قبل ذلك وتحمد ذلك لجرده
وترك التصدي له والتعليل به أعظم شأنا وارفع مكانا من التعليل بالاحسان
الى الحيوانات برعيها وسكنها ومنها من مضارها فان هذا هو ماهية
الاحسان والا دني وغيره سواء في ذلك وأما تفضيل الاحسان الى
الانسان على سائر الحيوان ثم الصالح على الطالح ونحو ذلك فهو هذه الزيادة
على مطلق الاحسان من قبيل العبادة لا من قبيل مطلق الاحسان وان
كان ذلك يعد عرقا احسانا فهو يمد احسانا مقيدة وكلامنا في المطلق الذي
تعلق به الاحكام ثم نقول ولشكر النعم وما ذكر معه مقدمة هي خلق
الشاكرين فكما عقلتم الاول اعقلوا الثاني ولو صور رجحانه على كل
غرض جيء به في الآية الكريمة على جهة الحصر
قوله لاتحاد الحامل^(١) يعني الحامل للباري ه تعالى وللمباده هو العبادة على

الخلق وعلى العبادة^(١) وفي غرضية النعم الحامل على الخلق قصد الاحسان وعلى العبادة امثال الامر او الاتفاق والاستدفاع ووجه الاولوية أنه اذا كان حصول العبادة او الاتفاق حاملا على تحصيلها أي علة باعنة فالباعت على التحصيل باعنة على مقدمات التحصيل ومن مقدماته ايجاد محصلة في العبادة هي نفسها الحامل على التحصيل ومقدمته وفي صورة الاتفاق الحامل المقدمة بهذه الخلوق للزوم الاتفاق اعني العمل والحامل على العمل الاتفاق وهذا مبالغة في البيان والا خاصله ان الحامل على الشيء حامل على مقدماته غايتها ان الاولوية يمكن فيها المناقشة المضافة لجانبها والامر حين قوله لا يتمشى لك في مثل شهد الله^(٢) فان قلت الذي في الكشاف ان الشهادة مجاز عن نصبه تعالى الادلة وعن اقرار الملائكة وعن تقرير العلماء لقواعد التوحيد فم هذا لا يرجح لك الاحتجاج بالآية على هذا المقصود (قات) لا يعدل الى المجاز الا الدليل ملجم فأرزيه في هذا محل وانما هو كقوله تعالى «قل كفى به شهيدا يبني ويتشكم ومن عنده علم الكتاب» وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله « وغيرها و كانه اجل الزمخشري الى الدول الى المجاز شيء من تلك التخيلات التي نحن بقصد ردها او التوقيان الى طائف المجاز التي لا توجد في الحقيقة الجامدة كما قد ذكرنا في أخلاق أهل البيان في كتابنا هذا ولا محل كل شأن غلو في شأنهم قوله واذا نظر الح^(٣) يعني ان الفضائل هي بحسب الموقم لا بحسب

(١) لم أصل العبارة هكذا «يعني الحامل للباري» تعالى على الخلق وللعامدة على العبادة هو العبادة «قدم الناسخ وأخر (٢) ص ٢٨ وقد ذكرت هذه الجملة في هامش تلك الصفحة (٣) ذكرت في هامش الاصل انه «ضرب في نسخة مقرورة على المؤلف على هذه القولة»

ما ندركه نحن والموقف مختلف بعلم الله سبحانه فليس لنا تقضي على علي عثمان بمجرد الصورة بل بالموقف عند الله سبحانه وإنما يفهم ذلك بترجمة الرسول صلى الله عليه وسلم وبأفعاله وأقواله المختفية بالقرآن بحديث المؤاخاة وقصة المباهمة وغير ذلك من الأدلة وقد ينور الله العقل بشيء في الجملة وإن لم تقدر عليه عبارة المعادل إلا ترى أن ساعة من الحمامات عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي غرة الاسلام يختارها الماقي على كل جهادٍ خالدي وأشباهه . ونحو ذلك لا يستوي منكم من أفقى من قبل الفتح وقاتل »

قوله لا ينزع فيه الا الحق ^(١) يعني بحسب حال المتأخرین الذين بضاعتهم ازال قول اسلوفهم منزلة الضروريات والا فالخلاف في ذلك قد ذكر الكمي وابناعه كما اشير إليه قبيل قوله ولما هذا الحديث شواهد ^(٢) قد اخرجه الطبراني وابونعيم في الخلية من حديث معاذ لكتبه في المجنون والصغير وصاحب الفتورة وهو أوضاع من هذا في المقصود لأن الشاثن لم يذنبوا في الدنيا إنما عذبو بالذنب الآخروي وينبني أن يحمل هذا على من تعرض من المجنونين والصبيان لسؤال ربهم ودفعهم دون من لم يكن منه ذلك اذ القطع أن الصبيان في الجنة بالاحاديث الجمة قوله وإنما أنا يؤخر الإيمان أخ ^(٣) يعني أبا علي ويلزم على هذا التقدير أن لا يكون للإعجاز ثمرة ان دخل النار خالدا كما هو مذهبهم في صاحب الكبيرة

قوله إنما يدور على الوجه الذي وقفت عليه ^(٤) يعني كما ان الكذب

(١) من ٤٧، ٢، من ٥٣ «٣» من ٥٥ «٤» من ٥٦

مثلا يدور قبّه على كونه كذبا فسواء وقع في دار الدنيا أو في الآخرى
فقبّه باق كذلك لو كان قبول الاعتذار واجبا من حيث انه قبول
اعتذار وكذلك كل واجب وقيبيع ثمت ماهيته بدون قيد يختص الدنيا
وان قالوا الشرط التكليف يعني اراده الفعل والترك لأن الواجب انما
يتعلّق في الخارج متطلقا بكلف فقد مضى الرد عليهم في عدم التكليف وأنه
يلزمهم قول الاشورية في الاحكام

قوله على الصحيح في تفسير الآية^(١) يعني أنه من باب الالف والنشر
كما ذكره ابن الحاجب لكننا قد بينا في الاتحاف لطلبة الكشاف ما هو
الصواب ، وأوضحتناه أتم الإيضاح ، وحاصله أن المنفي بلا في الآية
مشروط بأحد النفيين بل على البديل هذا هو ظاهر الفظ وان طابقنا السياق
والاحاديث جعلنا انغير العام على التوبه خاصة . هذا بجمل البحث وزبدته
وبيانه في الاتحاف فيترجم اليه المستوضج

قوله كما فسره الزمخشري الح^(٢) على انا لو وافقناه على هذا التفسير
لم يحصل مراده الا في نفس آمنت ثم امتد عمرها الى طلوع الشمس
ولم تعمل خيرا قط واحسن أحوال الماحيين شأن تكون اخلت بمجمل الواجبات
وأما التي طلعت الشمس بعقب حدوث ايامها أو خلطت عملا صالحا وآخر
سيئا فلا يصدق عليها ما اراد فتكون النفس التي حصل لها الزمخشري وسوى
بینها وبين الكافرة في نادرة أي نادرة كالمفروضة فلا يحصل مطلب
الزمخشري ولا أراه يرضي لبلاغته بذلك لو تتبه له

(قوله) لأن طلوع الشمس من مغربها أول الآيات^(٣) للحديث المذكور وفي

ذلك روایات مختلفة وبرجح كون الشمس أو لحار جحان رواياتها في الصحيحين وغيرها وكونها في تفسير الآية بخلاف الروایات المختلفة وبرجح ذلك أيضا دلالة الاشارة وذلك أن لفظ البعض عام لتلك الآيات أي صادق عليها صدق المطلق على المقيد كذلك واحد منها بعض فاي بعض فرض اتي انه وقع عنده الحكم المذكور وهو اقطع التوبه لكننا علمنا من الاحاديث اختصاص هذا الحكم بطلع الشمس دون سائر الآيات فهو من باب الاجمال والتبيين فلا يحصل أنه مع الاجمال يكون المراد بالآية ما يصدق عليه لفظ البعض وإنما جاء التبيين من تحقق الوصف لها من خارج واختصاصها به وقد قلنا أي بعض أتى فله هذا الحكم وإنما قلنا أنه من باب الاطلاق لا من باب الاجمال لأن الظاهر لأنك إذا قلت ليأتي بعض هؤلاء القوم كان ظاهرا في الاطلاق ولو قلت أردت بالبعض زيدا كان مرجحا قبل البيان فإذا انضم إلى ذلك ارجحية روایات نقدم طلوع الشمس كما هو الواقع قوي غاية القوة فليتأمل

قوله وذلك حين لا يفهم نفسا ايمانها^(١) فائدة حمل بعض الناس على هذه الحالة إيمان اليهود والنصارى بعيسى عليه السلام وفي كلام ابن عباس وغيره أنه أعم من ذلك وفي كلامهم أن ذلك لاختلاف مرجع الضمير في قوله تعالى «قبل موته» ولا أرى لذلك وجها فإن العموم في أول الآية لا ينافيه عود الضمير إلى عيسى أو إلى الذي يؤمن من أهل الكتاب. ووجه ما قلنا هو أن كل كتابي موته سابق لموت عيسى عليه الصلاة والسلام لأنه لا يبق في وقته كتابي بل كلام مسلمون والذي لم يقبل

اعلامه يقتل ولذا توضّم الجزية كما صرحت به الاحاديث في الامرين
فهن ملأ قبل عيسى فقد آمن قبل موته عيسى عليه الصلاة والسلام
وقبل موته نفسه وكذلك بمذروله عليه الصلاة والسلام ولم يقبل ايمانهم
الاولون لانه قد حضر أحمد الموت والآخرون لارتفاع قبول التوبة

والله أعلم

قوله على ترك هذه الصلاة^(١) وكذلك قوله على ترك الشهادتين
متناه انه جاء بالصلاوة والشهادتين فتخلاص بما كاف به لكن لم يقبل منه
فلا يقال فعلها كلافل اذا لم يقبلما فيما يقارب على تركها أي عدم الاتيان بها
على الوجه المقبول هذا مراده فليتأمل لثلايتها من التناقض

(قوله) وحاصل الحاصل ان^(٢) هذه المحلولات مقربة في الجملة وزبدة
الكلام ان الرحمة مقتضى نام والكفر مانع حكمه كما ورد به السمع ثم الاعمال
مؤكّدات للمقتضي بدون استقلال فهي ايضاً مقتضى بشرط الرحمة اذ لا يمكن
وقوع الاعمال بدونها وكيف خلق العبد وأصول النعم كلها بمحض الرحمة
واما المعاين غير الشرك فلم تكمل معارضتها فصار صاحبها احائز اعليه الامر ان
الثواب بمحض الرحمة مع تأكيد ماله من العمل والعقاب بحق الغضب
والسل ثم كان الماقبة للسابق وهو الرحمة حسبما جاء بذلك كما السمع
فالناء الرحمة الناء للرحمة والعمل جيما وإناء العمل تسوية بين الراجح
والمرجوح فاشدديك على هذا فانك لا تتجدد بهذا التحرير في غيره

وقد كتب مع مقابلة البيت التّيق فترجو عموم بركته وقبوته
قوله فالاعماد انا هو على رحمة الله^(٣) يعني لو كان النظر والواقع

الى نفس الناسبة بين الاموال والجزاء من دون نظر الى سبق رحمة الله سبحانه وفضله واياته فضل على هذه الاشتدة الامر وغلب الخوف الى حد بعيد وذلك انك اذا نظرت الى حال الذنب صادرا عن العبد الذي لا يختلف حاله، بحسب اعيا على الرب المظيم جل جلاله، وأيضاً أمر اهانلا كله كبير ليس له صغير، وعظيم ليس منه حقير، وكثير ليس منه قليل، واذا نظرت الى الطاعة بذلك الاعتبار استحقرتها كل الاستحقاق، وتاماً كم مقتضى الامرين في الجزاء، ومن هذه الجهة سافغ ما حكيناه في الاصل عن عبد العبار من ان النظر يقضي بمضاعفة المقابل لاثوابه وعليها ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم «لو ان الله عن وجلي يؤاخذني وعيسي بن مريم بذنبنا لايظلمنا شيئاً» أخرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم «لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم ل كانت رحمة خيراً من أعمالهم» أخرجه الطيالسي واحد من حديث زيد بن ثابت وأخرجه احمد وعبد بن حميد وأبوداود وابن ماجه وابو بيل الموصلي وابن حبان والبيهقي في الشعب والمقدس في المختار من حديث أبي بن كعب وزيد بن ثابت وحديفة وابن مسعود واخرجه الطبراني بحده وهو «لو ان الله عذب أهل السماء والارض عذبهم غير ظالم لهم ولو أدخلهم في رحمة ل كانت رحمة أوسماً من ذنوبهم ولكنها كما قضى يعذب من يشاء ويرحم من يشاء فمن عذب فهو الحق ومن رحم فهو الحق»

وهذه الاحاديث تدل على ما كررناه في آيات المشيئة من انه

لو فعل خلاف ما فعل لكان أيضاً موافقاً لحكمته باعتبارات احاطتها
علمه ، واشتمل عليها حكمته وحكمه ، اللهم أنا نسألك رحمتك التي سبقت
غضبك ووسمت كل شيء فانا اليها ااظرون ، وبها طامعون ، وعليها معتمدون ،
يا أرحم الراحمين ، لا إله إلا أنت سبحانك أني كنت من الظالمين
قوله ومن عمى التccb (١) فان قلت : إنما أراد المؤمني تمثيل البحث
العربي وتصويره ولم يرد المناشرة إلى البحث الكلامي قلت ان جردت
عن كلامه البرد المزعفر لم يصيّبنا البرد ولا الحر وإنما أوردنا عليه بناء على
بلاغته وملاحظته بمحاسن الكلام

قوله وكفى بهماين الآيتين آية (٢) حاصله ان كلامهما سبق للفرق
بين أمرتين فأثنوا الفرقان فمطلاوا أمر الآيتين فهو الحاد في كتاب الله
واضعي ، بيانه ان قوله تعالى « إن الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر مادون
ذلك لمن يشاء » مسوق ليبيان الفرق بين الشرك وغيره بان حكم الشرك
نفي المغفرة أبنته وحكم غيره الدخول تحت المشيئة فصيرت المعزلة معنى
الآية إلى قول قائل : ان الشرك وغيره من المصيّان سيان في الفرقان
وعدهما لانه ان عقب احدهما التوبة غفر أبنته والآخر يغفر البنة . وبيانه في
قوله تعالى « لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار » ان مدلولها ان
شأنه و شأن أهل الابصار مختلف متباين بالنظر إلى الادراك . والاشعرية
صيروا معناها إلى قول قائل : الباري وخلقه سواء كان في هذا الباب أي
في وقوع الادراك عليه وصحته وكل منها مدرك مالم يمنع مانع أو عدم
شرط فإنه تعالى يدركه بعض الابصار في بعض الاوقات وينتفي عنه ادراك

ببعض الابصار له في بعضاً وقوعاً وهذا قطعاً شأن الخلوق فانه يقع عليه الرؤية في بعض الاوقات وينتفى عنه في بعضاً وكذلك قوله تعالى « ان الله لا يظلم الناس شيئاً » ونحوها وقوله تعالى « ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار * يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام » ونحوها أراد الله سبحانه ان هذه الصورة من الافعال المسماة بلغة العرب ظلماً لا يفعلها الله سبحانه ويتعلى عن ذلك والخلوق يفعلها وصيّرت الاشاعرة معناها الى قول قائل : الباري تعالى والعبيد سيان في هذا الباب بان كلام من الباري والعبد يوجد هذه الصورة لكن الفرق باعتبار خارج عن هذا القدر هو الامر وعدهم وأراد الله سبحانه بآيات ايات المهدى وقيمه الفرقان بين المؤمن والكافر بأن يوفق المؤمن ويسلده ويسره لليسرى، ويدع الكافر وشأنه بل يسره للمسرى، فصيّرت معناها المعزلة الى قول قائل : المؤمن والكافر سيان في هذا القدر من له لطف في المقدر وجوب ان يفعله تعالى له ومن لا لطف له استحال، وسمى الاول هداية ويسيراً لليسرى والآخر خذلاناً وتمسيراً على ان الاشاعرة يطرد على قواعد نفي الفرقان في كل مورود ومكان مثلاً قوله تعالى « أَفَجُعلَ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ۝ قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الظَّلَامَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظَّلَلُ وَلَا الْحُرُورُ ۝ وَغَيْرُ ذَلِكَ فَانَّهُ لَيْسَ الْمَرادُ فِي أَيِّ ذَلِكَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى عِبْرَةِ دَلَولِ التَّسْمِيَّيْنِ فَانَّهُ لَا يَنْكِرُهُ عَاقِلٌ بَلْ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا يَقْرُبُ وَيَقْبَغُ وَيَنْسَبُ الْوَصْفَيْنِ فَالْمُسْلِمُونَ وَالْمُجْرِمُونَ مَثَلًا مُتَخَالِفُو الْوَصْفَيْنِ ضَرُورَةٌ فَتَوْجِهُ إِذْ طَالِبُ الْفُرْقَانِ وَقَيْمَ الْإِسْتِوَاءِ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا هُوَ مِنْ شَأْنٍ هُمْ وَحْلُهُمْ

ويحکم به عليهما فنقول المسلم ممدوح يناسب العقول والواقع مدحه وما يشابه المدح من التکرمة ومتابة الخير وال مجرم مذموم يناسب ذمه واهانته ومتابة الشر أما الاشاعرة فان نظرت الى ما يناسب حال المسلم وال مجرم في أنفسهما فقالوا هما في العقل والواقع سيان وهو مسألة نقى التحسين والتبيح وان نظرت الى جهة حکم البارى لهما وعليهما فقالوا لا جهة لانه لا يطلي فله بالفرض ولا حکم بالنسبة اليه أي حسن وقبح مثلاً فلو مدح المجرم وذم المحسن لكان مدح المسلم وذميه وذم المجرم وعقابه سواء بالنسبة اليه تعالى وما ينفي عنده وان نظرت الى ما زعمنا من ترتيب المدح والتوكيد والذم والعقاب على الاسلام والاجرام فهذا الترتيب وقم بمجرد الاتفاق ولا يقال مدح لا اسلامه وذم لاساءته والا لكان تعليلاً وهذا مع قولهم بتعلق الارادة بذلك لكن تعلقها به لا يقتضي التسليل انما هو على جهة ان يكون الاسلام والاجرام مادتين على ما ترتيب عليهما بمجرد الاتفاق لأن الارادة القديمة تعلقت بذلك كذلك والقديم لا يطلي والبارى تعالى أسر ونعي على طبق الارادة لتعلق الارادة ايضاً باذ يأس كذلك وينهي وليس الى اختياره اختيار انما هو مجرد لفظ فليس بقدراتي اختار فالاختيار على التحقيق منفي على قاعدتهم الحال كما صرحت به ولبيم الراکب ابن عربي كما يأتي ذكره فلم يقع شيء يتعلق به الفرق غير ما هو نفس ذينك الشيتين او لازم ذاتي لهم لا يمكن تحويله

واما ما يسونغ لطالب الفرق ونافي الاستواء فلا - سينا مع ايراد الصينة على وجه يشعر بوضوح مراده كاستفهام الاستئثار كقوله تعالى

«أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْفَسَدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَقِينَ كَالْفَجَارِ» بقول الاشعري لامساغ للجمل في شيء منها ولا لنفيه فما هذالت التي المؤكدة والمعنى المكرر المردد، اليـس كونـهم مثـلامـتقـياـوـفـاجـرأـ من حيث ذاتـهاـ المـجرـديـنـ ومن حيث وصـفـيـ التـقوـيـ والـفـجـورـ وـمـنـ حيث تـرـبـ المـدـحـ وـالـنـوـابـ وـالـنـوـابـ وـالـعـقـابـ ؟ وـمـنـ أـيـ جـهـةـ لـمـاـ دـخـلـ فـيـ شـيـءـ مستـنـداـ إـلـىـ أـرـكـ بـحـسـبـ ماـ اـقـتـصـتـهـ الـإـرـادـةـ لـمـاهـيـتـهـ لـأـعـنىـ لـكـ أـنـ تـقـعـلـ وـاـنـ لـأـقـعـلـ بـلـ بـعـنىـ إـنـ شـتـ فـطـتـ وـاـنـ شـتـ لـأـقـعـلـ أـيـ إـنـ ثـبـتـ مـشـيـتـكـ بـهـ ذـاـأـوـ هـذـاـوـلـيـسـ لـكـ اـنـ تـجـمـلـ وـاـنـ لـاـ تـجـمـلـ فـلـامـسـاغـ لـلـفـرـقـ قـانـ فـيـ جـيـمـ موـاـدـ الـقـرـآنـ ولـيـتـ شـعـرـيـ مـاـ الـذـيـ بـقـيـ لـلـمـسـلـ بـعـدـ ذـلـكـ فـاـهـ لـوـ نـظـرـ فـيـماـ قـلـنـاـ مـنـ اـفـرـدـ تـقـسـهـ قـهـ لـاـ لـيـرـدـهـ نـصـرـةـ لـسـلـفـهـ لـاـ انـكـرـ مـاـ قـلـنـاـ اـنـ كـانـ يـعـرـفـ قـوـاـدـمـ كـاـ كـرـرـنـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـبـاحـتـ وـهـيـ اـشـرـ مـنـ اـنـ تـخـنـقـ فـيـ كـتـبـهـمـ الـتـيـ قـدـمـلـاتـ وـجـهـ الـأـرـضـ وـمـاـ يـبـتـيـ لـهـ الـأـنـ هـؤـلـاءـ جـمـاعـةـ مـعـقـلـوـنـ يـحـيلـ الـمـقـلـ اـجـمـاعـمـ عـلـىـ مـاـ يـكـفـاـ الـدـيـنـ كـاـ يـكـفـاـ الـإـنـاءـ وـجـوـاـبـهـ الـمـارـضـةـ بـالـنـصـارـىـ وـعـجـىـ الـسـنـةـ باـنـ هـذـهـ الـأـمـةـ تـقـعـلـ كـفـلـهـمـ حـذـوـ النـعـلـ بـالـنـعـلـ وـاـنـ اـطـلـمـ اللهـ سـبـحـانـهـ عـلـىـ أـهـلـ الـأـرـضـ عـرـبـهـمـ وـعـجـمـهـمـ فـقـتـهـمـ الـأـبـقـاـيـاـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـعـلـىـ الـجـلـةـ فـبـاـحـتـ الـمـنـصـفـيـنـ تـنـتـهـيـ إـلـىـ مـاـ ذـكـرـنـاـ وـنـحـوـهـ كـلـ عـلـىـ جـهـهـ الـذـيـ اـعـطـاهـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـمـاـ بـعـدـ ذـلـكـ الـأـتـوـفـيـقـ وـهـوـ بـيـدـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـاـذـ كـانـ فـلـنـاـ هـذـاـ بـزـعـمـنـاـ شـعـبـةـ مـنـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـنـكـرـ وـمـبـلـغـ جـهـدـنـاـ فـيـ الـوـمـانـ الـذـيـ مـادـ الـاسـلـامـ فـيـ غـرـيـباـ فـاـ يـضـرـنـاـ أـنـ لـاـ يـرـضـيـ بـذـلـكـ أـحـدـ .ـ اللـهـمـ اـنـصـرـ الـحـقـ وـالـحـقـيـقـيـنـ ،ـ وـاـخـذـ الـبـاطـلـ وـالـبـطـلـيـنـ .ـ وـاعـذـنـاـ مـنـ

أخلاق التمهذين ، وانفعنا بما علمتنا واقمع به واجعله خالصاً لوجهك
السَّكِيرِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ آمِينَ

قوله قلما يحصلون على شيء غير ما في كتابه^(١) يعني الكشاف
هذا الشيء كثير في المصنفين يعمد الرجل إلى كتاب فيصوغه بقالب
آخر حتى قد يبلغ جهوده وقدرته في تغيير الصورة وقد لامع عدم
فائدة توجب افراد التصنيف من الفوائد المروفة وربما لا يتعرض لذلك
الاصل كما فعل البيضاوي في تفسيره وربما يعاد صاحبه ان كان حيا حتى
وقدت مخاصة في ذلك لبعض الاكابر من علماء مصر ومثل من اختصر
مطوله حين رأى غيره مدحون المسنح إليه وعلى الجملة فمن عرف المصنفات
وما اعتمد مصنفوها من الكتب المتقدمة عليها رأى مما ذكرنا أمر أغري بها
كثيراً عجيباً ولقد عمد بعض أهل عصرنا إلى مختصر المقباح للقزويني
وشرحه للتقتازاني فولهمها بصورة أخرى مسنح بعض ليس هناك ما يعتقد
به وما أرى هذا الصنيع إلا خلالاً وفساداً في المقل والدين أما العقل فالآن
اتفاق المتفق وسائر فوائد التصنيف أنها يتبع اخراج تلك الفوائد من
الحال الذي يقل نفعها معه إلى الحال الذي يكثر كجمع الشتات ، وضبط
الرواية ، وتفضيل المجملات ، وتقسيم المبهات ، ونحو ذلك . وايضاً حيث
لا يمكن افرادها بذيل أو نحوه . وأما اخراجها من صورة إلى صورة
مثلاً أو دونها فلا يتبعه أثر فهي باقية في حوزة الاول لكن غصب علينا
وغير صورتها بما لا يزيل مظالم منافعها سيما اذا ازال بعض مراتف الاول
ولو كونه قد أنس به وحفظ وخدم بتصحيح وتزييف والآخر بحسب

الصورة المتعددة وعرفوا فساد لا اصلاح كذاذ كذا في التلخیص وشرحه
وهذا الكتاب مبني بذلك وقل ما ترى (؟) اتفع بشيء من اختصاره كأنه
ذلك فكيف يرجى فهم ما ذكر وما أرى البيضاوي الا من ذلك القبيل
بل الكتاب بالخصوص هو الاول الى ما سببه من حلية البلاغة ورونق
الترصف غایته ان ثبتت فائدة زائدة فهي من فضل الاول وبره وأثره
ومع قلتها لا توجب ان تكون سبباً لحق صورة الاصل بل بحسب ان
تكون بصورة الاخلاق بحيث تكون زيادة في الاصل من استدراكه
وغيره فهذا هو جزاء الاحسان بالاحسان وذاك جزاء الاحسان بالاسامة
فهذا هو وجه كونه تضليل المقل فانه طلب الرمح بما فيه خسران
واما كونه خلا في الدين فواضح مما ذكرنا اذلا فائدة دينية بل مفسدة
ولانحصر فائدته في طلب الفالة الدنيا بامر ديني وذاك اعظم الخسارة
وليس هذا من سوء الظن بالعلماء كما عساه يقول الاحمق ولكن من
الكلام الذي لا يخاطب به الا من عرفه ومن عرفه لزمه الاقرار على
وجه الانكار كما فعلنا اذ هذا دين ليس فيه مصادمة وأما الجاهم فان
سكت فجعل واحد وان تكلم فجعلان فلا ينتهي لانه دون مطاق الحيوان
(حكاية) تصلح مثلاً لفعل البيضاوي ونحوه كان في صنعاء باشا
روحي يسمى سنان قد ذكرناه في الاصل فر بالسوق فرأى شيئاً من
الابنية في مرافق الاسواق قد بناماها بعض الناس فأعجبه ذلك فطلب
الباقي فقال خذ ما اتفقت في هذا ويكون الثواب لنا فقال ذلك انا
فملته لله سبحانه فكيف أعمل ما ذكرت؟ فقال لم بعض خدمه ان أخدم الله
والثواب لنا والافتلوه. فأخلف الله على الرجل ماله في الدنيا بالکفر منه

واجره الآخروي عند الله سبحانه . والكلام في هذا فيه نوع تقرير
والحقائق عند الله سبحانه ولكن تحذير لك وايقاظ

قوله على إرادة النسخ وعلى ارادة التخصيص^(١) لأن الفرق بينها
انما هو أن التخصيص مراد به غير الخرج من أول الامر والنسخ
الخرج مراد لكنه اذا تأخر الاصدار بقدر العمل علمنا أنه كان الخرج
مراداً والا لوم تأخير البيان عن وقت الحاجة وادا حفقت هذا عامت
ان اطلاق السلف خير من اطلاق المؤخرین في الجملة لأن كثيراً ما يطلق
عليه المؤخرین التخصيص متراخ بقدر العمل فيلزمهم ان ما يطلق عليه
النسخ نذر يسير وهم أيضاً قد عدوا وامر النسخ شيئاً يسيراً من الاحكام
مع ذكر الاختلاف في الاكثر منها ولم يكدر يقع الاتفاق الا على دوف
الثلاثين ومم المختلف فيه نحو المثلثة تقريراً في الموصعين لكثره الاختلاف
وادا استفحلت ما يطلقون عليه التخصيص علمت ان كثيراً منه او الاكثر
اما وقع فيه التراخي بقدر العمل وقد علمت من هذا التحقيق ان العام
المراد به ما عدا الناصص كله مجاز فقولهم: العام بعد التخصيص هل هو
جاز أم حقيقة؟ واختلافهم في ذلك مشكل وإنما كان يتوجه ذلك فيما
خرج بعضه بالنسخ وقد ذكرنا شيئاً من هذا فيما كتبناه على المضد
وابن الحاجب

قوله لما كان للمبادرة معنى^(١) توضيجه ان ينظر الى القدر والواقع
فم وقوفها المبادرة مدة ولة واضحة ولا كلام في ذلك واما من حصول
التقدير وحصول الواقع فاما ان يكون التقدير نابعاً للواقع فالموقـع مبادرـ

قطعاً وأمام كون التقدير متبعاً فلا معنى لوصف موقع الواقع المقدر بالمبادرة اذا ليس له ان لا يقع اذا كان ليس له ان لا يقع فليس له الا بمبادرة المبادرة المسابقة وقد احمد الامر بغير اختياره، وحاصله ان المبادرة بين ما يجوز ان يقع منه وبين ما يجوز ان يقع من البارئ تعالى، وأما التقدير فانما هو تابع للواقع فم جواز كون الواقع أحد أسباب يصح المبادرة وعم اتحاد الواقع لا معنى للمبادرة

قوله وهو واضح البطلان^(١) ووجهه انه يؤدي الى انقلاب التفضيل وجوباً وقد يوجه القول الضعيف بان التفضيل لم يفعل حتى توفرت دواعيه فعم فرض المساواة يلزم ان يفعل ، وهذا هو الوجوب العادي وقد حفظنا معناه في موضعه من الاصل واجماع الوجوب والتفضيل باعتبارين غير ضار وغايته ان يكون الخلاف نثأاً من مفاسد الاشتراك (والجواب) انه اذا كان النقل عن المخالف صحيحاً ان مراده بالوجوب ما ذكرنا وسلمنا له ذلك لكننا ننعن المساواة في مدار قبول التوبة في الشرك مطلقاً لخلفاء دقائق الحكمة التي اقتضت قبول توبه المشرك مستمراً إن سلمناه بالنظر الى الحكم الاخروي أعني الاستمرار في كل فرد والوقوع لا يدل على الوجوب ولا نسلم ان عظم الشرك يستلزم اولوية المنع من التوبة او ضعف ما دونه يستلزم قبولها كالكفارة في قتل العمد والخطايا والفساد والمركيبة فليتأمل البحث فهو دقيق جلي جليل وحسبنا الله ونعم الوكيل
قوله فان قلت قد حدوا الكبيرة الح^(٢) اذا تعرضاً في هذا يبلغ

(١) ص ٧٢ (٢) ص ٧٥

جهدنا بلا تخيين قلنا الكبر والصغر في اللغة أمران نسيان ليس مدلولهما
أمران محدوداً وخطاب الشارع بلسان العربية مالم يثبت له عرف ولم يثبت
له عرف في الكبر والصغر فبقي على معناها لغة والله سبحانه يقول «إن
يختبئوا كبار ما تهون عنه نكفر عنكم سباتكم» - الذين يختبئون كبار
الإثم والفواحش إلا اللهم - والذين يختبئون كبار الإثم والفواحش وإذا
ما غضبوا هم يقرون» وقال النبي صلى الله عليه وسلم «اجتنبوا الكبائر
وسدوا وابشروا» إلى أحاديث جمة تدل على أن الذنوب منقسمة إلى
كبائر وصفائر وطريق الانفاظ والمقل مسدودة عنها فما بقي إلا التعيين
الشرعى وقد عين الشارع تسمى وفي بعضها سبعاً أعني بالفظ هذين المدين
ثم تعينها بالتلعث و قد عين غير ما فيه ما في أحاديث آخر وفي التلعث أيضاً
تبديل شيء بشيء ولا منافاة فنها ما صحي ومنها ما ليس بذلك فليس هنا
تكليف خاص بالكبائر لأنها مأمورون بترك جنس المصيان من صغير
وكبير فيستوي التكليف بهذا الاعتبار وإنما اختلف الحال في الآخر وأيضاً
قوة الاهتمام بترك الاعظم فلو لم يعين الشارع كبيرة قط لم يلزم محذور
فكذلك حيث لم يعين البعض

فإن قلت فما وجاه تخصيص الكبائر بالزجر في كثير من الموضع
والثناء على مختبئها لو لم يلزم تعينها (قالت) قد عين الشارع منها شطراً
صالحاً ينصرف إليه الزجر والثناء المذكوران وأيضاً فالكلاف يعلم أن
ادنى أيام ليس كالقتل مثلاً وليس النظر مثلاً كالتجorum ونحو ذلك فيما
عين كبره الشارع وفيما لم يعينه فيخاف فيما لم يعينه أن يكون ذلك كبيرة
زيادة خوف فيعذرها ويرجو تركه أنه قد انصف باجتناب الكبيرة

فاز قلت فما حكم مالم يعيشه الشارع (قلت) تجويز الكبر والصغر اذا الحكم باحدهما هجوم بلا دليل بعد اقسام المعاishi الى الامرين
فان قلت هل عين الشارع شيئا من الصفاشر؟ (قلت) لم يصح من ذلك ما يقوم به عذر المكافف في الحكم بالصغر ولو صح لما منع منه مانع وقول المعذلة او بعضهم انه اغراء غير صحيح لان القبح غير صارف للمؤمن

فان قلت فهل يمكن تحصيل قانون يعلم به الكبر أو الصغر؟ (قلت)
قد اكثر الناس من التخمين في ذلك وعم ذلك لم نر من قطع بضر
ما خرج عن قانونه

فان قلت وما معنى الكبيرة؟ (قلت) قالوا التي يجوز في الحكمة تعذيب صاحبها ولذا سميت المقتلة والوجبة كما في الاحاديث الروية في ذلك، واما كلام المعذلة: ان الكبيرة ما لا يقاومها اطاعة او ثواب الطاعات على اختلاف البعلوية والبهشمية فلا دليل لهم عليه غير البناء على قواعد
لأن من قواعدem ان من جاز تعذيبه وجب لمن العفو بزعمهم، واجماع
الثواب والمقاب محال عندهم، وكان يلزم البعلوية ان يكفر صاحب الكبيرة
لأنها تحبط أصل الطاعة فيحيط الایمان عندم كا احبطت ثوابه عند البهشمية
فان قلت مثل قوله صلى الله عليه وسلم «الكبائر سبع» فيه حصر مثل
«السباق اربعة» وغيرها فيلزم تمييز الصفاشر فيما عدا ذلك (قلت) هذا من
الحصر الادعائي الذي يراد به المبالغة ولذا جاء في روايات آخر تسم وجاء
التعبيين في كبار آخر أيضا، أخرج البخاري ومسلم وايو داود وابن أبي
حاتم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجتنبوا

السبع الموبقات» قالوا وما هي يا رسول الله قال «الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق والسحر واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقدف المحسنات الغافلات» واخرج البزار وابن المنذر وابن ابي حاتم عن ابي هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «الكبائر سبع اولها الاشراك بالله ثم قتل النفس بغير حقها واكل الربا واكل مال اليتيم الى ان يكبر والفرار من الزحف ورمي المحسنات والانقلاب الى الاعراب بعد المجرة» واخرج ابو داود والنسائي وابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني والحاكم وابن مardonie عن عبيد بن عمير القيسي قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم «ان أولياء الله المصلون ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبها الله على عباده ومن يؤدي زكاة ماله طيبة بها نفسه ومن يصوم رمضان ويختسب صومه ويختتنب الكبائر» فقال رجل من الصحابة يا رسول الله وكم الكبائر قال «هن تسم اعظمهن الاشراك بالله وقتل المؤمن بغير الحق والفرار يوم الزحف وقدف المحسنة والسحر واكل مال اليتيم واكل الربا وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيوت الحرام قبلتكم احياء وامواتاً» وروى ايضاً من حديث ابن عمر موقعاً ومرفوعاً واخرج ابن حبان وابن مardonie عن ابي بكر بن محمد بن عمر بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن كتاباً فيه الفرائض والسنن والدييات وبعث به مع عمر بن حزم قال وكان في الكتاب «ان اكبر الكبائر عند الله يوم القيمة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحسنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم» واخرج البخاري ومسلم والترمذني وابن المنذر

عن أبي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الا ابئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا بلى يا رسول الله قال «الاشراك بالله وعقوبته والذين» و كان متوكلاً فجلس فقال «او قول الزور ألا وشهادة الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت . واخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر انه سئل عن الحشر فقال سأله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « هي اكبر الكبائر و ام الفواحش ، من شرب الحشر لـ الصلوة و وقム على امه و عمته و خالتة» واخرج احمد والبخاري والترمذى والنمسائى وابن جرير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «الكبائر الاشراك بالله وعقوبته والذين أو قتل النفس (شاك شعبة) واليمين القمحوس» واخرج البخاري ومسلم وابن ابي شيبة وابن المنذر والترمذى وابن ابي حاتم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه » قالوا وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال «يسب أنها الرجل فيسب أباه ويسب امه فيسب امه» واخرج ابو داود وابن ابي حاتم وابن مسعوديه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من اكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان بالنسبة » واخرج البزار وابن ابي حاتم والطبراني في الاوسط باسناد حسن عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكبائر ؟ قال «الاشراك بالله واليأس من روح الله والا من من مكر الله» واخرج البخاري في الادب المفرد والطبراني والبيهقي عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أرأيتم الزاني والسارق وشارب الحشر ما نفواون فيهم» قالوا الله ورسوله أعلم قال «هن فواحش وفيهن عقوبة الا ابئكم بأكبر الكبائر الاشراك

نمقرأ - ومن يشرك بالله فقد افترى أثماً عظيمًا - وحقوق الوالدين ثم قرأ -
اشكرلي ولوالديك إلى المصير - وكان متكتئاً فاحتفل فقال «الا وقول الزور»
واخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس مرفوعاً «الضرار في الوصيّة
من الكبائر»

نعم وهذه الأحاديث لها شواهد وروايات متعددة لكتير منها، وعنة
أشياء غيرها لم نذكر أحاديثها تركنا ذلك اختصاراً وبعضها في كلام
الصحابية وهو في حكم الموقوع أو قريب من ذلك وتمدادها فيما ذكرنا
من الأحاديث وما لمن ذكره : الاشتراك بالله، قتل النفس بغير حق، حقوق
الوالدين المسلمين ، الفرار من الزوج ، القذف ، السحر ، تعلم السحر ، أكل
الريا ، أكل مال اليتيم ، التعرّب بعد الهجرة ، استحلال البيت الحرام ، قول الزور ،
وشهادة الزور ، الدين يشترون به دلالة ثنا قليلاً ، الزنا ، السرقة ، شرب ،
الخمر ، اليمين الغموس ، استطالة المرأة في عرض المسلم ، اليأس من روح الله ،
الامن من مكر الله ، القنوط من رحمة الله ، النبهة ، ان يلمع الرجل
أبا الرجل أو أمه فيلعن أباه أو أمها ، السباتان بالنسبة ، الضرار في الوصيّة ،
الجمع بين الصالحين ، منع فضل الماء ، منع طرائق الفحول إلا بجعل ، فراق
الجماعة ، نكث الصفة ، أن يقول لصاحبها أتق الله فيقول عليك بنفسك
من أنت تأمرني ، الفلوس ، منع الزكاة ، كتمان الشهادة ، ترك الصلاة
متعمداً ، قطيعة الرحم ، الذي يستسخر ،

وقد صنف ابن حجر الميتحي كتاباً في الكبائر سماه الزواجر
بفاء بما لا يشهد له كتاب ولا سنة ولا قلد فيه أحداً حتى يكون
كعلومه الآخر ولا ينبغي أن يذكر مثل ذلك إلا إيقاظاً والرجل من

يتكلم كيف شاء ثم حظي في متاخرى الشافعية ، لقد قات بعضهم :
الله عليك لو حضرك الشافعى و قال في مسألة أو مسائل ليس هذا بذهبى ،
قال : كنت أرد كلامه وأقول سيدى ابن حجر قد نلخص ولا معدل
عنه ، فقلت : هو ناقل عنه قال : وان انتهى ، فقلت فهى جحصية قد شهد عليها
من هو آخر عندها . وعن ابن عباس وقد سئل عن الكبار اسبعم هي ؟ فقال
هي الى السبعين أقرب وعنه الى سبع مئة

فإن قلت : اذا كان معنى الكبيرة من يجوز تعذيب صاحبها فلا فرق
بين ان يقول الشارع هذه المعصية كبيرة او يقول من فعل هذه المعصية
استوجب النار (قلت) هو كذلك ولم يرد انه لا طريق اليها سوى
قوله هذه كبيرة وانما المراد ما يصدق على ان صاحبها يستوجب النار
لكن اردا درء ماعليه طوائف من المتكلمين من تحصيل حد الكبيرة ثم
التهور لقتضى ذلك الحد وترتيب احكام اهل الكبار ومن اعظمها اعتقاد
ذلك في أصحابها مع ان الدال على ذلك لا يخلو عن ظاهر به عموم او اطلاق
او نحو ذلك من عوارض الانفاظ التي ينجم القطع بدخولها ، فاما لو استبدل
بذلك على حسب مادل اللفظ من نص او عموم او ترتيب حكم على
الوصف ووقف المستدل على ما افاده الدليل قوة وضيقا وكان ترتيب
الاحكام بحسب المسوغ لم يكن ذلك منكرا ، الا ترى الى قوله تعالى « ومن
يعص الله ورسوله ويعد حدوده يدخله نارا خالدة فيها وله عذاب مبين »
لو اخذ بظاهرها لكان كل معصية كبيرة وقد استدل به من قال ذلك
حتى روى ذلك عن ابن عباس ، وعنه : كل ما نهى الله عنه ، وعنه : كل ما ختمه
الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب

فإن قلت أما إن يكون جواز التعذيب الذي زعمت أنه حاصل
 ما يؤخذ من مجموع كلامهم وتوارد عليه أقوالهم وأما بالنظر إلى المقصية
 في نفسها فكل عصيان كذلك ولعله إلى هذه الجهة نظر ابن عباس في
 أحدى الروايات عنه وأما إن يكون ذلك بالنسبة إلى احباط ثواب العاصي في
 الحال الراهنة لزم ما ذكرته في الأصل على المتزلة أو بالنسبة إلى احبط
 جميع ثوابه وقت الموافاة فهناك إنما يقابل المجموع بالمجموع ولا يتحقق
 الوصف للأفراد ولو سلم أنه يتحقق لزم أن لا يتحقق الكبائر والصغائر إلا في
 وإن جميع معاصي أهل النار كبائر والعكس في أهل الجنة أو بالنسبة إلى
 كل طاعة وهو ما ذكرناه من تصریح المتزلة ويلزم عليه إشكالات (منها)
 بالنسبة إلى المتزلة خاصة وهو أن يحيط الإيمان عند البعلوية فيلزم الكفر
 وإن يحيط ثوابه عند البهاشمة وهو يتزمه و(منها) بالنظر إليهم وإلى غيرهم
 وهو مصادمة الأحاديث الناصحة على أن العبد قد تستوي حسناته وسيئاته
 فيدخل الجنة بفضل الله وقد يدخل الجنة بالحسنة والحسنتين بقياً له
 بعد الحساب ويدخل النار أيضاً بالسيئة والسيئتين كذلك وهو ظاهر
 قوله تعالى «فَنَقْلَتْ مَوَازِينَهُ - فَنَخْفَتْ مَوَازِينَهُ» مع الحكم لها بالجنة
 والنار وفي حديث ابن مسعود «الميزان يخف بمقال حبة ويرجع» وفي
 «حدیث جابر بن فوغا» فن رجحت حسناته على سيئاته مقابل صوابه^(١)
 دخل الجنة ومن رجحت حسناته على سيئاته مقابل صوابه دخل النار «
 قبل يارسول الله فن استوت حسناته وسيئاته؟ قال: «أوئك أصحاب الاعراف

لم يدخلوها وهي يطمعون»

(١) الصواب كفرا به بيبة القمل والبرغوث والجمع صواب وصبيان قاموس

وعلى الجملة لاشك في وقوع ذلك للآيات والاحاديث وهو لا يخالف أصلًا مقررا ولا يتهمأ ذلك على فرض ان الكبيرة تحيط كل عمل إذ من وجودها لا يمكن المساواة ولا بقاء شيء من الحسنات ولا عدد مخصوص من السينات اذ المفروض انها تستغرق جميع الحسنات وهي باقية لا حد لها ، اللهم الا ان يراد بالسيئة اجزاء الجزاء بل نفس المقصبة (؟) كما هو قول أبي علي الجبائي ويفرض انها قوبلت حسناته بسيئاته وبقيت الكبيرة بمحالها وهي صورة متمحولة باردة لا تحمل عليها الاحاديث الاعلى شبه تنسف لعمومها الاحوال فحملها على ما يقال وقوعه غاية القلة بالنسبة الى اعداه إلغاً و كذلك مع الكبيرة لا يمكن الصور الثلاث اعني المساواة وزيادة عدد مخصوص من الحسنات او السينات لأن الآية دالة على ان من اجتنب الكبيرة كفر عنه سيئاته سبأ من قال يكفر بنفس الاجتناب وان قلنا بالحسنات فالآية تدل على تكفير جميع سيئاته اذهو الفرق بينه وبين صاحب الكبيرة لأن ذلك يكفر عنه بعض سيئاته بحسناته اذ لا يظلم ربك احداً، وأيضاً ضمن له ان يدخله مدخلًا كربلاً في هذه الحالة لا بواسطة عفو أو شفاعة أو بعد تمذيب اذ صاحب الكبيرة كذلك وقد فرقت الآية بين ما (والجواب) ان هذه الاشكالات واردة فلا أعتقد انها ان معنى الكبيرة باق على معناه اللغوي وان معنى الآية ان تجتنبوا ما عدا مالا يكاد يخلو عنه احد من المنهيات التي يكثر عروضها وتقل السلامة منها وتقع أيضًا على جهة المفهوة والزلل ولا يجعلها الانسان خلق الله وعادته، وهي مطابقة لحديث ابن عباس « لاكبيرة مع الاستقرار، ولا صغيرة مع الاصرار »

ونحو ذلك الامر . ثم ان الماصي بعد ذلك منقسمة منها ما اقتضت الحكمة ان يعبط اليمان وغيره وهو الشرك ولذا لا ينفر بالتفصل أيضا ومنها مالا يعبط نفس اليمان وينفر بالتفصل ولكن مقتله موجبة في كل حال او في غالب الاحوال كالقتل وسائر السبم او التسم وغيرها ومنها ما قد يختلف بالنظر الى الماصي والى عوارض ماما ، ولذا لم يستقر النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في غرة الاسلام بل قال « اللهم لا تفتر لحلم » وغير ذلك من ان الاستفخار مشروع لغير المشرك كما في الاصل وانما قلنا مطلقا او في الفاتح لحديث « يكون لاصحابي زلة » وحديث (اعتقوا عنة) وحديث « لكن الله غفر لها لك باخلاص لا الله الا الله » اخرج البخاري من حديث ابن عمر ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله احيانا و كان رسول الله قد جلد في الشراب فأتى به يوم فامر به فجلده فقال رجل من القوم : اللهم عنك ما اكثروا يؤتني به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (لاتغمونه فهو الله ما اعلمت الا انه يحب الله ورسوله) وفي رواية لا يبي داود عن أبي هريرة (لا تقولوا هكذا ولكن قولوا اللهم ارحمه اللهم تب عليه) و اخرج ابن عساكر عن محمد بن الحنيفة عن أبيه مرفوعا « يكون لاصحابي زلة ينفرها الله بسابتهم معي » و اخرج نعيم بن حماد عن زيد بن أبي حبيب مرسلا « يكون بين اصحابي فتنه ينفرها الله لهم بسابتهم ان اقتدى بهم قوم من بعدم كفهم الله في نار جهنم » و اخرج الشیخان والترمذی من حديث ابی هريرة عنه صلى الله عليه وسلم « ابی امریل اعتق امراً مسلماً استقدا الله بكل عضو منه عضوا من النار » و اخرج ابو داود من حديث واثة قال أتبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا قد استوجب يعني النار

بالقتل فقال «اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار» وآخر جه أيضا احمد والنساني وابن حباز والحاكم من حديثه. وآخر ج ابو داود عن ابن عباس قال اختصم رجالان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله المدعى البينة فلم تكن له بيضة فاستحلف المطلوب خلف بالله الذي لا اله الا هو ما فعلت فقال صلى الله عليه وسلم «بلى قد فعلت ولكن الله تعالى قد غفر لك بخلاص قول لا اله الا الله» وآخر ج احمد والطبراني والمتسني من حديث ابن الزبير أن رجالا حلف بالله الذي لا اله الا هو كاذبا فقرله، ووجه الدلالة ان هذه الاحاديث تدل على ان الكثيرة قوبات بعمل مخصوص وكان كافيا في تكفييرها وثم ادلة كثيرة على هذا المنى ومنها اطلاق المكرفات حيث قلنا في الاصل اطلق ما اطلق الله وقيد ما قيد وهي ظواهر لاحتمال انه غفر له ذلك فضلا منه تعالى بواسطة تلك الوسيلة وهو احتمال مرجوح

قوله جديرة بعدم التطويل^(١) فيه تعريف بالتحرى حيث قال الكثيرة الانظار، العظيمة الاخطار، وسببه ان الذي تزل قدمه عن الجادة كيما مشى تشعبت به ثنيات الطريق، وانهت علامات الاصابة وكثرت موجبات التعميق، بخلاف الثابت على الجادة فانه كلما سار توضحت له آيات التوفيق، واتسم له المضيق، وهذه المسألة من أوضح مثالات ما ذكرنا لان الكتاب والسنة مشحونان بدخول صاحب الكثيرة تحت المشيئة بل ذلك متواتر معنى لم يبحث الاحاديث والاخبار، وجرى له من التوفيق ما يزيل عنه ما اصابه من تلك العجاجة

(١) اول ص ٧٨

والنبار، وتبني المسائل تجده الاشكالات اذا تكثر في الخطأ وأما الصواب فلا يزال يلوح نوره كما يلوح في السحاب نور الشمس، وهو معنى حديث «ليس في الدين لبس» والاحاديث الناجحة على هذا المعنى قد افادت من عرفيها معرفة متوسطة التواتر المعنوي لم نورد منها شيئاً لان الفرض ليس الاحتجاج عضية يصلح ايرادها^(١) بل بما يقع به التواتر قطعاً للجاج الخصم الا دللاً انه من ضرورة المسئلة وايراد ما يحصل به التواتر المعنوي يطول بحيث يصير ذلك تصنيفاً مستقلاً كبيراً وايضاً الفرض تعريف الحق بالدلالة على موضعه وفرض من يعنيه ان يتبعه بالطلب من مظانه وهو هنا اقرب من القريب ليس بسيء، لكن من كان له قلب او التي السُّمُّ وهو شهيد، ومن نظر هذه المسئلة كثير في أصول المغزلة كمسئلة القصاص انا نعما يكون بالمعنى لا بالثواب والعقاب قالوا بذلك ممتلئين بالثواب والعقاب ذو صفة هي التمعظ والاهانة لستحقوها وفضل الصفة مستحبيل والمظلوم والظالم لا يستحقها فيقبع ان يمطاها فما يلي الا العوض . وهذا خبال مدفوع، وتدقيق مردود مزدوج ، ومنازعة لله سبحانه في حكمته بناء على تحكمات من اصولهم . والتواتر معنى قطعاً ضرورة للباحث المتوسط ان الجزاء بالأخذ من حسنات الظالم فان لم يكن له حسنات طرح عليه من سبات المظلوم فمن كان مطلبه الحق فلا عليه ان يؤمن بالله ويكره بالمغزلة ولا ينزع الحكيم حكمته ، وقل أيهما اوضح في الحكمة هذه ام قول النبي " الله العبد الشكور نوح صل الله عليه وسلم « رب ابني من اهلي » مديانيا بالعموم السابق له بنجاة اهله فتكلم بحسب ما عندكه، وانظر جوابه وتبته

(١) كذا في الاصل

ان كنت من خلص الاعان والرغبة والرهبة الى قلبه وقل كما قال نبي الله «رب اني أعود بك ان أسألك ما ليس لي به علم والا تغفر لي وترحني اكن من الخاسرين» والقوم لم يسألوا الله بسان حال أو مقال فقط بل حكموا حکمهم وردوا اليه كتاب الله وسنة رسوله صل الله عليه واله وسلم ، فيالما من بضاعة كاسدة ، وطريقة حائدة ، فاتتبه لما في مواضع ، وليس ذلك الا بترك الاقتحام في المقائد أول ما يطرق سمعك ، والاحتلاء من الاحاديث وسعك ، ولو أنصفو الكفاف الكتاب ، الذي نقولوه في الكتاب (؟) «اني أريد ان تبوعامي وائمه ف تكونون من أصحاب النار» والعوض ليس باسم وتکلف الزمخشري غایة التکاف و لم يناظره أهل الحوائج من الاشاعرة کاهم يجهلون قاعدة المترفة هذه بل اشعر بذلك کلام التفتازاني فحمل الزمخشري معناه بمثل اى المقدر لو قتلت وائمه بقتلی ، او بائمه لاجل قتلي وائمه بغيره ، حتى الآخر عن غيره ، والاول من قبل نفسه ، وكلها فاسد وتفسف ، إذلا ائمين في الاول . على انه يلزم ما فر منه من حل ائم الفير ولا ذكر لغير ائم القتل على الثاني ، لكن هذا شأن تقديم الاسلاف على الحق ، لكنهم يعطفونه الى قول الشیوخ فهي أصل الضلاله ما كان حجتهم الا ان قالوا ولو بسان الحال «إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنما على آنارم مقتدون» وهذا هو الداء العام لفرق الاسلام ، المتوارث عن عبادة الاصنام ، وهذا وجده دندتنا حول هذا المقام ، وتسميتنا بهذه الابحاث بما يشعر بهذا المرام ، بذلك للنصحية بزعمنا ، ولا يضرنا ان نتبخ عنها افتدة واسماع قد نبت عن کلام الله ورسوله ، ولكنه باب فتحه الله لنا نرجو به الفلاح ، ولا يضرنا ان لا يؤثرنا على المقاتل على كلمة الله الا الکفاح ،

على المرء ان يسمى الى الخير جمهه وليس عليه ان تم المطالع
قوله وأما الحق فيصرحون ويحملون النصب تولى الصحابة الخ^(١)

كما قال الشافعي رحمه الله تعالى

روافض بالتفضيل عند ذوي الجهل اذا نحن فضلنا علياً فانا
رميت بنصب عند ذكره وفضل ابي بكر اذ ما ذكرته
بحبيها حتى اوسد في الرمل فلا زلت ذار فرض ونصب كلها

ولي في معناه ايم اللجاج

اقول علي حبه حل مهبني وقلت ابا بكر أحب فقال لي
فان كان معنى الرفض والنصب ذلكم

وقولي

هو انا عليا عند قوم هو الرفض
وإنا الى ذا النصب يا قوم منا نصبو
الاز هذا الرفض في مذهبي فرض
ويروى الشافعي ايضا رحمه الله

قالوا ترفضت قلت كلاما
لكن توليت غير شاك خير هاد
ان كان حب الولي رفضا العباد
وقال رحمه الله

ياراكبا قف بالحسب من مني
واهتف لساكن خيفها والناهض^(٢)

(١) ص ٨٨ (٢) جاء في هامش الاصل مانصه : المعروف عند الناس بعد قوله

سحرا اذا فاض الحجيج الى مني
فيضنا كاتعلم المراء الفانص
ان كان رفضا حب آل محمد
فيشمد التقلان اني رافضي
وقال رحمة الله

اذا في مجلس ذكرروا عليا
يقال تماوروا يا قوم هذا
برئت الى الميمين من اناس
واذا كان في عصر الشافعي وفي الناس ناس فما ذلتك اليوم وقد
ذهب الناس ومرروا ومضى الدهر الاغر

قوله ولا بد من ثني الوليد بن عقبة الخ^(١) في تاريخ الاسلام للذهبي
وختصره: الوليد بن عقبة بن أبي معيط واسم أبي معيط أبا بن أبي عمرو
ابن أمية بن عبد شمس له صحبة ورواية روي عنه ابو موسى المهداني
والشعبي قال بن أبي نجح عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
أرسل الوليد بن عقبة الى بني المصطلق^(٢) فلقوه بالصدقة فتوضهم منهم
ودرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بني المصطلق قد جمعوا

= قف ثم ناد باني لحمد ووصيه وابنيه لست يبغض
وقد ذكر الناس من نسبة مثل هذا الى الشافعي وقد جزم به المصنف كما سمعت
وليت شعري ما مستند الجزء به اه من خط شيخنا عافية الله ذكرها الجندي في تاريخه
في ترجمته في سياق قضيته مع مصعب بن مازن لما سعى به الى الرشيد وروى له اشعارا
رقيقة منها :

انا شيعي لآل المصطفى غير اني لا ارى سب السلف

مذهبي الاجماع في الدين ومن حفظ الاجماع لم يخش التلف

(١) ص ٨٩ (٢) جاء في هامش الاصول مانصه : في جامع الاصول ان اسلام
الوليد يوم الفتح وقد ناهز البلغ فلينظر في تحقيق ذلك

لك ليقائقوك فنزلت «ان جاءكم فاسق بنا فتبينوا» الآية وكذا قال
 قنادة ويزيد بن رومان وزاد يزيد فقال وكان رجلا جيابا فلما ركبوا
 يتلقونه ظن ائمهم ائما يريدون قتلها . وقال محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال الوليد بن عقبة ا牟ى :
 اما احد منكم سنان ، وابسط منكم لسانه ، واما لا لكتيبة . فقال علي اسكت
 فاما انت فاسق فنزلت الآية (أفن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يسترون) ولما
 قدم الوليد أميراً أنا سعد (قال) أكست^(١) بعدي أو استحققت بعدي ؟
 فقال ما كست ولا حفتك ولكن القوم أستأنفوا عليك بسلطانهم . وهذا
 مما نثروا على عثمان كونه عزل سعدا وولي الوليد بن عقبة فذكر الحسين
 ابن المذر ان الوليد صلى بهم الصجر أربعا وهو سكران ثم الفت وقال
 أزيدكم ؟ فركب ناس من الكوفة الى عثمان فكلمه علي في ذلك فقال لهم عثمان
 دونك ابن عمك خده فقال تم يا حسن فاجله قال فيم انت وهذا قال تم
 يا عبد الله بن جعفر فاجله ، فقام خلده وعلي يمد حتى عد أربعين رواه مسلم
 وقال الاعمش عن ابراهيم عن علقة قال كنا في حيش في الروم ومعنا
 حذيفة وعليها الوليد فشرب الخمر فأردنا ان نخده فقال حذيفة اتحدون
 أميركم وقد دنوت من عدوكم فباءه فقال * لا شربن وان كانت حمرمة * وعن
 محمد بن مخنف قال كان أول عمال عثمان احدث الوليد بن عقبة كان يدلي
 السحرة ويشرب الخمر ويجالسه أبو زيد الطائي النصراوي . قال وجاء
 ساحر من أهل بابل فأخذ يربهم حيلا في المسجد مستطيلا وعليه فيل

(١) اي هل صرت كيسا بعدي فولوك ؟ والكياسة ضد الحماقة وقوله استحققت

أي حفتك أو عدت احق

يمشي وناقة تكب والناس يتعجبون ثم يريهم حمارا يشتد حتى يدخل في فيه فيخرج من دبره ثم يضرب رأس رجل فيقع ناحية ثم يقول قم فيقوم فرأى جندب بن كعب ذلك فأخذ سيفا وضرب عنق الساحر وقال أحي نفسك فأمر الوليد بقتله فقام رجال من الأزد فعنوه وقالوا قتله بعلج ساحر فسجنه قوله وبسر^(١) له ترجمة طويلة في الاستيعاب لابن عبد البر فلنذكر ما من اختصار الآسانيد وما لا ضرورة إليه للتقرير : بسر بن أرطأة بن أبي أرطأة القرشي وقيل اسم أبي أرطأة عمير وقيل عويم العاصري من نبى عاصر بن ثؤي بن غالب بن فهر يقال انه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، قبض وهو صغير هذا قول الواقدي وابن معين وأحمد وغيرهم وأما أهل الشام فيقولون انه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثين احدهما « لا تقطع الايدي في المخازي » والثاني في الدعاء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللهم أحسن عاقبتنا في الامور كلها وأجرنا من خزي الدنيا وعداب الآخرة » قال يحيى بن معين رجل سوء قال ابو عمر ذلك لامور عظام ركبها في الاسلام في ما نقل اهل الاخبار واهل الحديث ثم ذكر ابن عبد البر ذبح ابني عبيد الله بن العباس ثم قال ابو الحسن الدارقطني له حيبة وليس له استفامة هو الذي قتل طفليين لم يبيده الله بن العباس بن عبد المطلب باليمين وهو عبد الرحمن وقثم . وذكر ابن الانباري بسنده لما توجه بسر بن ارطأة اخبر عبيد الله وهو عامل لعلي على اليمين فهرب

(١) ص ٨٩ في أول المصراع الثاني من الـيت السادس وذكرت هناك « بشر »

بالمحاجة خطأ

دخل بسر بن ارطأة فانى ببني عبيد الله بن العباس وهماصيران فذبحها
فقال امهما عائشة بنت عبد المدان من ذلك امر عظيم فانشأت ققول
ها من احس ببني الدين هما كالدرتين لشعل عنهم الصدف
ها من احس ببني الدين هما سمي وعثي فقلبي اليوم مختطف
حدثت بسر او ما صدق ما زعموا من قتلهم ومن الام الذي اقترفو
انجح على ودجي ابني مر هفة مشحودة وكذاك الام يقترب
نم وسوست فكانت تقف في المواسم فتنشد هذا الشعر وتحم على وجهها . قال وذكر المبرد نحوه قال وقال لي ابو عمرو الشيباني لما واجه
معاوية بسر بن ارطأة الفهري لقتل شيعة علي كرم الله وجهه في الجنة قام
اليه من او عمرو بن يزيد الاخنس السلمي وزياد بن الاشر - الجمدي
فقال لا يا امير المؤمنين نسألك بالله والرحم ان لا تجعل لسر على قيس سلطانا
فيقتل قيسا بما قتلت بنو سليم من بني فهر وكنانة يوم دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة . فقال معاوية يا سر لا اصره لك على قيس فسارحتي
انى المدينة فقتل ابني عبيد الله بن العباس وفر اهل المدينة ودخلوا الحرة حرقة
بني سليم وفي هذه الخرجية التي ذكرها ابو عمرو الشيباني اغار بسر بن ارطأة
على همدان فقتل (رجالم) وسي نساءهم فكن اول مسلمات سبین في الاسلام
وقتل احياء من بني سعد . ثم ذكر ابو عمرو بسنته الى اني ذر انه سمعه
يدعو ويتموذ في صلاة صلاتها اطال فيها قيامها وركوعها وسجودها ، قيل :
مم تعودت وفيم دعوت ؟ قال تعودت بالله من يوم البلاء ويوم العودة اما
يوم البلاء فلتقي فتاثن من المسلمين فيقتل بعضهم ببعض وأما يوم العودة فان
نساء من المسلمين يسبين فيكشف عن سوقةهن فايتن كانت اعظم

ساقا استربت على عظم ساقها فدعوت الله ان لا يدركني هذا الزمان ولعلكما تدركان يعني السائلين قال قتل عثمان ثم ارسل معاوية بسر بن ارطأة الى اليمن فسي نساء مسلمات قال فاقن في السوق وفي بعض ما ذكر ابو عمر من الروايات ان ابا ابيوب الانصاري لحق ببني فكان عاملا على في المدينة حين دخل بسر فصعد المنبر فقال اين شيخي الذي عهده هنا بالامس يعني عثمان ثم قال يا اهل المدينة والله لو لا ما عهد اليه معاوية ما تركت بها محظيا الا قتلته ثم امر اهل المدينة بالبيعة لمعاوية وارسل الى بني سلمة فقال ما عندكم لي مبايعة ولا امان حتى تأتوني بمحابر بن عبد الله فانطلق جابر حتى اتى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا ترين فاني خشيت ان اقتل وهذه يمة ضلاله؟ فقالت ارى ان تبايع وقد امرت عمر ابني بن ابي سلمة ان يبايع فاني بسرراً فبايه وهدم بسر دورا بالمدينة ثم انطلق حتى اتى مكة وبها ابو موسى خفافه ابو موسى على نفسه ان يقتله فهرب فقيل ذلك لسر فقال ما كنت لا قتله وقد خلمن علياً وكتب ابو موسى الى اليمن ان خيلا مبعوثة من عند معاوية بقتل الناس من ابي ان يقر بالحكومة

قوله ومن ضحاهاها في المواقف^(١) ذيل ابن عبد البر ترجمة بسر المذكورة بحديث سهل بن سعد بسنده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال «اني فرطكم على الحوض من مر علي بشرب ومن شرب لم يظمأ ابدا وليردن علي اقوام اعرفهم وتعرفونهم ثم يحال بيني وبينهم» قال ابو حلؤم فسمعني النعسان بن عباس فقال هكذا سمعت من سهل قلت فعم قال فاني

اشهد على أبي سعيد الخدري سمعته وهو يزيد فيها «فأقول انهم مني
فيقال انك لاندري ما احدثوا بعده فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي»
قال أبو عمر والآثار في هذا كثيرة قد تقصد بها في ذكر الخوض في ثار
خبيب من كتاب التمهيد والحمد لله وروي شعبية عن المغيرة بن النعمان عن
سعید بن جییر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم
«انکم تخشرون الى الھےuraة غرلا» وذکر الحدیث وفيه «فاقول یارب
اصحای اصحابی فيقال انک لا تدری ما احدثوا بعده ان هؤلاء لم یزروا
مرتدین على اعقابهم من ذفار قتهم» ورواه سفیان الثوری اتھی من الاستیعاب
وقد ذکر السید محمد بن ابراهیم بن الوزیر رحمہ اللہ اور هدا
الحدیث متواتر کا نہ یرید التواتر المنوی وقد یرید القدر المشرك
من الفاظه وليس کونہ متواتر معنی بیعید وتشهد له الواقعۃ الواقعات لا
تبقی مع الانسان ريبة وکفالک بمعاوية ومن رضی فعله فانہ امام جبابرۃ
الاسلام سن لهم الملک المضوض وجار فی اهل العدل ان جار من بعده
على اهل الجور او على من اختلط جورهم بعدهم ، وهل من قتل سبطی
رسول الله وحارب خیار عباد الله وھتك حرمیهم وھتك حرم رسول
الله صلی الله علیہ وسلم بدون من فعل نحو فعله بغيرهم ؟؟ ومع ذلك علیہ وزر
سنته ووزر من عمل بها . وهل ینجو شریکه من شرکته ؟ لكن المتسئین
بالسنة اصطلاحوا على مسمى الصحبة ثم حملوا الثناء في الكتاب والسنة على
اصطلاحهم ثم جعلوا معنی الصحبة ان لا یضر منها ذنب - تقيیمات لم یدل
عليها دلیل الا الموى في الاول والموى والتقلید في الآخر ومقابلة غلة
الشیعیة بفلو مثله كما سلکوا ذلك في كثير من امور الديانات لكن هذا

اوصح مثال . ومن جهة ما انى بنواسرائيل قولهم « وقالت اليهود ليست
النصارى على شىء وقالت النصارى ليست اليهود على شىء وهم يتلون
الكتاب » وهذه الامة تخدو حذوها وهذه المسألة واخواتها مصدقان
ذلك . اللهم اجعلنا من المقتضدين والثابتين على الصراط المستقيم وخيار
الامور او سلطها

(دقيقة) قوله فتفطم بحكمة ترجح ذلك ^(١) وما يظهر لنا من الحكم القرآن
بين الاولىء والاعداء، فإنه لوعامل موسى عليه الصلاة والسلام وفرعون عليه
اللعنۃ مما بمحض رحمته لضاع صنيعهما وعادا الى التسویة بين المحسن والسيء
وعدم اثر الاحسان والاساءة فيصير ان معطلي المعنى كما تزعمه المجرة فما
الحكمة وهو بيئته نبي الحكمة لكن الذي نعلمه من ذلك أمر جلي
والتفاصيل موكولة الى علام الغيوب احكم الحاكمين . اذا فهمت هذا علمت
شدة طباقه لقوله تعالى « ان رحمة الله قريب من المحسنين » اي انها بهم انساب ،
والبعض اقرب ، وان اقتضت سعتها غروم المسيئين ولكن باعتبار ما تفاوت
اشد التفاوت . الا ترى الكفار اصحابها تأخير العقوبة ؟ كما صرحت به
الآيات البينات « وربك القبور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لجعل
لهم العذاب بل لم يمْوِدُ لِنْ يجدوا من دونه موئلاً » ومم وقوع العذاب
المظيم على الكفار في الآخرة يتحمل انهم قد خف عنهم مما يستحقون
في الجملة لانه اذما عظم حين قوبال عصيانهم بحق الله العظيم ولاحد لقاه
سبحانه والله سبحانه اعظم ولا يعكر على هذا قوله تعالى « جراء وفاتها »
وكذلك وصف المائة كما يأتي لنا قريبا لأن الوفاق والمائة بعد اعتبار

وصفة صفة الرحمة وسعتها وسبقهما الغضب ظلتأمل
 قوله وان حكمة احكم الحاكمين قضت بتعذيبه خالدا او غير مخلدا وان تعذيبه
 لا ينافي سمة الرحمة^(١) حاصله ان سبق الرحمة للغضب وعدم تناهى الكرم
 والفضل وسائل الصفات المقتضية لعدم التعذيب انا لم تمنعه لان مقتضاه مقيد
 بالحكمة لكن العقل لما يكمن عنده ميزان الحسنات والسيئات لانها تكبر
 وتصغر باعتبار عددة امور يجهل اكثرها ويجهل حقيقة اكبرها وهو عظم الرب
 سبحانه « وما قدروا الله حق قدره » ولو خلينا والعقل لترجم حاسب
 المفو مطلقا وقد ذكر هذا من الوعيدية فضلا عن غيره من الامام المهدى
 من الزيدية وحين جاءت الشرائع بوقوع التعذيب علمنا انه ارجح وان لم
 يستفصل الحكمة، والظن القوي ان المرجع عظام المصيبة بالنسبة الى عظمة
 الله سبحانه وحقوقه على العبد لا قبح الكذب مثلا من حيث انه كذب
 فقط و شأن الله اعظم من ان يعلم الخلق تفصيلا اذا اعلمه ويسلمه على
 الجملة وينحصر العقل عن الخوض في التفصيل في صفاته تعالى ومقتضياتها
 « ولا يحيطون به علما »

ولقد تكلم بعض الناس فيما ورد من عظيم المذاب حسبما فصله
 الاحاديث نظرا الى قدر ضعف العبد وغنى الله سبحانه ثم قال فالاقرب
 ان ذلك ورد مورد الزجر على نوع من المبالغة لا التحقيق . وهذه
 غفلة عظيمة وهفوة هائلة لو لا انها وردت من هو من ذريته النبوية
 صلى الله عليه وسلم لشنعوا عليه حتى لا ينتز بها مفتر وهي بدعة لم يسبق
 اليها ، وجميع المسامين مطابقون على تسايم ذلك ، وهلا استعظم الجانب الآخر

وهو الثواب ان يرى الرجل في ملوكه سيرة الف سنة وغير ذلك من الاوصاف العظيمة «جزاء بما كانوا يعملون» واي عمل في العقل يكون ذلك جزاؤه جزاء وفاما مستحضا ؟ لانه ليس كلامنا في التفضل المحسن بل ماسببـ العمل حسبما حققناه من تحقق السبيبة فيه والوجه فيه هو الوجه في التعذيب سواء للعقل السالمة^(١) على آثار الفلاسفة الذين لم يجعلوا عقولهم آلة للتلقى من ربهم ومصiarًا يعذبون به الحق من الباطل، وسيفـا يضرـبون به الجسم القابل ، بل جعلوه مرـكبا للدعوى والاهواء ، وسيفـا يضرـبون به الصغرة الصماء ، فلا يفيدون الا ضرره ، او بطلان فمه

امليت على بعض مشائخني قول القاضي عبد الجبار: لو خلينا والعقل لكان المضاعفة في جزاء السيئة لا في جزاء الحسنة . هذا معنى كلامه قال لمظلوم حق الله وضعف حق العبد . فقال شيخي في هذا الصنف اي ترك مضاعفة السيئات او مضاعفة الحسنات تنبئه على ما قصد القاضي واستحسنـت يومئذ كلامـين . ثم ظهر لي ان كلام القاضي عبد الجبار غير صحيح لأنـ الجزاء المساوي قد اقتضـى وصفـه بالمساواة والمـاـئـة عدم كونـهـاـهاـ وهوـ أمرـ نـسـيـ اـعـنىـ التـائـلـ اـعـنـاـ يـطـلـيـهـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـاـخـتـصـاصـهـ بـالـعـلـمـ بـجـمـيـعـ النـسـبـ وـالـاعـتـبارـاتـ التيـ يـعـلـمـ بـهاـ قـدـرـ الـحـسـنـةـ وـالـسـيـئـةـ وـتـسـاوـيـانـ الـجزـاءـ وـتـكـاثـلـانـهـ باـعـتـبارـهـاـ عـلـىـ هـذـاـ فـضـاعـفـةـ السـيـئـةـ ظـلـمـ لـاـ يـجـوزـ عـلـىـ اللهـ نـمـالـيـ لـاـنـ المـثـلـ قـدـ اـسـتـوـفـ كـمـاـ قـالـ تـمـالـيـ «ـجزـاءـ وـفـاقـاـ»ـ وـلـذـاـ عـظـمـ الـمـذـابـ وـكـانـ

(١) الظاهر ان الناسخ اسقط كلامـاـ هـاـ وـالـمـرـادـ هـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ يـظـهـرـ لـأـرـبـابـ العـقـولـ السـلـيـمـةـ المـبـتـلـةـ لـاـ مـنـ جـرـواـ عـلـىـ آـثـارـ الـفـلـاسـفـةـ وـقـدـ وـهـمـ فـيـ نـظـرـيـاـتـهـمـ وـمـ بـجـمـيـعـ عـقـولـ آـلـةـ لـتـلـقـىـ عـنـ رـبـهـ الـحـ

ضرس الجهنمي مثل احد وحظى بجلده مسيرة ملايين غير ذلك ولذا كرد الله سبحانه نحو قوله «ان الله شديد العقاب» كما كرر نحو قوله تعالى «انه لنفود رحيم» اعني المبالغة في الوصفين مع ان المدح في جانب المعاقبة انا هو ^{بما يبني} عن المظلمة وارتفاع الشأن حيث كان المذاب المظيم مماثلا للمضيان ولذا لو قيل ان ربك يقع منه التعذيب لكان خبرا عصبا بخلاف جانب الفضل فانه مدح مطلقا ولقد كنت مستشكلا للمبالغة في نحو قوله «وما دبك بظلم العبيد» اذ ظاهر الامر ان نفي المبالغة لا يستلزم نفي اصل الفعل بل ربما يشعر بتبوته ولو في بعض المقامات، وأيضا نفي اصل الفعل اظهر في المدح وعليه «ان الله لا يظلم مثقال ذرة» ويناظره باعتبار «لاتأخذه سنته ولا نوم» حيث قدم السنة مثل «لانيادر صغيرة ولا كبيرة» ولم يقمعني قوله انه مبالغة في النفي لا في المنفي لأن ذلك منهم مجرد دعوى لمنى صحيح بلا دليل عليه، وسألت من لقيت وغاية فاضلنا ان يفهم ما قاله مولانا سعد الدين واصرابه فرأيت بعد حين لم يمض المتأخرین كلاما منه از صفات البارئ لا تكون الا في غاية الكمال فلو اتصف بعاهية الظلم تعالى عن ذلك لما كان الا القدر الذي يعبر عنه بحقيقة المبالغة في النفي على ذلك. ونعم ما قال، وتبقى المبالغة على ظاهرها في المنفي ثم ظهر لي وجه احسن من ذلك وهو ان قبح القبيح من الله تعالى اعظم منه من خلقه فناسب ان يعبر عنه بالبالغة تنبئها على ذلك أي لو وقع منه تعالى لسكان حقيقة ان يعبر عنه بلفظ المبالغة وعلى هذا لا يلزم ان يعبر عنه بلفظ المبالغة على كل حال بخلاف التوجيه الاول فقيمة شمة من ذلك وانما صاحب التوجيه الاول من هذه الفرق الصالحة في انتكار الحكمة لهم وكذلك المثل

في التواب فاز العطية سبأ إذا كانت لضرب من المجازة إنما يكون على قدر المجازي (اسم فاعل)

يمكن أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما و كان يمد من الأجر واد آوى في بعض اسفاره الى جنوب بعض أهل الباذية ولم يكن للبدوي غير شاة وهو لا يعرف ابن عباس وذبح له الشاة فلما ارتحل قال خازنه اعطيه بقية ما عندك قال إنها خمس مئة دينار قال اعطيه ايام اقال يكفيك ان تضاعف له قيمة شاته قال هو اجود منا اعطانا كل ما عنك و أعطينا به بعض ما عنك قال انه لا يدرى من انت قال انا ابن عباس لكنى ادرى من انا واما المضاعفة في التواب الى عشرة أمثال الحسنة والى سبع مائة ضعف والى اضعاف كثيرة فذلك بعض فضل لا جزاء لكنه التزم العظيم الكريم ووعد أن يزيد ذلك الجزاء بذلك الفضل ولذا يخص به بعض العاملين دون بعض واجب سبحانه على اهل الكتابين حين قالوا وغضبو في المضاعفة لامة محمد صلى الله عليه وسلم «هل ظلمتكم من حقكم شيئاً» قالوا لا قال «فذلك فضل أو ته من أشياء» اخرجه مالك وأحمد والبخاري ومسلم

فظاهر مما قلناه ان المقل لا يقضى بحسن مضاعفة جزاء السيئة ويناسبه مضاعفة الحسنة لاسم او هو ملحوظ في ذلك الفضل حال التفضل عليه كما اشار اليه مضاعفة نفقة المحامد بسبعين مئة و نحو ذلك ولا تنقل المضاعفة الا لبعض الفضل لأن المضاعف مثل واللام يمكن نفس الجزاء ، فلو كان الزائد مستحقاً لكان المجموع مثلاً فلامضاعفة . هذا خلاف وعلى ما قلنا من وجعإن الواقع من التعذيب كما هو قاعدة كل فعل انه لا يقع الا الراجح وان كان

من حكيم قال ارجح حكمة ايضا يظهر وجه وقوف المفو عن التعذيب قبل دخول النار وبعد دخولها على شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وشفاعة سائر الانبياء وكذلك شفاعة الملائكة وشفاعة سائر المؤمنين كما تواترت السنة المفيدة للقطع بذلك ولا يمحىده الا جاهم للسنة او من غطى على بصيرته مذاهب الآباء كسائر ما قيل في كل خطأ واضح في المذاهب ، ثم بعد نهاية الشفاعات يستأنف النبي صلى الله عليه وسلم في اخراج من قال لا الله الا الله ويقول الله سبحانه ليس ذلك اليك ولا خرج من منها من قال لا الله الا الله ونذكر ان شاء الله لافظ الحديث ونخرجه

اخراج الشیخان من حدیث انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم الى بعض فیأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع لذریتك فيقول لست لها ولكن عليکم باراہیم عليه السلام فانه خلیل الله فیأتون باراہیم فيقول لست لها ولكن عليکم بموسى عليه السلام فانه کلام الله ، فیؤتی موسی فيقول لست لها ولكن عليکم بعیسی عليه السلام فانه روح الله وکامته ، فیؤتی عیسی فيقول لست لها ولكن عليکم بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فیأتونی فاقول اما لها فانطلق فاستأذن على ربی فیؤذن لي فاقوم بین يديه فاصحده بمحامد لا اقدر عليها الان لم يمنيها الله ثم اخر لبني ساجدا فيقول يا محمد ارم رأسك وقل ليسمع لك وسلم نعمته واسمع تشفع فاقول يا رب امتی فيقول انطلق فن کان في قلبه مثقال حبة من بر او شعیر من ایمان فاخوجه منه اما انطلق فاذهل ثم ادرج الى ربی فاصحده بتلك الحامد ثم اخر له ساجدا فيقال لي مثل الاولی فاقول يا رب امتی فيقال انطلق فن کان في قلبه مثقال حبة من خردل من ایمان فاخوجه

منها فأنطلق فأفل نم اعود الى ربى فافل كا فعلت فيقال لي ارفع رأسك مثل الاولى فاقول رب امتى اتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه ادنى من مثقال حبة من خردل من ايام فاخرجه من النار فأنطلق فأفل نم ارجع الى ربى في الرابعة فأحمدته بتلك الحامد ثم اخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واسفع تشفع فاقول يا رب اذن لي في من قال لا الله الا الله قال ليس ذلك لك او قال ليس ذلك اليك ولكن عزتي وكرياتي وعظمتي لاخرجن منها من قال لا الله الا الله ولهذا الحديث عدة روایات والظاهر حذف شيء من وسطه واختلاف الروایات بدل على وقوع حذف من الراوى او في اصل الحديث ولا مانع من ذلك فليحفظ وليتا مل وأحاديث ا نوع الشفاعة كثيرة على اختلاف الشافع والمفسوع له والمفسوع فيه وتصيلها في الاحاديث على كثرتها وقوعها قطعا في الجملة بل من اوضح قطعيات النقل، وانسها للعقل، وأستبعد ان يذر منكرها كما أستبعد ان يذر منكر المفو مطلقا واخاف عليهم ان يعاملوا بشيء مما حکموا به نسائل الله العافية في الدنيا والآخرة لناوجليع المؤمنين والمؤمنات

نعم وكذلك وقوف اخراج جميع المؤمنين منها برحته تعالى جعله واقفا على سبب ياذن به الله سبحانه اخرج ابن ابي عاصم وابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وابن مردويه والحاكم والبيهقي في البعث من حديث ابي موسى يرفعه « اذا اجتمع اهل النار في النار ومهم من شاء الله من اهل القبلة قال الكفار لل المسلمين ألم تكونوا مسلمين قالوا بلى قالوا فما اغنى عنكم اسلامكم وقد صرتم معنا في النار قالوا كانت لنا ذنوب

فأخذنا بها فسم الله ما قالوا فأمر بن كان من اهل القبلة فاخروا فلما
 رأوا ذلك من بقي من الكفار قالوا ياليتنا كنا مسلمين فنخرج كما خر جوا
 بذلك قوله تعالى «ربما يواد الدين كفروا لو كانوا مسلمين» واخرج احمد
 والطبراني في آخر حديث معاذ «مَنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَذَا رَادَنَا يُخْرِجُ الْمُوْحَدِينَ مِنْهَا
 قذف في قلوب اهل الاديان فقالوا لهم كنا نحن واتم جيما في الدنيا
 فـآمنتم وكفرنا وصدقتم وكذبنا واقررتم وجحدنا فـااغنى ذلك عنكم ونحن
 وانتم اليوم فيها جيما سواه تمذبون كما تمذب وتمخلدون كما نخلد فيغضب
 الله عند ذلك غضبا لم يغضبه من شيء فيما مضى ولا يغضبه من شيء فيما
 يـقـي فيخرج اهل التوحيد منها» الحديث فهو سبحانه ابدا وازا لا ارحم
 الراحمين لكنها اقتضت الحكمة وترجح بحسبها ان يمذبوا ولم توافق الشفاعة
 عظم ذنبهم كـاـفيـ الكـافـر او اقتضـيـ اـحـتـرامـ الفـضـلـ الرـابـيـ والـرـاحـمـةـ الـواـسـعـةـ
 التقدم على الشفاعة وتـأـخـرـ الشـفـاعـةـ فـيـ الذـنـبـ العـظـيمـ «ياعظـيـماـ يـرجـىـ لـكـلـ
 عـظـيمـ» واقتضـتـ الحـكـمةـ انـ لاـ يـكـونـ الاـخـرـاجـ اـبـتـداءـ حتـىـ قـذـفـ فيـ قـلـوبـ
 الـكـفـرـةـ تـحـصـيلـ سـبـبـ الغـضـبـ ليـكـونـ اـخـرـاجـهـ فـيـ صـورـةـ المـزـةـ وـالـنـيـرةـ
 للـتوـحـيدـ وـاـذـلـالـ العـنـيدـ وـالـفـرـقـ بـيـنـ الـمـوـحـدـ وـالـكـافـرـ كـاـ فـرـقـ بـيـنـ هـؤـلـاءـ
 الـمـوـحـدـينـ الـذـيـنـ طـالـ مـكـثـهـمـ وـبـيـنـ مـنـ تـقـدـمـهـمـ بـالـخـروـجـ بـمـفـوـاـ شـفـاعـةـ
 وـبـيـنـهـمـ وـبـيـنـ مـنـ لـمـ يـدـخـلـ مـنـهـمـ وـبـيـنـ الـعـاصـيـ مـنـ الـمـوـحـدـينـ وـغـيـرـ الـعـاصـيـ
 «أـمـ نـجـمـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ كـالـفـسـدـيـنـ فـيـ الـأـرـضـ أـمـ نـجـمـ
 الـمـتـقـنـ كـالـفـجـارـ» وـكـذـلـكـ سـائـرـ اـفـرـادـ الشـفـاعـاتـ وـصـورـ المـفـوـلـهـ لـهـ اـسـبابـ
 خـاصـةـ كـمـ كـنـ بـقـيـ عـلـيـهـ سـيـئـةـ فـقـطـ فـامـرـ بـهـ إـلـىـ النـارـ بـهـ وـلـآخرـ حـسـنةـ وـاـحـدـةـ
 فـيـ جـنـبـ سـيـئـاتـهـ فـقـالـ خـذـ حـسـنـتـيـ هـذـهـ فـادـفـعـ بـهـ عـنـكـ لـتـدـخـلـ الـجـنـةـ فـيـقـولـ

الله اتكرّم على خذ يده فادخلا الجنة» او كما قال وغير ذلك
 (فائدة) تنشأ عن تحقيقنا للمضايقة أنها إنما تكون بمحض الفضل
 وإن الجزاء إنما يكون بمحض الفضل وإن الجزاء إنما هو المساوي وإن
 لا يجوز في السيدة المضايقة لأنها ظلم «ولا يظلم ربك أحداً» ان الله لا يظلم
 مثقال ذرة» وقد شاع أن حسنات الحرم مضايقة حتى فرعوا على ذلك
 هل السيدات مضايقة وزعموا الخلافاً وذلك ناشئ عن عدم تحقيق ولم
 يجيء لفظ المضايقة في الأحاديث النبوية ولو جاء لكان له محل واضح
 وهو نفس النسبة بين حسنات الحرم وحسنات غيره وبه يتأول كلامهم
 أيضاً لولا خطط المتأخرین والذی صرخ في الأحاديث أن صلاة في المسجد
 المرام بمائة ألف صلاة وهناك ما يدل على عموم ذلك للحرم واسائر
 الطاعات من حيث عموم الخصوصيات ومن حيث شمول مسنى المسجد
 واخرج الدارقطني والطبراني والحاکم والبیهقی في الشعب من حديث ابن
 عباس صرروا «من حج من مكة ما شيا حتى يرجم الى مكة كتب الله
 له بكل خطوة سبعين حسنة من حسنات الحرم - قيل وما حسنات
 الحرم ؟ قال - كل حسنة مثل ألف حسنة» فقوله من حسنات الحرم
 دليل على عموم الحرم وعموم الطاعات وقد صححه الحاکم وسائر ما ذكرنا
 بماضده وإن تكلم فيه غيره وعده من جهات يستدعي استقصاؤها الطول
 وممتافي الاختصار في غير الضرائر

وحصل الكلام ان عظم الحسنة والسيدة بحسب الواقع وقد دلت
 الأدلة ووقع الاتفاق على ان موقع الحسنات والسيدات في الحرم اعظم
 من موقعها في غيره ونحوه الاشهر الحرم وسائر ما فيه زيادة حرمة

كالمساجد والمدينة وبيت المقدس من الامكنته والاشهر الحرم وروهضان
والجعة من الازمة وكالزنا بالحaram والجلارات وغير ذلك وجاء في بعض
ذلك تقدير توفيقى .ن النبي صلى الله عليه وسلم كالزنا بحليلة الجار أنه كالزنا
بثلاثين امرأة وجاء في صلاة المسجد الحرام أنها بعائنة الف صلاة في غيره
من المساجد وليس ذلك بضاغفة وإنما هو تحقيق القدر وذكر المغير ليبيان
قدر المزية ومثاله أن يكون أجر من عمل عملا في دمشق درهما ومن عمل
ذلك العمل بعنته في مائة الف درهم ثم مضاعفة الدرهم الدمشقي والمكي
خارجة عن ذلك لأنها فضل كما حفتناه أول الكلام ومضاعفة الدمشقي
الحسنة بعشر أمثالها الى سبعينها ضعف الى أضعاف كثيرة «والله يضاعف
لم يشاء» ان لم يختص ذلك اعني الزيادة على العشرة بنحو المجاهد وأما
العشرة فضمونه بوعد الكريم لهذه الامة المرحومة وأما قدر مضاعفة
الحسنة الحرمية المكية فلا أعلم في ذلك شيئا غير الدخول في جلة أدلة
المضاعفة وكذلك غير المكية مما ذكرنا

لنم يمكن ان يستدل على شيء من ذلك بالجمل بين الروايات الكثيرة
أن مائة الف بالنسبة الى سائر المساجد وبين رواية أن مائة الف بالنسبة
إلى المسجد النبوى فقي مسند احمد والنسائي بأسناد صحيح عن عبدالله
ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «صلاة في مسجدي هذا افضل
من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام
أفضل من صلاة في مسجدي بعائنة الف صلاة» ورواية ابن حبان في
صحيحه هكذا عزا هذه الرواية في المدى النبوى لابن القيم والذي في
الجامع الكبير الاسيوطي بعائنة صلاة بدون لفظ الف وعزاه الى الطبراني

والطيبالسي واحد والبيهقي في الشعب والضياء المقدسي في الختارة من ان لفظ ما سواه يدخل فيه المسجد النبوى فيوافق ما ذكره ابن القيم ف تكون المسنة خاتمة الف الف بتكرير لفظ الالف فيحصل بهذا الجم بين الروايات ومعرفة قدر المضاعفة الخاصة لحساب جل أنه يخدشه ما قررناه أولاً ان السياق ليبيان مقدار المستحق وهذه الرواية كغيرها وحملها على ما ذكر تخيّل سبباً أنه لا تناقض كما ذكر أن لفظ ما سواه يدخل فيه المسجد النبوى وأما المضاعفة فسكت عنها في الجميع والمتيقن العشر والظن القوى زيادة المضاعفة كالاصل لأن المضاعفة وإن كانت تفضلاً فهو منظور فيها إلى الاصل كما في صدقة المجاهد وشواهده كثيرة والله أعلم وينبغي لنا أن نحملها بلا قطع على إلا كثرة دعوى على الکريم، وطمعاً في الجواب الرحيم، اعطي الحجاج ليلى الأخيلية مائة من الماشية وإنما أراد الفهم فقالت سرّي الحافظ إن يجعلها أدمى فقال بعض الحاضرين إنما أراد غنماً فقالت الامير اكرم من ذلك أو أحق بزيادة الكرم فقال الحجاج اجملوها أدمى ويتفرع على ما ذكر أن ليلة مكة بمثيل ليلة القدر ثلاث سرّات وثلث مسورة لأن ليلة القدر بثلاثين الف ليلة أو خير منها ظليلة القدر في مكة بثلاثين مائة الف أي مائة ألف فلو يتكرر أن كان النسبة إلى مسجد المدينة والحمد لله الذي جم لنا ذلك بين الزمان والمكان المذكورين فرجو أنه مما سبقت به لنا رحمة نعمته ونشكره مضاعفاً كذلك إلى ما لا نهاية له

وأما السيّرات في الحرم فلا شك ولا خلاف أنها أعظم من غيرها لكنه لم يجيء تقدير ذلك أعني التقدير المخصوص وهو نسبة إلى سيرات

سائر الأرض كما جاء في الحسنات وما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله لأن أعصي سبعين مرة في ركبة أحبابه إلى من أن أعصي معصية في مكة أو كما قال فهو كلام على المتفق عليه من تنظيم السيئات في الحرم لا تقدير لذلك ونحوه ما روي من كلام ابن عباس رضي الله عنه لآن السيئات مقدرة بعشرة ألف ولو روى ذلك أحدهم عن النبي صلى الله عليه وسلم صريحاً قبل ولم تسم مخالفته بالتأويل لعدم اللجوء لكن لم يرد ذلك صريحاً صريحاً صرفاً. إذا حققت هذا فلا خلاف في المسألة ولا مضاعفة في حسنة ولا سيئة يعني مائة ألف لآنها نفس الجزء في الحسنة وأما السيئة فيتم مضاعفتها وأما تقديرها لو نسبت إلى سيئات غيرها فمحتملة مائة ألف وأقل وأكثر جزاء وفأقاً لامضاعفة لم يرد ذلك وعلمه عند الله سبحانه وتعالى

قوله وإذا حقق التأمل لم يكدر ينفعه ذلك ^(١) القول الشافعي هنا وممرين التحقيق أن سعة الرحمة وسبقها النعنة وكذلك سائر صفات الفضل لا ثنا في الاتقام والتعديل بدليل الواقع ضرورة في الدنيا بعد اذاب الاستئصال وسائر المصائب للمؤمن وغيره «وما أصابكم من مصيبة فيها كسبت أيديكم ويفسح عنكم كثير» ونحوها وكذلك علم من الدين ضرورة وقوع التعذيب في الآخرة وكل افعال الحكيم من تفضل واتقام فهو حكمة فإذا التعذيب الواقع اقتضت الحكمة كما اقتضت وقوع الفضل في مواجهه غايته أنها قضت ببنية الفضل وسبق الرحمة للنعنة على معنى أنه إذا كان مقتضاه عدم ترجيح مقتضيات التعذيب أو الفضل نظراً اليها

كان القديم حكمة هو التفضل. اذا عرفت هذا فلعلم ان التعذيب منحصر على العصيان ليس الا بخلاف الفضل فهو مطلق للطاعة فيه دخل في الجملة كما قد حققناه في انحصار سبب التعذيب في العصيان بفرض لسببية العصيان بحسب الحكمة موافع عن وقوع المسبب مثل المكفرات والتوبه وغيرها من الطاعات وكذلك الففو بمحض الفضل او بسبب آخر اعتبره الكريم بفضله وحكمته كالشفاعة فما قضاة الحكمة تمام منه عن المسبب فذاك والا بقي المقتضي للتعذيب راجحا حكمه فوق اذ لا يقع المرجوح والساوي وبأني لنا تحقيق المراد بالراجح ومقابله فلا تفاصيل فانه مفاطحة وهو ما ذكرنا في مسئلة الغيفين فاجعل ذلك مرجحا في عدة مواضع من كلامنا ثم ميزان المقتضيات والمواضع بحسب اختلاف الموقع امر غامض يختص به علام اليوم لا يدرك بالمقاييس

اذا تقرر هذا علمت ان كل عصيان يلابسه الانسان بجوز فيه انه مقتضى تمام وبجوز عدم المانع المقاوم ثم المقتضي متيقن والمانع بجوز وكل عصيان في نفسه تمام المقتضي وليس لك ان تقول اليمان اعظم شيء فلا يقاومه غير مقابله وهو الكفر لانا نقول هذا الذي ضلت بسببه المرجئة وبسببه المقاييس والقضاء بها على دقائق حكمة علام النسب وذلك صنيع قاصر، ومتجذر خاسر، والامر ادق من ذلك وهو كما قيل

سرام شط سري الوصف فيه فدون مداده بيد لا تبيد
هذا وقد جمل لك ان وذ وج من التعذيب قل من لم يذقه في الدنيا وهو
المصاب الدنباوية بما كسبت ايدينا وندعوا لكتشها فربما لا تكتشف الا
٧٤ - الارواح التوازع

٥٨٦ العقاب لازم ععلى للمعصية أو بحسب تأثيرها في النفس

بعد الزمن الطويل فما يؤمنك ان يقع في الآخرة مثل ذلك مع ان الاصف
الآخرة دائرة بين التهذيب ومقابلة واما الدنيا فهم واسطة بينهما هي الملة وعken
الواسطة في البرزخ ايضاً فـ الآخرة أضيق. هذا وقد قال بعض الناظرين
وأصحاب والطف واصحاب باعتبار ما معناه ان كل معصية يلزمها اعقابه قطعاً
يمكن تختلفها وذلك از ملابس المعصية وان عني عنه ليس كمن لم يلبس^(١)
واعتبره يبنك وبين صديقك من المخلوقين، كيف حق المسم المظيم ، وهو
نظير قول بعض العلماء وقد سئل عن علي رضي الله عنه وعن غيره من
الصحابة الذين تقدم لهم عدم الاعياد فقال إنما آن احدهما جديداً والآخر
استعمل في القاذورات ثم نقي أيها احب اليك ؟
فإن قلت حاصل هذا التطويل ان التعذيب واقع قطعاً وكل واقع

(١) قارب المصنف هنا بما قله عن ذلك الناظر وكاد يدرك القاعدة التي تكرر
بسطها في مجلة المنار في التفسير وغير التفسير ولو أدركتها وأحاط بها لزال عنده كل
أشكال وهي ان من سنة الله تعالى ان يكون لكل عمل أثر في نفس العامل يزيدها نزكية
ان كان صالحاً وتدسيساً ان كان سيتاً ، وإنما الجزاء أثر طبيعي بسنة الله تعالى لتأثير
العمل في النفس ، لأنما تختتمه قواعد العقل ، والمثال الذي ذكره بعد قريب وأقرب منه
ما كنت أذكره في دروسي منذ عشرين سنة ، ومنه ان التوب الذي تصبحه القاذورات
لا يسهل ان يكون تقبلاً كالذي لا تصبحه سليماً كالذي لم يعرض قط فما بالك بالتوب
بالأمراض ويشق منها بالادوية لا يكون صحيح سليماً كالذي لم يعرض قط فما بالك بالتوب
اذا لم يغسل والجسم اذا لم يشف . وهذا لا يقتضي ان يكون كل من لم يعص افضل
من كل من عصى لأن الناس معدن كمعدن الذهب والفضة والزنك وغيرها فأبناء
الذهب الذي لو ث وغسل خير من إماء الزنك الذي لم يلوث قط ، وإذا كان جوهر
الرجلين واحداً كانت نفس من لم يسبق له عصيان ولا شرك أذكى ، وهذا الايضاح
يجعل المثال الآتي في الصحابة محل نظر بالنسبة الى العموم اه مصححة

راجع فاذا جوز الانسان ان تعمديه راجع حكمة فكيف الامان فكفي بهذا التصوير مخوفا فاذا وافقنا على هذا فكيف لنا بالرجاء ولا بد منه فانه كالايمان مكر الله الا القوم الخاسرون، لا يفطن من رحمة ربها الا الضالون (قلت) رجحان التعميّب حكمة لا يوجيه لان الختم زيادة على الرجحان وفرق جلي بين قولنا يجب رجحان الواقع وقولنا يجب وقوع الراجح ويأتي له زيادة تحقيق في مسألة الرغيفين وهذا مطابق اشد المطابقة لقولنا في الآيات التي اختبط قول الناس فيها مثل «لو شئنا لا آتينا كل شئ هداها» ونحوها اي لو شئنا لما وقع الواقع مثلا لأن الحكمة لها نظر الى مقابلة لو لم يكن الا بیان عدم زوم هذا الواقع لو شئنا التركنا الواقع نظرا الحكمة اخرى لوم يكن الا مجرد الاقتدار مع عدم اللزوم وفائدته بيان اطلاق المشيئة وانه لا ينافي الحكمة فليتأمل فانه تقيس جدا والله المادي

قوله واما ان الله ترك قسما لم يذكره ^(١) ليس المراد من الاقسام الثلاثة لانه قد استوفاها اذا الفرض ان يكون اراد بالمخاطبين بعض ذلك الفريق اي وكان بعضهم ازواجا ثلاثة واما ذكرناه وهو تجويز بعيد مبالغة اي ان غایة الامر اعتداد بهذا التجویز البعید فيكون اللازم هو السکوت عن صاحب الكبيرة.

قوله والا فكان من قاعدته ان يقول هم داخلون في وعيد الكفار ^(٢) وقد سألت بعض علماء صناعه و كان قاضيا فقلت له من اي الازواج الثلاثة صاحب المزللة بين المزليتين؟ ففكرا ثم قال المليح نحمله من اصحاب الشمال فقضب بعض السوقة وسبه وقال انت تسأل عن حكم الله فحكم نفسه

فانظر كيف كانت فطرة الجاهل خيرا من علم المتذهب قوله وتعتبر من تشاء امتحانه^(١) فان قلت انك قد قلت انت ان معنى تضل تمرّض للضلال وتهدي نحوه أي تيسر لليسرى وتيسر للعسرى فأي فرق بين ما زعمت وبين تقدير الزمخشري؟ قلت لا يجوز عند الزمخشري التعریض الا للخير فحين قرأت القرآن بين الامرين في تضل وتهدي التجأ الى الاقتصار على القدر المشترك بين الامرين وهو البلوى والمحنة فلزمه ما ذكر من اتحاد المقدرين . وأما انا فاقول يجوز التعریض للضلال كما ان للحكيم ان يوقع العاصي في العذاب له ان يزيد في تكاليفه ما يقربه من الشر من ابهائه عليه الحجة بالاختيار وتكون تلك الزيادة عقوبة باعتبار كما صرحت به آية الحيتان وغيرها وتكون نعمة ما باعتبار أنها من جملة التكاليف وبسط ذلك ان نقول في مقدور الله تعالى ما يهتمي عنده الناس اجمعون ولا يجب عليه ذلك والضلال نحو ذلك والابلاء جائز مع الاختيار والممكن لانه الذي تقوم به الحجة غير ان الله سبحانه جعل رحمته قريبا من الحسنين وقال «يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام» وقال «والذين اهتدوا زادهم هدى» وقال «الله ولی الذين آمنوا بخرجم من الظلمات الى النور» ورتب الارجاع على الایمان وما لا يحصى من هذا النمط في الكتاب والسنّة وقال تعالى في جانب الإضلal « كذلك نblowm بـ ما كانوا يفسقون * فظلم من الدين هادوا حرمنا عليهم» الآية والتحريم تضييق تيسر عنده العسرى وتتسرع عنده اليسرى وقال تعالى « فأعقبهم نقاقة في قلوبهم الى يوم يلقونه» الآية « لا يزال بنبيائهم

الآية وقال تعالى في الحانيين « الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله » وما لا يمحى من الآيات والاحاديث وكثيراً ما يكون الامر الواحد ميسراً لمصر ويسرى وزيادة العسرى نحو قوله تعالى « إن الله لا يستحبى أن يضرب مثلما » الآية ونحوها كثيرة

فتعحصل مماد ذكرنا أن الله سبحانه يعن على المؤمن لمزيد فضله بما يعلم أنه يتسر له عنده اليسرى ويجهنه ما يتيسر عنده العسرى « لو يطيمكم في كثير من الامر لضتم » الآية ويتللى العاصي بما يتيسر عنده العسرى « فاما من أعطى وانفق وصدق بالحسنى » الآياتان القرآن والسنة محسوان من نحو ما ذكرنا فظاهر ذلك من هذا معنى « ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي بها من تشاء » لأن مسمى الفتنة ما يسفر عن حال المفتون فيما يتيسر عنده الطاعة والمعصية وما هو خير وما هو شر « ويلوكم بالشر والخير فتن » فكل من العباد في مقدور الله تعالى ما يهتدى به وفي مقدوره ما يضل عنده في شخص المؤمن فضلا بما يتيسر عنده اليسرى ويخص العاصي حكمة بما يتيسر عنده العسرى من قيام الحجة بالتمكين خالص الآية تعرض من تشاء للهداية وتعرض من تشاء للضلاله^(١) وذلك

(١) يقول مصححه قد تعب المصنف فيها حاوله من تحرير الموضوع مع مخالفة الاشعرية وبعض المترلة ولكن لم يستطع له تحريراً، والصواب أن معنى تضل من تشاء هو أن سنتك الحكيمية في أعمال البشر الاختيارية تقتضي أن يكون بعضهم ضالاً وبعضهم مهدياً لأن أعمالهم تابعة لعلومهم وموتهم في الترجيح بين النافع والضار وهي مختلفة باختلاف مصادرها وأسبابها وكل ذلك النظام يعيشتك وبهذا الاعتبار يسند كل شيء من الصلال والهدى اليك لأن المهتدين والضالين ما فعلوه باختيارهم لا يمتنع سنتك في الخلق، ويسند اليهم باعتبار آخر لأنهم فعلوه باختيارهم، ولكل مقام مقال، وبهذا يخل كل إشكال ،

جائز في كل مطيم وعاص مطلقا ولذا دلت الآيات على أنه سبحانه يفعل من ذيئك ما يشاء مطلقا كما قاتنا في آيات المشيئة خلا أنه في ابتداء التكليف مطلقا وفي المؤمن بعد الابتلاء وفي العاصي تريض للضلاله أو للابتلاء غير أنها جرت سنته سبحانه وقضت حكمته بتاتبة نعمته ورفقه بالمطيمين وبتابعته شدته على العاصين ولذا ساعي الدعاء بالضلاله من أعلم خلق الله بحكمته وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام «ربنا ليضروا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمّنوا حتى يروا المذاب الأليم» فدعوا بالضلاله وبين كيف يفعلها الحكيم تعالى ولم يقل أطلق فيهم الضلاله كما يقول الضالون ومم ما ذكرنا من سنته سبحانه فليس لنا دليل أن ذلك على جهة الالزوم بل الدليل قائم على عدمه كما قلنا في آيات المشيئة ولذا قال تعالى «ليس لك من الامر شيء أويتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون» وانظر لطف تعليمه المذاب بالظلم، واطلاقه بجانب الفضل، وقال ابراهيم عليه الصلاة والسلام «ومن عصاني فانك غفور رحيم» وقال شعيب عليه الصلاة والسلام «وما يكون لنا ان نعود فيها الا ان يشاء الله ربنا وسم ربنا كل شيء علينا» وفي تذليله بقوله «وسم ربنا كل شيء علينا» اشارة الى ما ذكرناه من جواز اختياره تعالى على كل قدير وان الحكمة واسعة فعلام الغائب يفعل ما يشاء» ربنا ولا تحمل علينا إصراما كما حلته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عننا واغفر لنا وارجعنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين» فان قلت الفعل اذا ادخل عليه المجزء حصص مفعولا والفعل بحاله كأقامه وأقمه فكيف يحصل زيد واضله الله مختلفين ونحكم بأنه يجوز من

الله تعالى فعل الاختلال وارادته دون الفسال (قات) ان الفعل ليس بحاله من كل وجه والا لما اختلف المعنى ومن وجوه الاختلاف ان حال ذلك المفسول اذا كان فاعلا قبل المهزة قد اخطأ بدلول فاعل ومفعول اعني الاختيار في الاول وسلبه في الثاني هذا حيث يكون فاعلا حقيقة بحسب الفعل واما الفاعل النحوي حيث يطلق على مثل جرى الماء ولم يأت زيد فليس مما نحن فيه والوجه فيما ذكرنا ان الفعل الاختياري يترب عليه احكام كالمدح والذم وغيرهما وكالاحكام الشرعية بخلاف الاضطراري وينتهما في انفسها تناقض فلا يصبح ان يكون الفعل اختياريا غير اختياري والا احكام متربة غير متربة وهذا القدر ضروري لكل فاعل فاذا قلت صل زيد واهتدى ولم يصح عقلاً معنى اضله وهداه بمعنى جمله ضلا ومهتديا كما هو كذلك في اقامه واقمه فانه صار قيامه وقمة اضطراريين فلا يدح ولا يند عليها اذا عرفت هذا تعيين بلاشك صرف معنى اضله الى عرضه للضلاله لامتناع صيره ضالاً حقيقة فان قلنا ان عرضيته حقيقة لا فعل كما هو ظاهر قول ابن الحاجب في الشافية - وان كان الصواب خلافه وانما هو من خلط الحقيقة بالمجاز كما هو غالب كتب اللغة الا الزمخشري فانه سلم من هذا العيب فيز الحقيقة من المجاز - فيها ونعمت وان قلنا انه مجاز فأقرب شئ الى الحقيقة وايضا هو الواقع كما قررناه في اول هذا الكلام وحكایة الواقع واجهة والزمخشري وان جمله مجازاً فين كلامنا وكلامه الفرق الذي اسلفناه فالاختلاف الاعتبار في كيفية التجوز فان قلت يستأنس للزمخشري واصحابه بقوله تعالى «أفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين» فان هذا التركيب اما يكون بعد تسليم الفعل

واما يبقى التزاع في الفاعل فيؤخذ منه اشارة صحة الاكراه على الفعل الاختياري (قلت) يؤخذ جواب هذا من النفيه الآتي للاطلاع على الكلام واعلم ان هذه القاعدة مما يغض علىها الانامل ، وتحمل نصب عين الموقف الكامل ، وليس في نفسها خفية كما اوضحتنا ، ولم ار من صرخ بها فقط وهي جديرة بان يوصى بها ، وهي علم شامخ يشرف على فضائح الجبرية ووهنهم وايهامهم في بعض الآيات التي أعضلت من لم يكمل العدة ، او ادخر عنك اصحاب هذه الزبدة ، فتها تفسيرم « فنكم كافرون منكم مؤمن » بمعنى خلق اذ يلزمهم الجمجم بين المتنافيين وكذلك قوله تعالى « ان كان الله يريد ان ينفعكم » لا يصح معناه الا بمعنى يفعل ما تقوون عليه باختياركم لما ذكرنا ومنها نحو قول موسى عليه الصلاة والسلام « ربنا اطمس على اموالهم واسعد على قلوبهم فلا يؤمنوا » ونحو « لعنهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرقون الكلام عن مواضعه » وذلك شيء كثير من جمهه الى ما قررناه انما حاصله عوارض للمكلف داخلة في تكليفه او خارجة عنه يصلع عندها باختياره وكل ذلك اسهل من تكليف من علم الله انه لا يؤمن ^(١) وقد علمت حسنئه لوجود حجة الله سبحانه وهي الاختيار فاحفظها فيما قاعدة لو صادفت قلبا واعيا والحمد لله وحده

(١) في هامش الاصل ما نصه: تحقق فانها اخص من تكليف من علم انه لا يؤمن فان في فعل ما يصلع عنده المكلف لا محالة تكليف من علم انه يصلع مع زيادة خلق سبب ضلاله فكيف يقال ان ذلك اسهل من تكليف من علم الله انه لا يؤمن فالصواب ان يقال وذلك كخلق من علم الله انه لا يؤمن اذ هما مشتركان في قيام الحجۃ مهما بقاء الاختيار قتأمل او شيخنا

قوله كما زعمه الشيخ عبد القاهر^(١) يعني في مثل أقدمني بذلك حق لي على فلان فلن جعله من المجاز اللغوي فالامر واضح ومن جعله من المجاز المقل فالفاعل الحقيقي من لو استداله الاقدام كان كذلك عند الفقير وقولهم الموجود القديم لا الاقدام خروج عن البحث وهو جار في غير المجاز المقل مثل «قتلني زيد» اذا ضربك ضربا شديدا فان الموجوه الضرب لا القتل فليتأمل وحاصله ان كان الكلام في الصورة الواقعية خارجا فلا حقيقة لها خارجية في كل بحث في الاسناد كان ام في الطرفين وان كان بحسب القوة اي لو استعمل بحسب الوضع الاول او استدال الى ما هو له عند المقل فلا ينبغي ان يرتاب ان لكل بحث حقيقة فعل التقديرين لا ينبغي وقوع خلاف ويمكن ان يقال مرادكم بحسب القوة لكن المراد اسناده الى معين لا يصلح له غيره كالحق هنا ولا مقدم هنا الا الاباعث المشبه بالفاعل الحقيقي وهذا ينصر السكاكي في برده الى الاستمارة والله اعلم . ولم يجيء المبداية بمعنى الایصال الى الثاني على وجهة القسر قال في الكشاف المدى مصدر على فعل كالسرى والبكا وهو الدلالة الموصلة الى البغية بدليل وقوع الفلاللة في مقابلته ويقال مهدي في موضع المدح كهند ولأن اهتدى مطاوع هدى واما يكون المطاوع بمعنى اصله فهو غمضته فاغض وكسرته فانكسر واشباء ذلك اتفع

اقول اسمع ما عليه على امامته في هذا الشأن قوله الدلالة الموصلة اما ان يريد بكونها موصلة ان الناطر فيها ينتقل ذهنه الى المدلول يقطع

فهذا هو مدلول الدلالة بلا شك فقيد الموصولة ضائع الا ان يريد ان الدلالة ما دلت بالفعل الاماشأها ان تدل فهذا شيء سهل وحاصله: الدلالة ما يحصل عنها معرفة قلبية بمدلولها بالامكان والا بالفعل، والحق في هذا ان الامكان يكفي كما في نظائرها من الاسماء وعليه « واما ثمود فهدينام فاستجروا العى على المدى» اي بينما لم ير فلم ير فعوا للبيان رأسا حتى يتلزم عنه معرفة المبين او عرفوه ورفضوه الى العى وما يترب عليه . وان اراد بالايصال ما يترب على المعرفة الالزمه للدلالة و مجرد الادراك للمدلول من فعل قلبي كالانقياد والافعاء القابي والتسليم والجري على مقتضى ذلك باموال الجوارح فنقول هذا الزائد على مجرد ادراك المدلول اما ان يكون اختياريا او اضطراريا - ان كان اختياريا كان اسناده الدلالة مجازا واصحا ولا يصح ان يسند الى الدلالة حقيقة بمعنى انها المحصلة دون اختصار الزوم اجتماع المتنافيين وهو كون ذلك الفعل مختارا فيه غير مختارا فيه من وجه واحد وادا عرفت (هذا) علمت صحة مقابلة المدى بالضلال لانه اي الضلال لا يوصل الى مقصود بالمعنى الذي قلنا وهو لازم الدليل اي ادراك المدلول واما ما يترب على الاختيار فاما الاسناد حقيقة الى اختصار والمقابلة حينئذ واضحة لان الضلال من لم يوجد اي لم يسلك مسلك الصواب الذي اراه اياه الدليل سواء كان بواسطة تلييس مضلل اولا

قوله ويقال مهدي الح يقال اما مدح ودم على فعله الاختياري وهو سلوكه على مقتضى الدليل لا على ما جبره عليه وقد لزم المصنف منها صريحا مذهب الجبرية وهو ان يمدح غير اختار فيينا هو يرقى اذ يسمى المفسور مهديا يخلص من ورطة آيات المشيئة او قم نفسه في هوة الجبرية

التي كان شراده على الواقع فيها فقد التزم على مقتضى كلامه ان كل مهدي مقصود ثم صرخ انه يستحق بذلك المدح وها من زبد الخبر وفان نمراته ويلزمه الجم بين المتافقين والاعتذار للزخيري بما ذكره بمد لا يجدي في هذه المسألة وما هو الا من الففلة عن القاعدة فاذكرها

قوله وأنا يكون المطابع . هذا من ذلك فان المطابعة القبول ولا يتم له ان يكون المطابع والمطابع اختياريين لأن المعمول اضطراري أبداً أي وقوع الفعل عليه لا يتوقف على اختياره والا لم يكن مفعولاً والفاعل في المطابع اسم معمول يختارهذا في الفعل الاختياري وأما في الاضطراري فليس الفاعل في المطابع اسم معمول حقيقة عقلية بل حقيقة لغوية ولا يضر ذلك . اذا حفظت هذا كان معنى قوله تعالى «إنك لا تهدي من احيث» إنك لا تقدر ان تخلق له من الالطف ما يهتمي عنده باختياره بل الله القادر على ذلك وأما المدى بمعنى الدلالة والبيان فالله قد هدى كل من دعاه «والله يدعوك الى دار الاسلام ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم»

(تبليغ) اعلم ان هذه المؤاخذات متوازنة من سائر الناس والجاج والجادلة من الزخيري واصحابه في آيات المشيّة ونحوها وتقسيمه لها بالقسر والاكراه والاجراء ونحوها اذ هو بناء على انه اراد بهذه اللفاظ الحالة التي يصيّر بها المأمور كالآلة لا اثر له لانه يقال: المتردي مضطرب ومقسورة وملجأ ونحوها من اللفاظ التي تطلق على ذلك . وأما لو اراد بها أن المأمور له اثر واختيار كما يقال اضطر الى ان يفعل كذا واكره عليه وقسر وأجلـىـ اليه فهذا مني صحيح فقول به نحن اذ حجة الله على المأمور المنهي باقية وهي التمكـنـ والاختيارـ وـاـذاـ قـوـيـتـ دـوـاعـيهـ الىـ الفـعـلـ اوـ صـوـارـفـهـ عـنـهـ فـيـ التـرـكـ اوـ اـجـتـمـعـ فـيـ بـعـضـ

الافمال أو التروليث قوة الداعي وضفت الصارف أو عكشه لكن هذه
الحالة مانعة من التكليف عند المعتزلة كما حكيناه عنهم في أول هذه الابحاث
وهو غالب اطلاقاتهم للابلاء ونحوه لأنهم إنما يريدون حكاية حال المكافف
مع تقاسير شرائط التكليف سوى قوة الداعي والصارف لكننا قد خالفنا
وقلنا بصحبة التكليف معاً بقي المكافف متمنينا مختاراً كما مضى ولم أر لغير
المعتزلة تصرّحاً بخلافهم ولا وفاقيهم والظاهر أن سائر الناس يخالفونهم لمدم
ذكر أحد منهم ترد الداعي الذي اشترطته المعتزلة. إنما يشتغل طوئل الامكان
فقط فانحصر الخلاف وتحقق بيننا وبين المعتزلة في تكليف الفاعل مع قوة
الداعي والصوارف وعدمه وحيجتنا عليهم. ثم انه لا دليل على ما اشترطوا
وايضاً العبرة بالمعنى والاختيار ليس الا وقد فرضناه باقياً، وايضاً قال الله
تمالٌ « ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية فقلت أعناقهم لها خاصمٍ » وسجدة
بني اسرائيل وغير ذلك مما لا يحمى كتاباً وسنة جوازاً « نحو ربنا
ولا تمحمنا بالطامة لنا به » اذ لا يري الحال، ووقوعاً كتكليفبني اسرائيل
بقتل الانفس وبالآثار والاغلال التي كانت عليهم

اذا تحققت هذا فنون نصحح تصوير الزمخشري لهذه الآيات بالمعنى
الذى يبقى معه الاختيار خلا انا لا نحصر الامر عليه وهذا كله بناء على
ان معنى الاجاء عند المترفة امر متحقق وقد قدمنا ان كلامهم فيه متهافت
وقد اعترضنا فيه شيخنا من انه في معرفة كلامهم والذب عنهم بنزله لا
يوجد اليوم نظيره فيما اظن واعني به شيخنا في الكلام وهو القاضي مهدي
ابن عبد الحادي الثلاني عَرَفَ بِالْحُسْنَةِ تفسيره راي الاشاعرة لقوله
تعالى « ان الله لا يظلم مثقال ذرة » الحى كانه بعض للسيد الصفوی هنا

عَرْقٌ لِفَكِّ اِنْجَامِ الْبَيَانِ فِي تَقْسِيرِ كَوْلَهِ تَعَالَى: « وَمَا اَنَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا
لِلْعَالَمِينَ » لَأَنَّهُ حُكْمُ عَدْلٍ لَا يَجْرِي فِي مَلْكَهُ إِلَّا مَا يُشَاءُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى ظُلْمٍ
لِأَحَدٍ قَلِيلًا قَالَ: « وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُرْجَمُ
الْأَمْرُورِ » فَيُجَازِي بِمَا وَعَدَ وَأَوْعَدَ . وَإِمَّا بَحْثُ أَنَّهُ عَلَى الظُّلْمِ قَادِرٌ لِكُنْهِ لَا
يُظْلَمُ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالْإِحْدَادُ أَوْ لَيْسَ بِقَادِرٍ لِأَنَّهُ حَالَ فَقْدًا فَرَدَنَا
فِي الرِّسَالَةِ اِتَّهَى وَلَمْ اُعْتَدْ عَلَى الرِّسَالَةِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا وَقَدْ أَوْرَدَ هَذَا السُّؤَالُ
الَّذِي أَوْرَدْنَا فِي حَاشِيَةِ الْيَضْنَاوِيِّ لِزَادَهُ ثُمَّ أَجَابَ بِأَنَّا لَا نُسْلِمُ عَدْمَ صَحَّةِ
الْتَّمْدَحِ بِالْحَالِ كَمَا كَوْلَهُ تَعَالَى: « لَا تَأْخُذْهُ سَنَةً وَلَا تُومَ - وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ »
وَاقُولُ هَذَا تَلِيسُ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ الْبَانُونَ عَلَى الْأَصْوَلِ النَّهَارَةَ فَإِنَّ الْآيَةَ
الْأُولَى لِتَحْقِيقِ الْقِيَوْمَيَّةِ وَاسْتَغْرَاقِهَا بِجُمِيعِ الْأَوْقَاتِ كَمَا قَالَ لَأَنَّهُ لَا تُعْرَضُ
لَهُ غَفَلَةٌ بِنَحْوِ سَنَةِ أَوْنَمِ وَلَذَا قَدِمَ الْأَخْفَى مِنْ بَابِ « لَا يَنْفَادُ صَفِيرَةٌ وَلَا
كَبِيرَةٌ » وَتَحْقِيقُهُ لَيْسَ مِنْ يَعْرَضُ لِقِيَوْمَيَّتِهِ الْعَوَارِضِ كَمَّنْ تَجْوِزُ عَلَيْهِ السَّنَةُ
وَالنُّومُ فَهُوَ يَعُودُ إِلَى كَمَالِ الْقِيَوْمَيَّةِ بِنَحْوِ عَالَمٍ لَا يَجْهَلُ وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ تَحْقِيقُ
اِحْقِيَّتِهِ بِالْعِبَادَةِ لَأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ وَكُلُّ أَحَدٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَكَمَا قَالَ
فِي الْآيَتَيْنِ وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَشَأنُهُ كَذَانِهِ كَذَانِهِ أَوْ كَذَانِهِ أَوْ لَيْسَ مِنَ التَّمْدَحِ
بِنَفِي الْحَالِ عَلَى الْأَنْفَرَادِ فِي شَيْءٍ وَنَحْوِهِ « أَنِّي يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ
صَاحِبَةٌ » وَنَحْوِهِ « لَا تَدْرِكُ الْأَبْصَارُ » وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا هُوَ تَبَيْنُ الْأَحَالَةُ
لِعَرَضِ مِنَ الْأَعْرَاضِ كَمَنْيِ الْلَّازِمِ وَنَحْوِهِ وَغَایَتِهِ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بِمَجموعِ الْلَّازِمِ
وَالْمَلْزُومِ أَوْ نَحْوِهِ مَا يَفِيدُ الدَّحْ وَلَيْسَ نَظِيرُ مَسْأَلَتِنَا لَانَّ مَنْ نَهَا بِزَعْمِهِ
وَمَنْتَهَى أَصْوَلِهِمْ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الظُّلْمِ وَقَدْ أَجَادَ الصَّفْوَيِّ بِتَحرِيرِ
هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: هَلْ يَقْدِرُ عَلَى الظُّلْمِ أَمْ لَا؟ كَمَا وَرَدَهُذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ

والترمذى وابن ماجه من حديث أنس ولفظه «من سأله القضاة وكل إلى
قصه ومن أجبه عليه نزل ملائكة يسدهه»

قوله وإذا كان لا يحصل القطع الح^(٢) يعني انه لا ملازمة قطعية بين الدال والمدلول في الدلالات وبهذا اعتبار قيل الخبر يتحمل الصدق والكذب والا فدلوله الوضعي الصدق ليس الا وايضاً كثيراً ما خواص

المدلول الوضعي الاصلی بالعدل الى المجاز الموضوع بالنوع لا بالشخص
وكذلك يعرض له ما يخل بفهمه كالابهام من تعدد موجباته من اشتراك
وتحذف وادغام وغير ذلك فلما كان المدلول الوضعي لاسبابها اللغطي بهذه
المتابة قلنا انه لا يفيد القطعى بمحضه بل باضمام قرائين يضطر معها السامع
إلى المراد بها من وضم اصلى شخصي او نوعي وهذا هو مراد الرazi
بقوله ان السمعيات لا تقييد القطع كما هو بين من كلامه في اول نهاية
القول ولا ينبغي ان يختص بهذا الرazi بل هو مؤدى نظر كل ناظر
خفاياهم خلافه في افاده السمعيات القطع مطلقاً ثم ردّم عليه باهتم فهموا
وجوب الصلاة والصيام والحج ونحو ذلك ليس كما ينبغي

قوله نقاوة الصفات من المعتزلة^(١) يعني ابا المديبل وابا علي وجهه ورا
 منهم ولو كنا نرضى بهذه التفاصيل التي حكمنا عليها بأنها بدعة وضلالة
 لكان هذا القول ابعد المذاهب عن الخطأ وافربها الى الصواب وتحقيقه
 ان تقول كما ان مفهومه هو مدلول لفظ الصفة عندكم له هذا الشأن اعني
 الادراك في العلم مثلاً ونقل الممكن من احد طرفه الى الآخر في القدرة
 وادراك الا صوات خاصة في السمع ونحو ذلك فكما فعلت عقولكم هذا
 وقلتم شيئاً مانسيه بالصفة له هذا الشأن فلتقبل عقولكم ان يكون هذا
 الشأن لذلك الموصوف الذين يبرون عنه بالذات ، واي مانع من ذلك
 والادلة اعادت على ازلي تنتهي اليه الموادت لا على تعدد المفاهيم
 تعدد احقيقية كما هو مذهب الاشاعرة او اعتبارها كاماً بقول بعض المعتزلة

ان عقل

قوله واي مانع^(١) ان تثبت عدم الشؤن لهذا المدلول الازلي الذي اختص من بين الكائنات بالازلية وسائر الكمالات والاضافة اليه ابدا هي بمنزلة قولنا هذا النازن كادر ذلك الحقائق مثلا له وهو لا يقتضي ان يكون بواسطته امر آخر فان اراد الباهشة هذا الذي حققناه عادوا الى سلفهم والا فلا يعقل قولهم قتيلن لك ان هذا المذهب المعسوس في التأخرین ابعد المذهب هو اقربها ولقد بلغ التدقیق بالبيانی ولا ادري من سببه الى ان جعل وجود هذه الاشياء المسماة بالصفات عندهم على حد وجود العالم عند الفلاسفة اي حادث بمعنى موجود من قبل غيره من انه لا اول له فليس بمحدث حدوثا زمانيا والبحث من اصله فلسفی فاهذا اعاد هذا القائل

اللهم انت قلوبنا على دينك

قوله وان اراد اختصاصا غير مكيف فما الدليل عليه^(٢) تحرير المسألة ان نقول: الفراغ المتوجه الذي يعقل تبعا للموجود فيه الذي (هو) العالم جميعه مع لزوم ثباته في جزئيه هل للباري تعالى اختصاص به لا يعني كونه متعلقا لعلمه وقدرته ونحو ذلك فهذا مما لا خلاف فيه بل المراد اختصاص لازم لوجوده^(٣) تعالى وتابع له بحيث تفترق حالتا الوجود والمعدم فانه لا اختصاص في العدم مطلقا بخلاف الوجود وقولنا لازم وتابع لضيق العبارة مثل قولهم يستحق كذا لذاته ؟ ظاهر كلمات عامة المتكلمين في هذا الاختصاص وكلام اهل الجهة على ابياته ويقولون

(١) لم تجد هذه العبارة في الاصل فقل لهم اراد بها قوله آفنا : واي مانع من ذلك . وفسره ، وسقط لفظ اي المفسرة من الناسخ (٢) ص ١٢٧ (٣) وفي نسخة عن وجوده

للمتكلمين لمزيد النافي على ما ذكرت قالوا ولا يلزم من المحدث الذي فرغ عنده
على الاختصاصات التي استفحلت بها لانما زردها بل اورثنا اختصاصها
عقولنا جلة لا تفصيلا بحيث يفترق الحال بين الموجود والمدوم بالنسبة
إلى الفراغ كما حقيقته وإذا ثبت الاختصاص بالمعنى المذكور فلا فرق بين
كثير الفراغ وقليله فإذا جاء تخصيص جهة فوق كلام لا يخص ذلك في
النصوص كتاباً وسنة وغير ذلك كقبلة المصلي كلام هو في عدة احاديث
وقلب المؤمن كلام هو في حديث ضعيف وغير ذلك فالایمان يسم ذلك لنير
المدعى لتفاصيل الحقائق، وعلى الجملة فكما يجب تقى التفصيل المستلزم
للعدوthe ي يجب تقى ما يلحق الموجود بالمدوم ، واذا صحي لنا محل النصوص
على ما ذكرنا فكيف يسوع رفضها والرجوع بمعناها إلى معانٍ نجحى بها
من عندنا عقولنا مفصلة ؟ الكلام في هذا من نحو ما قلنا في قوله تعالى
«ولكن لا تفهون تسيعهم» اي الثابت ما عقولنا جلة لا تفصيلاً والذي
تفصيله هو المفصل ونحن معكم في ذلك في تقى ما فصلتم و على حده ، وبقيتنا
على ما عقولنا جلة واثم تفاصيله لعدم حصول عقليته تفصيلاً كما قدمناه
في مذهب السلف في جميع الصفات كافلتم في تفصيل الصفات وتزييلها
على ما عقلتم . اذا اهتديت لهذا لم يبق معك في السعييات الواردة اشكال
قط، وكنت اورد هذا المعنى في مدة طلب على من اطعم ان يعقله ولم يتحرر
لي هذا الكلام الا بعد عمر طويل ، وحاصله ان قولنا في هذا كقولنا في
سائر الصفات والمفصلون ادى تفصيلهم الى ما سمعت

فإن قلت هذا الاختصاص المعلوم لنا جلة المجهول بحقيقةه وتفصيله

إما أن يكون في نفسه واجباً أو جائزـاًـ إـنـ كـانـ وـاجـباـ فـتـعـصـيـصـ منـ دـوـنـ مـخـصـصـ وـانـ كـانـ جـائزـاـ لـتـغـيرـ وـكـونـ الـواـجـبـ حـمـلاـ لـلـعـوـادـ (قلـتـ) الـلـازـمـ مـنـعـ عـلـىـ التـقـدـيرـينـ وـجـوابـ الـأـولـ هوـ جـوابـكـ عـلـىـ مـنـ قـالـ: لـمـ كـانـ الـواـجـبـ وـاجـباـ وـالـمـكـنـ مـمـكـناـ وـالـمـسـتـحـيلـ مـسـتـحـيـلـ؟ـ وـلـمـ اـخـتـصـ الـواـجـبـ بـصـفـاتـ الـكـيـمـ؟ـ فـكـماـ انـكـ تـقـولـ التـعـلـيلـ يـخـصـ مـاـ لـمـ يـجـبـ كـذـلـكـ تـقـولـ فـلـاـ مـعـنـيـ لـقـولـكـ هـنـاـ تـخـصـيـصـ مـنـ دـوـنـ مـخـصـصـ اـذـ ذـلـكـ فـيـ الـامـرـ الـمـكـنـ هـذـاـ انـ فـرـضـنـاهـ وـاجـباـ وـانـ فـرـضـنـاهـ غـيرـ وـاجـبـ مـنـعـاـ الـلـازـمـ اـيـضاـ وـطـالـبـنـاـكـ فـيـ صـحـةـ هـذـهـ الـعـبـارـاتـ الـتـيـ تـأـخـذـنـهـاـ سـلـمـاتـ فـيـاـيـنـكـ وـهـيـ بـيـتـ الـعـنـكـبـوتـ ثـمـ تـرـيـدـونـ اـنـ تـرـحـزـحـوـاـ بـهـاـ الـجـيـالـ الـرـوـاسـيـ وـنـجـمـهـاـ مـجـازـاتـ اوـ مـشـترـكةـ اـشـتـرـاـ كـاـ لـفـظـيـاـ اوـ مـعـنـوـيـاـ لـاـ يـكـادـونـ يـحـقـقـوـنـ مـعـنـاهـاـ،ـ تـوـاطـئـاتـ عـلـيـهاـ اـلسـنـ خـاطـئـةـ،ـ فـاغـتـرـبـاـ حـيـوـانـاتـ رـاتـمـةـ،ـ بـغـيرـ عـلـمـ وـلـاـ هـدـىـ وـلـاـ كـتـابـ مـنـيـنـ (مـنـهـاـ)ـ قـولـ الـفـلـاسـفـةـ لـوـ صـدـرـ عـنـ الـواـجـبـ اـكـثـرـ مـنـ الـواـحـدـ لـتـعـدـ فـيـتـغـيـرـ فـيـرـكـبـ فـيـكـوـنـ حـادـثـاـ هـفـ (١ـ)ـ وـكـانـ يـلـزـمـهـمـ عـلـىـ فـرـضـ هـذـاـ الـمـذـيـانـ اـنـ لـاـ يـصـدـرـعـنـهـ الـواـحـدـ اـيـضاـ لـاـنـهـ مـنـ حـيـثـ إـنـهـ صـدـرـعـنـهـ ذـلـكـ الـواـحـدـ غـيرـ لـنـفـسـهـ مـنـ حـيـثـ اـنـهـ لـاـ يـصـدـرـعـنـهـ شـيـءـ اـلـخـ فـيـلـمـ اـنـ لـاـ يـصـدـرـعـنـهـ شـيـءـ فـلـاـ يـعـلمـ مـاـهـوـ (مـنـهـاـ)ـ قـولـمـ لـوـ عـلـمـ الـمـتـغـيـرـاتـ لـتـغـيـرـ عـلـمـهـ الـواـحـدـ الـواـجـبـ هـفـ يـلـزـمـهـمـ كـذـلـكـ اـنـ تـغـيـرـ عـلـمـهـ بـتـبـارـيـ المـلـوـمـاتـ الـمـسـتـمـرـةـ فـيـرـكـبـ هـفـ وـيـلـزـمـهـمـ اـيـضاـ اـنـ يـغـيـرـهـ صـفـاتـهـ فـيـرـكـبـ وـنـحـوـ ذـلـكـ وـكـلـهـ هـذـيـانـ وـلـفـوـ (مـنـهـاـ)ـ قـولـ الـمـاـرـيـدـيـةـ لـوـ كـانـ خـالـقـاـ بـعـدـ اـنـ لـمـ يـكـنـ خـالـقـاـ لـكـانـ حـمـلاـ

(١ـ)ـ يـشـرـوـنـ بـهـذـيـنـ الـحـرـفيـنـ اـلـىـ بـرـهـانـ الـخـلـفـ وـهـيـ مـقـطـطـةـ مـنـ قـولـمـ «ـهـذـاـ

خـلـفـ»ـ وـهـكـذاـ قـرـأـ،ـ اـهـ مـصـحـحـهـ

الحوادث ولو كان مرسلاً للرسل بعد أن لم يكن كذلك فمكذلك فهو خالق ومرسل ازواً وابداً والرسول رسول ازواً وابداً وهذه في الرسول درجة فوق قول الاشعرية ان المكلف مكلف في العدم (ومنها) قول قناعة الحكمة لو كان فعل لا جل كذا ولا بد ان يكون أولى فيكون مستكملاً بذلك بعد أن لم يكن وانه تغير (ومنها) قوله أيضاً لو كانت افعاله تعالى ناظرة بحسن او قبح او نعمة او أي شيء من هذه التعليلات القرآنية او السنوية والمقلية عند مخالفيهم لزم ان يكون الواجب مقيداً اذ الواجب مطلق وهذا الكلام أوسّم فناء من أن تشهد عبارة

وأقول منبع هذه المفاسد تسليم عبارات الفلسفه وتجسد في كلامات التكلمين من ذلك ما لا يحصى ولا أقول كما قرأت الماحدة وبعض القاصرين ان هذا من تحكيم العقول خاشاً العقول ان تدرك غير الحقائق كما هي فانها متحمسة للادرار الحق وحقيقةها ذلك ولكنهم يظلمون العقول باضافة الخطأ إليها وهي عاجزة عن الخطأ كما أن الماء عاجز عن الارهاق وإنما يكذبون على العقول أنها أدركت كذا فيسلم لهم ذلك الذي لم يوفق لهم ثم يشنون العقول ويظن أنها مخالفة التوفيق الرباني على السنة الرسل، وكيف ذلك والتوفيق على صدق الرسول والرسل إنما يكون بنفس العقل فهي أول التوفيق؟ وعليها يتوقف كل توفيق والحمد لله على التوفيق، ولذا لم تجد الله سبحانه في كتابه العزيز على طول وصفه الكفار وقلة انصافهم يسب عقولهم إنما يقول «أفلا تعقلون - أم تحسب أن أكثراً يسمون أو يعقلون» ونحو ذلك إنما يحتاج عليهم بالعقل أبداً وينذمهم على اطراح العقل فينزله منزلة المعلوم وكما فعل ذلك بالعلم نحو «ولقد علموا لمن

اشتراكاً ثم قال «لوكانوا يطعون» ولم يقل قط ان العلم غير صحيح فظاهر ذلك ان ذام المعلم ومدعي خطأه وعدم الالتفاق به من جملة السوسياتية منكري العلم أو الزنادقة الذين يدخلون كل مدخل يجادلوا بالباطل ليحضروا به الحق قطع الله دارهم ، واخرب عاصراً م أمين

قوله بسؤاله متكلم^(١) اطعنا الكلام في الاصل في هذه المسألة المحظية بكثرة الكلام وما حاصل الحق فيها الا ان مدلول متكلم في اللغة أجل من ابن جلا وقد جاء وصفه تعالى بذلك سمعاً كاجا . وصفه بسميع بصير وغيرهما فاما بذلك على ظاهره فإنه كال و مدح وأما تكيف الصفة فقد كررنا الكلام فيه انه بدعة عظيمة فانظر ما اكثرا ذلك الزيد الذي يذهب جفاء وافق هذا الحق الذي ينعم الناس ، نسأل الله التوفيق لحسن المسالك ، والسلامة من تلك المهالك ، في تلك الموارك ، فاعلام هي عصبية ، وعيبة^(٢) جاهلية ، تحت راية عمية ،

لا يتناول او جد الكلام في غيره^(٣) يعني انه مثل اقام المودعناه بصيره قائم واقام زيد عمراً ونحو ذلك فكما انه لا يسمى زيد قائما بقيام عمرو وبل مقوما اي مفيدة لنيره هذا الوصف ولا متصفها فكذلك متكلم اسم فاعل من تكلم هو لا من جعل غيره متكلما فالذى ادعته المترفة على اللغة معلوم بطلاه لغة ولا حاجة الا الى معرفة هذا المدلول لغة لا يقال تكلم من الفعل الذى يتوقف على محل كنفتش الجدار وشب النار ونحو ذلك لأننا

(١) ص ١٢٨ (٢) قال في هامش الاصل : العيبة بضم العين المهملة وتشديد الباء الموحدة المكسورة وتشديد الباء المتناثة من تحت بعدها هاء - الكبر وفي الحديث «ان الله اذهب عنكم عيبة الجاهلية » وذكر معناه في الضياء (٣) ص ١٢٩

نقول في ذلك وقム التزاع وهو الذي ادعينا أن المعلوم من اللغة خلافة بل
تكلم بحسب اللغة لا يقتضي تقدم وجود شيء . وحاصله أن الناظر إلى
عدم تكيف هذه الصفة وافق قوله الله ولم يحتاج إلى مخالفتها والناظر
في تكيف الصفة يحتاج إلى مخالفة اللغة وكل عربي إذا سمع تكلم لا يخطر
بباله الحاجة إلى محل للكلام كما يحتاج في قوله غسل ومسح ونحوها

قوله الصفة النفسية^(١) تكرر ذكرها بلفظ النفسية والذاتية ومرادنا بها مقابل الفعلية ولو جرينا على اصطلاحهم لقلنا المعنوية لكننا لا اطرا هنا لتفصيلهم في الصفات وتقسيماتهم استغنينا بما يفصل الفعلية من الراجحة الى الذات سواء سموها ذاتية ونفسية أو معنوية ومقتضاه او اخص من اصطلاحات الفريقين فنبه لما ذكرنا ولا نظن بنا جهل اصطلاحات المتكلمين وانما كررتها او جبت الاقصار منها على قدر الضرورة

قوله فالحكم بذلك المعنى المرجوح^(٢) يعني انه مرجوح بالنسبة الى
اللفظ لاز المجاز من حيث هو مجاز مرجوح بالنسبة الى الحقيقة فلا يصار اليه
(فإن قلت) هذا سد لباب التأويل المتفق عليه في الجملة في كثير من
امور الدين كثيير من الفقيهيات ثم أنها اذا امتنع الحقيقة صارت مرجوحة
(قلت) ذلك حيث يتطلب منها مدلول لفظ وتعذر تتحقق فأجلتنا الى
التأويل ثلا يتمطل الطلب ون الحكم برجحانه حينئذ نظراً الى المقصود مع
تسليم انه امر مرجوح نظراً الى اللفظ الدال هو عليه وفيما نحن فيه لم
يقع الملجئ لعدم التكليف بهذا التأويل فيبقى مرجوا على حاله فالحكم
به حكم بالمرجوح نظراً الى ما هو الظاهر من مورد اللفظ وكونه يتراجع

بالنظر إلى اعتبار لك اخترعته لا يتحقق عند مورد اللفظ فليتأمل فإنه باب واسم . وحاصله أن التأويل لا يسوغ إلا للجع^١ ولا ملجم^٢ إلا تحصيل مطلوب ولا مطلوب في المتشابهات إلا التسلیم لورودها عن الحكيم وهذا هو زبدة البحث وأصله

قوله وقد ذكر ابن الحاجب الخ^(١) وهذا فيمن تكلم بحسب سليقة فما ظنك بالتكلم برأيه وهذا أمر معلوم بجمع عليه فان انكار علماء العربية ببعضهم على بعض أمر ضروري كسائر الفنون شائع فيما بينهم وليس ذلك يعود على رواية الثقة بل على الرأي قال الرضي في قول سيبويه : اسماء الشهور اذا لم يضاف إليها الشهر فهي كالشهر يكون جوابا لكم لا غير ولو اضفته إليها صارت كالجملة وصلحت جوابا لمن ا أيضا . قال الرضي ان كان مستندا إلى رواية عن العرب فيها ونعمت والا فاي فرق بينها من حيث المعنى انتهى . وهذا تصریح بما ذكرنا وضرب مثال لکیفیة رد ببعضهم لقول بعض ، فقال القائل « اعتبارات البلاغ ». ان اراد بلغاء العرب فاعتباراتهم وضم او استعمال مطابق للاوضاع داخل تحت الدلالات الوضعية ، وان اراد بلغاء الناظرين في قوانينهم فليس اليهم تشريع ، وهل يريد جميعهم او ببعضهم ؟ البعض لا يجد في تماما والاجماع في محل التزاع من نوع فقد استبان لك خزي المتساق بكلمة الشريف والسعد الى تحریف كتاب الله ونصرة اعدائه الباطنية والمعاقبة للمتقين

قوله انا . ارادنا ان المقصود لنا نفس المطلق من قيد ما في الخ (حاصله) ان هنا مذاهب (احدها) الجمل على ما هو حقيقة في الشاهد وهو مذهب

المشبهة وقد زعموا ان ذلك لا ينافي وجوب الوجود وسائر صفات الكمال ولو سلموا التنافي لما قالوا بالتشبيه فإذا تكثيرهم خطط جداً ولا يهون ذلك قول المتكلمين : المشبه كافر بالاجماع : لأن التشبيه كما يكون بأقوى جامع يكون باضعفه وقد اتفقت الكلمة على ان المخلوق موجود عالم ومعلوم ذلك الا ما قاله الباطنية من تقي موجود ولا موجود، فرصة انتهزوها للتعطيل ، فإذاً لوم اجماع لا يحتاج الى تبين العدد الذي يجب تقيه ، فان قيل هو ما يلزم منه نقض امر مقرر كالقدم فلنا أثريد يلزم بالاجماع او الفضورة فنعم ولا وجود ذلك ، ام تزيد يلزم بزعم زاعم فلا نسلم الاجماع عليه ، وأما دعوى الاجماع فلم نر الناس يتحامونها ، الم تزال دعوى المخيرة ان السلف كانوا مجتمعين على الجبر وتالله لو جاء نبى بالجبر لما صحت دعواه ولكان قدحها في معجزته ومصيرها لها من جنس خوارق الدجال وكذلك اهل كل مذهب يدعون على السلف انهم كانوا مجتمعين على مذهبهم ومنهم هؤلاء المشبهة فدع عنك التعليق بالالفاظ المتلقاة من الاسلاف فلا بد لك من الاستيقاظ ولو بالموت فان استيقظت قبل ذلك فهو خير لك

(المذهب الثاني) تقي مذهب المشبهة قطعاً اي ليس المراد هو الحقيقة التي تردد في الشاهد بن المراد قطعاً المجاز ثم نداء في تمييذه فنقول «وجاء ربك» وجاء امر ربك قطعاً او ما هو قريب من ذلك وهذا هو التأويل الصريح الذي صار هذه النظائر يفخرون في استخارتهم

(المذهب الثالث) من يقول ليس المراد هو ظاهر العبارة بحسب ما يفهم من اللغة لكننا جعلنا المعنى المراد فنسكت عن الفحص عنه كأنه

السلف وهذا المذهب في الحقيقة هو الاول اي الثاني وان كان اسلم من الذي قبله باعتبار سهل فهو هو ليس بمذهب ثالث لأن صاحبه انما سكت عن التبيين وقد حكم بالتأويل في الجملة فهو متأنل لا مسلم (المذهب الرابع) هو مذهب السلف وهو ما ذكره الله سبحانه بقوله « والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا » ولا يلتفتون الى ما عدا ذلك هذا هو الحق اذ هو القدر الضروري وما عداه دعوى وتكلف لما لا يعني يتحمل النعم عقلاً ويدخل تحت قوله تعالى « وما انا من المتكلفين . إن اتبع الا ما يوحى الي » ونحوها من من التقول على الله بلا سلطان ومن اوضاع الادلة على نعيم ايمان المرء بدون التفات الى زعمات المتكلمين ان قوم موسى قالوا في عجل السامری « هذا المصمم والهموسى » فلو كانوا حققوا تقي الجسيمة لما صدر عنهم ذلك من انهم كانوا قبل ذلك مؤمنين بدليل قوله تعالى « واصلهم السامری » وقوله تعالى « ولما سقط في أيديهم الآية خالهم كانت لاتندوا أحد امرئين إما تتحقق الجسيمة وأما التجويز لعدم العلم بالحقيقة او لعدم الالتفات اصلاً وهذا حال عوام هذه الأمة فهم ازشاء الله تعالى مؤمنون بهما اعتقادوا ان الله خالهم وخلق السموات والارض وان لم يخطر ببالهم شي من وساوس المتكلمين ، ولهذا لو أعطي احدم الدنيا بحذا فيرها على ان يكفر لما فعل ذلك الله الا على جهة الاجتراء كما قد يفعله العالم وانظر اعدام بنى اسرائيل على تلك التوبية الصعبة التي لا يكاد يقدر عليها الا افراد المخلصين كما قال تعالى « ولو انا كتبنا عليهم أن اقتلوا انسكم او اخرجوها من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم » مع نزولها في خير القرون فدل ذلك على ان ايمان

عبدة العجل كان عريقاً لكنه عرض له المحيط وحين تنبهوا رجعوا الى حالهم الاول فكذا حال هذه العوام فاشددي يديك على ما ذكرنا فاتقاد نجده في كتاب ، وبذلك اين شاء الله السلامه من اجتراء المفقةه ، وما اوردوه على اقسامهم من اشكال آيات واحاديث تحدثت الامة السوداء فانه لا اشكال فيه وفي نحوه على ما حفتناه والحمد لله وحده

(فإن قلت) ما يقول أهل هذا المذهب لو خطر ببال أحد ما ينافق صفات الكمال وبنافيها (قلت) قد سألوا نبيهم صلى الله عليه وسلم فلطمهم أن يقولوا «الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد» وإن يقولوا آمنا بالله وبرسوله، وأخبرهم أن ذلك يزيد الوسواس، وأخبرهم أن ذلك علامه الاعيان وان الشيطان اذا آتى من انياب ابن آدم له عاد كيده الى الوسوسة ، صرحت بما قلنا الاحدادت الجة الصحيحه وقد خربنا والحمد لله طرائق التكلمين والطريق النبوى وعلمنا الله ، «لا يستوي الكلمات والنور ، ولا الفضل ولا الحرور ، وما يستوي الاحياء ولا الاموات ، ان الله يسمع من يشاء وما انت بسم من في القبور ، ان انت الانذير » اخرج ابو داود وابي السنى وابن المذذر عن أبي هريرة : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «يوشك الناس ان يتساموا بينهم حتى يقول قائلهم هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ، فاذًا قالوا ذلك فقولوا الله الواحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد ، ثم ليتفل عن يساره ثلاثة وليس عبد الله من الشيطان الرجيم» وآخر مسلم وابو داود من حدیث أبي هریرة ان ناساً من اصحاب رسول الله

صلى الله عاليه وسلم سأله انا نجد في اقوتنا ما يتعاظم احدها ان يتكلم به
قال « او قد وجدته » قالوا نعم قال « ذلك صريح الابيان » وفي رواية
« الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة » واخرج مسلم من حديث ابن
مسعود قالوا يا رسول الله ان احدهنا ليجد في نفسه مالاً نيجترق حتى
يصير حمه او يخرب من السماء الى الارض احب اليه من ان يتكلم به قال
« ذلك حضر الابيان »

قوله وهذا قسمان ^(١) يعني بالنظر الى نفس الامر لأن المskوت
عنه راجع الى احد الامرين اعني الحقيقة والمجاز واما جعلناه لمدم اطلاقنا
على ما في نفس الامر واما بالنظر اليها فهي ثلاثة اقسام : ما نعتقد حقيقته
وما نعتقد مجازه بلاشك في الامرين والثالث ما نكله الى الله تعالى ويصير
القسم الثالث ربما اعني ما هو حقيقة بحسب الظاهر اي ان الاصل في
الانفاظ الحقيقة مالم يتحقق المانع

قوله لا النور المقيد بالاطلاق ^(٢) يعني ان المقيد بالاطلاق ممتنع
وجوده خارجا كما ذكرنا آقا وحاصله انها امور ثلاثة : مقيد بقيده غير
الاطلاق فارادة ذلك المعنى لا تصح الا ملئ فهم ذلك المقيد بقيده، ومقيد
بالاطلاق فلا يصح وجود في الخارج كسائر الماهيات المقيدة بعدم القيد،
ومطلق غير مقيد لا يقيد الاطلاق ولا بنفيه ، هذا وان كان في الواقع
لا بد له من قيد لكن لما لم نعلم القيد بعدم دليلنا عليه اطلقنا كما اطلق مورد
المطلب لكن لا على جهة الحكاية بكل حال ، بل بعض ذلك على جهة
الحكاية نحنا آدم على صورته وبعضه يدور على المعنى المطلق كيد الله فوق

(١) من ١٣٩ والاصل وهذا قسمان (٢) من ١٤٠

أبديهم وحكم الله فوق حكمهم وأمر الله فوق أمرهم وكلما نسouغ اضافته
إلى الله فهو كذلك

قوله وهو قطع الملك ^(١) وكذلك طلوع النبي صلى الله عليه وسلم على البراق وقطع تلك المسافات في ليلته، وهو يحتمل انه مدهله
الزمان او طوي المكان ، والثاني اقرب الى لفظ الاحاديث الواردة في ذلك ويحتمل الطبي والمد ويحتمل غير ذلك مما نجهل نحن ، ومن هذا القبيل ما ورد أن مقدار يوم القيمة خسون الف سنة وانه يختلف على المؤمن حتى يكون مقدار ما بين الصلاتين فاما بالمد او بالطبي او بهما او غير ذلك كما مضى وعلى قوله تعالى «وان يوما عند ربك كألف سنة مما تمدون» يكون يوم القيمة خمسين يوما عند ربك، وهل ذلك بحسب ما في نفس الامر كما هو الظاهر ام يحتمل ان نفس الزمان لا تتحقق له في نفسه؟ ولذا لم يلزم ان يكون للزمان زمان وإنما هو كالامور الاعتبارية يتعقل تبعا للعوارض فيكون حينئذ قوله تعالى «عند ربك» أي باعتبار ما اعتبره سبحانه وتعالى ولاما كان نحو هذا المجرى بل وللاعيان «إذ يركهم الله في منامك قليلا» الآية «واذ يركهم» الآية ومنه بركة الشيء وقلة بركته ويتخرج على هذا أشياء وردت في الاحاديث . سألهي بعض أهلي اذا كان للرجل العدة العديدة من النساء في الجنة ليثبت مما احداهن الف عام او ما يشاء فكيف يكون حملهن ومتى يدور على أولاهن ؟ فأجبت بأنه قد يكون عنده الألوف وعندها لحظة كحالة المؤمن والكافر في الموقف وإنما تحرر لي هذا التخريج وقت السؤال والحمد لله . وكذلك لا

يبعد ما قد تستشكله ايتها المخافف من اذ الرجل ينظر في جنانه وقصوره مسيرة الف عام يحتمل هذا وان كان لا ملجأ اليه وهذا كله نذكره في المناسبة بين حالنا الان وبين الواردات التي تستغربها لتسكن الى ذلك قلوب مسكونة وتثبت ايمانها وكمه لهذا اخفى الله سبحانه وصف حال اعلى اهل الجنة انما وضمه النبي صل الله عليه وسلم بقوله «ما لاعين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر» وقرب منه قوله تعالى «فلا تعلم نفس ما أخفى لم من قرة أعين» وليس عندنا في معرفة المقدورات والمعلومات وتحقيق المتألق الا الاًنْوَذْج الذي يتم به حالنا وما خلّة ا لأجله حسبما تفضل به الرحمن الرحيم وعلم به صلاحنا ونسلك هذه الاشياء وغيرها الى الله سبحانه ونؤمن بما جاء في السمع جملة كما نقول في الحكمة سواء وكذلك في صفات الباري تعالى ونحو ما ذكرنا في قوله تعالى «ولكن لا تفهون تسبيحهم» ولكننا نرجوان نحو هذا النظر في ملكوته مناسب عنده او معفو لا أقل فانه مازج ضمفاء المقول فانعقد منها نحو ما سمعت ونحو ذلك من تكلف مالا يعني وسائله العافية والمفرقة وهذا حديث جامع لبعض ما اشرنا اليه كالاًنْوَذْج لما في هذه الاشياء المشار اليها بالاحاديث^(١) لولا يطول البحث المناقش الاختصار وفي القرآن مالا يختلف من ذلك فلا تستغرب ما قيل مروه بسمك ففرق بين كتاب الله وسنة رسوله كما هو حرفة أقوام ، وشاهد الفاظ

(١) في اسانيد هذا الحديث من طعن فيه ولتمددها قالوا انه حسن على ما فيه من المشكلات وهو عرف في نسختنا وقد صححنا بعض عبارته وفيه زيادة ونقص لم نطلع عليه ولعله رواية في الكتب التي لم نطلع عليها ام مصححة

هذا الحديث كثيرة ما بين مطول وختصر : أخرج أنس بن راهويه في
 مسنده وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا والطبراني والآجري في الشريعة
 والدارقطني في الرؤية والحاكم ومحمد وابن مردويه والبيهقي في البصائر
 عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يجمم الله الناس يوم
 القيمة وينزل في ظلل من اللام فینادي يا ايها الناس انتم ترضوا
 من ربكم الذي خلقكم وصودكم ورزقكم ان يولي كل انسان ما كان يعبد في
 الدنيا ويتولى ؟ أليس ذلك من ربكم عدلا ؟ قالوا بلى قال فلينطلق كل
 انسان منكم الى ما كان يتولى في الدنيا . ويتمثل لهم ما كانوا يعبدون في
 الدنيا ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى ولمن كان يعبد عزيرا شيطان
 عزير حتى يمثل لهم الشجرة والعود والحجر ويبيّن اهل الاسلام جنوما
 فيتمثل لهم رب عز وجل فيقول لهم ما لكم لم تتعلقوا كما انطلق الناس ؟
 فيقولون اننا رب ما رأينا بعد ، فيقول لهم تعرفون ربكم ان رأيتموه ؟
 قالوا بينما وينه علامه ان رأينا عرفناه ، قال وما هي ، قالوا يكشف عن
 ساق ، فيكشف عند ذلك عن ساق ، فينحي من كان يطهيه وبخرا ساجدا
 ويبيّن قوم ظهورهم كعصاcsi البقر يريدون السجدة فلا يستطيعون ،
 ثم يؤمرون فيرفون رؤوسهم ، فيعطون نورهم على قدر أعمالهم فنهم من
 يعطى نوره مثل الجبل بين يديه ، ومنهم من يعطى نوره فوق ذلك ،
 ومنهم من يعطى نوره مثل النحله بيمنيه ، ومنهم من يعطى دون ذلك بيمنيه ،
 حتى يكون آخر ذلك من يعطى نوره على ابهام قدمه يضي مرة ويطفأ
 اخرى فاذا اضاء قدمه واذ اطفأ قام ، فيمر ويزرون على الصراط
 والصراط كحد السيف دجیحن مزلاة فيقال لهم انجو على قدر نوركم فنهم

من يمر كأنه ضاشر السكوب ، ومنهم من يمر كالطرف ، ومنهم من يمر كالريح ، ومنهم من يمر كشد (الفرس) ومنهم من يمر كشد (الرجل) ويحمل رحلا ، يمرون على قدر اعمالم حتى يمر الذي نوره على ابها قدمه تجريد وتعلق يده وتصيب جوانبه النار، فيخلصون^(١) فذا خلصوا قالوا الحمد لله الذي نجانا منك بعد الذي ارناك ، لقد اعطانا الله مالم يعط أحدا فينطلقون الى ضحاضاح عند باب الجنة فيقتسلون فيعود اليهم ربج اهل الجنة وألوائهم ويرون من خلل باب الجنة وهو مصفق متزلا في أدنى الجنة فيقولون ربنا اعطنا ذلك المنزل فيقول لهم أتسألون الجنة وقد نجيتكم من النار؟ فيقولون ربنا اعطنا اجمل ييتنا وبين النار هذا الباب حتى لا نسم حسيسا يقول لهم لكم ان اعطيتموه ان تسألوا غيره؟ قالوا او اي منزل يكون احسن منه؟ قال فيدخلون الجنة ويرفع لهم منزل امام ذلك كأن الذي رأوا قبله قبل ذلك حلم عنده فيقولون ربنا اعطنا ذلك المنزل ، فيقول لكم ان اعطيتموه ان تسألوا غيره؟ فيقولون لا وعزتك لا نسألك واي منزل احسن منه فيعطيونه ، ثم يرفع لهم امام ذلك منزل آخر كأن الذي اعطوا قبل ذلك حلم عند الذي رأوا ، فيقولون ربنا اعطنا ذلك المنزل ، فيقول لكم ان اعطيتكموه ان تسألوا غيره ، فيقولون لا وعزتك لا نسأل غيره ، واي منزل احسن منه ، ثم يسكنون ، فيقول ما لكم لا تسألون فيقولون ربنا قد سأنا حتى استحيينا ، فيقال لهم ألم ترضوا ان اعطيتكم مثل الدنيامنذ

(١) قوله فيخلصون الذي نعرفه ان هذا وما بعده بالفرد حكاية عن نوره على قدر ابها رجله وهو صاحب المعاورة الآتية ويدل له آخر الحديث بأنه ادنى اهل الجنة وهذا يجعل آخر الحديث لرجل منهم . اه معصحه

خلقتها الى يوم افنتها وعشرة اضعافها ؟ فيقولون استهزئ بنا وانترب العالمين ؛ » قال مسروق فما بلغ عبد الله هذا المكان من هذا الحديث الا ضحك وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم محمده من اراد فابلغ هذا المكان من هذا الحديث الا ضحك حتى تبدوا لهاته ويدوا آخر ضرس من اضر اسه لقول الانسان قال « فيقول لا ولكن على ذلك قادر فسلوني قالوا اربنا لحقنا الناس ، فقال لهم الحقوا بالناس فينطلقون يرملون في الجنة حتى يجدوا لرجل منهم قصر درة مجوفة فيخر ساجدا فيقال له ارفع رأسك فيرفع رأسه فيقول رأيت ربى فيقال اما ذلك منزل من منازلك فينطلق فيستقبله رجل فيتهيأ للسجود فيقال له مالك ؟ فيقول رأيت ملكا فيقال اما ذلك قهرمان من قهار ممالك عبد من عبادك فيأتيه فيقول له اما انا قهرمان من قهار ممالك على هذا القصر تحت يدي الف قهرمان كلهم على ما انا عليه فينطلق به عند ذلك حتى يفتح له باب القصر وهي درة مجوفة ساقتها وأغلقاها وأبوابها ومفاتيحة منها ، قال فيفتح له القصر فستقبله جوهرة خضراء مبطنة بحمراء سبعون ذراعا فيها ستون بابا كل باب يفضي الى جوهرة على لون غير لون صاحبها في كل جوهرة سرد واذواج ونصائح او قال وصائح فيدخل فإذا هو بحواراء عين عليه سبعون حلة يرى من خلق ساقها من وراء حلتها كبدها من آنه وكبده من آتها ، اذا اعرض عنها اعراضه ازدادت في عينيه سبعين ضعفا كما كانت قبل ذلك وذا اعراض عنده اعراض ازدادت في عينيها سبعين ضعفا كما كان قبل ذلك ، فتقول لقد ازدادت في عيني سبعين ضعفا ويقول لها مثل ذلك ، قال فيشرف على ملكه مد بصره مسيرة مائة عام « قال فقال عمر بن الخطاب عند ذلك الا تسمم يا كعب ما بعدها به ابن ام عبد

عن ادنى اهل الجنة ماله، كيف يأعلاهم؟ فقال يا أمير المؤمنين مالا عين رأت ولا أذن سمعت، ان الله كان فوق العرش والسماء خلق نفسه دارا بيده فزinya بما شاء وجعل فيها ما شاء من الشرات والشراب ثم اطريقها لفيم يرها احد من خلقه منذ خلقها جبريل ولا غيره من الملائكة ثم قرأ كعب «فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين» الآية وخلق دون ذلك جنتين فزinya بما شاء وجعل فيها ما ذكر من الحرير والستنس والاستبرق وأراها من شاء من خلقه من الملائكة فمن كان كتابه في عليين نزل تلك الدار فإذا ركب الرجل من اهل عليين في ملكه لم تبق خيمة من خيام الجنة الا دخلها من ضوء وجهه حتى انهم ليستنشقون ويجه يقولون واما بهذه الرسم الطيبة ويقولون لقد اشرف علينا اليوم من اهل عليين فقال عمر وبمحكم يأكب ان هذه القلوب قد استرسلت فاقبضها فقال كعب يا أمير المؤمنين ان لجهنم زفة ما من ملك ولا نبي الا يخر لركبته حتى يقول ابراهيم خليل الله رب نصي نصي حتى لو كان لك عمل سبعين نبيا الى مملكت لظننت ان لن تنبع منها

قوله في بعد القائل بهذه المقالة هو الاقل في التأخرین فضل عن القدماء^(١) يعني المتبادرین والمصرحین بذلك كالسمد والسمرقندی والا فهم كلام يصرحون بالتمليل في جميع التصرفات غير انهم يبينون صرامة اذا كانوا في المباحث الكلامية وفي غيرها في بعض المواضیم وناهيك بالغزالي وشدة تمحصه يبلغ فيه مالا يلتفغ غيره في مظانه ثم يأتي بتفصیل ذلك فيما لا يحتمی كقوله في الاحياء في باب التوبة من رب العنجیات عند ذكر الكبار

ونصه «حفظ المعرفة على القلوب والحياة على الابدان والاموال على الاشخاص ضروري في مقصود الشرائع كلها فهذه ثلاثة امور لا يتصور ان تختلف فيها الملل فلا يجوز ان يبعث الله نبيا يريد ببعثه اصلاح الخلق في دينهم ودنياهم ثم يأمرهم بما ينفعهم من معرفته ومعرفة رسوله او يأمرهم باهلاك النفوس واهلاك الاموال» اتهى كلامه ومن شك أن هذا ينافق كلامهم في هذه المسألة وينافقن كلام الفرزالي نفسه فلا شك انه عدو نفسه. وكرد ابن حجر في كتابه الاعلام عن قواعد الاسلام تكفيه من تكلم بما يتضمن نسبة الجور إلى الله والظلم كقوله من قال عن الصلاة او غيرها من الطاعات أنها سخرة يكفر لأنها نسب الى الله الجور والظلم اتهى لفظه فتتبع كتابه تجده يكرد تعليل التكفيه باز الكلام تضمن ان الله تعالى جائز او ظالم وذكره نحوه فيمن تمنى ان الله لم يحرم الظلم او الزنا او القتل وعمل ذلك بما ذكر قال لاته يجر الى نسبة الجور الى الله تعالى وربما ذكر الفرق بين ما جاز في حال وشريمة وما لا وكرد ما ذكر حكاية عن سلفه وائمهه واراد انه يجر الى نسبة الجور من حيث المعنى لا الاطلاق اللفظي وهو واضح في كلامه في الكتاب المذكور فليطائع لزيادة اليقين فانها من مطالب المتقين

وانظر الى البيضاوي في جميع تفسيره تجده يصرح بالتعليل لكنه قد صرخ في مواضع بأنه تعليل مجازي وفي بعض مواضع لا يمكنه ان تحمل كلامه على ان مراده المجاز الا بتعسف شديد لا ادرى ايتكلم بذلك بحسب الفطرة الصرفة ام اتبع الرمخشري بلا نظر؟ من ذلك

الدواوين التوانع

٧٨

قوله في تفسير قوله تعالى في سورة يوں «يدبر الامر» : يقدر أمر الكائنات على ما اقتضت حكمته . ثم قال والتديير النظر في ادباء الامور ليجيء محمود الماقبة اتهى ولملل الرجل يرى بهذه الكلمات معاملة لزبه وتصرّحه في معارك البحث بالذهب ونصرته له تزهه عند اهل مذهبه عن التهمة يقولون قد قال وقال فلمله وامله، وتجدد نحوه هذا في كلام المحققين كالرازي والفراهي والبلوبي وغيرهم فاعتبره قفيه عبرة وايقاظ من يعتبر بغير ما او كثره (كذا) ومن يهدى الله فهو المهتدى به اعتصم وایا هـم قوله ضرب مثال اردت به الاشارة الى^(١) فان قلت ماذا اردت ان تنبه له من الامثلة (قلت) ما ترتب على هذا الصنيع منهم من المفاسد المظيمة العامة الطامة تحريراً وتحليلاً اما التحرير فواضح وهو منع ما احله الرضا المعلوم من غير طريقة هذا اللفظ واما التحليل فـ لا يخصى كذلك نحو ما جوزوه من الربا والنكحة والبر والحنث في اليمان وغير ذلك ادارة على مجرد اللفظ بلا عقد الضمير مثـالـه في الربا ما جوزه الشافعية من العينة المذمومـةـ في عـدةـ أحـادـيـثـ وـغـيـرـ ذـلـكـ فـيـ (ـالـمـانـيـ الـبـيـعـةـ فـيـ اـخـتـلـافـ اـهـلـ الشـرـيـعـةـ)ـ بـقـولـهـ^(٢)ـ عـنـدـ الشـافـعـيـ الـقـصـدـ إـلـىـ الـرـبـاـ مـنـ غـيرـ مـيـاثـرـةـ لـأـخـرـوـمـ كـمـاـ اـذـ كـانـ مـعـهـ دـرـاـمـ صـحـاحـ فـبـاعـهـ بـذـهـبـ ثـمـ اـشـتـرـىـ بـالـذـهـبـ دـرـاـمـ مـكـسـرـةـ اـكـثـرـ وـزـنـاـمـ الصـحـاحـ الـتـيـ كـانـ مـعـهـ فـاـهـ يـجـوزـ ذـلـكـ سـوـاـ فـعـلـ ذـلـكـ مـرـةـ اوـ تـكـرـرـ مـنـهـ الـفـعـلـ وـعـنـدـ مـالـكـ اـنـ فـعـلـ ذـلـكـ مـرـةـ جـازـ وـاـنـ تـكـرـرـ مـنـهـ الـفـعـلـ لـمـ يـجـزـ .ـ هـذـاـ نـقـلـ وـالـمـرـوـفـ فـيـ مـسـأـلـةـ الـعـيـنـةـ ئـلـاـمـ مـذـاهـبـ -ـ لـاـ يـجـوزـ مـطـلقـاـ وـهـوـ قـوـلـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ الشـانـيـ يـجـوزـ مـطـلقـاـ وـهـوـ مـاـ

(١) ص ١٤٢ (٢) لـفـلـ هـنـاـ حـذـفـ وـالـمـرـادـ ذـكـرـهـ صـاحـبـ الـمـانـيـ الـبـيـعـةـ بـقـولـهـ

مضي الثالث يجوز ان لم يقصد المليمة والتوصيل الى الربا فهو باع وربا فم
بدانه ان يشتري بشنه قبل قبض الثمن من جنسه فاشترى بذلك اكثرا
او أقل بما يجيزه، وكذا لو اشتري ما يجيز عنده على هذا الموجه ويدل بخلاف هذا
المذهب عموم دليل مطلق البيع لعدم تحقق الملم نعم عموم قوله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم «بع عر الجم بالدرهم ثم لشر به»^(١) فهنا يدخل فيه مذكرةنا
ولا يدخل فيه المجوز مطلقاً وهذا الحديث اخر بجهة السنة الا ما اذا وجد عن
ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نورق عر الجم على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو الخاطئ من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فلما ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «لا صاعين عر اصاعع ولا درهفين
بدرهم» وفي رواية جاء بلال رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بتمر برني فقال له من اين هذا فقال كان عندنا تمر ردي ففيمت منه
صاعين بصاع لمطعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «او عين الربا او عين
الربا لا تقبل ولكن اذا اردت ان تشتري قبض التمر بغيرها آخر ثم اشتري به
فاذ قلت علم لم يدل الحديث للمجوز مطلقاً (ثالث) لانه لم يقم منه
بيع آخر فلم ينتقل الملك فلم يقع في البيع شيء غير بيع الربا او بيع
على الوجه المقتضي للربا ووجهه ان البيع الذي به ينتقل الملك ما صدر عن
تراض وطيب نفس لقوله تعالى «لانأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا اذا
يكون نجارة عن تراض» وقوله صلى الله عليه وسلم «لا يحمل مال امرئ»

(١) نص الحديث «بع الجم بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنبياً» واجتمع التبر
المختلط بغيره او الرديه . والجنيب الحيد قيل جودته صلاحته وقيل اخراج الحيف
والرديه منه او مصححه

مسلم الابطية من نفسه « فلذا نقول بيع تمر الجم في الحديث المذكور يدخل فيه ما لو باع و اشتري من رجل واحد لاته و قم البيع و طيب النفس سواء اشتري بالدرام صاعا من الجيد ام لا قال المشتري (كذا) لا ايم منك هذه الدارم و اشتري من غيري ان شئت ولذا لا يكون بيعين في بيع ايضا فالضابط و قوع البيع بطيب نفس منها بحيث ينفصل البيع الآخر و يكون باختيار جديدا لا يلزم بخلاف ماجوزه ولو صلح لهم لكان من يعيتين في بيع فالذي جوزناه وقع فيه انتقال الملك واما ما صدر عن قول لا يطابق القلب فهو باق على المنم والقول الذي لا يطابق القلب غير معتبر شرعا « لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم » الآية « يقولون بأفواهمهم » الآية « يقولون بألسنتهم » وان اتبعدنا به في بعض المواضع كن تكلم بالشراطتين فاما ذلك بالنظر اليانا عملا بالظاهر وليس بمحصل له في نفس الامر فلا ثرد مواضع من هذا القبيل على ما ذكرنا

اخراج الحاكم وصححه والبيهقي عن نافع قال جاء رجل الى ابن عمر فسألته عن رجل طلق امرأته ثلاثة فتزوجها اخه من غير موافقه ليحلها لا خيه هل تحمل لل الاول فقال « لا ، الا انكاح رغبة لانكاح دلسة ولا استهزاء بكتاب الله ثم يذوق عسياتها » قال في الدر التثور وخرج ابو اسحق الجوزجاني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) قال « لا الانكاح

(١) هنا ياض وجاء في هامش الاصل مانصه : اسئل عن رجل طلق امرأته بغاء رجل من اهل القرية بغير علمه ولا علمها فاخرج شيئا من ماله فتزوجها ليحلها له قال لا ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل ذلك فقال « لا حتى ينكح من تعبا نفسه فإذا فعل ذلك لم يحل له حق يذوق العسيلة » نعم هذا وان كان مرسلًا فقد احتاج به من ارسله فدل على ثبوته عنده وهو من اعيان التابعين اه شيخنا يقول —

رغبة لا نكاح دلسة ولا استهزاء بكتاب الله ثم يذوق عسيتها» وآخر ج ابن أبي شيبة عن عمر وبن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وآخر ج البيهقي عن سليمان بن يسار ان عثمان بن عفان رفع اليه رجل تزوج امرأة ليحلها زوجها ففرق بينها وقال « لا ترجع اليه الانكاح رغبة غير دلسة » وآخر عبد الرزاق عن ابن عباس ان رجلا سأله ان عمي طلق امرأته ثلاثة فقال « ان عمك عصى الله فاندمه واطاع الشيطان فلم يجعل له منزجا »

قال كيف رأى في رجل يحملها له قال « من يخدع الله يخدعه »

أقول ان وجه لعن المحلل وذمه في عدة أحاديث لا يخفى . هو انه لم يقع نكاح في نفس الأمر وهو مقتضى قاعدة ان النهي يدل على فساد النهي عنه ايضا وليس في يدي المجوز او المصحح مع التحرير غير هذه القاعدة اللغوية التي هي في صورة مخادعة علام الغنوب بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير . سأله رجل بعض فقهاء الشافعية : حرمت على ولدي او قال ابن اخي امرأته ^ي ولما ولد يريد من يحملها له ويعطيه كذا وكذا من الدرام . وقلت له هذا لا يصح عند الشافعية فقال الفقيه قل له لا ينوي التحيل ، قلت وكيف يعطي الدرام على ذلك ويکفل كما هو مطلوب هذا الرجل ثم يفي له بدون قصد التحيل اذ لو لم ينو التحيل لم يكن مطلوب

— مصححة منه يعلم ما حذف من الاصل وهو ما يدل على انه قد سئل عن نكاح المحلل . وفي هامش الاصل بعد ما قدم ما نصه منفصلا عما قبله ببيان : قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحلل فقال « لا الانكاح رغبة لانكاح دلسة ولا استهزاء بكتاب الله ثم يذوق المسيلة » اه هكذا لفظ الحديث في كتاب المترجم لابي اسحاق الجوزجاني اخبرنا ابراهيم بن اسماعيل بن ابي حييش عن داود بن حسين عن عكرمة عن ابن عباس فذكره

هذا السائل. هلا افتيت ان هذا لا يحمل ولا يصح وقال لا هذا يصح عندي.

ثم قوله

وعلى هذا ذمّع مؤلّاء المتكلّمين بالآلفاظ لم تستعمل تلك الآلفاظ
لما نبهها المعلومة وما نبهها المعلومة لنفسه هو البيع الشرعي اذا ليس للشارع
عرف في البيع والنعم من بيوعات مخصوصة ليس وضعا آخر فلم يدل دليل
على حل ما ذكرت وذلك انه لا يشك عاقل ان معنى قول القائل : بعث
ونحوه اردضيت باستقال ملكي على هذا الوجه المتفق عليه بين التباهييين او غير
ذلك مما جعلت الآلفاظ بحسب الوضع دليلا (عليه أي على) على الامر القلبي
من يهم او غيره فعم المعلم بتخاف مدلول اللفظ كيف يكون الواقع حقا ؟ اذا
يجتمع القضايان اي رضيت وما رضيت وعلى الجملة فلم يدل على التطبيق
باللفظ دليل حيث يعلم عدم تطابق القلب واللسان ولم يبرزوا دليلا قط
الاقولم : الرضا امر خفي فحيط بالفظ مخصوص . قلنا الرضا خفي فلا بد
من دليل يدل عليه ولم ينط بالفظ مخصوص يحصر عليه بل اغنى عنه بزعمكم
وهذا الكتاب والسنة والقرس والميدان ، ولو سألنا ذلك لم يكن ما
يتوهمون انه من اعتبار المفنة ، مع القطع بعدم المتن ، مع انه محل نزع
يطول ذيله ولا يتسم له هذا ولكن من الاستدلال باللفظ على المفنى واقامة
وجوده مكان وجوده والقطع انه لا يتتصور ذلك حصول العلم بعدم
المدلول لانه قد خرج الدليل عن افادته المدلول الخاص فلذا فلنتم يستعمل
على وجه صحيح وقد علمت بما ذكرنا امثلة لاتحصى في غير باب فاعتبر
ذلك والله الموفق

قوله وكم عسا نجمم لك من ألفاظهم فالكتاب مشحونة بذلك

المح(١) قال البيضاوي - وقد علمت انه عمدة عالم من بعده منهم - في تفسير قوله تعالى « ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض » فان شرع الاحكام لدفع المضار وجلب المنافع المرتبة عليها دليل حكمة الشارع وكمال علمه . وقال في تفسير قوله تعالى « ربنا ما خلقت هذا باطل سلطانك » المعنى ما خلقته عيناً ضائعاً من غير حكمة بل خلقته لحكمة عظيمة من جلتها ان يكون مبدأ وجود الانسان وسبباً لعيشة ، ودليلاً يدل على معرفتك ، وبمحنة على طاعتك ، لينال الحياة الابدية ، والسعادة السرمدية ، في جوارك ، سبحانه تزيها لك من العبث وخلق الباطل اتعى فانظر ما أصح هذا الكلام واصرحة واعذبه قد حذا به حذو الزمخشري وتعلم منه ولكن شتان ما بين اليزيدين فانك اذا ضممت هذا الى قاعدة البيضاوي كان مجرد حرفه وغباء لا تعمق تمحته ولا نصفه . قال في تفسير قوله تعالى « هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً » معنى لكم لا جلوكم وانتفاعكم في دنياكم بانتفاعكم بها في مصالح ابداً لكم بوسط او غير وسط او دينكم الاستدلال والاعتبار والتعرف لما يلاقتها من لذات الآخرة والآلامها لاعلى وجه الفرض فان الفاعل لفرض مستكمل به بل على انها كالفرض من حيث انه عاقبة الفعل ومؤداته اتعى فانظر كيف أبطلت هذه السيئة ذلك الاحسان ، وبلغت هذه المكنته ذلك البيان ،

واذا ضممت اليه القاعدة الاخرى ان هذا الامر الاتفاق اعني الواقع في صورة الحكمة اتفقا لا عن قصد اتفقا كذلك لازاماً قد يقال لها خاصية ذاتية بوقوع هذه الاشياء كذلك وليس الى الاختيار الذي اثر محدث من هذه

الاحكامات التي في صورة الحكم وليس بها الا ان تطلق عليها حجازا فليس الى الاختيار المذكور منها شيء انا مستندها الى الامر القديم وهو الارادة لانها ذاتها تعافت بها كذلك الاختيار كما قال عبيد الدين بن عربى رئيس الجماعة ونـمـ اين الحكمة حقيقة لانها لا تكون عن اتفاق بل عن قصد فلا حكمة في الوجود البتة لأن كل ما في الوجود خلق الله ليس الا كما هو مذهب نفاة الحكمة وكل خلق الله لا يكون الا عن اتفاق لا عن قصد واذا كان كذلك فلا معنى للعبث سواه ، ولا للباطل غيره ، ولكن الامر كما قال البيضاوى نفسه في تفسير قوله تعالى « الذين خسروا انفسهم فهم لا يؤمنون » القاء الدلالة على ان عدم ايمانهم سبب خسارتهم بتعظيم رأس مالهم وهو الفطرة الاصلية والمقل السليم فان ابطال العقل باتباع الحواس والوهم والانهماك في التقليد واغفال النظر أدى بهم الى الاصرار على الكفر والامتناع من الاعيان اتهى

ولا شك ان السبب العام للضلال اطراح الفطرة ، ثم الاتقحام بغير بينة ، والحمل الموى ، ومن مارك الموى ومواطنه تقليد الآباء والأسلاف ، وسالف عادة المرأة نفسه ، واصل ذلك انه لو تحول عمما مضى له ولا سلافة لتضمن تسلیم انه كان على باطل وذلك نفس لا يرضى بنسبة الى نفسه ويدعى لها الكمال وذلك عفن الكبر والكبر اذا اصل الضلالات كلها كما هو اول ما اعصى به رئيس الضلال ابليس نموذج بالله منه . ثم ان مزاج الكبر الجهل إلا أن مزاجه الجهل والتوقى عن النظر في الماقبة فان التكبر يدعى الرفة ويطلبها فلو جرى على دعواه لناسبه الانتقال الى الحق لكنه رأى ذلك الكمال متاخرًا والذى هو عليه بزعمه

حاضر فاختار الحاضر كما هي عادة سائر الظالمه الذين يقدمون على بصيرة من حالمم كما قال عمرو بن سعد بن أبي وقاص وقد حذر عن قتل الحسين رضي الله عنه وما فيه من الشفاه قد علمت ذلك ولكن أعطيت عليه ملك الري ولم تطاوعني تقي على تركه . ومن هذا المخط حكايات لاتخفي من شطار المجرمين ومهما لهم لا تخفي على اهل الاطلاع يتيقن منها ان الاصل ما ذكرنا فقد عرفت مما ذكرنا انه يجمع جميع الضلال ، سواء وضع امرهم كالمجاهرين بالمحسوسات مع الاعتراف ، او خفي كامثل التدقير في النظريات الدين ادى نظرهم الى نحو ما ذكرنا من تقي الحكمة وكفى بها ضلاله ، فكذلك ما بين هذين الثنالين منبع ضلالتهم منبع ضلال اليس حين امتنع من السجود ، ويتفاوتون قفاوتا ما فمن يسود قلبه فلا بد له من التعامي والتناقل ومن دان على قلبه كسبه وصار قلبه كالكوز مجخينا فلا يكاد يفرق بين حق وباطل من حيث الاستحسان والاستقباح ولو علم انه من اكبر الكبائر ، آمنا بالله ورسوله ونسأله العافية في الدنيا والآخرة آمين قوله مناقضة من ناقض بقوله لاغرض ولا عبث ^(١) وذلك كما ذكرنا قريبا من حكاية اللقاني عن الاشاعرة اعني في رده على سعد الدين . وما وقع لي ان عبد الرحمن الخبيسي ^(٢) الذي قد ذكرناه وكان في صنعاء وهو شيخ شيخي وهو من ابناء الزيدية غير انه نجح في الحديث وعلوم الآلات وكان حفاظة ولذلك فيما يظهر عليه من تصرفاته انحدر الى مذهب الشافعي ثم ثم عنده مذهب الاشعرى لاز الشافعية اليوم أشعرية وهذه من اعظم

(١) من ١٤٥ (٢) انظر ابن جواب أن

منفاسد التذهب في الفروع ان يجر ذلك هذه المقلدة في دينها الى المالك والا فأمر الفقه سهل وفي كل مذهب منه غث وسمين والانفراد بالمقالات من سهواته نظرا الى المقادير ليس بكثير ايضا . وكان المذكور من يصرح باستحالة معرفة الاحكام من الكتاب والسنة بعمالتأخرة الشافعية فان حظهم من ذلك الاوفر ، من ان المذكور (متضامن) من الحديث وأصول الفقه والعربيه والنفسير ولكنه من شمله واضر ابه قوله تعالى « ولو شئنا لرفعتنا بهما » فسألته عن تناقض كلام الاشاعرة في احوالهم تعليل افعاله تعالى ثم استعملوه في جميع الموارد في الفقه وأصول الفقه والتفسير وشرح الحديث وغير ذلك فقال انتما يحيطون بالفرض ويعملون بالحكمة فقلت وما الحكمة ؟ فقال مقابلا للعبد فقلت ألم ما حد غير ذلك ؟ قال ذلك كاف فقلت فما المبتدء ؟ قال الفعل لا لفرض فقلت فالحكمة اذا الفعل لفرض ؟ قال البحث دقيق فلت ولذا وقم السؤال عنه فاشمتاز عن جمده وكان لا يعرفني وكان سؤالي اولا لشيخي وهو السيد الملامه الذي لم ادر ولم اسمع مثله في طلب الحق وترك التبعص مع التوقف وسهولة الاخلاق رحمة الله عليه فسأل شيخه المذكور فأجابه بمثل جوابي ولم يستقص فاما شيخي فحقق البحث وناظر بعض الاشعرية بحضورتي وقطعه وتبين له مناقضتهم (ورأى) ما ذكرناه في ابحاثنا هذه ورضي بها كلها وقال لم ار فيها شيئا مخالفا قط مع انه كان حسن القلن بالاشعرية والصوفية فصار كالمتبه الذي ينشد لسان حاله « انتأتو من القلن الحسن » وقد ألحقت بعد موته اشياء رحمة الله تعالى انه توفي عقيب اطلاعه عليها (١) واما شيخه عبد الرحمن فالظاهر تاب على ما كان عليه

(١) الظاهر ان الاصل مات على ما كان عليه او تاب عما كان عليه . اه مصححة

وتطوينا في الحكاية لتعلم ان سبب الضلالات اهال النظر والاستغاثة
بتحسين الظن بقوم فاضل الضالون الا بذلك فهم الفرق الكثيرة ومنهم
الافراد والعاقل يعلم انه لا يسئل عن احوال الناس بل يحتاج عليه بعقله
ثم بما عقله فعلا او تمكننا من الكتاب والسنة ولو بواسطة الامام المقلد
كما قد حفتنا ان المقلدانهما عمل باضعف الامارات لتمرد غيرها لكن بشرط
الاقتصار على القدر الضروري من التقليد فهذا عامل بالكتاب والسنة
والعقل بجهده بخلاف مقلدة اتباع الآباء والشيوخ

قوله ورام سعد الدين قويم الضلعة الموجا^(١) حاصل كلام الاشعرية
لزوم خلو افعاله تعالى عن الحكمة واستعمالها ، وحاصل كلام سعد الدين
جواز الخلو^(٢) اذ ليست لازمة بحسب الواقع كذلك خلو البعض اذ
لا عموم فيلزم كل ما نعم الاشعرية ، اعني اذ حسان العالم اتفاقية وخلو
فعل واجب الحكمة عن الحكمة فيكون جائز الحكمة ، واما قول العضد
تقضلا فقيه غلط او مغالطة لانه ليس المراد بالوجوب استحقاق العبد
اذ يفعل الله له المصالحة بل المقصود لزوم الحكمة لافعاله تعالى ولا معنى
ل مقابلة هذا المعنى بالفضل انا يقابل بالجواز كما فعل سعد الدين ويلزمها
الازم القديم ايضا وهو امتناع معرفة صدق الشارع لانه ليس بلازم
ان لا يصدق الا الصادق او ليس بواجب على عبارة العضد الفاسدة فلم
يسمى هذان التعريران بشيء في بحثهما وغوصهما فلا يفرنك تحقيقها في
غير هذا الحال

(١) ص ١٤٥ (٢) في هامش الاصول مانصه : الاولى «اذ ليست واقعة بحسب اللزوم»

فما كل دار أفترت دار عزة ولا كل بيضاء التراب زيف
 قوله اللوازم الشنية الح^(١) من أعظمها لزوم التعطيل البحث لزوما
 وأفحى وبيانه انه انما يعلم الله سبحانه بالاستدلال عليه بالخلوقات ودلائلها
 من وجهين احدهما تخصيص العالم بالوجود الجائز عليه الثاني عجائب
 المصنوعات وما اشتغلت عليه من الترتيب المناسب من جهات لا تختص
 بخلةة الانسان ووضع العين في موضعها لتأافها الخاصة وكذلك سائر
 الاعضاء، وسائر الخلوقات كذلك. وهذا الوجه اجل من الاول بحيث يعد
 منكره مكابر الا انه لا يحتاج الى فضل نظر كالاول ولا يختص به الخاصة
 بل هو الحجة على ابد خلق الله، ولذا كثر ترداده في كتاب الله سبحانه
 وهو لواء فناء التعطيل قد قالوا هذه العجائب اتفاقية لم تقصد فيقال لهم اذا
 كان هذه التخصيصات التي لا تختص اتفاقية بزعمكم وان كان ذلك عندنا
 مكابرة فتخصيص العالم بالوجود أحق واولى أن يكون اتفاقيا انما هو
 شيء واحد عقلي وقد جوزتم في امور لا يخصي عددها الاخالقها محسوسات
 وممقولات انها اتفاقية فلم يبق لكم على الباري تعالى دليل وهذا مذهب
 الدهريه المطلة فمن انكر هذا الالزوم فهو مكابر ايضا * وليس وراء الله
 للمرء مذهب * ولقد فرع البيضاوي في منهاجه على هذه المسألة صحة
 التكليف بال الحال ولو نحو جمل القديم حدثنا وان الامر لا يستدعي غرضا
 هو الفعل المكلف به فجعل معنى الطلب وهو تعطيل جميع التكاليف ولم
 ار غيره اجترأ على هذا غير انه تبرير موافق لأن الرجل كان مخلصا لسيده
 الشيخ الاشعري بخلع العذار في السير على اصوله المئارة فلذا جمل قول

الله تعالى «أفضل» لا يدل على طلب الفعل ونحو ذلك فضم الى ابطال العقل ابطال اللغة فليت شعري ما الإلحاد في الدين ان لم يكن ما ذكر ، الهم هذا جهدنا فأشهد

قوله والا لزم ان يتقدم وقوع الفعل على وجه الحُجَّة^(١) اختصر على هذا الا لزام لانه الذي اقتضاه السياق والا فاللازم في الجملة نظرا الى كلامهم في الارادة احد امررين إما ما ذكر هنا وإما ان يجبر وقوع الفعل عند حضور الوقت الذي تعلقت الارادة بوقوع الفعل فيه فبصير المختار غير مختار ويلزم ايضا محال ثالث وهو قصر متعلق القدرة على متعلق الارادة وهم لا يقولون به ويؤدي الى قصر قدرته تعالى على الواقعات وهو اشنع القول وان كان لا يزيد على شناعة قصرم الارادة بل ما لازم وملزوم كما ذكرنا . فان قلت فقد لزمك قصر الارادة ايضا لانه تعالى لا يريد القبائح عنده قلت الارادة بحسب الصلوحية كالقدرة سواء والمانع من تعلقها بالقبائح وقوعا لزوم محال وهو اتفاء الحكمة الواجبة والقدرة متساوية لها في ذلك وتختلف المقتضى للمانع غير مستنكر ولو لا ذلك لم يكن المانع

قوله هل للمختار خالفة ارادته^(٢) اعلم انا وان اتفقنا على لفظ مختار فقد اختلفنا في تقسيمه فكسروه بما ينفي معناه بتفسيرنا ويتحققه بالوجوب بالنظر الى اصولهم فالمحتر عندها من له ان يفعل وان لا يفعل وهم رأوا هذا المعنى بنافي قولهم في الارادة فقالوا هو من اذا شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل صرحا بذلك تصر يحا و هو اللازم ايضا على ما ذكرناه وما صرحا

فاذآمناه بتفسیر المختار من تثبت له اراده قديمة بفعل اول تثبت له اراده ب فعل ولا يلزم على كلامهم ان يقال او ثبت بعدم فعل لانه من انشاء فعل وان لم يشا لم يفعل لا وان شاء ان لا يفعل لم يفعل فتبين يا امثال فاق الصبح ان مذهبهم تقي معنى المختار والرجوع به الى الموجب ولا يبقى يينها من الفرق شي . اللهم الا بأمر خارج كأن يقال الذي نسميه مختارا اخص لشعوره بخلاف الموجب فاذا القوم لا يقتصر بهم على مذهب جهم بل هم فلاسفة ثقة الاختيار فاتفق المختار ولا ارى هذا يتحقق على نظارهم لوضوحه والله يحكم بين عباده فيما كانوا فيه مختلفون

قوله لمن وقم في ملکه ما لا يريده ^(١) قال سعد الدين في شرح الكشاف لا يصبر على ذلك أمير قرية . أقول هذا على سقوطه كما ذكرنا قد ذكرت المنزلة معارضته في اختصرات كالاصول الحسن للقاضي عبد الجبار ونقول والله المثل الاعلى هل يصبر امير تلك القرية أن يأمر وينهى ويرسل الرسل وبأمر من أطاعه بمقابلة من عصاه حتى يتمثلوا الاوامر والنواهي (وبانع سبعانه في ذلك كل مبلغ كما هو معلوم من ضرورة ادیان الانبياء عليهم الصلاة والسلام) ثم يختلف امره ونهيه فاينما أدخل في مرادك ان قلت الامر والنهي سقطت حجتك وقلنا أولى لك فاولى ثم اولى لك فاولى ان تقول امر ونهي وأراد ان يفعلوا مختارين وهذا اليلزم منه مغالبة وان قلت الارادة تختص بذلك فقد والله كابت ولم يبق الالباهلة او ما ينوب منهاها على أن غرض أمير القرية تمام مقصود امارته وهو وقوع مأموراته ومنهاها ومطابقة ارادته بحسب ما اقتضاه غرض الامارة

والغرض والحكمة في خلق الدنيا والتکلیف ما صرّح به الحکیم تعالیٰ
 «لیبلوکم ایکم احسن عملاء» فتیمیز المذازل فی الدار المقصودة بحسب الواقع
 الذي تترتب عليه الدرجات في الآخرة من ثواب أو عقاب كما هو صريح
 في الكتاب والسنّة في غير موضع بل معلوم عند من لم يکابر عقله بنفي
 الحکمة التي يستلزم نفي الاله كا حقناه في هذه الزوائد اذ السفينة
 ليس بحکیم ولا الہ لان الحکمة وضم الاشياء في مواضعها اللائقة بها
 وذلك مستحيل عند الاشاعرة من جهتين تساوي الاشياء في ذاتها بينما
 فليس لكل منها موضع يليق به دون الآخر بل ولا شيء منها موضع
 يليق به دون آخر اذ ذلك رأي التحسين والتقبیح. الجهة الثانية ان الفاعل
 لا يصح ان يقصد الى وضم شيء في موضع يليق به لانه تعلیل وقد تقوه
 فاطلاقهم لفظ الحکمة كاطلاقهم لفظ الکسب وكاطلاقهم لفظ الاختیار
 وثلاثتها معطلة المعنى . وقد ذكرنا هذا والغرض استقراره في نفسك لا همیته
 التي عرضت له بحسب ضلال الصالين الا الى تکرير بطلان أمر الاصنام^(*)
 من وضوحا لکثرة الصالب بمن فاقتضى المقام توضیح الواضع فكذلك
 ما نحن فيه وكثير من اجھاتنا هذه له هذا المشرب وان تفاوت بحسب
 تفاوت المقتضي كا تفاوت تکرار قصص موسى عليه الصلوة والسلام
 وقصص غيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لوجود مکابرة اليهود

(*) في العبارة تحریف او سقط ولعل المعنى في الاصل انه کرد هذه المسائل
 کا کرد القرآن ابطال أمر الاصنام

والنصراني واخصيتم بال الحاجة من جهات قوله وجده حقا في قسه الحـ^(١)
قوله ان الله يأمر بالعدل والاحسان ^(٢) مما هو واضح في هذا المفهوم قوله
تعالى « من حرم زينة التي اخرج العباده والطيبات من الرزق » الآيتين
فإنه انكر تحريم الطيبات واعتبر أنها للمؤمنين في الدنيا والآخرة مع
انحصرها عليهم في الآخرة وحصر التحريم على الفواحش المتباھية في
الطبع وما شاركها وشاكلها من الامم والبني بغير الحق والشرك بالله وان
قولوا على الله ما لا تعلمون ، فكل من كل عقله ووقد الاعيان في قلبه
لا يشك ان الله فرق بين الماهيتيين أوضحت فرق وأنهما كذلك مفترقتا
الحقيقة قبل الاسر والنهي فائني الله سبحانه على نفسه بتحليل ما ينبغي
وتحريم ما لا ينبغي ويضطر العاقل العالم بلسان العرب انه يفيد هذا
السياق ان الفرق عند مورده لا يرده الامكابر وهؤلاء المفلسفه قالوا الا
فرق بين ما ذكر وبين ما لو قال « قل من حرم الفواحش والبني بغير
الحق والشرك والتقول على الله ، انما حرم ربنا الطيبات » قالوا عقولكم
لا تدرك فرقا بين ذينك فنقول ان صدقتم فرضنا في الاخبار عن عقولكم
فقد قلبت وارتدت وصارت كالاكواز المخجية وان كذبتم وتکلیفنا تکذبكم
کسائر التکاليف مثل من انكر الحج أو غيره من الامور الشرعية فلمنة الله

على الكاذبين

(١) في هامش الاصل ما نصه : هذه القوله مذكورة في هامش بعض نسخ
العلم الشامخ هنا وقد تقدمت بالقطبها في بحث التعليل وعنوانها قوله لانه حق في قسه
وطبي بقوله ولا شك ان العبادة حق ثابت في نفس الامر فلا وجه لاعاقتها هنا مع
تقدمة مستوفاة في ذلك الحاله (٢) ص ١٥٧

قوله والذي نفوه اخص من ذلك ^(١) حاصله انهم يثبتون الحقائق في الجملة فاذا قيل لهم حقيقة السواد والبياض والحر والبرد والمر والملو ثابتة في نفسها متحققة قالوا فهم فاذا قيل لهم حقيقة الاصامة والاحسان والحسن والقبح قالوا ليست ثابتة في نفسها وانما يوصف بذلك ويتميز بعضها عن بعض بالنسبة الى امر خارجي فهم اذا عندية بالنظر الى بعض الحقائق او قريب منهم وان شئت صفهم بعنادية ايضا اذ تقي الفرق بين الصدق والكذب عناد وايضا فتاياتك ان تكون كاذبا في وصفهم ولا فضل للصادق عليك لعدم الفرض في نفس الامر اما جاء الفرق بامر تهري اعني سوط الامر والنهي مخالف لما في نفس الامر من الحقيقة التي هي استواء الامرين فالفرق بينها بذلك السوط بحكم القادر ايضا وايضا هو لم يفرق بينها نظرا الى صفتها لانه تميل محال عليه وانما اتفق فمن يلومك على الامر الاتقاني وايضا فلست بفاعل فمثل اللائم «سل من يدقني» وايضا امره ونفيه ليس باختياره كما تكرر تجربة ، فاما كان اللوم مطلقا ساقط فابقى الا مذهب الاولياء من طرح القيد وبذلك نعم مرآمات الشيخ ابي مرة واستيق وفرد ، قال بعض من يدعى الذكاء في وقتنا من من اهل مكة: الجبر باطل والكسب حديث خرافه والاعتزال باطل والشرائع وجميع الكائنات يوافق الاعتزال الباطل فقال له نجيه فثارى في هذه الحيرة؟ قال قد استرحت من متبعها قال بماذا سرني؟ قال سر ، رأيت للشاعر اني انه بقي في هذه الحيرة نحو اربعة وعشرين سنة قال ثم نوديت يا فلان اياك

(١) ص ١٦١

والاعتراض علىـ . قال مخاطبه فما حصلنا عليه ؟ فمض عينيه وطأطأ رأسه قليلاً ومد يديه جاعلاً بطن الكف إلى أسفل ولم يتكلم بعد . انتهت الواقعة وهو كذا ذكرنا في نظراته « بلهاه تلطعني على أسرارها » والافکارهم على هذه الحالة أني جثوم(؟) مقلديهم وأماماً لهم والذين استعجم خذلتهم وادهشتهم الفيلان وأما من له فضل تيقظ فهو إلى المكاربة أقرب ويجمعهم جميعاً أنهم قد غرم في دينهم ما كانوا يفترون ، والله يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون

(بحث التحسين والتبيح)^(١)

(نكتة خطيرة) يروي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة أنه قال العلم نكتة يسيرة كثراً ها أهل الجهل : أقول مما يدخل تحت هذه الكلمة ويكون من شرحتها ومصادقها هذا البحث فإنه أصل بحث الحكمة بل هما بحث واحد ومسألة الخبر ومتعلقاتها شجنة من هذا البحث فإذا ثناه الإباحات تدور على هذا القطب فهي بحث واحد في الحقيقة . وزبدة ذلك : هل في الأفعال ما هو أولى وانسب باعتبار ماحسبها حق في الأصل فانخلاف في أي الثالثة لا يمكن بعد الوفاق هنا إلا من باب الخطأ في التفريع كما فعله المتربي حين قالوا بالخبر ولو احق هناك ، وكأنه يذهب سعد الدين ومن وافقه حين دام التافق وكلام المضد اسمع كما قدمنا وللسبيكي لفاظ في التفصي يأنف القلم أن مجري به ولجميع نقاوة الحكمة المناقضة العامة فأنهم ذوو وجهين في هذا البحث مهملة لا ترضي

(١) مبدأ هذا البحث في الأصل من ١٦١

الفلسفه بعذبهم بل ولا عاقل ما ، وفي سائر الموارد كما ذكرنا مثل الناس غير انهم قضوا بهذا الخبيث على ذلك الطيب كما حفتناه من صنيع البيضاوي وغيره وكما صرخ به الرazi في تفسيره قال لما قال اصحابنا بهذه المقالة يعني نفي الفرض - وقد علمت انها هي هذا البحث بعينه قال - تأولوا اللام في جميع موارد الكتاب والستة بأن التعليل مجازي . هذا كلامه او معناه واذا جاز عند هؤلاء نسخ جميع الشرائع بقصدها بأن يحرم الشكر ويحجب الكفر ونحو ذلك كما صرحا به وكما هو الجاري على مقتضى بعذبهم هذا فقد أعنف القوم ومجادلتك لهم ضرب في حديد بارد ، واي شئيم يتعاشون منه بعد هذا ؟

قوله تنادي على من - بكه^(١) يعني من جعله في نظرها وسلكها وهو يعني القائل

ثلاثة ليس لهم دأب في العلم والتحقيق والنسك
وما اذا شئت ابن تيمية وابن دقيق العيد والسبكي
قوله واما ما ذكرم الماجل والآجل عند المعتزلة فن اكتياسهم^(٢)
كلهم مطبعون على ذلك في تحرير محل النزاع وقد عرفت ان مخطط مجرد ،
او قبيس لا ينفك الا من مبلد ، قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى « اذ الله
لا يأمر بالحساء » لأن عادته سبحانه وتعالى جرت على الأمر بمحاسن
الاعمال ، والتحث على مكارم الخصال ، ولا دلالة فيه على ان قبح الفعل يعني
ترتب الدم عليه عاجلاً والعقاب آجلاً عقلي فان المراد بالفاحشة ما ينفر عنه
الطبع ومستنقذه العقل المستقيم انتهى فانظر مكان هذا الكلام من المطالعة

(١) ص ١٦٢ (٢) ص ١٦١

اما قوله: جرت عادة الله تعالى. فما زال هذا الرجل ونظراؤه من اصحابه يطلقون العادة على مالا يدعمهم الاسلام ان يجرروا على الله خلافه من فعل وترك فيقولون جرت عادته انه لا يأمر بالفحشاء ولا يصدق الكاذب ونحو ذلك فيقال لهم: المادة مأخوذة من المود فأول جزئي من هذه المادة هل نظر فيه الى ذلك الفعل ورجحاته قبل جري المادة ام لم ينظر؟ ان لم ينظر فهو اتفاق وان نظر فذلك الوجه مستقل بالبحث على الفعل بدون جري عادة وهو ما اردنا بالحسن والطبع في الفعل والترك مثلا، وكذلك كل جزئي منه او من غيره فالإِحْدَاد على المادة مجرد غي وتلبيس، وهلا جري على عادات العرب التي رأوها مكارم اخلاق بتزيين الشيطان وغروره مثل الطواف مكشوف في المورات ووأد البنات وسائر ما تعوده اصناف بني آدم من القبائح التي رأوها كذلك الفاسدين واستحلاء وكبرا وعصبية كالغارات وغير ذلك بل رد ذلك عليهم وغيرهم ، فلو كان الاعتبار بالآلاف والعادة لكان أكمل الشرائع متطابقت آراء الاولين والآخرين ولم يخلص عنه غير المخلصين من اتباع الآباء في اديانهم وعوايدهم إن عامة وان خاصة . ثم نقول لهم هل حصول العادة اثر في تحصيل وصف يسند اليه المدح والذم ؟ فهو قولنا ولا يضرنا المنازعۃ في علة ذلك الوصف بعد الاتفاق على المطلوب ، ام لم يُؤْرِّ ؟ فقد استوى وجودها وعدمه فلا معنى لذكرها وملحوظتها

واما قوله بمحاسن الافعال فاما ان يكون هذا الوصف للافعال ثابتًا قبل جري العادة فهو قولنا او بعدها فهو قوله ولا دلالة فيه الحقد تكرر لنا بطلاز التقيد بمعاجل او آجل بل الحقيقة غير مقيدة ، وقوله فان المراد

بالفاحشة الخ أمارة الطبع فإن أراد امرأ كلها فباطل بل الطبع هو الحامل
عليها . وأما قوله ويستقصه القول السليم فهو محل النزاع برمته في مسألة
التحسين والتبييع فإن استئناف المقل أن كان بمعنى قبول العقول ذم
المتبليس بالفاحشة واباء مدحه فهو ما حررناه في المسألة فيكون كلامه
متناقضنا تناقضنا صريحاً وإن كان ليس كذلك فهو لفظ معطل المعنى . ظل يقين
المتيقظ هاتين النكتتين - ذكرم العادة وتسليمهم للتحسين والتبييع مررة
وانكاراً مخرى وليس عندهم من حقيقة الأمر إلا التلبيس منوياً وغيره
الله كفى بك حكماً

(حكاية تتعلق بذكر العادة) كان بعض الامراء المقلين قال له اصحابه اذا جاءك أحد لامر فقل العمل على العادة بخاءه يوما انسان قد ضرب رأسه والدم يسيل منه فشكوا اليه ذلك فقال العمل على العادة فقال الرجل لم يكن في رأسي عادة أن يضرب قبل . كانوا ايضا عينوا له يوما من الاسبوع للشكابة هو امس ذلك اليوم فقال للرجل يوم الشكابة امس فهلراجتنا امس ؟ فقال الرجل انما ضرب رأسي كما زرى اليوم . وترى أرباب الدولة الظالمة وسائر اعوانهم بل وكثيرا منهم من يتعلى بدعوى العدل ملتمسا اذا قيل لهم في شيء مما يأخذون من الاموال وكثير مما يأنون ويذرون : ما وجه هذا ؟ قالوا عادة فان عاودتهم سخروا منك وقالوا وفعلنوا بمحسما يغطي الموى في القضية ، وعامة السوقة وسائر الناس معهم وكذلك اشياء جرى عليها الناس مما يتعلق بالدين وممما يتعلق بالدنيا اذا سألتهم عن كن جوابهم الذي لا يرجح فيه الا الحق عندم قولهم عادة

ومن الغريب انه عرض عند اصل الكتابة في هذا المثل ما يناسبه وذلك ان والي مكة اغتصب ابوه حين تولى بيت الذي كان متوليا قبله ثم صار الامر الى ولده فباء بعض شركاء المزول وطلب بيته ولا شراف مكة حكم طاغوتي يسمونه العرف الحسني يتبعون فيه سالفة آبائهم اذ اساف لسلفهم سالفتاز حكموا بهما فادعى ان هذا البيت قد غصبها امراء قبلى الى هنا وقع وما يفصل حكمهم بعد غير ان الخصم سكت عنه فما ادرى بذلك الحجة ام بنيرها وهذا اعني الحكم الطاغوتي امر شائع في البدو من الحجاز والشك انما هو في اجراء الاحكام الكفرية على من فعل ذلك او رضي به ومع عراقة هؤلاء المتعلمين بالعادة في جهلم وهو التعلق بما لا معنى له كما ذكرنا وكونهم اهلا لذلك لأنهم انما يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وم عن الآخرة هم غافلون

فهؤلاء السادة القادة النظار الشطار قد سلكوا اهذا المسلك في افعال الله تعالى يقولون جرت عادته وتارة يقولون جرى على عادة الناس واذا بحثهم هل لعادته هذه معنى وحكمه منظورة في كل ما جرى منها وهي منظورة في تفسيرات ملحوظة في الجري عليها و قالوا او قالت قاعدتهم لا لأنها لو نظرت لمناسبة لكان استكملا (١) ولا متناسبة لكان سفها . وكذلك تقول في تفسيرات ملحوظة لعوائد الخلق التي جرى عليها بازعمهم فيقولون ليس ملحوظة مثل ما ذكر في قول الامر الى انها اتفاقات والا تتفاني ينافي ان يقال وقع لكذا حقيقة فقد انحط هؤلاء النظار عن تلك الامة بهذا الاعتبار دركات كثاراتي ، ومن طريق العادة دخولهم على الصادق بدوز شعوره ، وصوره لا تخصي ، منها أننا وأينا الناس في مكة واسوا اقوابها بـ ٤٣

(١) من اي طبلا للشكل وهو محال . وهم يبرون بالاستكاك بالغير

الجنازة من القتام من الناس ودون ذلك فيقومون للتشييع والحمل ونذر بهم الجنازة ليس حاملها غير اثنين لكونه غريبا فلا يقوم بحملها احد، ولو اتباه الخاملون لكان الامر بالعكس او على التسوية لأن المثال مضر ووب فيمن علم صلاحيته وانه لا حامل له غير التقرب الى الله تعالى ، واذا نبهت هذه الصورة ضمت اليها مالا يخصى ما هو على طرف المقام فلا نسيتك بتطويل ما هو حاضر عنديك مع اليقظ ومع عدمه لا يفهم الاكتثار .
 قوله وقول قراقوش ^(١) قال الاسيوطي ما معناه انه كان يصاحب فلانا يعني من ملوك مصر او حكامهم فربما ناب عنه من ولده وذكر له اشياء عجيبة منها هذه وهو اذ رجل اكان يستدرين الى موت ابيه فابطأ عليه وعلى غرمائه موت الاب فاجتمعوا وتهدوه واجموا على اشاعة موته وتوروا تجهيزه فاتق حضور قراقوش المقبرة فتقدم ليصللي عليه فقال الرجل في نفسه جاء الفرج فنطق واخبر بالحقيقة خضر الوله فقال بل قدمات وجاء بالشهدود فشهدوا عند قراقوش لخدمات وجهن ناه فقال لهم اندهن اندفن لو فتح هذا على ثوسنا ما اندهن ميت

قوله من اوقته زلت في لازم شnim ^(٢) وقد يان لك كثرة لوازم هذه المقالة وانها في الدرجة للقصوى من الشناعة والبطالة وكفى بالمناقشة في كل بحث بل ربما يلزم منها التعطيل الحمض قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى « يا بني آدم اما يأتينكم رسلا منكم » الآية : شرط ذكره بمعرف الشك للتذيه على ان ايسان الرسل امر جائز لا واجب كما اظنتم اهل التعليم انتهى وهو كما قال لكن على غير مذهب الاشعرية لأن المقال عند

(١) من ١٦٣ (٢) من ١٦٣

غير مجعله الله سبحانه آلة يدرك بها وجوب واجب ما فيتني به، ويصبح قبيح ما فيجترب فيحصل بالعقل غرض الخالق الحكيم من الخلق وهو العبادة وسائر الحكم وأنا يقى التكميل بما لم يدركه العقل وإن كان هو الأكثر ومدرك العقل نزر بالنسبة إلى ما يدركه بواسطة الشرع لكن حصل بالعقل أساس الأمر وهو معرفة الخالق وبعض حقه وكذا بعض حق الخلق بحيث من راعى ذلك سعد ومن اهمله شقي بدون بعثة الرسل وأما الشاعرة فلا يقولون بهذا القدر ولا ياليون به لكنك إذا ضمتها إلى قوله تعالى «أَخْسِبْتَ أُمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبْرَنَا وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا تَرْجِعُونَ» كان اللازم على قواد(٢) مذهب الشاعرة أحد الأمرين إما بعثة الرسل وأما البعث قال البيضاوي في تفسيرها أي لم يخلقكم ثميا بكم وإنما خلقناكم لنعيدهم ونجازكم على أعمالكم انتهى وقد علمت أن المجازاة على العمل متوقفة على الرسول عندهم وأن خلقهم وأهالهم بلا مجازاة عيت، ولذا قال البيضاوي وهو كالدليل على البعث ونحوه قول الرازي في النهاية محييا للبراهمة حين قالوا إن جاءت الرسل بما يوافق العقل ففي العقل غنية أو بما يخالفه لم يقبل فقال يجوز أن تحيي لبيان الفرق بين المحسن والمسيء وهذا من المضائق التي لا جواب للأشعرية فيها على الكفار إلا بقاعدة الحكمة وأما ما ذكره البيضاوي أنه كالدليل على البعث فوجبه ما ذكره المادي يحيى بن الحسين في البالغ المدرك من أن الدار الآخرة أعلم عقولاً لما يجري في هذه الدار من المظلوم بتمكين الحكيم ويقع الموت قبل المناصفة . وبمحكى أن أبوالمذيل حضر دفن جنازة فلما غابت قال له بعض الحاضرين يا أبوالمذيل الإعان بر جوع هذا صعب فقال له أبوالمذيل بل الإعان بأهاله أصعب أو كما قال

رحمه الله ، يعني انه يلزم العبرت المنافي للحكمة المستلزم لتفي صفات الآله الحق الذي دل استناد الحوادث اليه قطعا ، فعل هذا من تقي الحكمة يلزمـه تقي الآله بهذا التدرج فلو جعله المفر بالازمام وجها لكان وجها
سائل الله العافية

قوله قد فات المضد و اضرابه^(١) قد يمتنع للمضد بخصوصه باز عبارته لم تدل على قيل تقيهم النقص الفعلي عنه تعالى مطلقا و انما ذكره لرد دليل خاص بي على ذلك و عبارته في المواقف ينتهي عليه تعالى الكذب اتفاقا الى قوله واما عندنا فثلاثة اوجه احدها انه نقص والنقص على الله تعالى عال و ايضا فيلزم له ان يكون اكمل منه في بعض الاوقات ثم قال واعلم انه لم يظهر لي فرق بين النقص في الفعل وبين القبح المعلى فان النقص في الافعال هو القبح العقلي بعينه و انما تختلف السبارة انتهى فكانه قال الاعتذار عن تجويف الكذب لا يأتي على اصناف ، الاترى انهم بجذورهن على الله تعالى جميع القبائح تعالى الله عن ذلك علو كبيرا و اداء منعوا الكذب لانه يلزم ضرورة من تجويفه عدم الوثوق بالشراط وهو صريح الكفر فاعذر وابي النقص وهو غير نافع كاترى فهذا من المضد ابطال لدعائهم الخاس لا موافقة للمترفة كما قد يتخييل كيف وهو من اجلدم و اشددم اكبابا على باطله واوخفهم التزاما لشناعه ولو اراد الموافقة لما وسعه الخلافة في سائر الموارد لان الخلاف الحق في الحسن والقبح ابدا هو في ثبوت الملاهي و تقيها لا في كون جزئي ما منها او ليس منها فلن اقر بمحسن او قبح

(١) ص ١٦٥

في جزئي فقد اقر بالمالمية كا حققتاه في الاصل ، الهم الا ان يريد المعتقد
الإشارة الى صحة مذهب التحسين والتقييع ويكون جريه في سائر الوارد
مثل غيره من يفعل ذلك ويكون زيادة بجلده وتصلبه في التزام الشنائم
تاكيدياً للإشارة وتبعداً لنفسه عن التهمة بعد حصول الموجب فهذا محل
احتمال وهو كثير في نظراته وان صح لهم هذا العمل الحسن دخلوا
تحت قوله تعالى « لم تلبسون الحق بالباطل وتكتسون الحق وانتم تعلمون »
قوله والتصدي لقول فرد اخ^(١) على ان الموافقين له في الغلب
قد فعلوا مثل فعله المنقوم عليه وايضا خدموا كتابه وقلما يهترضون بمحاذيقه
ومغالطته حيث يكون على الخصم شاهدنا على هذا التجربة ، وقد ذكرنا
في هذه الابحاث من ذلك شطرا صاححا نافعا وذو قيمة يبحث ويعلم ان
هذا الصنيع امر متداول متواتر فالكلام مع الفرد كلام مع السكل
عند التحقيق

قوله لا ينصفون في النقل^(٢) قال السبكي في فتاويه نقل امام الحرميين
عن المعتزلة انكار وجود الجن قال السبكي وهو عجيب كيف ينكر من
يصدق بالقرآن وجود الجن ؟ اقول هذا اعظم دليل على ما ذكرناه من
قول الاشعرية على المعتزلة وانظر السبكي هل زاد على التسجeb ؟ وكان
عليه ان يقول باحد امرین اما كفر المعتزلة الكفر البواسح واما عدم
مبلاة امامه بما يتکلم حين ينقل عنهم وليس هذا محل احتجاج بل نعلم
بالضرورة نحن وكل من ينسب الى العلم كهذين الامامين بطلان هذا
النقل باحد امرین احدهما كتب المعتزلة فاما مشحونه بذكر الجن واحكامهم

كالكشف الذي دخل على كل عندها وغيره فأنهم شطر الناس وكتبهم
مل، البسيطة فلا ينسب هذا إليهم إلا جامل مستهمكم الجهل أو كاذب
الوجه الثاني أنا نعلم ضرورة أن المعتزلة من فرق المسلمين ولو أنكروا
هذا الأمر الذي هو واضح من الشمس لكانوا من الكفار الملحدين، ثم
انه قد نقل هذا النقل صاحب آكام الرجال في أحكام الجنان وكأن عمدته
الجوني وقد نجد غيره من المتصورين كصاحب التمهيد فإنه ذكر نحو هذا
عن المعتزلة وصاحب كتاب الجنان حفي كصاحب التمهيد ثم انه ناقض
وأكثر من ايراد كلام القاضي عبد الجبار رئيس المعتزلة في أحكام الجنان
بالفاظه وعياراته المفصلة المطولة وكذلك الوشنخري وغيره فآيات شعرى
كيف يوثق بهذا المنطق فيما نقوله في امر الشر يعقلن يعتمد عليهم هذا التهور
الواضح في النقل

قوله قلت إنما حكمنا بقبح ما أدوك العقل بجهة بضرورته الخ (١)
اطم ان الكذب من حيث انه كذب ادرك العقل بجهة بضرورته من
دون اشتراط قيد كائنة مصلحة او حصول مفسدة ولم يجيء في الشرعية
تجويزه على جهة القطع والظواهر كفي الكذب (٢) على الزوجة والتخييل
في الحرب وفي الاصلاح بين اثنين يحتمل انه مقيد بالتعريف وكذلك
في الاكراه فقد حث الشارع على الماء بحسب واستعملها كثيراً كنعن من
ما، بعد الوعد بأخباره وذلك في قصة بدر لما التمس العربي ان يخبره صلى
الله عليه وسلم، وكافأه من حلف ان هذا اخي ليسلم من القتل بأنه اخوه

(١) ص ١٧٦ (٢) لعل هنا حذفاً والمراد ان الظواهر الدالة على جواز الكذب

عند الضرورة كالكذب على الزوجة الخ مقيدة بالماء بحسب

في الدين ، وكما في فضيال الخليل عليه الصلاة والسلام وما لا يحصى في استعمالات السلف حمافظة على المواريث ، ولو جمع ذلك لكان مصنفا ، بل كل أهل المؤرخات بل شرار الخلق التسعة الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون ^(١) « قالوا تقاسموا بالله لنبيته وأهله ثم نقول لهم ولهم ما شهدنا بهلك أهله وانقادوون » وسأل ملك الروم ابا سفيان وكان اعدى الخلق لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صفت اصحاب ابي سفيان خلفه وقال ان كذبني فكذبوه وكانت اعداء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو سيفان ود انه يكذب لولا خشية ان يؤثر عليه الكذب ، وعلى الجملة فالعقل والشرع ومكارم الاخلاق والشيم شاهدة بتبني الكذب والكذب ينافيها ويبطلها ان حل محلها ، وقد عرفت من هذا منزلة من قال لأنكر الفرق بين الصدق والكذب . فكل ما ذكرنا يقوي احتمال وجوب المواريث من ان الاصل المنع من مطلق الكذب عقلا فعلى هذا الكذب المقيد يحصل المصلحة كمحنة نبي ان ادعى الخصم حسته بلا تعريض فلا نسلم اعني من قيد عدم التعريض وان هو ادعى اعم من ذلك لم يتم مراده اذ نقول الاصل المنع ثم تسليم الجواز مع قيد التعريض فيبقى الجواز مع قيد سلبه بلا دليل فيستصحب الاصل . لا يتال بهي عليك اعم من المقيد بالتعريض او بسلبه لانا نقول هذا كثيرا ما يذكره النظار المدعون للتحقيق وهو غير صحيح لان الواقع منحصر في المقيد ^(٢) والمطلق عقلي

(١) جملة قالوا خبر شرار الأرض اي هؤلاء الشرار اتوا بالماراثن بقولهم هذا اه مصححة (٢) في هاشم الاصل ما نصه : قالوا قع هنا مقيد بالتعريض وغير مقيد وغير المقيد والمقيد بالعدم متصادفان بحسب الواقع واما المطلق فقليل

فقط ومثله المقيد بالاطلاق فكل الخارجيات مقيدة فمن ذكر المطلق في الخارجيات فهو خلط او مغالطة ولا ينرنك كثرته في كلامهم المزخرف بالفلسفة فاحفظ هذا فانه نافع جدا

فإن قلت يلزم من هذا التقرير أن لا يحسن الخبر عن الظن وهو سائغ شائع عقلا كأخبار الناس عن خبر لا يفيد العلم بدون اسناد الخبر إلى المخبر ثم جاء الشرع بذلك أذ جهور أدلة تفاصيل الشريعة إنما تقيد الظن ولم نعمل إلا بالعلم لا طرحا تفاصيل الشريعة وباطراح التفاصيل تقوت الجملة المعلومة بالدليل اليقيني بجملتها لا جعلها كالصلة مثلاً إذ لا تقع إلا مفصولة وهذا هو الدليل القاطع على العمل بالظن عند تغير العلم بل زلتنا عند المفعى إلى التقليد بعين ما ذكر كما قد فصلناه في موضوع آخر من هذه الزيادات ، والعمل بالظن مطبق عليه ولا يكاد يعقل خلاف المخالف إلا أن يطرح الشريعة أو يكون خلافه لفظيا بحسب بعض المصطلحات إن كان ، ثم نقول وإذا عمل بالظن فلا فرق بين الأسناد إليه بالعمل أو بالقول إنما القول نوع من العمل فكما إنك تأكل لحم النعامة مثلاً أو الفرس وتستجيز إيلامها بالذبح أو النحر عملا بالرجحان كذلك خبرك عن ذلك بأنه حلال فاما عبرت بالخبر اللفظي عن عقد قلبى فالخبر اللفظي أمن بالقدر القلبي من الذبح ولذلك أطبقت المتشرعا على الاخبار بالحل والحرمة وسائر الاحكام المظونة بلا نكير

قلت الجواب إن ما ذكرته صحيح غير أن الاخبار في الظني ليس عن مطلق الخبر عنه بل عن ذلك مقيدا بأكونه مظنونا ولذلك جاز عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله « كل ذلك لم يكن » أو « لم أنس ولم

تقصير» لانه غير عن ظنه خبره هنا ايضا صادق قطعا والذى اجا به انه قد كان بعض ذلك اراد بحسب ما في نفس الامر ولم يرد الرد عن التبغي على الله عليه وسلم ومناقضته ولذا لم يكن ذلك منكرا عليه فقولك هذا حلال مقيد بلسان الحال او بلسان المقال بان ذلك بحسب الظن فينحل الى قولك اظن حلالا فالمخبر عنه في الحقيقة هو الظن اي اني اظن حل ذلك وظنك اشي معلوم بالوجدان فالاخبار ابدا انما تتعلق في التحقيق بمعلوم من ادراك حقيقة المخبر عنه او ادراك الظن المتعلق به فما اخبرت الا عن معلوم ولذا لم يناف الاخبار عن الظن المقصدة «قال هم اولا على اوري ستجدني ان شاء الله صابراً - بل سوت لكم انفسكم امراً» في اخر الآياتين وما عدا هذين الخبرين فكذب او مجازفة وتحميت وهو قبيح ، اما الكذب فواضح واما المجازفة فلانها ليست عن احد الامرين فهي كذب ، كنه قال اما اعلم او اظن ولم يعلم ذلك ولم يظن فيكون بحسب الظاهر كاذبا ولذا لو قال لا اعلم ولا اظن ولكني مجازف لكان مذموما بذلك فذا ذنم الى ذلك ظاهر حاله وهو ان الاخبار عن علم او اظن ليس كذلك فاولى ان يندم

فإن قلت فعلى هذا كيف موقع ذم الظن «ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغني من الحق شيئا» (قات) من زعم ان الظن لغة اعم من الراجح فلا ايراد عليه وان حصرناه على الراجح فلنا الدليل انما هو في تحقيق الظنوں وفي غير حديث «واذا ظننت فلا تتحقق» يعني لانه قهري كما يأتي فيتعلق النهي بالتحقيق . فان قلت ان بعض الظن اثم (قات) هو زجر عن التور من لسيبه كالتجسس كما في الآية ظلم اذا تجسس لزم حصول الظن

بنبر اختيارة فهو بهذا الاعتبار مذموم «كلا أرثك هننا» «ولاتمون» إلا
وأنت مسلحون»

فإن قلت هل حصول الغن يكون باختيار العذان كما زعمه بعض
المتكلمين حتى يترب عليه المطبع مع الاضطرار فهذا خالق الضرورة
فما عند حصول الفيم الرطب والرعد والبرق وزول المطر إلى جهة قرية
من أحدنا متزحها إليه شيئاً بشد شئ يحصل ظن قوي بحركته إلى الكفن
وذلك الحريق في قرية مبنية من المشب ينته في وسطها وقد انحرقت
جوانبها والبعض يموت فيها ونحو ذلك ، وربما اكتشف عدم وقوع
المذكور وكل ظن هكذا . فادعاء الاختيار دفع للضرورة أم يقول حصول
الغن بغیر اختيار ثم أنه فعل الله تعالى أو مولد عن الأمارة كزعم بعض
المترلة في النظر لكن التوليد في الحلين ^(١) باطل كما يعلم من غير هذا ثلاثة
يطول فتيمون كونه خلقاً لله وإذا كان خلقاً لسبحانه كان من العادات فلم
يختلف وايضاً الحق في حصول العلم عقلاً بالنظر وكذلك في الضروري
(قال) الحق إن البصيرة في مدر كلها كالبصر في مدر كلها فكم الضرر
آلة لا دراك حقائق واقعة حسية بحسب ما أعطاه الله من قوة البصر وشرطه
كالضوء بين الإناني والمرئي وعلى الجملة حصول ما به الإدراك البصري
مطلقاً حتى يرسم في البصيرة ما ادركه البصر إن جليلاً لا يشك فيه كيما في
الشمس فجلي وإن خفيا فخفى إلى حد ما هو مدلول لفظ الظن كما يكون
من برى شيئاً في النفس ويتميز له نوعاً تغىز حتى يتراجع كونه أساساً من
الأمور ، ثم كيف ما زداد نور النهار قوي الغن حتى يصير الأمر إلى العلم

(١) قال في حامش الاصل: عن الامارة والتنظر

البيين فشأن البصيرة مع الأدلة كشأن البصر من شرطه من النور وكلامها آلة لادرال الحقائق والنظر جولان البصيرة جولان البصر، هذا وأما قولك فيكون غادياً فلا يختلف فهو كلام قلدت فيه وحقيقة الأمر أن العادي نسبة إلى العادة والعادة لا تحصل على ولا نظنا لأنها عبارة عن تكرر أمر من الأمور على وتيرة وإنما يحصل العلم والقان بخلق الله تعالى غير أنه انقسم قسمين ما كان التكرر مستمراً حتى لا يختلف إلا بما يسمى خرق العادة، وضابط هذا أن نجد على أنه يحصل في المستقبل مثل ما حصل أو لا يعرض شيء لم يكن أولاً من مانع أو عدم شرط كطلاع الشمس غالباً لا يختلف إلا للأمر لم يكن اليوم، القسم الثاني أن لا يكون التكرر بتلك المثابة فيصل الشيء ولا يحصل، وأكثر ما تجد القسمين عند الأسباب العادية سواء حصل عند الأسباب أو بها كحرق النار للقطن وصود الدخان وهبوط الماء ونحو ذلك في العلمي وكحصول المطر وخبر

الدول في الطني

فإن قلت قد قالوا يجوز حصول الامارة ولا يحصل الظن (قلت) من نوع بل كل أمارة حصل عنها ظن يحصل عند مثلياً ولم يقع تناقض هذا أبداً وإنما التبس عليهم الفارق وذلك كغير عدلين في شيئاً من استواء جميع الأحوال المتعلقة بالخبر ولا يختلف المسبب للعدم الاستواء وجرب في أي صورة بعد استيفائك استواء السبب فهي من العadiات التي تفيد العلم بما نحن في ذكره ومن الحال على الواقع وادعى الوجدان فقد اتهى بهم إلى حال من أحوال الضروريات بصورة من صورها وهو

متهى النظر والله أعلم

قوله عند من لا يفرق^(١) فان قلت ما معنى قولكم ان الحكم لا يقبل الا الراجح لا المساوى ولا المرجوح (قلت) يريد انه لا ينقل الشيء من حكمة راجحة الى حكمة مرجوحة أو عدم حكمة ولا الى مساوى في الحكمة أو في عدم الحكم وأما اذا أراد فعلا وقام له حكمتان متساویتان او راجحة ومرجوحة فله اختيار ايهما شاء وسره ان سر جم ذلك الى قوله لا يفعل الالداع والداعي يتحقق فيما اجزناه، من نوع فيما منعناه، الاتى ان انتقاله من حكمة الى أخرى مساوية لها مثلا لا داعي اليه أي الى الانتقال بخلاف ما اذا أراد انشاء ما فيه تلك الحكمة فلما الداعية حيث ذكر ذلك الامثلة الأخرى. وهذا تقييد وتحقيق استعمله في جميع ما أطلق في ذلك وأحكمه فان النلط فيه كثير جداً وقد كنت كتبت ابسط من هذا ثم ذهبت الورقة ثم رجمت فلتنبته فيه توضيح وتأكيد. وصورته: أورد علينا بعض من اطلع على هذه الابحاث وهو السيد البرزنجي ان تخصيص أحد الراجحين بالإيقاع فعل يحتاج الى سر جم حكمي وكذلك عدم ايقاع الراجح ينقر الى سر جم لبقائه واستمراره على العدم كذلك. والجواب ان هذا الاراد لا يقع الا من لم يذق برد الشراب، واستثنى بالام الشراب، لكن قد نصدينا لمكاللة كل أحد فلنبلغ من تأكيد البحث جهذا لمن له قلب أو اقى السمع وهو شهيد، وحالاته ان تنظر الى فرد من افراد المكتبات فنقول من ضرورة معنى الامكان لمن له عقل ان لا يجتمع له الظرفان ولا يرتفعان وتخصيصه باحدهما دون الآخر بلا

(١) ص ١٧٧

خصوص تحكم قد علم بطلانه، ثم قلنا من فهم معنى القادر المختار على أنه يصلح لهذا القدر من التخصيص أذ معناه انه الذي من شأنه هذا التخصيص المعتبر عنه بقولنا ان يفعل وإن لا يفعل، لكننا قد ادعينا برهنافي هذه الابحاث أن الجد على ابتدائنا انه لا بد وقوعاً من حامل زائد على معنى الفاعل فلا نعيد ذلك لعدم الفائدة فيراجح ثمة. ثم قول هذا الحامل الذي يعبر عنهم بالباعت والفرض ونحوهما ينقسم الى حكمي وحاجي فالحاجي يختص غير الواجب تعالى لاستحالة الحاجة عليه سبحانه وتعالى والحكمي اعم وقد نفت الاشعرية

الحكمي واصله تقييم التحسين والتقييع لأنه لا اولى في نفس الامر اذا عرفت هذا اظهر لك ان الحاجة الى الفاعل للخروج من التحكم وال الحاجة الى الباعت للخروج عن العبث ولا شيء من الامرين يتوجه على ترك شيء على عدمه ولا على ايجاد شيء دون مساوته، أما الاول فلان ابقاء الشيء على حال ما هو عليه لا يمثل كما لا يجعل ذلك فانه من الامور النافية أي لم يفعل فان قال السائل انت اردنا من قيام الباعت قلنا الباعت مرجع لا موجب ولذا لا يوجد وجود الموجودات بل وجدت عن اختيار فان قال يخرج الحكيم عن الحكمة لأن ترك ما هو حكمة قلنا هذا جهل لمفهوم الحكيم لأنها زرده به من شأنه ان لا يفعل الا حكمة ولا زرده به من يجب ان يفعل كل حكمة وكذلك كل ايم راجم الى نحو الملوكات أعني التي يعبر عنها بن شأنه كذا مثل البناء والنجار وكان يلزم السائل ان لا يكون قادرًا حتى يفعل كل مقدور فقد ظهر لك ان وجه سؤال السائل جهل لمفهوم الامراء وأما الثاني وهو المدحول الى احد المتساوين فلان معناه انهم فعل هذا وترك

ذلك مع قيام الداعي اليه مأمور مني سؤال الشائئ الى تعلم فعل هذا ولم ترك ذلك
فاما الترك فر جوابه واما الفعل فلرجحانه بالفعال وهو الخروج عن التحكم
والباعث وهو الخروج عن العبث، ولا يلزم من الرجحان الوجوب كما صرحت
وحاصله ان الامور الاعتبارية لا تتحقق قصدا بالذات ولا يتوجه اليها
حدا بالاقرار بل لا تتحقق منفردة وانما تتحققها وتحصى لها تبع لما هي
متتحققة بتحققها فتخصيص احد المتساوين دون الآخر ليس اصلا محققا
حتى يرد علينا تعليله، وهذا شأن جميع صفات الاقرار بل شأن كل الصفات
من الذوات واعني بالذوات ما يعقل على انفواه وبالصفات ما يعقل تبعها
اعم من الاعتبارية . ولقد رام الحق البياضي ان يجعل الالكسيب من هذا
القبيل هربا من توجيه القسم المشهور الذي لا يحيي عنه وقال هذا القدر لا
يقتصر الى خلق وایجاد . واصاب في ذلك واحسن اللواز وصان مردودته
عن رد البداهة، وما زال يكرر ذلك في لاحظه ولم يتتبه انه قد شهد عليه
ابن اخت خاله لاز هذا القدر الذي يشاهده كسبا كثيرون الفعل طافية ومحضية
لا ينفصل تماما ولا يخرجها عن مبتوعه ومحصله يحصل متبعه فحسبه
الى العبد بم نسبة المتبع الى الله تعالى تحقيقا للمستحب لغيره، فقد اصبه
ما لا يحسب ، وكان كالساعي الى مثقب، وقد سبقه ابن تاج الشربة وغيره
قوله كصاحب الفصول^(١) وكذلك صاحب العواسم وغيره من اطلاعهم
على كتب المتنزلة ووجوهه غلط لهم حسن ظنهما بالاشاعرة قياسا منهم على
سائر الفنون واستبعاد ان يكونوا في فن اسوأ الخليقة نظرا وذوقا وانصافا
ومم في سائر الفنون من خيارات وظنوا ان هذه القيد داعني الى آجل والمراجل

(١) ص ١٧٨

زيادة تحيق فاتت المترفة وكذلك ذكر الماني الثلاثة للحسن والقبح كما
قدمنا وهو شيء كثير ظلتبه له ومرجعه الى قصور الملة والتقليد وعدم
معرفة قدر نعمة الله على العبد حيث مكنته من افضل من ذلك وهو
الشور على الحقائق من معادنها او البقاء على الجهل البسيط الذي خرج
عليه من بطن امه لكن النفوس طاحنة تستمجل الرؤيا ، وطريق التقليد
اسهل واعجل من النظر ، سببا وبالتقليد الانسجام في زمرة الناس والاصحاب
والازراب ، الذين يصعبهم صلاح الحال ، ومقابلة القبول وسعة المجال ، لولا
ذلك لعاش المرء مغموراً ، متربقاً من الاضداد ظلماً وزواً ،
لكتنا نقول

في الله من كل من ضيقته عوض وليس في الله ان ضيقته عوض
قوله ارجم الى الحصبة ^(١) اشتهر عن أهل حصن غرائب من
الحاتات فصار فنا يركب منه ما يستظرف ويعزى الى اهل حصن والشار
اليه هنا ما يقال انه شهد عند قاضيهم شاهدان بموت رجل ثم ان المشهود
عليه بالموت جاء الى القاضي وقال لها انا حي فقال لا يقبل منك ، قد شهد
عليك بالموت من هو اعدل منك ، ونظير ذلك ما اتفق لبعض ظرفاء
صنعاء انه طلب رجل عارية حماره فاعتذر اليه انه في محل بعيد عنه فافق
نيق ذلك الحمار فقال المستعير هذا الحمار موجود فقال سبحان الله ! ما
تستحي مني تكذبني وتصدق الحمار ؟ وكذلك يقول تابع الجبري اكذب
اثنتنا واصدق المترفة في ترجحهم عن ضمائهما وقد شهد عليهم من هو
اعدل منهم عندي ؟ لعمري ان ذلك لظير

قوله بمعنى الاختيار^(١) ثم تفسير المختار عندهم من ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل اي ان ثبتت له مشيئته قديمة متطلقة بالفعل اي تلقت لما هي عليه في ذاتها أي حقيقتها وشأنها م كونها كذلك امر قديم فالاختيار على هذا ليس هو مدلول الاختيار الذي هو مدلول هذا اللفظ في لغة العرب اي من له ان يفعل وان لا يفعل فقد تتحقق خلافا من القوم في نفس الاختيار والمختار لأن المختار بزعمهم ليس له ان يفعل وان لا يفعل ولا يخفي عليك ان معنى العبارةتين واحد عندم لا لهم بواسطة قولهم ان المرجع الارادة القديمة وانه يجب الفعل مع تطبيقها ويستحيل من عدمه اتفى الاختيار المفاد بعباراتنا . واما على قولنا ان الارادة انما هي ما تخصص به احد الفطرين او واحد وجهي الفعل وللمزيد بعد ذلك ان يفعل وان لا يفعل فان فعل فقد اراد بالفعل وان لم يفعل كان مریدا بالامكان والصلوحيه فقط فتستوي العبارةتين عندنا ولذا ^{لأننا نعرف المختار بأيهما شئنا} واما المبررة فمن حرج النظر منهم على اصولهم لم ير تفص قولنا من له ان يفعل وان لا يفعل وهو تبرير صحيح على قولهم في الارادة الذي هو اصل الضلالات فتحقق هذا الكلام وسلم من الخطط ان خضت في متعاملات السؤال وقد كررنا معناه في هذه الابحاث

قوله عندها لا يها^(٢) يعني انه لا دخل للمعجزة البتة بل وجودها وعدتها سیان وبهذا ينفصل عن الوجه الاول فليفهم ، وليس المراد ما هو في العبارة السارية في قولهم المسبيات تتحقق عند الاسباب لا بها او تتحقق بها على الخلاف

قوله واعلم ان الدليل الذي يذكر ونه هو العادة ^(١) وقد اشار اليه بقوله وان كنا نقطع بعده عادة قال في المواقف وقال القاضي : افتراض ظهور المجزء بالصدق احد العadiات فإذا جوزنا انحرافها عن عبراها جاز اخلاء المجزء عن اعتقاد الصدق و حينئذ يجوز اظهاره على يد الكاذب وأما بدون ذلك فلا لازم العلم بصدق الكاذب محل اتهى فلي هذا ولو سلمنا ان دلالة المجزء على الصدق من العadiات لجاز ايضا اظهارها على يد الكاذب ولا يدل على الصدق اذا لا مانع من خرق هذا المادي الخارق و حينئذ فلا تدل على صدق ولا كذب وهذا التجويز جار في كل مجزءة فيلزم ان لا يعلم صدق مدعى النبوة البتة قبل ثبوت العادة كآدم لمدمها وبعد ثبوتها الجواز خرقها فبطل بهذا دعوى افاده المجزء العلم من هذا الطريق ايضا

قوله صادق لذاته ^(٢) رده في المواقف بأنه لا تشترط في الكذب عن الحروف والاصوات والظاهر انه لا يتلزم ما ذكر لأنها عبارة عن النسي بزعمهم فلا يخالفه فكلما وجد فيه الحروف والاصوات فقد اتصف بما يوافقها لكنه يتلزم الحال المذكور في الاصل وهو عدم قدرته على الغير المنفي للکذب فيقدر بذلك على ايس العالم قدما ولا يقدر على العالم قديما بمذف ليس مثلا

قوله ثم نقول هب ^(٣) يعني تنزل ونقول انك قد جئت بما عليك من وظيفة المجادل فإن جواب المسترشد الذي مررناه ومطمعه تحقيق الحق لا مجرد حفظ الغصب فان التصانيف اتفاوة ضمت قصدآ لتحقيق الصواب

(١) ص ١٨٣ (٢) ص ١٨٣ (٣) ص ١٨٣

واما طريقة الجدل فانها وضوها لم شمت البحث في المناقضة خاصة للخلوص من شر الخلاف وشوم اللدد لقصر مسافة الوصول الى الحق الذي يفصل عنده الشجار فلا ينبغي ان يتৎسر على ذلك الا في ميدان الجدل ومترك النضال ، لا في الكتب التي تصنف للارشاد وهداية العباد ، والقيام بفرض تبليغ الشريعة بما لا يتم التبليغ الابه من تبيين كيفية الاستدلال، وحفظ الانسان العربي بهوانه، وتعاون الانظار على البر والتقوى، كما امر الله سبحانه لما فضل بعضهم على بعض ، وجعل بعضهم لبعض ظهيرا ، كما ذكره العضد في خطبة كتابه المنقول عنه ان العمر يقصر عن تحصيل مقدمات الاستدلال لولا التناقض ، وما مثال جوابه بقوله: فلم درك آخر إلا أقاولوك المستطعم والمستسقي عندنا خبر كثير ، ونهر غزير، ثم لا يناله من ذلك شيء فانك لم تفطن ما عليك من حقه وانما حفقت اللوم ، ووسمت نفسك بالتشييم المذموم ، أو بالبغيل الملوم ،

قوله ولم يضرم ذلك فلا يضرنا^(١) هذا نظير ما حكى أنه قيل لا شعب بن جبر الطامم كم حفظت من الحديث قال حدثين واحد نسيته واحد نسيه ابن عباس . وهذا يقول دلالة صدق النبوة مبنية على مقدمتين واحدة بطلت علينا وواحدة بطلت على المعزلة . من ان التي بطلت على المعزلة قد بطلت عليه كما في النظير على ان المحتمل في قوله سدقت هو مدلول هذا الخبر لا لازمه وهو التصديق فعل ان مدلول الخبر ابداء الصدق وانما احتمال عدم المطابقة لان دلالة القنطرة وضعيه على ان الاحتمال قد بطل بالمقدمة الكبرى وهو ان من صدقه الله

فهو صادق فصح المقدمتان على أصول المعتزلة وبطلت على أصول الاشاعرة، والرازي ارفع شأننا من أن يشرح له ما يشرح لاصبيان وإنما أردنا بياناً أن كلامه ليس على ظاهره، ونiente إلى الله واياه، وعليه حسابه قوله خارج من الجامع^(١) حاصله ان الشرط الامكان من المكلف لا امكان الشيء في نفسه وقد اتفقا في عدم الامكان المقيد باضافته الى المكلف فالفرق باختلافهما في مطلق الامكان اجنبي عما جعلناه شرطاً وايضاً فان المطلق لا يوجد في الخارج فكيف يمكنني به شرطاً لفعل المكلف ؟ فان المطلق لا يوجد في الخارج وهو اجنبي عما جعلناه شرطاً وهو المقيد بكونه صادراً عن المكلف وان نازعوا في شرطية ما ذكرنا و قالوا يكفي امكانه في نفسه كما هو ظاهر اطلاقهم في ابحاث التكليف فقد قالوا بالتكليف بالحال فربما سهلاً بعضهم ايضاً التكليف الحال لأن المطلق كما كررناه الحال وجوده في الخارج والمضاف الى البارئ تعالى او الى غير المكلف مطلقاً تكليف بفعل الغير وهو الحال ايضاً لكنهم لما رأوا القول بالتكليف بالحال او الحال تعطيل الشرائع لا ذوا عنه باسم مجرد وهو قوله ممكن في نفسه وان كان حالاً بالنظر الى المكاف وحاصله ان المكلف به له جهة امكان وهي بالنظر اليه في نفسه وجهة احالة وهي حين ينسب الى المكلف ولا يطلق عليه انه مكلف به الا بالنظر الى جهة نسبته الى المكلف لا بالنظر فيه الى نفسه فلا يصح اطلاق ذلك عليه قطعاً فاذا الملاحظ في التكليف هي جهة اضافته الى المكلف فظير لك ان ذكره امكانه في نفسه لواز مجرد لا يستغني به الا مدخل الفصد او اعمى البصيرة

فأصل هذا المبحث مفرداً نسبك لله سبحانه وذاكراً وقوفك بين يديه
فليس بمحل دقيق، ولكن اعتدت فيه المضي على التحقيق، وهو أصل
كبير عليه مدار عدة ابحاث ويتبيّن بتبيينه حقيقة من ضل ومن سلك سواه
الطريق، نسأل الله الهدى ونحمده على التوفيق

قوله دل على وقوع أحد الجائزين^(١) روى انه جاء ابن ملجم الى
امير المؤمنين علي رضي الله عنه يستعمله فعلم ثم انشد

اريد حياته ويريد قتلي عذر لك من خليلي من مراد
فقتل يا أمير المؤمنين الاشتله ف قال ومن يقتلك اذا وبروى كيف
قتل قاتلي وبروى ما قتلتني بعد فهو يعلم كرم الله ووجه تذكره من قتله
ويملأ أنه لا يفعل ذلك الممكّن لما عنده من خبر الصادق ونحوه حديث
ابن صياد وقد اراد عمر قتله فنها النبي صلى الله عليه وسلم وقال «ان يكن
إياه فلن سلط عليه والا فلا خير لك في قتله» وكذلك قال جبريل
لبني اسرائيل حين ارادوا قتل بخت نصر في صباحه حين رأوا صفتة ومن
هنا نعلم سحق الملك ونحوم في سعادته ما يقول لهم الكهنة ونحوم فانه
ان كان صادقاً في نفس الآخر فلا حميد عنه والا فلا يخافر، ولا يتليس
عليك ذلك بمسألة القدر التامة للاختيار كما كررناه فإنه لا يخافر الا ما
تضمن الحذر ترك سبب ما حودر، فيعافر دخولي النار ولا يخافر
الموت مثلاً

قوله فالحكم اذا ثبت بلا اختيار اختار اقفالاً^(٢) فإن قلت هل يرد على

(١) ص ١٨٧. (٢) ص ١٩١

هذا نقضنا قوله تعالى « واحل الله البيع وحرم الربا » فانه تعالى انا جعل الفرق بينهما كونه احل البيع وحرم الربا لا بكونهما ذوي او صاف تقتضي ذلك (فلا) لا يرد ذلك لانه تعالى اذا علم ان صورة من صور المعاملة تكون مفسدة في الجملة وان منعها من المفسدة ساع في الحكمة منعها باختياره لحكمته فكان الحكم هو منعها المتوقف على منعه تعالى وانما يوقف على منعه لأن منه تابع لحكمته وحكمته لها دفائق تتبع متعينا كالامان به تعالى او باختياره تعالى لنظره الى حكم في الطرفين كما حفظناه في مسألة الرغيفين ، وعلى هذا قوله تعالى « يحكم ما يريد ». اذا عرفت هذا علمنت ان الحكم المنوط باختياره تعالى ثابت قبل اختياره فليتأمل . وحاصله انه قد يكون تمام كون الحكم حكما ان يأمر تعالى او ينهى وذلك لا يقبح في كونه حكما قبل شرطه لان حصول الشرط اذا هو للحصول

في الخارج لا لنفس الحقيقة

يجيئ انه وفد بعض العرب على ملك الفرس فقال له حاجبه قل له أسيد العرب هو ؟ قال لا ، قال فسيد قومه ؟ قال لا . فلما دخل على الملك قال له من انت قال سيد العرب ، قال انك قلت انك لست بسيد العرب ، قال لم اكن حينئذ سيد العرب وانا الان سيد العرب ، فاستحسن ذلك منه . ومعنى الآية الفرق (اي) يفعل الله تعالى لحكمة خفيت عليكم . وعندي في هذا لطيفة وهو انه تعالى اجاب بالمدحمة الصغرى وترك الكبرى اشارة الى ان تحصيل الكبرى لازم لصاحب وظيفة هذا الجنم وواجب عليه تقديمها اتوقف حممه السمع عليها اعني وكل مافعله الله قفيه حكمة ، وينتج قفي هذا

حكمة فارقة خفيت عليكم

قوله مما اشتهر به الخلاف بين اهل المصنرين الح^(١) مما يشهد
بأنهم يتجاهلون، ويكتمون الحق وهم يعلمون، از هذا الكشاف بين ايديهم
ان فرضنا جهل غيره وقد شرحة الفتازاني ونصبها في هذه المسألة في
تفسير قوله تعالى «ان تعذبهم فانهم عبادك» الآية : قال الزمخشري «وان
تقر لهم» لم تعدم في الفقرة وجه حكمة لأن المفقرة حسنة لـ كل مجرم
في العقول بل متى كان المجرم اعظم جرمـا كان المـفو عنه احسن ، قال
الفتاـزاني في كـتب السـكلـام ان غـفرـان الشـركـ جـائزـ عـنـدـناـ وـعـنـدـ جـهـورـ
الـبـصـرـيـنـ مـنـ الـمـعـزـلـةـ ، ذـكـرـ هـذـارـ دـاـ عـلـىـ صـاحـبـ الـاتـصـافـ اـنـ هـذـاـ
يـوـافـقـ قـوـلـ اـهـلـ السـنـةـ وـلـاـ قـوـلـ الـمـعـزـلـةـ . فـبـلـمـتـ اـنـ سـكـونـهـ عـلـىـ هـذـهـ
الـنـكـتـةـ مـمـ عـلـمـهـ بـهـ خـشـيـةـ اـنـ يـلـزـمـهـ بـطـلـانـ مـذـهـبـهـ وـقـدـ عـلـمـتـ اـنـ يـتـنـيـ
عـلـىـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ جـهـودـ الدـيـنـ بـلـ الدـيـنـ كـلـهـ فـقـيرـهـاـ اوـلـىـ اـنـ يـكـتـمـوـ الـحـقـ
فـيـهـ ، فـكـيـفـ يـعـتـمـدـونـ فـيـ اـسـرـ دـيـنـ اـنـ كـنـتـ تـعـلـمـوـنـ ؟

قوله وقد دلنا العلم انه على احد هـمـا^(٢) حـاـصـلـهـ اـنـ اـذـاـ قـلـنـاـ بـجـوزـ آـنـ يـفـعـلـ القـاعـلـ
لاـ دـاعـ لـمـ اـنـ المـتـحـقـقـ فـيـ الـوـقـعـ اـحـدـ ثـلـاثـ اـشـيـاءـ الـاـولـ اـنـ الـوـاقـعـاتـ
كـلـمـاـ دـاعـ ثـانـيـ اـنـهـ كـلـهـ الـدـاعـ ثـالـثـ اـنـهـ مـخـلـفـةـ ، ثـمـ نـقـولـ وـالـمـقـلـ لـاـ بـجـالـ
لـهـ فـيـ مـرـفـقـةـ الـوـاقـعـ اـنـهـ يـتـأـدـيـ اليـ خـبـرـ بـنـاتـهـ بـاـدـلـهـ وـالـخـاصـةـ اـنـ يـدـرـكـ كـلـيـاـ
الـجـواـزـ فـبـعـدـ اـدـراـكـهـ ماـهـوـ حـظـهـ مـنـ الـجـواـزـ فـتـنـاـ اـلـىـ عـلـامـ الـفـيـوـبـ لـيـخـبـرـ اـنـ
اـيـ ثـلـاثـةـ وـاقـعـ فـوـجـدـنـاـ قـدـ اـخـبـرـنـاـ بـماـ خـلـقـ لـنـاـ مـنـ الـلـمـ الـابـتـدـائـيـ الـذـيـ
لـمـ يـرـبـهـ عـلـىـ سـبـ اوـ التـجـربـيـ باـنـ الـوـاقـعـ مـنـ الـثـلـاثـةـ اوـلـهـ وـهـوـ زـوـاـزـ الـوـاقـعـاتـ
كـلـهـ الـدـاعـ وـاـنـهـ لـاـ يـقـعـ فـعـلـ الـدـاعـ بـتـةـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ

٦٦٠ كون الاصل الحقيقة . دلالة الاسم على الدوام والفعل على التجدد

قوله وان شئت تحرير الجواب على قاعدة المتكلمين ^(١) هذه قاعدة عقلية مستعملة في جميع الفنون (مثاله) قولهم الاصل الحقيقة مع استواء الحقيقة والجاز في اشتراط الوضع وان اختلافا في كونه شخصيا في الحقيقة نوعيا في الجاز لكن احتاج الجاز الى امر زائد هو القرينة بخلاف الحقيقة والاصل عدم القرينة فاذا لم توجد لزم الحقيقة (مثال آخر) قولهم الاسم يدل على الدوام مع انه لا يتعرض لمطلق الزمان فضلا عن صفتة اي الدوام ، والجواب انه ليس مرادهم مدلول الاسم التصوري حتى يرد ما ذكر بل الذات من حيث ثبوت قيد لها كقائم والحمد لله . واذا ثبتت القيد فالاصل عدم المزبل فلزم الاستمرار كاذبه الرضي . وأما مقابلتهم له بالفعل وانه يدل على التجدد فتارة يفهم ان مرادهم نفس الحصول وتارة التكرار فان ارادوا مطلق الحصول فواضح ولا يرد عليه لفظ التفعيل في عبارتهم لانه قد ينظر فيه الى مطلق مسمى الفعل او الى اجزاء فعل شخصي كفعل من تفعيل كيتوم في قوله « بشروا الى عريفهم بتوصيم » وكذلك غالب الافعال من غير التفعيل ايضا ولا حاجة الى ماقال في المطول انه يلزمته الزمان وهو غير قادر الذات اذ الفعل الذي يقع في آن واحد لا يلزم فيه ذلك ، وان ارادوا التكرير فطريق يصح قولهم ان الفعل مطلق فيصدق على المكرر ولذا يصح تأكيده بعنة ومرتين وثلاث وربعين في القرينة كقائم المدح في يكرم الضيف فكان لهم قالوا التمكן التكرار والتجدد ، ثم انه كثُر في المضارع حتى ظن لازما وقد اطلق الرضي ذلك في مواضع من كتابه وقيده في آخر ، وقل في الماضي بالنسبة الى

للعنادع كالمكس أي ارادة المرأة في المعاوضة سبباً لمنعه كان خيراً ، ومن
بعيده الوحدة في المعاوضة مع كان « كان يرسل صاحب الله عليه وسلم عبد الله
ابن رواحة في خبر سعيد » مع أنه إنما أرسله لذلك مرأة ، وقيل بعده قبل
بعيده عام آخر ، وأما قوله في إشارة هذا : المرأة متى تفتق على كل تقدير فهو
لامشي الزائد وإنما الزراع فيه غايتها أن يقال باعتبار هذه القاعدة التي نحن
في تقريرها : المرأة ثابتة ويستصحب العبد في الزائد ولا يجري هذا في كل
مطلق كقولنا : مسح بعض الرأس متى قن والإصل عدم الزائد لأن المتين
أحد المعلمات فلا بد من معيين له والا كان حكمه كما قد قدمنا وقد قررنا
هذا البحث في محل آخر باحسن من هذا

(مثال آخر) من الفقه الحنفي المشكّل يأخذ أقل النصيبيين . يقتضي
ويحتاج في الزائد إلى موجب ، واخوه الذكر مثلاً لا يحتاج إلى موجب
فيأخذ المال وهو مذهب أبي حنيفة ، والشافعي يقف المشكوك به فأبو
حنيفه نظر إلى هذه القاعدة والشافعي إلى أن لنا وسطاً بين عدم استحقاق
الحنفي وبين استحقاق الآخر مثلاً ، وهو بناءً على زائد موقوفاته نظائر كـ
في النرق والمدى ، وأخر وذاته نصف نصيب الذكر ونصف نصيب
الآخر^(١) وهو وسط وهذا بناء على أن الواقع في نفس الأمر أحدهما أمران
ولا ادري أي مانع من اجتماع الوصفيين والذكر والآخر لا يمنعه ، وإذا فرض
الاجتماع فهل يعطى الآخر لتحقق الموجب والوصف الآخر لا يعارضه
بل يدخل حكمه . تجته؟ أم يعطى نصف كل كاً قيل سبباً وقد يمكن دعوى
الاجماع على منع الأول ؟

(١) كتب في هامش الأصل : وهو شبيه بيـه بالقول بالعول

قوله فهو لظي^(١) ويحمل ان المخلاف معنوي لأن الفلاسفة يحملون عدم النار مثلاً علة لعدم الاحتراق والتذكرون يقولون لم ينشأ العدم عن العدم وإنما توهمت الفلسفه ذلك من وقوف الاحتراق على النار ونحن نقول لهم عدم الاحتراق اصلي لم يؤثر فيه شيء لكن حين لم يحصل موجب الاحتراق بقي عدمه على حاله ولذا قلنا وقوف العدم المخصوص على الفاعل يعني تذكره من منه بالمجاد النقيض او تحصيله بازالة الموجود قوله وهو منهم مصادرة كما ترى^(٢) يعني ان الوجوب إنما يكون بعد اليقاع بالاختيار وحاصله ان لل قادر ثلاث حالات: حال لم يختبر فيها فعلاً بعد ، وحال قد اختار وما يفعل ، وحال قد اختار و فعل ، ففي الحال الأولى لا يجب الفعل قطعاً وفي الحال الثالثة يجب في ثانية وقت اليقاع قطعاً ، والحال المتوسطة وهي حيث يختار وما يوْقَم لا يجب ايضاً ، فعلمـتـ ان قولـمـ يجبـ بعدـ الاختـيارـ غيرـ صـحـيـعـ لـانـ اـنـماـ يـجـبـ بـعـدـ الاـيـقـاعـ وـاـمـاـ بـعـدـ الاـخـتـيارـ قـبـلـ الاـيـقـاعـ فـلاـ وـجـهـ لـاـوجـوبـ وـهـوـ وـاضـحـ مـعـ التـأـمـلـ الصـافـيـ قوله يجب ان يختار^(٣) حاصله ان اختيار من تمام الشرائط هل له ان يختار ؟ والحق ان له ذلك والا ناقص معنـي القـادـرـ كما عـرـفـ

قولـهـ فـهـمـ يـعـلـمـونـ الـحـرـفـ مـنـ غـيـرـهـ^(٤) اـخـرـجـ ابنـ المـنـذـرـ وـابـنـ اـبـيـ حـاتـمـ عنـ وـهـبـ اـبـنـ مـنـبـهـ قـالـ اـنـ التـورـاـةـ وـالـأـنـجـيـلـ كـاـ اـزـلـمـاـ اللـهـ لـمـ يـغـيـرـ مـنـهـاـ حـرـفـ وـلـكـنـهـمـ يـضـلـوـنـ بـالـتـحـرـيـفـ وـالـتـأـوـيـلـ وـكـتـبـ كـانـواـ يـكـتـبـوـنـهاـ مـنـ عـنـدـ أـقـسـمـهـ «ـوـيـقـلـوـنـ هـوـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ وـمـاـ هـوـ مـنـ عـنـدـ اللـهـ»ـ وـأـمـاـ كـتـبـ

(١) ص ٢٠٤ (٢) ص ٢٠٧ وقد ذكر ما هنا هامشاً فيها (٣) ص

عبارة الاصل فهم كانوا لا يعلمون الحرف من غيره

الله فانها محفوظة لا تتحول
قوله كل بدعة ضلالة ^(١) اخرج مسلم والنسائي وابن ماجه وابن
صردويه والبيهقي في الاسماء والصفات عن جابر قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في خطبته «نحمد الله ونشتري عليه بما هو اهل» ثم يقول
«من يهد الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له» اصدق الحديث
كتاب الله وأحسن الهداي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور
محمد ثناها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» ثم يقول
«بمشت انا وال الساعة كهاتين»

(*) بحث خلق الافعال

قوله فقال ابو الحسين الى قوله وهذا هو الحق^(٢) وقد شهد الجميع
بأن انكار الفرق بين صاعد المثارة والساقط منها ضروري فتضمن الاقرار
والشهادة بأنكار الجبرى الضرورة واما السكبس فانما هو كما قال بعضهم
ان سين السكبس ذال كذبوا من غير نيه
هكذا قالوا وعندي غير ذا للأشعرية
جحدوا عقلا وشرعا
صدقة وني او قولوا
ليست الشمس مضيئه
بالطروس الا حوذيه
من يناظلني انا ضل
او يسامعني ابا ضل
فقل لي اللوم قل لي
ليس في الدين دينه

داهن القوم لعمري ندموا عند المتبه
 غير سخط الله سهل انا تلك الرزبه
 وعلى الله توكلت م فلا اخشى ال比利ه
 قوله ولا يتحققك من م^(١) فان ذكروا فيهلا بالشافعي فهو الذي
 يتلجلج الصدر للتمثيل به في هذا المقام ، ولا ينفع الا من لا يبني معه
 الكلام ، وهو منزه عما تعزوه اليه الاشاعرة من المذهبين له في الفروع ، وكم
 كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف الشافعي ؟ على ان اتباع
 الائمه كلهم ينمون عليهم بداع المتأخرین ولذا نجد كل فرقه يقول اماماً لاملاً
 يعني اماماً مخالفها فتنزه لكنهم يدلوا او اقتروا عليه ، والحق انهم صدقوا وكذبوا
 خفودع واختبر ، خلان غالب الابتداع متاخر عن وقت الائمه
 لاسيما هذه التفاصيل المفترعة ، كما هم لما اخذوا تلك المقاديد الركيبة عن
 الاشاعرية عزوها الى امامهم في الفروع ارتضاء لاماً لهم ما ارتضوه لنفسهم
 ولذا يبني ان يعني من اراد المذهب للشافعي اليوم من ان مذهبـه في
 الفروع ان لم يكن احسن المذاهب في الجملة فهو من احسنها لا ااقل على
 ان كثرة تخاریج المتأخرین وانظارهم قد احالتـه الى قالب آخر كما هو في
 سائر المذاهب ، لكن الدائم المفضل ما ذكرناـنـهم صاروا يرون تقليـدـ الاشعـريـ
 لازماً المقلـدـ الشافـعيـ من بـابـ القـوـاـنـدـ التي صـورـهاـ محـبـ المـذاـهـبـ منـ
 الاـسـبـابـ التيـ كـرـدـناـ ذـكـرـهاـ وـالـيـخـفـىـ عـلـىـ مـوـقـعـ،ـ وـاـذـاـ كـذـبـ عـلـىـ دـوـلـ
 اللهـصـلـىـالـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ وـكـذـبـ عـلـيـهـ لـيـسـ كـذـبـ عـلـىـ غـيرـهـ فـكـيفـ لـاـ يـكـذـبـ
 عـلـىـ الشـافـعـيـ ؟ـ عـلـىـ لـذـ اـتـبـاعـ سـلـطـرـ الاـئـمـةـ كـذـلـكـ يـعـزـونـ عـلـىـهـمـ الـبـدـعـ الـمـولـدةـ

في المتأخرین ولذا نجد الاشارة ضياعهم عند الخالف دون مقلديهم ، ويجيب المقلدون : صاحب الیت ادری بالذی فیه . والحق انهم صدقوا وکذبوا على ان غالباً البدع سیما هذه التفاصیل وهذا الفعل متأخر عن عصر الاشارة خذ ودع ، واختبر وتورع

قوله مع ان مذهبہ یقتضی الخ^(۱) یعنی مع ضم هذه الآية الكريمة وجملها صفتی هکذا «يريد الله بكم اليسر» وكل ما أراده الله واقع ، فكل يسر واقع ، «ولا يريد بكم الضرر» وكل ما لم يرد الله لم يقع ، فكل عسر غير واقع . ولا شک في عموم اليسر والضرر في الآية السیاق وللام الجنسية وايضاً باز من عدم العموم ما قلنا في « لا تدركه الابصار » من تعطيل ما لا شک في ارادته (فإن قلت) لا بد من تخصيص اليسر والضرر لوقوعها من افعاله تعالى وكل افعاله تعالى مراده (قلت) هذا كما ذكرنا في مسمى الخیر والشر انه يكون بالنظر الى ذات المسمى تارة وبالنظر الى ما يلازمھ آخری فشقة التکلیف مثلاً يسر نظراً الى ما آلمها كما سميته خيراً وكذلك المصائب بالذنوب للتطهیر أو للابقاء الازم عنه قرب الخیر أو السلامة من الشر ويسر المستلزمات المحرمة مثلاً عسر بمثل ما ذكر ، هذا في افعاله تعالى ، وافعال العباد المراد منها الله سبحانه كذلك ، وعلى نحوه وهذا لا يت נשی على مذهب الاشعری لأن متعلق الارادة عنده كل واقع وعندها كل حکمة وينهیا عموم وخصوص من وجه

قوله فقالوا كافاً لهم أن يؤمن بما لا يؤمن^(۲) وكذلك اورد كثیر

(۱) ص ٢٢٥ وعبارة الاصل في نسختنا : مع ان مقتضی مذهبہ (۲) من ٢٢٥

من المتكلمين هذا السؤال في قوله تعالى «ان الذين كفروا سواء عليهم الازدرتهم ام لم تندرم لا يؤمنون» قالوا كلامهم ان يؤمنوا بهم لا يؤمنون وبعد ان وردوا على اقوامهم هذا السؤال اختبطوا في الجواب اشد الاختباط ولم يحصلوا من المخلص على طائل كقولهم : كانوا بالاعنان على الجملة لا على التفصيل . وهذا خطأ شنيع لا يلتزمه من له فضل عزيز ومسكة ووضع ، بل الجواب الصحيح من ورود السؤال وعدم ورود دليل معين لفرد او افراد ائمهم لا يؤمنون وانما ورد في ابي هب وعيد مشروط مثل غيره من الوعيد والوعد الذي يترك ذكر شرطهما اعتمادا على معلوميته من ضرورة الدين وهو انه سبحانه وتعالى انا وعد المؤمن ما لم يكن فردا واعد الكافر ما لم يؤمن ، واما الآية الاخرى فانه لم يرد كل كافر قطعا للعلم الضريوري بوقوع اليمان من كثيرون من الكفار فتعين اراده الخصوص وذلك ان خاص غير معين فيكون مهما فيضيء معناه ان بعض الكافرين لم يؤمن ابدا وهذا لا يلزم معه اعتقاد النقيضين كما ترى وهو بكل مقدراته اوضح من الشمس فيصدق ما ورد ليس في الدين ليس ، لكن يورطون انفسهم بالتزام وسوسة الشياطين ، ثم يطابقون الملايين ، حين لات مناص ، عصمنا الله واخفلت الدين ، عن شبه المارددين آمين ،

وهذا المعنى الذي ذكرناه هو المروي عن ترجيح القرآن ابن عباس رضي الله عنهما قال في الدر المنثور لخريج ابن جوير وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير واللائكناني في السنة وابن مردويه والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عباس في قوله «ان الذين كفروا سواء عليهم الازدرتهم ام لم تندرم لا يؤمنون» ونحو هذا من القرآن قال كاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم

يحرص ان يؤمن جميع الناس ويبايعوه على المهدى فلخبره الله ان لا يؤمن
الامن قد سبق له من الله السعادة في الذكر الاول ولا يصل الا من
سبق له من الله الشقاء في الذكر الاول

قوله اسبيح منه^(١) وقد حققنا ذلك فيما كتبنا على البياضي . وحاصل
ذلك انهم قالوا : المسمى نوعان من جنس الاسم اي الحروف والاصوات
ومن غير جنسه وهو ما عدا ذلك فالاسم عين المسمى في الاول لا الثاني
(والجواب) انه لا يلزم من كونه حرف او صوتا مثلا انه عينه فلان
الدال والمدلول ابدا متغيران قطعا فان لفظ القرآن في قرأت او سمعت
القرآن ولفظ شعر في قرأت شعر امرئ القيس وقصيده ، الفرق فيما
بين الاسم والمسمى ضروري ، وكذلك سمعت لفظ زيد ، الاسم فلك
ومسمى فعل الغير فلم يجيء هؤلاء المدقون الاباه او اعرق في
الموس ، ورفو' الخلق بزیده تعزيقا

قوله في كلام المتصم بن هرون^(٢) انه يرجو الله من قبل الله
لا غيره اي لامن قبل نفسه ولا غيره ولا يخاف الله من قبل الله بل من
قبل نفسه ، معنى هذا الكلام في الحديث الصحيح الذي اخرجه مسلم
والترمذى وصححه واحمد وغيرهم « الخير كما يديك والشر ليس اليك »
فإن معناه ان جهته الخيرية لا يكون مبدؤها الا من الله تعالى وجهة
الشر مبدؤها من غيره

واعلم ان الغلط بل المناطة الفنطار منها في هذا محل بقليع وهذا
تبواً وضاع الحديث وجاءوا بالمجائب وهشت الى تلك الموضوعات هذه

(١) من ٤٣٠ (٢) ٢٢٨ وقل الكلام هنا بالمعنى

القلوب المنشوّة فاطر حوا المقل والمروة، وأخذوا يتكلمون عند تفسير كل آية وحديث . وعلى الجملة فن صمم على ما طرق خلده من كلام أسلافه كانوا ما كان وعزم انه يموت على ملة الاشياخ فلا طעם فيه ، ومن فيه شأنه النفات ولو لا يُعرض فالله اعلم من المجاهد في سبيله فهو يطاع على تلك المجائب بادنى نظر واول خاطر

وحاصل الكلام ان الخير والشر يطلقان باعتبارات غير ان الجامع لتلك الاعتبارات ما قلنا في الحكمة ومقابلها فكل حكمة خير ومقابلها شر ومن جزئياتها كل قمع ودفع ضرر خير ومقابلها شر ونحو ذلك من الجزئيات . والاصل الاولى ومقابلها وانما التسوع بحسب الموارض والآلات والترجيح والاصنحلال فراد الحديث ومراد مبني الحكمة لله تعالى هو ما ذكرنا وفمه بذلك المعنى كله خير ويستعمل عليه الشر لاستحاله مقابل الحكمة عليه لأن واجب الحكمة ، فاين هذا من قول من يقول : انك اثبتت للخير خالقا للشر آخر فأثبتت المجروس . فان المجروس لم ينظروا في اولي ولا في مقابله وانما قالوا ما تشتبه النفوس كالزنا واللواء وجسم المستذلات فهو خير وما تغفر عنهم كاللام والوجه القبيحة فهو شر وقد مشى معهم في تسويغ هذا المسلك نفأة التحسين والتقييع لان هذا أحد الامور الثلاثة التي قالوا يطلق الحسن والقبح لاجلها فهو اطلاق مجرسي وحاصله ان الاطلاقات من أي مطلق متداخلة لأنها بحسب النظر الى الذي نفسه كاعتبار المجرسي وبحسب النظر الى المال والموارض الناشئة عن الشيء كاعتبار الشريرة ، وكثير من أهل الادراك . والمرض شر في نفسه خير نظرا الى أنه فعل الحكيم قد اعتبر فيه حكمة يضمحل

عند هذا شرء فيكون أحق باطلاق الخير ، وقد اظهر من خيريته انه يكفر
الذنوب ويقرب الى الخير ويقترب به الا جر بمثل حساب اغنى بالصبر
عليه الثنائي عنه وغير ذلك . والزنا في نفسه خير نظراً الى انه لذلة تطلبها
النفس ولذا صرخ القائلون بالتحسين والتقييم ان قبحه شرعى لفموض
حكمته لا كما يفترى عليهم افادة الحكمة لكنه صرخ الحكيم انه كان
فاحشة وساد سبلاً فين لنا ان نفعه مض محل بمحنة قبحه والله احق باسم
القبح والفحشة ، وتبين لنا من حكمته اختلاط الانساب حتى يصير هذا
الدوع الانساني لاصقاً بسائر الحيوانات كالكلاب وغيرها وغير ذلك فطلب
عليه اطلاق القبح لانه اغلب صفاته واسدها ويض محل نفعه بمحنة ضرره
حالاً وآجلاً وعلى نحو هذا النط كل ما يقال فيه خير وشر .

ثم نقول فان أراد الجبرية ان الشر من جهة أنه شرء أي من الجهة التي
استحق اطلاق ذلك عليه لا جلها - هو من الله تعالى كما هو صريح أقوالهم
فخاصله نسبة النقص الى الله تعالى علوها كبيراً كما هو مقتضى اصلهم في تقييم
التحسين والتقييم وترويجهم بعد هذا الاصل بلفظ الحكمة والفائدة لا يجدى
تفعاً ، ولا مثلى للفظ حكيم عندم اصلاحه لأن الاشياء في ذاتها وبالنظر
إلى الباري تعالى المزعه بزعمهم عن القيد ، كنفيزية الملاحظة عن موجود ولا
موجود ، متساوية فليس هناك حكمة ومقابلها حتى يتفرع عليها حكيم «ان
هي الا أسماء سميت بها ائم وآباءكم ما أنزل الله بها من سلطان»

نعم وان ارادوا^(١) أن ماهية المرض والجدب والآلام والمموم وعلى
الجملة ماسميناه شر (هو شر) في نفسه بما مالم يض محل عنه الاطلاق الاول

(١) انظر ابن جواب الشرط ولعله هو جواب قوله: فإذا قالوا الشر بهذا المعنى الخ

أي بالنظر إلى الذات كما اطلق على الجدب سيئة وإن كان الكثير من ذلك
إنما يطلق مع مقابلة شبه الشاكلة نحو «وجزاء سيئة سيئة مثلها»
فإن القصاص مثلا سيئة بحسب ضرده ثم حسنة بحسب حكمته ثم اطلق
عليه سيئة من بجاز الشاكلة . فإذا قالوا الشر بهذا المعنى يجوز أن يخلفه
الله تعالى فهو أمر اتفاق بين المقللة ولا نعلم عاقلا منه إلا الجوس في
اهر ما لهم ويزدائهم . فلزام العبرة لأهل الحكمة إن كان من باب الازام
فقد ظهر بطلانه وإن كان فعلا عنهم فهو بهت وكلا الأمرين ضروري
لأنه من لم يقر به بعد أن ينصف في نظره ثم يتزعزع اصبعيه من أذنه
والي هنا ينتهي أمر الناظر والناظر

ثم قول وتلك الأحاديث المقتولة لو سلمناها تزلاما لما سلمنا فهم
متناها وكانت من المشابهات لأنها من القبيل الذي ينقض بنفسها حث
بطلات ولو بطلات الحكمة بطلات النبوة كما كررناه وكلماتكم جيري في
حديث قبل أن يقر بهذا الأصل بصفتنا في وجهه وحثونا بالتراب في فيه
«ولينصرن الله من ينصره إن الله لغوي عزيز» ولم يصح حديث محمد
الله بما فيه شبيهة اللهم إلا يدعى مدع من روایة مبتدع داعية وهي غير
مقبولة عند الجميع فتبنيه لها فائتها قد تدق على غير المتيقنة «هذا وتبشيم
الآفاظ عند تفاقم الشر سنة الله ورسوله «وطنتم ظن السوء وكتتم قوما
بورا - أُف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلاتقولون» أم تمحس بأن أكتفهم
يسمعون أو يعقلون إنهم لا كالأنعام بل هم أضل سبيلا «فالمؤلاء القوم
لا يكادون يفهرون حديثا» وذلكم ظنكم الذي ظنتم بهم أزواياكم
فاصبحتم من الخاسرين »

قوله، وغير ذلك من مذاهبها^(١) نحو ما نسب اليه وهو قول بعض اتباعه ان الارادة والرضى والمحبة متراوحة بمعنى واحد كما هو رأي المترددة ومم ذلك فهو سبحانه يردها الكفر ويحبه ويرضاها والحساد كذلك، قال امام الحرمين في الارشاد ان من حق لم يكع «من تهويل المترددة» وقال المحبة بمعنى الارادة وكذلك الرضى فلرب تعالى يحب الكفر ويرضاه كفرا ملقيا عليه هذا نصه وحکاه عنه التوسي في بعض كتبه كملة تضفي له . قال ابن الهمام في المسابرة وهذا خلاف كلة اكثر أهل السنة والنصوص القرآنية قال الله تعالى « ولا يرضي للمباده للكفر » « والله لا يحب الفساد» وقال « ان الله لا يحب المتدين » انتهى وقد افادك أيضا ابن الهمام تحقيق هذه المقالة المصادمة لكتاب الله وتصر يحه قوله المكتور من اهل العقنة فقرر لم المقالة في الجلة

وأقول الجوني في الكتاب المذكور مختلف للكثير من مشهور اقواله و كانه متقدم و قم في نشاط الشباب ، وفضارة التقليدية والمذهبية للصحاب ، ولو لم يكن له ابيس في قوله لما اجتنبها على دراصله كتبه الله ومنابذة فرق الاسلام اجمع ، فإنه لا يؤودي الى مثل هذه العظيمة فكر عاقل ، ولا يتجرأ عليها متساكن الاسلام كيف الامان ، لكنه حال حال الشيخ ينه وينه زبه ، فأثر نصراته على نصرة الله وكتابه ، والمقال في مثل هذا المقام لا يراد منه الا ابيان والتبيين وجاء ان يأتوا به من نحوه بعض هذه الطفاف ، وكذلك كثيرون من المباحث التي ذكرنا ، وهو الموجب لا يثار بشعر العبارية ذئما مطابقة المقالة ، والوفاء بحق الاسلام

فلا يعزب ذلك عن موقف سليم القلب ، ولا يضرنا ان يضر من ضرب
له مثل الكلب

قوله فلامانع منه^(١) اي القصد والايجاد اذا اطلقت به حكمة فرضائم لا
يحصل الا ان لانه من المانع من قسم الحالات وكما ان عدم وجود المستحبيل
لا يقدر في قدرة القادر فهذا منه لانه يستحبيل وجود المانعين وهذا
وارد على دليل التأني كما ترى اعني تحريرهم ، وفي السمع غنية عنه والحمد
لله ، وليس الآية الكريمة هي دليل التأني كما يزعمون حتى يرد عليها
ما ذكرنا لانه لم يدع أحد المهاجمين مماثلا للباري تعالى والآية رد على
المدعين لوقوع الآلة وانا ادعوا اصناما حجارة ونحوها وبعضهم الملائكة
او عيسى عليه وعليهم السلام وبعضهم (يزدان) (واهرمن) وبعضهم
الظلمة والنور ونحو ذلك مما حكي من خرافاتهم التي لا تختصى على اختلاف
اعتباراتهم ، ولاشك ان جميع المدعى آلة لفرض فيها ما ادعوه لوقوع
الفساد بلا نظر بميدحمر ، ولا جدال ولجاج مكرر ، واما فرض المدين حكيمين
فنمفوضات المتكلمين التي لم تدع اليها حاجة الاشقاء الكاذبين ، وفتح
خوخي الوسوسة لقاصرین ، وقد علم من ضرورة الدين وذرة نصوص من
التوحيد ، وقى المثل عن الحميد المعید ، انه لا الله الا الله اشهد ان لا الله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدآ عبده ورسوله صلی الله
عليه وسلم

قوله ولا نسلم شرطية التفصيل^(٢) يعني انه ممنوع أما او لا فلا انه تشكيك
في الضروريات واما ثانيا فلانه يصدر الفعل من لا يتبعاً منه العلم كالنائم

(١) آخر ص ١٣٢ (٢) ص ٢٣٣

والمحنون والطفل والبهائم وسائر الحيوانات غير الماكرة فلو كان العلم شرطاً لمطلق الفعل لما صدر عنها فعل البته وإنما يشترط مطلق الشعور ولو نهياً بحيث يصبح التوجّه والقصد، وبما أميلنا عليك احتجب بعد دليل قادر إلى دليل عالم وكان الدليل على العلم هو أحوال المخلوق من النظام المناسب وبذلك احتج علام الغيوب «أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت» الآية ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت «الآية وغير ذلك مما لا يخصى وقال تعالى» الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلثة يتزلج الأسراب يهمن لتعلموا أن الله على كل شيء قادر وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً فذكر الخلق وأحواله دليلاً على الأسراب وقال تعالى «جعل الله الكعبة بيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والمهدى والقلائد ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض» وغير ذلك وإنما تخصيص هذا الجزء من ذلك في المقولات مثلاً فإما يشترط فيه مجرد الشعور ولذا تخص البهيمة هذه الشجرة من تلك في أكلها منها، فليماود ليتضح أن إيرادم لهذه الشبهة لا يقع لمزيد معرفة حقيقة الأسراب بل لمزيد التبيّن أن كانوا يعقلون والله الموفق

قوله وإذا تأملت فالقرآن دال على ماقيل آدم عليه الصلاة والسلام^(١) قد فسره بهذه المعنى الذي ذكرناه ترجمان القرآن واستنبطه منه ، أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال لقد أخرج الله آدم من الجنة قبل أن يدخلها قال الله «أني جاعل في الأرض خليفة» وأخرج وكيم وعبد الرزاق

(١) ص ٢٣٩

وعبد بن حميد وابن المنذر وابن عساكر عنه قال لقد اخراج الله آدم من الجنة قبل ان يخلقه ثم قرأ « اني جاعل في الارض خليفة » قوله كيف ما هو اعظم النم (١) وأما قولهم مالك فلا يقبح منه فهو اقرار منهم بالحسن والطبع صحيح كما ترى عقلا ولا يتورأ لهم شرعا اذ لم يبح الشرع عبث المالك وظلمه لمملوكه ونفسه وليس المسألة مفروضة بالترتب على الشرع على ان الشرع كما كررناه لا يتم بدونها فلاتكون من المفروضين ببياناتهم الفارغة فانها مجرد تلبيس وهذا قد مضى في الحكمة والتحسين والتقبیح والتکرار هنا لما ذكر في الخطبة قوله النوع الآخر اعلاها (٢) قد ذكر ذلك غير نامتهم سعد الدين في شرحه للمضد في بحث اثبات اللئات فقال القدر على الوضع انه من نفس الوضع

(بحث الكسب) (٣)

قوله ومن قاده (٤) من المقلدة الحق المضد قال في المواقف : ابو الحسين ومن تبعه يدعى في ايجاد العبد لعمله الفرودة وذلك ان كل أحد يجد من نفسه التفرقة بين حرکتي المختار والمرتش والاصاعد الى المارة والماوى منها ويحمل انكاره سفسطة (والجواب) ان المدح والذم باعتبار الخلية لا باعتبار الفاعلية كما يمدح الشيء وينبذ محسنه وقبحه وسلامته وعاهته . فقد ابان لك الحق انه تبع شيخه في هذا المقام الجهمي وجعل مدح الانبياء والصالحين كمدح الحسان من النساء ومدح خاليهن من الجواهر

(١) ص ٢٤٢ (٢) ص ٢٤٤ (٣) يتدنى من ص ٢٤٥ (٤) ص

اذ ليس لمؤلأه ولا تلك الا المحلية على ان مدح النساء والجوائز لامر مقول هو ميل الطبع الذي هو احد ما يطلق عليه الحسن كا مفه عندهم واما بحسب اللغة فلتناصب في الحسن ومقابله في القبح فهو اعم من اصطلاحهم واما مدح الانبياء والصالحين ف مجرد تحكم اذ لو كانت حلية تم تقيض ما عليه وامر بمحرم لم يفترق الحال بخلاف النظير فكان تشبيه العضد على اصله موافقا لقول القائل **«وقاعدة التشبيه نصان ما ينحكيه»** قوله ظنه القاضي الباقياني الح^(١) اقول قول لو تماست لها هذا الخيال وعقل عليه جهة تأثير لم يبد لكان حاصله مثل ما الزمان ابن الهمام انه متزلي في الارادة جهيمي فيما عداها وهذا متزليان في المكافف جهيميان في سائر الحيوان اذ البحث شامل كما حققناه

قوله يوجده على حاله^(٢) يريد ان كلام المؤثرين غير قادر عن ايجاده لا ان اثر كل مستقل عن اثر الآخر لان المفروض ان الاثر واحد والمؤثر اثنان كل منها مؤثر تام لا جزء مؤثر

قوله والوجه والاعتبار ليس من اثر القدرة الح^(٣) وقد صرح بهذا البياضي فراراً من التقسيم الشهور الوارد على الكسب وقال هو امر ثابع لل فعل المقصود لا يحتاج الى موجد قصداً ينسب اليه يعني فهو خارج عن الاقسام ، وقول له لقد جهدت جهلك في اللواذ وملكت المناد ، في الذب عن اولئك الجهابذة النقاد ، غير انه انبثق عليك من اخلل ، مala طاقة لك به ولا قبل ، وسفة حكيم مقالتك ، ابن اخت خالتك ، فلان موجد التابع موجد المتبوع ، ولا معنى للايجاد والتحصيل ونحوها من المباريات

(١) ص (٢) ص ٢٥٢ (٣) ص ٢٥٤

الاقل الممكن من احد الطرفين الى الآخر ، فان كان هذا صادقا على ذلك التابع فالتقسيم شامل له والتابعية والمتبعية وصف ملني ، وان كان غير صادق عليه فهو خارج عن بحثنا ، وكثرة رد يد الكلام والموافقة على مثل هذه الكلمات الفارغة اعذار والا فهي تنادي على نفسه باللغو والتأني ، ولنعرف عنها كل نفس حكيم وطبع مستقيم

قوله يعني خلق قدرته ^(١) يقال هذا بجاز معروف ، وليس النزاع فيه ، الا زرakash يقول على هذه المعذلة فعل العبد مخلوق لله يعني خلق قدرته اذ لا نزاع لهم في ذلك ؟ فقوله مخلوق لا حامل على ذكره الا حد المحملين اللذين كررنا ذكرهما عن غيره وهو ايها ان المعذلة لا تقول ان قدرة المبد مخلوقة لله تعالى وقد علمنا انه ايها الباطل وانه لما قال القصد حاصل لقدرة المبد وافق المعذلة في ذلك المقدار . اعني القصد فقط - بزعمه فاراد مداراة أصحابه باطلاق لفظ مخلوق الذي يطلقونه لهم ولا تطليق المعذلة اي انا معلم لا معهم وهو قلبليس ان نظرت الى مجرد اللفظ ينافضه ان صدق أنه من أصحابه في ذلك القدر ايضا . وقد توارد هذا القدر من هذه

الجماعة الذين حكينا عنهم الرجوع الى الحق مع دخن

قوله تبني الاستبداد ^(٢) تنظر من صحة كلامه في هذا المقام كيف لم يخل عن مراقبة ساقه طرفة عين انه من هذه الخالفة لهم من المصلحين على انه زاد عليهم باجاهزة بالباطل لان مضمون كلامه بطلا من الثلاثة الاقسام لانه جبر او شرك او استقلال فالجبر باعترافه تعطيل للشرعية

(١) من ٢٥٥ وعبارة الاصل يعني خلق قدرته (٢) من ٢٦٢ وعبارة الاصل

يعن ان يدعى الاستبداد الخ وهي الصواب

والمشاركة شرك بزعمهم كما هو ظاهر اطلاعاتهم التي لا تُنْصَى والمذهب الثالث قال او لا من انكر مصائب في عقله وجعله هنا استبداداً ودعوى الاستثناء عن الله تعالى كما حكينا من دميمهم المترفة بذلك فإذا الرجل يقتضي هذا متعطل للمعنى الثلاثة التي لا (يوجد) غير ماتغير وسان حاله ينشد «هذا الذي ترك الاوهام حاثرة الا تراه حصر الامر في ثلاثة الاقسام وصدق في ذلك ثم صرخ بانها كلها باطلة وهذا منه خروج عن ضرورة العقل لانه رفع للنقضين وخلاف جميع المسلمين كما لا يخفى فما الذي يقي على الرجل بعد هذه وأصله صراقة الاصحاب ومعادة عدوه وما اعلم ولا اظن ان احداً جاز هذه القنطرة ولكن اين المفكرون ؟ سبعونه الله العظيم ١

قوله وحكي عن والده الحـ^(١) وقال بعضهم لا يمكن الاطلاع على حقيقة الكسب بالعقل ولكن بالكشف وفي رسالة للشمراني وظن انه بذلك ظفر عالم يظفر به غيره قال لا يمكن الاطلاع على حقيقة الكسب لا بالعقل ولا بالشرع ولا بالكشف لا في الدنيا ولا في الآخرة على اي حال من الاحوال بل الاطلاع عليه والعلم بحقيقة محال ، هذا معنى كلامه الذي رأيته ولا اري لهذا الكلام وصدوره عن ذي مسكة من العقل وجهاً سوى ان عقله بفطرته السليمة وبديهيته القوية أدرك بطلاق الكسب اذ تنبه القسمة القطعية كما كررناه فالنتت المذكور الى شيوخه وسلفه الذين اتقق لهم الالتحام معيهم فوجدم مطبعين على اثبات الكسب فرأى ان ابطال العقل يبطل الشرع لترتبه عليه اذ لم تعلم صحته الا به وشيوخه المذكورون متشرعة فلو ابطل العقل لادى الى بطلاق حال الشيوخ وما

م عليه فما بي الا تسلم حكم العقل رعاية لما ذكر والتسليم لما قال الشيوخ
 واذا تأملت كلامه فهو ما عليه الجم الغير من جميع الفرق الذين يردون
 المقولات والنصوص الشرعية الى كلام اسلافهم وبرهون الجم بينها
 ومن ذلك تصنيف من صنف في الجم بين الحقيقة والشرعية
 فان قلت انت تتكلم بالعقل ومقتضاه ماذكرت ولعل الشيخ الشعراي انا حكم
 بحاله معرفة الكسب بعقل او شرع او كشف لانه علم بالكشف اذ الكسب
 لا يصح العلم به بخصوصه (قال) اما عندي ايها المقالة المشرعة فما لا يصح
 العلم به فهو معدهم فلا تبؤن الله بما لا يعلم في السماوات ولا في الارض.
 واما على نحمة ابن عربى ومقوليه فهذا بحث آخر ليس من ابحاث العقلاء
 المشرعة بل يصير البحث من ابحاث الباطنية المحدثة الزنادقة فالمهم اذا
 ابطلوا العقل ليبطل الشرع المترتب عليه، فنقول للمتكلم لهم ان كان العقل
 صحيحا وانت تتكلم به فقد بطل كلامهم وجدا لك عنهم، وان كان العقل
 باطلا فقد بطل العقل والشرع، ولم يبق من تعتد به صرحا الا وسوسة
 تلك الشياطين يجولون بهم كيف شاءوا يعدونهم في الغي ثم لا يقتصرون.
 وهذا شبيه ما جرى في الام السالفة من الا باطيل الواضحه التي افاد لها
 الجماهير كعباد المجل والمسيح والصليب وهذه الامة يجري منها ما جرى
 لا واثك كما تواتر معناه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وهذا الدين
 الكفري والزنادقة قد ظهر اليوم لكن يتسترون من جحد الشرائع من حيث
 الظاهر وقد بلغوا من ردها كل مبلغ من حيث المعنى اما خلوف السيف
 واما لانه اختلط عليهم الامر لانهم مصدقون للشرعية وللنونادقة وها
 متنافقان ، غير ان تسليمهم المتنافقين قد دل على عدم علمهم بالشرعية وعدم

بات ايامهم كما يأتي من تحقيق كلامهم فهم في عميات من اسرم وائر ذلك فيهم واضح وهو هذا التغليط اذا الجمجم بين المتأففين حال فتأمل مجموع هذا الكلام تعرف من احوال وقتنا هذا - وفي الله شره - ما لا يسمى العبر بعترته ان ابتليت بهم ، وكيف لا تبتلي بهم وكتبهم جلساًوك ليلاً ونهاراً اذعن هذا الباطل ودخل هذا السوء في جميع الناس ومن لم يصبه اصابه غباره ؟ اللهم انجز عدوك بنصرة المؤمنين في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد ، وميز الخبيث من الطيب فقدم الفساد البلاد والعباد ، حسبنا الله ونلم الوكيل قوله ولدارده شارح المعلم بان هذا الرد لا يختص الامام^(١) يعني وجوب الفعل عند تكامل الشرائط بل كل من قال ذلك ازمه الجبر حتى يلزم ابا الحسين كاذب راذي لولا الانفصال الذي نذكره ويلزم الجوني مع قولهما باختيار العبد ويلزم الرأزي نفسه سواء قال باختيار العبد كما في المعلم او لم يقول كظاهر تصرفاته ويلزم الجميع منهم في حق الله وهذا اقرار من الرأزي وقرير لذلك الاقرار من صاحب شرح المعلم انه يلزم العبر من هذه القاعدة اعني وجوب الفعل عند كمال الشرائط وهو الذي قررناه قبل لانه حينئذ ليس للقادر ان يفعل وان لا يفعل لكن الرأزي وغيره انكروه هناك وابنته هو وصاحب شرح المعلم (هذا) كما سمعت قوله وأما الفرق بينه وبين ابي الحسين الح^(٢) وأيضا هننا فرق آخر مأخوذ من اصول ابي الحسين وهو قوله ان الاختيار ضروري وقد علمت ان الوجوب ينافي الاختيار وادا صرخ ابو الحسين بالوجوب فهو انا يريد ما اراده سائر المعتزلة من الوجوب العادي وقد حققناه سابقاً ويبقى

(١) ص ٢٦٥ (٢) عبارة الاصل : وأما الفرق بين مقالته ومقالة ابي الحسين

وبين الوجوب الذي يريده الفلاسفة بون بعيد وكان يمكن حمل كلام الرazi على ذلك ايضا والاعتذار له به لكنه ابدا في كل درك يصرح بأنه يلزم من هذا الوجوب العبر كما هو مكرر له في شبهة الداعي التي ما زالت مسلولة في يده فإنه يلزم الجبر بها كل من دب ودرج حتى ألزم جحيم الشقلين، وأما الجوياني فينظر في مذهبه في هذا الوجوب عند تمام الشراطط هل يحمله دليلا على العبر لمنافاته الاختيار؟ أي هل يريده به المعني الذي يلزم منه العبر الحق بالرازي^(١) والأحق بابي الحسين ولو بترجيح أحد الاحتمالين برجمان العمل على الخير والصواب في حق من تصور بصورة طالب الخير اذ هو ظاهر حاله

قوله كصاحب الطواعم^(٢) يعني في عامة تصرفاته وقد ابقى على نفسه هنا بعض البقىا فانه سلك في البحث من اوله غير اسلوبه في التتفير بل اخذ وترك ثم قال في آخر البحث: واعلم ان اصحابنا لما وجدوا اتفرقه بدئيه بين مازاوهه وبين مانحشه من العجادات وزادهم قائم البرهان على اضافه الفعل الى اختيار العبد مطلقا جموا بينهما وقالوا الافعال واقمه بقدرة الله تعالى وكسب العبد على معنى ان العبد اذا صمم العزم فالله تعالى يخلق الفعل فيه وهو ايضا مشكل ولصعوبة هذا المقام انكر السلف على الناظرين فيه اتعى ولكنه من هذا الاعتراف كيف يتغاضر على تفسير كتاب الله تعالى وتزيله دقيقه وجليله على العبر بغیر علم ولا هدى ولا كتاب منير؟ وكذلك سائر تصرفاته «بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على امة واما على آثارهم متبدلون»

(١) أي فان اراده الحق بالرازي الحق ولم يلمل الشرط سقط من الناسخ (٢) ص ٤٧٢

(خاتمة) *

قوله وانا الشأن في كون هل التقدير تابع للواقع الح^(*) من او ضع ما يدل على تبعية التقدير للواقع ان علمه تعالى بالأشياء ليس واقعاً على اختياره سبحانه فلا بد ان يتبع التقدير متعلق العلم والا فم العجل او خلف التقدير وكلاهما ع الحال وايضا فالعلم متعلق اولاً بنسبيته بين زيد والمج ع مثلما بالثبوت او الافتقاء والتقدير لثبوتها وافتقارها ليس منه التأثير في في الثبوت والافتقاء اذ حصولها حادث متأخر في وقته والتقدير قبل خلق السموات والارض «في كتاب من قبل نبرأها» فاذا لم يكن التقدير نفس التأثير فهو دليل عليه ويتعلق به وذلك على جهة الحكم به والخبر عنه والاشارة والحكم باشيء والخبر عنه تابع لذلك الشيء ضرورة فاذا علمنا هذا وضعيتك ان اختراع التقدير ع الحال لانه لا بد للتقدير من مقدار وللمقدار من حالة ثبوت او افتقاء وحالة الثبوت والافتقاء ازليه المعلومية الله تعالى ، فلو تقدرتنا قدير غير علم يلزم موافقته تلك المعلومية بخالقته وانه الحال لما قدمنا فيلزم ان التقدير على وفق المعلومية وهو المراد بكون التقدير تابعاً والمراد التسلك على ما هو حقيقة الامر لا منع اطلاق قوله: الواقعات على حسب التقدير: مثلاً فان ذلك شائع على معنى ان الواقعات لا تختلف التقدير بل يجب ان يتصادقا وانه بحث آخر ليس عمل زائف

(*) ص ٢٧٨ من ٢٧٥ وعبارة الاصل : وانا الشأن في كون التقدير تابعاً لوقوع القدر

فلا ينبغي المغالطة بذلك لمزيد الاصناف ، الا ترى انه لا يكون الوالد
الامم ولد ولا يلزم ان يكون الوالد تابع الوالد بل العكس

قوله رب الكتب على العلم^(١) ويدل من الكتاب العزيز ايضا لما
ذكرنا قوله تعالى « فريما هدى وفريما حق عليهم الضلال ائم الخذوا
الشياطين اولياء من دون الله ويخسرون انهم متدون » فانها حق
عليهم الضلال قبل خلق السموات والارض وكتب ذلك في
اللوح المحفوظ وقد جعل سبب ذلك كونهم اخذوا الشياطين اولياء
من دون الله من تأخره الى وقت وقوته وفي معناه غير قليل وهو من
اووضح الواضحات قال في الكشاف في تفسيرها هذا دليل على ان علم
الله لا اثر له في ضلالهم وانهم هم الضالون باختيارهم وتوكيلهم الشياطين
من دون الله . وقال الفتواياني يريد ابطال ما ذكر في بعض كتب الكلام ،
وعليه اعتمادا لاما ، انه تعالى لما علمنا من الضلال استعمال منه اختيار
الاهتداء ، وهذا معنى الجبر الا انهم يقولون انه علم منه الضلال باختياره ،
وهو معنى الاختيار فاما كان اختيار اثبات الكسب والاختيار ، وان كان
محبورا في ذلك الاختيار ، والفعل واقما بقدرة القاعول المختار ، وصح التعليل
باتخاذهم الشياطين اولياء ، اتعى كلامه في حاشيته على الكشاف . واقول
قد وضح لك الفلاحة حقيقة الكلام لتعلم انه اضل الله على علم وقد صرحت
لك بالجملة بين النقيضين وان العبد مختار غير مختار فان شئت فاعبد ربك ،
وان شئت فاعبد سلفك^(٢) وقد افادك دليل العلم ان ربك محبور لاحاطة

(١) ص ٢٧٩ (٢) في هامش الاصل قولا من نسخة أخرى مانصه : فليس وراء
هذا البيان ، الذي فاء به لسانه بيان ، ونزيدك ان دليله عام للباري تعالى فهو محبور
بدليل العلم كما قد حدقناه ، ان الحق لا يخفى على ذي بصيرة وانهم يعدم خلاف معانده

عله باتفاقه تعالى ، وهكذا تتحقق الحقائق وأهميات بالتفصير الرازي والشندري
يبلغ إلى فوق مذهب الفلسفه وقد حصر فت انسسه (١) المصر كينها زاد ولينا
في خلم العذار ازداد ايماننا به ، فكذلك يزداد محققونا منهم بعمل هذا الحكم
بالمقاضة واللازم الفظيم قربا ، ويزدادون لدينا أحظا ، وهذا هو الأخلاص
ان الدين عند الله الأخلاص

قوله وايضا خين التقدير اخ (٢) الا اذا فرضنا تبعية الواقع للتقدير
لزوم في افعاله تعالى خلو تدبرها عن الحكمة والتقدير فعل من افعاله التي
لاتخلو عن حكمة ويلزم في تقدير افعال غيره الزام القبح واللازم باطلان
بدليلهما التقدم فيبطل لللازم فيتعين تبعية التقدير للواقع فيتأمل
قوله في هذين الوهين الركيكين (٣) بل وقم في ذلك سعد الدين
اما كون قدم العلم موجبا في عدة مواضع فانه سيف في يده ويد غيره
منهم ومن منصور صانعه لمن اراد ذلك في شرحه للكشاف عند قيسير قوله
تعالى « الذين خسروا انفسهم فهم لا يؤمنون » وعزاء لامرئ السنة ايضا
واما رمي المترفة بالقدر بالمعنى المرادي الاحاديث فنذر تفسير قوله تعالى
« ما فرطنا في الكتاب من شيء » ولاشك انه في ذلك احد رجالين اهدا
صال في الاقراء على علم وهو الأقرب بعد غفلته عملا لا ينفع عنه الا
مفهوم ، واما انه تكلم في حال تذكر المصيبة والموى فهذا خلق الله جيما الا
من قال بالجبر بأعظم ذنب ، فليت شعرى ماذا قدم وريقاته في تصانيفه
بحسب ذلك ، فنذر بالله من الخذلان ، وأن تعذر به غيره والله المستعان

قوله من تعين المفهول (٤) ان قلت لا يلزم من تقدير المفهول كونه

(١) آخر كلامه من ص ٢٧٩ وأول ما بعدها (٢) ص ٢٨٨ (٣) ص ٢٩٤

خاصاً للجواز لا يدل حياله على خصوصه دليل فيجب العبور إلى العموم دفماً للتحكم فيحصل منه غرض الحكم هنا أي وما يشاؤن شيئاً مَا إلا ان يشاء الله (فلا) أنا قد قدمنا أن مثل هذا المفهول يكون مطلقاً يتحمل الكلية والبعضية، والمدول إلى أحد الأحتمالين بغير دليل تحكم، فهل يصح المرء من التحكم إلى التحكم؟ ولماذا اقتصر أهل المفهول على المتيقن وباقاه غيره على الاحتمال، وقول كثيرين: إن كان المقام برهاناً اقتصر على المتيقن وإن كان خطاياً عم دفماً للتحكم كلام عجيب! لأنَّه إن كان في المقام مفروضة عم عدم الرجوع. وأما وصفاً الظنية والقطعية فهو خارج عن الجامع إنما احتياط إليها لا جل حال المطلوب فإن بعض المطالب يكفي فيها الظن دون بعض، فإنْ زعموا أن كل مطلب ظني لم يدل دليل على خصوصه فقد دل دليل على عمومه طالباً باسمه باقائه وقلنا لهم بعد اظهاره: إنما فرض الخلاف بيننا فيما لا دليل فيه على عموم أو خصوص على أنهم لم يدعوا ذلك إنما قالوه دفماً للتحكم، وقد عرفت ما فيه، الفم إلا أن يقال تطبيق النهاة على ذلك يدل على أنهم وجدوا الاستعمال كذلك مستمراً فألحقوا الفرد بالأعم الغلب فالجواب أن النهاة لم يقولوا بذلك إنما يقدرون فقط كائن أو حاصل أو نحوها وهو مطلق صالح للتعميم والتخصيص، وليس كلامهم مثل كلام البيانيين ومن مشى مشيشم على أنهم لا يحكمون بذلك بدون معرفة المقام فيتحد كلام الفتنين وكيف لا والخدود واحد فليتأمل فانها مخلطة، وكذلك سائر المفاسيل بل المتعلقات الخاصة بل المأمة وهي جميع الاحوال إنما الفعل وما يتصل به معها مطلق لا عام

وعلى الجملة خلق المطلق فما اكثرا النظرة فيما يتعلق به من كل جهة له ، وعلى تسليم العموم مع بطلانه هنا كما ذكرنا وان دلاله العموم مطلقاً ظنية وسيما ما كان بواسطه تقدير فقول وقد حصل الجواب عن هذا في الاصل قوله ان كان حكمه مما يأمر الله سبحانه الخ^(١) وعلى هذا فيكون على تقديرك هذا من العموم والخصوص بالعقل نحو « تدرس كل شيء » فانها لم تدرس السموات والارض وذلك انه لو اراد القبيح لجاز له فعله فجاز كذب الشرائع فيبطل القرآن فبطل حين هذه الحجية وما كان في ثبوته بطلانه فهو من ضروريات الباطل ونكريرنا لهذا تبييت للحججة وتسجيل على من عني عن الحججة

فإن قلت حكمك بأن القتل لا يكون الا مطلقاً ولا يكون طامغاًاته إنك تقول بأحد المذهبين فأنها مسألة خلاف (قلت) العموم في نفس الفعل لا ينبغي أن يقول به من عقل معنى الفعل ومعنى العموم وإنما مرادم باعتبارات المتعلقات كأنه قال على هذا الوجه وعلى هذا وعلى كل وجه « لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة » اي لا يحصل مدلول « يستوي » على حال من الاحوال وكذلك كان حاتم يكرم الضيف اي على كل حال من الاحوال يحصل منه مدلول « يكرم » وأما اطلاق فعل كضرب وكضرب فلا يعقل تعدده بدون اعتبار حال ما واز لم يتعدد فكيف يعم ؟ بخلاف الاصناف نحو الرجال وكل احد ومن جاءك وما جاكم فاعرفه

(بحث الكلام في الخلاف)^(٢)

قوله الا البني لا الالذين^(١) ودليل هذا الوجه ايضاً من السنة النبوية

ما تواتر معنـاه عـنه صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ انـ هـذـه الـاـمـة تـبـعـ بـنـي اـسـرـائـيلـ حـذـوـ النـعـلـ بـالـنـعـلـ وـقـدـ صـحـ عـنـهـ بـنـصـ الـكـتـابـ المـرـيـزـ اـنـهـ ماـ تـفـرـقـواـ الاـ مـنـ بـعـدـ مـاـ جـاءـهـ الـعـلـمـ بـغـيـاـ بـنـهـ فـهـذـهـ الـاـمـةـ لـاـ يـتـفـرـقـونـ الـامـنـ بـعـدـ بـعـيـهـ الـعـلـمـ بـغـيـاـ بـنـهـ فـلـمـ مـاـ اـدـعـيـاهـ بـدـلـيـلـ سـوقـ الـقـصـصـ الـقـرـآنـيـ وـبـدـلـيـلـ الـقـصـصـ الـنـبـويـ مـمـ تـوـاتـرـهـ مـعـنـيـ فـالـمـسـأـلـةـ قـطـعـيـةـ

فـاـنـ قـلـتـ قـدـ عـلـمـ اـنـ الشـبـهـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ مـسـائـلـ الـخـلـافـ وـالـحـصـرـ عـلـىـ الـبـغـيـ يـتـافـيـ ذـلـكـ (ـقـلـتـ) أـقـولـ لـكـ كـمـ قـالـ الـأـولـ الـدـينـ قـالـ اللهـ قـالـ رـسـوـلـهـ وـالـنـعـلـ وـالـاجـمـاعـ فـادـأـبـ فـيـ وـحـذـارـ مـنـ نـصـ الـخـلـافـ سـفـاهـةـ بـيـنـ الـاـلـهـ وـبـيـنـ رـأـيـ فـقـيـهـ عـلـىـ اـنـ بـابـ الـحـصـرـ اوـسـمـ مـاـ تـوـهـتـ فـاـنـ الـمـانـ اـنـهـ هـوـ الـحـصـرـ الـمـقـيـقـ وـاـنـاـ يـتـمـ فـيـ مـثـلـ «ـلـاـ الـهـ اـلـلـهـ»ـ وـاـنـاـ عـرـضـ الـحـصـرـ فـيـ الـقـالـبـ فـبـاـنـ اـنـ الصـيـدـ كـلـ الصـيـدـ فـيـ جـوـفـ الـقـرـاـ وـسـلـوكـ مـثـلـ هـذـاـ بـعـدـ الـاـلـهـ بـحـتـاجـ اـلـىـ مـاـ قـالـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ كـرـمـ اـهـ وـجـهـ فـيـ الـجـنـةـ رـدـاـ عـلـىـ مـنـ قـالـ: أـخـصـكـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـشـيـءـ؟ـ فـقـالـ «ـلـاـ اـنـ يـؤـنـيـ اللهـ عـبـداـ فـهـمـاـ فـيـ كـتـابـهـ»ـ اوـ كـمـ قـالـ رـضـيـ اـهـ عـنـهـ وـالـاسـتـشـاءـ فـيـ كـلـاـهـ كـرـمـ اللهـ وـجـهـ مـنـ قـطـعـ وـيـلـمـ مـاـ ذـكـرـنـاـ اـنـ الـمـخـلـفـيـنـ فـيـ دـيـنـنـاـ فـيـ بـعـضـ الـمـوـاضـعـ وـفـيـ الـجـلـةـ مـنـهـمـ اـنـ آـمـنـ وـمـنـهـمـ مـنـ كـفـرـ اـيـ بـذـلـكـ الـخـلـافـ وـمـاـ تـسـبـبـ عـنـهـ كـمـ قـالـ تـمـالـيـ «ـنـكـ الرـسـلـ فـضـلـنـاـ بـمـضـيـهـ عـلـىـ بـعـضـ»ـ اـلـىـ قـوـلـهـ «ـوـلـكـنـ اـخـتـلـفـوـ اـقـهـمـ مـنـ آـمـنـ وـمـنـهـمـ مـنـ كـفـرـ»ـ تـصـدـيقـاـلـمـاـ ذـكـرـنـاـ مـنـ تـوـاتـرـ مـعـنـيـ اـنـهـ يـحـذـونـ حـذـوـ الـمـاضـيـنـ حـذـوـ النـعـلـ بـالـنـعـلـ حـقـ لـوـ اـنـيـ اـحـدـ مـنـهـ اـمـهـ عـلـانـيـةـ لـفـعـلـتـ هـذـهـ الـاـمـةـ ذـلـكـ وـلـكـنـ يـهـدـيـ اللهـ الـدـيـنـ آـمـنـواـلـمـاـ اـخـتـلـفـواـ

فيه من الحق ياذنه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم
 فان قلبت ومن اين جاء الحصر للبغى؟ (قلت) من القاعدة التي صررت
 قريبا وهي ان الفعل مطلق يصدق على جميع المتعلقات المختلفات فإذا جاء
 التقى بحال او عرض او غير ذلك دل الاستثناء على القسم بخلاف الحصر
 كالفاعل والمفعول سواء لانها كلها متعلقات يقع عليها الفعل ويحتاج اليها
 فإذا قيل وقع الفعل جلمنا انه لا يكون في التلارج مطلقا الا حالاته كلامنا
 بل لا بد له من قيد كل او بعض وجوه وقوع صيغة الحصر اعني صيغة
 النفي والاستثناء المحصر في المذكور من القيود جنسه وبقي المسكوب مطلقا
 على حاله او حكم ما عليه بالتقىض على المذهبين فاحفظنا

قوله كأن دخولهم من غير نية^(١) وهو شطر بيت وقع في بعض
 المراسلات فقال احد المتراسلين مترقما عن الشمر فإن الشعر من تبة ذئبة
فكان من جواب الآخر

فالك ياهام دخلت فيه كأن دخولكم من غير نية

فسهره حسن موقعه فسيق مساق المثل

قوله وادعوا الصحبة واثبتوها من لم يقض لهم دليلا^(٢) وجه لهذا
 الكلام ما كروناه انهم يصلحون على شيء في متأخر الانzman ثم يفسرون
 الكتاب والسنة باصطلاحهم المجدد والصحبة ليس فيها لسان شرعى انما
 هي بحسب اللغة وكذلك سائر اللفاظ الذى وردت بها فضائل الصحابة
 لكن المحدثون يصلحونها وقضوا بغير دليل على ان الصحبة لكل من رأه
 النبي صلى الله عليه وسلم او رأى هو النبي صلى الله عليه وسلم او طفلا

(١) ص ٣٠٢ (٢) ص ٣٠٨

بشرط ان يكون حكماً بالسلامه ويشرط ان يموت على ذلك ولا يرتد
 ولا يشك منصف بل عاقل ان هذه القيود امر اصطلاحي لا تمضي اللفة
 بها الا ان الاشتغال ابداً هومن حجب لا من رأى او رؤى تحققاً او تقديراً
 ليدخل الاعمى وكان عليهم ان يقولوا تقديراً قريباً او نحوه ليخرج المعاشر
 الذي لم يره بل ليخرج كل احد اذا تقدير بحر واسع فهذا اصل المخاطب
 في هذه المسألة كما قد حذرناك من هذه الفطحة التي وقع الناس كثيراً فيها
 ثم بعد ان تم لهم (تعريف) الصحبة ذيلوها باطراح ما وقع من مسسى
 الصحابي فهم من يستر بدعوى الاجتهد دعواى تكتسبها الفرورة في
 كثير من المواقف ومنهم من يطلق ، ويأخذ من قلة الحسنه في اداء
 الاجتهد ولسر بن ارطأة الذي افرد بانواع من الشر لانه مأمور المحتهد
 معاوية ناصح الاسلام في سب علي بن أبي طالب وحزبه ، وكذلك سروان
 والوليد الفاسق وكذلك الاجتهد الجامع للشروط في البيعة ليزيد ومن
 اشار بها وسعى فيها او رضيها وما لا يحصى . والله ما قال فالمثلهم ذلك لصحاح
 الله ولرسوله ، اللهم الا مقل لا يطيري ما يخرج من رأسه قد علم مقدمات
 وهذا لمه وعروقه بالموى والتقليد ، وعمود جسمه ما اعتاد ، فصار ذلك
 غذاءه ثم اخذ يتبعاً سرف البناء على ذلك كنظام لما قلما يخلو منها الحسد ،
 وان اختفت مكانتها في الدين ، فايتها ان الورع يتغير زمن الرضا بذلك
 الطراوم فن غاب عن المقصية ثم رضيها كان كمن حضرها ، والمكس كما
 صرخ به اخليديت النبوى ، فسأل الله الثبات على سر اعنيه والسلامة مما
 يكرهه انه رحيم ودود قريب مجتب

قوله والعجب من عبارة الذهبي هنا^(١) يعني ان هؤلاء مجاهيل وهذه صفة المجهول فاما نقول ولا ممجاهيل وهل هذه الا مناقضة واضحة لا يجهلها من بينه وبين الذهبي مراجعتي في هذا الشأن ؟ قال ابن حجر المسقلاني في اول التقرير في صرائب التعديل والتبريج : السالمة من روى عنه اكثر من واحد ولم يوثق ، واليه الاشارة بالفظ مجهول فهو مستور الحال ، ثم قلل : التاسعة من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق ، واليه الاشارة بالفظ مجهول اتفع ..

قال ابو الحسن بن القطاف في كتاب الوجه والابهام ما الفقه : المجاهيل على ثلاثة اقسام قسم منهم لا يعرف اصلا الا في الاسازين وهم نصف اصحابهم في مصنفات الرجال ، وقسم هم مصنفوون في كتب الرجال . نقول فيما ذكرروا برواياتهم من فوق ومن اسفل قحط ، وهو لا مجاهيم بجهولون لأنهم لما تثبت ان احداً منهم ماروى عنه الا واحد فهو لم يثبت ، لذا بعده انه مسلم فضلا عن كونه مقة ولو ثبت عندها كونه عدلا لم يضر ما ذكره بكلون لا يروى عنه الا واحد وكذلك لو ثبت لانا انه مسلم يضر ذلك لا يروى عنه جماعة والتحق بالمساير الذين روى عن كل واحد منهم اختلف ما كثيرون الذين حكمهم انهم مختلف فيهم بحسب الاختلاف في ابتداء من زيد على الاسلام والسلامة من الفسق الظاهر . والحق فيهم انهم لا يقبلون مالهم تثبت عدالتهم وانهم بثابة المجاهيل الذين لم يرو عن احدهم الا واحد

(١) ص ٣١٠

فانا اذا لم نعرف حال الرجل لم تلزمنا الحجة بقتله ، وما ذكرهم مصنفو الرجال مهملين من الجرح والتعديل الا لانهم لم يعرفوا احوالهم واكثرهم اما وصف في التراجم الخاصة بهم في كتب الرجال اخذنا من الاسانيد التي وقعوا فيها فهم اذا مجاهيل حقا اتعى كلام ابن القطان وقال غيره في الاصول وعلوم الحديث مثله الامن يكتفى بالاسلام وهم الحنفية واما اهل الحديث فيرون المجاهيل بل مذهبهم اضيق من ذلك انهم اهل كل فن في فنهم ، فلعلت ان مداهنة الذهبي هيئه لخرق عادة الاصحاب في احترام الصحيحين لشهرة تسميتهم وتقييدها في الجملة فما بقي الا ان يجعل سيدانها حسنات ، حتى تراهم يقولون في كثير من الاحاديث رجال الرجال الصحيحين ، ينزل ذلك او يكاد منزلة الصحيح ، والمستدركون على الصحيحين المستثنون

بزعمهم مما اجمع عليه لم يفتتحوا هذا الباب او لم يستقصوا بذلك ، ولقد قرأتني بعض اهل الصلاح التام الفقيه العراقي وجري شيء من هذا البحث فقال ليت شعري كيف حقيقة الامر من هذا التطبيق ؟ فقلت له بخفايا التكليف لا في حقيقة الامر فرأى النبي صلى الله عليه وسلم (في النوم) وسألته كيف حقيقة الامر في هذا الكتاب يعني البخاري بالخصوص لأن الذي وقع فيه البحث قال فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : الثناء غير حق ، قال والتبع عليه هل ثنتا الاحاديث ام ثلثا الرواية ، واكثر ظنه ثلثا الرواية يعني انهم غير عدول لانه الذي وقع فيه البحث كما ذكرنا هنا والله اعلم قوله من يظن عداته وضيشه^(١) ووجه اشتراط الضبط ان المأمور علينا ان لا نعمل الا بما ظننا صدقه ولا يحصل لنا ظن الصدق بخبر العدل

غير الضابط بل لو نوزع في تسميتها عدلا لم يبعد فاز المففل كثير التخليل
 لا يظن صدقه اي اصابته ومم قلة التخليل يضفي الظن ويقوى ويحصل
 ولا يحصل ومم انفهام قرائين الى ذلك بخلاف الحال ايضا فا حصل عنه
 الظن من اي ذلك فهو المقبول وما لم يحصل لم يكتفى به ويعتبر مم غيره
 نوع اعتبار ويختلف ايضا بحسب قرائين لا تتعصر بقانون ، وعلى ذلك
 بني المحدثون تسمية الصحيح والحسن والضييف بانواعه الكثيرة اعني
 الضييف فان درجاته غير منضبطة الا ان لم يحصل شبه الضوابط وهي
 تقريريات والا فضييل ما لا ينضبط على التتحقق حال كضييل الحالوة
 والبياض وسائر التواطئات وذلك ايضا في غالب المتأخرین من اهل
 الحديث ، واما اصطلاح غيرهم من اهل الفقه والاصول واسائل المحدثین
 بل وبعض المتأخرین وعليه حل اصطلاح الحاکم في المستدرک^(١) ليكون
 فيه المستدرک ما يصحح المعمول به وهو يشمل أنواعا من الضييف^(٢) وقد
 ذكره ابن حجر في مواضع من كتبه كتغليص البدر المنير وكذلك غيره
 فليحفظ فانه هم لکثرة غلط الناس اليوم فيها يقول فيه المحدثون ليس
 ب صحيح او هو ضييف فيتوهم انه غير معمول به مطلقا ولم يشرط في
 المعمول به كونه صحيحا باصطلاح متأخری المحدثین الا البخاري وهو بعيد
 عن الادلة بل لو قيل خلاف ما عليه الاولون والآخرون لساغ ذلك وقد
 عرفت حده عندم في الاصول

قوله والتعديل^(٣) يعني م وقوع التعديل المبهم كيف اذا لم يقم تعديل

(١) العبارة غير ظاهرة ففيها بحريف وانظر ابن جواب واما اصطلاح غيرهم

(٢) ص ٣١١

منهم بل مجرد الرواية كما قلنا في من سقنا الكلام لا جله من بعض رجال
الصحابيين وكذلك المسنن بالمستور وهو أن يروي عنه أثنا زبدون توثيق
وهو درجة فوق المذكورين في الصحابة باعتبار فحكل ما وصفه الذهبي
في من ذكر وكلا النوعين دون التعديل المبهم

قوله ليس مرادنا الحط لما رفه الله من منابر الصحابة ^(١) أعلم
إن الناء مقاعدة معمولاً عليها عند الحفظين من أهل الأصول وعلوم الحديث
وهي رد روایة المبتدع فيها يقوی بدعته اقتداء بالشارع حيث رد شهادة
من تحصل له شهادته غرضها، ومنهم من يشترط تكون [اللوى داعية ايضا
والصواب عدم الاشتراط لاشتراكتها في المانع غايته انه في الداعية تقوی
فهذا القيد صري في روایة الصحابة وغيرها فلو سلمنا فزلا صراحة
حديث في الجبر او نفي الحكمة او ما هو من ذيولها لرددناه لأن لم يمسه
اسم الصحة الا للدعوى ذلك للمبتدع ومن وافقه ولا يقى بين المحسنين
خلاف فيما ذكرنا بل الخلاف في المدعى بدعة فقط فليكن ذلك على ذكر
من طالب الحق ، وبعد ربما ان قمع عبيد الحق ، والله المتعال
حيث يقول ،

لعبد المسيح يخاف رهطي ونحن عبيد من خلق المسيح
قوله وأعلم ان الخلاف والتعصب النع ^(٢) أعلم ان الخلاف وان كان
شرًا كله فبعض الشر أهون من بعض والعظيم منه منه ما هو كثير التمدي
حتى ان المقالة الواحدة لتكتأ الدين كما يكتأ النساء من القصمة ولتنبذ
من ذلك امثلة من قول الفرق (فنهما) قول الروافض في ثموم التقى

ولزومها حتى جوزوا في كل اسر ديني انه تقيه لا ينكر من علیهم شيء
 يخالف بناءم عليه الا قالوا تقيه وان الاخذ بالتفيق متحم فكل ما خالف
 أهوائهم مما جاءت به الشريعة يقولون تقيه فيقال لهم فكل ما ادعتموه
 دينا نقول لكم نحن هو تقيه ايضا وكل ما نجبيوننا به نقول انه تقيه اي هنا
 فاصول مذاهبيكم تتحمل انها وردت تقيه من البارئ تعالى لؤمن النبي صلى
 الله عليه وسلم او من ائمتك فدعواكم أنها ليست بتفيق مع جواز ذلك غير
 مقبولة ولو سلكتنا طريقكم لعطلنا الشرائع كلها وانها الرذلة ، ويصدق
 قول من قال « انتي برافق صغير اخرج لك منه زندقا كبيراً » اذا ما
 بيننا وبين الرذلة الا هذه المخوخة المفتوحة واما الجائز من التقيه ملحوظه
 الشرع وهو مواضع مخصوصة بحسب المسوغ شرعاً فليتأمل هذا

(المثال الثاني) اطراجمم جانب الصحابة اجمع رضي الله عنهم وعدم
 قبول روايهم لرذلم بزعمهم الفاسد ، ورأيهم الكاذب ، وربما يقولون فيمن
 شاهدوا لهم يسلم لكن اتق وستر عليه تقيه ايضا وناهيك أن قد رأينا ذلك في
 بعض كتبهم في الوزيرين السيد بن والخليلتين الراشدين فما ظنك في غير هما
 فهو لاء سدوا الطريق بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم ولذا لا تمد
 عندم من الحديث مقبول لهم الا تلقيفات من ائمة هواهم كرشام ولضرالله
 وتقليل مما هو فيه من الائمة العادين الانى عشر رحمة الله عليهم ورضوانه ،
 والمرتدين مما يرمونهم من الرفض وذريوه ، مع انهم قل ما يدھونه منفواه
 وكذلك من استثنوه من الصحابة وميسير كما قدر ذكرناه في الاصل ،
 وغير الرافضة من الشيعة ومزيدية تذبذبوا كثيراً في هذه المسألة
 واختبطوا ، اذا جاءهم الحديث بما هونى القسمهم قبلوه حتى عمن يفسرون

بالبني مثلاً كما تراه في أول حديث في الشفاء وفي سائره وفي غيره من كتبهم فإذا جاء الحديث بما لا تهوى انقسمم ردوه وقد حدوا في افضل الصحابة كجعير البجلي بل أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها ولا حجة لها على اصول علم الامم الا بالمدوى ولا عدوى في الاسلام، بل قد حدوا في حافظ الصحابة على الاطلاق ابي هريرة ، وانظر ذلك في معارك الاهواه في مثل المسح على الخفين ، وكذلك في حديث « ما ترکناه صدقة » وقد رواه سبعة من العشرة فما ظنك بذلك ، وعلى الجملة فهم في هذه المسألة عند النقد والتلکلم على الاحاديث لا شيء لا شيء بل اشبه شيء بالرواية ويشير عليهم احياناً ما يصدق قول القائل : انتي بزيفي صغير اخرج لك منه راضاً كثيراً . وكذلك في سائر الروايات غير الصحابة وان كان هذا الاخير مشتركاً بينهم وبين سائر المذاهب خلافاً يلوح على غيرهم هناك التكاليف والتمسخ ويلوح عليهم من ذلك عدم الاقبال المناسب لقلة البصاعة (المثال الثالث) قول الحبيرة واعني ما يلزم مؤلاء المدعين للاكتساب فاما هو خرافه مجرد فهم جبرية حتماً واذا كان الامر كما زعموا فالرسال والشرائع الشرائع وخلق المزاء وما هو من ذلك القبيل بل مالا يكاد يبقى منه كثير أمرٍ منظور للخلق فالامر مجرد عبث ولعب ولا معذرة الا قوله « لا يسئل عما يفعل » وهي من اشد الاراء في آيات الله والتعريف لمراد الله فان الله سبحانه لا يسئل لما كرمته ورحمته ولطفه لا لمثله ولعبه وعصفه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، فيما ابها القادر على دفعه مؤمناً اعتبر هذه الثلاث ما يئنك وما يعينك وربك وانت تقدر على ضم نظائر لما قد يئنها في بحثنا في مواضع ، فما مل

ربك ولا تخف ان ورم انوف الاقوام ، فلنهم لو اجتمعوا على ضرك لم يقدروا او على ان ينعوا عنك من الله شيئا لم يقدروا ، اللهم اشهد وكنى بك حكما وشيداً ،

وقد ضربنا لك ايها الناظر او صاحب الاًمثلة واخواتها الحسن والقبيح بل هي الحكمة ، وغير ذلك ، والمراد الايقاظ والمحجة ، لا المبت بكثره الا اضطراب في هذه اللغة ، نسأل الله العافية والسلامة في الدنيا والآخرة آمين

قوله «ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فترين عظيمتين من المسلمين»^(١) اخرجه احمد والبغاري وابو داود والنسائي والترمذى وقال حسن صحيح والطبراني وابن عساكر والمقدسى عن جابر وآخرجه ابن عساكر عن ابي سعيد وفي بعضها مار وبعضها ميسار وبعضها ارجوه ان يصلح

قوله عمرو بن سعد بن ابي وقاص ^(٢) قال ابن بدرؤن الحضرمي في شرح بسامه ابن عبدون وقد كان بمن الحسين الى الكوفة مسلم بن عقيل بن علي بن ابي طالب وكان على الكوفة حينئذ النمان بن بشير الانصاري فقال يا أهل الكوفة ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الى من ابن بنت نجدل فبلغ ذلك يزيد بن معاوية فبعث اليها عبيد الله بن زياد فقدمها قبل ان يقدم الحسين وقد كان بايم لمسلم بها اكثر من ملايين الفا فلما خرج بهم يزيد بن زياد جعلوا كلما اتيوا الى زقاق انسن منهم اناس حتى يهوي في شرذمة فلم يرأ ذلك دخل دار هانيه بن عروة المرادي وكان له شرف ورأي فقال هانيه ان لي من ابن زياد مكانا

(١) ص ٣١٣ (٢) ص انظر اين مكان هذا الاسم من الاصل

وسأله اخوه له فإذا جاءه يسونني فاضرب عنقه ظلماً جاءه ابن زياد ليغدوه وقد كان هاني شرب المرة وجعل يتقياً كأنه يتقياً التم وقد كان هاني قال مسلم اذا قلت اسقوني فاخذني فلما جاءه ابن زياد عنده قال هاني اسقوني فلم يخرج اليه مسلم فقال اسقوني ولو كانت فيه نفسى قال نخرج ابن زياد ولم يصتم مسلم شيئاً . وكان من اشجع الناس ولكن اخذ بقلبه واتى ابن زياد الخبر فامر قاتل هاني ثم ارسل مسلم من يسوقه اليه نخرج عليهم بسيفه فقاتل حتى اخن بالجراحة وساق اليه فلما قدمه للقتل قال دعني حتى اوصي قاتل افضل فنظر في وجوه القوم فقال لعمرو بن سعد بن أبي وقاص ما ارى هنا قرشيا غيرك ادن مني ، فدعا منه فقال هل لك اذن تكون سيد قريش ما كانت قريش ؟ ان حسينا ومن معه وهم تسعون انساناً بين رجال وامرأة في الطريق فارددم واكتب لهم ما اصابني . ثم ضربت عنقه ؟ فقتل عزرو لم يبيده الله اندرى ابها الا يبو بما سارني ؟ قال اكتم على ابن عمك قال الاسر اكبر من هذا ، قال اكتم على ابن عمك ، قال الاسر اكبر من هذا ، قاتل فأخبره بما كان فقال عبيد الله اما اذا دللت عليه فوالله لا يفانه سواك الكتف وفي غيره من كتب السيرة نحوه

قوله الایمان ياز^(١) اشارة الى الاحاديث الكثيرة التي تبلغ التوارى
المعنوي منها في الصحيحين وغيرهما وقد جمع عبد الرحمن الدبيع صاحب
التيسير مختصر جامع الاصول اربعين حديثاً في فضائل اليمين معروفة الى كتب
الحاديث . وكذلك في الدر المثور في تفسير «اذا جاءه نصر الله والفتح» وفي
تفسير «فسوف يأتي بالله بقوم يحبهم ويحبونه» عدة احاديث بعضها ما ذكره

الديع وأنهم المرادون بالقوم والناس في هاتين الآيتين ، وبعضها يعني الحديث المشار إليه في الأصل ، وبعضها في فضائل أخرى كاحاديث كثرة قبائل مذحج في الجنة وكذلك ذكر سباء ونجيب وغيرهما وحدث الطبراني «أين أصحابي الذين هم مني وأنا منهم وادخل الجنة ويدخلونها مهي أهل اليمن المطروحون في اطراف الارض المدفوعون عن ابواب السلطان يوم احدهم حاجته في صدره لم يتضمنها» ومن غير ما اتفق لي اول وصولي مكة ذكر حديث «فعلمكم باليمين» فقال بعض اهل مكة «باطراف» اليمن فقلت ليس هذه اللفظة في روایات الحديث فقال في البخاري قلت وهذه اكبر من اختها وكأنه وضمنها في الحال ونحن في المسجد ننتظر الصلاة وإنما اراد اخراج الزيدية لأن اطراف اليمن من اللعنة الى عدن فيها شافية وزيدية ووسط اليمن صناء وزمار وصعدة زيدية محض مع انه ما ألم بفرضه لأن اطراف اليمن من صناء الى الجهة الشامية والشرقية كلها من محض الزيدية ومن اللعنة الى عدن الى رداع مشوبة ، مع ان الاحديث ناصرة على مواضع هي زيدية محضة وهي همدان وسباء ومذحج ونجيب وغيرها ،

وقد قال ابن عباس للحسين بن علي رضي الله عنهما حين لم يطأوه على ترك عزمه الى الكوفة ان كان ولا بد فخرج الى اليمن فانهم يحبونكم او قال شيعتكم وبها حصن تحفظ بها الذرية او كما قال ، فإذاً هم شيعتهم من وقت علي وهم مشهورون بذلك ولهم ذكر حسن بعد حهم يذكر اهل الاخبار . ثم من المثلثة الثالثة خرج الحادي يحيى بن الحسين المذكور في الاصل في حديث الراضية وملك صعدة وكثيراً من ارض اليمن ولم تزل بنوه الى

يولنا هذا تبسيط دولتهم أحياناً إلى أطراف اليمن وتنقبض على غالب الجبال من زمار إلى صعدة أو نحو ذلك ودولتهم الآن مطبقة لليمن وحضرموت إلى ظفار ماين حضرموت وعمان لم يشد عنهم من ذلك شيء فلا حامل له حسد اليمن على هذه الفضائل إلا النصب وعداؤه عدم أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك أنهم شيعة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد يبتدا ذنوبهم من ذنب غيرهم في كتابنا هذا بحسب الامكان دون التطويل لأن المقصود فتح باب للمذكرة فيتطرق الموقف والنصف أنه لا حامل على تخصيصهم بتعظيم بدعهم إلا الشقاء لما ابتدأ به من النصب التوارث عن غرس الأموية وشييعهم فليتق الله العاقل ولينصف ربها وتفسه فيئس الصنيع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله الزانفون عليهم وإنما المؤمن الصادق الناظر القادر ينتقد فيما لا بد له من التفصّل عنه ويضم الجزئيات في مواضعها وأما جعل الولاية والمداورة والحب والبغض أمراً كلّياً في المسلمين سيما أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأنما هو هوى وشقاء بين نسأل الله التوفيق المم آمين

قوله قل للملقب سفيانا الحـ^(١) من اعظم مفاسد هذا الباب عوده على نفسه بالتفصـل وذلك شأن الفلو مطلقاً وبيانه ان كلام من فريقي السنة والشيعة لما شهر بحفظ حق الصحابة وأهل البيت بالغ في مقصده فرد عليه خصمـه وبالغ في الرد حتى انكر ما لولا الفلـوا وـمه الانكار فـكلـ فضـيلـة تذكر للصحـابة فـإنـما هي حـربـة في فـؤـادـ الرـافـضـيـ، وكلـ فـضـيلـة تـذـكـرـ

(١) يقال تفصـلـ حقـه منه اذا أخـذهـ كـلهـ مجـهدـ وـلمـهـ يـريـدـ التـفـصـلـ عنـ الشـوـكةـ

لأهل البيت فوسى في قلب الناصي ، فأفسد كل ما قصد اصلاحه لاز غلوه غير مقبول عند الله وعباده الصادقين والذى ليس يغلو قد ثنى عنه أكثر أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم او الكثير منهم وفاء من كل منهم بحق الجدل الذي حظ النفس فيه اغلب للدين وان غر المجادل نفسه ولو فرض نفسه خالياً لوجد الفرق فالغالى عمره يدأب في التعریض على محبوه بامال فضله بل واختراع تقيض الفضل كذاذك معلوم في هذه المسألة وهو دأب اللد في الخصم فال غالى أشد الاعداء وان تصور بصورة الصديق مع انه غير مشكور ولا معنور لانه سلك سبيل عدوان وانما يتقبل الله من المتقين

قوله كامل الشام كالذهبي ^(١) المراد صاحب التواریخ اليمية ومصدق ما زمیناه به كتبه سیما تاریخ الاسلام فطالعه تمجده لا يعامل اهل البيت خاصة وشیعتم عامه الا بما ذكرنا حاصله من تکافف الفزع وتمیمه المنافق وعكس ذلك في اعدائهم عامه سیما بني امية سیما المروانية ، وكفى بما أطبق عليه هو وغيره من تسمیتهم خلفاء ، ثم يقولون خرج عليهم زید ابن علي وابراهيم بن عبد الله و محمد بن عبد الله و نحو ذلك ، قال الذهبي في مختصر تاریخ الاسلام في ریحانة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسین بن علي رضی الله عنہما : انه من البيعة لیزید و کاتبه اهل الكوفة فاغتر ، وفي قصته طول . هذه جملة ترجمته له ولو نقل لك الفاظه اطالت بنا ولكنك از کنت ذاهمة انظر كتبه وكتب نظراته ولا فرق بين ان احییك على کتابی او على کتاب الذهبي في انك تعرف صدق الحکایة او عدمه فلا

بذلك من الرجوع الى الحكى فتكتفى بالا حالة عن الحكاية ، ومن طالها
 ولم يقر بما ذكرنا فهو مكابر او من صار قلبه كالكوز مخجلا لا يدرك
 معروفا ولا ينكر منكرا والله الموعد . وهذا كلام من اوقف نفسه بين
 يدي الله سبحانه ونبي التهسب بفضل الله سبحانه وله الحمد والمنة
 ومقابلة طبع الذهبي المسكين بما اعتقاداته التقليدية رمي فضلا المعتزلة
 كالملافل وواصل وغيره بشرب الخمور وغيره من المظاهر حتى ان عمره
 ابن عبيد حلك آية من كتاب الله وانه قال لاحجة الله ان كان « تبت يدا
 ابي لمب » في اللوح المحفوظ وايضا انه دهري ولم يذكر ذلك في تاريخ
 الاسلام وانكر الجملة الآخرة في الميزان بطرف لسانه ، فلا يشك عاقل
 عرف خصائص الايان وحرمة الاسلام ان مثل هذه الاشياء لا تصدر من اي
 رجل الا وقد عمى قلبه وانه اتهم هواء ، وغایته ان يكون قد تدرج على ذلك
 وحبا وشب وشاب عليه وغذي به في مهده ، وكيف ينكر ذلك وهذه اليهود
 والنصارى يسلكون ذلك في النبي صلى الله عليه وسلم وتبعهم في المسلمين الروافض
 في ابى بكر وعمر ، والذئارج والبروانية في علي ، « كي المسعودي انه قبل لبعض
 اهل الشام : اي شيء على قال اظننه عبداً من عبيدالقرين ، وهذا شأن عين السخط
 بعد استحكامه ، وعكسه عين الرضا ، فالنالي من الجترين مادحا وذااما لا ينفعه ان
 يقول يوم القيمة : « اذا وجدنا آباءنا على أمة هذا ما وجدنا عليه آباءنا » انكم كذلك
 نأتونا عن اليمين - لوان لناكرة » الآية ونحوها ، هذا ولا شك ان الناظر الى
 كلامنا بهذا يرمينا بذلك الداء وانا زد ا عليهم بالاعجاب برأنا حيث لم تقصر على
 النقم على فريق مخصوص كما فعلوه واقول : « وما بري نفس ا ان النفس لاما رة
 بالسو ، الاما رحم ربى ان ربى غفور رحيم » غير ان الدعاوى يبينها فلينصف

الناظر نفسه وليعامل ربه وما شاء ان يذكره على وجه النصح والتحذير فليفعل
انما الشأن في تصحيح النية، والسلامة عن الموى والمصببة، واحسن دواء
ذلك فرض الوقوف بين يدي الله سبحانه للحكم بين عباده فيما كانوا فيه
يختلفون والظفر بالعاقبة هو ان تظفر باخلاص العبودية ولا حول ولا قوة

الا بالله العلي العظيم

قوله قال النبي ^(١) اخ اعلم ان الناس لما غالب على الطياع حب
الرياسة العاجلة جعلوها معياراً للرفع والوضع والتفضيل، ونحن لا زرید بالفضيل
ما ارادوا وانما المراد به زيادة الرضى والقرب والمحبة عند الله سبحانه وقد
بلغ من تكريم الله سبحانه لاجلاء الصحابة الخلقاء الاربعة وغيرهم ما
تتشرف بهم الامارة لا يتشرفون بها، ومصداق ما قلنا ان الامارات الخاصة
شعبة من الامارات العامة والنظر انها هو الى من يراد به قيام المصالح
وانحسام المفاسد وذلك غير مقصور على فضيلة خاصة بل قد يكون
المفضول بالفضل الاخر ويقوم بمحنة كثيرة ^(٢) حتى تعيين امارته، وما زال
عمرو بن العاص في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن ابي بكر وعمر
اميراً تحت امارته من هو خير منه كابي عبيدة بل لا نسبة بينهما الانسبة
الاسلام اذ ليس عمرو من افضل الصحابة ولا من افضلهم، وعزنل عمر
سعد بن ابي وقاص وقال ماعزاته من عجز ولا خيانة، ثم ولـي معاوية ولا
نسبة بينها . وحكاية نحو هذا تطول ولكن من له درية بالواقعات يعلم
تoward الانظار الصحيحة على ما ذكرنا

^٣ ثم نقول ولا فرق بين امارة وامارة انما مدار الامارة على ما يحصل

بـه مقصودها الذي شرعت لـا جله وما زاد عـلـى ذلك فـو دعـوى قـلـما قـامـ عـلـيـها دـلـيلـ ، هـذـا هوـ الحـقـ وـاـنـ وـرـمـتـ هـنـاكـ اـنـوـفـ وـكـ كـانـ فيـ الصـحـابـةـ منـ هوـ صـالـحـ لـلـاـمـارـةـ اـهـلـ لـلـقـيـامـ بـهـاـ لـاـ يـقـفـ ذـلـكـ عـلـىـ وـزـنـمـ فـيـ الـفـضـائـلـ ، فـنـ زـادـ شـعـيرـةـ اـسـتـحـقـهـاـ وـمـ جـزـاهـ اللـهـ عـنـ اـسـلـامـ خـيـرـاـ قـدـ فـلـوـ رـأـيـهـمـ الـذـيـ رـأـوـهـ بـحـسـبـ الـحـادـثـ وـالـمـهـمـ الـقـدـمـ حـيـنـئـذـ حـسـمـ مـادـةـ الـفـسـادـ ، مـنـ نـخـوـخـشـيـةـ الـاـرـتـدـادـ ، وـرـجـوعـ الـقـهـرـىـ فـيـ مـنـ لـمـ يـرـسـخـ الـايـانـ فـيـ قـلـبـهـ مـنـ اـهـلـ العـنـادـ ، ثـمـ كـالـمـنـ اـخـتـارـوـهـ . عـلـىـ اـنـهـ مـنـ كـلـتـهـمـ تـقـرـيـبـاـ . وـاـنـ زـادـ فـيـ بـعـضـ الـصـفـاتـ الـمـحـصـلـةـ الـمـصـودـ فـلـاشـكـ فـيـ زـيـادـةـ غـيـرـهـ عـلـيـهـ فـيـ بـعـضـهاـ كـمـرـ فـيـ القـوـةـ فـيـ بـدـنـهـ ، وـلـامـنـ مـنـ ذـلـكـ وـرـبـاـ لـوـلاـ الـمـوـارـضـ الـتـيـ دـهـتـهـمـ وـاـهـمـ لـوـ خـلـوـ عـنـمـاـ اـتـمـ الـخـلـوـ اـكـانـ لـهـ مـتـسـعـ فـيـ النـظـرـ عـلـىـ اـنـهـ اـنـضـطـرـبـ الـآـرـاءـ فـيـ الـاـخـتـيـارـ حـتـىـ يـكـادـ اـتـقـاـهـمـ مـعـ الـكـثـرـةـ يـلـعـقـ بـالـحـالـ مـمـ حـمـةـ الـمـقـاصـدـ وـقـاـوـتـهـاـ كـيفـ لـوـ شـاـبـهـاـ مـاـ يـخـلـوـ عـنـهـ الـبـشـرـ مـنـ الـمـوـىـ وـالـمـسـدـ وـالـفـلـمـةـ . وـاـمـاـ دـعـوىـ الـاجـمـاعـ بـعـنـ اـتـقـاـهـمـ مـعـ الـاـنـظـارـ اـنـ الـتـعـيـنـ لـلـاـصـرـ فـلـازـ كـاـبـيـ بـكـرـ فـضـلـاـعـنـ غـيـرـهـ فـنـ ذـلـكـ الـدـعـاوـيـ الـتـيـ لـاـ يـخـفـىـ مـمـاـ كـرـنـاهـ فـيـ كـتـابـناـ هـذـاـ اـنـهـ لـاـ مـسـتـنـدـ لـهـ مـاـ وـجـدـنـاـ عـلـيـهـ آـبـاءـنـاـ فـيـ بـيـنـ لـكـ مـنـ هـذـاـ اـنـ الرـفـعـ وـالـوضـعـ وـالـمـفـاضـلـةـ الـمـصـودـةـ لـاـ مـلـ المـعـمـ لـاـ مـلـازـمـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـاـمـارـةـ وـاـنـ الصـحـابـةـ قـصـدـ وـاـمـاـ يـنـاسـبـ الـحـادـثـ وـمـ اـحـقـ النـاسـ بـالـقـانـ بـهـمـ بـاـنـهـ بـلـغـواـ جـهـدـمـ وـاـحـقـ النـاسـ بـظـنـ الـاصـابـةـ وـلـمـ نـكـافـ وـالـحمدـ لـلـهـ بـاـخـصـ مـنـ ذـلـكـ وـاـذـ اـفـرـدـ تـقـسـكـ لـلـهـ سـبـحـانـهـ سـاغـ لـكـ مـاـ قـلـنـاـ وـاـذـ لـعـقـتـ مـنـ الـمـوـىـ اوـ اـكـتـبـلـتـ مـنـ الـمـوـائـدـ فـيـ اـتـبـاعـ الـآـبـاءـ فـغـيرـ بـعـيدـ اـنـ يـصـيرـ عـمـيـاـ اـعـمـيـ «ـ وـمـ يـهـدـيـ اللـهـ فـالـهـ مـنـ مـضـلـ »ـ وـمـ يـضـلـ فـالـهـ مـنـ هـادـ »ـ

قوله الف حرف ^(١) حاصله ان عدل الشاة في الزكاة خمسة درام حيث يرد العامل للمخرج او يزيد المخرج على السندون في الابل كما هو صحيح في كتاب ابي بكر لأنس حين وجهه الى البحرين يرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري وابو داود والنسائي وكذلك عدتها في الديمة لأنها عشرة آلاف او الف شاة عدلا او اصلا على الخلاف فتحقق التقدير الشرعي على عدل الشاة خمسة درام في الموضعين وهؤلاء (عمال) الدولة حين يأخذون الزكاة اخذوا على مثني شاة عمان مئة درهم من ضربتهم فعدلوا الشاة بعشرة حروف من ضربتهم وحين يعطون صاحب القتيل من قاتله عدلوا الشاة بنصف حرف وهو جزء من عشرين

جزءا من العدل المذكور اعني عشرة الحروف

قوله فيستطون نحو اربعة اخوات الديمة ^(٢) هذا كان في دولة الامام المتوكل والمؤيد قبله ثم المهدي احمد بن حسن ثم الآن في سنة خمسين وتسعين بعد موته دولة المؤيد محمد بن اسماويل المتوكل وما زالت الضربة المذكورة تزداد فسادا فصار الدينار المتعامل به الآن بنحو خمسة عشر من ضربتهم المذكورة وهذا الدينار نحو ثلاثة اربعين الدينار التي اعتبرت الديمة به فكان قياس الديمة من ضربتهم هذه نحو عشرين الف حرف وانا هي عندم الف واحد وقد يزيدون نحو مائتين استدراما على أصل الالف فصارت الديمة تقريبا نصف عشر الديمة وعند اخذ الحقوق تختلف الاعتبارات المبنية على التقليد او الفرور والامانى اللهم هذا جهدنا

قوله صورة اخرى ^(٢) قد راجعتهم في هذه وانا حينئذ في سكة وكان

الإمام أحمد بن الحسن رحمة الله تعالى وهو فيما أرى أصلح نية و واضح
انصافاً وإنما يُؤْنَى أن كان من قبل القصور في البحث والتأهل الكسيبي
وحاصله أن البحث إمام مُسْتَدِلُ أو مِمَّ مُقْسَلٌ سائل فم المستدل الامر
أجل من ابن جلاء، وأذكى من ابن ذكاء، لوضوح النصوص في من يع
الذهب بالذهب والفضة بالفضة الأسواء بسواء وإن كان من المقلدو تهريج
المذاهب والجري على الموائد فالمذاهب ثلاثة (الأول) من يع الخلوط
مطلقاً حتى يفصل وهو مذهب الشافعية ولم يع مثال متداول من اوضح
صور المسألة وهو يع مد عبودية ودرهم بعد عبودية ودرهم لأن يجوز هذه المسألة
مع انك ان قابلت كل من النوعين بجنسه او بغير جنسه جاز مع الانفراد
انما المانع عندهم الاختلاط

(المذهب الثاني) من يجوزه ويعتبر ان يجعل جنس الفضة مقابلًا
لجنس النحاس مثلاً في كل من الجانبين ويسمونها مسائل الاعتبار ثم
افتقو افرقتين فصارت المذاهب ثلاثة فالمدوية يشترطون التساوي بين
المتقابلين في الاعتبار يعني ان هذا قد يتعارض بهذا مع الانفصال وهذا صرخ
به في باب الصرف ولا فرق بينه وبين سائر الاجناس الروبية وفي
كلامهم تناقض في غير الصرف وقد ينزله بعضهم على ان الاختلاف انما
هو باعتبار مذهب المدوية ومذهب المؤيد الذي ذكره وهكذا ينبغي
والا كان الفرق تحيكما عندمن يعقل، واما هؤلاء الذين يكتبو في الوراق
ويقولون عندنا نقل وليس نقلهم عن يجوز الاخذ به قوله بل عن لا يدرى
قبل المسألة من دبرها بل اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وانهم
الا يظنو فلا يلتفت الى كلامهم

(المذهب الثالث) مذهب المؤيد بالله والحنفية انه لا يلزم التساوي بل صرحت الحنفية ان يصح بيع مثة دينار بدينار واحد وخربيطه غير انهم يعنون صورة الصرف المتعامل بها الان في اليمن وغيره لانه اذا غلب الفضة الفض او الذهب كذلك فالحكم للفالب فهو بجزلة المخالص في هذا الباب عندهم لكن بيع وزنا وانما البيع مع التقدير بالمد بلا وزن فلا يجوز واما مذهب المؤيد بالله ان صحيحة نصريمه به فان مثل هذه المخالفة لواضح الا دلة يتأنى به فاذن القول في الفالب فيها ما فيها فينجزه العالم ولا يومند في النقل الا بما لا يدفع ومثله مذهب الحنفية فيما عدا صورة الصرف

خاصل هذا المذهب تعطيل مقصد الشارع في الربا اذا لا صورة من صور الربا الا ويعن فيها ما ذكر، فقل لي اي شيء فعل الشارع الحكيم لو جوز ذلك ؟ ولم يقع في الشريعة والحمد لله نظير ذلك وكل حيلة جوزها اي فقيه نعمل المقصد الشرعي فهي مردودة بهذه ومسألة العينية عند الشافعية لانه رد للشرع الحكيم الى السفه ب مجرد آراءهم وانما جاء من الحيلة جزئيات يتخلص بها من ورطة كستلة الصفت فما سأوه اذا ذلك ، وما احسن ما قال الناصر : كل حيلة توصل بها الى ابطال مقصد الشرعي فهي باطلة وكل حيلة توصل بها الى التخلص من الامر فهي جائزة اتعى ونعم ما قال وهي بعد ذلك محل نظر في افرادها وتمييز بعضها من بعض وما يعقلها الا العاملون . هذا وقد ألحقنا بعد حين مسألة الصرف المذكور بمسألة العرايا ونحوها وبسطنا القول فيها في الابحاث المسدة ونرجو الله الاصانة ونسأله العفو

قوله ثم نجد في تضاعيف كتبهم الح^(١) لقد صنف ابن حجر المishi
كتاباً سماه الاعلام في قواطع الاسلام فذكر في مواضع أنه لا كفر باللازم من
مالم يتزمه القابل بالملزوم ثم مشى في جميع كتابه على التكفير باللازم من
اول الكتاب الى آخره والناس انما اختلفوا مع قطعية اللزوم وكون
اللازم كفراً بواحد وهذا يكفر مع اللزوم الظني بل الوهمي والخيالي وعم
كون اللازم غير ضروري في مواضع كثيرة ايضاً وقال ان اصل هذه
الابحاث للخنفية وانما الاصحاب كالمحذفين (اقول) ليتهم لم يفعلوا ذلك
كما يلت الخنفية لم يفعلوه فهو من خواص متأخرى الفريقيين . وقدماء
المتزلة وغيرهم من المكفرین بالتأويل انما كفروا مع قطعية اللزوم بزعمهم
وقطعية كون اللازم كفراً وهؤلاء كفروا بدون ذينك كما يخبرك به هذا
الكتاب المذكور واصوله ونظائره ، واياها اختلف المكفررون الاولون
هل التكفي بالنظر الى احكام الآخرة فقط ام هل يجري عليهم احكام
الكافار في الدينار وفيه ثلاثة . مذهب المترند ، والمذبي ، والمسلم ، وادعى
الملاحمي وغيره ان الاجماع على ان احكامهم كالمسلمين وانما الكف بالنظر
إلى احكام الآخرية وهؤلاء المتأخرون ربوا احكام الكفرو قد اغتر
بن الحاجب بكثرة ذلك فلم يعرف الخلاف . م انه نار على شاهق فليتقتظ
التي لهذه المدارك فهي من اعظم الاخطار ، والتعرض على شفاجر فهار ،
نسأل الله العافية لنا وللمؤمنين والمؤمنات

قوله بل روی الكذب والبهتان^(٢) من اعظم الفساد ما نطا بهت
عليه الاشاعرة وموافقوهم ان المترند تبني صفات الباري تعالي وتعني

الصفات لا يقول به مسلم فلا ينبغي ان ينقل عن مسلم اذ تقىها صريح الكفر لا بدعة وبيانه انه لا يقول مسلم ان الله تعالى لا يعلم او لا يقدر على ايجاد المكبات واعدامها ونحو ذلك وهذا هو المراد باثبات الصفات له وهو الذي اقتصر عليه السلف الصالح تبعا لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طائفة المتكلمين غلوا في ذلك وفلاسفو افانظروا ما الذي ثبت له هذا الشأن اي ادراك الحقائق وامكانية اخراج المعدوم الى الوجود وعكسه ونحو ذلك فقالت المتزلة : هو ذلك الامر القديم الذي انتهت اليه الحوادث وأجلجناها الى اياته وهو ما اطلقنا عليه لفظ الذات. وقالت الاشاعرة : بل امر مفاسير الذات له به تعاقب ما ، ويطلق على ذلك الامر صفة اصطلاحا منهم اذ دعواه على اللغة والكتاب والسنة كذب بحث ومكانة مكشوفة ، من تحريرم انه امر محق وليس هذا شأن الصفات في لسان اللغة العربية ولا لسان الكتاب والسنة هنا ولذا قرر البياضي مستأنسا بغيره ان هذه الصفات مع ازليتها حادثة بمعنى وجودها من قبل غيرها كما هو اصطلاح الفلسفه في وجود العالم وليس هذا الشأن الا للامور المستقلة لا لما يقل الا تبعا ، وتذبذب البهشمية من المتزلة وقالوا هو امر زائد ليس بذات

اذا احافت هذا ففيهم المسلمين لا ينفي احد منهم الصفات بل لسان اللغة والكتاب والسنة حتى ان مؤلاء المثبتين للصفات امورا مستقلة يثبتون له ما يعبر عنه غيرهم بالصفة اي التمكّن من الفعل مثلا ونحوه واما بنيت المسألة كما حفظه الرازي على اثبات الاعراض ذوات وتقىها فمن جعلها ذوات اثبتت الصفة التي يقتصر عليها نافي ذلك ايضا كما اثبتت

ذاتا مستقلة، ثم جمجم المترفة ونفأة ذاتية الصفات ايضا على ما ذكره الراذبي ثم جمجم السلف ، وتدبر متأخر المترفة وقالوا هو امر زائدليس بذات اذا حققت هذا فجمجم المسلمين لا ينفي احد منهم الصفات بالسان اللغة والكتاب والسنّة ثم جمجم المترفة والسلف الصالح والكتاب والسنّة ينفون الصفات باصطلاح الاشاعرة اذ يحمل معنى الكتاب والسنّة وكلام السلف على اللسان العربي لاعلى اصطلاح مجدد كما كررناه وكل ما ذكرناه شمس الصبحي ، لكنه غطاء البصائر عمي التقليد والموى « ومن اضل من اتبع هواه بنير هدي من الله »

ومن اووضح ذلك ايضا ولا تختص امثاله ما قال السبكي في فتاويه ولفظه : نقل امام الحرمين عن المترفة انكار وجود الجن قال السبكي وهو عجيب كيف ينكر من يصدق بالقرآن وجود الجن (اقول) هذا اعظم دليل على ما كررناه من تقول ائمة الاشعرية على المترفة ، انظر هذين الامامين الشهيرين عندهم ! ولا ادرى أجيافه من الجوابي ام افتراه والسبكي ما زاد على التسجع وكان عليه ان يقول بأحد امررين اما كفر المترفة الكفر البواح ويرميهم عن ظهور الاشعرية فيضم عنهم اصرهم ويصير المترفة من جملة الكفار ، واما ان ينكر على امامه هذا الذي لا يفعله الا من لم يكن فيه مزرعة من حياء ، وليس هذا محل احتجاج بل نعلم بالضرورة نحن وكل من ينسب الى العلم كهذين الامامين بطلان هذا النقل كما يعلم بطلانه لو نقله احد عن الاشعرية ، ولو تكلفنا الاستدلال لنجادل به قوما لذا ، وقد لا يجد البصیر عن الاستدلال على الصبح الاعجمي بدأ

فمن الأدلة كتب المعتزلة فانهم مشحونة بذكر الجن واحكامهم كالكساف الذي دخل على كل عذراء وكذلك غيره فانهم شطر الناس وكتبهم ملء البسيطة ولا ينسب هذا اليهم الاجامل مستعجم الجهل او كاذب ، وجهل مثل الجوني والسبكي بنحو ذلك معلوم الاتقاء لهم الا ان يكون سكرم بخمر الذهب وعدم التفاني لما وراء ذلك لا يفهم بما يحيى عن طقان الشام زمن الاموية وقد قيل لبعضهم ما هو علي بن ابي طالب هذا الذي يسبونه (قال) اراه عبدا من عبيد القين، وقد افتقهم الفرصة الفتازاني حين انكر علي الرمخنثري ان الجنون اثر الجن فقال في بعض كلامه ربما يشعر بانكار الجن . ولا يلزم من منع أن يخلي الله بين الجن وضرر الانس أن الجن لم تخلق ولا يتبعس هذا على احد انما يفعله من يريد لبس الحق بالباطل او حاصل امره ذلك خذلانه

ومن الأدلة انا نعلم ضرورة ان المعتزلة معدودة من فرق المسلمين خيار عند الناس ومبتدعة عند سلف هذين الرجلين العجيزين اي ابتداعا عظيمها والا فالبدعة داخلة في كل فرقا ولو انكرت المعتزلة هذا الامر المصح به في كتاب الله العزيز في عدة مواضع وفي السنة وتوارث معناه والتصديق به عن سلف الامة وخلافها لما وسم الملهاء ان يمدوم من فرق المسلمين بل كان يجب عدم من اخارجين على الاسلام لانكارهم ما علم ضرورة من الشارع كمن انكر الجنة والنار من الملاحدة، ثم انه قد سرى هذا النقل ويحتمل ان منبهه الجوني فاته في ارشاده كما قد قدمناه يتكلم بنير روية بل يسبق لسانه قلبه ، وقد يحتمل غير ذلك وان يكون الجوني اخذ عن غيره لكن حين وافق ديسة الموى ترك الاعتراض على الناقد قضاة

لحق النفس ، ونصرة رأيه والمصلحة وضراوة بالبغس ، وببعض الحنفية كتاب سماه «اكم المرجان في احكام الجنان» جمع فيه بين هذا النقل وبين كلام القاضي عبد الجبار رئيس المذازلة في احكام الجنان والآيات بعبارة مفصله وكذلك الزمخشري ونحو هذا النقل كثير في التمهيد للشكورى الحنفي وليت شعري كيف يوثق بهؤلاء فيما نقلوه في امر الشريعة لمن

يعتمد لهم مع التهور الواضح في النقل

قوله فمذكورة كلام الح^(١) مراده بالاول الكل المجموع وبالثاني الكل الافرادي وهو واضح

قوله وهذا نوع من الجهاد^(٢) يعني انه يحصل به عدم اجتماع الامة على ترك الواجب لان الذي جاهد لم يجمع على الترك فلم تجتمع الامة على الصلاة لاختلاف الاجماع بطائفه قد جاهدت على الوجه المفروض كما لو صلى فرد على جنازة في مسجد فيه الوف فانه لا يقال اجمع اهل المسجد على ترك صلاة الجنائز لكن في هذه الصورة سقط الفرض ايضا لحصول مطابق الصلاة الصادق على صلاة الفرد ، واما في مسألة الجهاد فهم وان لم يجتمعوا على الترك والأخلاق بالواجب لكن لم يحصل المقصود من فرض الجهاد وهو استمرار السعي في اعلاه كلماه الله الى يوم القيمة ونكارة اعدائه فان جهاد الطائفه القليلة لا يحصل ذلك لكن لا اثم عليهم لفعلهم ما كلفوا به من حيث انهم بعض المجموع والمؤور بالقيام بالفرض وتحصيله الاكثر فالاثم عليهم اي لاخلال كل بما وجب عليه لا لعدم تحصيله الفرض اذ ليس في مقدوره هنا كما ان الاقل متابون على فعاليتهم ما وجب عليهم لا

لتحصيلهم الفرض فتبين لك ان فرض الكفاية قد يتادى بفمك وحده كالصلوة وقد لا كالجها ، والثواب والاثم ليس على التأدي بل على الفعل والاخلال بما وجب عليك فيسقط بهذا قول من قال يلزم الاثم على غير معين وفرق بينها وبين الكيفارات كما يآتى ونظير مسألة الجهاد فيما ذكرنا ما لوفز الزحف من أكتافهم الا واحداً فسوق الجيش دون الواحد من أنه لم يحصل بالواحد الواجب على جملة الجيش ولا يقال اجمع الجيش على الاخلال بهذا الواجب

والحاصل ان فرض الكفاية لم يحصل ولم تجتمع الامة على الصلاة وكذلك عدم تحصيلهم واقامتهم إما ما عدلا لم يحصل الفرض ولم تجتمع الامة على الصلاة لوجود افراد يجتهدون في تحصيل ذلك ولا يتم لهم وكذلك ما لا يحصى من قيام صالح في الدين ودفع مفاسد لم تجتمع الامة فيها على الصلاة فعلا او تركا ولم يحصل المقصود المشروع المفروض عليهم كفاية فاحفظها فانها دقيقة جليلة والله الموفق والمادي

قوله اخذ علينا المهد^(١) صارت هذه العبارة دائرة على ألسنتهم ككثير من العبارات التي احدثها الذين اخذوا التصوف ذريعة الى فلسفتهم وتفليطهم . صنف الشعراي كتابا سماه (البحر المورود في اخذ الواثيق والمهود) ذكر فيه مالا يحصى من البدع اللفظية والمعنى و ما هو مبني على نحله ابن عربي وغيرها من الصلالات والجهالات وانما يريد مشابخه من اهل الضلال في كثير مما ذكر اذ ليس كلها مأخوذة عن الكتاب والسنة بل كثير منها صريح في مناقضة الكتاب والسنة كما يشهد به خبر العالم بهما

فليختبر طالب الحق ولیتبه فليس غرمنا غير التنبیه في الكثیر من کلامنا
اذ هو الفرض

قوله يقولون ادعی امر اعظیما^(۱) يعني معرفة الحكم من دليله الذي
يسموه الاجتہاد واعلم انا قد أزمانهم انهم يدعون ذلك کلامهم اجمعون
وبيانه انه ليس المراد به ان كل حکم یعرف بالفعل من دليله الا ترى الى ما
يذكر عن مالک بن انس انه سئل عن اربعين مسألة فاجاب على اربع مسائل
وقال في سائرها اقة اعلم ولا شك في اجتہاده بل المراد بالقدرة على استخراج
الحكم من دليله في الجملة بالتهیؤ القريب وهو لاء الجاحدون لنعمة الله
على عباده ولطفه بهم حتى قدروا على معرفة الكتاب والسنۃ بالفعل
وبالامکان اجتمعت كلمتهم على انهم مقلدون وان التقلید جائز لا اینم
على من اخذ به بل واجب بل متعین على كل احد وانه مخلص لمن اخذ
به خرج له عن عهدة التکالیف وانه مشابه على ذلك مکاف بـ آنم على
تركه وانه غير مخاطر بالاقدام عليه بل مهند آت بما کاف به

فيقال لم از هذا الحكم بل الاحکام لاشك انها ليست من ضروريات
المقل ولامن ضروريات الدين، فهل اخذتم ذلك عن دليل؟ فقد اجهدتم،
ام فعلتم شيئا لا تدركون ما هو ثم حکمتم عليه بما ذكرنا من الاحکام ايضا لا
عن دليل؟ فليس ذلك من الدين في شيء انما هو من افعال المجازين کمن یبعث
منهم بالحجارة ربما قتل حية او اباها او اخاه ، وان قتال قلدنا في ذلك اي في ان
التقلید جائز قلتكم ، عن التقلید سأناكم فهل قلتم في جواز التقلید عن
دليل ام لا عن دليل، ويلزم التسلسل ولا بد من الاتهاء الى الاجتہاد او

الخلوع دليل رأساً ، فانتم اذا مجتهدون ، او حيوانات مهملون ، انكم
تعقولون ، على ان حكم التقليد مختلف فيه واسف دليل على جوازه ومحنة
العمل عليه فعل الصحابة وهو من اصعب الادلة لبنائه على ان الاجماع
حججة قطعية او ظنية وايضا انه هنا سكتوني اذ كانوا يجيزون العادي عن
سؤاله من دون تعرض لذكر احكام التقليد لكنهم يعلمون عالمهم عليه
من دون نكير ، والاجماع السكتوني لا ينهض بمجرده حجة عند التتحقق
سيما في المطالب القطعية ، وايضا اصعب من ذلك الواقع ، كما قال احمد
ابن حنبل : مدعى الاجماع كاذب . وايضا هل مطلب التقليد من المطالب
التي يكفي فيها الفتن ام من المطالب التي لا بد فيها من دليل قاطع ؟ فان
الاصل الاخذ بالعلم « ولا تقف ما ليس لك به علم » ولا يكتفى بالظن
الا بدليل يدل على الاكتفاء به ، وكذلك هل يجوز التقليد في كل
حكم ام في بعض الاحكام ، والبعض داخل تحت كلية ام معين ؟ ثم نشير
إلى كل حكم هل هو من البعض الجائز بتعيينه او بدخوله تحت الكلية ؟
ثم نورد عليهم الاعتراضات من المعارضه وغيرها في كل دليل دليل وهل
الظن فيه مخلص ام لا يعني من الحق شيئا ؟ وكذلك ان تعلقو بخبر واحد
او عموم او غير ذلك فيتكلم معهم في الكليات والجزئيات حتى ينتهي
إلى انقطاع البحث بالوصول الى الضروريات اذ ذلك مقتضى الاستدلال
وعلى الجملة فسألة التقليد من اعظم المسائل فكيف فزتم بها من بين
المطالب الدينية ، وليس معكم غير الدعوى والامنية ، او الاعتراف بما
جعلتموه عارا ، وان كنا نأخذكم بالأقرارات ، جدل في الكل ، وحقيقة في
الارواح التواخ - ٩٠

البعض ، ولو كان حسن الظن بالاسلاف الذي ليس معكم غيره مخلصاً التخلصت اليهود والنصارى وسائر فرق الضلال ولا فاصل بين تقليد وتقليد الا بالدليل المسوغ للتقليد فيما اقتضاه بعينه ونيابته وكذلك نياية الفتن عن العلم وقد ذكرنا في الاصل الزاماً ان لا يعرفوا شيئاً من مهات الدين التي لانقليد فيها باعتراف المترف منهم وهي اصعب دليلاً عقلياً او شرعاً ، ومن طرد التقليد كبعض الحالات المتأخرة فلا يشهد ان لا اله الا الله وان محمدآ رسول الله الا بالتقليد فهو الشاك بلا شك ، وهو كما يحكي في الحصيات انهم أقاموا به دينه وذنباً فكان يقول أهل حصن يشهدون ان محمدآ رسول الله . وهذا يقول مشائخنا يشهدون . وقول بعض مشيختهم : اجزم عقدك ، امر بالحال لان الجزم ابداً هو علم من فعل الله كما قلنا في حصول

العلم مطلقاً فليس باختياري حتى يتمثل امر الشیخ المغزور

قوله ومثال ما استصرفي الفروع الخ^(١) مثال آخر (باب الربا) قد علم ما ورد فيه من التهويل ولعن المربى والربى عليه والكاتب والشاهد وان درهما من الربا أشد من اثنين وثلاثين زنية وغير ذلك من التشديد فيه ثم انه بين صلح الله عليه وسلم ابواب الربا وهي أربعة الاول رب النسيمة الثاني بيع الجنس الربوي بجنسه متفاضلا الثالث بيعه نسيمة مع التساوى الرابع بيع ربوى بجنس آخر ربوى نسأ . ورب النسيمة على عمومه للا . والونص الشارع في الثالثة ابواب الآخر على ستة اجناس نصا مكرراً ولم يذكر غيرها بعموم ولا خصوص فيئنذا شعر الفقهاء للتعيم الامن لا يعتقدون به كالظاهرية وافراد غيرهم والمذاهب

المشهرة فيها ثلاثة حكموا أولا إنها معللة بلا دليل لكنها مسلمة بينهم وبعد التسليم ساغ لم استعمال السبر في تعيين العلة لان السبر ابطال ماعدا المدعى بعد تسليم ان المسألة معللة وان العلة محصوره فيما ذكر بين المتناظرين وكلا الاصرين لم يتم عليه دليل وقد بیننا ذلك فيما كتبنا على منتظر ابن الحاجب، فرم كل منهم بهذا الصنيع كثيراً مما رزق الله وحده خصمه وعكس الخصم ذلك وجاء الثالث فقد أدخل ذلك في العموم والخصوص. قالت الحنفية الجنس مع التقدير والشافعية مع الطعم والمالكيية مع الاقنيات والادخار، وبين الاول والثاني عموم وخصوص من وجه وبين الآخرين عموم وخصوص مطلقا، فرم الاول المطمومات والثياب وحرم الاوسط كل ما له حظ في حاسة الذوق، وجاء مذهب وابع عم الاموال من يحمل العلة الجنس والتقدير فاستغني بالجنس في المال الذي لا تقدر له كعبه بعد بين نسأ ودار بدارين وارض بارضين فاري على الاول، ومذهب ابن حنبل مداخل للثلاثة الاول بحسب اختلاف الرواية عنه. فانظر بعد هذا كيف صارت الاموال وممايلات الامة الحمدية فيها لا يكاد يسلم أحد من الربا بزعم ذاعمن من هؤلاء الائمة دعائم الدين، دع عنك مثل ربيمة حيث قال العلة كون المال ذكريا وغير ذلك من اختلافات اتباع الائمة في تقارييعهم قادر قدر هذه المسألة ان كنت أهلا لذلك ووازن بينها وبين جهود العقادين ان كنت من فتحت بصيرته لا دراك الشيء على ما هو به واذ قد ذكرنا اختباط هذه المسألة فلذلك كرمانزى انه مقتضى نظر من لا يقدم ولا يحجم الابهوى او كتاب منير. وحاصل ذلك منم القياس والوقوف عند النص النبوى وانما تكلم على الحكمة والمناسبة ليتوضع

دليل الاقتصار نوع توضيحة ويقوى سند المنع لتعذر المانع نظراً أو مناظرة
ما لم يقدم للمدعي دليل صحيح فتقول

لأشك أن الشريعة كلها على قانون الحكمة^١ التي قد يدرك بعض
جزئياتها، فبضم الدرهم بالدرهمين مثلاً أو الصاع بالصاعين بالنظر إلى ذلك
بعجرده مجرد سفه لا يجوز أن يشرعه الحكيم الذي منع تصرف السفيه
وأجزاء الأمور على محاسنها، بقى أن يتعلق بذلك غرض خارج عن تحصيل
المثل وهو كون الدرهمين نسيئة والدرهم حاضرًا لاختلاف حال الإنسان
في تحصيل الأغراض والضيق والسعفة وسواء في هذا حضور الدرهم وبنوته
في الذمة لكن منع الحكيم—هذا لأنه كل للدرهم الزائد على المثل بالباطل
ولذا وجب انتظار المسرور لم يعد باطلًا لأن الربا ليس ملائدة المسرور فمذكرة
حتى يوسم الله سبحانه وبپسر، وقد يكون الفرض جودة جوهر الدرهم
والصاع وهذا أمر يقصد لكن لم يقاوم ذلك في نظر الشارع مفسدة تسهيل
سداد الربا خصم المادة، وكذلك الصنعة كاجلام بالدرهم وغير ذلك . ومثله
الدقيق بالخطة لم يتم الفارق هذا في نحو الدرهم بالدرهمين نسيئة ونقداً
وأما الجنس بغير جنسه كالبر بالشعير والفضة بالذهب فلا شك أن
التفاصل أمر صحيح لما فضل الله بعض تلك الأجناس على بعض في المخاف
المقصودة منها، وإنما منعت النسيئة لسداد ريمة ربا الجنس بأكثر من جنسه إذ
الداعي إلى الربا في ذلك إنما هو ضرورة المسرور فلوم عنم النسا في خلاف الجنس
لقل المسرور إنما يهينا عن دينار بدينارين فأنا أشتري منك ديناراً بفضة قيمتها
دينارين فامتنت النسيئة في ذلك دون النقدي ما ذكر ، وقد علم مما ذكر أنه
حيث تختفي الزيادة تختفي النسيئة ولو من غير جنس المقابل وهذه المذكورة ببيان

من ابواب الربا (الثالث) درعه مثله نسيئة وهذه تجاء في الفرض في الصورة لكن الفرق بينها واضح لانه لا مبادلة في الفرض وإنما يصير الفرض في ذمة المقترض بدون نظر الى البدل وحين تشتعل ذمته يجب عليه مثله أو عده أو تقول: الفرق بينها هو الفرق بين مطاق البيع ومطاق الفرض، وقد علم فضل الفرض فضلا عن جوازه، وأما البيع فعله إنما امتنع لانه بمجرده لا يقع من العاقل لعدم الحاجة ، فإذا وقع فهناك غرض والاغراض شع ما فلوابع الى أجل لكان له في المتأخر شع ككونه إناء قد ازداد للصنعة وحلية مصوغة ودنانير بتبرفع الحضور تجوز هذه لانه لا يأخذها المسر لاعسارة بل لفرض آخر ، ومم الاعسار يقول اعطيك تبرأ واعطيك به درها مفروبا او مصوغا حاليا او اناء او نحو ذلك فيماود ذلك على الاضرار بالمسر ، وكان الذي الدين على قود(؟) ذلك ان يقول المسر انظرك على اذ تسلم ديني على صفة كذا فيحصل الباقي وان لم تكن الزيادة عينا فحسبت المادة في البيع ضيائة للمسر وبقي الفرض على اطلاقه لانه رفق عرض بالمسر ويؤكد انه لو زاد في القضاة شكرآ لصنيع صاحبه ورعاية الوفاء لجاز ولو زاد في البيع عند من يجعل الزيادة لاحقة لم يجز لأن الاول منعي فيه رفق المسر ولم ينافه تكرمه بالزيادة والآخر منعي فيه حسم المادة والزيادة تنافيها والله اعلم

فهذه ثلاثة أبواب من الربا، الجنس الربوي بجنسه من الفضل او النساء او بغير جنسه من النساء، ثم ان الشارع نص على ستة اجناس فهل يقتصر عليها او يتعدى الى غيرها المقتصره ان يحتاج باذ دوران الحاجة على هذه الاشياء شديدة لا يكاد يخلو احد منها : النقدان امان

الأشياء والبر والشیر والقرمدة المأكولات واعمهما الحاضر والباد ، والملح صلاحها وليس لغيرها هذا الشأن ، فرق الشارع بمقتضى حكمته بالضييف فيما لا بد له منه في الفالب ونظرًا لسائر الخلق وللمحتاج أيضًا في ترك باقي الأشياء توسيعة فهمت رحمة وتمت نعمته ، ولو أراد تعليم منع أبواب الربا في كل شيء لجاء بعبارات تحصل ذلك اذ هذا من مهمات الدين وضروريات الناس ومما تم به البلوى فاقتصره على الستة مم تكرار ذلك وشدة التهويل للربا واضح في اختصاصها والاصل عدم المنع من غيرها ، والخطر في التحرير اعظم منه في التبقية على الاصل ، فمن ظن ان التعديية احوط قلب الفالب وهذا باب في الا حرط احفظه فهم لا

يزلون على عكسه

يقي اعتلال من اقتل بالطعم المذكور في بعض الروايات لانه يتم كل معلوم او يخصصه المرف بالمعلوم المقتات المدخل (الجواب) ان الطعام بمعنى المعلوم وان كان ذلك مقتضى اصل الاشتقاء فهو مني مهجور في الاستعمال ، فالحمل عليه في غاية البعد سهام النصوصية على المني المتحقق استعمالاً واصلاً ، وزيادة قيد الاقنيات والادخار وان كان اقرب منه اي من الاعم فهو ابعد من الاخص اعني الثلاثة المنصوصة لان المقتات المدخل يتم بهذه التقييد جزئيات نادرة ويدع اموراً عامة فيكون ذلك تحكمًا وتقييدًا بحسب الحدس لا من لفظ الشارع وكفى بما ذكر اولاً من ترك الاتيان بعبارة واححة في المراد نصوصية او ما يقرب منها وان الاصل الاباحة وان الاخص متحقق دخوله تحت المعلوم ثم تكرر تفصيصه فلا تقول على الله مala نعلم .

واما دعوام ان الحكم مطل في تلك المخصوصة فبجريدة عن الدليل ، وتصيدهم للعلة بعد ذلك عليل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ثم قد جاء في غير المخصوصة كشراء البعير بقلائص من اجل الصدقة نسأ وغیر ذلك ما ينافي من تلك التعليلات لواحدت تفاصلا والله اعلم

(الباب الرابع) اعمها وهو ربا النسيمة الذي كان مشهورا بينهم اذا حل اجل الدين قال اقض او ارب ، فغيره في الوزن او الكيل او يرتفع في السن ، وهذا يهم جميع الاموال المثبات والقيمتات حيث يتثبت في النسمة لانه لم يقيده الشارع فم الاموال ، والحكمة في عمومه واضحه لانه منظور فيه الى ما في النسمة وحال المسر وهو امر قد تقضى واستقر ، لا يقال لامسر ليس بضروري فدعوه كما قيل فيما اعد الامور الستة بما يقع الربا فيه بنفس المباینة وهو الابواب الثلاثة المقدمة ، ولما تكون النسيمة بهذه المثابة من العموم في الاموال وعموم البلوى صحيح ان يجري فيه لفظ المبالغة بقوله صلى الله عليه وسلم « لا ربا الا في النسيمة » وهذا اولى من دعوى النسخ وان كان فيه نبوء ما فالجملة واجب (وهو) ما يمكن مقدم على دعوى النسخ وهو نظير ما قال الشافعى في قوله تعالى « قل لا اجد فيما اوجي الى حرم ما على طاعم يطمه » الا انه ان المعنى لا يحرم الا هذه الاشياء التي تعدونها حلالا ، وان اختلفت جهة الحصر فيما قال الشافعى رد ذمم المشركين انها حلال ، وفيما ذكرنا دفع من يتوهم التسوية بينها وبين سائر الابواب هنا على صرف الحمة الى الاحتراس عن الوقوع فيها لكثرتها دورانها وغمومها لاموال الاحوال والأشخاص في الغالب ^(١) وقد

(١) الصواب ان الحصر ابدا هو للربا الحرم لذاته بنص القرآن لشدة ضرره واما ربا الفضل فقد حرم لسد الذريعة كما حرقه ابن القيم اه مصححه

قدم ما كان يصلح اتصاله بهذا البحث وتذليله به وهو ايضاً مناسب لموضعه الذي ذكر فيه اول البحث مع الاشاعرة في مسألة الفرض^(١) فراجحه من هذا فانه يصلح مثلاً للفرض الذي وقع هذا البحث مثالاً له (مثال آخر) قال الله تعالى «واتزلنا من السباء ماء طهوراً» وغير ما من الآيات الواردة بالبالفة بظهورته والامتنان بذلك وصح صحجه لا تذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم «خاق الماء طهوراً لا ينجزه شيء» فقوله طهوراً يشير الى المبالغة التي في الآيات وقوله «لا ينجزه شيء» تفريغ وبيان ، وهذا الاشكال فيه ويؤيده من الانظار المقلية ان الاجسام لا تتدخل فأجزاء الماء واجزاء البول مثلاً منفصلة ابداً والنجاسة حكم للجسم وهو عرض لا ينتقل فلا يمكن نجاسة الماء ابداً^(٢) وقولنا عرض اعم من يخص اسم العرض بالذات وغيرها بالصفة وهو احد الاصطلاحين ، فقولهم ان الحكم ينتقل الى الماء مجرد دعوى لا تصح عقلاً ولا جاء الشرع باجراء حكم الملابس مجرى ما لا يمسه حتى يؤمن به كما هو ، على انهم قد جروا عملاً على قولنا هذا في غسل النجاسة لانه يصب قليل عندم على التوب فيطرى سينا الشافية فاتهم صرحاً انه لا يشترط عصر التوب مثلاً قالوا لاز النجاسة بمجرد وقوع الماء عليها تلاثي وتضيق فليس الفرض بالتطهير زوالها ، وغيرهم يقول الفرض زوالها فيرد عليهم جميعاً نزوماً ان لا يظهر الحال ابداً لان الملaci ينجز اللهم الا ان يدعى في شيء اُتفى في مستبعده وكرر عصره جداً يحصل به العلم او الفطن بزوال عين

(١) محله في قوله ضرب مثال (٢) النظرية غير مسلمة ، والاجسام تتدخل

كما ثبت في العلم ، ولو سلمت لا يترتب عليها ما ذكر ولو لكن البحث صحيح المعنى ام مصححه

النجاسة فقد يتم ذلك لمن قال الفرض زوال العين ولا حكم هنالك هو التنجيس الملائقي وإنما يتم له في هذه النادرة مع اتفاقهم على أن ورود القليل مطهر ورجم مآل كلامهم أن الحكم بالطهارة تبدي صرح به بعضهم والذي يقول تض محل النجاسة معنى كلامه ذلك أيضاً ومنهم من يقول فرق بين ورود الماء على النجاسة وعكسه وهو متৎض وراجح إلى القول بالتبديد والفرار إلى التبديد شيء يتجلى إليه من ضائق عطنه والآحكام التبديية لا تخفي حمالها وليس من أوقع نفسه في ورطة خاطئه ذلك (؟) ولكن هكذا اللوازم الفاسدة تنادي على ملزوماتها وهو باب من النظر يوقن له من شاء الله سبحانه

فإن قلت فإنه قد اتفق على ما غلبته النجاسة وأحدثت له وصفاً من طعم أولون أو دفع تحقيقاً أو تقديراً وعلى الجملة ما يعلم أو يظن المستعمل للباء أنه مستعمل للنجاسة ولا شك أن استعمال النجاسة من نوع وقدروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يوافق هذا المعنى المتفق عليه من أنه معلوم من منع استعمال النجس مطلقاً، إذا تقرر هذا فليس دليلاً الطهورية على اطلاقه (فات) بل هو على اطلاقهم يقييد بشيء وهو من اختلاطه بالنجاسة ظاهر كما يبينا ولم تتجسسه كما هو لفظه صلى الله عليه وسلم وإنما لم يعكنا استعماله الآن لأن من يعود علينا لا يعود إلى الخليطين. وسألني بعض الظرفاء عن أمّة مشتركة وقال أتمنى من حقي؟ قلت لا أمناك ولكن بشرط أن لا تقرب حق شريكك فأعجبه الجواب من أنها شبيهة مسألتنا لا نظيرتها إذا عرفت هذا علمت حمّة قوله من قال يجوز استعمال الماء ما لم يظن

استعمال النجاسة باستعماله لكنه مع هذا سلم انقسام الماء الى كثير يستعمل على كل حال وقليل يمنع استعماله في بعض الاحوال فهذا التسلیم غلطان كان صدر الكلام الاول عن فطنة أو يكون ذلك الكلام الصحيح غاططاً أي وارداً على غير مطابقه لانقسام الماء ويرد عليه من جمهه بين الكلامين المذكورين لو اجتمع قطرة دم مع قطرتي ماء أو قطرات بحيث لا يتغير اللون ان يسمى هذا كثيراً لأن دون القطرة مغفو عنه فإذا لم يق في الدنيا قليل اذ ما مثلاه أقل قليل ، وقد حكموها بكثرتها وقد أوردت هذا السؤال على الامام التوكلي واصحابه ولم يقدروا على جوابه من طول مهلة ومنهم من حد القليل بقلتين وحددهما لو سلم انه بلغ الى درجة الممول به مع الانفراد لا يعلم به هنا للتعارض على ما حققناه وليس من باب التعميم والتخصيص أو الاطلاق والتقييد كما توهموا من كثرة اشكالاته من حيث الدلالة لأن قوله «اذا بلغ» يحتمل في الزيادة ويحتمل في النقصان ولم يحمل كذلك لا يقبل أو يقبل(؟) وعلى فرض صحة تحكمهم فهو مفهوم ودليله في نفسه ضيق ومشروط اتفاقاً بعدم فائدة سواء ، وبعد ذلك فلا نسلم التخصيص بالمفهوم . ومن اعجب ما جاءوا به أنهم قدروا القلتين بخمسيناتة رطل تحققيةاً عند بعضهم وتقريباً عند آخرين ، قالوا لا يضر شخص نحو الراطلين ومستندهم أنهم قالوا : قال الشافعي اعتبرها قربتين وشنا ثم قدروا الشن بنصف قربة وقدروا القربة بمئتي رطل مع ان الشن اطول من النصف واعرض والقرب تفاوتها كذلك ، وهل يقول عاقل مع هذا أنه تتحقق أو تقريب لكن نحو الراطلين ، كل ذلك غريب عجيب ، ومنهم من قدر الكثير بعقله بأن لا يتعذر كطرف الماء الآخر بالاستعمال واختلف

عنهم هل استعمال المتنبىء أم المقتسل، ثم بعد ذلك قال متأخر و أهل الذهب وهم الحنفية : الكثير عشرة اذرع طولاً و مثناها عرضاً ولا يعتبر العق الا ما لا ينكشف بالاستعمال وهذا عند المشاهدة يرجع الى نحو الذهب الاول كما زعم اهله انه ذراع وربع من جهازه قال متأخر و الحنفية اتفا فعل ذلك تسهيلاً على الناس . هكذا عباراتهم في كتبهم ولا يسم عقلی هذا لانه صورة تشريح

واعجب من هذه المسألة مسألة المستعمل فانهم لم يتبوا بدليل عقلي ولا نقل الا ما تجده في تضاعيف كلامهم كقولهم اثر في الماء فثار . هكذا في كتاب ابن حجر العسقلاني وغيره ، وهذه عبارة فلسفية خلصت الى الفقهاء وهي باطلة في اصلها لانهم اذ ارادوا بيتاً ثالثاً ينسب اليه التأثير فليس هذا بتأثير وان ارادوا بمحضه في نفسه صفة وحالته فلا نسل التأثير ، والفلسفه اوردوا بذلك في حق الفاعل المختار وهذا السكين نقلها الى هنا ما ادرى على اي وجه ، واما النقل فقالوا الم يؤثر ان الصدابة كان يتلقى بمضرهم ما يتساقط من اعضاء الاخر ليتوضا به مع الحاجة الى الماء بل يمدون الى التيمم ، وهذا اعتلال عليل فان محسن الشريعة بريئة من نحو ذلك كما لم يكفو اذ يتوضؤ ائم يشربوا بل يمدون الى التراب ويدعونه للشرب وان كان الاستخبات في الشرب اكثر منه في الوضوء فقد حكم الصادق المصدوق باستخبات الفسالة ^(١) بقوله للحسن رضي الله عنه « كنخ كنخ انا هي غسالة اوساخ الناس » والمقى يشهد بالاستخبات فانكاره مكابرة

(١) الصواب انه قال ذلك في عمر الصدقة ولعل اصل العباره : باستخانت الصدقة

وشهرها بالغسالة اه

نم اختلفوا في تأثير المستعمل اذا خلط بغیره فقال قوم (يشترط) ان يكون دون النصف كأنهم بمقولهم حظوظ عن رتبة النجس وحدوا ذلك الحد. واجراء الآخرون مجرى النجس بأنه ينعن قليله وكثيره اذا وقع في قليل او وردوا على تقوسيهم ما ينطب من وقوع شيء حال الاستعمال فقالوا ما لم يكن كذلك. وهذه طريقة جرى عليها كثير من اهل الاستدلال لا سيما في الفروع واذا نقض عليهم بصورة قالوا ما لم يكن كذلك ، مجرد احتراز بلا دليل ، وانغرب منه ما اورده ابن تيمية في المتن من مسحه صلى الله عليه وسلم رأسه بفضلة غسل يده بلا ماء جديده ، فقال المستعمل ما دام في الاعضاء لا يضر يريد بهذا دفع التفاصي بأن هذا الجزء من الماء لا يظهر الا ما وقع عليه ولم يقل به احد فدفعوه بما ذكر لكنه اجاب بذلك في غير الصورة المذكورة لأنهم اذا زعموا ذلك في المضو الواحد والوارد المذكور في المضوين اللهم الا ان يزعم ذلك مجرد احتراز باللفظ كما فعلوا في غيره واستدل ابن تيمية فيه على ثبوت المستعمل بقوله صلى الله عليه وسلم «لا ينقس احدهم في الماء الدائم وهو جنب» وفي رواية «لا يبولن احدهم في الدائم الماء ولا ينقس فيه وهو جنب» قال ابن تيمية ماذاك انه باول جزء يلاقيه يصير مستعملا هكذا قال مع حذاته فان كان حلا للحديث على الذهب فهو بضاعة اغفلة في غالب الاسواق بل لا يتفق اليوم غير ذلك وان كان اخذ المذهب من الحديث كما هو المدعى فلا دلالة ولا شمة ولكن عند من قابه خال عن الذهب ، وهلا يشترط ان ينفصل المضو عن الماء فانه لا فرق بين ذلك وبين انفصال الماء عن المضو لان الانفصال يكون من الجائزين فإذا انفصل احد هما فقد انفصل الآخر

وكذلك الاتصال والحكمة واضحة في الحديث كالشمس يُعدُّ الحمل على خلافها من الخفيات ردًا للحديث إلى رموز الباطنية فإن الماء إذا توارد عليه الاستعمالات صار مستخبئاً فيطل قمعه ولهذا لم يبح البول فيه وقد التجأ إلى هذا ابن حجر في شرح البخاري وقرره مراراً كما هو عادة المجادلين يترفون بالحق في غير المركبة، وذكر ابن تيمية وغيره أن النعي مقيد بالقتين وهذا من ذلك ليم لهم سر ادم والنبي حام لما ذكر من تأدبه إلى بطلان الافتراض بالماء لا يشك في ذلك من لم يرد الحديث إلى المذهب.

وههنا تقرير صحيح على هذا الأصل الباطل جرى عليه الشافية وأبطله غير مبرر الا حذرنا كاذرنا وهو ان المتوضى بعد غسل وجهه واراده تأخذه الماء ليده ينوي انه انا يأخذني بجدد الاغراف للوضوء فإذا يصير مستعملاً واشد طرافة من ذلك انه اذا نوى الوضوء بعد المضمضة والاستنشاق فاته سنته فان نوى قبلها فلا يحصل له سنة التقدم إلا بالآلة توصل الماء إلى محل المضمضة والاستنشاق مع تجنب أجزاء الوجه بهذه السنة فلها عمال على غير ما ذكرها وهذا كله هذيان وإن كانت صورة التقرير صحيحه لكنها بصحبة التقرير ذات على وضوح بطلان (الأصل) لأنها يتم احالة السنة مع أنها معلومة على غير الوجه الذي ذكرها على أنها ماء أخذ الآلة التي ذكرها مسبعينة ايضاً لأنها لا يمكن استعمال محل المضمضة والاستنشاق الا من جزء من محل الوضوء كما ذلك معلوم عند كل فقيه بل عند كل عاقل، وأيضاً بهذه النية التي اوجبوا للاغراف لا يسلم صحتها لأن النيات إنما تؤثر في العبادات وهذه ليست من الوضوء فليس بعبداً، وأيضاً الوضوء لا يتوقف على دوام ذكر النية حتى يؤثر سلبها، وعلى الجملة فلا

اوصح من ان نحو هذا ليس من الشرعية بوجه بل اجنبى وهو ما اردنا
 ان التفريح يؤدى الى مالا يشک في بطانة اذا لم يرع حق الاستدلال
 وشيوخ ذلك ومسقطه ، وقد عامت شأن هاتين المسئلتين في ابطال الكثير
 من المطهور لكنه بمحض الله لا يعمل به العامة بل ولا كثير من المتفقه
 واعرف نهرا في اليمن يسمى وادي لاعة كان بعض بنى مطير بل
 ربما يكون افضلهم له تصانيف وفقه كثير فكان اذا اراد عبود الوادي
 حملوه الى الجنة الاخرى لأن الوادي لما فيه من الانحدار لا يتحقق ان
 الجريمة منه قلتان من انه نهر كبير الا انه لسعة مجراه وارتقاءه وانخفاضه
 شكك على العلامة كون كل جريمة على انفرادها قتيل ، فالعامل بالاصل
 المنوار اذا هو مثل هذا الفرد على انه نفسه لا يعمل به الا من التأويلات
 البعيدة والاستصحابات المضمرة لان النساء والعبيد وسائر المباشرين
 لاطمامات والشرابات وتطهير الشباب وغير ذلك يعلم قطما انهم لا يراغون
 ذلك الاصل في الطهارة والتجارة بل يتجرأ احدهم انه لا يستعمل النجاسة
 ليس الا

(مثال آخر) توقيت الصلوات الخمس معلوم من الدين بالضرورة ومجمل
 على ان كل صلاة منها لها وقت تصح فيه ويدخل في ذلك الصلوات في جم
 اصحيهم اجماعا بعد غروب الشفق ويدخل فيه الصلاة التي صليت في وقتها
 الخاص بها ركوة واتمت بعده وصلاة الساهي والنائم عقب الذكر فانها
 صحيحة وان اختلاف في تسمية ذلك اداء او قضا ، ثم اختلاف الناس هل
 تلك الصلوات اوقات غير ما ذكر تصح فيها مطلقا او لمذر على اختلاف
 طوبيل في التفصيل والاعذار ، ففهم من لم يجعل لها وقتا آخر قط وهو

الظاهر ولا دليل على خلافه وصلة من ذكر من الساهي والنائم ونحوها توقيت خاص مقيد، ومنهم من جعل كلاما من الظهر والمصر ومن المغرب والعشاء مشتركتين فيما عدا ما يسم الاولى من اول وقتها والاخرى من آخر وقتها بل ركمة منها اعني الاخرى، ومنهم من ابنت مشاركة متوسطة على اختباط في تفسيرها ومنهم جعل الاولى تشارك الاخرى لا العكس

واما الاعذار فهم من لم يعتبرها لاعتقاده المشاركة توقيتا اصليا وهو معزو الى الروايات لاتحاد الظهر والمصر مثلا في المشترك بينها كما مضى وكذلك المغرب والعشاء ونحو ذلك المشاركة في بعض الوقت دون بعض كما ذكرنا ومنهم من اعتبر العذر لكنه استرسل بخطه كل شاغل جائز ولو كان مباحا اذا تفاوت تفاصيل الشاغل بالتوقيت وعدمه وهذا المذهب قريب من الاول ، ومنهم من خص السفر وزيادة المرض وزيادة المطر وحجتهم احاديث الجم ثم قاسوا اساز الاعذار ومن عرف السنة النبوية عرف ان كل صحيح منها غير صحيح ، وكل صحيح غير صحيح ، والجماع في الملة القسم فمن صلح الصالاتين متصلتين سمي جمما فاذا صلح الاولى في آخر وقتها والاخرى في اول وقتها سمي جمما لغة وقد سماه النبي صل الله عليه وسلم جمما «فقال للمستحاضنة، تجمعي بين الصالاتين تصلين الاولى في آخر وقتها والاخرى في اول وقتها» وكذلك حديث ابن عباس انه صلح الله عليه وسلم جمع بين الظهر والمصر والمغرب والعشاء ولذا قال بعض الروايات انه اخر الاولى وقدم الاخرى ، فقال له الراوي عن ابن عباس وهو ابو الشعثاء واما اظن ذلك ، ثم انه لم يثبت للشارع عرف للجماع غير اللغة فيجب العمل

عليها وهي متناولة ما ذكر وغيره منفي بعدم الدليل فقد سقط استدلاله
بحديث ابن عباس مع صحته بما ذكر وأما قول ابن عباس وقد سئل ما أراد
صلى الله عليه وسلم بذلك فقال أراد أن لا يخرج أمهاته فعنده حصول التسهيل
بالجمع المذكور فإنه أيسر من أن نصلى الصلاتان في أول وقتها وليس فيه
دليل على غير ذلك كما توصل

وأما الأحاديث الأخرى التي فيها قول الصحابي كأنس وغيره كان
يجمع بين الظهر والمصر ونحو ذلك فإنه يصدق بالجمع الذي ذكرناه ولا
صراحة لغيره كما يشهد به خبره الروايات الصحيحة وإنما تقرر في اذهان
جماعة من الذاهبين إلى الجمع بين الصلاتين أن مدلول جمع هو الجمع
على الوجه الذي ذهبوا إليه فقلوا لا تحمل الأحاديث على الجمع الصوري
وهو ما في آخر وقت الأولى وأول وقت الأخرى لأن جم لفوي، وإنما
نحمله على الجمع الشرعي، هكذا صرحا به في الفيت وغيره وهو وهم من تلك
القواعد التي كررنا ذكرها وهي تفسير ألفاظ الشارع باصطلاح جديد
للفقيه للفحص والفتوى وهو فيما نحن فيه دور محض فإنه لا يثبت
جم شرعا حتى يثبت مدعاكم فإذا اثبتتم مدعاكم تحمل ألفاظ الصحابة على
ما سميت به جمعا شرعا فهو دور ومصدرا

ومن حجتهم فيما بعض من الصحابة باذ المائض اذا ظهرت وقد
بقي لها ما يسمى الظهر والمصر قبل غروب الشمس صلاتها وتذلك المزreb
والمشاء قبل طلوع الفجر وحملوا ذلك حجة ايضا على امتداد وقت المشاء
إلى الفجر ولا حجة في ذلك على اي الامرين لأنه قول صحابي وليس
من التوقيف لفه ولرسوخ الرأي في الاوقاف الى نهاية التي خططت

الناس فيها هذا الخبط فكيف يقال توقيف لا مجال للرأي فيه ، ثم لوسلمناه على بعده كان توقيتا شرعيا خاصا كما قلنا في صلاة من دلالة وصلاحة السامي والنائم وفي حديث عبد الله بن عمر انه في بعض مسيرة قال له صاحبه الصلاة يعني المغرب قال الصلاة امامتك فلما كاد ان يغرب الشفق نزل فصلى وفرغ لغروب الشفق فصلى العشاء ثم قال هكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا تصريح منه بأن المراد بما اطلق غيره من الصحابة من جمهه صلى الله عليه وسلم هو الصورة التي فعلها ، ونحوه عن علي رضي الله عنه وقد قال ابن مسعود صاحب السواد وهو من اخص الصحابة ان لم يكن اخصهم بعلامة النبي صلى الله عليه وسلم : ما صلى صلى الله عليه وسلم صلاة قط الا لوقتها الا هاتين الصالحين يعني صلاة جم الغرب والعشاء ، وهي صريحة في تقيييم الذي يدعيون . لا يقال هوناف وغيره مثبت لانا نقول لا صراحة في كلام الصحابة بالاميات فلا تعارض ثم لا نسلم ادعاء تقديم المثبت مطلقا بل حيث يتحمل الفعلة ولا غفلة من مدعي العلم والا لكان مدعي معارض المجزأة مقدما على نافتها والتنوي على الموجد

(تبنيه) يلحق بما ذكر ايات وقت مرسل سموه وقت القضاء ولا دليل عليه ايضا اما قاسوه على السامي والنائم قالوا من قياس الاولى وقد قدمنا ان ذلك ليس بقضاء بل توقيت شرعي ولا نسلم الا ولية وقد ذهب الى ما ذكرنا من عدم وجوب القضاء الفطاهيرية كما حكاه ابن حزم في المجلبي بشرح المحت بالحاء وكذلك حكاه السبكي عن ابن تيمية وحكاه عن

ابن عباس وعن القاسم الرسي ، قال في الغيث وهو أحد قولي الناصر وعبد الرحمن بن بنت الشافعي ومثله في الزوائد عن ابني المادي وأبي طالب

وغيره اتهى

(مثال آخر) الطلاقات الثلاث بلا توسط رجمة ، قيل تقع مطلقاً وقيل ان كانت بالفاظ وقيل عكسه ، والشبهة قوية من حيث النظر والاحاديث واقتراق الناس على مذاهب كثيرة ليس فيها شاذ وإن ظنه بعض الناس اليوم فناقضوا قولهم لا عبرة إلا بالماضين وقد كان الخلاف فيها ناراً على علم وقد علمت ما يترتب عليها فكيف يقال فرعية سلة وهي لعمري أحد الفواقر ، وعبارة كل منصف ناظر أو مناظر

قوله وما زلت انظير الح^(١) كثيراً ما عرض لي مجادلة لمدعي العلم في مكة بحسب الاتفاق في المجالس لا عن قصد اذا لا مطعم هناك وإنما يعرض ما يجب انكار المنكر وتبين الحق بحسب بما يمكن لامصار المنكرات يتبعها في المجالس من نحالة ابن عربي والجبر وسائر الجواهرات التي ذكرنا عينها او نوعها في هذه الابحاث وامثل من لقيت يعقل ما يقول او يقال له السيد البرزنجي الذي ذكرناه في أوائل هذه الزيادات ثم انه بعد ذلك حال الامانة والمهد الذي ينته وينفي بان لا يغشى البحث الى من ليس باهله ولا الى احد لان هذه المذاهب قد استقرت وايس من البحث الا ان يكون في وطيء اعقاب احد اسلاف المذاهب فعانيا المذكور بذلك دينا اطاع على جميم ما عندني ولم يتفق والحمد لله انه قام له علي حجة قط في جميع مناظرنا لا بتسليمي ولا بزعمه ايضا والله ما اعلم ذلك والله

المد على التوفيق فالخير كله يهد

ثم انه بعد ذلك كبر عليه الامر وشد عصابة المصبية و فعل ما فعل
نظراً وه المتقدمون الذين عرقو الحق ثم كانوا أول كافر به ، وعن بعض
سلفه انه قال: لازم اكون رأسا في باطل احب الي من اكون ذنبا في حق،
بلغ في النكارة غاية جده و كان له سفرة الى الروم فشن الفارة هناك وتكلم
مع الوزير بما شاء و مع القاضي البياضي لانه كبير فيهم مغريا له بما كتبنا
على كتابه اعتراضات فكان اول ما وصل الا فندى مكة لانه يتولاها كل
سنة قاض جديد ارسل الي ياذن بازيارة او يزورنا فاستغربت ذلك لكوني

غير معروف فيهم كما قلت سابقا

وبلدة زادها الرحمن تكرمة وحومة صرت فيها غير معروف
لما بها من امور ياما عجبا وخلط انكر ما فيها بمعرف
فعشت فيها فريدا غير مكتثر وما عرفت بها غير ابن معروف
نعمي رجلا من اهلها كان صديقا لنا نترافق به فعامت من ارسال
القاضي ان هناك ما هو من هذا القبيل فاجبت عليه اما زياري فلا سبيل
اليها وأما زياري اكم فممكن بعد الاستخاره ثم لم ازره . فأول ما سأله مفتني
مكة حسبيا ذكر لي وقال لهاني موصى من الوزير اذ اول ما أكلم به الشريف
في شأن هذا الرجل ثم بحث القاضي جميع مظنات البحث في مكة واطلق
مكتوب الوزير في ذلك الى الشريف حسبيا ذكر لي الشريف ثم همارفه
الله سبحانه بفضله عني وصدق وعده بالدفاع ونصره من ينصره اذ اجتمعت
كلة الشريف وغيره على تكميم البرزنجي وكتب القاضي بذلك الى
الروم وناقض وصف البرزنجي مما اعلم ان المحب لي قليل لعدم موافقهم

في عوائلهم وأكثراً معرض ثم انه اخذ شيخه ابراهيم الكردي ليستشهد به عند القاضي فلم يشهد وانكر معرفتي من علمه بحقيقة . واسأل الله خيرته وابرأ اليه من خيرتي وسائله العافية وهو حسي ونعم الوكيل قوله قول الامام اليوم الى آخره^(١) يعني لا يجوز ان يؤخذ بنعيره من كتاب او سنة وهذا امر ضروري عند مدعى العلم اليوم حتى سميت احدهم وقد ذكر له ذلك قال هذا معلوم من ضرورة الدين وهذا في مكة مدرس وامام وخطيب ولا ينبغي ذكر هذه الالفاظ الا تعلم صحة ما ندندن حوله من ترك الاغترار بنا منك على انه لا بد في الناس ناس اما الخيام فانها نكياسهم وارى نساء الحي غير نسائهم بل قلنا رأينا من يشتبه خلقه لان غالب المتفقهة سيفافي خيار بلاد الله صار لهم خلق مخصوص مركب من خلق الجبارية ومن خلق النسوان ذوات الوهو ومن اخلاق اخر يدق تحصيلها غير انه خلق متباين لا يشتبه وهذا مصدق احاديث ان هذه الامة تأتي على جميع ما اتى عليه بنو اسرائيل حذو النعل بالنعل ، اخرج احمد وابن ماجه من طريق سالم بن الجعد عن زياد بن لبيد قال ذكر النبي صلي الله عليه وآله وسلم شيئاً فقال «وذلك عند ذهاب العلم» قلنا يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه وأبناءنا أبناءنا يقرئونه ابناءهم الى يوم القيمة قال «نكتلك اليهود والنصاري يقرءون التوراة والأنجيل ولا ينتفقون بما فيها بشيء» ورواه ابن أبي حاتم ايضاً من حدث لبيد ايضاً وفيه «او ليست التوراة

والأنجيل بأيدي اليهود والنصارى فما اغنى عنهم حين تركوا اسر الله « ثم
قرأ « ولو انهم اقاموا التوراة والأنجيل الآية »

قوله وضلوا على التفريق فعلا محببا^(١) يعني صرضا عندم بل رأيت
بعض امثال المدرسين في مكة هذا العصر الميت يصلى الصبح على الاطلاق
مع الشافعية ثم مع الحنفية ولا ادري يصلى مع الامامين الآخرين ايضا
وكانه ينوي بذلك الفريضة لينضم الى بدعة التفريق مخالفته النهي عن
تكرير الفريضة وهو شافعي وهو لاء الدارسون من المتأخرین منهم
يقولون بشرع تكرار الفريضة قالوا او الكثير منهم وينفيها فرضا جزما
مع انها في الواقع عندم ليست بفرض جزما وينفي الذي يكون هذا كما قيل
من الكذب بالفعل المقابل للقول ثم رأيت بعض اهل عصر نادسالة بشه
على تحريرهما يجري بين هؤلاء الائمة المتعددين من المعاشرة وكذلك
من صل خلقهم يريد كل الملو بدعوى اني انما اجادل عن السنة فذكر ان
حدوث تعدد الصلوات امر به الامام الاعظم في اوائل الملة السادسة
واقره الائمة بهذه الى يومنا هذا فوجب طاعتهم وحرم مخالفتهم وارتكع
الخلاف، هذا لفظه خاصل حجته امر الامام الاعظم ثم الإجماع ولا
يمحالف حال هاتين المحجتين، اما الامام الاعظم فانظر حال ائمة ذلك التاريخ
في دينهم ثم في شمول امرتهم لاهل الاسلام لهم الا ان يثبت الامر
لكل متناسب في بلدة او مطلاعا او تبين حال هذا الاعظم انه اقوى من
سائر ملوك الاسلام وان تلك الزيادة خدها كذا او ادنى زيادة او غير
ذلك من القيود، والا فكل اهل قطر بدعي وصلاح الدين : الرومي، والمندي،
والازبي، والمربي، وغيرهم، ولكن ذا من ذاك مثل ما قول في

المذاهب فلا نهيب ولا نفتر بألفاظ مضمحة المأني
 ثم نقول الامور ثلاثة: طاعة، وعصبية، ومحاباة، ففرق جماعة المسلمين
 ان كانت طاعة فهذا مقتضى قولكم ولا تزيدكم في الحاجة على ان نشهد
 الله عليكم ، وان كانت عصبية فيجب امتناع العصبية ، والاباحة في هذه المسألة
 واضحة البطلان ، ودع عنك المغالطة بجواز جماعة اخرى تتفق لمن فاتته
 الاولى لا عن قصد فهذا مشروع وترتيب الائمة بل جمعهم في وقت او
 مداخلتهم تشريع . واما دعوى الاجماع فراده اجتماع طاقة مخصوصة من
 امة محمد صلى الله عليه وسلم فعليه الدليل ان ذلك حجة من انه قد حكي
 النكير الشديد من طوائف الاربعة فسكت الساكت منهم لليأس عن
 التأثير ومنهم تهاونا والا فهو ممكن بالتصنيف الذي هو نائب القول الذي
 هو الدرجة المتوسطة من الایمان ، ومنهم من ترك الدرجات الثلاث
 واراد ان يكون رأسا في البدعة . وعلى الجملة فكل من رأينا يتكلم في هذه
 البدع يشرأب اليه الانسان حين يرى القعقة بذكر الاحاديث وصور
 الادلة بحيث يكون غايته اصره ان يعلم انه متأهل لمعرفة حجة الله عليه لكن
 لسان حاله ينادي عاملا اسلامه واصحابه
 وما انا الا من غزية ان فوت غويت وان ترشد غزية ارشد
 وقوله

انا الفارس الحامي الدمار واما يقاتل عن احسابهم انا اوميلي
 وينادي ائنته وشيخوه بقوله
 ذكرتك والخطي يخطر بيتنا وقد نهلت منا المفقة السمر

وليست شعرى ما معنى الاجماع والفتيا عند هؤلاء القائلين باقتطاع حجة كتاب الله ورسوله وانسداد باب معرفتها وان المتأخرین انما لهم مجرد حکایة او والاثمة ؟ فهل يتصورون لهم اجماع او فتيا يقون بها الحجۃ وغاية جواب هؤلاء المدعين الفقه في هذا السؤال انما هو دور شخص يقولون قد قالوا ينقسم (الاثمة) الى مجتهد مطلق ومجتهد مذهب الى آخر تلك الوساوس ، فنقول لهم هؤلاء الذين قالوا عن حجۃ قولهم سأنا . وما احسن ما قال نشوان المغيري

اذا ما جنته بكلام ربي اجاب مجادلا بكلام يحيى
 بل هذا اسعد حالا لانه اجاب بزعمه بكلام مجتهد كلامه عنده حجة وهؤلاء لا يحييون بكلام الائمة المقلدين بل بكلام المقلدة وظرفه الظريف ان يلوذ ويثنون * كما تلؤنُ في انوابها الغول * والفرض المحقق نصرة من أشاه هواه قبل ان يعرف الموى ، وان قال قال احدث نسبي والاحاديث جمة وجملة امری والاحاديث زينة
 قوله قال عمر اخ^(١) هنا حديث مرفوع هو اول من هذا الاثر واولى ، اخرجه احمد وابن ماجه والطبراني من حديث العرياض بن سارية ولقطعه « قدر كستكم على البيضاء ليها كثوارها لا يزيغ عنها بعد اي الالات ومن يعش فسيرى اختلافا كثيرا فليعلم بما عرّف من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجد وعليكم بالطاعة وان كان عبدا جبشا فاما المؤمن كامل الانف حينما قيد اتفاد »

قوله ولكنني ابني وابتلي به^(٢) اخرج الحاكم ومحمد وابن عماري

(١) ص ٣٦٣ (٢) ص ٣٦٥

في تاريخه عن علي قال النبي صلى الله عليه وسلم « ان يك من عيسى مثلاً ابغضته اليهود حتى بهتوا امه واحببته النصارى حتى ازلوه بالمنزلة التي ليست له » وهذا الحديث يقيد احاديث ان حبه علامه الایمان والسمادة او ما هو في معنى ذلك على اني اقول لا حاجة الى التقيد المذكور لان الغلة الذين يزعمون حبه وفيهم الرافضي الضال بل الباطني الملاحد لم ينفوا في علي بن ابي طالب على التحقيق بل صوروا في خيالهم شخصاً هدا شأنه وليس به كما يقول في المبغضين ايضاً كما قدمتنا من حكاية المسعودي عن بعض اهل الشام وقد سئل عن علي فقال أراه عبداً من عبيد القين ، وكذلك عمر بن الخطاب عندنا ليس ما هو في خيال الرافضي فانا نسلم ان شخصاً مثل ما في خياله حكمه نحو ما حكم به الرافضي وكذلك هو يسلم انا في عمر الموصوف عندنا انه من سادات المسلمين قوي امين فالبطل جاء من الوصف لا من ايقاع الحكم على تلك العين . وقد نظر الى ما قلنا من قال بكفر الجسم وهو كلام متوجه في الجملة واما حكم الحكم بالوصف الخطأ خطأ نفطيتها اقلها (انه) الحكم المبني على الجهل المركب

قوله اللاحق بالاربعة الراشدين الح^(١) عن النعماں بن بشير عن حذيفة صرفوعاً « تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منساج النبوة فتكون ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها اذا ما شاء ان يرفعها ثم يكون ملكاً عضوضاً فيكون ما شاء الله ثم يرفعه اذا شاء ان يرفعه ثم يكون ملكاً جبرية ثم تكون خلافة على منهاج النبوة » اخرجه الطيالسي واحمد والنسائي والسر يالى والضياء

والقدسى فهذا الحديث كما يحتمل احتمالا ظاهرا ان المراد بالخلافة المتأخرة الموصوفة بخلافة النبوة أنها خلافة المهدي يحتمل ان المراد بها خلافة عمر ابن عبد العزيز لانه قد كان قبلها جميع المراتب المذكورة وفيه اثر عن عمر ابن الخطاب: ليت شعري من هو من ذريتي الذى علا الارض عدلا او كما قال ، ولا يكون ذلك الا توفيقا وهو من ذريته من قبل الامومة من ذرية عاصم بن عمر كا ان عيسى من ذريته ابراهيم عليهما الصلاة والسلام قوله من سب عليا الحـ^(١) اخرجه احمد والحاكم في المستدرك وابن عساكر من حديث ام سلمة بلفظ « من سب عليا فقد سبني ومن سبني فقد سب الله» وعن سعد بن ابي وقاص «من آذى عليا فقد آذاني» اخرجه العدنى وابو يعلى والقدسى في المختار وآخرجه احمد والبخاري في التاريخ وابن سعد والطبرانى والحاكم من حديث عمرو بن شاسى

قوله فانظر حكمه على اهل الكشف الحـ^(٢) ثم يقال هل عرفت غلط هذا المدعى بالكشف فأي فرق بينك وبينه واتم تزعمون ان الكشف ذوقى ولا يمكن اقامة البرهان عليه فكل كشف ادعي بجوز خلافته بجواز غلط صاحبه ولا طريق الى معرفة الصادق من الكاذب وان كان معرفة ذلك الغلط بالعقل كان الميزان هو العقل وكان حاصل الكشف دعوى علم بلا دليل يمكن اقامته وعلينا حينئذ ان نجري عليكم من ادعى ما يستحيل اقامة البرهان عليه وقد يكون ممكنا لا يترب على دعواه حكم وقد يكون هذيانا وقد يكون كفرا ونحوه ، وهذا الكلام من الخندول اقرار باز

(١) من ٣٦٧ (٢) من ٣٧١

الكشف مشروط صحته بالشرعية وقد عرفت ان الشرعية تتوقف معرفتها على العقل فقد توقف الكشف على العقل باقراره فكيف بنا دليلا في كل درك ان العقل يخالف الكشف ، فاحفظ هذا حتى تعرف انه مليس ضلال على علم ، زنديق حقا ليس له مستقر من حق او باطل غير الاضطراب في الاهوية المجردة والسمعي في نصرة استاذه ابليس

قوله وهم احاطته الح^(١) ويتحقق بذلك علل الحديث وهي وان كانت معرفتها اصعب من معرفة الرجال لتوقفها على عدة امور كالأكتاف من الحديث ومعرفة التاريخ والسير والوفيات وغير ذلك مما اقتضى ان يقل الكامل فيه ، غير انه اقل انتشارا من معرفة الرجال لانه نظر في اشخاص لا يمحى عددهم ويعرض لهم من الاحوال ما يحتاج الى التيهظ سببا بعد التفرق وكثرة الاهواء والتنافس الذي يدخل على المرء او يصيده غباره وهو لا يشعر ، غير انه يسهله ويقربه ان النعمات في الاغلب مشاهير معروفة ، والضعفاء المكررون مشهورون ايضا ، والرتب من الاحكام على الضعفاء المقلين مكثور فيتقارب بذلك البعيد ، ويرجى ادراك الشرعية ، ثم هنا نكتة وعليها عمل وان لم يحرر وهي انه اذا بسط على الناظر في حالته الراهنة ان يستغل بنفسه في مصحات الحديث من النظر في حال كل فرد من افراد الرواة والبحث التام عن العلل وعن الشواهد والاعتبارات التي يشير عندها الحديث محتجا به فان المتبر ذلك لا الصحة المصطلحة عند المؤخرین من اهل الحديث ، فإذا كان كذلك فهل يلزمه النظر في حاصل كلام ائمة الحديث من تصحیح وتضمیح والناظر في المعارضۃ بين كلامهم

حتى كأنها أدلة اذهي امامات ضعف في وقته عن تحصيل أقوى منها وهي أقوى من بعض التقليد في الحكم الذي قد يتنا في كلامنا ان المقد انا اخذ به لانه الذي قدر عليه من الامارات في الحالة الراهنة فهو مستدل بما ماه على الحكم ولذا قصرناه على القدر الضروري كما يأتي قريبا، فالأخذ بحاصل أقوال الائمة في كون الحديث معمولا به وان كان دون الأخذ بعمرفة ذلك من قبل النفس فهو أقوى من العمل بمجرد قول الفقيه بنفس الحكم فلا يجوز العدول عن الأقوى الى الضعف لأن الامارات التي لا تقييد ما تقييد الأدلة أعني العلم انا هي بدل عما يفيد العلم عند تعمده لان الظن انا هو بدل عن العلم وهذا اصل وما رخص فيه الشارع من الاكتفاء بالظن مع امكان العلم فرخصة تحفظ لان كثرا في خلاف الاصل، وكذلك حكم الضعف من الظنون واما اياتهم مع الأقوى قال الله تعالى «يا ايها الذين آمنوا انقاوا الله حق فقاه» ومعلوم انه لا يريد مالا يطاق في غاية الجهد وقوله تعالى «فاقتروا الله ما استطعتم» موافق لذلك ولا ناسخ ولا منسوخ وكذلك «اذا امرتكم بأمر فاقروا منه ما استطعتم» اذ غاية الاستطاعة استطاعة فلا دليل على الرخصة في الآية الاخرى غايتها «لا يكفي الله نفسا الا وسعها» والوسع ليس غاية الطامة وحاصله ان المنفي الحرج الكافي وان دخل تحت الطامة ولذا يطلق عليه انه لا طامة به «ربنا ولا نحملنا مالا طاقة لنا به» اذ لا يكون الطلب لترك التكليف بال الحال ولما ما هو من الوسع من امامات الظنون مثلا فيكفي به والواجب بحسب الاصل العلم ثم الظن الأقوى فالاقوى الى مرتبة التقليد اذا عرفت هذا توضح وجوب العمل من قدر على تحصيل الحكم

ولم يفته الا تحصيل الحديث ونلم ما قيل : مالا يدرك كله فلا يترك كله ،
غايتها انه لم يخرج عن كونه بدللا عن الطريق الاكسل كما فعلنا في التقليد
سواء ، لكنه طريق في غاية القوة ولذاته الناظرين مطبيين على اعتبار
تصحيح ائمه الحديث وتضمينهم وقد يكون في بعض الموارد التي اعتورتها
الانظار لاتقاد تطعيم من نظرك التفصيلي بزيادة على ما حصلت عليه من
انظارهم ولو حصل لك ذلك اغناك عن البحث اذ هو غاية مثلك من الاختيار ،
كيف لو شابه اضطرار كبحثنا المفترض ؟ ومن هذا الطراز نظرك في
استخراج الحكم من أدلة الباحثين فلذا فلنأخذ يقرب الاجتهد الذي بمدده
ذلك ان اعتوار الانظار في تحصيل الحكم من الدليل قد يفيدهك ظنا بنفسك
الحكم ويبعد أن يحصل استئنافك للبحث من اساساته غير ما حصلوه
فتكتفي بنقدك بمحفهم وسلوك طریقهم المذلل مهینا على خفاياه وزواياه ،
كذلك الشأن في صنيع المحدثين ومم هذا كله فالجلد في البحث والکدح
في التسقیر درجة عالية وجہ ذلك او لم يجب فانظر في الطرفين فاحمد الله
على التيسير « وقل رب زدني علما » وقد تبين لك من جموع هذا الكلام
صحمة کلام السيد محمد بن الوزیر من تخصيصه وتقسيمه

صحة كلام السيد محمد بن الوزير من تخصيصه وتقييده
قوله وهو الخبر المجرد^(١) والشأن في وجود خبر مجرد يحجب العمل
به وقد حققنا في هذه المباحث أن خبر العدل يلزم الظن أبداً ما لم يعرض
له علة ما ويدعى في ذلك التجربة التامة ومم الصلة لا يسلم وجوب العمل
به لعدم الدليل بل التطبيق عملاً على خلافه فاختبر مباحث الاولين
والآخرين اهل الفنون اجمع فإذا لا وجود لخبر عدل مجرد عن الظن

الغير معمول به

قوله ثم بقي عليك طلب ما في الكتب أخ^(١) أي من تحصيلك الطريق
إليها وهو شيء سهل وإنما قلنا أنه سهل لأن المطلوب عظيم فالصعب بالنسبة
إليه يسير وذلك لأن هذه الكتب منها ما هو معلوم بالتواتر المفید لليقين
كالست البخاري ومسلم والسنن الاربعة وكذلك الموطأ والحاكم والبيهقي
والدرقطني والدارمي ومستند الإمام أحمد بن حنبل وغيرها مما اعتمد
هذا الجم التفير وتواتر جملته يقيناً، وأما التفاصيل فيكتفي الوثوق بها وهو
حاصل وقد يحصل اليقين في بعضها فانك لو بحثت مئة نسخة مثلاً أو
الف نسخة من البخاري أو أبي داود وغيرهما لما وجدت من التفاوت
بينهما إلا ما لا يخل بالوثوق بها المسوغ للعمل وما شد فرضاً من تفاصيلها
ولم يحصل به الوثوق تركه ولم يعد على ما عداه بخلافه، وقد تجده النسخة
مشرقية ومغربية وما بينهما ومنسوخة منذ أربعمائة سنة أو نحوها دون
ذلك أو على كثير منها خطوط العلماء المحنفة بالقرآن وكذلك كل كتاب
فقه وغيره من كل فن يستند منها يعزى إليها أحاديث فيحصل اليقين
بلوغ بعض التفاصيل وبعضها كما حصل اليقين بجملتها وكذلك إلى النبي
صلى الله عليه وسلم حيث توأطلت روايات الكتب الكثيرة وهي ما تزيد
باتواتر المعنوي الذي كررناه في هذه الابحاث وما لم يحصل به اليقين
من التفاصيل وهو الكثير أو من الجملة وهو قليل أن كان، وكذلك مالم
يححظ بالشهرة الواضحة من الكتب يحصل بها أو ببعضها الوثوق على ترتيبها
في الوضوح والخلفاء

واعلم أن هذا الطريق هو المعتد الذي يخلص الناظر لقوته وعليه

هذه الجماهير في تصرفاً لهم كلها ثم قد صرحا بذلك تصريفها ، قال النووي في شرح مسلم قال الامام ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله: اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود منها في عصرنا او كثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يخلو اسناد منها عن شيخ لا يدرى ما يرويه ، ولا يضبط ما في كتابه ضبطا يصلح لاز يعتمد عليه في ثبوته ، واما المقصود ابقاء سلسلة الاسناد التي اختصت بها هذه الامة زادها الله كرامة . واذا كان كذلك فسبيل من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان يقابلة من اصل مقابل على يدي ثقتين باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متعددة لتحقق له بذلك مع اشتهر هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة باصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول ، فقد تكثر تلك الاصول المقابل بها كثرة تنزل منزلة التواتر ومنزلة الاستفاضة .

هذا كلام الشيخ وهذا الذي قال محمول على الاستعاثة والاستظهار والا فلا يشترط تمداد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح للبخاري ومسلم رحهمما الله المعتمد يكفي وتكفي مقابلة من واحد والله اعلم اتهى كلام النووي وصوبه العراقي في افتئته وهذا تصریح بما ذكرنا خلا ام مقتضی قوله من تمدد الروايات وكذلك قول النووي لا يشترط تمدها ان الروايات لمسلم مثلا بشافعیة او اجازة او نحوها يشترط تمدها او وجودها من دون تمدد فقد اافق آخر هذا الكلام او له حيث قال ولیست الروايات مقصودة للاعتماد عليهما لبقاء سلسلة الاسناد وان ارادوا انها لا تكفي بدون نسخة شأنها ما ذكر فأبعد وأبعد بل لا يبعد انه خلاف الاجماع اذ من حفظ بدون كتاب لا يحتاج الى الكتب

ثم نقول ما يزالون يصرحون بعدم اعتماد الوجادة وهذا ينافي اذهلي وجادة ليس الا واما الوثيق فهو شرط في كل طريق والله يقول «الذى يجدونه مكتوباً عندم في التوراة والانجيل» وكذلك كتب النبي صلى الله عليه وسلم بدون ان يقرأها عليهم او ثقراً وهو يسمع ثم بروتها حاملاها او من دفعها اليه فهي وجادة لا غير ليس فيها زيادة على الوجادة المرادة فيما نحن فيه وقد شرطنا الوثيق في كل وجادة وان اختلفت درجاته كسائر الادلة.

واما قولهم انبقاء سلسلة الاسناد من خواص هذه الامة ففائدتهم زائدة لم اظفر باصلها الى الان .نعم ودون هذه الطرق تروا به عدل عن عدل او اكثراً مالم يبلغ التواتر او يشتهر شهادة ترجمة على الوجادة فقد يكون بين الطريقين عموم وخصوص من وجده ، والفرض تفضيل النوع على النوع بحسب الواقع كمناظيرها مع ان ابن الصلاح منع وجود تواتر لفظي في الحديث قال الا ان يدعى ذلك في حديث «من كذب على مقتداً» ونازعه ابن حجر المسقلاني بما حاصله انه قد يحصل العلم بالتواتر المعنوي او المحرف بالقرائن كاجماع روایات كبار الامة الحفاظ ، هذا معنى كلامه وكلا الكلامين صحيح والاعتراض غير صحيح لعدم التوارد على محل واحد ، وانما قلنا ان هذه الرواية دون تلك لما يطمه كل احد ان تواتر البخاري مثلا الى مصنفه اقوى من روایة عدل عن عدل وكذلك الاستفاضة في بعض الكتب او بعض الاحاديث فهي اقوى في الغالب واكثر الصور فرم واما ما اعتمد الناس في هذه الاعصار وسوعه ببعض القدماء وبابه كثيرون منهم وهو الاجازة – ولموري ان الاعتماد عليه من اعجب المباب ، وما يتغير له ابو الباب ، – ظاهر حاصلها الاذن بالرواية كما هو

حاصل كلامهم والمصرح به من كثير منهم ، فاذا قال الفائل بكلام مؤداته ان فلانا اخبرني او ابناي او باي عبارة ادى ذلك المعنى فانما حاصله الكذب وهل لهذا الذي اذن لك ان ياذن في الكذب؟ وهل اليه المぬ من يحمل الشريعة عن تبليغها حتى يفتقر الى اذنه؟ ولا اطيل الكلام فانما حاصله ذلك لم يحصل في بحثنا على غيره فان ادعية شيئا فبرهن وليس خطابنا لمن يقول ان احسن الناس احسنا ، وقد صنف ابن تيمية رسالة مستقلة واكثر من نقل كلام الاولئ تجويزا ومتنا وحاصل ما استدل به كتبه صلى الله عليه وسلم ثم قال وذلك نوع منها . والاعتراض عليه ان اردت انه نوع منها بالاصطلاح من باب اطلاق المشترك فلا يلزم اذا صع احدهما صع الآخر وان اردت انه تجسما حقيقة واحدة فليس كذلك وما نازعنا الا في الاذن في الكذب وهو المسى بالاجازة عند الاطلاق

واما ما سموه بالمناولة وغير ذلك فان عاد الى معنى الاذن بالكذب منعنه وإنظرنا فيه ولا حاصل الا ان للتطويل بتفصيل ذلك ، وقولهم « حدته ضمناه » دعوى مجردة ، وقولهم « كالقراءة على الشيخ » غير صحيح مع ان الانجيز هناك مظاهره الكذب بل يجب ان يؤتى بلفظيني عن الواقع كقوله قرأت وهو يسم . واما نقول بذلك حيث يتضمن الشيخ لذلك عدم ما ينافي المقصود فيحصل حينئذ الوضق بالتصريح فكان الشيخ قال قد سمعت من شيخي ما قرأته بشهادة القرينة الحالية وبعد ذلك يجوز له نقل ما وقع بدون اذن الشيخ بل ولو منه بعد علمه لصحة طريق الشيخ الى من فوقه ، وعلى الجملة فالاذن والنعم لا عبرة بها وليس ذلك الى الشيخ لمدم دليله ، وهل يقول عاقل لو قال البخاري مثلا لا يروي كتابي بنو فلان

لَمْ نُصْحِّ رِوَايَتَهُمْ ؟ فَانْهَا كَعْكَسَهُ بِالْفَصْلِ

فإن قلت فما تقول لو قال الشيخ قد صحت لي رواية هذا الكتاب
أو هذا الحديث (قات) نقول قال فلان صحيحة لي الطريقة الفلاطني ولا يحمل
أن يقول أخبرني أو أباً ياني لانه لم يحده ولا أباً ياه، والحاصل أن الاذن ليس
 بشيء كالمنعم حاصل الاجازة الاذن كاذب كروا واما اذا حصل وثيق باعتبار
 ما وجيء باللفظ الدال عليه بحسب الواقع فذاك بحسب الدليل المسوغ
 للعمل به وجوداً أو عدماً أعني العمل به مع الافتراض واما التقوية والترجيح
 فلا شك في ذلك بحسب حال الواقعه وكما قد يحصل ذلك مانعاً من صحة
 الحديث ويعد من علله لا مانع ان يكون مقتضياً أو تمام المقتضي ، وهذا
 كلام موجز خشية السآمة بالتطويل ولا أنه مما يختص به الاذن كياء الذين
 لهم عقول تستعمل ، واذهان تدبر وتفقير ، وأباب تسدد سهامها الى الفرض ،
 ولا تزداد بالتدبر كيرواليبيان صرضاً الى مرض ، نسأل الله العافية ونشكره
 كثيراً ونصل على نبيه صلى الله عليه وسلم

قوله عن أبي أمية الشعبياني المخ^(١) قال في الدر المنشور أخر جهـ الترمذـي
وصححـه وابن ماجـه وابن جـريرـ والبغـويـ في مسجـهـ وابنـ النـذرـ وابـنـ أبيـ
حـاتـمـ وـالـطـبرـانـيـ وـابـوـ الشـيـخـ وـالـحـاـكـمـ وـصـحـحـهـ وـابـنـ صـرـدـوـيـهـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ شـعـبـ
الـإـيمـانـ وـأـخـرـجـهـ مـنـ حـدـيـثـ مـعـاذـ وـفـيـهـ عـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـحـابـةـ أـنـ الـمـرـادـ
بـالـآـيـةـ حـيـثـ يـتـعـذـرـ الـأـمـرـ بـالـمـرـوـفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـاـنـ ذـلـكـ بـعـدـ زـمانـ
الـصـحـابـةـ وـفـيـهـ اـحـادـيـثـ وـآـنـارـ عـلـىـ مـعـنـيـ اـنـ الـأـمـرـ بـالـمـرـوـفـ مـنـ جـمـلـةـ الـاـهـتـداءـ

(١) ص ٣٩٣ و قوله انشعباني خطأ في الاصل والذيل وصوابه اه مصححة

ولا يضرك ضلال الصالب بعد ذلك ، والحاصل عليك نفسك وما كلفت
ولا يضرك ضلال غيرك فيشمل التأوليين غايتها انه في المتأخر من الزمان
اظهر فلذا خصوه به لزيته في ذلك والله اعلم

قوله في حديث أبي أمية هذا اجر خسرين رجال الخ^(١) من شواهد هذا
المعنى ما اخرجه أحمد والدارمي والبارودي والبخاري في تاريخه والطبراني
والحاكم عن أبي جمدة الانصاري قال قلت يا رسول الله هل من قوم اعظم
منا اجر آمنا بك واتبعناك قال «ما ينفعكم من ذلك ورسول الله بين اظهركم
يأتكم بوعي من السماء بل قوم يأتون من بعدكم يأتهم كتاب بين لوحين
فيؤتون به ويملون بافيف اعظم منكم اجرآ» وآخر سفيان بن عيينة وسعيد
ابن منصور وأحمد بن منيم في مسنده وابن أبي حاتم وأبن الأنباري في
المصاحف والحاكم وصححه عن الحارث بن القيس انه قال لا ابن مسعود : عند
الله يختص ما سبقتنا به يا أصحاب محمد من رؤيا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ابن مسعود : عند الله يختص ايامكم بمحض لوم تروه ان امر محمد
كان بيننا لمن رآه والذى لا آله غيره ما من أحد افضل من ايمان نجيب ، ثم قرأ
«ألم ذلك الكتاب لاريب فيه - إلى قوله - المفلحون» وآخر البزار وأبو
يحيى والمربي في فضل العلم والحاكم وصححه عن عمر بن الخطاب قال كنت
جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال «ابن شوني يا افضل أهل الايمان ايمانا» قالوا
يا رسول الله الانبياء الذين اكر م لهم الله برسالته والنبوة والملائكة ، قال «هم كذلك
ويحق لهم وما ينفعهم وقد أنزل لهم الله المنزلة التي انزلهم بها» قالوا يا رسول الله
الشهداء الذين استشهدوا مع الانبياء قال «هم كذلك ويحق لهم وما ينفعهم وقد

اكرهم بالشهادة من الانبياء؛ بل غيرهم» قالوا فمن يارسول الله؟ قال «اقوام في اصلاح الرجال يأتون من بعدي يؤمّنون بي ولم يروني ويصدقونني ولم يروني يجدون الورق المعلق فيؤمّنون بما فيه فهؤلاء افضل اهل البيان ايماناً» واخر جه نحوه جماعة عن عمرو بن شعيب وعن ابن عباس وابي هريرة وانس وعوف بن مالك وفي بعضها قالوا نحن قال «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين اظهركم» وفي بعضها «يجدون صحفاً فيها كتاب فيؤمّنون بما فيه» وفي بعضها «فيجدون كتاباً من الوحي فيؤمّنون به ويقرون به» وفي بعضها «أولئك اخوانى» وفي بعضها «ايتنى قد لقيت اخوانى» فقال رجل من أصحابه أو لسان اخواتك «قال بل انتم اصحابى، واخوانى قوم يأتون من بعدي فيؤمّنون بي ولم يروني» وفي هذه الاحاديث المتعددة دليل على العمل بالوجادة كما قدمنا. واخرج الطیالسي واحمد والبغاري في تاريخه والطبراني والحاکم عن ابى امامۃ الباهی قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم «طوبى لمن رأىني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني سبع مرات» واخر جه نحوه جماعة من حديث ابى سعيد وابن عمر وانس وابي عبد الرحمن الجعفی. واخرج الحاکم عن ابى هريرة مرفوعاً «ان اناس من امتی يأتون بعدى يوداحدم لواشتوى رثىي بأهله وما له» وانما اطناف هذا مع حافظتنا على الاختصار وبالغة في البشارة وتعريف نعمة الله علينا بما قسم لنا من فضله اذ فاتنا قسم الصحابة والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه قوله ثم ان هذه دعوى حادثة والاصل عدم ما ادعوه^(١) يعني المصوبة تحريف هذا الدليل على جهة التوضیح والتسیل ان نقول في عین مخصوصة

هذه لما حكم في الجملة ولو عدم الحكم اذ عدم الحكم حكم حين يرد الى اصله من حكم هو احد الخامسة او قفيها المقتضي لعدم المخرج وعدم الرجحان وهو صادق على مؤدى الاباحة فاذا كان ذلك العين مثلاً لما حكم حاصل في نفس الامر بلا شرط كما قاله المخطئة او واقف في تحققه على شرط الاجتهد كما زعمت المصوبة وان شئت قلت متعين او نسي - فحكتنا انه لا بد من حكم في الجملة يقتضي بضرورته اقول ما يتحقق به ذلك الحكم هنا . ثم نقول والاصل عدم زيادة عليه واذا كان الفضوري واحداً تيقن اطباقي المشرعة عليه والاصل عدم اثباتهم لزيادة اعني الصحابة فمن بعدم فدعوى التعدد ودعوى انه قتل به قائل مما الاصل عدمها ولما قال ابن الحاجب في تحرير هذا الدليل : لنا لا دليل على التصويب والاصل عدمه ، ولم يتطرق للمضد حسن تحريره قال انه لا يحسن اثبات مثل هذا الاصل بمثل هذا الدليل ووافقه السعد توهما منها انه من باب قوله مالا دليل عليه وجب تقيه وليس كذلك اذ ليس مقتضى لفظه بل معناه مؤدى ما ذكرنا ، اي اذا تتبعنا ادلةكم فلم تنهض على ما ادعتم فتفتف عند المتيقن الجbum عليه . ونظيره ان يتطرق على وجوب شيء فتدعي له بدلأ على جهة التخيير ولا تقيم دليلاً فيقول لك قد وجب علينا هذا الذي واقتتا عليه بدلله ثم ادعيت له بدلأ لم تقم عليه دليلاً فلا عذر لنا في التزام ما دلنا عليه الدليل وتزيل دعواك منزلة العدم اذ كل دعوى لا دليل عليها كذلك فالداعاوي مالم تقيموا عليها بيات ابااؤها ادعية قوله وفي التحقيق هو حكم آخر عارض الخ^(١) ان قلت الوارد

في طاعة أولي الأمر اصرحة قوله تعالى «اطبوا الله واطبوا الرسول وأولي الأمر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا» وليس في السنة ما يجبيه بخلاف هذا بل يجموع ما في هذا المعني متضاد على ان الطاعة في المعروف والعدل والطاعة لا في المنكر والجور والمصيبة. وقد اختلف في أولي الأمر من هم فعن ابن عباس وجماعة : هم الفقهاء العلماء ، والظاهرون ماعليه غيرهم ائم الامراء ، وإنما نظر الأئم لون الى ان الامراء مالم يوافقوا الشرع فلطااعة لهم وهذا لا يلزم منه ما ذكره من تفسير أولي الأمر بالعلماء ^(١) اذا كان الله سبحانه قد حكم بيتنا عند الاختلاف بالرجوع الى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فليس لمدع ان يدعي اذا اختلفنا ثم منا قولهم وكافتنا به حتى يجعل حکمهم علينا حكما معارضا لما عندنا في المسألة مقدما عليه، وأي

(١) لا يظهر تفسير أولي الأمر بالامراء لأنهم لا يطاعون الا في طاعة الله والرسول فلا تكون طاعتهم قسمها ثالثا كما هو صحيح الآية . ولا يظهر تفسيره بالفقهاء أيضا لأنهم ليس لهم الايان حكم الله ورسوله وحكمته فمن استبان له منهم حكم الله ورسوله عمل بعلمه في ذلك وهو طاعة لله وارسله لا لهم ، ومن لم يستبان له هذا الحكم منهم لا يأخذ من قولهم شيئا . ثم ان كل من الفريقين لا يصدق عليه قوله تعالى « ولو ردوه الى الرسول وإلى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم » فان الذين كانوا مع الرسول يرد اليهم امر الامة معه لم يكونوا امراة ولولاها ولا من صنف العلماء الفقهاء فيشاركونه في الرد اليه بهذا العنوان ، اذ لا حاجة مع وجوده الى علم فقيه يؤخذ عنه الحكم الشرعي . وإنما كان معه خواص الامة من اهل الحل والعقد العارفين بالصالح العام والمؤتوف بهم فيها فيهم اولو الامر وطاعتهم في سياسة الامة ومصالحها العامة واجبة بعد طاعة الله ورسوله على الامراء والفقهاء وسائر الامة اذا مطلحة

دليل على ذلك حتى يجزئ ويقول به؟ وما اذنك الاجبنت في هذا المقام وخرقت عادتك في هذه الابحاث والقاضي انما هو شعبه من شعب الامام ونائب عنه في بعض تكاليفه والحكم نحوه

والحاصل ان الرجوع الى الكتاب والسنة فرض كل ناظر ومناظر والامراء احق الناس بذلك وقد خصمهم الله ومناصرهم هنا بهذا الواجب الام زبادة تأكيد في حفهم فكيف يؤخذ من ذلك خلاف النص؟ ونقول اما الامراء وشعبهم فليس عليهم الرجوع معنا بل نقدم نظرهم ونفضي به على نظرنا؟ وهل يلزم من كونهم الحكام ان لا ينصفونا في المناظرة ويقولون * اذا قالت حدام فصدقواها * ام الواجب انهم احق الناس بالانصاف (قات) ليس عندنا الا ما ذكرت ايه السائل وقولنا ان حكم القاضي دليل معارض لما عند المفتي عليه مقدم عليه تلخيص لرأده وكان مقتضى حسن ظنك ان تحمل ذلك على اعم من ان تحكيمه وترتضيه ، واما قولك جبنت في اسبيحان الله هل يستطيع ان يخوض (سابع) هذه المواجهة ، او يضي صارم في تلك المواجهة ، وهذا المقام احق شيء بما ورد ان الله سبحانه وتعالى يسأل العبد عن الاخلاقي ببعض الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فان يتبته الله سبحانه قال يا رب رجوتك وخفتهم . وقال الثوري وقد سئل عن السكوت عن احوال تلك الجبارية واهل عصرهم: وهل يستطيع احد سد البحر اذا انشق . وقل لي وارني فردا من هؤلاء الاخوان يصنف الى سؤالك او جوابه بل هل من يحمله من عرض الابحاث انما يرى انك خرقت الارض وجئت شيئا ادا ما في الركب اخو وجه اطارجه حديث نجده ولا صب اجرائه

فإن قبل وظيفة الإمام والقاضي النظر في القضية الشخصية بين زيد وعمرو ثم ادرجها تحت كلية تقررت عندهما نحو القضاء بالشفعية للجبار أو بالشاهد والعين أو بينونة طلاق البتة ونحو ذلك فان اوجبنا ان ينزع عنها زيد أو عمرو ويقول في ذلك مذهب مذهب الجمهور وانا احاجكم الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإذا تبين حكمها على امتننت ، وإذا تبين بطلان مذهبها عندت ، وان اشكل الامر بحثنا او تحاكمنا الى اخر ، وليس له ايضا الا ان يفعل ذلك . فخاصل ذلك رد القاضي والامام الى سائر المناظرين وأى خصوصية لها حينئذ (قلنا) ان وظيفة المناظر تبين الحق وغرضه من ذلك تبليغ الشريعة والامام والقاضي احق الناس بذلك لتأهلهما وترشحهما للامور العامة والخلافة النبوية ثم انها بمحملان على المعروف وترك المأكرو ولهم ما من ذلك ما ليس لغيرها كما لا ينافي فإن قيل قد قالوا انما وضع القاضي لازلة المشاجرة فلو جوزنا اشكال احد ان يبحث عن حقيقة حكمه في احوال القضية الشخصية او لا ثم في ادلة كلية ثانية ثم قد ينقض الحكم الآخر حكم الاول وهلم جراً فانت فائدة وضع القاضي (قلنا) ليس جواب هذالينا ولم يرد علينا ابدا ذلك الى ربكم الحكم العليم ، حيث قالت ملائكته خليفة داود عليه الصلاة والسلام « فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط » وقوله تعالى « فهمتناها سليمان » حين حكم في غنم القوم كافى الآية وفي ولد الامر اتينا كافية الحديث فيما . وكذلك الآية التي سرت اعني قوله تعالى « فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول » فقل انت يارب قد بدا لناس الرأي أن الرجوع الى الكتاب والسنة وكذلك النظر في القضية الشخصية ومعارضة القاضي

فيها وكذلك مثل فعل سليمان مع داود عليها الصلاة والسلام يؤدي الى انتشار الامور وضياع فائدة وضع القاضي وما وسعنا الا ان نقول للقاضي القول ما قالت حذام ، سواء قلنا الحكم الاول لا يتغير بحكمه فالمرأة التي حكم بها زوجة لعمرو بشهادة زور وهي زوجة زيد باقية على زوجية زيد كما هو رأى الاكثر ، أو قلنا قد تحول الحكم باطننا وظاهرنا كما هو قول أبي حنيفة ، او فصلنا بين كون المسألة قطعية فيكون القول قول الاكثر او ظنية فيكون القول قول أبي حنيفة ،

واما نحن فنقول ما علمنا الا ان الله تعالى يقول « وأن الحكيم بينهم بما أنزل الله » لتحكم بين الناس بما أرakk الله » وقال « وكيف يحكمونك وعندم التوراة فيما حكم الله » اي الذي يطابونه منك يقدرون عليه بعينه لا تحدوه فقال تعالى « ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون - م الظالمون - م الفاسقون » وسائر الآيات والاحاديث متوازدة على ان الحكم بما أنزل الله « إن الحكم لله » والطريق الى ما أنزل الله سبحانه إما العمل الضروري وهو اصح او ال Kesbi الذي يقع الاختلاف في تحصيله لما يقع في مقدماته من الخلل واما الظن فيما يكفي ، وقد حتفنا فيما سلف ان العمل بالظن عمل بالعلم لأن الظن اي كون الحكم مقطعاً وجدانياً والدليل على العمل بالظن قطعي لمدة ادلة من احسنها انا كفانا باشيئه كالصلاة مثلاً وعلمنا يقينا انه لا طريق اليها مفصلة يفيد اليقين فترك العمل بالظن ترك للأمر للمعلوم من الدين ضرورة وهو الصلاة مثلاً فإذا علمنا حكم الله سبحانه بأي الطرق وجب علينا ان نعمل به وبنله الى غيرنا وهو الفتيا ، والامام

وشعبه من جملة المفتين غير انهم اخس من غيرهم كما سر فالذي نفيه بلا حكم اي قضاء يكفيانا التبليغ والذى يحمله على مقتضى الفيتا ان كان من علماء الكتاب والسنّة رجعنا معه اليها كما مضى فان فلنج احدنا وجب اتباعه وان تغيرنا وجب الاستصحاب في المحکوم فيه ولا نعذر عن الدأب في البحث لأن الله سبحانه قد جعل لنا طريقة لأنه لا يدعونا ويصد عنا الباب وان كان المحکوم عليه من لا يعرف الكتاب والسنّة فهو كالعالم المفلوج يجب عليه الرجوع الى قولنا لأنه منقطع الحجة ولا عذر لنا ولا له عن العمل بمحدثنا القائمة

فإن قلت لو قال: أقلد مخالفكم هل نعذره؟ (قلت) قد قدمنا أن التقليد أمر يقتصر فيه على قدر الحاجة لأنه الذي دل عليه الدليل وهو اجماع الصحابة وكذلك ما حررناه فيما مضى أنا كلفنا بحسب الاستطاعة، وقد انحصرت حال الجاهل الراهنة في الرجوع إلى العالم لأنه إمارة على الحق ولم يستطع الجاهل أن يحصل غيرها^(١) والالتزام الذي تحرر عنه لا دليل على نزوه، ولو وقع رجل في أرض يستحيل في ظنه تحصيل الماء مدة أوبقية عمره أو تحصيل الحلال فيها لم يكن لزمه على أكل الميّة والتيمم إلى آخر تلك المدة معنى وايضاً لو عزم على أكل ميّة الفم أبداً لم يحرم عليه ميّة البقر فإذا وجب عليه أكل ميّة الأبل لامر ما كعدم الفم لم يكن له أن يقول قد التزمت أكل ميّة الفم فلا يلزمني أكل ميّة البقر والأبل، بل

(١) الاجماع المذكور من نوع وأنما يرجع الجاهل إلى العالم في استثناء حكم الله ورسوله وهو الاستشهاد دون رأي العالم بلا دليل منها وهو التقليد الباطل أحد مصححه

يُحمل على أكل البقر ويضرب ظهره، وحاصله أن التقليد إنما هو أمر ضروري لأنه لو لم يقلد لترك ما علم وجوبه كما مثنا في الصلاة، وأما كونه ينبع عمراً حفاظاً على الحجة به - أعني بالحجية كلام الحكم الذي قد صلح بالحجية بلا منازع - فليس بضروري وإن قلد ليلوذ عن الحجة القائمة ولا دليل على ذلك - أعني جعل التقليد سلاحاً لكل مطلب - على أن ما أدى إليه نظرنا هنا هو عين ما ذهبوا إليه وإن اختلفت الطريقة، فعندنا لأن الحكم عنده حجية الكتاب والسنة مسلولة لم يعارضها حجة، وعندهم لأن الحكم يقطع الخلاف بزعمهم لثلا تبطل فائدة وضع القضاة كما مر، وصار اختلافنا إنما هو بالنظر إلى من له المخاذه وقدرته على الرجوع إلى الكتاب والسنة، فعلى هذا العامي يقلد من شاء ليستفيد للسلامة من الأئمّة فإذا نزع لم يدفع عنه تقليده لقيام الحجة عليه بلا معارض كالعلم بعد الرجوع إلى الكتاب والسنة حيث فلوجه الحكم سواء.

فإن قلت قد عرفنا حكم المثال المشهور وهو حال امرأة المالة المقيدة للمبيونة من الحكم عليها بعدمها، وقد قلت التحير يستصحب الحال الأولى، فلو تحيرت كيف تستصحب في أمر زوجها المعتقد لوجوب حقه عليها؟ قلت إن زوجها يقول الأصل بقاء النكاح وعدم البيونة وهي تقول المقتضي لحل المباشرة مفقود عندي والأصل التحرير فيرجح حينئذ إلى الاستدلال وبحكم من قامت حجته، وقيل الحكم يقف الدعويين فلا تتزوج المرأة ولا يباشرها

فإن قلت فما الحق فيما اختلفوا فيه أنه هل ينفذ الحكم ظاهراً وباطناً أم ظاهراً فقط؟ (قلت) أما هذا السؤال فهو ساقط عندنا تفريغما

على ما هو الحق من ايجاد الحكم فشكل حكم وقتها انا هو بحسب الظاهر
ما لم يكن متيقنا واما المسوبة فليقولوا ما شاؤا

هذا وقد علمت ان الفرع الفاسد يدل على بطلان ما تفرع عنه
وقد سلمنا هنا بما ذر لهم من الفروع الفاسدة فانه ثزم الحنفية ان يستحل
زيد زوجة عمرو بشهادة زور يعلمها الخصمان ويجعلها القاضي فقط وقد شن
الناس عليهم الغارة قدعا وحديثا بذلك ونحوه كثيرا ما يعرض البخاري
بهم في ذلك ، ولزم الجحور في هذه المسألة ان تتمكن المرأة المحكوم له
ظاهراً والمحكوم عليه باطنها وكذلك في مسألة البيونية فيستعملها المحكوم
له باطناً وظاهراً والمحكم عليه باطناً فقط

فإن قلت قد لزم مما حررت ان لا يصح قضاة المقلد (قلت) الامر
كذلك وعلى ذلك درج السلف واما المجوزون لذلك فارأينا لم دليل
معمولنا به انا يقولون ثلاثة يتعلّم القضاء ، وهذا من الرأي المحسن الذي
لم يشهد له كتاب ولا سنة ولا ذكر ورد عن الآئمة الذين لا يرى هؤلاء
غيرهم يعرف الكتاب والسنة ، وقد حكي على القاري الحنفي المكي في
رسالة كتبها في الاشارة في التشتمد عن أبي حنيفة انه قال : لا يحمل لاحد
الأخذ بقولنا ما لم يعرف مستندنا من الكتاب والسنة والاجماع والقياس .
وظاهر هذا من التقليد مطالقاً كيف القضاء به ؟

فإن قلت فاترى في قضاة هذه المقلدة ؟ (قلت) هذا مما انكر ولا
اعرف وقد قال صلح الله عليه وسلم في احوال الفتن « خذ ما تعرف ودع
ما تنكر » وقد بينا لك فيما مضى ان دليل التقليد اما يتناول الحالة الضرورية
وهو ان الانسان يعلم انه مأمور بشيء جزماً كالصلة وسائر الاركان

الاسلامیة وانما وردت بجملة وهي لا تقم الا منصولة فلا بد له من معرفة التفصیل وقد تمدر على الجاھل فی الحالة الراهنہ جمیع الادلة الشرعیه غير قول العالم فتعین الاخذ به لثلاثینضیح الجملة المعلومة^(١) وهذا القدر لا يتناول القضاياء المطلوب من الجملة لا من الافراد وكذلك الدلیل الآخر وهو فعل الصحابة انما كان فيما ذكرنا ولم یقم في القضاياء ونحوه

فإن قلت أقنزعم انه قد انتزع العلم بموت المعلم فاتخذ الناس رؤساء
جهالا فاقنعوا بغير علم فضلوا وأضلوا كما هو احد اشراط الساعة ومن
اقربها منها ؟ (قلت) مماد الله ان اقول ذلك وانا ارى واسم علماء الاستدلال
في كل جهة یعرفون العربية واصول الفقه ويقرأون القرآن ویعرفون
الحادیث فهم اهل القضاياء لا المقلد الذي لا فرق بينه وبين السوقة والفلاحین
والنساء والعیید الا بانه جمیع في دماغه اکثر منهم من جزئیات الاحکام

التي لا یدری ما قبلها من درها

فإن قلت وكيف تدعی الاجتہاد قوم ینکرونہ بل قد انکرہ اسلامهم
الماضیون ؟ هذه المکتب مشحونة لقد قال بعضهم : ما ادعی احد الاجتہاد
بعد القرن الرابع الا ابن جریر وحده (قلت) انما ینکرونہ قولًا تقدیم
بحسب الضرورة بزعمهم ويدعونه عملا وشاهدنا تصریفهم في شروح
الحادیث وفي كثير من الفقه وفي التفسیر حتى ان دعوام الاجتہاد بذلك
لا يشك فيها عاقل ولا عین احداً لك اثلاً وهم حصر نجوم السماء ، واما قولهم

(١) ان اراد بقول العالم رأيه فکلامه مردود لأن كلامه ليس من الادلة الشرعية ولذلك عرف بعضهم التقليد بأنه الاخذ بقول من ليس قوله أحد الادلة الاربعة ، وان اراد تقلید الكتاب والسنة فسلم ولا يدل على التقليد بحال اه مصححه

لا اجهاد لنا ولسنا مجاهدين ولا علم لتأبى ذلك فانما الشبهه من فلسفهم بقول القائل
 وقائلة يافارس الخيل هل ترى ابو ولدي عنه النية ولت
 فقلت لها لا علم لي غير انتي رأيت عليه المشرفة سلت
 ودارت عليه الخيل دوزين بالتنا وحامت عليه الطير ثم تدللت
 غاية الامر انهم حين يتركون دأبهم الى رأي سلفهم لم يعلموا بما
 علموا وذلك غير عزيز في الامم كلها، واما قول القائل بأنه لم يدعه له احد
 فان وجدنا له محلا حسنا والا فتكذبنا له صدق وتصديقنا كذب ونخن
 من يختار الصدق على الكذب عقلا وشرعا فكيف يهون مثل هذا الكلام
 على مؤمن وصاحب قد من حجية الكتاب والسنّة منذ عصر الاربعة ومعلوم
 من الدين بقاء حجيتها الى يوم القيمة قال الله تعالى «لا نذركم به ومن
 باع» وليت شعرى ايش يقول هذا المتكلم لما ذكره ومن وافقه يقولون
 لم تبلغنا ام يقولون قد بلغنا لكنه ليس بمحجة علينا لانا لا نقدر على فهمه ؟
 والاول انكار للضرورة والآخر ادعاء البهيمية ، ولا ينبغي ان يرفع الى
 كلام هؤلاء رأس لكتبه عم هذا الشر المظيم وصار ينسى الى مثل هذا
 التكلم وهو من معرفة الكتاب والسنّة بـ مـكـانـ كـاـ اـدـعـاهـ فـيـ اـثـنـاءـ كـلـامـهـ
 هذا ، ولا شك في صحة تلك الدعوى لكنه كافأ تلك النعمة بهذا الكفران ،
 وآثر سلوكه مع العامة واتباع اهوائهم على السنّة والقرآن ، فاما الله واما
 اليه راجعون

فان قلت فكيف اتفق الناس على هذا الصنيع المتضمن لمنكريين :
 الاخالل بالواجب هو ترك العلماء لفرض القضاء ، وتولي الجمال (فلا))
 كما اتفقا باعترافك على ذلك في الخليفة فأقاموا الجباررة العتاة شراب

الخوار اهل كل وصف قبيح ومنعوا من لا يخصى من الصالحة للخلافة
من طلب ذلك ومن لا يطلب اذ الواجب عليهم ان يقتصوا من صلح لذلك
وهذا صنيعهم الى يومك هذا والقاضي انما هو شعبة من الخليفة كما ذكرنا
فالك وسم عقلك اعظم الاسر ابن وضاق عن اصفرها

فان قلت هذا اجماع على الصلاة (قلت) قد ترا مت بك الفلة
لما جئت على مسقطرأسك وصرت احير من بقة ، في حقه ، نخذ مثلث
ايها المتكلم بهذا المقال: قربة^(١) في اليمن صغيرة مطمئنة احاطت بها الجبال
فاتفاق رجل من اهالها انه لم يكن خرج عنها فطلم يوما الى بعض الجبال
ورأى السعة في الجهات الأربع فلما رجع الى القرية قال لاهالها تظنوون
انكم على شيء ما انت في ربم الارض . وانت ترى ابن حجر الميسعي ان
كنت شاففيا او نظيره^(٢) في المذاهب الاخرى وقد قال : عليك ان تقاد
مذهبها معتبرا ثم اخذ ي سور عليك ويقول هذا خلاف الاجماع وهذا قول
جمع عليه ويقول لك الاستدلال قد استحال منذ عصر الانتم ، فلو كان
لك فضل نظر و توفيق لقلت هؤلاء الذين اجمعوا ليسوا مجتهدين بزعمك
فليس لهم اجماع لان الاجماع انما هو للعلماء المستدلين وقد احلت وجودهم ،
واما الجامل اذا تكلم لم يتكلم عن الله وعن رسوله لان المفروض ذلك
فكلامه ليس من الدين في شيء فلا يعتبر ، وان سكت لم يتم الاجماع
اتفاق جميع امة صلی الله علیه وسلم في عصر من الاعصار فكل من حكم
له بالاسلام ثم بالعلم بالكتاب والسنّة لا يتم الاجماع بدونه ، ومن قال
في احد من المسلمين المستدلين ليس بمعتبر فليس بمعتبر هو لو كان ممن

(١) هي الأهجر (٢) كابن نحيم في الحقيقة . كلامها من هامش الاصل

يعتبر كالائمة الماضين ، كيف من يقر على نفسه بالجهل . وايضا تكلم بهذه الكلمات المنادية على عدم اكتراثه بالدين ، وكيف نعتبر هؤلاء الذين يعترفون على فنوسهم بعدم معرفة الكتاب والسنّة ونطرح الصحابة والتابعين وتابعـي التـابـعـين ؟ وقولـم لم تـقـلـ اـفـوـالـمـ وـلـمـ تـخـدـمـ كـاـخـدـمـ المذاهب المشهورة . نقول لهم اما النقل فالنافي ان كان لقلة فقد اخطأ بالحكم بالصدم وهو لشنطه بعذهـهـ كـاـقـلـاـ فيـ الشـالـ المـاضـيـ وـاـنـ كـانـ منـ المـضـطـلـعـيـنـ فـوـ يـلـمـ صـحـةـ مـذـاهـبـ السـلـفـ فيـ كـتـبـ الـخـالـفـ الـمـغـرـدـةـ وـفـيـ خـيـرـهـاـ منـ كـتـبـ المـذـاهـبـ وـفـيـ التـفـاسـيرـ وـفـيـ شـرـوحـ الـحـدـيـثـ ، بلـ هيـ سـالـمـةـ منـ جـنـايـتـكـ عـلـىـ مـذـاهـبـ اـمـتـكـمـ الـتـيـ اـسـمـيـتـهـاـ خـدـمـةـ ، وـمـنـ شـاءـ صـحـةـ ماـ قـلـاـهـ فـلـيـنـظـرـ كـتـبـ الـاـئـمـةـ وـاتـبـاعـهـ الـقـرـيـبـيـنـ مـنـهـمـ ثـمـ يـنـظـرـ الـكـتـبـ الـمـسـتـعـمـلـةـ فـيـ وـقـتـناـ تـجـدـمـ قـدـ بـلـغـواـ بـهـ مـبـلـغاـ تـعـرـفـ مـاـ يـبـيـشـهـ وـبـيـنـ مـذـهـبـ الـامـامـ اـنـ كـنـتـ مـنـ مـنـعـهـ اللهـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ ذـلـكـ ، وـاـمـاـ مـذـاهـبـ غـيـرـمـ كـالـسـفـيـانـيـنـ وـالـلـيـثـ وـابـنـ اـبـيـ لـيـلـيـ وـالـمـسـنـ وـالـمـسـنـ بـنـ صـالـحـ وـمـنـ لاـ يـحـصـيـ فـسـالـمـةـ عـنـ ذـلـكـ . عـلـىـ اـنـ كـلـاـ مـنـاـ اـنـاـ هـوـ فـيـاصـحـ ، وـمـنـهـ مـطـلقـاـ مـكـابـرـةـ مـنـ الـعـالـمـ تـهـجـمـ مـنـ الـجـاهـلـ ، وـمـاـزـالـ فـيـ اـهـلـ بـيـتـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـذـ زـيـدـ بـنـ عـلـيـ اـلـىـ يـوـمـنـاـ هـذـاـ مـنـ يـدـعـيـ الـاجـتـهـادـ وـتـقـدـمـهـ أـتـبـاعـهـ للـخـلـافـةـ فـيـ جـيـلـانـ وـدـيـلـانـ وـفـيـ الـكـوـفـةـ وـالـعـارـضـ وـلـمـ يـنـقـطـمـ ذـلـكـ مـنـ الـبـيـنـ اـلـآـنـ وـذـلـكـ لـاـ جـمـاعـ شـرـائـطـمـ اـعـدـهـمـ ، وـشـرـوطـهـمـ فـيـ الـإـمـامـةـ مـثـلـاـ يـشـرـطـ غـيـرـهـ وـيـزـيدـونـ غـيـرـ ماـ يـشـرـطـ غـيـرـهـ . وـهـذـاـ الـذـيـ يـقـولـ لـاـ يـعـدـ بـنـيـرـ مـنـ رـضـيـ هوـ عـنـهـ اـنـ اـخـرـجـ هـؤـلـاءـ لـمـ يـزـدـهـ عـلـىـ مـاـ هـوـ فـيـ وـكـانـ خـصـوـمـتـهـ اـلـنـبـيـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـهـ صـارـ حـرـباـ لـاـهـلـ يـتـهـ

فهم على هذا قد قلوا بفرض الامامة والقضاء ولو فرضنا انه لم يقع في غيرهم بعد الخلفاء الراشدين ، وعمر بن عبد العزيز ، ويزيد بن الوليد وأما القضاة فانخلع عليهما الاسلام من ذلك

غير انه لما اراد البليس تحرير هذه المذاهب لما يترتب عليها من المفاسد كما قد قررناه صاحب فيهم فاستطاع منهم بصوته ، واجاب عليهم بخليه ورجله ، وقال للوكلهم ما زال الناس يشوشون عليكم ملوككم بهذه الفرق التي يقوم لها الدعاة الى الامر وترميكم بالجور ، وتوقع في قلوب العامة ما يؤول الى ضعف احوالكم ، فقرروا مذاهب اربعه لأن هذه الاربة يقررون امر الجائز ويصبرون على جوره لانه اصلح من شق عصا المسلمين ، وغيرهم لا يرى ذلك ، ومعوانكم على ذلك علماؤهم فهدوا لهم ، وحكوم في بعض احوالكم ، وخدعوا منهم باللبلة والغافر ، وسأصبح فيهم أيضا واقول لهم أنتم أهل السنة ، وما بعدها الا البدعة ، واعددهم مثالب مخالفتهم واعمى مناقبهم ، واعكس الامر في حالم وحال اسلامهم ، وقد كنت روitem في امام الجدال من افاويق الموى ما اندرت به المصيبة وainت ، وسببت فيهم من احفادي من يماهدذلك وينيه ، وقد وکلت لکل فرقة من خرج عنهم من يعاملهم هذه المعاملة فيفرح خذوذهم من البكاء على اسلامهم عقا ومبطلها وينشر فيهم معايب السنیة ، حين استقر لي ذلك رأيت انه لا يتم الابس بباب السنة والكتاب ، فألقيت اليهم تعظيم الآئمة والفنو فيهم وان من تمام ذلك ان لا يدع احد مقامهم ، ثم انتشر ذلك وقبل اي قبول بواسطة المنافسة والحسد ، حتى غلب الجهل العباء وسموا المدعى لذلك متزندقا ، وجعلوا احسن

اسماهه مدعيا واوسعها متبخطا ، ونحو ذلك وكان الاقرب الى غرض الملك راي العامة ثم انحاز اليهم العلامة صدقا وطلب العاجل واستقر الامر على ذلك في جميع المذاهب الاربعة وغيرها

وانما يقى في مذاهب اهل البيت من يدعى الاجتهد لانه سوغه له امر دنيوي وهو انهم شرطوا ذلك في الامامة فصار يترشح لها جماعة من مناصبهم وهذا ارجح من تلك التقية ، وايضا سوغه له عامتهم بجوازان تم له امنيته فيفوزوا بذلك عنده . واما في غير اهل البيت ^(١) فينكرون عليهم كسائر المذاهب فلذائجها على القضاء في المقلدين كغيرهم . ثم يقول وفي افراد الناس وافراد الاقطار واطرافها من يقضى ولو قضاء خاصا فيعد ذلك قائما بفرض الكفاية اي فاعلا ذلك في بعض الجهات فينخرم به الاجماع على ترك الواجب كما قلنا في فرض الجهاد وغيره وحسبنا الله ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قوله نعم يستدل من الكتاب العزيز بمثل « عفا الله عنك » الخ ^(٢) يردد على هذه الملاحة ايضا اعني الآياتين وحكم سعد ما ورد على الاستدلال بحديث « اذا اجتهد الحاكم » الحديث . وحاصله ان البحث انما هو في امر كل يتوخذ من دليله الشرعي لا في الحكم على القضايا الشخصية باندرجها تحت الكليات لأن ذلك اعني اندرجها تحت الكليات انما توقف على

(١) اي لو ادعى الاجتهد من لم يكن من اهل البيت انكر عليه عاممة اهل ذلك المذهب دعوى الاجتهد ولا يسوغون له الاجتهد كما يسوغونه اذا دعاهم من كان من اهل البيت والمراد بالعاممة عامة اهل ذلك المذهب لا الصامة اي الجبال اه من

هامش الاصل (٢) ص ٤٠٢

أشارت لها المسوقة لدرجها كشهاد الشاهد على ان المال ثيد لا على الآية والحديث فانه لا تدل آية ولا حدث على ان المال ثيد دون عمرو مثلاً فحكمه صلى الله عليه وآله وسلم لا أحد الخصمين لا يلزم انه موافق لما في نفس الامر ، فطريق تحرير الفرق الذي ذكرنا فاتهم خلطوا في ذلك وخططاً ، وقد كتبت فيه فيما كتبت على ابن الحاجب وشرحه للمضد حيث نسبوا الاجهاد الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم عدوا نحو هذه الصورة على انه وقع في اجتهاداته مالا يوافق الواقع ، ولم يفرقوا بينه صلى الله عليه وآله وسلم وبين سائر المجتهدين إلا بأنه لا يقر على خطأ بل اشعر كلام العضد أن في ذلك خلافاً نحو ذلك بالله من التور فيها ادى الى نحو ذلك

خالص تلك المسألة انه صلى الله عليه وآله وسلم في الامور التي هي مأخذ الاحكام « ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى » وقال لمعبد الله بن عمرو « اكتب فما يخرج منه الا حق » وأشار على الله عليه وآله وسلم الى فمه الشريف ، وغير ذلك لو لم يكن الا وبيته وعلو شأنه صلى الله عليه وسلم (اكفي) فاختطاً قطعاً من قال لا دليل على امتناع الخطأ عليه في نحو ذلك . واما كونه صلى الله عليه وآله وسلم كائناً مأخذ الحكم عن الایحاء المحسن وعن الدليل القوي من آية او كلام الملك من صريح اللفظ فكذلك يأخذ من سائر الدلالات كالإشارة وغيرها مما هو من اللازم لعدم الفرق بل له من ذلك الحظ الاول الذي ليس بغيرة لان تلك الامور حق في نفسها وهو صلى الله عليه وآله وسلم أحق الناس بذلك واقوام على ادراكه ، وبما سبحانه الله أهي فرق بين دلالة ودلالة

غايتها ان لا نطلق هذا اللفظ المحدث والاصطلاح الجدد اعني الاجتہاد والمجتهد بل نقول اخذ عن الله او عن كتاب الله مع التوفيق للاصابة والمقصة عن الخطأ لانه في فهمه عن الدليل كهور في فهمه عن الایحاء الحمض ، فهو مبان في الكل بلا فرق ، وقد ثبت حكمته في التبلیغ ونشهد له بذلك ونبأ بما سواه فصل الله عليه وآلہ وسلم . واما الشخصيات المذکورة آقا مالیست من التبلیغ في شيء كما قال صلی الله علیه وآلہ وسلم « اما افظی بنحو ما اسمع انا قطع له قطمة من نار » ^(١) وسأله السعود هل مصالحته التي ارادها بوجي ؟ فأخبرهم انه ليس بوجي وانما هو من باب الرأی فزقو الصحيفة واعيشه ذلك وكذلك قضية منزله يدر دون الماء وكذلك مسألة الاسرى والا ذن للمنافقين في التخلف . نعم يؤخذ من تلك الجرثیات امر کلی هو التأسي وهو غير ما ذكروا والمؤفق يفرق بين هذه المشتبهات واما جاء المطاً من نحو ذلك من الجرأة نسأل الله السلامة والتوفيق

قوله لاعلى الترك نفسه الحـ ^(٢) يعني اذ الترك أمر مستقل يسمى
اخلاً لا بواجب فانه يجب على المجتهد المبالغة في تحرير دليله فإذا قصر في البحث والتقریر فقد اخل بذلك الواجب وهذا الاخلاً ليس موضاً
لقولنا هذا المجتهد أخطأ الحق لأن الفرض من الحق هو الحكم المطلوب
فإصابته ايها هي ان تقول الحكم إذا على ما هو به وخطوئه أن تقول هو

(١) نص الحديث « اما انابشر وانکم تختصرون الى فعل بضمک اذ يكون الحق بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع فن قضيت له بحق مسلم فاما هي قطمة من النار فليأخذها او ليترکها » وهو متفق عليه في الكتب السنة والموطأ ومسند أحادیث

كذا على خلاف حقيقته فالمحل المبوب هو القول بان الحكم كذا لا انه يقول على الله بغير برهان ، وأما التصريح في النظر فهو وان كان مهضمية فهو من الاخالل بالواجبات مثل سائرها وليس من القول على الله الذي هو المحل المبوب

قوله قلت والجواب بتوسيع الدائرة أخ^(١) ان قلت ما الذي يوقي
الماقل الناظر لنفسه في الخطأ حتى كثر هذه الكثرة ؟ (قلت) خلق
الإنسان من عجل وخلق الإنسان ضعيفاً فيجعل ويضعف فلذاً ناسب
ان يمكّن عنه بعض ذلك . مثلاً يجعل ويضعف عن التثبت واحتمال عبئه
حتى يتبيّن له الدليل من شبه الدليل كقول أخوه يوسف عليه الصلاة
والسلام في قتيم « من وُجد في رحله فهو جزاؤه » فهذا غلط في الفتايا
ثم بنوا على ذلك الشهادة فقالوا « وما شهدنا الا بما علمنا » من اذ وجود
الصواب في وعاء أخيهم لا ينتهي دليلاً على السرقة . وقد رأى يوسف
عليه السلام قتيم قال « معاذ الله ان تأخذ الامن وجدنا متابعاً عنده »
ليحسم بقتيم واستناده في الحقيقة ليس اليها ، ولو صنف في أمثلة هذا
الكان محظى بعد الأطراف ، مترجحاً عن كيفية التعسف والانصاف ،

فإن قلت لازم الضمف الترک لا الاقدام (قلت) اذا ضمف عن الاحتمال مع استبعده (أقدم) وقد يحصل له لائحة امارة او يسير ظن استراح اليه فاقتصر الضمفه ايضا عن ان يؤوب بالخيبة ، وربما غلبته الاّتفقة عن مقام الجهل والحقيقة فضمه عنها مع قوله ، وربما كان ذلك ظان الحقير مطابقا لهواه باي اعتبار فلا يملك أن يرجع إلى ما هنالك ، وتشجع نفسه

انه انا اتبع الدليل ، و اذا كان الموى يقمع على ما علم بطلانه فكيف فيما حصل ظن ما لحقيقة ؟ وهذا كله فيما كان اصلا . واما التفريح عن الخطأ فواضح فكثرت جزئيات الخطأ بذلك . وهذا كلام موجز شبه اشارة للبيب ، ومن له في الانصاف نصيب ، والله المادي

قوله وما تكاد تجد احدا من هؤلاء اخ^(١) هؤلاء هم الذين قال الله تعالى في نظرائهم منبني اسرائيل « يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق واتم تلمون »

قوله يلزم جماعة المسلمين وامامهم اخ^(٢) وفي رواية اخرى من حديث حذيفة ايضا « تكون هدنة على دخن - قلنا يارسول الله ما هدنة على دخن ؟ قال - قلوب لا تعود على ما كانت عليه ثم تكون دعاء الفضلاء فان رأيت يومئذ خليفة الله في الارض فالرمه وان انهك جسمك وانخد مالك وان لم تره فاضرب في الارض ولو ان قوت وانت عاص بجذل شجرة » اخرجه الطبراني وأحمد وابو داود وابو يعلى والمقدسي ، فقد ارشدك قوله « خليفة الله » وكذلك « جماعة المسلمين وامامهم » الى ان المراد خليفة الحق وهو من يعلم بالهدى الشرعي ، وقد اقامه المسلمون او عمل بقانون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فترى عملا بذلك لوجوبه بالقدرة عليه وذلك بذلك ، فوجب عليه الاستمرار لحفظ الامر الشرعي الذي صار أقدر عليه من غيره ، وهاتان طريقتان لا ينبعي ان يختلف فيما ، ولم ار هذا التحرير الآخر لنيري ولا شرك فيه

وليس مراد الحديث ولا يسم الحديث ولا يحتمله هذه المتباهية الذين

هم كالذئاب في رعية المسلمين وان ترثيم علیهم نعمتهم منزلة ائمة المهدى
مدلين بتجویز كثير من العلیاء طاعة المتباغب في خیر ممکنة الخالق لشلا
تاشق عصا المسلمين ، فترثيم هذه الجھالة منزلة ائمة الحق يشهدون لهم
باوصاف ائمة المهدى على المنابر ، ويفتون بطسا عنهم مطلقا ، ويرون ان
السلطان مأجور بمحوره ، ولا نعلم قاتلا بذلك من ائمة المسلمين ، وإنما
رخصوا في الصبر ما لم يكن التغيير كايفال في وظائف الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ، فاما الخلافة شعبية منه بالدوقته الكبرى ، وقد اختلف
الفقهاء فيما ادى الى منكر آخر مثل المدفوع او فرق او دونه حسبها فصلوه ،
وكل دليل خاص او عام يدخل تحته اي فرد . فحق ما ذكرنا فهو
من اهم من المهمات ، ومظاوا الفقلات ، لما في شعب الرياسة من الاهواء
والالتباس ، لم يسلم منها عمرو وقد آمن واسلم الناس ، ثم ارتكس فيها
أي ارتکاس ، وكذلك من لا ينتهي تمدادهم فما ظنك بي وبك ايتها المسلمين
مالم نكن كفراً ينادي بالله بالله بالله ؟

قوله فاعتزل تلك الفرق كلها ألح^(١) وفي معناه قوله صلى الله عليه اذا رأيت الناس قد مررت بهم وخفت امامتهم كانوا هكذا وشريك بين انامله فلزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تذكر وعليك بخاصة امر نفسك ودع عنك امر الماءة اخرجه الحاكم في المستدرك وفيما يوحي هذا المعنى احاديث يفيد مجموعها التواتر المعنوي سيما من صحة البعض هذا المذكور وهو من حديث ابن عمرو قوله حتى يأتيك الموت ألح^(١) ونحو هذا الحديث عدة احاديث

رشدك بها الى كيفية العمل عند الاختلاف منها حديث سهل بن سعد عند الطبراني «كيف لك اذا بقيت في حالة من الناس قد مررت بهم واماناتهم واختلفوا افهاروا هكذا» وشبك بين اصابعه قال الله اور وله اعلم قال «اعمل ما تعرف ودع ما تنكر واياك والتلون في دين الله وعليك بخاصة نفسك ودع عوامهم» وما الفود قوله : خذ ما تعرف ودع ما تنكر » وأجمعها ، وهي كالشرح لحديث ليس في الدين اشكال

قوله بقاء الحق طائفة الحـ^(١) «ما هو واضح فيها ذكرناه ما اخرجه احمد ومسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم «لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهراً بن الى يوم القيمة (قال) فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعالى صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمير نكرمة الله هذه الامة» ولا يكاد يخلج في صدر عاقل ان اوائل الذين عصهم الله من فتنة الدجال افراد من هذه الفرق لا فرقه واحدة خلصت من الدجال من بين سائر امة محمد صلى الله عليه وسلم وفي ذلك بيان من الفرق الناجية كما قدمنا ولا ينكر هذا الا من صار قلبه كالكتوز بمحبها بسبب بدعته الاولى حين اخذ بهواه طائفة حكم بانها الفرق الناجية فيفرغ عليها انها تلك التي سلمت من الدجال بخصوصها «وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون»

قوله على غموض فيه ^(٢) يعني ان هذا المفهـ^(٢) لا صح لا يدل عليه اللفظ النبوـي الوارد ببيانات كلها بعيدة عنه اللهم الا يتصرف يتعاشرـ^(٣) عنه البيان النبوـي وـم ان قوله ينتهي الى سبعة غير مسلم كـاينـبـيـك بذلك

(١) اول التذيل من ٤٢٢ (٢) ص ٤٢٤

الاختبار. وفي الكشاف : في قوله تعالى « وعبد الطاغوت » تسم عشرة قراءة . وبلغ بها في الدر المنثور الى اربع وعشرين قراءة . وليس ذلك ان يقول لعله لم يصح للحريري زيادة على ما ذكر لانا نقول : لا تقدمك واياه على سلف الائمة الذين سحمت عليهم تلك القراءات والقائل بهم سموها حديثا فظنواها قرآنا ونحو ذلك احق بسوء الظن منهم من ان العامل على ذلك هو القاعدة التي ذكرنا خرابها أعني : قولهم قضت المادة بتواتر مثله

قوله نسأله عن تفرق المسلمين الح^(١) وبالايا لاتحصى . من أمثلة ذلك ما تجده من تطبيق هذا الجهد الدين هم الناس بزعمهم وم الذين بكلامهم قد اطبقوا على شتتين معلوم بطلان كل منها بضرورة العقل والدين مع انهما تقيدان خجلاً بين النقيضين وهو ضروري البطلان ، وبين انتكار كل من ضرورة ذلك الا من بين النقيضين ، ثم أجروا بذلك من تحت الارض وفوقها وأشربوه قلوب العامة ولقنوهن الانفاظ الدالة على ذلك بالوانها المنمرة المزخرفة وجعلوا من ذلك آيات واحاديث محفرة ، فترى ذلك قد ملاً البلاد ، وافسد العباد ، ومرن عليه اللسان ، ومررت عليه الا زمان ، فصار كالضروري الذي لا يذكر ، والواجب الذي لا يغير ، لما ان القلوب صارت مقلوبة ، والاطاف مسلوبة ، وان تكلمت بخلاف ما هم عليه استقلمواه كاستقطام النصارى قول من يسمى المسيح عبدا ، واعجبوا به اعجاب من انكر ان يكون الله ندا ، تشابهت قلوبهم ، فتشاكلت حظوظهم ، والامر ان المشار اليها

احدهما الجبر وعندما الفرق بين فبيه والشجرة كما كررنا تجربتي جرلم،
غايتها ان الكسيبي اتبع لواذا ولادعه تصرفاً عاقلاً حياداً واكثر تسلقاً،
الامر الثاني مما قلدوا فيه اول اباء الشيطان ان احمد ويتصرف في الكون
كما قد حققتنا كلامهم فسلبوه الاختيار البة ولهذا الكون بغيرها سكت
بعض (بني) العابري من اهل سكة يقول في بعض المجالس الملمة بحسب ما
لا يكون الولي دليلاً عنده اهل الحق حتى يكون الكون بأوجه كثيرة
خردل في كفه . يعني فيتصرف فيه كيف يشاء

قوله فالحق حسوس عند المؤمنين وامر المكشوفات (١) ^{الخطب}
ان غير المؤمن ليس يؤمن من المسلمين بالجسم ليس من المؤمنين عند هذا
المعنى ، بل وجميع الانبياء والملائكة وضم الله شانهم ولهم شأنهم موعظنا
بمحمد الله مؤمنون بالله وبلانكته وكتبه رسوله كافرون نبغيه فالسلكوا مت
وبحكم طاغوت ، تقول له « كفرنا بك وبهذا يهتنا وينكر العصابة والبغضاء
أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده » و كلasse هذا من فبيه يعني كل حسوس
هو الله تعالى فهو حين قول فلة الصانع . و قوله الوجود والحق مستور له
مع حكمه في عدة . واضنم ان وجود اليرق عليه هل هو قوي بقدر مقالته
(معناه) ان الموجود هو الوجود (٢) ولا وجود الا ذلك الوجود طل واحد ولها
ما يهدأه فهو لم يتم رائحة الوجود ويستعمل اذريشم او هو التهويه معمقاً لا
هي لا يدرك الا بالعقل . فلذا يحمل عبكس ما عند المسلمين لأن لغة سيدنا
هو المدركة بالعقل والغلوت يدركه الله . يعني الله هو المبتدا للنفس عمدها
الوجود الذي ينتزنه فطالعه يدخل تحت اللوم واللوم يوم والتخيل وهذا

(١) ص ٤٩ (٢) هذه الجملة خبر قوله « وقوله الوجود »

يُجْعَلُ ذَلِكَ قَسِيمُ الْمَوْجُودِ الْمُتَحْدِ بِالْمَهْسُوسِ خَسْبٌ ، وَالضَّلَالُ لَا يَقِيدُ لَهُ
إِلَّا خَالِفَةُ الْحَقِّ غَایَتِهِ أَنَّ هَذَا الْحَلْ صَرِيحٌ فِي نَفْيِ الْبَارِيِّ تَمَالٍ عَلَى الْوَجْهِ
الَّذِي يَقُولُهُ الْمُسْلِمُونَ لَا نَهْ أَنْعَدْهُمْ مُخَابِرًا لِلْمَهْسُوسِ وَعِنْدَهُمْ هَذَا الْمَذْوُلُ
عِنْهُ وَعِنْهُ غَيْرُهُ مُنْهَمٌ أَعْمَمُ . الْفَمِ اعْتَقَدَ هَذِهِ الْضَّلَالَاتُ ، وَأَقْصَمَ عَمَدَهُنَّهُ
الْجَهَالَاتُ ، فَانْهَا قَدْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَقَدْ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْخَنَاجِرُ ، فَتَرَزَّلَ
الْأَصْرَكُ وَسَلَّى سَيفُ نَفْمَتِكَ عَلَى الْمَارِقِينَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
قَوْلُهُ وَحَاصِلُ زَعْمِهِ الْحَلُّ^(١) وَبِعِبَارَةِ أُخْرَى وَهُوَ أَنَّ الصَّفَاتَ الْمُتَعَلِّقَةَ
لَا تَتَحْقِقُ إِلَّا بِتَحْقِيقِ الْمُتَعَلِّقِ فَلَا يَتَحْقِقُ عِلْمٌ بِدُونِ مَعْلُومٍ وَلَا قُدْرَةٌ بِدُونِ
مُقْدَرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ (وَالْجَوَابُ) أَنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ أَنَّ وَجَدْتُ فِي كَلَامِهِمْ
فَالْمَرَادُ أَنَّ الْمُتَعَلِّقَ أَسْمَ فَاعِلٍ يَلْزَمُهُ التَّعَلِقُ بِمَا يَصْحُّ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ فَلَوْ فَرَضْنَاهُ
أَنَّهُ لَا مُتَعَلِّقٌ أَسْمَ مَفْعُولٍ لَمْ يَلْزَمْ ارْتِفَاعُ الْمُتَعَلِقِ أَسْمَ فَاعِلٍ كَمَا قَالَ تَمَالٍ « قُلْ
إِنَّبِنْوَنَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ » فَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدْمِ تَعْلِقِ
عِلْمِهِ بِالْمُهَمَّةِ غَيْرُهُ نَفْيُ عِلْمِهِ تَمَالٍ ، وَكَذَلِكَ الْقَادِرُ يَتَحْقِقُ بِدُونِ تَحْقِيقِ مُقْدَرٍ
لَا نَهْ مِنْ لِهَذِلِ الشَّأْنِ . اِمَّا لَوْ ارْتَدَ أَسْمَ الْفَاعِلِ بِعُنْفِ الْمَحْدُوثِ لَزِمَّ مَا ذُكِرَ وَ
أَنَّهُ غَيْرُ حَلْ بِمَحْتِنَا فَتَحَقَّقَ مَا ذَكَرْنَا فَالْفَاطِطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِمْ وَضُوْحٍ وَلَذَا
وَجَدَ الْفَرَصَةُ هَذِهِ الْمَلَبِسُ الْمَذْوُلُ قَبْحُهُ اللَّهُ وَأَعْفَاهُ آنَارَهُ وَهَدَمَ مَنَارَهُ
قَوْلُهُ فَكُلِّ مِنْهَا مِرَادُ الْمَوْلَى الْحَلُّ^(٢) يَعنِي أَنَّهُ وَقَمَ كَشْفُ لَنَا أَنَّهُ مِرَادُهُ
لَا نَهْ يَرِيدُ كُلَّ وَاقِعٍ خَاوِلٍ مَا شَئْتَ فَلَا بَدَانٍ يَقْعُمُ بِخَاوِلَتِكَ وَجُودُ مَطْلَبِكَ
أَوْ اِمْتَاعِهِ ، وَأَيْمَمَا وَقَمْ فَهُوَ الْمَرَادُ قَطْمَا ، وَعِمَالَةُ الْمَرَادِ أَدَبٌ ، فَكُلُّ أَحَدٍ
يُقْدِرُ عَلَى هَذِهِ الْأَدَبِ بِدُونِ وَاسْطَعْنَةٍ كَشْفُ سَابِقٍ ، الْدَّلِيلُ الْقَاطِعُ أَنَّهُ يَقْعُمُ

احد الشقين ، وقد قالوا كل واقع مراد فاجتهد في طلب الشهادات تكن ادبيا
وانت بهذا المجد اجدر من اخي ايج تهاد مجد في رجاء وخيفة
كما قال ابن الفارض

قوله يكون انزل^(١) اي الولي يعني كونه نابعا . هذا مجرد تستر فان
الخليط قد قدم له ان الولي الخليفة يأخذ عن الله بدون واسطة ، وقال
في موطن آخر : من المعدن الذي يأخذ منه الملك ، وقال وانه وان وافق
نبي التشريع فالولي مقرر لما جاء به النبي التشريع ولا يلزم من التقرير كونه
ليس مشيرا على الولي فعلى هذا تم تقرير الرقة بوجوهاها

قوله لما يعطيه الدليل الواضح^(٢) لكن صار مقلدهم يدعون لهم الكذب
لأنهم ورثوا عنهم فلة الحباء فلا يتعلمون من عاره ، كيف ونفرهم خطمع
المدار ، قال البرزنجي في رسالة لمن هذه المدياتات سماهاها (اضاءة النبراس)
وكان حين اجتماعي به كما عني كونه منسلاخا الى هذه الشريعة الابيسية
ثم تبين لي اصره وامر شيخه ابراهيم الكردي برسائل لهم في هذه
الكفريات ، (قال) البرزنجي كلمات الشيخ في الفصول كلها دائرة على
وحدة الوجود (قلنا) هو كذلك (قال) والفتوات بيان ما في الفصول
(قلنا) هو كذلك وزيادات كثيرة من مستدركات شيخكم عن شيخه
(قال) والكتاب والسنّة طاخان بأدلة وحدة الوجود (قلنا) كذلك
وافتريت والكتاب والسنّة يشهدان بكذبكم « الا لمن اقه على الكاذبين »
(قال) وكلام الشيخ عي الدين كله مؤيد بالكتاب والسنّة (قلنا) كذلك
بهذا فضيحة وكفى به شاهدا على زندقة من لم يكذبك بعد معرفة ذلك

(قال) وقد بين ذلك كله في كتابه (قلنا) هذه كذبة ذاتها والكتاب على المؤذندين أو له أهون من الكذب على الكتاب والسنة، وقد طالبنا الكتابين وغيرهما من رواياته كمنقاء مغرب وما لا يحصى وهي كلاماً نفس المبسوطي طيباني باطنى وليس فيها ما الدعية جهة خردل، وهو بلا شك سيد أولياء الشياطين، وسيد الباطنية، اللهم من الكاذبين، وانصر الحق والمحقين، وانظم حابر الكاذبين، آمين.

قوله أحسن مما ذكرت^(١) هنا ناظر إلى من جمله أعم العام والتحقيق لذهبهم أخراج الباري تعالى من ذلك الأعم لأنما ابتلاء بادلة المعقولة والضرورة بانتقام المعلمات لما لائحتها حادة فلا بد من استنادها آخرأ الرد عليهم حمل أيضاً الأجل نظيرها ونحو ذلك من سائر الصفات، وهو قوله تعالى كلثيم بالمحبوت لأن المكبات عندهم لا تخرج من المطبلة ووجودها ضليل وهذه الشاهدات قد يتعذر لهم لأنهم (بنو آدم) لا شيء إلا الوجوه الشاهدة وهو حين ما يقاعد وما يتلوهم وما يتغافل أو ما يشاهد فقط كما ينشأ من اختلاف للأسماء، والباريء ليس بالشamed ولا بما ينشأ عن الشاهد من الوجهات والتخييلات فلا دليل عليه على لصوصهم، وهم لم يثبتوه وإنما أفتقروا لهم فلهم زعموا لمسوا واحداً لا تستدعيه، وإنما التعدد نسب ولبعضهم، ثم أطلقوا عليه لفظ «آلة»، وسائل إسهامه تعلق لهم بالتبليس، ولبن عرب مصرح بذلك ولصوصهم تخصيه كـ«كردوناته»، وهذا هو ثابت أمرهم وقد حكينا عليهم في هذه الإيجارات ما يعلم منه أن هذا حقيقة لصوصهم ونظامهم التلبيسية رغم ذهريتهم لا أنهم زادوا على المذهبية بخلاف

اسماً الله تعالى مع اسماء العالم على العالم وزادوا ايضاً القول بوحدة الوجود
تليساً والا فهي مقالة تشهد على نفسها بالناقض ، فهم اشد الناس كفراً
واعورم كلية ، ومن العجب العجاب اثرهم في الناس مع وضوح باطلهم
نسل الله العافية في الدنيا والآخرة

قوله الذين اجتبهم الحق ، الى آخره^(١) هذا من الذهبي من ارخاء
المنان اذ هذا التجویز جار في كل كافر . وحقيقة الخواتم عند الله سبحانه
ولسنا نتكلم على ذلك اذ لا يتعلق به تكاليفنا على ان الخواتم عزات الاعمال
السائلة في غالب الاصر ولها اطلقـت الآيات التي ظاهرها ايام العـادة
«كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان الرسول حق»
الآيات «ان الدين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا» الآية وغيرها وكذلك
الاصل في جانب السعداء نحو قوله تعالى «يا أيتها النفس المطمئنة ارجعـي
إلى ربـك راضـية صـرـصـية فـأـدـخـلـي فـي عـبـادـي وـادـخـلـي جـنـتي» اللـهـمـ اـنـاـ نـسـأـلـكـ
حسنـ الـخـاتـمـةـ وـارـغـبـ الـيـكـ فـيـ كـلـ ماـ يـنـبـغـيـ لـيـ وـاعـوـذـ بـكـ مـنـ كـلـ مـاـ لـيـ
يـنـبـغـيـ لـيـ . وـصـلـ وـسـلـ عـلـيـ مـحـمـدـ وـآلـ مـحـمـدـ وـتـقـبـلـ مـنـيـ اـنـتـ السـعـيـعـ
الـطـيـمـ . وـالـمـلـدـ لـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ

وقد كـنـاـ وـعـدـنـاـ فـيـ آـخـرـ (الـعـلمـ) اـنـ تـكـوـنـ هـذـهـ الزـوـانـدـ مـطـوـلـةـ ثـمـ
بـداـ ليـ اـنـ اـجـمـعـ هـذـهـ الـمـتـحـصـلـ لـيـلـعـقـ باـصـلـهـ ثـمـ مـاـ عـرـضـ مـنـ ذـلـكـ الـقـبـيلـ جـمـعـ
جـمـعاـ آـخـرـ مـنـ دـوـنـ الـمـقـصـدـ بـفـنـ عـلـيـ حـسـبـ مـاـ يـعـرـضـ كـثـيـرـ عـرـضـ فـيـ
قرـائـيـ الـكـشـافـ وـأـشـيـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـ ذـلـكـ وـسـمـيـاـذـلـكـ (الـإـبـحـاثـ الـمـسـدـدةـ
مـنـ فـنـونـ مـتـمـدـدةـ) وـحـسـبـنـاـ اللـهـ وـنـعـمـ اوـكـيـلـ . وـنـعـمـ الـمـوـلـيـ وـنـعـمـ النـصـيـرـ

(نـمـ كـتـابـ الـأـرـوـاحـ الـتـوـافـقـ ، ذـبـلـ الـعـلمـ الشـاعـعـ)

ترجمة الحموي لمصنف الكتاب الشيخ صالح المقلبي
منقوله من كتاب (فوائد الارتحال ونتائج السفر) في أخبار القرن الحادى عشر
للسيد مصطفى فتح الله الحموي المعاصر للمؤلف ، قال :

صالح بن المهدى المقلبى الكوكباني نزيل مكة طود علم راسخ ، وأمير معارف
تشر امراء المعرف نحت (علمه الشامخ) ، قرأ ببلاده على أفالصل عصره كالسيد العلامة
محمد بن ابراهيم الفضل وبه تخرج وأخذ عن القاضى حسن بن أحمد الحىمى وكثير
ثم لازم دروس الامام المتوكل على الله اسماويل وانثهر ذكره بين الفضلاء الى ان
نسبت اليه آيات وهي

قبح الا الله مفرقاً بين القرابة والصها به
من كان ذلك دينه فهو سفيه بلا استراكه
الجمع بين ولازم ياطالباً عين الا صاه
ما ان قرنت به الدعا الا توقعت الاجابه
اذ كان ذا في دحمرنا متباوزاً حدد الغرابه

وقام عليه بعض غلاة الزيدية وأوغروا صدر الامام المتوكل على الله عليه وكان
ذلك سبب مهاجرته الى حرم الله ميزلا الاوطان والاوطار، ورغب في جوار الله
ولا بد من لجأ الله اذا اعزز وسار، وأقام بمكة على خير وفي خير قبلة شأنه، وسكن
مجيئ أبي قيس مدة وكان ملائماً لقراءة العلم ودرسه وبينه وبينه وددة اكيدة
وصار له بعده منزلة علية عند ملوكها الاصراف الحسينيين * وله حاشية على السكافاف
والابحاث المسندة، في قرون متعددة ، ومؤلف سهاده العلم الشامخ ، في منع تقليد الآباء
والشامخ ، وحاشية عليه أخذته من كتاب ايات الحق للسيد محمد بن عبد الله الوزير
رحمه الله ، وتتبع شيخنا السيد العلامة البرزنجي كتابه هذا ورد عليه كثيراً منه
وقف على رد شيخنا عليه فتعجب كثيراً ولم يستطع الجواب .

ترجمة الامام الشوكاني لمصنف

للإمام المجتهد الحافظ الشهير الناضري محمد بن علي الشوكاني صاحب كتاب (نيل

الاوطار) ترجمة حسنة لمؤلف في كتابه (البدر الطالع) بمحاسن من بعد القرن
السابع) كانت مبنية في آخر هذا الكتاب فقد أهداه قبل ائمماً طبع ، ومنه ثناء
الشوكاني على المؤلف وكلامه في عالمه وانتقاله وتأثير كلامه حتى انه قال انه لا يقرأ

أحد من المقلدين كتبه الا ويترنّزق تقليله وينجذب الى الاخذ بالدلائل، وال بصيرة في الدين ، أو ما هذا معناه . ووصفه بالاجتهد وين مصنفاته . وهذا نص ما يجيء من ترجمة الشوكاني قال والكلام معطوف على مقابلة في سرد مصنفاته :

ومنها في التفسير (الاتحاف اطلبة الكشاف) اتفقد فيه على الزمخشري كثيراً من المباحث وذكر ما هو الراجح لديه ، ومنها (الارواح النواخ) (الابحاث المسدة) جمع فيها مباحث تفسيرية وحديثية وفقية وأصولية ، ولما وقفت عليه في أيام الطلب كتبت فيه أبياتاً وأشارت فيها الى سائر مؤلفاته وهي

لله در المقبلي فانه بحر خضم دار بالانصاف
ابحاته قد سدت سهما الى نحو التصب مرحف الاطراف
ومثاره علم النجاح لطالب مذ روح الارواح بالاتحاف .

وقد كان أ Zimmerman نفسه سلوك مسلك الصحابة وعدم التوويل على تقليد أهل العلم في جميع الفنون . ولما سكن مكة وقف عالمها البرزنجي محمد بن عبد الرسول المدني على العلم الشامخ ، في الردى على الآباء والشائخ ، فكتب عليه اعتراضات ، فرد عليه بموقف سهام (الارواح النواخ) فكان ذلك سبب الانكار عليه من علماء مكة ، ونسوه الى الزندقة بسبب عدم التقليد والاعتراض على أسلافهم ، ثم رفوا الامر الى سلطان الروم (أي السلطان العثماني) فأرسل علماء - ضرته لاختباره - فلم يروا منه الا الجليل . وسلك مسلكه وأخذ عنه بعض أهل داغستان ونقلوا بعض مؤلفاته وقد وصل بعض العلماء من تلك الجهة الى صنعاء وكان له معرفة بتنوع من العلم فلقيته في مدرسة الامام شرف الدين بصنعاء فسألته عن سبب ارتحاله من دياره هل هو قضاء فريضة الحج ، فقال لي باسان في غاية الفصاحة والطلاقة انه لم يكن مستطيناً وأنا خرج لطلب البحر الزخار للإمام المهدى بن أحمد بن يحيى لأن لديهم حاشية المدار للنبي و قد وقع بيأهذا أعيان علماء جهةتهم داغستان وهي خلف الروم بشهر حسباً أخبرني بذلك . قال وفي حال وطالعهم و Ashton لهم بتلك الحاشية يتبين عليهم بعض احاجتها لكونها معلقة على الكتاب التي هي حاشية له وهو البحر ، فتجرد المذكور لطلب نسخة البحر ووصل الى مكة فسأل عنه فلم يظفر بخبره عند أحد ، فلقي هناك السيد الدلامة ابراهيم بن محمد بن اسماعيل الامير فعرفه ان كتاب البحر موجود في صنعاء عند كثير من علمائهم ، قال فوصلت الى هنا بذلك ، ورأيته اليوم الثاني وهو مكب على نسخة من البحر يطالعها مطالعة من له كمال رغبة ، وقد سر بذلك غاية السرور ، وما رأيت مثله في حسن التمير واستعمال

خالص اللغة وتعاشي اللحنة في مخاطبته وحسن التعمق عند الكلام، فاني أدوكت لسعاع
كلامه من الطرب والنشاط ماعلاني معه قشريرة. ولكنه رحمه الله مات بعده
وصوله الى صناعة بيدة يسيرة ولم يكتب له الرجوع بالكتاب المطلوب الى وطنه
وال訳者 له مع اتساع دائرة في العلوم ليس له ثبات الى اصطلاحات الحدفين
في الحديث ولكنه يعمل بما حصل له عنده ظن صحته كما هو المعتبر عند أهل الاصول
مع انه لا ينقل الاحاديث الا من كتبها المعتبرة كلامات وما يتحقق بها، واما وجد
الحديث قد خرج من طرق وان كان فيها من الوهي ما لا يتناسب معه للاحتياج
ولا يبلغ الى وتبة الحسن اغيره عمل به، وكذلك يعمل بما كانت له علل خفية ،
فینبغی للطالب ان يتثبت في مثل هذه المواطن . وقد ذكر في مؤلفاته من اشعاره
ولكثتها سافلة بمخلاف نثره فانه في الذروة ومن احسن شعره أبياته الذي يقول فيها

قبح الاله مفرقا بين القرابة والصهاباء

وقد أجاب عليه بعض جارودية اليه بجواب أقذع فيه وأوله

اطرق کرا یا مقبلى فلات اختر من ذبابه

نم هیجا به بعض الجارودية فقال *المقبول ناصي *أعمى الشفابه سره *وپعدم پست أقذع
فيه، وهكذا شأن غالب أهل الدين مع علمائهم . ولعل ذلك لما يزيده الله لهم من توفير
الاجر الاخروي . وكان يذكر ماتدعيه الصوفية من الكشف فروضت ابنته زينب
في بيته من مكة وكان ملاصقاً للحرم فكانت تخبره وهي من وراء جدار بما فعل
في الحرم وكان يتفاق عليها الباب مواراً وتدرك له انها تشاهد كذا وكذا فيخرج الى
الحرم فيجد ما قال ما قال حقاً . وذكر رحمه الله في بعض مؤلفاته انه أخذ في مكتبه على

الشيخ ابراهيم الكردي المتقدم ذكره . انتهى من البدر الطالع

ويعلم من ترجمة الشوكاني ان المؤلف لم يهجز عن الرد على البرزنجي بل رد
عليه بالارواح التوافخ وهذا ما عرفناه من مطالعتنا له . وينظر ان كتاب العلم الشامخ
كان قد اشتهر في الامصار الاسلامية على قلة اشهر كتب علماء الدين فان الشيخ
المطار ، أحد شيوخ الازهر السكري ، قد قتل عنه في خاشيته على الحلب . كل
(في ص ١٥٨ ج ٢) قال الشيخ صالح بن المهدى البىقى فى الكتاب الذى سماه بالعلم
الشامخ ... انهم يكفرون بكل لازم ولو في غاية القموض اه وهكذا شأن العلماء
المتصفين . ولو اشتربط في اعتماد الكتب ان يتفق الناس على الاخذ بكل ما فيها لما
ووجد في الارض مؤلف معتمد ، والسلام من يستمعون القول فيتبعون أحسنه .

الْحَلَالُ الشَّافِعِيُّ

﴿ في تفضيل الحق على الآباء والماشين ﴾

(وبله)

كتاب الأدوات النوافخ

« الذي هو ذيل له »

(كلامها)

تأليف العلامة المحقق المجتهد الشيخ عبد المقبول اليبي

الطبعة الأولى

(طبع على نفقة جماعة من الحجازيين والسوريين)

عن نسخة مقلولة من مكتبة شيخ الاسلام

حسن حسني افندي

سنة ١٣٢٨

فهرس كتاب (العلم الشامخ)

﴿ مع فهرس ذيله (الارواح النوافخ) ﴾

(تنبيه) كل رقم عن يسار العلامة * فهو في الذيل تمهي للبحث الذي عن يمين هذه العلامة وكل رقم عن يساره نقطة هكذا (.) فهو لبيان ان البحث مكرر فيما بعد

صفحة

صفحة

٥٤٠ *	٢٨	آية (شهد الله أذنه)	١	
٦٨٦		﴿ فريقا هدى)	٣٩٥	آداب النبي (ص) مع الخالف
		﴿ قل هو القادر على أن يبعث	٢٣٦	آدم وموسى . محاجتهمما
٣٩٤		عليكم)	٣٤٣	آئمة الزيدية
		﴿ كل شيء حاكم) - تأويل	٣٩٨	الأئمة . نصوصهم
٤٤٩		ابن عربي لما	٧٥٩	» والمجتهدون
٥٤٦ *	٦٤	﴿ لا تدركه الابصار)		آل البيت . (راجع اهل البيت)
١٩٢		﴿ وما كنا معدzin)	٦٧	الآيات في التوبة وقتل العمد
٢٩٣		﴿ وما تشاؤن الا)		» حسن الاعمال وقبحها
		﴿ يزيد الله بكم اليسر) ومذهب		آية (الا ما شاء ربك) ١٢١ - ٥٩٨
٦٦٥		الاشعري	٦٨٢ * ٢٧٩	﴾ (أم عندهم الغيب)
٣٣٢		﴿ والله يزيد ان يتوب عليكم)	٦٣	﴾ (ان الله لا يغفر أن يشرك به
٢٨٢		﴿ لو لا كتاب من الله سبق)	٥٨٨	﴾ (ان هي الا فتنتك) ١٠٦ - ٥٨٨
		﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك)	٥٦٥	﴾ (ابني أزيد ان تبوء بما نحي وانهلك)
٥٤٣ *	٥٦		٥٤٦ * ٧٢٦	و
		ابراهيم الدسوقي . دعوه السبق على	١٠٨	﴿ (سيقول الذين اشركوا)
٣٧٢		عبد القادر وان علياني السحاح	٣٩٢	﴾ (عليكم افسكم)

صفحة	صفحة
فضائل أهل المبنى إلى الأشعري وفضائل قریش وبني هاشم إلى الشافعی	ابن أبي سرح . قصته تاج الشریعة . قوله في التحسین والتبییح
٣٢٣	٥٣٦
ابن عباس . جوده » عبد الحکم . رده على الشافعی ورثة مذهبة إلى مذهب مالک	ابن التمسانی . تصریحه بأن لا فرق بين الاخت والزوجة وتفضیله الخصوص على القرآن
٥٧٧	١٦٥
» عبد السلام . قوله في ابن عربي انه لا يحرم شيئاً ٤٧٥ و ٤٩٣	ابن تیمیة . بہت السبکی له وزعمه انه خالف الاجماع ٤٠١ و ٣٨٣ و ٣٨٢ حرصه على بيان السنة الصحيحة ٠٣٨٢
١٣٨	رأی المصنف فيه ١٦١ ٥٩٦٣٥ - ٤٧٥ عدم انكاره زيارة الرسول (ص) وإنما انكر البدع التي تصعبها ٣٨٣ فتواء في كفر أهل الوحدة ٤٩٤ - ٤٩١ قوله في في الثناء على الله ٢٩ قوله في
» عربي . وأمثاله ٦٦٠ و ٧٧٠ خطوه في المشيّة والاختيار ١١٢ غلوه في آل اليت ٣٣٢ طائفته أهل الوحدة والكلام في مذهبهم وغرايهم وما خالف ابن عربي فيه عقائد الاسلام وأحكامه . وأقواله في الوحدة ، وحقیقة دین النصرانیة وربویة فرعون ، ومعنى التوراة ، ودعواه خطاب الحق له ، وعبادة الموى ، واتحاد الذات والصفات ، وعصمة	الصوفیة ومتبعهم ٣٥ - ٤٠ و ٤٢٥ كونه مجتهداً والسبکی مقلداً ٣٨٣ ابن ثعلب الكوفي . ترجمة الذھبی له ٣٢٥ » خلدون . فتواء بأن سلف الصوفیة على الحق وخلفهم على
آل البيت ، وتفضیل جماعته على الانبياء ، وزعمه انهم انبياء في الباطن	الباطل ٠٤٩٩
» حجر المیتی . تفسیره للشکر ١٤٣	» دقيق المید ١٦١ ٥١٨ و ٦٣٥ يوحی اليهم بلا واسطة ، وتفضیل
» سبعین . تعلق مفرداته لامر کاتبه ٤٥٢ الولاية على النبوة ، ودعوى الاتحاد بالله	» السبکی . صرفه احادیث تعالیٰ وبایة المعصیة لاصحاحه ، وزعمه

صفحة	صفحة
٣١٥	ان اهل النار لا يذبون ، وتصويب عبادة الكفار ، ودعواه انه خاتم الأولياء ومعنى ختم الاولياء
٢٨٦	الايات المشهورة في القدر أو المجر
٧٧٥	الأثرؤثرين
٧٤٣	الاجازة في الحديث
٤٣٧	٤٧٦ — (دراجع وحدة الوجود)
٧٥٦	ابن عطاء الله . مخطوطة حكمه وتنويره
٨٦٤	« الفارض . تصويبة عبادة الكفار »
٧٦٤	الاجتہاد والتقلید ٧١٢ دعوى
٧٦٤	الاجماع على انقطاعه تهافت
٧٦٤	ودسيسة ٧٥ و ٧٦ سبب الخطأ
١٨	فيه ٧٦٤ حکمه عند الزیدية
٣٩١	سهولته بجمع الحديث ٣٩١ مفاسد
٣١٢	منه ٤٤ و ٣١٢ منفر للمقلدين
٣٤٦	من صاحبه ومن كتبه ٣٤٦ وجوب
٣١٥	العمل به
٧٦٢	اجتہاد النبي وآراؤه
٠٤٠٢	» والصحابة
٤١١	الاجتہادیات واخبار الآحاد
٣٩٨	الاجر والاجران للمجتہد المطلق
٧٠	الأجل وارادة القاتل
١٧	الاجماع . امكان وقوعه
٧٣٥	ـ انقطاعه باقطع الاجتہاد
٤٩٩	اجماع العترة ١٠ و ١٢ و ١٤ و ١٦
٩٨	الاجماع على تعليل الاحکام
١٢	الاجماع . خلافته
٦٩٥	* ٥٢٢

صفحة	صفحة
اسناد ما للماقل للجادات والمعانى ٠١٤٠	الأحاديث والآثار في قاتل العمد ٧١
الأشعرى . المراوه والاتقاد عليه ٢٢٣	فيمن أمن بالنبي ولم يره ٧٤٦
أنظاره المتنقدة ٢٢٨ - ٢٢٤	عددها وزوال الاشكال فيه ٣٩٢
رجوعه عن الاعتزال ٢٢٨	في الكائنات ٤٥٤
» الكسب ٢٩١	في اليمن وأهلها ٦٩٦ * ٣٢٣
» مذهبه في قدرة العبد ٢١٥	الاحرار . عبادتهم ٢٥
الاشاعرة : تعليهم لأفعال الله واحكامه ٦١٦ * ١٤٢	الاحكام الشرعية . الاجماع على تعليلها ٩٨
وجودهم في الصفات ١٣٢	احمد بن حنبل ٣٠٢ و ٢٧١
» مذهبهم في خلق الافعال ٢١٥	الاختلاف في الدين ١٣٤ - ٢٩٧
» مذهبهم في التحسين والتقييع ١٩٢	الاختيار ارجاء به دين الله ٣٠٢
١٩٧ و ١٨٨	اختيار العبد حجة الله على عباده ٦٥٣ * ١٧٩
» مواقفهم للمعززة ٤٠٩	إدراك الاولين ما فات الآخرين ١٩١
اقوالم في المشيئة ٠١١٠	ارادة الباري و اختياره ١٤٩
تناقضهم باثبات الحقائق (٦٣٣)	الارادة وحقيقة معناها ١١٤
نهاياتهم في الفرض والتعليل ٦٢٦	٦٣٠
براعتهم في غير الكلام ١٥١	» مذهب الاشعرى فيها ٦٦٥ و ٢٢٥
حججهم على خلق الافعال ٢٣١	» والمشيئة ١١٠ - ١١٣ و ٥٨٨ و ١٢٣
مواقفهم للجبرية ٦٩٤	الاستئناء والنفي بالمشيئة ٥٩٨ و ٢٦٦ و ١٢٢
تفهيم الحقائق المعنوية ٦٣٣	استقلال العبد . نفي المعززة له ٢٦٦
نقاوم الباطل عن المعززة ٧٠٦	الاسلام . كماله في زمان النبي ٤٨٢
والمعززة . اغراهم في التفسير ١٠٨	» القطع بذريته ٠٤٨١
والمعززة . وسائل الخلاف بينهما ٦	اسم الله وسماته . كونه عين المسمى ٦٦٧ و ٢٢٨
» . وسائل الخلاف بينهما ٦	اسم الله وسماته ٤٨٩ * ٧٧٣

صفحة

٣٧١ الامكان لا يلزم منه الحصول

٤٣٥ الانسان الكامل . كتاب

٥٢٠ * ١٥ الاهل والذرية لغة وعرفا

٨٦١ و٥١٨ و٥١٨ اهل البيت . اجتيازهم واماتهم

١٦ - ١٠ اجماعهم

١٣١ و١٣١ اختلف مذاهبهم

١٣ افراهم

٨٤ خصوصية جماعتهم

٣٣٠ عذرهم في الفلوس بدمهم

٥٩٨ * ١١ قيام أنتمهم بالأمر

٤٥٧ و٣٣٢ عصمتهم والفلوسيم

٤١٨ و٣٢٨ السننة والشيعة

٦٥٩ - ١٩٢ الفترة وتجاوز تعذيبهم

٤٠٨ حكمهم

٣٢٠ المذاهب اعتمادهم على الرأي

٧٦١ الوحيدة انكارهم لوجود الممكن

٤٨٨ وكونهم باطنية اعتراضهم

٤٨٤ انهم ذوقية لا برهانية بطلان

٤٧ كونهم أولياء الله تصويمهم

٣٣٠ السجود للضم تضمن قولهم

٨٨ و٧٧ الكفر بجميع الكتب الرسل

٤٥٩ ليس لهم رواية للحديث تفضيلهم أنفسهم على الآئية

٤٦١ - ٤٧٨ دلائل كفرهم -

٢٣٢ و٣٦١حقيقة مذهبهم وكون الحالات عندم

صفحة

٧٩

٦٨٧

٦٦٠

٥٣٤

٤١٠

٣٨٢

٤١٤

٦٦٠ و١٤٢

٢١٤

٥٩٦ و٤١

١٠٤

٦٢٢

٧٠١

٧٣٣

٧٦١

٢٦٠

٧٠٨

٣٣٠

٨٨ و٧٧

٣٢٩

٢٣٢ و٣٦١

الاصطلاح

الاصطلاحات . حمل الكتاب

والسنة عليها

الأصل الحقيقة

الاصنام . اصل عبادتها

الاعمال . اضافتها الى عاملها

الاعياد المبتدةعة من اهل الكتاب

اقرار الأمة الى ثلاث وسبعين فرقة

افعال الباري . تعليما

الاعمال . خلقها

الابلاء . معناه

الاطاف . معنى سلبه

الافتاظ . الاخذ بظواهرها

الإمارة . التفضل بها

الامام الاعظم من الامراء

امام الحرمين . الاتقاد عليه

رأيه في الكسب

زعمه انكار المعتزلة

للجن

الامام مالك . غالى المغاربة فيه

الامامية والزيدية

ليس لهم رواية للحديث

امام المذهب . حصر حجة الله في

كلامه

صفحة

- البخاري ومسلم ترجمهما بعض أئمة العلم ٣٠٩
البدع . الاعتذار بها ٥٣٤ - ٢٧
» تجنبها واتباع هدي الصحابة ٣٦٣
» التغبير عنها من النصيحة ٣٣٠
» حسن ظاهرها ٥٣٦ و ٥٤٤
» كيف تتسرب إلى القلوب ٣٨٣
البدعة . تسميتها سنة ٢٨٥
» حلها على ترك السنة ٣٠١
» والخلاف الخرج منها ٤٣٢ و ٤١٩
» دخلت على كل فرقة ٧٠٩
» الصغرى والكبرى ٣٢٥
» عند المسلمين عامتهم وخاصتهم ٤١٧
» ضلاله ومنها المنطق ٦٦٣ - ٢١٣
البرزنجي ٥٣٣ و ٥٢٩ و ٧٣١ و ٧٧١
البركة في الأشياء ٦١١
بسر بن أرطأة . أفاعيله في المدينة لبيعة ٥٦٩ * ٨٩
معاوية ٥٦٩ * ٨٩
» دعوى صحبته ٦٨٨
البشر . سبب ضلائم ١٠٧
» عجزهم عن دقائق العلوم الالمية ١٤٩

صفحة

- عن الخالق وصفاتهم صفاتة ٤٦٩
رأيهم في دين النصارى ٤٤٣ - ٤٤١
زعمهم أخذ علومهم عن الله تعالى ٤٥٩
وأن القرآن رموز لمقاصدهم ٤٦٠
عدم فرقهم بين الاخت والزوجة ٤٦٣
وان آدم للحق بمنزلة انسان العين ٤٩١
من العين ٤٩١ وان القرآن كله شرك ٤٩٢
وأن التوحيد في كلامهم ٤٩٢
وإيان فرعون ٤٩٢ والوهبة عيسى ٤٤٢
أهل مكة ومولد العيدروس ٣٨٣
أولو الأمر . طاعتهم ٧٤٦ - ٤٠٠
الأولى ، والأنبياء عند ابن عربي ٤٧٤
الإيان . إحياء المكلفين إليه ٤٧
» عند الموت أو قرب الساعة ٥٩
» والموت عليه ٩٥
» والوسوسة فيه ٦٠٨
إيان من لم يروا النبي ٨٤٦ - ٣٩٣

ب

- الباطنية ٦٧٨ و ٤٨٨ .
الباغي . التسليم له ولا الخلاف بين الأمة ١٢٢
ال بصيرة كالبصر في مداركها ٦٤٧
الباقي . قوله في الفاحشة من آكل البيت ٣٣٢
البلغا - تعلمهم في النكت ١٣٥ - ١٣٩
البخاري . ترجمه بعض الحفاظ العباد ٣٠٨
» نسبة التدليس إليه ٣١١
بلغ الدعوة الذي يكفر به الخايف ٤٠٦

صفحة		صفحة	
٦٩١ * ٣١١	التعديل المبهم	٢٨٣	الياضي . قوله في القدر والاختيار
٦٤٤	التعريض بالكذب	٥٥٠	البيضاوي اتباعه للزنخشري ٦٤ *
٣٨٨	العصب بالباطل من حية الجاهلية	٦٢٣ و ٦١٧ و ١٦٠	
٨٢	نطيل بعض أسماء الله تعالى وصفاته	٦٤٨	اليم والربا
١٤٥١ و ٣٣٢ و ٢٤	تعليق افعال البارى ٢١ - ٢١		
٦٨٢	القتازاني . اثباته للجبر باسم الكسب		
٢٦٧	» رأيه في السكب	٦٠٥ - ٣١٣	تأويل الصفات
٣٥٩	التفرق في الدين بدعة	٣٢٥	التابعون وتبعهم . تشيعهم
٤٥٩	تفسير ابن عربي للقرآن	١٦١ - ١٣٤ و ٣٢	التحسين والتقييع
١٠٩١ و ١٠٨	التفسير بالمحال وبالرأي	٢٢٦ و ٢١٣	
٣٧	التفضيل يتوقف على توقف	٤١٢	التحليل والتحريم . خطرهما
٧٣٩ و ٦٤	التقليد والأخذ بتصحيح المحدثين	١٢	تحليل المطلقة
٣٤٦	آية الجاه والصيت في الحياة وبعدها		الخصيص وغير مخصوص
٧١٢	» بحث مهم فيه	٣٣٧	الترك . افسادهم لحكام اليمن
٦٢٥	» تساوي انصاره في الضلال	٣٣٦	» خوف سقوط دولتهم
١٩١	» تغشته على العقول	٣٢١	محاولتهم استئصال الزيدية
٤٢٤	» خسران النفس به	٣٢٢ و ٢١٨	» ظلمهم أهل اليمن
٧٥٣	» دعوى كونه ضرورة	٣٢٢	» معادتهم مفسدة
٤٣٣	» سببه	٣٢٢	التركي في عرف الزيدية والمنفقة
٣٩٨	» مداعاة التقول على الآية	٦٠٦	التشييه في الصفات والمذاهب فيه
٢٩٨	» معناه	٣٢٥	التشيع والبدعة الكبرى والصغرى
٢٢١	» منشأه	٧٦٨	التصرف في الكون والجبر
٢٩٥	» هو الذي فرق المسلمين	٤٠٤ و ٣٨٤	التصوف غير الشرعي بدعة
٥٦٥	» ومقاسده	١٤٤	التعبدي من الاحكام

ت - ث

٦٣٣	تأويل الصفات
٣٢٥	التابعون وتبعهم . تشيعهم
١٦١ - ١٣٤ و ٣٢	التحسين والتقييع
٢٢٦ و ٢١٣	
٤١٢	التحليل والتحريم . خطرهما
١٢	تحليل المطلقة
٣٣٧	الخصيص وغير مخصوص
٣٣٦	الترك . افسادهم لحكام اليمن
٣٢١	محاولتهم استئصال الزيدية
٣٢٢ و ٢١٨	» ظلمهم أهل اليمن
٣٢٢	» معادتهم مفسدة
٣٢٢	التركي في عرف الزيدية والمنفقة
٦٠٦	التشييه في الصفات والمذاهب فيه
٣٢٥	التشيع والبدعة الكبرى والصغرى
٧٦٨	التصرف في الكون والجبر
٤٠٤ و ٣٨٤	التصوف غير الشرعي بدعة
١٤٤	التعبدي من الاحكام

صفحة	صفحة
العبد ٥٥ - ٥٧ - ٥٦١	القول على الله ٣٨٦
التزجيج . الاخلاص فيه كفارة ٥٦٢	التفيقية من هو ادم الدين ٦٩٢
التوراة والانجيل . تحريرهما ٢١١	الشكايف (الفرع الثاني) ٣٦
ثناه القرآن على الله . الغرض منه ٥٤٠٠ ٢٨٩	الشكوار في القرآن . حكمته ٤٠٩
الثواب برحمه الله لا ب مجرد العمل ٤٤٥٦١	تكفير السیئات باجتناب السکائز ٥٦١
الثواب والعقاب ٣٠	التكفیر . التوسيع فيه ٣٤٠
	التكفیر بالاذم وتوسيع الحقيقة فيه ٣٤٠ ٦٥٣٤

ج

الماحظ . قول المصنف والذهبي فيه ٤٠٥	الذكایف في الآخرة (الفرع الرابع) ٤٤٥
الجیاثی . مناظرته للأشعری ٢٢٨	« والاجاء (الفرع الثالث) ٣٨
الجیز والاختیار والکسب والحكمة ٦٩٤ ، ١١٢ ، ٦٨٢ و ٦٤	« بقاوه بعد ظهور اشراط الساعة ٥٧
« ودعوى التصرف في الكون ٧٦٩	« مباحثه وكلام الاشمرية والمعزلة فيه ٢١
الجبرية . رد معتزلي عليهم ٥٢٦ ، ٢٠	تكلیف ما لا يطاق عند الاشعری ٢٢٤
الجرح والتتعديل ٣٨٨ ، ٣٤٢ و ٣٤٠	انتکلیف الحال وبالحال ٦٥٦ ، ١٨٧
الجرح والتتعديل للمخالف ٣٠٣	« معرفة بالعقل (الفرع الاول) ٣١
الجزء باخذ الحسنات وتحمیل السیئات ٥٦٤	« تفییه عن النبي بالقرآن ١٣٧
« باختلاف ازمنة العمل وامکنته ٣٦	التكوين (الصفة) ٢٤٦
وصفاتة ٥٨١	المتذهب بدعة في الاسلام ٣٦
« بالرحمة والعمل ٥٤٤ ، ٥٦٠	النوبة . مباحث في وجوب قبولها عند المعزلة والى متى يفتح بابها ٦٧٦
« ازوجه والرد على المعزلة ٥٤١ ، ٥٥٣	وثقب وتبعة القاتل عمداً والمتصر ٦٧٧
جزاء المؤمن والفاشق والكافر ٣٥	والكافر وفي نفعها ووجوها على ٦٧٨

صفحة		صفحة
الحارس . المحمسي قول المصنف	٥٧٥ - ٥٨٤	الميزاء . مضاعفة المسنات
والذهب في في ٣٧٤ و ٣٧٩	٢٧٢ - ٢٨٠	جلال الدواني رأي في الكسب
حال المسلمين اليوم في السنة والبدعة ٤٢١	٧٣٣	الجماعة . تعددها في المسجد الواحد
حب الرياسة . مفاسده ٣٦٦	٣٦٤	الجماعة . حقيقة تبا
حجۃ الله البالغة ١٠٨ و ٢٨٥	٧٦٥ - ٤١٩	لزومها عند الفتن
» على العالمين ٤١٥	٧٢٧	الجمع بين الصالحين
حديث الآئمة من قريش ٣٢٣	٣٥١	الجمعة والجماعة . ترکهما تقليدا
« اجتماع الوثنين في الآخرة ٥٤١ * ٥٣	٢٢٣	جمع الجواب . ذيله في القائد
اعلوا فكل ميسرا ٩٩	٢٢١	المجهود . سبب خطاهم
اقراق الأمة ٤١٤		» استبدالهم التذذهب بالسنة
ان ابني هذا سيد ٦٩٥ * ٣١٣	٣٩٠	والقرآن
الا من كان قبلكم ٤١٤	٦١٤	الجنة . ادنى من يدخلها
تجدد امر الدين ٤٢٢	٦٢	» دخولها برحمة الله
التوبة قبل طلوع الشمس ٥٦	٧٠٨٦٤٢	الجن . زعم انكار المترافقين
من مغربها ٣٩٤	٤٤٨	لجنيد . اشارته للوحدة وانكاره
الجماعة رحمة ٤١٤	٣٨٤	الممکن
ستخرج من امتي اقوام ٧٢٢	٢١٠ * ٣٤٤	» عدم اتفاقه بالتصوف
كتاب الله وعتره رسوله ٥٢٠ * ١٣	٧٥٧	الجهاد . ترکه من آفات الحلاقة
كنت سمعه ٤٦٨	٦٠٠ * ١٢٦	الجهال . توليهم القضاء
لاظاعة تخلوق ٤٠٠		الجهة للباري
لأيتين على أمتي ٤١٤		الجهلي (راجع عبد القادر وعبد السكر بم)
صحابه آدم وموسى ٦٧٣ * ٢٣٦	٧٧٨	خلاف
		خلاف . صلاتها

صفحة	صفحة
الحق بقاوته في طائفه ٧٧٧٥٤٢٢	حديث الحساب المطول ودرجات المؤمنين ٦١٢
» نقدية على الاسلاف ٥٦٥	» من صب عليا ٧٣٧
» قول أهل الوحدة بانه محسوس مشهود ٧٦٩ * ٤٤٩	» لاتسبوا أصحابي . ونحوه ٠٣٦
» لم يخرج من أيدي المسلمين ٣٤٤	ال الحديث الضعيف ٦٩١
الحقيقة هي الاصل ٦٦٠	» عمن يؤخذ من المبتدة ٣٢٥
الحكماء اطاعهم ٤٠٠	» وكتبه ٧٤١ و ٣٩٠
فريضة العمل بالنصوص عليهم ٧٥٠	حذيفة . حب النبي اياده في الفتن ٧٦٦٥٤٢٠
ترجمتهم في الخطأ بالدليل ٧٥١	الحرمان . مضاعفة الاعمال فيما
الحكم بن أبي العاص . نفي النبي له ورد عنوان له ٥٣٧	الحراف المقطعة في أوائل السور ١٣٤
الحكم . بقاوته في الآخرة ورد قول	الحساب . حديث مطول غريب فيه ٦١٢
المعززة به ٥٩	الحسنات والسيئات . رجحانها
عدمه حكم ٧٤٨	وتساويها ٥٦٠
على الظاهر ٧٥٤	» والمضاعفة فيها ٥٧٥ - ٥٨٤
حكم الله في كل مائة ٧١٠ * ٥٩٦	الحسن بن علي . إيهار المصالحة العامة ٣١٣
الحكمة والارادة والسكب ٦٣٠	الحسن والقبح يعرفان بالشرع
الحكمة الإلهية بترجح الراجح ٦٨٩	والعقل (راجع التحسين) ١٧٦
في التكليف ٥٣٣ * ٠٢٤	حسنين الحلاج . كلام الذهبي فيه ٣٧٨
حكمة خلق الدنيا ٣٤	لحصر . سعة بابه
الثواب والعقاب ٥٥٢ - ٥٨٦	الحافظ . جمعهم للحديث ٠٣٩١
الر بافي تفاصيل احكامه (راجع ربا) ٧٦١	حفظ القرآن وأئمته علمونه ٠٤٢٥
سبق الرحمة العذاب ٦٩٦ * ٠٣٩	حفص بن قتيل . مجھول العدالة والمعين ٣١٠
	حقائق الافعال ١٩١
	الحقائق المنوبة . نفي الاشاعرة لها ٦٣٣

صفحة

- الخطأ في الاجتهد وما يعنى عنه ٥٧٤ * ٠٩٢ حكمة العذاب مع غلبة الرحمة ٥٧٤
- الحكمة والغرض من خلق الخلق ٥٦٦ * ٤٤٣
- الخطاب الشرعي . منع حمله على ٦٢٦ « » تلازمها معنى ٦٢٦
- الاصطلاح ٧١٠ * ٣٤٤ حكومات . تعادلها المذاهب ٧١٠
- الخطر على المجتمع في التحليل والتحرير ٣١٢ الحصيبة والغرائب التي تعزى إلى ٦٥٢ * ١٧٨ حصن
- الخلاف والاختلاف في الدين . ٣٦٨

- بحثه بالتفصيل ٢٩٧ الحنفية . توسيعهم في التكفيرون ٣٤٠
- « » مفاسده ١٢٣ و٣١٨ و٣٣٤ و٣٥٣ و٣٦٨ ضمومهم في الحديث ٨٣
- ـ ذمه في الكتاب والسنة ٣٩٤
- ـ والتمصب . سبب سفك الدماء ٣١٨
- ـ والتفرق . خطورهما ٣٩٣ - ٣٩٥

خ

- ـ وحكم الحكم ٤٠٠ خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء ٤٧٤
- ـ حديث كونه رحمة لا اصل له ٣٩٤ خاتمة بحث التحسين والتقييع ٠١٩٦
- ـ سده بباب معرفة الدين ٣٤٥ خاتمة الطبيع ٥١٢
- ـ « » برتك الجمدة والجماعة ٠٣٥١ خالد بن الوليد . ثناء النبي عليه ٣٨٧
- ـ « » في الحكومات الإسلامية ٠٣٤٤ خاتمة . الاتفاق بأنه باطن عن ٤٩٢
- ـ « » كونه شرارة وصى الله برتكه ٣٥٩ التحولات ٧٤٠
- ـ استماذة النبي منه ٣٩٤ خبر العدل يازمه الظن ٦٤٥
- ـ الخبر عن الظن حسن شرعاً وعقلاً ٧٣٦ الخلافة والملك الموضوع ٦٦٣ * ٢١٤
- ـ خلق الأفعال ١٠٣ الختم والطبع والرين ٥١٠
- ـ ختم الكتاب والوعد ٠٢٤١ الخروج على أهل لجور ٣٤٣ و٣٢٢
- ـ خاق القرآن ١٢٨ خبر عن النفس بالتقليد ٦٢٤
- ـ المخلودة وشرعاً ٠١٢٨

صفحة

- » حطه على آل البيت والمعززة ٥٦٩٩
» مجاماته لرجال الصالحين ٤١٠

صفحة

- ٧٦٥ الخليفة الحق من يعمل بالشرع
٦٦١ الختن المشكك واستحقاقه
٣١٢ الخوارج وتأويمهم للآيات
٦٦٧ * ٢٣٠ و ٩٣٩٢ الخوف والرجاء
٦٦٨ الخبر والشر
٥٢٤ * ٥٧ الخبر كسبه

» - ذ

- ٥٨ الدجال . فتنته
٤٧٦ الدسوقي . دعاؤه
٤١٠ الدعوة الاسلامية . تحرير مسألتها
٤٠٦ » شر وط بلوغها
٦٨ دلالة العام . هل هي قطعية
٥٩٨ * ١٢٣ الدلالة القطعية بالقول
٦٧٢ دليل المانع وما يرد عليه
٣٣٦ الدولة العثمانية . التخوف عليها
٣٦٤ الدين . منع التعمق فيه
٤٣٠ » خطأ تقسيمه إلى أصول وفروع
٠٣٦٤ » السلام بأخذة على ظاهره
٣٨٥ و ٣٦٤ كماله
٣٤٧ دين الله في الكتاب والسنة
٣٣٠ الدين النصيحة
٤٥٦ الذات والصفات عند أهل الوحدة
٣١٠ الذهبي . تشبيه بالأقطالحات
٣٩٢ رواية المبتدع
٣٢٩ » قتلها عند الزيدية
٣٨٨ روح ابن عبادة . قول ابن مهدي فيه
٧٤١ رياضة الصوفية

صفحة

روايتهم عن أهل البيت وضعفهم في
الحديث ٨٣ . قولهم بالاجتہاد ٧٦١ و
مذهبهم في الإمامة ومنه الخروج
على الظلمة ٣١٨ و ٣٢٢ قيامهم
بالإمامية من عصر الامام زيد إلى هذا
العصر ٥٩٥ و ٥٩٦ و ٥٤٢ و ٥٦٥ و ٥٨٨ *
الائمة السلف لواحد الرياسة ٣٤٣
مذهبهم في الفروع كالحنفية ٧ غلبة
مذهب الحنفية والشافعية على بعضهم
وتفضيل فقههم على غيرهم ٤١٩ شذوذهم
في بعض الأحكام كتحريم الجمعة في
بلد ليس فيها حاكم على شرطهم ٣٥٢
تحريم الفاطمية على غير الفاطمي ٣٥٤
مذهبهم الدعاء في الصلاة ٣٢٨
حالمهم في عصر المؤلف ١٩ و ٣٢٦ و سببهم
إيه لخلافته لهم ٣٣٠ مخالفتهم
لشرع ٣٣٨ و مذهبهم الترکي موضع
الثور لحرث الأرض ٣٢٢ (راجع
الترک)

٦٣٢

الزينة والطبيات

٢٩٨

س

السؤال عما سكت الله عنه

صفحة

الزكاة واللدية عند الزيدية ٧٠٣
الزمان . نشره وطيه ٦١
الزمخشري . الافتقاد عليه ٤٠٤ و ١٠٦
* حقيقة تفسيره وتبعيه كالبيضاوي ٦٤
٥٥٠ و ٥٤٦ *
الازنا . كونه قبيحاً ٦٦٩
الوعري . كلته الطيبة في إمامته علي ٣٣٠
زواج عمر بأم كلثوم . زعم الزيدية
الباطل فيه ٣٥٧
الزيدية . أئمه ومجدهم وسببهم ٣٤٣ و ٧٥٩
احترامهم أهل المذاهب الأربع ٣٢٢
* مذهبهم بطرف من الانصاف ٣٣٠
اعتداؤهم والاعتداء عليهم ٣٢٢
احتياطهم وافتراضهم ٣١٩
والإمامية ٣٣١ و ٣٦٤
* تأولهم للخلافاء دون عثمان ٣١٩
* مذهبهم في الأصول . هم معترزة
١١ و ٣١٩ شيعة متسللون
٣٨٦ و ٣٢٦ و ٣٢١ و ٥٢٠ *
خلفهم في الصحابة ٦٩٣ قولهم
بحصة فاطمة وعلي والحسين ٣٨٦

صفحة	صفحة
الشافعية . اشتراطهم الاربعين في الجنة ٤٠١ و٣٨٣ و٣٤٦ و٦٧٧	السبكي ١٦١ و٦٣٥ و٢٢٣ و٢٥٦
السعادة والشقاء . كتابتهما للجبنين ٢٤٠	السعد . اثباته تعليل الاعمال ١٤٥
ابن حجر الهيبي ٣٤٨	« غلطه على المترفة ١٩٢ و٦٥٩
كونهم اشعرية ٦٢٥	» مقاربته اثباتات الحسكة ٦٦٧
الشر . الراضي به كفافعله ٠٣٨٧	السلطان . الغلو فيهم ٣٤٠
الشرع في اليمن ٣٣٧	السلطان الجائز والقول بأنه مأجور ٧٦٦
الشركة . كونه لا يغفر ٥٦٢ و٧٨ و٠٧٧	» طاعته وشرطها ٧٣٤
الشرعية . لا تناقض فيها ٩٩	السالف . انقاذهم التفريق ٥٣٩٥
كل ما جاء به النبي ٣٨٥	» تكفيتهم الجهمية ٤٩٢
وخصوصها وكالماء ٧٣٥ و٣٦٣	» مذهبهم في الصفات ٦٠٨
الوقوف عندها ٣٨٧	السمع والعقل ٢٠
الشعراي . إحاته معرفة كسب الاشعري ٦٧٨	ستان باشا . غرائب ظلمه في اليمن ٥٥١
عشقه لشذوذ ابراهيم الدسوقي ٣٧٢	السنة امر مقرر لا برأي المجتهد ٤٠٣
كتابه المهدود ٧١١	السنن . ضبط الامة لها ٧٣٨ و٣٩٠
كلماته في أهل البيت ٠٣٣٠	السنة والشيعة . غالوها ٣٢٣
الشفاعة وأحاديثها ٥٧٨	السنة . ابتداعهم ٣١٤
الشکر ١٣٣	ش
الشعر . طلبه غفران قتلة الحسين لأنة شريف ٤١٦	الشافعي . شعره في الرفض والنصب ٥٦٦
شيخوخ السوء . ابناء الناس بهم ٧٧	قوله في القدرية ٢٨٥
منزه عن كلام الاشعرية ١٤	الشيعة . ابتداعهم ورفضهم ٦٦٤

صفحة	صفحة
٧٧٠	١٧٠ و ٣٤٠ أخذواهم للباطنية ١٢٣
٧٠٧	٦٠٠ شووناً لله تفهم مع تنزيهه ٥٩٩٥ من نفها من المعتزلة
٢٤٦	٨٨ صفة انتكوسين
٠٦٠٥	٧٠٢ الصفة النفسية
٣٦٠	٣٨٨ أحوالهم ميزان للهدى
٧٣٣	١٤٦ إيمانهم وإيمان من بعدهم
٧٢٦	٣٠٦ البحث في عدتهم
٣٦٨ - ٣٨٨	١٠٧ انتصافهم بالامارة خطأ
٧٣٧ - ٧٦٩	٤٨٢ حرصهم على الكتاب والسنن
	٣٦٨ زهدهم والتضوف
	٢٩٨ سكوتهم لامرأة الجور
	٧٦٢ غفران زلتهم بسابقتهم
	٢٩٨ كراهتهم للخلاف في الدين
	٣٠٧ صحبة النبي . بحث جليل فيها
٥٩٣ *	الصحيحان . سؤال النبي عنهم في النوم
٦٢٤	٣٠٩ الكلام في رجاليها
٤٢٣	٣٨٤ الطائفة الظاهرة على الحق والمجد
٣٨٦	٧٧ طريق الانبياء . وجوب اتباعه

ج

صفحة	صفحة
٤	طلبة العلم . انكارهم الاحتجاج
٢٥	٤٣١ بالكتاب والسنّة وتورطهم في البدعة
٦٢٥	٣١٤ اللقاء والسابقون الاولون
٣٠٩	٧٣٠ الطلاقات الثلاث
٣٨٨	٥٤٢ - ٥٦ طلوع الشمس من مغربها
٣٧٢	٥٩٧ - ١٠٨ القلم . استحالة على الباري
٠٤٧٤ و٤٤٥ و٤٤٠	٥٧٦ نفي كونه تعالى ظلاماً
١٣	٦٤٥ الظن . الاخبار والعمل به
٥٦٢	٦٢٢ ظواهر الالفاظ . التسك بها

ج

عاشرة وطلحة والزبير . شبهتهم وصلاح مقاصدهم	٣٦٦
الماجل والاجل عند المعنزة	١٦٢
العادة . التعليل بها وحكاية أمير مغل	٦٣٨
عاده الله عند الاشاعرة	٦٣٦
العالم . معناه	١١٦
العام والخاص	٥٥٢ - ٦٦
العامة . ما يكفيهم من الاعيان	٦٠٨
البيادة . حقيقتها	٣٤
عبادة الاحجار والاسنام	٥٥٤
عبادة الاحرار	٢٥
البيادة في الآخرة	٥١ و ٤٩

صفحة	صفحة
٣٤٤	الصور الإسلامية وحالة المسلمين فيها ٤١٦
٣٦٥	الغد . اضطرابه في نفي الكذب ٦٤١
٣٦٥	عن الباري ٦٤١
٣٦٤	غلطه في مسألة الحكمة والغرض ٦٢٧
٣٩٨	ما القل هو الأصل للسنع ٢٠
٣٣٧	حجۃ الله ٤٠٧
٣٠٨	والشرع والكشف ٣٧٠ و ٦٤٠
٧٣٦	المقلبات . الاجتہاد فيها ٤٠٥
٣٦٦	على الحديث ورجاله ٧٣٨
٦٩٥	العلم الولي . نملته عند أهل الوحدة ٤٦٤
٣٠٥	علم الحديث . ارتباطه بأصول الفقه ٣٩١
١٠٠	علم الكلام . تفريقه وبيانه ٤٣٠ و ٧٦٨
٦٨٤	العلماء ورثة الانبياء وال فلاسفة ٢٢٢
٢١١	علم الحديث . مزيانهم ٣٩١
٤١٩	علم الكلام ثلاثة فرق ٦
٣٨٣	الناهار الاربعة وأهل الوحدة ٤٩
٥٨	السوء . فسادهم وافسادهم ٣١٦
٦١٩	و ٤٣٣ و ٣٤٠
العلوم : أخذها عن أهلها	
٣٠٥	
٥٤١ و ٤٧٠	
١٢٦	
العلو والفقوة للباري	
٠٣٢٥	
علي (الامام) خبر علمه بقتل ابن	
٥٣٣ و ٥٥	
وابيم له ٦٥٧ دعوته ورثة عمان	
٦٢٥	
إلى حكم الله ٣٦٥ شناعة سبه	
٥٢١ و ٥٢١	

خ

٣٢٥	الغالي في عرف الخلف
٥٣٣ و ٥٥	الفرض في التكليف
٦٢٥	» والبيث نفيهما معاً تناقض
٥٢١ و ٥٢١	الفرود بالمشورين

صفحة		صفحة
٢١٠ و ٦٤٢	الفلسفة الباطلة	٣٧٥ و ٣٧٠ و ٢٥٨
٤٦٤	الفلاسفة. خضوع الملائكة لهم و تسليمهم بالحكمة	٣٨٠
٦٩٨	» والمعترضة. تحبيطهم في الصناعات	غنى الله .
٥٨٩ و ١٢٩	الفنون . مقدمات لمعرفة الكتاب	٦٩٨ . منشأ الرفض والتصحيف

ف

٣٧٧ - ٣٧٥	الفارسي الصوفي .
٦٥٠	الفاعل والباعث . الحاجة إليها
٧٤٥٠ ٣٩٢	القتن وأية « عليكم أنفسكم »
٤٧٥	فتحات ابن عربي
٧٣٥	الفشأ . انقطاعها بانقطاع الاجتهداد
٤٧	فرعون . منهه من الإيمان
٤١٤٣٤	الفرق الإسلامية والخلاف ٤١٤٣٤ -
٥٧٦٥ و ٤٣٤	الفصوص تفضيلهم آيات على القرآن

ق

١١٦	القادر . معناه
٣٧٠	القاضي البياضي معاصر المؤلف
٣٢٠	» عبد الجبار . قوله للامينه ٣٢٠
٧٥٢ و ٧٥١	» وظيفته ٧٥١ و ٧٥٢
٢٢٥ و ١٠٠	القدر . ١٠٠ و ٢٢٥ * ٢٨٠ و ٦٨١ و ٢٩٧
١٦١	القدرة والارادة ومتلقاها ١٦١ -
٥٢٩ و ١٦٠	
٥٨٤	الفضل والجزاء
٦٢٤ و ١٢٠	الفطرة .
٦٥٩ و ٢٠	ال فعل لا يكون الا لداع
٥٩٥	» المطاوع
٣٤٧	القهوة ٣٨٥ والقيمة
١٤٢	الفقراء . تعلياتهم للأحكام ١٤٢ -
١٤٥	٦١٨ * خطأهم وتصنيفهم
٧٢٢٠ و ٧١٥	وشدتهم ٧١٥ و ٧٢٢٠
٣٢٥	محازية مسألة خلق الأفعال
٣٢٩	حججة الله صراطه ٣٢٩ - حفظ الله له
٣٨٩	حكمة التكرار فيه ٣٨٩

صفحة	صفحة
٤٨٢ ، حفظ الله لها ٣٨٩ الرد اليها دون العكس ٥٦٥	٤٠٣ عدم وعيه للمصلين ٩٤ نزوله على سبعة أحرف ٤٤ وصفه بما وصفه الله به ٣٠٥
١٣ الكتاب والمترة . تلازمها	٧٤٤ القراءة على الشيوخ رواية
٦٥٥ الكتب للجدل غير الكتب الارشاد	٦٣٩ فراقوش ١٦٣
٧٤١ كتب الحديث ٣٩١	٤٩٣ القراءة الباطئة . نسهم
٧٤٢ الكتب . شرط مقابلتها بأصولها	٦٤٣ الفرزويي قوله في الوحدة والاعيان
٦٤٣ الكذب . ادراك العقل قبحه	٤٨٦ و ٤٨٥ الثابتة
٦٤١ » نفيه عن الباري ١٦٥ *	٥٦٤ الفضاح بالعرض
كسب الاشمرى . مباحث بالتفصيل	٣٢٤ قصيدة في غلو أهل السنة والشيعة
٦٧٤ و منها رأى محتقني ٢٤٥	٦٧٤ القفقاء والخلافة . توليهما غير أهلها
الاشاعرة فيه ٢٥٩ - ٢٧٣	٢٧٨ » والقدر
رجوع الاشمرى عنه ١٩١ مناظرة	٧٥٥ قضاء المقلد وإفتاؤه
٦٦٣ فيه ٤٣٢ شعر فيه	
٧٣٧ و ٤١٢ و ٣٧٠ الكشف	
٣٥٧ الكفاءة في الزوجية	٥٥٣ و ٧٥ الکافر والصفائر والموبقات
٦٠٤ الكلام الاهي ١٢٨ - ١٣٢ *	٨٠ » لمن أصحابها والترحم عليهم
٣٥٣ النقسي هل هو من الدين	٨٠٦ كتاب الاعلام بقواطع الاسلام
٣٨٩ اللغة العربية . حفظ الله لها	٧١١ كتاب البحر

م

٧٢٣ الماء المستعمل والفسالة	٤٥٣ اتباع الصوفية	الكتاب والسنة . اتباعهما خير من
٧٢٠ » لainjusn	٣٤٩ الاعتماد عليها لا على	اتباعها
المأريدية والنكفيبر ٧٤٠ مذهبهم في	٢٨١ الحوارق ٣٨١	الخدع التي تخذلها من البدعة
الافعال ١٤٤ كونهم معترضة ٢٧٩ - ٢٨١		

صفحة	صفحة
٣٨٦	٢٠٦
مجبة الله . شرطها	الأثر . أثره واجب بشرطه
٥٥٠	٥٥٠
المحدثون . اختلافهم في الرجال	مؤلفون . سرقتهم من قبلهم
٩٦	٩٦
والرجل ٣٠٩ افتراضهم بيعة الكلام	الأؤمن من تحريم النار عليه
٣١٠	٣١٠
٣٠١ . افراطهم وتفريطهم	مالك بن بجير الرمادي
٧٣٩	١٤٣
٣٢٥	١٤٣
تصحيفهم الحديث والتقليد	المالكية . قولهما بالصالح المرسلة
٥٠٩	٥٠٩
تصحيفهم قول أحمد ٣٠٥ قولهما	ماهلهلة ابن حجر مادح ابن عربي
٦٩٢	٦٩٢
الخالف بالذهب ٣٠٣ وفي الشيعة	البتدع . شرط ودر رايه
٣٢٥	٣٢٥
٣١٤	٣٢٥
والتشيع	كيف ساع نوثيقه
٣٩٥	٣٩٨
الخالف . تحفظاته من غير تضليل	التأخرن . تقاريدهم خطؤهم
٣٤٩	٣٤٩
الخمار من صفات الله ١٤٩ و ١٥٢	زعمهم عدم فهم كلام المتقدين
١٧٠	٣٩٨
الدح والذم عند المعتزلة	سدهم بباب الإجهاض
٦٩١	٣٩
مد الزمان وطيه	قولهم لكل مجهد نصيب
٣١٤	٣١٤
مذهب الزيدية (راجم الزيدية)	المتدين . ماذا يحب عليه
١٣٣	١٣٣
المذاهب الاربعة . أنها أسلم فقل	المتشابهات . بحث دقيق
٣٨٥	٣٨٥
البدع فيها ٣٢٠ تفريط متبوعها	المتصوف يتبع شيخه لأنبه
٣٥٩	٣٨٥
المذاهب تفرق أهلها في الصلاة بعكة	المتصوفة . خنوع العلماء لهم وتسويتهم
٦١٨	٦١٨
٣٥٩ . تحليها وتحريمها	بأهل الله ٤٨٤ عجائبهم وغرائبهم
٣٠١	٣٧٨
على الكتاب والسنة ٦٣ و ٦٣	١٢٣ و ١١٦
٤٠٠	٤٠٠
التلاعب والتقلل فيها ٣٠١	٣٠١
٢٩٩	٢٨٤
دعوى الحق فيها ٢٩٩ عصبياتها	المجهد موجود دائمًا ٥٧٦ يوافق حكم الله
٤٠٢	٤٠٢
المضيضة للدين ٢٩٩ - ٣٠١	وبحالفه
٣٤١	٣٤١
٣٣٠ التكبير بها ٣٣٧ - ٣٣٧	مجهد المذهب . أصوله كلام امامه ٣٩٣
٤٢٢	٤٢٢
نقل الخالق فيها لا يعتمد به	المجد للدين في كل قرن
٦٠٦	٦٠٦
المذاهب في الصفات	المجسمة

صفحة	صفحة
١٤٣	المرجنة وحكمهم عند المنزلة
٦٥٣	المرض والجذب وتسبيحها شرًا
٦٦٧ * ٢٣٠	موانٌ دعوى صحبته
١٨٠	« رواية البخاري عن
٦٤٣	المريد » معناه
٥٧٢	المستبدون » منهم الاجتهد
٣٦٦	المسأمات والغزو بها
٤١٤ * ٧٣٦	المسلون » استغاثتهم بالكافار على
٥٧٠	أنفسهم ٣٤٥ بدعة تفرقهم ٧٣٤ بقا
٥٤٦	طائفة منهم على الحق ٧٩٧ ترکيم
٣١٤	القرآن اتباعاً لأهل الكتاب ٧٣٢
٣١٤	ضعفهم وتفرقهم ٧٦٨٥٤٣٠ و٣٤٤
٢١٧	غير مؤمنين على مذهب ابن عربي
٦٤٢	٧٦٩. مضاهاتهم لأهل الكتاب
٦٤٢	الأشارة كله
٦٤٢	المشبهة والمذاهب في الصفات
٦٤٢	٥٩٥ المشيئة والجبر
٦٤٢	« في الهدایة والضلال
٦٤٢	المصالح المرسلة
٦٤٢	المصالحة العامة » إيثارها
٦٤٢	الصلون ووعيد القرآن
٦٤٢	الطلق والمقدمة ١٣٧ * ٦٠٦ و٦٠٦
٦٤٢	المعاصي . وما ينفر منها ٧٧ — ٧٤

صفحة	صفحة
٣٩٤ تناقضهم بتجريح كتب المقلدين	٠٢٨٠ الصفت . استقلاله واجتهاده
٣٤٧ المؤمنين على كتب الآئمة	٣٦٢ - ٣٦٣ برأته من
٣٨٤ خذلانهم للمجتهدین وزندقهم	التقليد والتمذهب مع اهتدائه بعلم
٤٥٤ ایامهم سازعهم انسداد باب الكتاب	٣٣٠ جمیع الآئمة والعلماء
٣٤٧ والسنۃ وابطالهم حجتها	٥١٥ ربی في
٣٦٠ بوفض غیر المتذہب	الزیدیۃ ثم استقل ٣٢٦ ورأیه
٣٤٨ العمل بقول المتقدم	٣٠٣ فی الامام احمد
٨١ المکر . حقيقةه عند المترنزة	٣٢٢ ٣٧٤ کلامه في القشيري مجاورته
٢٢٧ المکلف يصبر مکلفا عند الفعل	٣٨١ ٠ مشاهدته عسکر الترك
٤١ المکلفون بالجاذب الى الایمان	٣٢٠ بحاواون قتل امام حنفی لسجوده
٦٩٢ * ١٤١ الملک . قطعه المسافات بلحظة	٥٢٨ ٣٢٠ مناظرته لشافعی
٣٣٤ ٣٣٦ أخذهم الاموال سحتا	١٠ مناظرته للسيد بحیی بحضوره الامام
٤٥٨ المکن . نسبة الى الواجب	٥٦٢ التوکل
٥٤٧ مناظرة بين جبری ومتزلی ٢٠	٥٣٢٢ المفردة للصحابۃ والمعتقات
٧٢٨ » الجانی والاشعری	٣٣٢٢ مقاصد التعمیب للذاهب
٧٤٤ المناولة . عند الحدیثین	٣٥٥ » من تزویج العلویة بغير علوی
٣٦٥ ٠٣١٠ المتصور . قوله في العلامة	٣٤٧ المقی المقلد والحراث والسوقة متوات
٥٨ المهدي خروجه	٧٥٢ ٧٩٢ * ٢٩٤ المقی . وجوب التزامه النص
٣٨٢ مولد النبي والاعیاد المبدعة	٧٥٥ المفول المقدر
	٣٩٩ ٠ يعدل امامه بالله ورسوله
	٣٤٨ المقلدون . اعتقادهم بالحق ومخالفته
	٣٠٩ الكتاب والسنۃ . تخيّبهم المستقبل

صفحة

صفحة

الموى . حقيقة عبادته عند أهل الوحدة

٤٥٣ - ٤٥٦

ن

الناس في الموقف ثلاثة أقسام * ٩٤ * ٥٨٧ الواجب . صدور المكن عنه

٧٤٣ * ٩٥ الوجادة عند المحدثين

١٦٩ * ٣٧٠ الوجوب على الله . معناه عند المعنزة

٥٥٣ * * ٣٧٨ » وله والتفضيل

٦٦٠ * ٢٠٣ الوجود والقدم

٣٩٥ * ٣٩٥ وحدة الوجود . دعوى أنها في الكتاب

والسنة * ٤٨٣ * ٧٧١ رد الاستدلال

٥٠٩ * ٧٢١ عليها ١٨٧ مفاسد أهلها - ٤٣٤

٦٠٩ * ٤٥٥ النساء . عبادتها عند أهل الوحدة

٣٣٦ * ٤٧٣ نسبة الحدح والمسكر والاستدراج لله

٦٦٦ * ٥٥٣ الوعد والوعيد . شرطهما بقاه سببها

٤٧٤ * ٥٦٦ النصب وجعل متولي الصحابة ناصبيها

الوليد بن عقبة . تولية عثمان له على

٦٨٨ * ٦٧٦ فسقه * ٨٩ * ٦٧٦ دعوى صحبته

٤٧٣ * ٦٤٣ الولي . تفسير الشافعي له

٤٧٣ * ٣٦٨ » شرعا

» نسبته إلى النبي عند ابن عربي

٧٧١ * ٤٧٧ ٧٢٥ نية الاعتراف خطأ

ـ ٥ ـ ي

٣٨٨ يحيى بن معين قوله للرجال

٣٦٧ يزيد بن معاوية . أفاعيده ولعنه

٣٣٧ اليمن في عصر الترك

٤٠٦ اليهود . تريتهم على كره النبي

٥٩٣ * ٥٨٨ * ١٠٧ المداية والاضلال